مبارق الأزهار في شرح مشارق الأنوار ،
تأليف ابن ملك، عبد اللطيف بن عبدالعزيز
-٨٠١هـ. كتبه أحمدبن ولي بن علي بن أمير بن
فرهاد بن قره أحمد سنة ١١٠٣هـ.

٣٢٠ ق　　٢٧س　　٥ر٢٨×٥ر١٧سم

نسخة جيدة ، خطها تعليق، طبع .

الأعلام ٤: ١٨٢　بروكلمان/الذيل ٢: ٣١٥

١- الأحاديث السنية الأخرى أ- المؤلف
ب- الناسخ ج- تاريخ النسخ.

٢٥ ونانه
٨٠ كرزانه
٥٠ كوبه

محرم بك اغا

١٢٧٤
صفره زرزم
ذى القعده
١٥

١٢٧٦
جمادى الاولىنك اون اكرنجى
هوت رحيمه

يتيم الحمصر ايلى سنه ربيع الآخر اون دردنجى كوننده

حاجى شرف
حسين
شريف
فاطمه اميش

مبارق لابن ملك

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا للهداية والإسلام، وخصنا بالدراية والإعلام، خصوصا
من بيان حديث خير الأنام، محمد المخصوص بمقام أعلى المقام، عليه أحاسن التحيات وأكمل
السلام، ما ضحكت قرطاس ببكاء الأقلام، وتهتكت أفراس بحذاء الأقدام، وعلى
آله وأصحابه الكرام، غيوث الأعلام ليوث الإقدام. وبعد فيقول العبد
الضعيف المحوج(?) عبد اللطيف بن عبد العزيز المعروف بابن الملك، والمحفوف
بلطف الملك، غفر الله له ولوالديه وأجارهم برحمة من لديه: لما وضح وجه
المقال، وصح النقل في الدلال، صنوف(?) العلم أعلاها شأنا ومنالا، وأجلاها منزلة وجلالا
إنما هو معرفة الأولى(?) وهو السبيل إليها، ومنقبة الأولى وهو الدليل عليها، وما خلا إليه
من كان لا النقد ... بشبيه المخنى(?) وشب إلى ... ومن تحلى به فقد تبين وعلا، ومن
عدم فيه احتقر الإباء(?)، ومن تخلى عنه فقد ذل وعلا(?)، وكذلك قد فتنا فيه انحالي(?)
ومن أفضلها علم الأحاديث والآثار، وأجدره جزبا(?) الرحمة المهداة، فطوبى لمن صرف في فكره
آناء ليله ونهاره في معرفة ... ، ونظر في ... ، فأخذ العلوم لتصحيح الأعمال، وفهم آياته
قنعا بكل حال، وما استفيد من الكتب الفاخرة، والدرر الوافرة، كتاب مشارق الأنوار
في صحاح الأخبار، فإنه مرتب الترتيب العجيب، ومنتخب من أسانيد الصحاح البديعة في صحاح الآثار
ومقصور على محض الفوائد، ومحذوف منه ما هو كالزوائد، وكانت له شروح بعضها بسيط يغني
الشروح، وبعضها وسيط يجتزئ المقصود، فصرفت بدين نفسي وأكثرت الله في يومي وليلي



أن أشرح شرحا يخبر عن خباياه، ويكشف حجاب الستر، ويظهر خفايا نكت أعيانه، سالكا في تحرير البيان
مسلك الوسط، وما سالكا في تحرير الغرائب من الوكس والشطط، تاركا لتوضيح ما في الشروح إلا
قليلا، خوفا من أنه يفضي إلى أن يكون طويلا، ثم استشعاف(?) بعض الأحبة من العلماء الألباء
بإخطار في نفسي مجالس درسي، فهيجني إلى شروع ذلك، وإني كنت بعيدا من هنالك لوفور قصوري
في بضاعات الفنون، وتوزع روعي من نكبات المنون، فقلت أسأل الله أن يحقق رجائي وابتدائي
بجلل على تعاقب المعلل، ويعذرني في سهوي من الناظر الراسي، لأن أقل الناس في ذلك وكل
الناس، وسميته مبارق الأزهار في شرح مشارق الأنوار، أسأل الله أن يجعله سببا
لحسن مآبي لديه، ويجعل أفئدة من الناس تهوي إليه، فلإتمام الكتاب بإليه مآلي، وبإنجاح أرجائي
قال الله وكان هذا الشرح على طريقة تطلع لصاحب المتن بلا مهل الخلق، فأجبت ملتمسهم رجاء
أن يذكروني بعض الأوقات بصالح الدعوات. قال الشيخ المؤلف أسكنه الله في
جنان جنانه: الحمد لله. الحمد هو الثناء على شيء فيه شيء بتعظيمه، وافتتح به الكتاب اقتداء بكلام الله، والمدح
والحمد والشكر، فالمدح هو الثناء باللسان على الوصف الجميل والحمد على ما اصطلح الأكثرون
هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري قصدا، والشكر ثناء ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما
فهو يكون باللسان والجوارح والجنان، كذا قال بعض العلماء، وقال بعضهم الثناء مختص باللسان
فلا يكون بعض الشكر ثناء، لكن الحمد في إفادة الثناء على الله تعالى أولى من المدح، لأن الحمد مشعر
بأن الله تعالى كان فاعلا مختارا لا موجبا، كما قالت الفلاسفة، ومن الشكر أيضا لأن الشكر هو الأنه
بأنه مستحق للتعظيم بإنعامه، وكذا في قوله الحمد لله أفضل من قوله أحمد الله، لأن الجملة الخبرية
إن استحق إلا الثناء في مثل هذا المقام كما ذهب إليه بعض الشارحين ليكون قائله حامدا ويجزئ
عن الحمد إذ لا يقال للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد إنه ضارب، فالاستعاذ بجملة لا يجري فيه التكذيب
عند الإخبار بها أفضل لا يرى أن أحد لو قال أحمد الله مخبرا عن حمده إذ اشتغل عن بعض أمره
يقال له كذبت، بخلاف قوله الحمد لله، وإن استعملنا للإخبار فكذلك لأن المعنى
في الإخبار بأن الله تعالى محمود بجنس الحمد الشامل على جميع أفراده أكثر من التعظيم في إخباره
بكونه محمودا بحمده، وما روي عن النبي عليه السلام إذا أعطى الله تعالى عبدا نعمة فقال الحمد
لله يسقط(?) الله تعالى انظروا إلى عبدي أعطيته ما لا قدر له وأعطاني ما لا حد له، يؤيد
بأنه خبر لأن الثناء بجميع المحامد أعظم وسمي بالإخبار ... على أن الإخبار بثبوت المحامد
لله تعالى يعني الحمد له كما يقال للذي قال الله واحد إنه موحد، ذكره الشيخ الشارح، أن اللام
في لله للاختصاص لا للتخصيص، والفرق بينهما أن التخصيص شرط على قدرة الخطاء ...

ملتئم هم بيان

فالاستعارة بيان

شاركة الغير في الحكم اي يستقل الا به الى الصواب ولا اختصاص لغيره لكن الشفاه فيه التخصيص
ابلغ فلم يقل لله الحمد قلنا لان اصل الانوع مشاركة الغير بدونه في الحمد المطلق او
استقلاله به لبعده عن خطابات الصواب لهم اظهر لكنه ضعيف لان التخصيص
حاصل فيه بدون تقديم الخبر لان تعريف المبتدا بلام الجنس يفيد قصره على الخبر كما قرره في
المطول وعدم توهم شركة الغير ممنوع اذ لا يبعد صدوره من الجهلة المعاندين بل
الوجه ان يقال تقديم الحمد لمزيد الاهتمام لا لعدم صلاحية التخصيص فيه محيي رميم عظام فاعل
من احياه اذا اوجد الحيوة الرميم وهو جمع الرمة بكسر الراء وهي العظم البالي فمعناه موجد الحيوة
في العظام البالية كذا قال الشارح لكن هذا التفسير غير موافق لمذهب امامنا ابي حنيفة وهو ان
عظام الميتة طاهرة بل موافق لمذهب الشافعي من انها نجسة بناء على ان العظام البالية
بحياة كما قال الله تعالى من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشأها اول مرة واذا كان
معنى احيائها ايجاد الحيوة فيها تكون للحيوة حالة تحيي بالموت اذ لا قيام بالنفس وما حلت
فيها فالموت مؤثر فيتنجس والموافق لمذهبنا ان يقال المراد باحياء العظام البالية ردها الى ما
كانت عليه غضة رطبة في بدن حي حساس وهذه الصفة وما بعدها من صفات الله تعالى
خبر مبتدا محذوف او بدل من الله تعالى او صفة لمعرفة لكونها اضافة حقيقية لارادة معنى
المضي والاستمرار فيها باعتبار ان جميع صفاته تعالى ازلية فيمتنع التقييد بالزمان تعلقاتها فيها
لما ذهب اليه اهل السنة فيجري القلم ان اريد به القلم الذي كتب به في اللوح المحفوظ ما هو
كائن وما يكون فاللوح والقلم واجراؤه فيه مما يجب الايمان به ونفوض علم كيفيته الى الله تعالى وفي
خلق الله تعالى او كما سمي العقل [illegible] وهو صاحب العلم وتحريره واجرائه اي الكلم
للتشريف وان اريد بالقلم ما يكتب به العباد فالوجه في نسبته اليه باعتبار ان اجراء العبد كائن
بتكوينه وتيسير القلم لتكميل تنبيها على فضل الكتابة اذ لولاها لما دونت العلوم ولا ضبطت
اخبار الاولين ولما استقام امور الدنيا والدين وذارئ بالهمزة والذال المعجمة بمعنى
خالق الامم جمع امة وهي الجماعة يقال لكل نوع من الحيوان امة وفي الحديث لولا ان الكلاب
امة من الامم لامرت بقتلها وبارئ بالهمزة اسم فاعل من برأ بمعنى خلق ومنه البرية
بتشديد الياء واصلها الهمزة بمعنى المخلوقة وقد قلبت همزة البارئ ياء تخفيفا وحذفت
فشيع وكذا قيل ويجوز الهمزة فاعل من البرء وفي الصحاح برأه الله تعالى يبرأه برءا
الخلق فعلى هذا البرية اصلها واو فان قيل ما الفرق بين الذارئ والبارئ قلنا الذارئ
هو الذي خلق المخلوق برايا من التفاوت والتنافر متميزا بعضها عن بعض بالاشكال المختلفة

فيه

قبلت ب

تعالى خ

فيه هذه اللفظة فقد استعمل في غير الحيوان قال الله تعالى فتوبوا الى بارئكم فلا بارئ السموات
والارض النسم جمع نسمة وهي النفس الانسانية وذكرها بعد ذكر الامم تشريف او انما
فتمم احياء الرميم في الذكر مع تاخره في الوجود عما بعده اهتماما بحكم وقدرة اشعى منكريه
اذ هو منشأ لمجازات المطيعين والعاصين ومصداق ما ذكر من الوعد والوعيد
في كتابه المبين الجيد ولا يشركوا به اعلم ان المصنف في خطبة هذه بجمال
فائقة واعتبارات رائقة ولما كان بيان استجلابها موجبا الى التصديع اقتصرت
على بعضها فمنها صنايع البديع فقد بين المحي والمجري والقلم والنسم سجع متوازن
وهو ان يتفق الكلمتان في الوزن وفي حروف السجع وبين الرميم والامم سجع مطرف
وهو ان يتفق الكلمتان في حرف السجع لا في الوزن وبين الذارئ والبارئ تجنيس
مضارع وهو ان لا تختلف الكلمتان الا في حرفين متقاربين وفيها يعبدوه ولا يشركوا به
وما بعده من فقرات [illegible] الى [illegible] افاض تسميتان تسمية صنعة
تشطير وهو ان تؤتى بعد الكلمات المنثورة والابيات المسطورة قافية اخرى
مرعيا الى آخره كقول ابن دريد لما بدا من المشيب صبحه وبان من عمر الشباب بوته قلت
لها والدمع هام جفونه اما ترى راسي حاكى لونه طرة صبح تحت اذيال الدجى هكذا الى آخر
القصيدة قال الشيخ الشارح فمن يكل العبادة ويراد بها المعرفة كما في قوله تعالى وما خلقت
الجن والانس الا ليعبدون قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما اي ليعرفون ولعل المراده
هنا لانه جعل الحشمة على جميع ما ذكر واحياء الرميم لا يصح ان يكون سببا للعبادة لانه
في الآخرة ولا عبادة فيها واقول ان اراد ان كل واحد واحدة من الصفات سبب للمعرفة
دون العبادة فغير مسلم اذ يمكن ان يقال يجري القلم سبب لهما وان المجموع منها من حيث
هي مجموع سبب فكونه نفسا لا يتم التقريب اذ لا يلزم من كون المجموع سببا لها كون كل
من اجزائه سببا فلا يصح الاستدلال بعدم صلاحية الاحياء ان يكون سببا للعبادة على
عدم كون المجموع سببا لها فان قلت سلمنا ذلك لكن السببية تلزم ان يكون الجزء مدخل في
السببية لعل الشارح الفاضل اراد ذلك قلت مع بعد تلك الارادة لا يستقيم نفي الصلاحية
عنه لان المنفي في الآخرة تكليف العبادة لا نفسها اذ يجوز لاهل الجنة ان يعبدوا
لله تلذذا بلا تكليف كالملائكة والانبياء فحال دخل في سببية تلك العبادة وان
الغرض في احياء الرميم المجازاة كما قال الله تعالى انه يبدأ الخلق ثم يعيده ليجزي الذين
آمنوا الآية لا المعرفة لانها حاصلة للارواح بلا تعلق البدن قال وفطانه بجميل

٧ حان خ

٧ وذارئ الامم خ

ليعبدون مستبينة من الصفة الاخيرة مناسبا لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون
لكن بقي البحث في توجيه تعليل افعال الله تعالى والاشاعرة انكروا صحة معنى وان كان واقعا
لفظا تمسكا بان الله تعالى مستغن عن المنافع فلا يكون فعله لمنفعة راجعة اليه ولا الى
غيره لانه تعالى قادر على ايصال تلك المنفعة من غير توسط العمل فلا يصلح ان يكون غرضا فعنده
هذه اللام التعليل يكون استعارة تبعية تشبيها لعبادة العباد بما يترتب عليه لخلقه في الترتب
عليه واكثر الفقهاء والمعتزلة قالوا الصحة لمنفعة عائدة الى العباد تمسكا بان الفعل الخالي عن
الغرض عبث والعبث من الحكيم محال فان قلت كيف يكون العبادة علة للخلق ولم تحصل
تلك في اكثر النفوس قلنا يجب ان يراد من النفوس نفوس المؤمنين بقراءة ابن عباس رضي
وما خلقت الجن والانس من المؤمنين الا ليعبدون وان يراد مطلقا بان يكون المراد بالعبادة
قابلية تكليف كما قال النبي عليه السلام ما من مولود يولد الا على الفطرة وان اريد منها المعرفة
فلا اشكال لانها حاصلة للكفرة ايضا كما قال الله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض
ليقولن الله فارج اي كاشف الاتراح جمع ترح بفتحتين وهو الحزن وفالق وهو من
الفلق بالسكون وهو الشق الاصباح بكسر الهمزة مصدر سمي به الصبح يعني كاشف ظلمة الاصباح
وهي الظلمة التي تلي الصبح وخالق الارواح جمع روح وفيه تاويل لا قوله ان يقال علمه من كل
الى الله تعالى وباعث من البعث وهو النشر الاشباح جمع شبح وهو الشخص قال الشيخ الشارح فيه
اشارة الى ان الحشر للاجساد لا للارواح فقط كما هو مذهب الحكماء وعند اهل السنة والجماعة
الحشر لهما جميعا فالاكتفاء بالاشباح مشايخ فيقال ان قوله محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره ف
لا جامع بين هذه الاشياء سوى كون اخرها حالا اقول من ذهب الى الحشر هاهنا اراد بحشر الارواح
جوهر متعلقة بابدانها كما كانت في الدنيا لا انها كانت فانية عند فناء ابدانها فاعيدت لانه
هو قول لم يقل احد من المحققين فعلى هذا معنى حشر الاشباح احياؤها وذا لا يكون بدون
الارواح ففي ذكر الاشباح غنية عن ذكر الارواح واما قوله محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره فهو
لان محيي احياء الرمم لا يدل على بعث الاشباح كما هي ولئن سلم فذكره بمعنى اخر
اليه هو كونه في الحنادس واما اتيان الواوات في خلال الصفات بلا جامع
فنقول انه صنعة يقال لها في البديع تنسيق الصفات وهي ذكر الشيء بصفات متتالية
مدحا كان او ذما وان لم يكن بين بعض الصفات تعلق بعضها على بعض وفي توسيط بينها
الواو اشعار باستقلال كل منها في افادة ما هو المقصود من اتيانها كما قال ابن الحاجب
في الامالي يجوز اتيان الواو بين الصفات المتعاقبة اشعارا باستقلال كل وفيه بحث

فيه

والواو ومغنية بان كل قوة مستغرقة في دلالتها على عظم موصوفها تعالى وتقدس في حنادس جمع
حندس بكسر الحاء والدال المهملتين وهو شدة الظلمة الحشر الجمع وعكوبه وهو بفتح العين
هو الغبار بضمتين الازدحام ولا يخفى على الناظر ان الاتراح والارواح والاشباح جمعا
متوازيا وبين الاصباح والاخوان سجعا مطرفا وبين الفارج والباعث سجعا متوازيا
وهو ان يتفق الكلمتين في الوزن فقط نحو ونمارق مصفوفة وزرابي مبثوثة وبين
الفالق والخالق تجنيسا مضارعا مريح اي موصل هبوب الرياح بكسر الراء جمع ريح بالواو مقلوبة
من العالق الذي يجري على الاشياء يفتح منها اقاح ومد الدلالة الرباح بفتح الراء المهملة يعني الامر
باهراق الحرور وهو اعداد تقوم بها مبيح المباح يعني اباحته لنا هو ما استوى طرفاه ومزيح
الجناح اي مبعد اصحابنا بالاثم من جنته او معناه امر باباحة الجناح لمجتنبيه اي المجتنبون عن
الاثم والمنهي عنه لكن بدا لطان التعليق متعلق بالصفة الاخيرة وما قال الشارح من انه متعلق
بما قبله فمعناه الصفات الدالة على عظمته واباحة الجرح العباده باباحة المباح وازاحة الجناح اي
محوه سبيل الاحتمال اي من الاثم فلا يخفى ما في تعقيقه فيه المعنى والمبيح تجنيس التحريف وبين
اختلاف الكلمتين بابدال الحرف من حرف اما من مخرجه او قريب منه كقوله تعالى وهم ينهون عنه
وينأون عنه وبين الرباح والرياح تجنيس التحريف وهو ان الاختلاف في الهيئة كبُرد وبَرد
وبين مريح ومزيح تجنيس التصحيف وهو ان يكون الفارق نقطة كالتقي والنقي واغتاب
الصنايع المذكورة في باقي الالفاظ المنثورة سهل لمن له ادنى تامل معنى كيف
اي مقرب البعيد معين المضيف اي جاعل الفقير غنيا مزجي اي سائق الغدق بالفتح
المحمة هو الماء الكثير يعني سائق السحب الغدق وهو السحاب وقيل معناه سائق المياه الكثير
الى البحر الان الله تعالى هو الذي اعطاها فوقها الجريان فكانه ساقها وصحح بعض الشارحين العين
بالعين المهملة معناه الكثيب فعلى هذا معناه كانه انجا لامل وفي ومنجي الزوبق بكره
في انشاده هو بفتح الهمزة بعد السين مصدر ومعناه السير بالليل وسرى به وهو بضم
السين السير بالنهار يعني كل من يسلكون من تجار الورق في جميع اوقاته لعدم تمييز ظلمة
حين تجزيل الثواب وهو جزاء الطاعة يعني واهب العطايا الجليلة عوضا عن
العبادات القليلة كريم المآب يعني يتجاوز من ذنوب عباده عند رجوعهم اليه
سريع الحساب وهو مصدر حسب على حد نصر معناه العد والمراد به هنا عد اعمال
عباده في الاخرة للمجازاة روي ان الله تعالى يحاسب للخلق قدر حلب شاة وفي رواية
مقدار لمحة وقيل معناه انه تعالى يوشك ان يقيم القيمة ويحاسب العباد فعلى هذا يكون

المباح

بينهما

المجرم ٣

السريع بمعنى القريب والتوجيه الاول اولى لشديد العقاب لمن لا يتجاوز اي لمن خرج عن حدوده وهو
بضم اللام اي الاثم واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له غافر الذنب يعني ستار الذنوب
عيبها او ساتر العيوب وهو الخصال الذميمة وكاشف الكرب جمع كربة بسكون الراء وهو
غم شديد ومفرج القلوب اي مغيرها من حال الى حال بالتصرف فيها ابطالا لما ادعاه
حاكم الغيب ابان خلو فرايكفه اي يمنعه من التحلل اي ادعى علم الغيب به انه متصرف في قلوب
عباده كيف شاء بتقوية مراداتها المعلم من ادعى علم الغيب به انه علم باطل ويتحقق واشهد
ان محمدا عبده ورسوله فصيح اللسان اي فصيح لسانه اضافة الفصاحة الى اللسان لاجل
كونه الة لظهورها والغرض منه توصيفه انه عليه السلام افصح كل واحد بالفصاحة وبيانها و
تبين اقسامها موضوع علم المعاني صحيح البلاغة يعني انه عليه السلام كان يبين مقصوده بحسن
الترتيب وسلاسة التركيب بحيث يفهم كل احد حديد الجنان بفتح الجيم اي قوي القلب شديده
المستنفع الطعان في صحاح الجوهري طعنه بالرمح يطعن بالضم وطعانا الى من ضرب اي او قد
نيرانا جمع نار حروبه جمع حرب صلى الله عليه وعلى اسرته اي عشيرته واهل بيته الذين
يتقوى بهم الاطهار جمع طاهر وانصاره جمع نصر وهو جمع ناصر وصحابته وهو بالفتح
مصدر يستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبه بالكسر صحبة وصحابة الا ان الصحابة لغلبة استعمال
في اصحابه عليه السلام كان كالعلم لهم فلا يستعمل في غيرهم ولهذا جاءت النسبة اليها بان يقال صحابي
كما يقال بصري لنعتي المنسوب اليه وهو البصرة اختلفوا في تفسير الصحابي بناء على ان الصاحب
لم يعينا ان احدهما اشترط فيه من يكون كثير الصحبة كما يقال الخادم لمن كان كثير
الخدمة لا لمن يخدم يوما فالثاني لغوي وهو من يكون صاحبا ولو كان ساعة وعن سعيد
بن المسيب اعتبر الاقامة ولم يعد من الصحابي الا من اقام مع النبي عليه السلام سنة او سنتين واما الاصوليون
اعتبروا الثاني حتى يعدوا من رآه من المسلمين من اصحابه فلحق انه من رآه ولم يخالطه
انما عدوهم الحاقا لهم لانه صحابي كذا قاله النووي الكرام جمع كريم وهو من يوصل النفع
بلا عوض الابرار يقال بر من باب علم بمعنى صدق فهو بار وبر وجمع البار البررة
وجمع البر الابرار ما طلع الشارق ما بمعنى المدة يعني صلى الله عليه وسلم مدة طلوع الشمس
ولمع اي اضاء البرق ورقع على بناء المجهول [...] الثوب اذا اصلح في مواضع خرابه
ثوب اخرق الخرق بفتح الخاء المعجمة بمعنى المخرق وجمع الخرق بكسر الخاء المعجمة بمعنى الشق
ومفعول وهو ايضا مصدر بمعنى المبالغة ما فاض اي صب تهتان وهو مصدر تهتنت
السحابة اذا تتابع مطرها وههنا المصدر بمعنى الفاعل سيوبه جمع سيب وهو العطاء

جمع طهر بالطاء المهملة وهو ٣

المعنى

٤

المعنى من صب الله تعالى عطاياه المتتابعة على عباده ولا انسب ان يكون التهتان اسما
قال النضر التهتان مطر ساعة ثم يفتر ثم يعود وكذا في الصحاح فعلى هذا يكون تهتان سيوبه
من قبيل لجين الماء فشبه العطايا بالتهتان من جهة ان التهتان لا يصل الا بفترة على نسق
واحد بل يتفاوت وصوله فكذا العطايا متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا
يكون ما فاض بدلا من ما طلع بدل الاشتمال ويجوز ان يكون ما موصولة بمعنى الذي مفعول
جمع بتقدير المضاف في الصلة اليه محذوف فتهتان بدل من ما فاض والضمير في فاض
سيوبه بحرف المعنى وجمع الخرق ثواب ما صب من عطاياه وقيل يجوز ان يكون التهتان
مرفوعا ويستند اليه فاض اسنادا مجازيا بالمعنى وجمع الخرق ما فاض تهتان سيوبه
من اثنا قال الملتجي الى حرم الكعبة وهي مكة شرفها الله تعالى والحرم والحرام بمعنى
واحد عبر عنها بالحرم لكونه القتال والاصطياد والدخول فيها بغير احرام محرما في
معنى التجأ الى حرم الكعبة رجاء ان ينال مزيد فضل الكعبة بسكناه في تلك
البقعة الشريفة التي هي افضل بقاع الارض طاهرة والخلف السلام فقال ... انك لخير ارض
الله واحب ارض الله الي ولولا اني اخرجت منك ما خرجت لحسن بن محمد بن
الحسن الصغاني الصغان بفتح الصاد المهملة والغين المعجمة بلدة من بلاد ما وراء النهر
نبهه الله للخطب العظيم وهو الاشراف على الهلاك والمراد به الموت ومعنى نبهه
الله استعداده للميعاد في التي بعده بالاشتغال باعمال صالحة تنفعه عنده وفيها كذا
قبل ولوجه فيه من الخطب العظيم تلك اللحى وكان انسب قبل ان يضعضع اي يهدم
الموت اركانه جمع ركن وهو الجانب القوي وحمده اي حمد الله على ان يعمر ربع
بالباء الموحدة وهو المنزل الورع وهو الاجتناب عما فيه شبهة وهو ما لم يتيقن كونه حراما
او حلالا وشيد بتشديد الياء اي يطول ويجوز في كسر الشين من شاده يشيده
شيدا اذا جصصته ومنتفع التقى في قبر شيد لكن الرواية على الاول وسيانه اي
حائطه وبابها اي ان ليباحثه اي ساحة سوحه وهي بفتح السين وتخفيف الباء مكة
والباح بالتاء الشاة في في اي فدر بها اي في مكة وصبوحه وهي الشرب في الغداة
وغبوقه وهو الشرب في العشاء لتوطنه فيها واحد لبها اي في مكة حميدا
هو حال من مفعول امات اي مثنيا عليه السن الناس وهذه مرثية دعا بها نفسه
فاقبره اي جعله ذا قبر فيه اذا شاء منها اي من مكة نشره فان قلت لم دعا
به والدفن اذا وجد بمكة يكون النشر منها قلت لشدة اهتمامه به فكان يتمنى ...

ثم ان المصنف رحمه الله يقول حاكيا عن مشايخه ان من دفن بمكة ولم يكن لايقا بها نقلته الملائكة الى موضع آخر فيكون هذا في الحقيقة دعا لنفسه بان يكون جديرا لذلك الموضع الشريف فقدم بهذه النكتة للتخصيص ولكن لم اجد فيه رواية حتى ان المؤلف كان اماما دينا وعالما متقنا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى العراق وتوفي ببغداد في شهور سنة ثمانين وستمائة وكان اوصى الى اولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوه بها ففعلوا ذلك **اما بعد** اي بعد حمد الله تعالى والصلاة على رسوله عليه السلام فاني مذ تدرجت اي صعدت بتدريج ومذ ظرف مضاف الى الجملة فيعطوت اي مدة تدرجي مراقي جمع مرقاة وهي آلة الصعود الشرف اي العلو وتحرجت اي اجتنبت وهو ماخوذ من الحرج وهو الاثم او الضيق وهما مما يجتنب منه شرعا وعادة من مساقي جمع مسقاة بفتح الميم وهو موضع الشرب الشرف بالسين المهملة اي مجاوزة الحد بالفقه عطوت اي تناولت وهو خبر اني ومفعوله محذوف اي عطوت ما عطوت من شاجب جمع شنترة وهي بضم الشين المعجمة والتاء المثناة من فوق بعد نون ساكنة اصبع اليوم وهو القصد مع القطع على اشراف المجد حالا اي مستعليا على اعالي المجد قال الشيخ الشارح يجوز ان يكون على اسما بمعنى فوق ويكون مفعولا لعطوت تقديره تناولت باصابعي فوق اشراف المجد ولعل المعنى ليطلب لو ثبت استعمال على اسما بغير دخول من عليه الصحيح ما قاله لكن المذكور في كتب النحو انه على بدخول من يكون اسما وكذا ذكره الجوهري في صحاحه بزايجها بالزاي المعجمة وبالجيم بعد الباء المفتوحة اي يكلها وهو بدل من الشناتر بدل الكل بتكرير العامل الجر وضميره للشناتر وطرت من الطيران استعير للاسراع يعني اسرعت بعباب بضم العين المهملة بمعنى اكثر الخزم بالحاء المهملة اي الضبط في خوض وهو الغوص في الماء متعلق بطرت بحار الحديث ويكون جميعها بالتاء المثلثة في اواسط اي وسط العلى وهو متعلق بعطوت اني من نشيني اي ثلاثة في جمع قنة وهي اعلى الجبل المعالي جمع المعلي وهو الرفعة الى تخوم من الاذى اي النجاة بخفيفها وهو اسفل الجبل والضمير فيه للقنن ومن اشتراك وهو عطف على فواد من نشيتي ذرى المناقب اي معالي المراتب وهو جمع ذروة وهي في الاصل اعلى السنام السنية اي الرفيعة اذعنت بالذال المعجمة اي انقادت لي الامم قضها وهو الحصى الكبير بقضيضها وهو الحصى الصغير والمراد بهما هنا كبار الامم وصغارهم وهذه اللفظة يستعملونه بعض اهل يقال جاء القوم قضهم بقضيضهم اي كلهم وهو بالرفع تاكيد للامم وبالنصب حال وهو يكونه معرفة متأول بالنكرة اي مجتمعين ومن الفتح قلاع بالكسر جمع قلعة وهي الحصن على الجبل كذا في الصحاح للجوهري قال الشارح القلاع جمع قلعة وهي صخرة عظيمة

تقلع

تقلع من الجبل يصعب مرامها اقول تتبعت ما في عندي من كتب اللغة كالصحاح والغريبين والتوضيح غير هما وجدت القلعة في هذا المعنى بل القلعة بمعنى ان المناسب بمعنى الفتح ما ذكرناه صحاح الحديث الصحيح ما سلم لفظه من ركاكة ومعناه مخالفة آية او خبر متواتر او اجماع وكان راويه عدلا وهي مقابلة السقيم وحصونها جمع حصن وهو موقوف وضميرها للصحاح وذكر الحصون بعد القلاع يكون نوعا بعد التخصيص واخذت بالميم المهملة والخاء المعجمة اي غلبت شواردها جمع شارد وهو البعير الذي يفر والمراد بها الاحاديث التي تفر عن الضبط ومن عادى اي جمع للمفاطي وهو مافوذ من العداء بالكسر والمد وهو الموالاة بين الصيدين بان يصرع احدهما على اثر الآخر في طلق واحد بين نوابت الخبر وهو ما صدر عن النبي عليه السلام والمراد بنوابته صحاحه والاثر وهو ما صدر عن الصحابة بعده مصدر عادى تقيدت لدي صائد ذا قيد غير نافرة اوابدها جمع الآبدة وهي المتوحشة من الانس او دبها ما تعسر حفظه من الخبر والاثر والضمير فيه للشوارد ومن مصري اي فقهته به بالكسر وهو الحظ من الماء اراد به حظه من الدنيا فشربته بالشين بالكسر اي طرد نومه فاحرزته اي ملكته زمام طائفة وساد في قومه من ساد يسود سيادة وهذه رباع الحديث محلة اسم فاعل من امحلت الارض ذات محل اي جدب الكلا وهو بانقطاع المطر ذكره في الصحاح للجوهري قال ابن السكيت يقال امحل البلد فهو ماحل ولم يقولوا ممحل وقد جاء ذلك في الشعر وهو نصب على الحال من رباع والعامل فيه معنى الفعل في اسم الاشارة يعني اشير الى رباع الحديث حال كونها خربة معطلة اي خالية عن اهلها ومن صيادها ضامية فهي اي هذه الفظ الحديث نظر كيف اقتبس المعنى من غير اشعار بانه حديث واشار به الى سبب تاليف هذا الكتاب لكون رباع الحديث منسوبة اليه وهو جرمهم الطالب عليه وكاني اذا جعلتها اي رباع الحديث طريقي اذا بهت للظرفية والعامل فيها علوي ونزلت بالعين المهملة وبالذال المعجمة اي غلبت على الصاحبة الهار فبقي على هذا بعض في ذوق الملازمة وللتوجه الى الرباع ووجدت مرابعها اي مواضع طلب الحديث معادا الدنيا بالعادية وهي فاعل من العدو ولذلك كان صحاصحها بالصادين والحائين المهملات جمع صحصح وهو المكان المستوي اماكن جمع امكنة وهو جمع مكان متعادية اي متفاوتة غير مستوية وهي صفة اماكن لعله اراد باستواء رباع الحديث استواء من كان فيها من الاسلاف المحدثين واستقرارهم على الحق واليقين وبتفاوت الاماكن تفاوت من شاهده الشيخ من الاخلاف وعدم استقرارهم عليه لعقدهم اي مستبصرا عاهدا اشبههم بالذئاب العادية من غير اشتباه

تجاوب اى تتجاوب وهى صفة ثانية للاماكن او حال منها الاصدا جمع الصدى وهو الصوت
المسموع شبه صوت يرتد من الجبل وغيره فى ارجائها جمع الرجا بالقصر وهى الناحية اى ناحيته
اقفار استوطن الرياح بالاصدا الصدو بعد الاموفة وتتناوح من النوح اى تتقابل
العوافى جمع العافية وهى التى ترد الماء الى ماء ربها اى ماء رباع الحديث وتخطب على منابرها
الابوام جمع بوم وهو طائر يسكن فى المواضع الخربة بعد ما هدرت بها اى صوتت فى منابرها
شقاشق جمع شقشقة بكسر الشينين المعجمتين وهى الجلدة الحمراء التى يخرجها الجمل من فيه
من شدقه ينفخها الاقوام جمع القوم والمراد بهم الفصحاء اذ الخطيب الفصيح يقال ذو
شقشقة تشبيها له بفحل الجمل قد لحمت وهى صفة ثالثة للاماكن او حال عنها يقال لحم الناسج
الثوب اذا جعل فيه اللحمة وهى خلاف السدى الجنائب جمع الجنوب وهى الريح التى تهب
من القبلة ما اسدت اى جعلت ذا سدى بها الشمائل جمع الشمال بفتح الشين وهو ما
يقابل الجنوب ضمير بها راجع الى ما والباء فيه زائدة والموصول مفعول لحمت قال الشارح
ما عبارة عن اللحمة فالوجه ان يجعل ما عبارة عن الاماكن فمعناه جعل الجنائب ذات
لحمة تلك الاماكن التى جعلها الشمائل ذات سدى فيستغنى عن تقدير ضمير يعود الى
الموصول كما احتاجوا اليه على تقديرهم فيه اشارة الى ان اماكن الرباع ما اندرست
بالكلية لان الريحين اذا اختلفتا على ربع يكشف احديهما ما غطت الاخرى بسفى التراب
عليه الجمل وما اذا هبت ريح واحدة فامتدت اليها ايدى جمع يد الكحال جمع الكحل
بفتحتين والاصائل جمع اصيل وهو ما بعد العصر الى الغروب وامتداد ايدى الكحال
والاصائل اليها عبارة عن كثرة مرور الازمان واللحاظ عليها علانى البكا اى غلبنى
وهو خبر كان وغرانى اى غشينى النحيب وهو بالحاء المهملة رفع الصوت بالبكا اذ
ليس لى داع ولا مجيب يعنى لم يكن فى تلك الاماكن من يدعوا الى اشتغال الحديث ولا
من يجيب اعلم ان الشيخ اورد هذين البيتين من القصيدة المعروفة لامرئ القيس جملة من
القصايد التسع على وفق مقصوده فحكى هذا فى البديع استعانة وهو ان يأتى القايل
ببيت غيره ليستعين به على تمام مراده وكان حقه ان ينبه عليه لئلا يتوهم انهما سرقة لكن
تركه لشهرتهما وما قبلهما قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل • بسقط اللوى بين الدخول
فحومل • ذكرى مصدر بمعنى الذكر سقط اللوى بكسر السين والدخول بفتح الدال المهملة
وبالخاء المعجمة وحومل بالحاء المهملة اسماء الامكنة الفاء فى فحومل بمعنى الواو والبا
فيه وقوفا نصب على المصدر بها اى فى سقط اللوى الباء فيه بمعنى فى صحبى وهو فاعل

وقوفا



وقوفا يعنى وقفا مثل وقوف صحبى فى ذلك المكان على مطيهم جمع مطية وهى الناقة التى تمتطيها
فى السير فعلى هذا منصوب مفعولا وفى الكشف الوجه ان ينصب بنزع الخافض لان وقف لازم
يشهد عليه ما ذكره فى الصحاح للجوهرى يقال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا وقفا
قال الزوزنى الوقوف جمع واقف كقعود جمع قاعد وانتصابه على انه حال فعلى ما قاله
يجوز ان يكون وقوفا ماخوذا من الوقف وينصب مطيهم بلا نزع الخافض يقولون حال
عن صحبى اى ينادى لا تهلك اسى وهو الحزن نصب على التمييز او حال بمعنى الفاعل او مفعول له
وتجمل اى اجعل الصبر فيك تعلقه بما قبله بتقدير منشدا يعنى حال وانى البكا منشدا وفى فاق
ان شفائى عطف على ما يقولون بتقدير اقول او حال من مفعول محذوف اى يقولون لى تجمل
لى والحال ان شفائى عبرة بفتح العين اى دمعة مهراقة اى مصبوبة فهل عند رسم دارس
الفاء فيه للتعليل والاستفهام للانكار من معول بفتح الواو والتشديد وهو ما يستغاث به
والاشارة الى الكلام ان شفائى العبرة المهراقة على آثار لا شئ يستغاث به عند القبر غيرها
ويجوز ان يكون الاستفهام للتقرير والمعول موضع العويل وهو البكا فلعمرى اللام
فيه للابتداء والعمر بفتح العين وضمها البقاء وهو مبتدأ خبره محذوف اى لعمرى قسمى لهو اهذا
والمراد الحمل على جريان مجرى العادة من غير قصد اليمين او بتقدير حذف المضاف اى ولواهب
عمرى والا فالقسم بغير الله منهى لمن ترتكبه ومن تفريعة هذه وهو جواب القسم اى الاشياء
المذكورة فى احوال رباع الحديث لمخايل اى علامات جمع مخيلة وهى المظنة انقضاض اى سقوط
جدران جمع جدر وهو جمع جدار والضمير فيه راجع الى الرباع بتاويل المنزل او الحرج فى
ضمها وانقضاض من قولهم انقاض اذا انشق من غير سقوط حيطان جمع حايط قال الجوهرى
الجدار الحائط فعلى هذا يكون فى الكلام تسامح لان قضاءه الى السقوط وعدمه الترتيم الا ان
يجعل الجدار للحدود والحائط للكروم والبستان وانطماس اى اندراس هذه الاثر وهو
رسم رباع الحديث الدال على العين اى على ذات الرباع وانسجام اى انسكاب كظائم جمع كاظمة
وهى بئر فى جنبها بئر وبينهما مجرى سخن بضم السين وفتح الخاء المعجمة جمع سخنة وهى الدمعة
الحارة يقال سخنت العين بالكسر اى بكت وسخن الماء بالضم والفتح اذا صار حارا العين
المراد بانسجام الكظائم هنا انشقاق سيلان الدموع الحارة للعين الباصرة ونحو تحريرا
من كثرة البكا يقال البكا للسرور دمعته باردة والبكا للحزن دمعته حارة ولهذا يقال
للمحبوب اقر الله عينه اى برد دمعه وللمدعو عليه اسخن الله عينه حاصل معنى
ما سبق ان من شاهد المصنف رباع الحديث كان اكثرهم غيره لا يتقرب بها وقف بقى

نخ الاشتقاق

في بعضها من هو جدير لها مع المشبهين من بسم الدار وذلك التوقع على الاسلاف الاخيار وفي تشبيههم بالجدران القريبة الى السقوط والحيطان الراجعة الى الهبوط اشارة الى ضعف حالهم وقرب زوالهم حتى اذا حصل لهم الممات صار كانه رسم الدال على الذات فكانه وهي مخففة كانه وكلها ضمير الشان قد يستاح اي يطلب الناخة وهي ابل الابل بعرصتها اي عرصة رباع الحديث الوهمية فطعة واسعة بين الدور ليس فيها بناء قوله منيخ اسم فاعل من اناخ وخبر لا محذوف اي فيها منيخ اي يرفع الصوت بعقوتها اي في ساحة الرباع وما حولها قوله مصيح بالحاء المهملة لا سيما عفت الديار اي اندرست محلها بحد منها وهو بفتح الميم مصدر ميمي من حل بمعنى نزل اراد به الذين ينزلون فيها مقامها بضم الميم مصدر من اقام بمعنى ادام اراد به الذين طال مكثهم فيها هذا مصراع من بيت هو مطلع قصيدة لبيد بن ربيعة من العقد التسع متضمنا في كلامه من غير اشعار بصاحبه لكونه معروفا عند الادباء وتسمى هذا في البديع ايداعا ومصراعه الثاني بمنى تابد غولها فرجامها ومنى هذه منى مكة من الدكن المتابد التوحش الغول بالغين المعجمة والرجام بكسر الراء المهملة وبالجيم موضعان اللهم الا مقام جمع مقامة بضم القاف وهي الكناسة وقمام جمع هامة وبتخفيف الميم وهي نوع من طيور الليل هذا من كلام المؤلف استثناء من قوله عفت الديار كان الواجب فيه النصب الا انه جاء ههنا على البدلية اجراء على اللغة القليلة وذكر اللهم مع ان اشعار كون المستثنى غير متحقق عنده وان وجد كان نادرا ومعناه اللهم لا تؤاخذنا في هذا الاستثناء فان قلت اتصال الاستثناء واجب فكيف فصل بالاجنبي وهو اللهم قلت هذا مختلف فيه فعند من يجوز الفصل فلا اشكال وعند من لا يجوز يقدر الاستثناء قبل اللهم وما بعده يفسره وان عثرنا هذا اسم الاشارة صفة عصر وانت المستعان عليه والمشكي اي من اهله اي من اهل العصر الى الذي يكثر ذكر سببهم في الحديث اي عالمهم المتيقن وهذا مع خبره خبران من حفظ كتاب الشهاب القضاعي وهو كتاب الشهاب مؤلفه كان منسوبا الى قضاعة وهو اسم الحي من اليمن او كتب ونقاتهم بكسر النون وتخفيف القاف رواة منهم من اختصر النجم الكتاب النجم او انتخبه اي اخرج عنده ما اختاره فان انضم اليهما الخطب الاربعون التي ترتفعها اي تنسبها الى الضعف وسبب ضعف الحديث اما لان يكون بعض رواته معللا او لا يعرف بالصدق بما رواه او يكون لم يره او يضطرب اسناده بان يرويه بعضهم دونه وغير ذلك من وجوه الضعف المبينة في كتب الاسناد النقاد اي الذين ينقدون ويميزون بين الاحاديث اجمعوا فذلك اشارة الى من ضم اليهما الخطب الاربعين اعلمهم اي اشرفهم

طريقة



طريقة تميز اي مذهبا واعلمهم في الحقيقة فانا اشرابت همته اي امتدت من اشرابت الرجل اشرابا اذا مد عنقه لينظر الى خطبة الوداع وهو بالفتح اسم ناب مناب التوديع وبالكسر مصدر وادع وهي الخطبة التي خطبها رسول الله عليه السلام بمنى في حجة الوداع قال المصنف في كتاب تخزان من الكتب الموضوع خطبة الوداع المنسوبة الى النبي عليه السلام تسمى بفتح التاء بالواعظ الناصح وتلقب بفتح التاء بالداع الوداع اصله الوداعي اي الحافظ قد خبطوا الجملة حال من ضمير تلقب لرجع الى من انما افرد الضمير فيه نظرا الى اللفظ من وجمع في خبطوا نظرا الى معناه او استئناف جواب لمن قال ما فعل محدثوا عصرك خبط عشواء وهي الناقة التي لا تبصر ما امامها فتخبط اذا مشت بيديها وخبط بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وهو في الاصل ضرب البعير بيده الارض والمراد بشروعهم في الكلام من غير بصيرة وحملوا على بناء المجهول على يابس السيساء بكسر السين وهو منتظم فقار الظهر اصله على السيساء اليابس كقولهم جرد قطيفة وانما شبههم براكب الظهر النحيف لانه مع ركبه لا يستوي مكانه ولا يستريح فكذا هم لا يثبتون في كلامهم لصدوره عنهم من غير روية وقد لا تخلى الغاب جمع غابة وهي موضع يكون فيه الوحوش وبين بالجار من اسامة وهو علم لجنس الاسد اي الشبلي الشبل ابن الاسد لما ضبح به اي صوت في الغاب وهو بالحاء المهملة ثعالة وهو علم جنس الثعلب والحصني وهو كنية الثعلب سمي به لانه يحصن نفسه بحيلة ارتدى برداء الردى اي لبس رداء الردى بفتح الراء وهو الهلاك هذا استئناف جواب عمن قال اما بال اهل العصر يقوا على هذه الصفة من كان ينضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة اي يدفع عن حمى الحديث في موضع يحفظ انا بحضرتكم احد المراد ههنا ربع الحديث الذي يحفظ عما لا يليق به قال الشراح حذف مفعول ينضح لان الغرض حال بيان حال الفاعل كقولك فلان يعطي فلم يتبين ما اعطاه لكون الغرض بيان كونه معطيا لا بيان معطياته اقول الاظهر ان الغرض بيان حال المفعول وهو ان من شاهده الشيخ في عصره من متوطني ربع الحديث كان التلف يعنون منهم لا بيان وجود الدفع كانه من كان فالاولى ان يجعل الحذف للاختصار فذكر لمي وترتبه على ان المدفوع غير المستحق للربع لا الكل وابلي بصيغة المجهول اي امتحن ببلاء البلى بكسر الباء مع القصر مصدر بلي الثوب من كان يغيث بالفتح من غاث الغيث الارض اي اصابها اهله اي اهل الحديث او يغيث بالضم من الاغاثة وهي الاعانة يعني دقت عظام من كان ينفعهم ويحيي اليهم او يعينهم عند

الشاي جرت الرياح على كما ندبا بهم وكانهم كانوا على ميعاد وهذا من جملة الابيات للاسود
بن يعفر روي ان عليا رضي الله عنه لما قدم المداين ورأى منازل كسرى تمثل بعض
اصحابه بهذا البيت فقال لم لا تقول كم تركوا من جنات وعيون وزروع
ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذه اشارة الى الشكاية السابقة بثه وهو
من البث وهو الحزن الذي لا يصبر صاحبه عليه فيبثه الى الناس وغشيه مقرور
وهو الذي اصابه القر ونفثه وهي اقل من التفل قال صاحب الصحاح اقله الريق ثم النفث
منه التفل ثم النفث ثم النفخ مصدور وهو الذي يشتكي صدره وطالما توجني الله بتشديد
الواو اي البسني التاج ودوجني وهو بمعنى توجني بتاج مصباح الدجى وكتاب الله
النجح محذوف الالف اسانيد من صحاح حديث المصطفى ودواج بضم الدال وتشديد الواو
بمعنى التاج الشمس المنيرة وهو ايضا كتاب للنجح من صحاح الماثورة اي المنقولة يقال حديث
ماثور اي ينقله خلف عن سلف كذا في الصحاح والشال الناس اي مال الي كل اشتغال بهما
جدا وهو المبالغة في الاجتهاد وانتصابه على انه صفة لمحذوف اي اشتغالا جدا يعني
ذا جد او حال يعني حال كونهم جادين لا هوادة فيه اي لا سكون في ذلك الميل ولا فتور
تاكيد لما قبله واستفتاح لكل حديث منهما واستكشاف معانيه رايت ان اتباع الحسنة
الحسنة واجرا بحصان وهو الجيد من فحول الخيل الخير رسنه منصوب بالاجراء
تقول اجريت فرسي رسنه اذا تركته يصنع ما يشاء اعني به اطالة الحبل حصان
الخير ليتمكن الجميع من اخذه في الوادي سنة وهو واحد السنن منه سنة بكسر السين
ما تقدم النوم من الفتور اخفض بالرفع خبر ان اي احكم ما انصرفت اليه اعنته جمع عنان
الهم جمع همة الشوارع جمع الشارعة وهي الخائضة العوالي جمع العالية من العلق
واخص مما اخرفت اليه الاسنة جمع سنان الرمح وهي حديدة في راسه الصم جمع الصماء
بكسر الصاد وهي الصلبة الرماح الشوارع وهي الرماح الطوال ورفعها على انه بدل من
الاسنة والعوالي جمع العالية وهي راس الرمح وخرجت اي خلطت البحرين اراد
بهما الكتابين المذكورين يلتقيان وعقدت على ما فيهما من الدرر جمع الدرة وهو اللؤلؤ
الكبير يقال غاص في البحر على اللؤلؤ والعقيان وهو صفاء الفلز وضممت الى ما فيهما ما
صح من كتابي الشهاب والنجم لجميع الصحاح في كتاب خفيف الحجم وان قلت لم لم تجعل لهما
الهديتهما علامة اخرى قلت يجوز ان لا يكون ما صح من الشهاب والنجم ماخوذا من الصحيحين
فلم يحتج الى علامة تكون سوى الصحيحين وهذا الكتاب حجة بيني وبين الله تعالى في صحة

علامة ح

والرصانة

والرصانة مصدر رصن بالضم اذا ثبت والاتقان اي الاحكام والمتانة اي الصلابة يعني
يكون هذا الكتاب شاهدا لي في الاخرة على اني بذلت جهدي في تصحيحه وما قصرت في تنقيحه
وهو انسي مدة حياتي في الدنيا وشفيعي المشفع اي مقبول الشفاعة ان شاء الله تعالى في
في العقبى وكفى بالله اليا رايدة الذي هو عاضد اي معين من وضع لتعالى جده لاجل ملق
عظمه الله تعالى صحيفة خده اي بشرة وجهه وعاضد اي قاطع من وضع اي اسرع لنفسي
بسلوك الهوى بمعنى الهوى ودحدحة بالفتح اي الجنة وحفظه وقيل بالكسر اجزاؤه في تعدي
حده اي في تعديه وضميره يرجع الى من فيجوز ان يرجع الى الله تعالى اي اسرع في
تعدي حدود الله تعالى واوامره قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله الاية عالما
تمييز اي كونه من صيغ المبالغة او حال مؤكدة كما يقال جاء زيد رجلا صالحا عانيت
اي تعبت وما فيه مصدرية في تاليفه وترتيبه وقاسيت بمعنى عانيت في تصنيفه وتهذيبه
وسميته مشارق الانوار النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية كذا وجد في النسخ
المصحح وفي بعضها المصطفوية هذا هو الصواب لان الالف اذا وقعت خامسة
تعين حذفها في النسبة فقول العامة مصطفوي خطا والصواب مصطفي كذا
في شرح الشافية فعلامة ما للبخاري كتاب ابي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري رحمه الله
بضجعة وهو موضع الجنب بالارض وتبرئة عبارة عن ترويحه وعلامة ما لمسلم كتاب ابي
الحسين مسلم بن حجاج النيسابوري طيب الله مضجعه موضع الرجوع وهو النوم
وعلامة ما اتفقا عليه واشتركا في تصحيحه ق ولك ان تعرف ان ائمة الحديث
المشاهير الذين جمعوه في الكتب والدفاتر ستة اقدمهم مالك بن انس بن مالك
هو صاحب الموطا والشيخان اللذان ذكرهما المص وابو داود سليمان بن الاشعث
السجستاني وابو عيسى محمد بن سورة الترمذي وابو عبد الرحمن بن شعيب النسائي
لكن الشيخين منهم بالغا في تصحيح الاسناد وبالغا غاية التنقيح والانتقاد حتى اتفق
من البين على تسمية كتابيهما بالصحيحين اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد القران العزيز
الصحيحان ثم اختلفوا في ان ايهما اصح من الاخر قال بعض صحيح مسلم اصح وما عليه الاكثرون
ان صحيح البخاري اصح ثم اعلم اني التزمت ان اثبت في كل حديث انهما انفرد به احد الشيخين
او اتفقا عليه لاني وجدت نسخ المشارق مختلفة في العلامات ولم يكن معلومة تما
هي الاصح واشتكي ما وقع من المص في بعض المواضع علامات غير مطابقة للواقع بان
نسب الحديث الى الصحيحين ولم يكن الا في احدهما او اخرجه غيرهما او لم يوافق اسم الراوي

لما فيها واذكر ما احوال راوى الحديث وا فتصر على ذكر مرة منبها فى ذلك الكتاب بقوله الشيخ
الغاية وما بعقوبة فى هذا الكتاب وقوله اى مرتبة لالاذو بصاعة اى نحو كثير ونحوه
الحجة فمنه هو الرحمن الا انا على تقديره اى حجة من العالمين بكسر اللام والحمد الكثير
الطيب المبارك لله رب العالمين بفتح اللام جمع العالم وهو ما سوى الله تعالى
الصلوة الزاكية اى الطاهرة الناميه على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابته التقات
جمع الثقة وهو الامين والسنة الاثبات جمع الثبت بفتح البا وهو ثابت القلب
والسان والحجة يقال حكم ثبت اى حجة الطاهر قد رتب الشيخ هذا الكتاب بترتيب انيق و
التخصيص بنوع يليق فاريد ان اذكر كيفية ترتيبه وفصول الابواب تيسيرا للطالبين و
صونا عن الاتعاب الباب الاول مرتب على فصلين الفصل الاول ابتدا
بمن الموصولة والشرطية الفصل الثاني الله ابتدا وبمن الاستفهامية الباب الثاني
رتب على عشرة فصول الاول فيما جاء اوله كلمة اية الثاني كلمة اتق الثالث كلمة انا الرابع
كلمة ان الخامس كلمة اتم السادس كلمة انها السابع كلمة انك الثامن كلمة انكم التاسع
اتقوا العاشر كلمة اما الباب الثالث فيما جاء اوله حرف لا الباب الرابع رتب على فصلين
الفصل الاول فيما جاء اوله كلمة اذا الثاني كلمة اذ الباب الخامس رتبه على فصلين
الفصل الاول مرتب على خمسة انواع الاول فيما جاء اوله ما النافية الثاني ما الاستفهامية
الثالث ما الخبرية الرابع ما الشرطية الخامس ما بين الفصل الثاني مرتب على اربعة
انواع الاول فيما جاء اوله حرف يا والمنادى كنى الذكور او اسماؤهم الثاني حرف يا و
المنادى مضاف الى القبيلة الثالث اجناس شتى الرابع حرف يا والمنادى كنى الاناث
او اسماؤهن الباب السادس رتب على اثنى عشر فصلا الاول فيما جاء اوله ليس الثاني
نعم وبئس الثالث بينا وبينما الرابع قد الخامس كلمة كل السادس كلمة لولا
السابع كلمة ان الشرطية الثامن كلمة خير التاسع افعل التفضيل العاشر كلمة كل
الحادى عشر كلمة قد الثانى عشر كلمة لقد الباب السابع رتبه على سبعة عشر فصلا الاول
فيما جاء اوله مبتدأ موصوف بالاسم الثاني كلمة ايا الثالث كلمة ايكم الرابع كلمة اى
مضاف الى مظهر الخامس همزة الاستفهام السادس كلمة او السابع كلمة الم الثامن
كلمة افلا التاسع كلمة الى او بفتح الواو العاشر كلمة اما المخففة الحادى عشر
كلمة مثل بفتح التاء الثانى عشر كلمة ايكم الثالث عشر كلمة انا المخففة للتكلم
الرابع عشر اسم الفعل الخامس عشر كلمة لك السادس عشر كلمة لم الجازمة

السابع



الباب
السابع عشر كلمة اما المشددة الثامن رتبه على ستة فصول الاول فيما جاء اوله
العدد الثاني واو القسم التي بعدها الذي الثالث قسم بعدها الله الرابع الفعل
المستقبل الخامس المضارع المعلوم السادس المضارع المجهول الباب التاسع رتبه
على خمسة فصول الاول فيما جاء اوله الفعل الماضي الثاني الماضي المجهول الثالث
المتكلم الماضي الرابع كلمة هل الخامس فعل الامر الباب العاشر رتبه على فصلين الاول فيما جاء
اوله بلزوم الابتداء الثاني في انواع شتى الباب الحادى عشر في الكلمات القدسية الباب
الثاني عشر في جوامع الادعية وترتيبه في جميع الابواب للحديثين اذا اشتركا في الكلمة
التي يبتدا بها فقط يكون اول حروف كلمة بعدها في الحديث الثاني مما يجيء مؤخرا في حروف
كلمة بعدها التي هي من اول حروف كلمة بعدها في الحديث السابق كقوله من بنى وقوله من
تاب وان اشتركا في الحرف الاول اى الترتيب في الحرف الثاني من الكلمة كقوله من تجارة و
قوله من توضأ وان اشتركا في الحرفين يراعى في الثالث كقوله من تردى وقوله من ترك و
على هذا وان اشتركا في كلمتين يراعى بعدها كقوله من جر من جيش العسرة وقوله من جهز
غازيا وكذا ان اشتركا في الكلمات كقوله من رآنى في المنام فقد رآنى وقوله من راى في المنام فقد
راى وهذا الترتيب دليل على رسوخ الشيخ في هذا الفن ووفور سعيه في ستر السنن وطريق
لا انتهى باعه وفي جمع ثم لما ان يحد باعث يشكر الله مساعيه وجعل الخلود وسيم اعيه الباب
الاول فيما اخرج ابو هريرة رضى الله عنه اخرج البخارى عنه قيل كان اسمه في الجاهلية عبد
الشمس وفي الاسلام عبد الرحمن كنى بابي هريرة لانه عليه السلام راى في ثوبه شيئا محمولا فقال ما
هذا يا عبد الرحمن قال هرة فقال عليه السلام انت ابو هريرة فاشتهر بهذه الكنية وكان
يحب ان يدعوه الناس بهذه الكنية لتبركه بلفظ رسول الله عليه السلام روى عن النبي عليه السلام
خمسة الاف وثلثمائة واربعة وسبعين حديثا اخرج له في الصحيحين ستمائة وتسعة
احاديث انفرد البخارى منها بثلثة وتسعين ومسلم بالذي وتسعين من امن بالله وهو
في الشرع تصديق وجود الواجب واتصافه بما يليق به وبرسوله والايمان به تصديقه
بكل ما جزم انه جاء به فدخل فيه تصديق جملة كتب الله ورسله واليوم الآخر
والقدر خيره وشره لانها مما جاء به وانما ذكر الايمان بالله تعالى دخول الايمان بالرسول
لانه هو الاصل ثم الاقرار باللسان ليس جزءا من الايمان ولا شرطا عند بعضهم انما هو
شرط لاجراء احكام المسلمين على المصدق لان الايمان محله القلب ويحتاج الى
الاقرار وقال بعضهم انه جزء منه لدلالة ظواهر النصوص عليه لان الاقرار كانه جزء له

الباب

بلغ بيان مقابلة ... وجه الحاجة [illegible]

شائبة الوصفية والتبعية اعتبروا في حالة الاختيار جهة الجزئية حتى لو يكون تاركا مع تمكنه منه
مؤمنا عند الله وان فرض انه مصدق وفي حالة الاضطرار جهة الوصفية فسقط
هنا بمعنى وقوله الاقرار ركن زايد اى للمعنى زيادة الا انه يحتمل السقوط عند الاكراه
على كلمة الكفر فان قيل ما الحكمة في جعل هؤلاء جزءا من الايمان ولم يعتبر بعمل الانسان
دونه اعمال سائر الاركان قلنا لما اتصف الانسان بالايمان وكان التصديق عملا باطنه
جعل عملا من ظاهره دالا عليه تحقيقا لكمال اتصافه به وتعيين لفعل اللسان لانه يجعل
للبيان ثم يحكم على سبيل من كان يصدق بجنانه وان لم يشاهد اقراره لان الصلوة المسنونة
لا تخلو عنه واقام الصلوة اي اداها عبر عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة
عماد الدين لان اقام يجي بمعنى ادام وفيه اشارة الى مواظبتها ومنه قوله تعالى ويقيمون الصلوة
كذا قاله الجوهري او لانه اتى بها من تعديل اركانها وحفظ سننها في ادائها مأخوذ من اقام العود
اذا قومه وهذا الوجه اقوى لانه عليه السلام قال اعدلوا في الصفوف فان تسوية
الصفوف من اقامة الصلوة والقيد لتضمنه رعاية باطن المصلي كظاهره لان المشروع
في الصلوة من ادابها وصام رمضان انتصابه على انه مفعول فيه قال اكثر اصحاب الشافعي
ذكر رمضان بدون ذكر شهر معه مكروه كما يقال جاء رمضان وان كان هناك قرينة تفرق
كما يقال صمنا رمضان فغير مكروه وذهب اصحاب مالك رحمه الله الى انه مكروه مطلقا وفي
في الحديث احتجاج عليهم خص الصلوة والصوم بالذكر من بين العبادات البدنية
تنبيها على عظم شانهما لعموم وجوبهما على الاغنياء والفقراء وتحريضا على المواظبة
لمشقتهما على الطباع اما الصلوة فلتكررها كل يوم وليلة واما الصوم فلثبوت
فطام الناس عن المالوف خصوصا عما هو قوام البدن ومن تركهما مع كونهما
اشق لا يترك غيرهما غالبا ونظيره ما جاء في حديث اخر من صلى البردين دخل الجنة
يعني بهما الفجر والعصر وما قال الشارح خصهما بالذكر لكون الزكوة والحج غير مفروضين
وقت صدور هذا الحديث فضعيف لان ابا هريرة متاخر الاسلام لانه اسلم عام خيبر سنة
سبع من الهجرة بالاتفاق وكانت الزكوة واكثر الواجبات مفروضة فيه وكذا الحج على
قول من قال فرض سنة خمس او ست وعلى الصحيح من قول من قال سنة تسع كذا في شرح
صحيح مسلم للنووي كان حقا على الله تعالى الحق يجي بمعنى الواجب وبمعنى الجدير وكلاهما
المراد هنا اذ لا يجب على الله تعالى شيء ضرورة للاستحقاق ولذا عبر عنه بلفظ الحق اشعارا
بان ادخال الله تعالى الموصوف بما في الحديث الجنة كالواجب عليه نظرا الى صدقه في وعده
المذكور

يدخل



ان يدخله الجنة الا يخفى ان المراد به الادخال بلا زيادة رفع الدرجات او بالنجاة ونفي السبق
والا فجزء الايمان كاف في مطلق الدخول في الجنان هاجر في سبيل الله وفي بعض نسخ البخاري
جاهد مكان هاجر الهجرة اسم من الهجر ضد الوصل ثم غلب على الخروج من ارض الى ارض
وترك الاولى للثانية وجلس في ارضه التي ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث صدر بعد
فتح مكة لان الهجرة قبله كانت فريضة لكل مؤمن في الابتداء ليجتمعوا عند النبي عليه السلام و
ينصروا دينه فلما قوي الاسلام بفتح مكة سقطت فرضيتها فلهذا خير بين الهجرة والجلوس
فيكون هاجر جملة مستانفة جوابا عما يقال ان هذا الثواب خاص في حق من هاجر وفي زيد
بن خالد الجهني رضه وهو بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة اتفقا على
الرواية عنه في جملة ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثون حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية
احاديث المتفق عليه منها خمس وباقيها لمسلم من اللقطة بالرفع وفتحها اى ضم القاف الذي
كان مرتجيا لانما ومتعديا بالكسر الفصيح اللازم واللقطة في المتعدي مشهور وبحا القرآن
الوزن كما قال الاصمعي ارايت اذا وجدنا الى الحجرة وقال واجدناها الى يثوي ضالة
وهي ما ضل من البهيمة واللقطة نعم لكن اكثر استعمالها في غير الحيوان فهو ضال اي هذا
بيان لحكم الاخرة اي اثم وقيل بيان لحكم الدنيا اي ضامن ان هلكت الضالة عبر عنه
بلفظ الضالة للمشاكلة ولا يخفى ان الوجه هو الاول ما لم يعرفها ومعنى التعريف التشهير
وطلب صاحبه كما قال عليه السلام في حديث اخر حين سئل عن اللقطة عرفها سنة قال شمس
الائمة الحلواني ادنى التعريف ان يشهد عند الاخذ ويقول انه اخذها لان يردها
فان فعل ذلك ولم يعرفها بعده كفى قال الشارح المراد من الضالة في الحديث الضالة من
الابل والبقر مما يحمي نفسه بخلاف الغنم فقد ليت شعري ما دعاه الى هذا التقييد واخراج
الغنم من حكم الحديث ثم فرق رسول الله عليه السلام في حديث اخر بين ضالتيهما اصلا لان الابل
اقوى واصبر على الظما فالاولى ان لا يوخذ حتى يجده صاحبه والغنم ضعيف فينبغي
ان يوخذ لئلا يضيع ولا يفهم منه ان لا يجب التعريف في الغنم ولا باثم في تركه وفي ابن
عباس رضه اتفقا على الرواية عن عبد الله بن عباس قيل كان حبر هذه الامة دعا له
النبي عليه السلام بالفقه والحكمة مما رواه عن النبي عليه السلام الف وستمائة وستون
حديثا اخرج له في الصحيحين مائتان وثلثون حديثا انفرد البخاري بمائة وعشرين ومسلم
بتسعة وعشرين من ابتاع طعاما اي اشترى طعاما فهو ما يوكل فلا يبعه حتى
يستوفيه اي يقبضه قيد الطعام اتفاقي لان بيع ما لم يقبض منهي عنه منقولا كان او عقارا

عند الشافعي ومحمد وهو في المنقول فقط عند ابي حنيفة وابي يوسف وقال مالك واحمد يجوز فيما سوى
الطعام فعلى هذا يكون قيد الطعام للاحتراز م ابن عمر رض روى مسلم عن عبد الله بن
عمر ابن الخطاب قيل اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وكان من اهل العلم والورع حتى اعتق الف
عبد ما رواه عن النبي عليه السلام الفان وستمائة وثلاثون حديثا له في الصحيحين مائتان
وثمانون حديثا انفرد مسلم باحد وثلاثين والبخاري باحد وثمانين من ابتاع نخلا بعد ان
تؤبر التأبير ان يشق وعاء نخل الانثى فيجعل فيه شيء من طلع نخل ذكر واذا فعل ذلك بالنخل
صار اصلح لها للثمر باذن الله تعالى فثمرها للذي باعها الا ان يشترطها المبتاع اي المشتري
بان يقول اشتريت النخل بثمرتها هذه والحكم اذا قيد بقيد يكون دليلا على عدمه عند عدم
ذلك القيد ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا حجة عند الشافعي
ومالك فيلزم من قوله بعد ان تؤبر ان النخل اذا بيعت قبل ان تؤبر فثمرتها تكون للمشتري
الا ان يشترطها البايع نفى ذلك علماؤنا لانكار حجية المفهوم المخالف غير المؤبرة بالمؤبرة
لان الثمر ظاهر غير مختص فلا يدخل في البيع من غير شرط فصار كالزرع ولو كان بعض
النخل مؤبرا دون بعض فبناه واحد جعل كتأبير كله ومن ابتاع العبد عبدا فماله
ما لم [illegible] العبد للذي باعه الا ان يشترط المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله
وكذا الحكم في الجارية استدل بهذا مالك على ان العبد يملك المال لانه اضاف المال الى العبد
والاصل في الاضافة التمليك لكنه اذا بيع يكون ماله للبايع وقال ابو حنيفة العبد لا يملك
لقوله عليه السلام العبد لا يملك الا الطلاق فيحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص
كما في جل الفرس وباب [illegible] فكذا قال للذي باعه لانه اضاف المال الى البايع في حالة واحدة
ويمتنع ان يكون شيء واحد في حالة واحدة ملك اثنين فيكون اضافته الى العبد مجازا
ومن هذا قال ان العبد اذا بيع لا يدخل ثوبه الذي عليه في البيع الا ان يشترط المبتاع
وقال بعضهم يدخل ساتر عورته فقط والاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث ق عائشة
رضي الله عنها تنفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن النبي عليه السلام الفان ومائتان وعشرة احاديث
لها في الصحيحين مائتان وسبعة وتسعون حديثا انفرد البخاري باربعة وخمسين
ومسلم بتسعة وستين قالت دخلت على سائلة ومعها ابنتان لها فلم يكن عندي غير تمرة
فاعطيتها فقسمتها بين ابنتيها ولم تاكل واخبرت رسول الله عليه السلام فقال من ابتلي الابتلاء
هو الامتحان لكن اكثر استعماله في المحن والبنات مما تقدم لان غالب [illegible]
الخلق في التكره من هذه البنات بشيء ومن بيانية يجوز [illegible] بشيء فاحسن اليهن
[illegible] بشيء من هذه البنات

فتر



فترشح هذا الاحسان اليهن بالتزويج بالاكفاء لكن الاوجه ان يعم الاحسان [illegible]
النار لان احتياجهن اليه كان اكثر حالا الصغر والكبر فمن سترهن بالاحسان يجازى بالستر
من النيران م ابو هريرة رض [illegible] من ابطا به عمله يعني من اخره في الآخرة عمله السيئ
او تفريطه في العمل الصالح وفي الصحاح بطؤ نجيك وابطات بمعنى واحد لم يسرع
به نسبه اي لم ينفعه شرف نسبه ولم يجبر نقيصته به [illegible] هنا اشتباه [illegible]
اما الآية فكرهوا ان الحديث [illegible] قوله تعالى والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان
الحقنا بهم ذرياتهم وما التناهم من عملهم من شيء لان المفسرين قالوا ان ذريات
المؤمنين صغارا كانوا او كبارا يلحقون باباتهم في المراتب من غير ان ينقص من ثوابهم
شيء ولا شك انها شرفا وتدرية من كان اصلح يكون اكثر مرتبة ممن دونه في الصلاح
فعلم منه ان شرف النسب نافع واما اختلافه فبان يقال المراد من النسب في الحديث رفع
النسب جهة الدنيا او يقال المذكور في الآية يكون في الجنة والحديث محمول على المراحل
في الدنيا الابطاء ولا تسارع اشارة اليه ما روي ان النبي عليه السلام قال يكون
رجل من اهل [illegible] يجوزن على الصراط فيلتفت فلا يرى فلانا احدا فيقول يا رب ابطات
بي فلان بي عمل ابطا به عمل م انس رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي
عليه السلام الفان ومائتان وعشرة احاديث له في الصحيحين ثلثمائة وثمانية عشر
حديثا انفرد البخاري بثمانين ومسلم بتسعين قال كان النبي عليه السلام [illegible]
مع اصحابه فمروا عليهم بجنازة فشهدوا عليها خيرا فقال عليه السلام وجبت ثم مروا عليهم
باخرى فشهدوا عليها شرا فقال عليه السلام ايضا وجبت فاستفسر واتمما قال فقال
من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار فكل انسان شاهد
للشرك كله فان قيل كيف اثنوا شرا على تلك الجنازة مع ثبوت النهي عن سب الاموات
قلنا يحتمل ان يكون الحديث قبل ورود النهي عنه وان يكون النهي في شان غير الكفرة
المنافقين والمتظاهرين بفسق وبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم
تحذيرا من طريقهم والتخلق باخلاقهم قال الشيخ المظهر معنى الحديث من اثنيتم عليه خيرا
وكان ثناؤكم مطابقا لافعاله وليس معناه ان ثناءكم مطلقا موجب لان مستحق الجنة لا يكون
من اهل النار بقول احد وكذا عكسه وقال النووي في شرح صحيح مسلم الصحيح انه على
اطلاقه وان كل مسلم مات فالهم الله تعالى الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من
اهل الجنة وان الله تعالى شاء مغفرته والا لم يكن للثناء فائدة وقد اثبتها الرسول عليه السلام

الطلع [illegible] جعلت [illegible] عند [illegible]

صاحبكم
بوبه ما روى انه عليه السلام قال حين اثنوا على جنازة جاء جبرئيل عليه السلام وقال يا محمد ان صاحبكم
ليس كما يقولون انه كان يعمل كذا ويترك كذا ولكن الله صدقهم فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون
واما قوله عليه السلام وجبت في الثناء الشر فمحمول على التهديد لان الله يحتمل ان يكافي
عن معاصي المؤمن انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله
قاله ثلث مرات ذكر هذا الكلام مثلث مرات للتأكيد واضافة الشهداء الى الله للتشريف ومشعر
بانهم عند الله بمنزلة في قبول شهادتهم لانه تعالى عدلهم بقوله وكذلك جعلناكم امة
وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل كذا قاله الشيخ اكلوا باذني ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه من احب ان يسئل عن شيء فليسأل فلا تسألوني عن شيء
هذا الشيء محمول على امور الاخرة بقرينة ما روى انه عليه السلام قال في اثناء خطبته بعد ما صلى
الظهر فذكر الساعة وذكر ما فيها من الامور العظام ثم قال عرضت علي الجنة والنار انفا
في عرض هذا الحائط فلم ار كاليوم في الخير والشر فاكثر الناس البكاء واكثر عليه السلام
ان يقول سلوا ويجوز ان يكون امري في المغيبات التي عند الله علمها استثناء منه الا
اخبرتكم ما دمت اي مدة كوني ثابتا في مقامي اراد به مقامه الحسي وهو المنبر لحصول
مزيد كمال انكشافات له عليه السلام فيه وما قاله شارح يجوز ان يراد منه مقامه المعنوي وهو
مقام النبوة فضعيف لان قرينة الحال لا تساعده ولانه موهم لامكان زوال النبوة عنه
وهو ممنوع خ سهل بن سعد رضه روى البخاري عنه فيما رواه عن النبي عليه السلام
مائة وثمانية وثمانون حديثا المتفق عليه منها ثمانية وعشرون وباقيها للبخاري من احب
ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا يعني بقوله هذا وهو من كلام الراوي
او الملصق رجلا كان يقاتل المشركين وقتل في الاخر نفسه قاله عليه السلام في غزوة خيبر
وكان ذلك الرجل يدعي الاسلام فعرف النبي عليه السلام بنور النبوة ما سبق منه من الشقاوة
المقدرة فاخبر انه من اهل النار قبل ظهور سببه منه فلما كان قتل نفسه معجزة له عليه السلام
م ابو موسى رضه روى مسلم عنه فيما كان ممن هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة ما
رواه عن النبي عليه السلام ثلثمائة وستون حديثا في الصحيحين ثمانية وستون انفرد البخاري باربعة
ومسلم بخمسة عشر من احب لقاء الله اي المصير الى دار الاخرة ومعنى محبته ان المؤمن اذا كان
عند النزع في حالة لا يقبل الايمان فيها يبشر برضوان الله وجنته فيكون موته
احب اليه من حياته احب الله لقاءه اي افاض عليه فضله واكثر العطايا له وفيه
بان المحبة بمعنى مختر والميل لان القلب لا يليق اسناده الى الله تعالى فيحمل على منتهاه وهو

كن ٥



ومن كره لقاء الله ومعنى كراهته ان الكافر حين ما يرى ما اعد له من العقوبة في تلك
الحالة يكره الممات كره الله لقاءه ومعنى كراهته تبعيده عن رحمته وارادة نقمته الكراهية
التي هي النقمة لانها لا يليق اسنادها الى الله تعالى قال النووي [illegible] معنى الحديث ان حب لقاء الله
ليس حب الله لقاءهم ولا ان كل احدهم سبب كراهته الله الغرض بيان وصفهم بانهم
يحبون لقاء الله حين احب الله تعالى لقاءهم الى هنا كلامه وتوضيحه ان المحبة صفة
لله تعالى ومحبة العبد تابعة لها ومنفكة عنها كظهور [illegible] على الجدار وبنيته ما روى
انه قال اذا احب الله عبدا اشتغله [illegible] وفي تقديم يحبهم على ويحبونه في القرآن اشارة
اليه فمعنى الحديث من احب لقاء الله فهو مستبشر بان الله تعالى يحب لقاءه اذا كان قبله
حلاوة محبته واقفا لما يرشدنا اليه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من احتبس فرسا
الاحتباس هنا تحبيسها متعبدا وقيل [illegible] يعني الوقف في سبيل الله وهو في الحقيقة
كالسبيل [illegible] لكنه بعد الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد لانه المتعارف وقيل
يحمل على سبيل الحج لما روي ان رجلا جعل بعيرا له في سبيل فامر النبي عليه السلام ان يحمل عليه الحاج
ايمانا بالله وتصديقا بوعده في ثواب الطاعة فان شبعه بكسر الشين وسكون الباء
الموحدة ما يشبعه وريه بكسر الراء وتشديد الياء ما يرويه وروثه وبوله في ميزانه يوم
القيامة يعني يجعل في ميزان صاحبه ثواب بعدد هذه الاشياء م معمر بن عبد الله بن نافع
روى مسلم عن معمر بفتح الميمين فيما رواه عن النبي عليه السلام خمسة احاديث انفرد مسلم
منها بحديثين من احتكر اي ادخر ما يشتري بوقت نقصان الغلاء ليبيعه وقت زيادة
الغلاء فهو خاطئ بالهمزة وفي رواية فهو ملعون اي مطرود عن درجة الابرار عن رحمة
الغفار استدل الذين عمموا الحديث على ان الاحتكار حرام في كل المطعوم وغيره
وقال الشافعي الاحتكار محرم في الاقوات خاصة وحمل الحديث عليها المالكي
ابا الراوية كان يحتكر الزيت ويحمل الحديث على احتكار القوت عند الغلاء وكفى بذلك
دليلا لان الصحابي اعرف بمراد النبي عليه السلام كذا قالوا ولكن فيه تامل لان فعل
الراوي لا يخصص عموم الحديث وكذا قوله هذا العام خص بذلك لا يكون حجة عند الحنفي
حتى ينقل عن النبي عليه السلام لاحتمال ان يقول باجتهاده فان قلت روى ابو امامة ان النبي
قال المحتكر [illegible] الاقوات الحديث مذكور في جامع الاصول لم لا تحملوا المطلق
على المقيد لكونهما في حادثة واحدة قلت ذلك مسلم اذا كانا في حكم واحد كما حملوا في صوم
كفارة اليمين قوله فصيام ثلاثة ايام على قراءة مشهورة عن ابن مسعود رضه

فصيام ثلثة ايام متتابعات وفيها نفي حمل المطلق على المقيد وردا لمن في سبب فلا يحمل وغير يعلق
فيها لانعدام المزاحمة في الاسباب كما عملوا في وجوب صدقة الفطر بقوله عليه السلام ادوا
عن كل عبد وبقوله وادوا عن كل عبد مسلم بل الوجه ان يقال في دفع التناقض لما كثرت كان
في حديث غير مخصص وحديث الذي مخصص خص منه القبض لا الجنس فيكمل الحكم في حد حريم
الاحتكار دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عند انسان طعام يحتاج اليه من زرعه
اضطر الناس اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها من
احدث اي اتى بامر جديد في امرنا هذا في ديننا هذا عبر عن الدين به تنبيها على ان الدين هو
امرنا الذي نشتغل به ما ليس منه اي شيئا لم يكن له سند ظاهر او خفي من الكتاب والسنة
فهو رد اي الذي احدثه مردود باطل ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قيل
اسلم قديما بمكة وهاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين مما رواه عن النبي عليه السلام ثمان مائة
وثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين مائة وعشرون وانفرد البخاري منها باحد وعشرين
ومسلم بخمسة وثلثين من احسن في الاسلام اي صار خالصا فيه وقيل معناه ثبت على
الاسلام اي الى ان مات فلا يؤاخذ بما عمل في الجاهلية يعني بما عمل في زمان الفترة قبل بعثة
النبي عليه السلام من جناية على نفس غيره او غصب ماله او قتل وقد قال لمن سأله انؤاخذ بما
عملنا في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اي لم يخلص او ارتد او عاد الى الاثم بعد الاسلام
اخذ بالاول والاخر فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى ومن يعمل مثقال ذرة شرا
يره قلت معنى يره فلا يتخلص بالشفاعة ومن احسن في الاسلام يغفر له ما كان
ينجي من العذاب خ ابو هريرة روى البخاري عنه من اخذ اموال الناس وهذا
الاخذ اعم من ان يكون بيعا او قرضا او غيره ولذا لم يقيده بشيء يريد اداها الجملة حال
من المستكن في اخذ اداها الله عنه وهذه جملة خبرية لفظا ومعنى اي يسر الله
اداؤها باعانته وتوسيع رزقه ويجوز ان يكون انشاء معنى يحتاج الى تاويلها بالمخرج
مخرج الدعاء ثم ان قصد بها الاخبار عن المبتدأ مع كونها انشاء معنى يحتاج الى تاويلها
بقول فيحق لانه يقال في حقه ذلك ولم يقصد بها الاخبار يحتاج الى التاويل فيكون المبتدأ
والخبر انشاء معنى وانما لحق مريد الاداء بهذا الدعاء لانه جعل نيته اسقاط الواجب
عليه فان تلف فذو دليل على خوفه ومن اخذها اي اموالهم يريد اتلافها اتلفه الله
اي يعني اتلف ماله وانما قال اتلفه لانه اتلفه ولما كان اتلاف النفس فيه زيادة زجر
والكل يدخل فيه كالكلام في اداها س سعد بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه قيل كان احد

العشرة



العشرة المبشرة بالجنة شهد كلها بخير بدرها روى له عن النبي عليه السلام ثمانية واربعون حديثا اورد في
الصحيحين ثلثة انفرد البخاري والباقي المتفق عليه من اخذ شبرا من الارض ظلما وسع
وضع الشبر موضع نصب على انه مفعول له او حال او تمييز طوقه الضمير المستتر فيه الفاعل معاد
الفاعل عائد الى من والبارز الى الشبر ويوم انشا معنى دعا على الغاصب ومعنى التطويق
تكليف الظالم حمل ذلك حقيقة يوم القيامة من قتادة هذا الوجه بان يوم القيامة ليس بيوم
التكليف فالمراد منه تكليف تعجيز وهذا لا تكليف حمل ابتداء الجزاء ومثله ما قال كما
قال عليه السلام في حديث آخر في المصورين يكلفون على نفخ الارواح فيما صوروا يوم
القيامة ومعناه ان يجعل له كالطوق في عنقه حقيقة كما قال الله تعالى سيطوقون ما
بخلوا به يوم القيمة وقيل معناه يطوق اثم ذلك ويلزمه كلزوم الطوق الى سبع
ارضين ومن قال الارض منها سبعة اقاليم فقد اخطأ اذ لا وجه لتخصيص شي منها بأخذه
ظلما لطوق طباق الارضين فانها تابعة لهذا الشبر ملكا وغصبا استدل الشافعي رحمه
ومحمد بالحديث على تحقق الغصب في العقار لانه اخذ الارض ظلما غصبا وقال
ابو حنيفة وابو يوسف لا غصب في العقار لان الغصب في الشريعة عبارة عن ازالة اليد المحقة
واثبات اليد المبطلة ولا يزيلها الا المالك بالنقل ولا يتصور ذلك في العقار
والجواب عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لانه يتحقق بجحود اثبات اليد والظلم
من تحقق الاثم تحقق الاخذ خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه من اخذ من الارض شبرا
بغير حقه خسف به الباء في الحديث للتعدية والجملة فيه اخبار ويجوز ان يكون انشاء معنى والخسف
تحفظ ظاهر الارض يوم القيامة الى سبع ارضين وفيه اشعار بان الارض في الحقيقة
سبع طبقات ايضا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من ادرك ركعة من الصلوة
فقد ادرك الصلوة هذا يحتاج الى التاويل لان مدرك ركعة لا يكون مدركا كل الصلوة
اجماعا وفيه اضمار تقديره فقد ادرك وجوب الصلوة يعني من لم يكن اهلا للصلوة ثم
صار اهلا وقد بقي من وقت الصلوة قدر ركعة لزمته تلك الصلوة وكذا الوجه
ادركه فقد رجح فيه تقييده بالركعة يكون على الغالب لان ما دونها لا يعرف قدره وقيل
قبل تقديره فقد ادرك فضيلة الصلوة يعني من كان مسبوقا وادرك ركعة
مع الامام فقد ادرك فضيلة الجماعة فعلى هذا قيد الركعة يكون للاحتراز عما دونها
وقيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة اطلاقا للكل على الجزء يعني
من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة ق ابو هريرة رضه اتفقا على

على الرواية عنه من ادرك ماله بعينه اى بحاله بان يكون غير هالك حسا او معنى بالتصرفات الشرعية
مثل الهبة والوقف وغيرها عند رجل قد افلس اى صار ذا افلاس بعد ما كان ذا دراهم والمفلس
او انسان قد افلس فهو احق به اى بالمال من غيره قال
الشافعي البايع اذا وجد ماله عند المشتري المفلس فله ان يفسخ العقد ويأخذ المبيع وكذا لو
وجد المقرض ماله عند المستقرض المفلس وقال ابو حنيفة ليس له الفسخ ولا الاخذ بل هو كساير الغرماء ويحمل
الحديث على العقد بالخيار يعني ان كان الخيار للبايع وظهر بعد ان المشتري مفلس فله
ان يختار الفسخ وهذا ارشاد للبايع على الارفق ويعضده اضافة المال الى البايع لان الاصل
في الاضافة التمليك والمبيع لا يخرج عن ملك البايع اذا كان له الخيار فتكون اضافة حقيقة
وعلى قولهم يكون مجازا لان الاضافة تكون باعتبار كون المال ملكا له في الاصل وجانب الحقيقة
احق بالاعتبار ق سعيد بن ابي وقاص اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ثالثا في الاسلام
اسلم على يد ابي بكر وكان اول من رمى بسهم في سبيل الله وكان مشهورا باستجابة الدعوة
لدعاء النبي عليه السلام له اللهم سدد سهمه واجب دعوته وهو آخر العشرة
المبشرة موتا له ما رواه عن النبي عليه السلام مائتان وسبعون حديثا له في الصحيحين
ثمانية وثلاثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بثمانية عشر من ادعى الى غير ابيه يعني الادعاء
بالنفس يعني الانتساب وهو يعلم انه غير ابيه الواو للحال فالجنة عليه حرام يعني انه
ممنوع من دخولها ابتداء وهذه العبارة تشديد في الزجر عنه لانه مؤد الى الفساد
الكثير وكان هذا الفعل موجودا في الجاهلية وظاهره من قوله حرام المنع على التأبيد وقد
ثبت بالدلائل ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يمنع من الجنة ابدا احتجنا الى التأويل فقال
بعضهم هو محمول على المستحل وقال النووي معناه لا يكون من الفائزين الداخلين اولا مع
الناجين بعده وقيل لا يجازى ويعفى عنه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
من اراد اهل المدينة بسوء اذابه الله اى اهلكه بالكلية بعبرة شبه بالذوب تصويرا
لان الهالك بالتدريج اشد مما يكون بغتة كما يذوب الملح بالماء وفيه اشارة الى ان
اهل المدينة للطف حلمهم وصفاء قلوبهم يشبهون بالماء ومن يريد كيدهم رجع
كيده اليهم كان الملح يريد ان يفسد الماء فيذوب قال القوم هو مختص بمدة حياته عليه السلام
وقال آخرون هو عام وهذا اصح الا يرى ان مسلم بن عقبة لما حارب اهل المدينة
ايام يزيد هلك في منصرفه عنها ويزيد بن معاوية هلك ايضا بعد الرجوع عن
غيرها عقيب صنيعه صنعتها فان قلت ما ذكرت يدل على ان الاذابة يكون في الدنيا وقد جاء



في حديث آخر لا يريد احد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله في النار ذوب
الرصاص قلنا في النار متعلق بالمصدر اى ذوبا مثل ذوب الرصاص في النار فيكون هذا في حق من
قصدها على غفلة دون من اتاها جهارا كالامراء استباحوها فان قيل كان الانسان
لا يؤاخذ بما في قلبه فلم اوخذ في هذه الصورة قلنا يجوز ان يكون المراد بالارادة الا
المقارنة بالفعل والاصرار فان من قصد سيئة فاصر عليه يؤخذ به كما بيانه
في شرح حديث ان الله تجاوز عن امتي وفي رواية من كان من اذاهم فهو هذا
لا اشكال ق عدي بن حاتم اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
ستة وستون حديثا له في الصحيحين تسعة احاديث المتفق عليه ثلاثة وللآخر انفرد مسلم
من استطاع منكم ان يستتر من النار اى ان يجعل حجابا منها ولو بشق تمرة بكسر الشين
اى جانبها يعني ولو كانت الصدقة قليلة فليفعل مفعوله محذوف اى فليفعل ذلك الاستتار
او معنى ليفعل ليستتر او ليتصدق فذكر الاعم واراد الاخص بقرينة ما قبله م جابر رضه
روى عنه قيل انه كان من مشاهير الصحابة وقال كنت مع النبي عليه السلام في تسع
عشر غزوة غير بدر واحد ما رواه عن النبي عليه السلام الف وخمسمائة واربعون
حديثا له في الصحيحين مائتان وعشرة احاديث انفرد البخاري بستة وعشرين
ومسلم بمائة وستة وعشرين من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل وهذا
في معنى الحديث الاول لكنه اعم وقد كان ينبغي الفصل بينهما بجعله عن جابر
مسلم لانه من الرواة ايضا ولعل تركه لكونه من مشاهير الصحابة وهو موقوف عند الطوافي

رادة

م عدي بن عميرة عميرة بفتح العين والراء المهملتين وكسر الميم قبل الياء قيل ما رواه
عن النبي عليه السلام عشرة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه وروى مسلم
عنه من استعملناه اى جعلناه عاملا منكم خطاب للعمال وفيه اشارة
الى ان استعمال الكفار غير جائز على عمل فكتمنا بفتح الميم اى اخفى عنا مخيطا فما فوقه
معطوف على مخيطا اى شيئا يكون فوق الابرة في الصغر كان الضمير فيه راجع الى مصدر
كتمنا غلولا قال ابو عبيدة هو الخيانة في الغنيمة خاصة فاطلاق الغلول على الكتم يكون
للتشديد حيث شبهه بالخيانة في المغنم في الاثم وقال غيره هو الخيانة في كل شيء ف
الاول اى قال غيره هو الخيانة في كل شيء والاول هو الظاهر ياتي به اى بما غل يوم القيامة تفضيحا
وتعذيبا عليه وفي الحديث تحريض للعمال على الامانة وتحذير عن الخيانة ولو كان في
شيء قليل خ ابن عباس رضه روى عنه البخاري انه ما سمع الحديث فوق عشر الا

بالنفخة يعني الاصغاء وضع لكل صعودة لجلا حالا من الفاعل او من ضمير يستمع يعني حال كونهم
يركضون لاجل استماعه اذا اعلموا ذلك او صفة قوم والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف
كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم الجملة الاخيرة
صفة قرية محذوفة اي الا قرية ولها كتاب والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف وتوسط
منه شئ من الرصاص صب في اذنيه الانك وهو الاسرب وقيل هو الرصاص الابيض قال
الجوهري افعل بضم العين من ابنية الجمع ولم يجئ عليه الواحد الا انك يوم القيامة الجملة
اخبار او دعاء عليه وهذا الوعيد في حق من يستمع لاجل النميمة واما من استمع حديث
قوم ليمنعهم عن الفساد او ليحترز عن شرهم فلا يدخل تحته بل يكون واجبا او مستحبا
بحسب المواطن (ق) عائشة رضها اتفقا على الرواية بمعناها من اسلم اي عقد السلم وهو عقد
موصوف في الذمة ببدل يعطى عاجلا وفي رواية اسلف فكان السلم معناهما واحد
في تمر الثمر المثلثة في اكثر النسخ وفي بعضها بالمثناة فوقه فليسلم في كيل وهو مصدر كال
اريد به هنا ما يكال به معلوم ووزن معلوم الواو فيه بمعنى او ولانه يلزم الجمع في السلم
بين الكيل والوزن وليس كذلك بالاجماع الى اجل معلوم وهذه المدة المضروبة لايفاء المسلم
السلم المؤجل جائز بالاجماع واما الحال فجوزه الشافعي لما جاء في الحديث انه عليه السلام
رخص في السلم وهو باطلاقه يشملهما ومنعه ابو حنيفة رحمه مستدلا بهذا الحديث
لان الاجل المعلوم مذكور فيه ولو لم يكن شرطا لما ذكر فان قلت لو فهم من ذكره شرطيته لزم
ان يكون الكيل والوزن شرطا في السلم وليس كذلك لجواز السلم في العدديات المتقاربة بالعد
فمعنى الحديث ان اسلم في مكيل فليكن بكيل معلوم وان اسلم في موزون فليكن بوزن معلوم
وان اسلم باجل فليكن الى اجل معلوم قلت الكيل والوزن انما احتيج اليهما في السلم لان الغرض
منه معرفة مقدار المبيع وهي كما تكون بهما تكون بالذرع والعد فلهذا احتيج فيها الى التقدير
المذكور واما في الاجل فلا احتياج لان الاجل مما لا بد منه في السلم اذ السلم بيع معدوم
فكان ينبغي ان لا يجوز وانما شرع ضرورة دفع حاجة الفقير حتى يملك الثمن في الحال ويقدر
اكتساب المبيع في الاجل واذا كان السلم حالا لا يعجز عن تسليم المسلم فيه فيزول الضرورة الى
شرعية السلم في حقه لقدرته ان يحصل الثمن بالبيع الصحيح (خ) ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه اشار الخاضبين اي خضب اليد والرجل في حكم لجديدة اي بما يوجد المتقطع لانه جاء في
رواية بلا ضرح مكان حديدة فان الملائكة تلعنه يعني يدعوا عليه بالبعد عن الجنة اول
الامر لانه تخوف مسلما باشارته وهو حرام لقوله عليه السلام لا يحل لمسلم ان يروع مسلما

اولانه



اولانه قد سبقه السلاح فيقتله كما صرح في رواية مسلم لا يشير احدكم الى اخيه فانه لا يدري
لعل الشيطان ينزع ما في يده ومن كان [illegible] كان اما فاه الى المشير اخاه الا لابيه وامه
يعني وكان كان هازلا ولم يقصد ضربه كنى به عنه لان الاخ الشفيق لا يقصد قتل اخيه
غالبا (م) ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اشترى طعاما يعني مكايلة فلا يبيعه حتى
يكتاله وكذا الحكم في الموزونات والمذروعات لان الذرع كالوصف فلا يجب للمشتري
واما المعدودات فكالموزونات عند ابي حنيفة رحمه وكالمذروعات عندهما انما نهى عن
البيع قبل الكيل لان الكيل فيما بيع مكايلة من تمام قبضه لانه انما يتعين به فكما ان بيع المبيع
قبل القبض كان منهيا صار جزء تمامه منهيا ايضا فعلم منه ان قيد الطعام وقع اتفاقا
اعلم انه يفهم من قيد الاشتراء انه لو ملك المكيل بهبة او ميراث ونحوهما جاز له ان يبيعه
قبل الكيل ومن قوله فلا يبيعه انه لو وهبه جاز وهو قول محمد وانما قيد الشراء بالكيل لانه
لو كان مجازفة لا يشترط الكيل استدل بعض بهذا الحديث على ان البائع لو كاله بحضرة المشتري
لا يكتفي به بل لا بد للمشتري بكيل آخر بعد قبضه لكن الاصح انه يكتفي به لان كيل البائع بحضرة المشتري
كيله فان قلت ما ذكرت مخالف لما روي نهى النبي عليه السلام عن بيع الطعام حتى يجري فيه
صاعان صاع البائع وصاع المشتري قلت الحديث محمول على اجتماع الصفقتين في باب السلم
وهو ما اذا اشترى المسلم اليه من رجل كذا كيلا وامر رب السلم بقبضه فانه لا يصح الا بكيلين
لاجتماع الصفقتين وشرط الكيل احدهما شراء المسلم اليه والثانية قبض رب السلم
وهو كالبيع الجديد (ق) ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه من اشترى محفلة بتشديد
الفاء وهي حلوبة لا تحلب اياما حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري انها لبونة فردها وفيه
اشارة الى ان كونها محفلة عيب فيها فللمشتري ان يردها به فليرد معها صاعا يعني اذا ردها
بعد ان يحلبها فليرد معها صاعا عوضا من لبنها لان بعض اللبن حدث في ملك المشتري
وبعضه كان مبيعا فلعدم تميزه امتنع رده فاوجب قيمته فاوجب الشارع صاعا قطعا
للخصومة من غير نظر الى قدر اللبن وكثرته كما جعل دية النفس مائة من الابل مع تفاوت
الانفس قيل قوم المراد ويكون من تمر لما ثبت ان النبي عليه السلام قال صاعا من تمر وقال الاكثرون
المعتبر في ذلك غالب قوت البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه غالب قوتهم والمحفلة وان كانت
مطلقا لكن لا يرد اللبن ما لا يؤكل لحمه كالاتان لنجاسته وكذا لبن الجارية لان لبن الادمي لا يعوض
عنه عادة كذا في شرح احكام الاحكام عمل الشافعي بالحديث واثبت الخيار في المحفلة و
قال ابو حنيفة لا خيار والحديث متروك العمل فيه لانه مخالف للاصل المستفاد من قوله تعالى

فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وسوى ذلك بالمثل والقيمة عند فوات العين او يقال كان قبل تحريم
الربا بان جوز في المعاملات امثال ذلك ثم نسخ كذا في التيسير (م) ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
من اطاعني اطاع الله تعالى ومن عصاني عصى الله لانه عليه السلام لا يامر ولا ينهى الا بما امر الله
تعالى ونهى ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني موافق له (م) ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم المراد به الا ينظر في بيت من شق باب
او كوة وكان الباب غير مفتوح فقد حل لهم ان يفقأوا عينه عمل بالحديث الشافعي واسقط عنه
ضمان العين قيل هذا عنده اذا فقأها بعد ان زجره ولم ينزجر والاصح قوله بلا ضمان
مطلقا لاطلاق الحديث وقال ابو حنيفة رحمه الله عليه الضمان لان النظر ليس فوق الدخول فمن دخل
بيت غيره بغير اذنه لا يستحق فقء عينه فبالنظر اولى فالحديث محمول على المبالغة في الزجر
(ق) ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من اعتق رقبة مؤمنة الرقبة مؤخر اصل العنق
وهو مما يعبر به عن كل الذات اعتق الله بكل عضو [?] انما ذكره بلفظ الاعتاق
[?] اربا منه من النار الارب بكسر الهمزة وسكون الراء العضو وفي
هذا [?] اعتاق كامل الاعضاء انما المقابلة ومن هذا قال بعضهم ينبغي ان يعتق الذكر
الذكر والانثى الانثى وتقييد [?] الرقبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق الكافر [?]
المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف (ق) ابو هريرة رضه اتفقا الرواية من اعتق شقصا
بكسر الشين النصيب وفي بعض النسخ شقيصا على وزن قصير وهو ايضا النصيب من مملوك
وهو اعم من ان يكون تاما او ناقصا فعليه خلاصه في ماله اي يجب على المعتق ان يخلص ذلك
المملوك باداء قيمة نصيب الاخر من ماله وفيه حجة على ابي حنيفة حيث لم يلزم على الموسر حق
سعاية العبد لكونه مالية نصيب الاخر محتبسة عنده وان لم يكن له فيه اختيار كما اذا
القت الريح ثوب انسان في صبغ غيره فعلى صاحب الثوب ان يضمن قيمة ما انتقص من صبغه وفيه
لقول من يرى ان باقي العبد يعتق من بيت المال ولقول من يقول يبقى نصيب الاخر على ملكه اعلم
ان صيغة اعتق يقتضي الاختيار فخرج منه ما اذا ورث بعض قريبه فعتق عليه الا انه لم
يلزمه لانعدام اختياره في ذلك العتق فان لم يكن له مال ظاهره ينفي اطلاق المال لكن
المراد منه ما يساوي قيمة نصيب الاخر سوى حوائجه الاصلية قوم المملوك قيمة عدل اي
لا ينقص من قيمته الوسط ولا يزاد عليها ثم استسعي غير مشقوق عليه اي طولب العبد بسعاية نصيب
قيمة الاخر غير مشقوق عليه اي حال كون العبد لا يشق عليه بالزيادة على قيمته عدل واعلم ان
فيما سبق تقويم المملوك دليل على ان التقويم لابد منه في صورة يسار المعتق لكونه متضمنا صورة

الاستسعاء



الاستسعاء لان التقويم في هذه الصورة كان لدفع ضرر المملوك فيجب في يساره لدفع ضرر المالك
(ق) ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه من اعتق عبدا بينه وبين آخر اي عبدا مشتركا
قوم عليه اي على المعتق في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط اي لا نقص
ولا زيادة في قيمته الثابتة له اجلة صفة لقيمة عدل بيان لها وحال كونه مقوما اذا وقع التقويم
العادل لا مقومة وهو فيه ان اعتق عليه اي ان كان موسرا فالضمير في عليه يرجع الى المعتق وكان عليه لو [?]
قلت لفظ ثم يقتضي تاخر عتق العبد عن تقويمه والحال انه حاصل بمجرد الاعتاق لا بعده
قلت معناه ثم عتق عليه حكم بعتق العبد مع الزام المال على سيده ولفظ عليه يدل على
لا شك ان الحكم متاخر عن التقويم (ق) جابر رضه اتفقا على الرواية عنه العمرى جائزة
عمرى وهو منصوب بفعل مطلق للاعمر معناه تمليك الشيء مدة العمر ولعقبه بكسر القاف وسكونها
اي لولده وولد ولده اي ورثته والجمهور اوله على صورتان ان يقول اعمرتك هذه الدار
فاذا مت عادت الي واي وارثي ففي بطلانه خلاف والثانية ان يقول اعمرتك الدار فتكون
الدار لمن اعمرها بها والجمهور انها تكون ملكا له ولعقبه قال مالك العمرى في جميع الصور
تمليك المنافع الدار دون رقبتها والحديث حجة عليه (خ) ابو عبس بفتح العين المهملة
وسكون الباء الموحدة عبد الرحمن بن جبر بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة روى
البخاري عنه قبل ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله في هذا الحديث من اغبرت قدماه اي صابه غبار او ادنيه
المشي في سبيل الله اي في طريق يطلب فيه رضاء الله تعالى فيتناول سبيل طلب العلم وحضور
الجماعة وغيرهما حرمه الله على النار (م) ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اغتسل ثم اتى الجمعة
فصلى ما قدر له من النوافل ثم انصت حتى يفرغ اي الخطيب ويومئذ كون حكما بقرينة ذكر
الجمعة والخطبة من خطبته ثم يصلي معه غفر له ما بينه اي الذنوب الكائنة بين الوقت الذي صلى
فيه الجمعة وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلاثة ايام وهو بالرفع عطف على ما بينه بتقدير المضاف
فيه يعني ذنوب ثلاثة ايام زائدة عليها اعلم ان المغفور هو الصغائر ان وجدت وان لم توجد
تكون الصدقة الى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنب الكبائر الا ان تغفر من الكبائر
فانها الحسنات يذهبن السيئات ولقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون
ذلك لمن يشاء ايجوز ان يكون مصلي الجمعة كما ذكر في الحديث ممن يشاء الله وان لم يصادف
صغيرة ولا كبيرة كتب به الحسنات وفي الحديث دلالة على ان الاجزاء المذكورة مرتب على الشروط
المذكورة فلا يحصل لما نقص منها شيء وعلى ان الغسل مسنون للصلاة لعطف اتيان
الجمعة عليه (ق) ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة في كل

الى غسل الجنابة وقيل المراد بغسل الجنابة حقيقة وفيه اشارة الى استحباب مواقعة زوجته ليلة
الجمعة ليكون اغتسل على بصيرة والوجه الاول اولى ثم راح اى مشى الى الجمعة فكانما قرب بدنة
اى انه تصدق ببدنة وهي من الابل لوقوعها في مقابلة البقرة ومن راح في الساعة الثانية فكانما
قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن اى اعظم قرنا وصف به لانه اكمل وينتفع
به ومن راح في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة وهي بفتح الدال وكسرها موقعة ومن راح
في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة قال مالك الرواح هو المشي بعد الزوال فيكون الساعات المذكورة
في الحديث محمولة على الساعات اللطيفة وقال الشافعي التبكير الى الجمعة افضل فيحمل الرواح في الحديث
على السير قبل الزوال وما قاله الشافعي فعلى هذا يكون المراد من الساعات في الحديث الساعات النجومية
ورد بانه لو كان كذلك لكانت الخطبة بعد الساعة السادسة لانها تكون بعد نصف اليوم لا في الساعة الخامسة كما هو في
الحديث بل الوجه ان يقال يجوز ان يقدر الشارع فيجعل الجزء من ذلك اليوم الى وقت الخطبة خمسة اقسام
فيسميها ساعات على وجه التقريب فان قلت اذا كان السابق الى الجمعة افضل كان ينبغي ان يكون
من اتى في اول الساعة الاولى افضل ممن اتى في اخرها مع انهما مستويان في البدنة قلت يحتمل
ان تكون بدنة من جاء في اولها اكمل من بدنة من جاء في اخرها وان اشتركا في اصل البدنة
فاذا خرج الامام حضرت الملائكة المراد بهم كتبة ثواب من يحضر الجمعة وهم غير الحفظة من الكرام
فيه للعهد يستمعون الذكر اى الخطبة فلا يكتبون اجر من جاء في ذلك الوقت المراد منه اجر مجيئه
بحيث قيل لا يكتبون اصلا وقيل يكتبون بعد الاستماع خ سلمان رضي الله عنه نسبوه النجاشي وقيل
كان سلمان الفارسي عبدا اسلم لما قدم النبي عليه السلام المدينة فاشتراه فاعتقه ما رواه
عن النبي عليه السلام ستون حديثا اخرج البخاري منها اربعة ومسلم ثلثة من اغتسل يوم الجمعة
وتطهر بما استطاع من طهر اى بالغ في ازالة الدرن ثم ادهن او مس من طيب لئلا يتأذى
جاره برائحته ومن فيه للتبعيض او زائدة عند من يجوز زيادتها في الموجب يعني تنزه كل قبيح بما استطاع
لاجل التطهر لتطهر تنزه عن الاثم وعن كل قبيح والطهر […] ثم راح فلم يفرق
بين اثنين اى لم يدخل بينهما بالتخطي وقيل هو كناية عن التبكير الى الجمعة اى لم يجلس
بين اثنين متحابين او معناه لم يتخط رقابهما بالعبور بينهما قيل فيه التخطي اذا لم يتعلق
بغرض صحيح اما اذا تعلق كالتقدم في مواضع الصفوف المتقدمة الخالية لاحراز زيادة
الثواب ونحو من تقدم في المجيء ولم يتقدم تلك المواضع فلا ثم صلى ما كتب له اى فرض له
من النوافل والكتابة يجيء بمعنى التقدير كما جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قاله الجوهري ثم اذا خرج
الامام وفيه ايذان بان الامام ينبغي ان يتخذ مكانا خاليا قبل صعوده المنبر ثم ينصت اى سكت

بجهة بعدنا



وحده تامل في وجه التحريم ثم انصت اى اسكت لاستماع الخطبة لا لمطلق السكوت اذا تكلم
غفر له ما تقدم بينه وبين الجمعة الاخرى ينبغي ان يقيد بهذا الحديث وفضل ثلاثة ايام ليكون موافقا
لحديث ابي هريرة السابق في بيان ان حديث ابي هريرة ناطق وهذا الحديث ساكت والساكت يحمل
على الناطق اذا كانا في قضية واحدة او يقال حديث ابي هريرة متأخر عن حديث سلمان فيجوز
ان يكون الجزاء اولا سبعة ايام ثم زاد الشارع تفضلا منه او يقال هذا الحديث بالنسبة الى من تأخر
وحديث ابي هريرة بالنسبة الى من بكر م وائل بن حجر رضي الله عنه بالياء المثناة من تحت وحجر بضم الحاء
المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام احد وسبعون حديثا
انفرد مسلم منها بسبعة من اقتطع اى اخذ ارضا ظلما لقي الله وهو عليه غضبان اى معرض عنه
ومعذب وانما فسرنا غضب الله بهذا لان الغضب كيفية نفسانية فهي محال على الله تعالى
فحمل على منتهاه وكذا كلما اطلق على الله تعالى من الكيفيات النفسانية كالفرح والحزن و
الغيرة وغيرها يحمل كلها على منتهاه لما لا يجوز اتصافه بها يخص الغضب بالذكر بهذا الظالم
مع انه غضبان على كل عاص لان الظالم لم يرض بقسمة الله له وغصب ما ليس حقه ظلما وفي
غير محقوق بالمثل م ابو امامة اياس بن ثعلبة الحارثي رضي الله عنه امامة بضم الهمزة واياس بكسر الهمزة
ثم ياء مثناة من تحت وثعلبة بفتح الثاء المثلثة وسكون العين المهملة قيل ما رواه عن
النبي عليه السلام حديثا روى مسلم وحده هذا الحديث وهو من اقتطع حق امرئ
مسلم بيمينه متناولا لما ليس بمال كحد القذف ونصيب الزوجة وغيرهما قال القاضي البيضاوي
تقييده به لان المخاطبين بالشريعة هم المسلمون او للاحتراز عن الكافر اذ حكم […]
بالحق الكافر اوجب رعايته لانه يمكن ان يرضى عنه المسلم المظلوم يوم الجزاء برفع درجاته ويعفو
عن ظالمه والكافر لا يصح ذلك فيه […] ان يحمل عليه من ذنوب المظلوم فيكون الامر صعبا عليه
الحلف الكاذب فقد اوجب الله له النار وحرم الله عليه الجنة توفيقات […] اى الله تعظيما لهذه
الجريمة […] من حديث من ادعى الى غير ابيه فقال
له رجل وان كان اى حقا شيئا يسيرا يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم وان كان قضيبا
وهو قطعة غصن من اراك وهي بالفتح شجرة المسواك ق سفيان ابي زهير رضي الله عنه
الزاي المعجمة على صيغة التصغير قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة احاديث اخرج له في
الصحيحين حديثان اتفقا على الرواية عنه من اقتنى اى امسك كلبا لا يغني عنه اى لا ينفعه
والضمير في عنه عائد الى من زرعا اى من جهة حفظ زرعه ولا ضرعا اى لا ينفعه
من جهة حراسة ذات ضرع وهو المواشي نقص […] وهو مجاز لانه […] متعديا […] الاثم

من عمله أي من أجر عمله الماضي فيكون الحديث محمولا على التهديد لأن حبط الحسنة بالسيئة ليس مذهب
أهل السنة بل مذهب المعتزلة وقيل من أجر عمله المستقبل حين يوجد وهذا أقرب لأن أحدكم إذا
نقص من أجره بعض في ثواب عمله ولا يكتب له عمل لا يكون حبطا كل يوم قيراط وهو في الأصل
نصف دانق والمراد به ههنا مقدار معلوم عند الله تعالى فإن قيل صح في بعض روايات هذا الحديث
نقص من عمله كل يوم قيراطان فما التوفيق بينهما قلنا يجوز أن يكون اختلاف الروايتين باعتبار
النوعين أحدهما أشد أذى من الآخر أو باختلاف المواضع فيكون القيراطان في مدينتي ومكة
لفضلهما والقيراط في غيرهما أو يقال إنه باعتبار الزمنين بأن الشارع لما رأى عدم اجتنابهم عن
الكلاب بنقص قيراط لكثرة ألفتهم بها حتى حكي أنهم كانوا يأكلون معها غلظ عليهم بنقص قيراطين
(م) جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه من أكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن بفتح الراء مسجدنا أي
من مسجدنا وفي صحاح الجوهري يقال قرب بكسر الراء يقرب بفتحها قربانا إذا دنوت منه فعلى هذا يكون
متعديا بغير صلة لا يحتاج إلى التقدير من والمراد بالنهي عن حضور المسجد لا نهي عن قربه مبالغة قيل هذا
النهي خاص بمسجد النبي عليه السلام بقرينة هذه الإضافة وقال الجمهور إنه عام لقوله عليه السلام في حديث
آخر فلا يقربن المساجد فيكون الإضافة للملابسة والتقدير مسجد أهل ملتنا ولأن العلة
وهي قوله فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم عامة توجد في سائر المساجد فيعم الحكم المراد
بالملائكة الحاضرون في مواضع العبادات لا الملازمون للإنسان في جميع الأوقات ومعنى تأذيهم
من هذه الروائح وأنه مخصوص بها أو عام لكل الروائح الخبيثة فمما يفوض علمه إلى الشارع وهذا
التعليل يدل على أنه لا يدخل المسجد وإن كان خاليا عن الإنسان لأنه محل الملائكة لكن في المغرب حكي
روي أنه عليه السلام قال من أكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يؤذينا بريح الثوم أي
علة المنع تأذي بني آدم فيجوز دخوله إذا كان خاليا ويمكن أن يقال لا تنافي بين العلتين إذ يمكن
أن يكون كل منهما علة مستقلة والله أعلم أو يقال تأذي الملائكة يكون لتأذي الناس منه أو في قوله
مما يتأذى منه بنو آدم دون أن يقطع من البين إشارة إليه لأن الحكم المتعلق بالشيء
الموصوف يكون وصفه سببا له كما إذا قيل صحب الحكماء واجتنب السفهاء فعلى هذا يجوز دخوله
المسجد إذا كان خاليا لانتفاء تأذي الملائكة بانتفاء تأذي الناس وقاس قوم على المساجد سائر
مجامع الناس وعلى أكل الثوم من به علة كريهة كالبخر وغيره (ق) جابر رضي الله عنه متفقا على
الرواية عنه من أكل ثوما أو بصلا فليعتزلنا أو ليعتزل مسجدنا هذا شك من الراوي وليقعد
في بيته تأكيدا لما قبله على وجه المبالغة (م) سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه من أكل سبع تمرات
مما بين لابتيها أي من ثمار المدينة لأن اللابة أرض ذات حجارة سود والمدينة وقعت بين لابتين





حين يصبح لم يضره سم حتى يمسي أو سحر وهذا دعاء النبي عليه السلام لثمار المدينة بالبركة وأما تخصيص
السبع والتمر فما يفوض علمه إلى الشارع (ق) أنس وأبو هريرة رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما
من أكل من هذه الشجرة أي الثوم في الشجر في العرف ما له ساق وأغصان وفي اللغة ما ينبت أصله
في الأرض ويخلف إذا قطع وينبت في الصيف ما يبس في الشتاء فعلى كلا التفسيرين إطلاق الشجر
على الثوم مجاز فلا يقربن مسجدنا (ق) أبو هريرة رضي الله عنه اتفقا على رواية عنه من أمسك كلبا فإنه
ينقص كل يوم من عمله قيراط إلا كلب حرث أو ماشية فلا ينقص أجره بإمساكه لأجلهما
وكذا كلب صيد لأنه جاء في رواية أخرى إلا كلب صيد وأما إمساكه لحفظ الدروب فقد جوزه
بعض لأنه في معنى المستثنى والأصح أنه يجب نفيا قياسا على هذه الثلاثة بعلة الحاجة واختلفوا
في اقتناء الجرو للتربية للزرع وغيره والأصح جوازه كذا قال النووي (م) أبو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه من أنظر معسرا أي أمهل مديونا فقيرا أو وضع له أي حط عن دينه أظله
الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله الضمير راجع إلى الله تعالى وإلى العرش وقيل المراد
به ظل الجنة وإضافته إلى الله تعالى إضافة تملك والأقوى منه أن يقال المراد به الكرامة
والحماية من مكاره الموقف كما يقال فلان في ظل فلان أي في كنفه وحمايته وكذا المعنى على
تقدير أن يرجع الضمير إلى العرش فإضافته إلى العرش لأنه مكان التقريب والكرامة أو الظل
علامة منه كما قيل ينشأ من العرش نور كالغمام يظل أهل المحشر من يريد الله حمايته
وهذا هو المعنى من تفرد الله تعالى بذكره سمعت من بعض أساتذتي رحمهم الله تعالى (ق)
أبو هريرة رضي الله عنه متفقا على الرواية عنه من أنفق زوجين أي صنفين كما أعطى درهما ودينارا أو فرسين
وثوبين كما فسر الزوج بهما في الخبر ثم قال ابن عرفة الزوج يطلق على الاثنين
وعلى واحد منهما لأنه زوج مع آخر وهذا هو المراد ههنا لا ما روي أنه قيل يا رسول الله ما زوجان
قال فرسان أو عبدان قال شارح المشكاة يحتمل أن يراد منه تكرار الإنفاق والتعهد به كما
في قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين في سبيل الله أي في وجوه الخير دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب
بالرفع بدل من خزنة الجنة بجعل الكل وتعيين باب للمكثر في عبادتهم من كل باب تعظيم له وترغيبه
إليه لأنه شبه الصحابة للمتصدقين بأبواب يدعون منه إلى الجنة وكذا كل صنف من أصحاب
الأعمال باب أي قل أي حرف نداء وقيل بضم اللام ترخيم فلان كذا في القياس على أصل المذهبين
فيه وقيل قل لغة في فلان في باب النداء من غير الترخيم هلم اسم فعل بمعنى تعال في لغة
تهامة وهم يستوي فيه الواحد والجمع كما في الحديث معناه يقال فقال أبو بكر يا رسول الله ذاك
وهو إشارة إلى من أن الذي لا توى عليه أي لا هلاك قال رسول الله عليه السلام إني لأرجو أن تكون منهم

اى متى دعاه خزنة الجنة بهذا من باب اسمه الجكم فان فيها ما معنى ارجو وابو بكر كان ممن
انفق زوجين قلت اشار بذلك الى ان نوع الاعمال ينبغى ان لا يحرم به بل يرجى ان يوصل اليه
لحفا ستقوبينها خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه من بدل دينه فاقتلوه احتج بذلك في حكم
ان المرتدة تقتل وعند ابى حنيفة لا انما هو في اليهود اذا تنصر تقبل ان لم يعد على ما كان عليه
وقالا ان المرتدة لا تقتل لان النبى عليه السلام نهى عن قتل النساء بل تحبس الى ان تتوب وكذا
غير المسلم اذا ارتد كاليهودى يصير نصرانيا لا يقتل بناء على ان الكفر ملة واحدة على ان الحديث
ليحمل على تحو مسلاة كما فرادا انه لا يقتل بالاجماع ق عثمان رضه اتفقا على الرواية عنه
فيما نقله عن النبى عليه السلام مائة وستة واربعون حديثا الى الصحيحين ستة عشر حديثا
انفرد البخارى بثمانية ومسلم بخمسة من بنى لله مسجدا اى معبدا فيتناول معبد الكفوة كما قال
عليه السلام اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد ففى هذا لكن لله لاخراج ما بنى
لغير الله يبتغى به وجه الله وهذا يخرج ما بنى رياء ويجوز ان يراد من المسجد ما هو المعهود
من معابد المسلمين فيكون لله لاخراج الرياء وقوله يبتغى به وجه الله حالا مؤكدة لما قبله
قال الشارح معنى قوله يبتغى به وجه الله يطلب به ذات الله تعالى وفيه اشارة الى اعلى درجات
ذلك فان قوله ابتغاء الله يقتضى ان يكون غرضه الفوز بالجنة والنجاة من النار واما ابتغاء
وجهه تعالى فاعظم من كل شىء واقوى اذ انه تعالى كيف يكون مطلوبا للبانى وهى غير معقولة
للصوام فانه مطلوب رضاه نعم قال الشيخ قد يتجلى الله تعالى لعبد يتنزل الى عما سواه
ويغنى عن جميع هواه فيرى العبد نفسه متصفة بصفات الله تعالى لكن هذا المعنى دقيق وكونه
مرادا من الحديث يحقق لا سيما صدوره في مقام كان اكثر ترغيبا للعوام على انه ابتغاء وجه
يجيء بمعنى طلب رضاء الله تعالى كما جاء في حديث آخر مذكور في المشارق ان النبى عليه السلام قال
لسعد بن وقاص رضه لن تنفق نفقة تبتغى بها وجه الله تعالى الا اجرت بها حتى ما تجعل في فى
امرأتك بنى الله تعالى له في الجنة اى بيتا يماثل المسجد في الشرف ولا يلزم ان يكون جهة الشرف
متحدة فان الشرف في المساجد في الدنيا باعتبار العبادة فيها وشرف ذلك البيت يكون من جهة
اخرى وقيل يماثله في عظم البناء يعنى ان المسجد كما كان ارفع من ساير البيوت فكذا ذلك
البيت يكون ارفع من ساير البيوت التى تعطى جزاء لغير المسجد وقيل ذلك البيت
يكون عشرة امثال مقدار المسجد تحقيقا لما بين قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
ويجوز ان يكون الحديث بيانا لوصف ذلك البيت ويكون له عشر بيوت في الجنة كل منها مثله
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من تاب اى رجع عن ذنبه قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه





اى قبل توبته واما عدم قبولها بعد الطلوع من المغرب ففهم من مفهوم منطوق الكلام المقيد بقيد لانه يدل
على عدمه عند عدم ذلك القيد بمفهوم من حديث آخر وهو قوله عليه السلام لا تنقطع
التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الصحيحة من الكفر يقطع بقبولها وكذا من
غيره عند المعتزلة لان قبول التوبة واجب على الله عندهم وعند اهل السنة لا يقطع به
بل يظن ان الله تعالى يقبلها كرما وفضلا وقال النووى يصح التوبة من ذنب وان كان مصرا على ذنب
آخر عند اهل السنة وكذا من تاب من ذنب ثم عاد اليه كتب في ذلك الذنب الثانى ولم يبطل توبته
خلافا للمعتزلة فيهما م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من تردى اى القى نفسه من جبل فقتل نفسه
فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا الحديث محمول على المستحيل او على بيان
ان فاعله يستحق بهذا العذاب لكن الله تعالى تفضل واخبر ان المسلم لا يخلد في النار والمراد
بالخلود طول المدة وتوكيده بالمخلد والابد يكون للتشديد ومن تحسى اى شرب
في مهلة بتجرع سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن
قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها اى يطعن في بطنه في نار جهنم ابدا لم يقل هنا مخلدا
اكتفاء بما سبق ق بريدة بن الحصيب رضه هو بضم الحاء وفتح الصاد مهملتين اتفقا على الرواية
عنه فيما رواه عن النبى عليه السلام مائة وستون وسبعون حديثا في الصحيحين اربعة
عشر انفرد البخارى منها بحديثين ومسلم باحد عشر من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله يعنى
نقص ثواب عمل ذلك اليوم لان صلوة العصر خاتمة فرائض النهار فاذا فاتته بقى عمل نهاره
ابتر لا يكمل ثوابه فتعبيره بالحبوط وهو البطلان يكون للتهديد ق سعد بن ابى وقاص
اتفقا على الرواية عنه من تصبح بسبع تمرات اى اكلها صباحا عجوة نصب على التمييز وهى نوع
جيد من التمر بالمدينة في ذلك اليوم سم ولا سحر تخصيص هذا النوع بالذكر لثبوت خاصيته
في دفع السم والسحر عرفها النبى عليه السلام او لدعائه عليه السلام بان يكون شفاء فيخص
النوع بالكثرة ذلك الثالث خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه من تصدق بعدل
بالفتح والكسر يعنى المثل تمرة من كسب طيب اى مكسوب حلال ولا يقبل الله الا الطيب
هذه جملة معترضة بين الشرط والجزاء فان الله يقبلها بيمينه وهذا كناية عن حسن
قبول تلك الصدقة لان الشىء المرضى يتلقى باليمين في العادة كما قال شاعر اذا ما اكبت
يمينك جعلتنى فلا تجعلنى بعدها في شمالكم ثم يربيها لصاحبه يعنى يضعف اجرها
وقيل اى يعظم اجرها ذاتها ويزيدها حتى يثقل في الميزان كما يربى احدكم هذا تمثيل
لزيادة التفهيم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو المهر الصغير خص بالذكر

في قرب البطن لانه يزيد زيادة بينة حتى يكون مثل الجبل اما ذكر النبي عليه السلام التمرة في الصدقة و
أن غيرها من العبادات تزيد ايضا بقيمتها اشارة الى ان الصدقة فريضة كانت او نافلة
احوج الى تربية الله لثبوت نقيضه في باب حب الطبع الا مالا (ق) ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه من تطهر بتشديد الهاء وفيه مبالغة لا لدلالته على تكلف في الطهارة في بيته
ثم مضى اي مشى الى بيت من بيوت الله اراد بها المساجد لتفضيلها لمبيته والمراد به الاداء
مع الجماعة لاشارته عليه السلام اليه بقوله ليقضي فريضة من فرائض الله واقضا مستعمل في الاداء ايضا حقيقة
كما قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فريضة من فرائض الله وفيه اشعار
بان غيرها كذلك اذا يصلي في البيت كانت خطوتاه تثنية خطوة وهي بفتح الخاء ما بين قدمي
الماشي وبفتحها فعل ذلك وههنا مفتوحة لان المراد منها فعل الماشي احديهما اي احدى الخطوتين هي بدل
من خطوتاه او مبتداء خبره تحط والجملة خبر كانت خطيئة والاخرى ترفعه درجة و
في الحديث اشارة الى ان هذا الاجر الكامل للراكب (خ) عبادة ابن الصامت رضه وهو بضم العين
وتخفيف الباء فيه اشكال نقيب النبي عليه السلام وجهه عمر رضه الى الشام قاضيا مات روي له من
النبي عليه السلام مائة واحد وثمانون حديثا اخرج في الصحيحين عشرة احاديث انفرد
البخاري بحديثين ومسلم بحديثين روى البخاري عنه من تعار من الليل هذا من جوامع الكلم
لانه يقال تعار من الليل اذا استيقظ من نومه مع صوت كذا في الصحاح وهذه اليقظة
تكون مع كلام غالبا فاحب النبي عليه السلام ان يكون ذلك الكلام تسبيحا وتهليلا ولا يوجد
ذلك الا ممن استانس بالذكر فقال لا اله الا الله وحده اي منفرد لا شريك له تاكيد لما قبله
له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير الحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة
الا بالله معناه لا تحول عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بمعونة الله كذا حكي
عن ابن مسعود ثم قال اللهم اغفر لي او دعا اي بدعاء اخر غيره فقوله اللهم اغفر لي استجيب
له اي مترتب على الشروط المذكورة والمراد به الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة
في غير هذا الدعاء ولو لم يوجد المتقدمات بعد هذا الذكر كان له ثواب لكنه عليه السلام ما بين ان
كان توضأ وصلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة وهذه القبولية اليقينية مترتبة
على الصلوة المتعقبة لما قبلها (م) ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء
وهو بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة واحسان الوضوء
اكماله براعات فرائضه وسننه وادابه ثم اتى الجمعة فاستمع اي الخطبة وانصت اي سكت
قال الجوهري الانصات السكوت والاستماع ليستمع الخطبة لبعده وقال احمد والشافعي في احد قوليه

لا يلزمه



لا يلزمه غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلثة ايام هذا عطف على الموصول بتقدير المضاف
اي غفر له ذنوب ثلثة ايام زائدة واضافة زيادة الى ثلثة ايام من قبيل اضافة الصفة الى موصوفها
لانه في تقدير وثلثة ايام زيادة على ان يكون المصدر بمعنى الفاعل ومن مس الحصى فقد لغا اي مال
عن الصواب وفيه دلالة على ان غير المس من انواع العبث منهي عنه ايضا واشارة الى ان اقبال
القلب والجوارح ينبغي ان يكون على الخطبة (م) عثمان رضه روى مسلم عنه من توضأ فاحسن
الوضوء خرجت خطاياه المراد بها الصغائر وخروجها مجاز عن غفرانها لانها ليست باجسام من
جسده اي من جميع بدنه حتى تخرج من تحت اظفاره هذا تاكيد لدفع من يتوهم ان المراد من
جسده ما يصيبه الوضوء فان قيل ما رواه مسلم من انه عليه السلام قال اذا توضأ العبد
المسلم فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه مع الماء فاذا غسل
يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه الى اخر الحديث يدل على ان المغفور ذنوب اعضاء
الوضوء فلم حمل الساكت على الناطق قلت لا حاجة اليه لان كلا منهما مسوق في غفران جميع
الجسد يكون عند التوضي بالتسمية وفي قوله عليه السلام فاحسن الوضوء يكون عند عدم تسمية
يدل عليه ما روى انه عليه السلام من ذكر الله اول وضوئه طهر جسده كله وان لم يذكر
الله لم يطهر الا مواضع الوضوء (خ) ابو هريرة روى البخاري عنه من توضأ فليستنثر اي
ليخرج ما في انفه بالنفس ومن استجمر اي استنجى فليوتر الوتر ضد الزوج (ق) عثمان رضه اتفقا
على الرواية عنه من توضأ نحو وضوئي هذا وما قال شارح انه لم يقل مثل وضوئي لان
وضوء احد لا يماثل وضوء النبي عليه السلام اذ المماثلة تقتضي الاشتراك من كل وجه
غير وجه التغاير فضعيف لان معنى المثل والنحو ههنا واحد لما روى عن عثمان رضه توضأ
فقال رايت رسول الله عليه السلام توضأ مثل وضوئي هذا ثم قام فركع اي صلى ركعتين
بلفظ ركعتين ثانيه كلمة ركعتين فريضة كانت او نافلة لا يحدث فيهما نفسه اي لا يرتكب
العجب فيهما كذا قال المظهر ومعناه لا يطلب بهما التسلط والجاه وقال القاضي المراد به
ترك حديث شيء مما لا يتعلق بالصلوة وفي لفظ يحدث اشارة الى ان ذلك الحديث مما يكتسب
لا مما يقع في الخاطر من غير قصد لانه ساقط وقال شارح احكام الاحكام يمكن ان يحمل حديث
النفس على العموم لان العموم ممنوع فيما يتعلق بالتكاليف والحديث لا يكفي لذلك لانه يقتضي ترتب
ثواب مخصوص على عمل مخصوص فان حصل ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا ونيه ترك
التحدث بالكلية حاصل لمن اعرض عن شواغل الدنيا وتوجه الى الحضرة العليا غفر له ما تقدم
من ذنبه اي من الصغائر قاله محيي السنة ثلثا ثلثا قال الشيخ الشارح فان قيل غفرانه

الخطايا في الحديث المتقدم مرتب على مجرد الوضوء وهنا مرتب على الوضوء مع الصلاة فيكف
اقتران الصلاة به كما هو فالجواب انه قد حرر خطاياه لابد له على خروج جميع ما تقدم
فيكون بالنسبة الى يومها ولكن وقت دون وقت الا ان هذا تخصيص لا دليل عليه مع انه جاء
في بعض روايات مسلم ان عثمان توضأ ثم قال رأيت رسول الله عليه السلام توضأ مثل وضوئي
وقال من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه فكيف يحمل على خطايا يومه بل الوجه ان يحمل
الحديث المتقدم على كونه متأخرا في الصدور عن النبي عليه السلام بان كان غفران ما تقدم
من الذنوب مرتبا اولا على الوضوء مع الصلاة ثم جعل الله مرتبا على مجرد الوضوء لمزيد
فضله خ سهل ابن سعد رضي الله عنه روى البخاري عنه من توكل لي ان يتكفل لي بمحافظة ما بين رجليه
وهو الفرج من الزنا وما بين لحييه وهو الفم من اكل الحرام وفحش الكلام اللحيين بفتح اللام منبت
اللحية اعلم ان كون الرسول عليه السلام مكفولا له باعتبار انه طالب لهذه المحافظة وتقبلها
عليه الله لانه عليه السلام هو الهادي والمهتدي للمطلوب فيه له توكلت له بالجنة اي ضمنت
بدخولها وقد جاء مثل هذا في الحديث الغريب من وقي شر لقلقه وقبقبه وذبذبه فقد وقي
الشر واللقلق اللسان والقبقب البطن والذبذب الذكر ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من جاء
منكم الجمعة فليغتسل ذهب مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب وذهب
الجمهور الى استحبابه وحملوا الامر على الندب لقوله عليه السلام من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت
ومن اغتسل فهو افضل خ عثمان رضي الله عنه البخاري عنه من جهز جيش العسرة وهو
جيش غزوة تبوك سمي به لانها كانت في زمان اشتداد الحر وقلة الزاد والركب
وتجهيزه تهيئة اهبة جهاز سفره فله الجنة روى ان عثمان لما سمع هذا الحديث بعث الى النبي
عليه عشرة الاف دينار فصبت بين يديه فجعل النبي عليه السلام يقلبها ويقول غفر الله لك
يا عثمان ما اسررت وما اعلنت ق زيد بن خالد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من جهز
غازيا في سبيل الله فقد غزا اي حصل له اجر الغزو وقيل معناه سقط فرض الغزو عنه
ولكن هذا انما يستقيم اذا كان في زمان صار الجهاد فرض عين ومن خلف غازيا اي صار خلفا له
وقائما بعده برعاية امور في اهله بخير وهذا قيد قليل جامع لمعنى جزيل فقد غزا اي
سقط الجهاد عن ذمته ان كان صدور الحديث في زمن كان الجهاد فيه فرض عين والا فمعنى
فمعناه حصل له ثواب الغزو خ ابو هريرة رضي الله عنه من حج لله فلم يرفث الرفث الجماع ومن
الفحش والكلام بالجماع عند النساء لما روى ان ابن عباس لما انشد وهن يمشين
بنا ان يصدق الطير ننك قيل له اترفث وانت محرم فقال الرفث ما يكون
هميسا لميسا

حضور



في حضور النساء ولم يفسق الفسق الخروج من حد الاستقامة فان قلت لم يذكر الجدال وكان
منهيا عنه ايضا قلت ان اريد به الخصومة مع الرفقاء فهو داخل في الفسق وان اريد به الاختلاف
في الموقف كان قريشا كانت تقف بالمشعر الحرام وسائر العرب يقفون بعرفة فلعله كان مرتفعا برفع
النبي عليه السلام الوقوف الى عرفة قبل صدور هذا الكلام رجع الى الكرم رجع كيوم ولدته امه يوم
مبني على الفتح مضاف الى الجملة التي بعده فيكون رجع ههنا بمعنى صار ومعناه فلم يرجع الى بيته لكن
صار وقوله كيوم خبره ويجوز ان يراد منه معناه الموضوع له ويكون كيوم حالا يعني رجع من وطنه
مشابها بنفسه يوم ولادته في خلوه من الذنوب لكن على هذا يخرج الكلام عما ذكر في الحديث فيبطل
فيبطل اطلاقه فيجوز ان يكون رجع فرغ من افعال الحج ثم قال الشارح حقوق العباد لا يغفر ثم
فيكون التشبيه في الخلو عما سواها لكن ما روي ان النبي عليه السلام دعا عشية عرفة ان
يغفر مظالم الحجاج وجد فيه حتى استجيب دعوته فضحك مستبشرا يدل على ان التشبيه في الخلو
عن كل الذنوب م سمرة بن جندب والمغيرة ابن شعبة رضي الله عنهما سمرة بفتح السين وضم الميم
وجندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها قيل سمرة كان في البصرة ما رواه عن النبي عليه السلام
مائة وثلاثة وعشرون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث تفرد البخاري بحديثين ومسلم باربعة و
ما رواه المغيرة مائة وستة وثلاثون حديثا له في الصحيحين اثني عشر للبخاري واحد
ولمسلم اثنان من حدث عني بحديث وهو يرى انه كذب للكاذبين يرى بضم الياء وفتح الراء بمعنى
يظن وبفتحها بمعنى يعلم وكلا الروايتين معلوم بها انه كذب بكسر الكاف مصدر وكذا بفتحها
وكسر الذال يعني ذو كذب على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل فهو احد الكاذبين روي
على صيغة التثنية باعتبار المفتري والناقل منه وروي على صيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة
اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا عنده فله ان يقول قال رسول الله عليه السلام
كذا او امر بكذا وان كان ضعيفا يقول روي عنه او بلغنا كذا واما اذا علم او ظن انه
كاذب وقال بعضهم قال رسول الله عليه السلام ولم يبين انه موضوع فهو يدخل في جملة
الكاذبين لانه اعان المفتري على نشر فريته وفي قوله وهو يرى دلالة على انه اذا لم يعلم او
لم يظن انه كاذب في نسبة الحديث الى النبي عليه السلام فلا اثم عليه في روايته وان علم غيره
او ظن انه كاذب خ عثمان رضي الله عنه روى البخاري عنه من حفر بئر رومة بضم الراء المهملة
وسكون الواو بئر في المدينة واضافة بئر اليها اضافة العام الى الخاص اراد بحفرها اشتراءها
ووقفها فله الجنة روى ان عثمان اشتراها ووقفها م ابو الدرداء رضي الله عنه روي
عنه قيل اشتهر بكنيته واسمه عويمر كان فقيها عالما مات بدمشق ما رواه عن النبي عليه السلام

٤٦

مائة واربعة وسبعون حديثا ذكر في الصحيحين خمسة عشر لو فرض النجا به عن ابن لو تثبت هو وسبعة
من حفظ عشر ايات من اول سورة الكهف وفي رواية لمسلم من آخر سورة الكهف عصم من
الدجال اللام فيه للعهد ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال من يكثر فيه الكذب والتلبيس وقد
جاء في الحديث يكون في آخر الزمان دجالون كذابون ثم اعصمنا عنهم ونثبت بسلم ق ثابت
ابن ضحاك رض اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة مما رواه عن النبي عليه السلام
اربعة عشر حديثا ذكر في الصحيحين حديثان احدهما هذا وسلم تفرد بالاخر من حلف بملة غير
الاسلام بالجر صفة بملة كاذبا حال عن ضمير حلف بمعنى الحلف بالشي حقيقة هو القسم به وقد قال
بعض وضعه وقد يطلق على التعليق للاجل الذي يجازى لكونه مذ لصبا الى الفعل او الترك
كاليمين والمراد به هنا المعنى الثاني بقرينة قوله عليه السلام فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على
ان مسلما ان قال ان فعل كذا فانا يهودي ثم فعل يكون يهوديا وبه عمل الشافعية وقال الحنفية لا يكون
وحملوا الحديث على التهديد وان اراد حلفه بالماضي كقوله ان فعلت كذا فانا يهودي وقد
فعل اختلف الحنفية فيه فقال بعض لا يكون اعتبارا بالمستقبل وقيل يكون والصحيح انه لا يكون ان
كان يعلم انه يمين وان كان يعلم انه غموس عنده انه يكون بالحلف لا يكون بالقدر رضي بالكفر فيكون هو كافرا به
عند الاكثر ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه من حلف على مال امرء مسلم اي لاجل
ان يأخذه او يدفعه عن نفسه تقييد بالمسلم اتفاقي بغير حقه لقى الله وهو عليه غضبان اي معرض
عنه ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه اي ما يدل على صدق الحديث
من كتاب الله تعالى ان الذين يشترون اي يستبدلون ويتركون بعهد الله اي ما عهد الله
اليهم في التورية والانجيل من اظهار نعت الرسول عليه السلام وايمانهم اي بما حلفوا
عليه من التصديق بمحمد حين بعث واستبدال شي بشي انما يكون بترك احدهما واخذ الاخر
في الاستعمال يدخل على المتروك وفي الاية كذلك ثمنا قليلا كما للرؤساء والارشا الى
اخر الاية وهو قوله اولئك لا خلاق لهم اي لا نصيب لهم من الخير ولا ينظر اليهم اي نظر الرحمة
ويومئذ عن الكرامة ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم قيل الاية نزلت
في شان جماعة من اليهود جاؤا الى كعب بن الاشرف في القحط ممتارين فقال لهم هل تعلمون
ان هذا الرجل رسول الله قالوا نعم قال فقد همت ان اميركم واكسوكم فحرمكم الله خيرا
كثيرا فقالوا لعله شبه علينا فانطلقوا فكتبوا صفة غير صفته ثم رجعوا اليه وقالوا
قد غلطنا وليس هو بالنعت الذي نعت لنا ففرح فمارهم اي اطعمهم ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه من حلف على يمين فيه مجاز المقسم به عليه لكن المراد هنا المقسم عليه مجازا



لا ٤

ذكر الكعبة للبعض فرأى غيرها خيرا منها كما اذا حلف ان لا يكلم والده فليكفر ثم
ثم ليفعل الذي هو خير اعلم ان الكفارة قبل اليمين غير جائزة وبعد الحنث واجبة اتفاقا واما
اما جوازها قبل الحنث وبعد اليمين ففيه خلاف جوزها الشافعي تمسكا بظاهر الحديث ومنعها
ابو حنيفة لانه جاء في رواية اخرى صحيحة فليأت بالذي هو خير ثم ليكفر والتقديم بهذه
الرواية اوطاد لانه الامر فيها يكون للوجوب والتكفير يبقى على اطلاقه وهذا هو الاصل فيهما
وعلى رواية الحديث يكون امر التكفير للاباحة والتكفير مقيدا بالمال لان التكفير بالصوم
لا يجوز تقديمه على الحنث عند الشافعي ايضا فيلزم ثم في الحديث بمعنى الواو او يكون معنى
ليكفر ليقصد الكفارة توفيقا بين الروايتين مع ان ثم قد يجيء في الاصل مرة ولخلط بين كلام
مرتين خ ابو هريرة رضه روى النبي انه قال من حلف فقال في حلفه باللات بالتخفيف
وبعد بالتشديد والعزى وهما اسما صنمين فليقل لا اله الا الله الامر فيه للوجوب
ان كان حلفه لغير ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند ابي حنيفة عليه
الكفارة فيه محتجين بظاهر الحديث لانه لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها ق ابن عمر
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من حمل علينا السلاح منصوب بنزع الخافض اي بالسلاح
وهو ما اعد للحرب من آلة الحديد ويجوز ان يكون مفعول حمل وعلينا حال اي حال كونه
علينا لا انا اي ليس منا اي على سنتنا م جابر رضه روى مسلم عنه من خاف ان لا يقوم
من آخر الليل ومن فيه للتبعيض او بمعنى في او زائدة فليوتر اوله اي ليصل الوتر في اول
الليل وامره بالايتار عند خوف الفوت يدل على وجوبه كما ذهب اليه ابو حنيفة ومن
طمع ان يقوم اخره فليوتر اخر الليل فان اخر الليل مشهود اي يحضرها ملائكة الرحمة
وذلك اي الايتار في اخر الليل افضل م ابو هريرة رضه من خرج من الطاعة اي طاعة
الامام وفارق الجماعة اي جماعة الامام وشكره فيكون كالبيان لما سبق ويجوز ان يريد بهم
جماعة يعني ترك الصلوة بجماعة المسلمين كالروافض فمات مات ميتة بكسر الميم للنوع
جاهلية وهي صفة ميتة يعني صار بها جاهلية فاذا مات على تلك الحالة مات على اهل الذين كانوا
اهل الجاهلية عليها من جهة انهم كانوا لا يطيعون اميرا بل يعدون ذلك سفاهة و
كان القوي منهم يأكل الضعيف ومن قاتل تحت راية عمية وهي الراية التي يقاتل اهلها
من غير بصيرة ولا معرفة بان المحق اي الطائفتين وعمية بكسر العين وضمها والميم
والياء المشددة بني على وزن فعيلة من العمى وهو الضلال قال النووي هي الجهة لا يستبين
وجهها يغضب وهو حال استيناف لعصبة اي يغضب ويقاتل للعصبية وهي

او ٢

للنصرة المنسوبة الى العصبة او يدعوا الى عصبة او ينصر عصبة مفعول له فقتل فقتلة جاهلية
وهي بكسر القاف النوع خبر مبتدأ محذوف يعني قتلته كقتلة اهل الجاهلية لانهم كانوا يقاتلون
بمجرد التعصب ومن خرج على امتي المراد بهم امة الدعوة وبالخارجين عليهم قطاع الطريق
يضرب برها بفتح الباء وفاجرها ولا يتحاشا اي لا يبالي من مؤمنها ولا يفي لذي عهدها
يعني ينقض عهد اهل الذمة باخذ مالهم وقتلهم وهذا الجهاد كلها ان كان يستحل فليس مني
ولست منه يعني ليس هو من امتي وفيه تهديد وتشديد وهذا الشرط يكون كسب الجاهلية عن ابي
نوع في فضل الحاله ليس منها اهل الهدم اتباعه بابيه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
من دخل دار ابي سفيان فهو امن قيل انما اكرم النبي عليه السلام بهذا القول لانه عليه السلام
كان اذا اوذي بمكة فدخل دار ابي سفيان كان امنا في داره بمثل ذلك ومن القى السلاح
فهو امن ومن اغلق بابه فهو امن قاله يوم فتح مكة وفيه دلالة على ان فتح مكة كان عنوة
لان لفظ امن انما يستعمل في التوهم لا في الصلح وقال الشافعي فتحت صلحا بدليل ان النبي عم
لم ينتج اموالها ولا قسم اراضيها الغانمين والحديث حجة عليه م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه من دعى الى هدى اي الى ما يهتدى به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقه يتناول العظيم و
الحقير فيدخل فيه من دعى الى اماطة الاذى عن طريق المسلمين كان له من الاجر مثل اجور من
تبعه لما كان الداعي الى الهدى بذلك الاجر كون الدعاء الى الهدى خصلة من خصال الانبياء
لا ينقص ذلك وهو اشارة الى مصدر كان من اجورهم شيا هذا دفع لما يتوهم ان اجر الداعي
انما يكون مثله بالتنقيص من اجر التابع وضمه الى اجر الداعي ومن دعى الى ضلالة كان عليه من
الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص ذلك من اثامهم شيا وضمير الجمع في اجورهم وكذا اثامهم
راجع الى من باعتبار المعنى فان قلت اذا دعى واحد جماعة الى ضلالة فاتبعوه يلزم ان
يكون سيئة واحدة في الدعوة اثاما كثيرة قلنا تلك الدعوة في المعنى متعددة لان الدعوة
للجماعة دعوة لكل واحد منهم م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه روى م
عنه في جملة ما رواه عن النبي عليه السلام مائة حديث وحديثان له في الصحيحين سبعة عشر
البخاري بواحد ومسلم بسبعة من دل على خير فله مثل اجر فاعله معناه ظاهر ق ابن
عباس رضه من راى في اميره شيا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة شبرا فمات ميتة جاهلية
وفيه حث بلزوم الجماعة والصبر على ما يكره من الامير سواء كان المخالفة للشرع او لغيره
كان لان الامام اذا قتل بغير حق ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه من راى منكم رؤيا
حلم كاذبا فقد برئ تنوين الرؤيا في المنام وجوهار بالتنوين كذا قاله الجوهري فليتفقا

[Margin: اتفقا على الرواية عنه]

[Margin, red: مطلب ...]

المليغ



اي ليقل ما راها فيه بخير صالح بضم اللام كما قال الله تعالى ان كنتم للرؤيا تعبرون فيجوز ان يكون من
التعبير اي افسرها واخبر باخر ما يؤول اليه امرها او من العبور وهو التجاوز جواب للامر وكون
رفعها على الاستيناف كان يفعله لاصحابه اشفاقا عليهم لان من يعبرها ينبغي ان يكون عالما
بالتاويل كيلا يعبرها بما فيه خلل وقد روي عنه عليه السلام قال الرؤيا ما لم تعبر لم تقع م
ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه فيما رواه عن النبي عليه السلام الفا ومائة وسبعين حديثا
له في الصحيحين مائة واحد عشر حديثا انفرد البخاري بستة عشر ومسلم باثنين وخمسين من
راى منكم منكرا وهو ما ليس فيه رضا الله تعالى من قول او فعل والمعروف ضده فليغيره بيده
فان لم يستطع اي فان لم يقدر على الازالة باليد لكون الفاعل اقوى منه فبلسانه اي فليغيره
باللسان فان لم يستطع اي على المنع بالقول فبقلبه معناه فلينكره بقلبه ولا يعتقد فيه فليعزم بقلبه
لان التغيير لا يتصور بالقلب انما قدم التغيير باليد لكونه اقوى في المنع واما في نفع الفعل
فينبغي ان يقدم المنع بالقول ليكون اقرب الى حصول المطلوب رفقا عليه في الدفع بالقول
ما يحق الذي يكون احسن وان لم يتنبه بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث يخالف قوله تعالى
عليكم انفسكم لا يضركم فانه يدل على ان من كلف به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فمن امر
ونهى ولم يمتثل به المخاطب لا يضره قيل هذا مختص بمن علم ان ما رواه منكر بالنسبة الى الفاعل
لانه لو كان الفاعل يرى شيئا منكرا في مذهبه فيكون جائزا في مذهب الفاعل وقيل يختص
ايضا بمن لا يفعل المنكر كيلا يدخل في قوله تعالى اتامرون الناس بالبر وتنسون انفسكم
ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهي عن المنكر لو فعله لا يزجر عن الفاعل وهو لا يحفظ
بفعل الناهي المنكر فانه ترك واجب عليه وبه لا يسقط عنه الواجب الاخر وهو النهي
قال العلماء الامر بالمعروف تابع للمامور به فان كان واجبا فالامر به واجب على وجه
الكفاية وان كان مندوبا فندب واما النهي عن المنكر فلوجوبه شرائط منها ان لا يكون
المنهي عنه واقعا لان الطلب هو الذم على الواقع لا النهي عنه ومنها ان يغلب على ظنه انه يفعله
نحو ان يرى الشارب تهيا لشرب الخمر باعداد الالات ومنها ان يغلب على ظنه ان نهاه لا يفضي
الى مفسدة ولا النهي عنه ايضا في منكر يجر مفسدة لا الانكار ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه مؤثر
لا عبث وذلك اي الانكار بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد
وينقص كما ذهب اليه الشافعي فانا وابن عند الحنفية قلنا معناه اضعف ثمرات الايمان
والانكار بالقلب منها فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه فليس كذلك
لما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل قلت المراد به انتفاء الثمرات

[Margin: ... قلت معنى الآية الزموا انفسكم اذا فعلتم ما عليكم ...]

القوية والضعيفة اذا انتفع كالايمان كالمعدوم خ ابو سعيد وابو قتادة الحارث بن ربعي
رضه روى البخاري بعضها قيل ما رواه ابو قتادة عن النبي عليه السلام مائة وسبعون حديثا له
في الصحيحين احد عشر حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بثمانية ربعي بكسر الراء وسكون الباء
الموحدة وبالعين المهملة والياء المشددة من رآني اي في المنام فقد رأى الحق اي الرؤيا الصادقة
لا الرؤيا التي يلعب بها الشيطان انما قيدنا الرؤية بالمنام بقرينة انه عليه السلام قال في جواب
من قص انه رأى النبي عليه السلام في المنام وبعض اعتبر جانب اليقظة وقال معناه من رآني
مطلقا فقد رأى الرسول الحق ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من رآني في المنام فسيراني
في اليقظة بغير الفاء في خلاف النوم قيل المراد به اهل عصره معناه من رآني في المنام ولم يكن هاجر
رزقه الله الهجرة ورؤيته في اليقظة قيل المراد باليقظة يقظة دار الآخرة كما قال عليه السلام
الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا وبرؤيته عليه السلام فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه او فكانما
رآني في اليقظة هذا اشد من الاول وهو تشبيه ختاني يجيء لا يتمثل الشيطان بي هذا استئناف
جوابا لمن قال وما سبب ذلك اعلم ان هذا الحكم غير مختص بنبينا عليه السلام بل جميع الانبياء معصومون
من ان يظهر شيطان بصورتهم في النوم واليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل واما رؤيته في
المنام فلم يجوزها الاكثرون وعند من جوزها يرى في اي صورة كانت لان ذلك المرئي غير
الله تعالى اذ ليس له صورة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من رآني في المنام فقد رآني اي
فقد رأى حقيقتي عليه وقوله عليه السلام فان الشيطان لا يتمثل بي قال القاضي هذا اذا رآه
على صفته المعروفة في حياته وذكر المازري الصحيح ان رؤية النبي عليه السلام في المنام حق سواء
كانت على صفته او غيرها كمن يراه ابيض اللحية لان المرئي في ظن الرائي انه عليه السلام خ
لا يتمثل في صورتي يعني اتفق مسلم والبخاري من حديث ابي هريرة رضه على لفظ لا يتمثل
بي واورد البخاري من رواية ابي هريرة رضه على لفظ لا يتمثل في صورتي م ابو هريرة رضه
روى عنه من سأل الناس اموالهم الناس منصوب على نزع الخافض وعلى انه مفعول اول
اموالهم بدل اشتمال منه تكثرا مفعول له اي لتكثير ماله لا للاحتياج فانما هي اي المسألة او الاموال
جمر اي سبب للعقاب بالنار وانما جعلها جمرا للمبالغة ويجوز ان يكون ما اخذه جمرا حقيقة يعذب
به كما ثبت في مانع الزكوة انه ما يكون صفائح من نار فيعذب بها انما الحق السائل المذكور
بهذا العذاب لانه اخذ ما لا يكون له حلالا او لكتمه نعمة الله وهو كفران واما حكم الدافع
له ماله لما كان فكان القياس انه يأثم لانه اعانة على الحرام لكنه يجعل هبة ولا اثم في الهبة للغني
فليستقل منه او ليستكثر هذا توبيخ له قال العلماء من كان له قوت يوم لا يحل له السؤال

م صفية



م صفية بنت ابي عبيد رضه اخرج مسلم في صحيحه من حديث صفية بنت ابي عبيد الثقفية وهي زوجة
عبد الله بن عمر ادركت النبي عليه السلام وسمعت منه ولم تروِ عنه وروت عن عائشة و
حفصة وابن عمر من سأل عرافا هذا الحديث مسند وفيه دلالة مرفوعا عن ابن عمر والعراف
من يخبر بما اخفي من المسروق ومكان الضالة والكاهن من يخبر بما يكون في المستقبل و
في الصحاح العراف الكاهن لم يقبل له صلوة اربعين ليلة اي يوما انما ذكر ليلة جريا على عادة
العرب من استعمالهم الليالي في الحساب لرؤية الهلال في الليل قال النووي معنى عدم قبول
صلوته انه لا ثواب فيها كالصلوة في الارض المغصوبة لا انها غير مجزية لان كونها مجزية
عبارة عن مطابقتها الامر وكونها مقبولة هو ترتب الثواب عليها فالقبول اخص من الاجزاء
فلا يلزم من نفيه نفي الاعم على ان صلوة السائل عن العراف لو لم تكن مجزية لوجب عليه قضاء
صلوة اربعين يوما وليس كذلك بالاجماع الى هنا كلامه اقول هذا مشكل عندي لان الله تعالى
اخبر عن شأنه بانه لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها وانه لا يضيع اجر المحسنين
فكيف لا يثيب الله تعالى من ادى صلوته بشرائطها بسبب معصية صدرت منه بل الوجدان يقال
المراد من عدم قبولها اعراضه عن زيادة تضعيف اجرها واما تخصيص الصلوة من بين الاعمال
فيحتمل ان يكون لكونها عماد الدين فيلحق صيامه وغيره كذلك او يفوض علمه الى الشارع قيل
كل الوعيد هنا للتكفير قال اوهذا في حق من اعتقد صدق العراف والكاهن واما من
سألهم ليستهزئ بهم او ليكذبهم فلا ويلحق ما ذكر في الحديث بقرينة حديث آخر من صدق
كاهنا لم يقبل منه صلوة اربعين ليلة فان قلت هذا يخالف لفظه عليه السلام من صدق
كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد قلت الاوجه في التوفيق ان يقال مصدق الكاهن
انما يكون كافرا اذا اعتقد انه عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه ملهم من الله تعالى او ان الجن
يلقون اليه ما يسمعونه من الملائكة فصدقه من هذا فلا يكون كافرا م ابو هريرة
رضه روى عنه من سبح الله اي قال سبحان الله في دبر كل صلوة اي عقيب فراغه عن
المكتوبة بل الورد وهذا القيد في حديث آخر ثلثا وثلثين وحمد الله اي قال الحمد لله ثلثا
وثلثين وكبر الله اي قال الله اكبر ثلثا وثلثين فتلك اي التسبيح والتحميد والتكبير
تسعة وتسعون قال وهو لفظ الرسول عليه السلام بعد اي من سبح تمام المائة بالنصب ظرف
الموقت تمام المائة والعامل فيه قال او مفعول به لقال فالمراد من تمام المائة ما يتم
به المائة وهو في المعنى جملة لان ما بعده عطف بيان له او بدل فيصح كونه مقول القول
قيل يكون سبح تمام على ان يكون مبتدأ وما بعده خبره وهو لا اله الا الله وحده

لا شريك له له الملك وهو بمعنى الخير يتصرف في ذوي العقول وغيرهم والملك بكسرها يختص بغير
العقلاء وله الحمد وهو على كل شي قدير فتلك تمام مئة خبر هي والاسم ضمير التسبيح والعائد منها
محذوف تقديره تمام للاثر عليها او على هذا اللفظ قال يحتمل ان يكون الراوي قد ضم مئة الى كلام الرسول
عليه السلام فكل الوجه الاول اوضح على التوجيهين الجزاء المذكور للذاكر مترتب على الشرط اذا
وقع تمام المائة التهليل المذكور غفرت له خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وهو ما يعلو على وجهه
عند هيجانه قال الراوي هنا اشتباه لانه ان اراد من قال كل صلاة اكمل الافراد يلزم ان
لا يحصل الجزاء اذا فات هذا التسبيح في دبر صلاة واحدة من صلواته وهذا متعسر
غير مناسب للترغيب اليسير وان اراد منه اكمل المجموع فكذا لان دبر مجموع صلواته غير معلوم
لو يمكن ان يقال لا يجوز ان يراد منه التعميم على معنى ان هذا الجزاء يترتب لمن يقوله في دبر
كل صلاة مكتوبة بهذا التسبيح لا ان ترتبه يكون في صلاة واحدة ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه من سره ان يبسط له في رزقه اي يكثر له في رزقه وينسأ بالهمزة وضم اليا
اي يؤخر له اثره هو بالمحرك ما يبقى من رسم الشي والمراد هنا الاجل عبر عنه به لانه تابع
للحيوة فليصل رحمه الرحم في الاصل وعا الولد في البطن ثم سميت القرابة رحما قال الراوي
للصلة درجات باعتبار الواصل واعلاها ان ترك المهاجرة عن قريبه و
وصله بالكلام ولو كان بالسلام ومن ترك ما يقدر عليه لم يسم واصلا واختلفوا في حد الرحم
التي يجب صلتها فقال قوم هي قرابة كل ذي رحم محرم وقال اخرون هي قرابة كل قريب محرما كان
او غيره فان قيل الاجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة عليه
فاوجه الحديث اجيب بان الاشياء قد يكتب في اللوح المحفوظ معلقة على الشرط كما
يكتب ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون ونظيره الدعاء والكسب
جملة او هو معنى قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت لكن هذا بالنسبة الى ما يظهر
للملائكة في اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله لانه اذ لا محو فيه ولا زيادة او يقال
المراد منه البركة في رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده فهو كالحيوة او يقال الحديث صدر
في موضع الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعني لو كان شي يبسط به في رزق رجل واجله
لكانت الصلة ويكون فرض المحال اذا تعلق به حكمة م ابو قتادة الحارث بن ربعي رضه روى
م عنه من سره ان ينجيه الله اي يخلصه من كرب بضم الكاف وفتح الراء جمع كربة
هي غم يأخذ النفس لشدته وفي بعض النسخ بفتح الكاف وسكون الراء وهو بمعنى الكربة كذا
قاله الجوهري يوم القيمة فلينفس عن معسر اي ليؤخر مطالبة الدين عن مديون فيه عسر





او يضع عنه اي يحط من دينه مصداقه قوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة
الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من سره ان ينظر
الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا قال الطيبي قوله اذا اعمالا ذكر اذا دونه لانه لزم
السائل الجنة بايقاع الرسول ادخل الجنة قال اي الرسول عليه السلام تعبد الله خبر بمعنى
الانشا اي اعبد الله وكذا الافعال التي بعده او هو في تاويل المصدر كتسمع بالمعيدي فيكون
خبر مبتدا محذوف اي تلك الاعمال توحد الله وانما لم يذكر شهادة كونه رسول الله لانها
لا بد منها للظهور لان التوحيد لا يعتبر بدونها فذكره مغن عن ذكرها وقيل لعله ان السائل
كان مقرا بالرسالة ضمنا هذا ذكر التوحيد بقوله لا تشرك به فيكون قوله لا تشرك به شيئا
تاكيدا لما قبله او يقال العبادة مستعمل في معناه الاصطلاحي وهو فعل المكلف على خلاف
هوى نفسه تعظيما لربه فقوله لا تشرك به تحذير عن الريا وتقيم الصلوة المكتوبة اي المفروضة
وهذا وما بعده يكون تفصيلا للعبادة على الوجه الاخير وتؤدي الزكوة المفروضة قيد
الزكوة بها مع انها لا تكون الا مفروضة ترغيبا على الاداء لان المال محبوب والطبع شحيح باداء
الزكوة فقيد بها على اعطائها لان تبرعها والتقرب بالفرائض اكثر من التقرب بالنوافل
وتصوم رمضان فقال الرجل والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا اي على ما ذكر من الفرائض
شيئا ابدا ولا انقص منه فان قلت كيف حلف على ترك النوافل ولم ينكره عليه السلام قلت
يحتمل ان يكون قبل شرعيتها او يقال لانه كان وافد قومه لا ازيد على ما اسمع في تبليغه و
لا انقص منه او معناه لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص في العمل بما سمعته وفي
عدم ذكر الحج ايضا يعرف من تقرير حديث الاعرابي في الكتاب واما حكمه عليه السلام بانه من
اهل الجنة مع ان الاعمال بالخواتيم فلعلمه عليه السلام بالوحي ان الرجل يموت على الصلاح
ويفضلها ق ابو ذر وابو هريرة رضه روى البخاري عنهما قيل ابو ذر اسمه جندب كان
من اعلام الصحابة وخامس في الاسلام ما رواه عن النبي عليه السلام مائتان واحدى
ثمانون حديثا له في الصحيحين ثلاثة وثلاثون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بسبعة
عشر من سلك طريقا يلتمس فيه علما اي وصله فيه علما نكره ليتناول كل علم من العلوم الشرعية
لانها هي الموصلة الى الجنة لعل العلوم العربية تكون في حكمها لانه لا بد في تحصيل تلك
العلوم سهل الله له به الضمير ما يأتي الى ما دل عليه سلك او يلتمس الى الطريق طريقا
في الجنة تقديم به على طريقا للاهتمام او التخصيص على معنى ان تسهيل طريق الجنة له
بهذا السبب وغيره من اسباب التسهيل كان معدوم م سلمة بن الاكوع رضه قيل

كان ممن بايع تحت الشجرة وكان اشجع الناس رجلا اما رواه عن النبي عليه السلام تسعة عشر حديثا
لم في الصحيحين منها ثلاثة انفرد البخاري بخمسة ومسلم بسبعة من شهر علينا السيف اي اخرج من غمده
للاضرار بنا فليس منا اي من عاملي سنتنا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من سمع رجلا
ينشد ضالة اي يطلب برفع الصوت ضالة في المسجد فليقل لا ردها الله اليك
فان المساجد لم تبن لهذا اي لنشد الضالة بل بنيت لذكر الله فيكره نشد الضالة في المساجد تعليل للدعاء
عليه ويكون الجمع معقولا لفقه فليعلم وان يكون تعليل النفقة فليقل يعرف منه كراهية
كل امر لم يبن المسجد لاجله حتى كره مالك البحث العلمي فيه وجوزه ابو حنيفة وغيره على الحاجة
اليه الناس لان المسجد مجمعهم وكره الشافعي جلوس القاضي في الجامع للقضاء لان القضاء يجمع من
اشرف العبادات م جرير رض روى مسلم عنه قيل اسلم قبل موت النبي عليه السلام باربعين
يوما ولما روى عن النبي عليه السلام مائة حديث لم في الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخاري
بواحد ومسلم بستة من سن في الاسلام سنة حسنة وهي المفتوحة من السنن بفتحتين
وهي الطريق يعني من اتى بطريقة مرضية يقتدى به فيها فله اجرها اي اجر عمله واجر من عمل
بها اي مثل اجر من عمل بتلك الطريقة من بعده اي من بعد ما سن سنة اقتدى به فيها
لا ينقص من ذلك الاجر الذي يكتب له ما دام حيا من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن
في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها اي وزر عمله ووزر من عمل بها اي بتلك الطريقة
السيئة من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء م عائشة رض روى مسلم عنها
من شاء فليصمه ومن شاء فليفطر يعني يوم عاشوراء بالمد هو اليوم العاشر من المحرم
وليس في كلامهم فاعولاء بالمد غيره وقد الحق به تاسوعاء وهو التاسع من المحرم
فيه يعني تخيير من الراوي او المصنف للضمير البارز في فليصمه قيل كان صوم عاشوراء
واجبا قبل فرض رمضان قال عليه السلام الحديث فانتسخ بفرضية رمضان فصار كسائر
الايام في حق الجواز خ ابن عمر رض روى البخاري عنه من شرب الخمر في الدنيا ثم لم
يتب منها حتى مات وفي كلمة ثم اشارة الى ان التراخي في التوبة لا يمنع قبولها حرمها
حرمها بضم الحاء وبالتخفيف في الاخرة يعني جعل محروما من خمر الجنة قيل هذا عبارة
عن عدم دخول الشارب من خمرها في الجنة فيكون الحديث بالمستحل وقيل جعل محروما عنها وان دخل
بان ينسى شهوتها او بان لا يشتهيها وان ذكرها لان ما يشتهى من النعم حاصل لاهل
الجنة بدلالة قوله تعالى ولكم فيها ما تشتهي انفسكم وهذا نقص عظيم لحرمانه من اشرف
نعم الجنة م ابو سعيد رض روى مسلم عنه من شرب النبيذ وهو ماء القي فيه تمر او زبيب

اوحموها

مطلب صوم عاشورا



اوظرفهما منكم فليشربه زبيبا فردا اي حال كونه الملقى فيه زبيبا منفردا غير مخلوط او تمرا
فردا او بسرا فردا وفي لفظ فردا اشارة الى ان شرب الخليط من الانبذة غير جائز
وان لم يشتد وهو مذهب الامام احمد استدلالا بهذا وبما روي عن قتادة ان النبي عليه السلام
نهى عن شرب الخليط وقال اشربوا كل واحد على حدة وقال ائمتنا لا باس بشربه اذا
لم يشتد لان ما حل منفردا حل مخلوطا وما ورد من النهي عن النبي عليه السلام عن الخليط
محمول على الشدة م ام سلمة رض روى مسلم فيما رويت عن النبي عليه السلام ثلثمائة
ثمانية وسبعون حديثا لها في الصحيحين تسعة وعشرون انفرد البخاري بثلاثة ومسلم
بثلاثة عشر من شرب في اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر الجرجرة صوت البعير
في حنجرته والمراد بها هنا صوت يسمع في حلق الانسان عند تجرعه الماء في بطنه نارا
من جهنم الرواية المشهورة في نارا النصب ووجه برفعه على ان لفظ يجرجر يجيء لازما
ومتعديا وانما جعل المشروب نارا مبالغة لكونه سببا لها كما قال الله تعالى ان الذين
ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا الحديث يدل على حرمة استعمال الانائين
واما التحلي بهما فجائز للنساء دون الرجال ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من
شهد الجنازة بالفتح والكسر الميت او سريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت و
يعني يقدم الاعلى للاعلى والاسفل للاسفل حتى يصلى عليها يعني يتبعها على بناء المعلوم فله
قيراط ومن شهدها يعني حضر الجنازة بعد ما صلى عليها وقيد به لما ورد في
بعض الروايات من شهد الجنازة وصلى عليها ثم يتبعها حتى يدفن على بناء المجهول فله
قيراطان وقيل ما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين وهذا تشبيه المعنى بالجسم
للتفهيم والتعظيم وفي رواية مسلم اصغرهما مثل احد روي ان هذا الحديث
ذكر لابن عمر فارسل الى عائشة يسالها فقالت صدق ابو هريرة فقال ابن عمر رض لقد
فرطنا في قراريط كثيرة م عبادة ابن الصامت رض روى مسلم عنه من شهد ان لا اله الا
الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار اي لا يعذب بها الى الابد ان هذا
الحديث يخالف النصوص الدالة على ان بعض عصاة المؤمنين معذبون فلا بد من التوفيق
بينهما قال بعضهم هذا في حق من تاب عن كفره فمات وقال اخرون كان هذا الحديث
قبل نزول الفرائض وقال الحسن البصري معناه من قال هذه الكلمة وادى حقها
وفرائضها والاقرب انه يريد بالتحريم تحريم الخلود ق عبادة ابن الصامت رض اتفقا على الرواية
عنه على ما ذكر في الشرح من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له لكن المذكور في صحيح مسلم

وشرحه من قال اشهد ان لا اله الا الله يعني تكلم بها ... مسلم وقعت مختلفة وان محمدا عبده
ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله خصه بالذكر تعريضا للنصارى ويخرج جميع ملل
الكفر على اختلاف عقايدهم وكلمته سماه كلمة مبالغة لانه تكلم في غير اوانه او اضيف الى الله
تعظيما او لانه كان بالكلمة من غير اب القاها الى مريم اي اوصلها اليها اي وقت وروح منه سماه
روحا لانه احيى به الاموات فكانه كالروح او لانه حدث من نفخ الروح كما قال الله
فنفخنا فيه من روحنا قيل النافخ كان جبرائيل عليه السلام اضافه الله الى نفسه لانه كان
بامره والجنة والنار حق افرد لفظ الحق لانه مصدر وللارادة كل واحدة منهما ادخله
الله الجنة على ما كان من العمل يعني على اي كان سيئا او حسنا وهو حال من ... فلان
على اكل اي كلا وفيها على وفيه لا يجوز ان يقتضي عاملا لان العمل غير حاصل وقت الدخول
فيقدر مستحقا بانيا على ما له من الثواب والعقاب يعني من مات على الايمان لا يخرجه
الكبائر عن ايمانه فيدخل الجنة اما كونه قبل العذاب او بعده مفوض الى مشية الله تعالى
قال الامام الطيبي في شرح المشكاة لا يتصور هذا في حق العاصي الذي مات قبل
التوبة الا اذا دخل قبل استيفاء العقوبة فان قلت ما ذكرت يستدعي ان لا يدخل احد
من عصاة المؤمنين النار قلت اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار
لجواز ان يعفو عنهم بعد الدخول قبل استيفاء العذاب فالحق عندنا انه لا يعذب
بالنار احد من الامة بل الواجب العفو عن الجميع بموجب وعده تعالى حيث قال ان الله
يغفر الذنوب جميعا م ابو هريرة وابو ايوب رض روى مسلم عنهما قيل ابو ايوب ...
عليه ... اسمه خالد بن زيد ما روي عنه عليه السلام مائة وخمسون حديثا
له في الصحيحين ثلثة عشر حديثا انفرد البخاري بحديث ومسلم بخمسة من صام رمضان ثم
اتبعه ستا من شوال اي ستة ايام ذكر ستا دون ستة باعتبار الليالي وتغليبا
في استعمالهم على الايام قال النووي حذف الهاء لعدم ذكر الايام صريحا يقال
صمنا ستة ايام ولا يجوز ست ايام فاذا حذف الايام جاز الوجهان كذا قاله اهل
اللغة كان كصيام الدهر اي السنة الخالية من يوم العيد وايام التشريق لان صومها
منهي عنه حكي عن مالك كراهة صوم ست من شوال متصلا به حذرا عن تشبه
الكفار وذكر ثم في الحديث دليل له قلنا جاء في رواية اخرى بالواو وهي من صام رمضان
واتبعه ستا من شوال ولا ينهض الحديث دليلا له والا لاتصل ... يفصل يوم
الفطر قيل الافضل ان يكون صيام الستة متوالية عقيب يوم الفطر فان فرقها او

اخرها



او اخرها من اوايل الشهر حصلت فضيلة الاتباع قال الشراح انما كان ذلك كصيام الدهر
لان الحسنة بعشر امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين واعترض بعضهم من كلام
انهم ارادوا من الدهر السنة ولا ادري وجهه وفي الصحاح للجوهري الدهر يقال للابد
والجمع ابو حنيفة قضاه لان الدهر المعرف باللام يكون للعموم وتخصيص شوال ...
بالذكر يبقى بلا فائدة على تقديرهم لان من صام ستة ايام وشهرا كاملا اي شهر كان يكون
كصيام سنة بمقتضى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها والذي لي والله اعلم ان يجعل الدهر بمعنى
الابد وانما خصص شهر شوال لانه زمان يشتد الرغبة فيه الى الطعام لوقوعه عقيب
شهر الصيام والصوم فيه يكون للنفس كسر فيكون ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذا العدد
مفوض علمه الى الشارع ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه من صام يوما في سبيل
الله وجهه من النار اي بعده الله عنها عبر عنه تنحية بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من
كان بعيدا عن عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه البتة سبعين خريفا اي سنة ذكر الخريف
واراد الكل عبر به عنها دون غيره من الفصول لانه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة
العيش ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه من صلى البردين وهما الغداة والعشي
يعني من صلى صلوتيهما وهي صلوة الفجر والعصر ولازم اداءهما في الوقت المختار دخل
الجنة وانما حث عليهما لكونهما وقت التشاغل والتثاقل ومن راعاهما راعى غيرهما غالبا
نسأل الله ... عونا على طاعته وصونا من تكاسل عباده م عثمان رض روى مسلم عنه من
صلى العشاء في جماعة يعني معهم فكانما قام نصف الليل يعني اشتغل بالعبادة الى نصف الليل
ومن صلى الصبح في جماعة يعني منضمة الى صلوة العشاء بالجماعة فكانما صلى الليل كله فصلوة
كل من طرفي الليل صارت بمنزلة نوافل نصفه كذا في شرح المشكاة يعني انه جعل صلوة
الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل كله اقول هذا ما ذكر في المصابيح من انه عليه السلام قال
من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر كان كقيام ليلة
يعني الوجه الاول اقوم م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه جندب بضم الجيم وفتح الدال
المهملة وضمها قيل مجموع ما روي له عن النبي عليه السلام ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين
اثنى عشر المتفق عليه منها سبعة والباقي لمسلم من صلى صلوة الصبح اي باخلاص فهو في
ذمة الله اي في امانه في الدنيا والاخرة وهذا الامان غير الامان الذي ثبت بكلمة
التوحيد انما خص صلوة الصبح لان فيها كلفة لا يواظب عليها الا خالص في الايمان فيستحق
ان يدخل تحت الامان فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء من بمعنى لاجل والمضاف محذوف

الا بجعل ترابه تبياناً بيانية للجار والمجرور حالا من شئ طاهر ترخيص من سطا لنبه الذكى
المراد النهى عما يوجب طلب الله وهو التعرض بمكروه لمن صلى الصبح او هو ترك صلوة
الصبح هذا على تقدير ان يراد بالذمة فى قوله من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة
للذمة فمعناه لا تضيعوا صلوة الصبح فانما الضمير فى الشان من يطلبه الضمير المستكن
فى يطلبه والبارز للمى من ذمته بشئ يدركه يعنى من يطلبه الله للمؤاخذة بما فرط فى حقه
القيام بعهده يدركه الله اذ لا يفوت منه هارب ثم يكبه على وجهه فى نار جهنم يقال
كبه اذا صرعه فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر لان ثلاثيه متعد ورباعيه
لازم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القران اى سورة
الفاتحة سميت بها لانها اول القران فى التلاوة كما سميت مكة ام القرى لانها اول ما دحى
من القرى فى تكونها او لان سائر السور مضافة اليها هذه السورة فى الصلوة ولا يعتنا فى
هى اى شئ من السور او لانها اصل القران باعتبار اشتمالها على المقاصد القرانية اجمالا
من الثناء على الله تعالى والامر والنهى والوعد والوعيد والقصة اما الامر والنهى
فلاهدنا فى معناهما اى السورة وفيه الامر بالشئ نهى عن ضده واما القصة والوعد ففى
قوله انعمت عليهم والوعيد فى قوله غير المغضوب عليهم فهى خداج هى خداج هى خداج ذكرها
ثلث مرات للتاكيد الخداج بكسر الخاء المعجمة مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها قبل
اوان النتاج وان كان تام الخلق ويقال اخدجت الناقة اذا ولدت ناقصا وان كان لايام
تامة كذا قال الجوهرى معناه فصلوته ذات نقصان على حذف المضاف والمصدر
بمعنى الفاعل اى خديجة بمعنى ناقصة وصفها بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابى حنيفة فى ان
الصلوة تجوز بدون الفاتحة مع النقصان عنده وقال الشافعى لا يجوز بدونها خ انس
رضه روى البخارى عنه من صلى صلوتنا اى كصلوتنا خص الصلوة بالذكر احترازا عن صلوة
اليهود وغيرهم فانها فى الهيئات ليست كصلوتنا او لان الصلوة تنهى عن الفحشاء و
المنكر وترك كل العبادات منكر فالصلوة تنهى عنه او لان الحديث صدر عنه عليه السلام
فى بدو الاسلام قبل شرعية الاركان الباقية واستقبل قبلتنا انما ذكره مع ان صلوتنا متضمنة
بترغيب الناس عليه لاحتمال صدور الحديث وقت تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة
وثبوت التردد فى نفوسهم او لانه عرف واشتهر فى الاديان الاخرى ان صلوتنا تشابه صلوتهم
فى كثير من اعمالها وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد من استقبال الجهة والوجه الاول ولا ينكر ما
يعين المسلم عن غيره عبادة اعتقدها ما يتميز عادة بقصه واكل ذبيحتنا اى مذبوحنا لان اليهود

لا ياكلو



لا ياكلون الفصيل الذى يعنى المضمر اذا لم يذكر موصوفه يوخذ تأنيثه باللام وهذا التأنيث غير
مراد انما جاء الذبيحة بالتاء لانه صار اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة الى الاسمية
اسما فذلك المسلم اراد به من دخل فى السلم وهو الاسلام بان لا يستباح دمه ولا ماله
فيتناول المخلص والمنافق الذى له ذمة الله اى امانه وذمة رسوله ذمة الله عهده
ذمة الرسول فيكون عطفه ثانية تفسير الاول وهذا ذكر الاول مضافا الى الله تعالى
للتعظيم او لانه فى ذكر الذمتين حثا على الامتناع عن التعرض له بالاذى فلا تخفروا الله
فى ذمته الضمير فيه يتناول المسلم الاخفار ازالة الخفرة وهى بالضم العهد المعنى لا تزيلوا
عهد الله فى حق من فى امانه عمل بالحديث ابو حنيفة وحكم باسلام كافر اذا صلى بجماعة
ولم يحكم به الشافعى حتى اتى بالشهادتين عملا بقوله عليه السلام امرت ان اقاتل الناس حتى
يقولوا لا اله الا الله قلنا الصلوة المسنونة لا تخلو عن الشهادتين وهو قول صلى
اشارة اليه م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه من صلى على واحدة الصلوة
من المؤمنين اى دعا يعنى من دعا لى مرة صلى الله تعالى عليه وسلم عشرا وفى رواية
صلت الملائكة عشرا الصلوة من الله رحمة وهى عبارة عن محو الخطيئات وعن اعطاء الدرجات
يعنى كفر الله عنه عشر خطيئات او اعطاه عشر درجات قيل الحد هنا التكفير قال بعض
العلماء الدعاء للنبى عليه السلام طلب للوسيلة لا طلب الرحمة اذ هى حاصلة له لان ما تقدم من ذنبه
وما تاخر مغفور له وانما اعطاء الوسيلة فيحتمل ان يكون مشروطا بالدعاء ولذا حرض امته
عليه خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه من صلى فى ثوب يعنى ثوب واسع غير مخيط
فليخالف بين طرفيه لى ليلقى كل منهما على عاتقه الاخر ليامن عن انكشاف عورته او سقوط
ثوبه خوفا منه فيفوت عنه سنة وضع اليد الام فيه للاستحباب عندنا وللوجوب عند احمد
حتى لو لم يخالف لم يصح صلوته عنده واذا كان الثوب ضيقا يشد من وسطه ولا يخالف
ولا ينكشف عورته م ام حبيبة رضه روى مسلم عنها وهى رملة بنت ابى سفيان ام
المؤمنين قيل ما رواه من النبى عليه السلام خمسة وستون حديثا لها فى الصحيحين اربعة
احاديث المتفق عليه منها حديثان ولمسلم حديثان من صلى فى يوم ثنتى عشرة
سجدة اراد منها الركعة تجوزا اقتصر المصنف روايتها على هذا القدر ولكن مسلم
زاد فى صحيحه بعد قوله سجدة اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب
وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر وكذلك اخرجه الترمذى فى جامعه وانما قال
فى يوم مع ان السنة موجودة فى الليل ايضا لان اكثر السنن موجود فيه تطوعا بنى

لم يثبت في الجنة خ عمران بن حصين رضه عمران بكسر العين وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين
روى البخاري عنه قيل كان الراوي من فضلاء الصحابة سكن بالبصرة الى ان مات بها ما
رواه عن النبي عليه السلام مائة وثمانون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون النوع الثاني
بالباء وسبعة من صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن
نائما اي مضطجعا فله نصف اجر القاعد الحديث محمول على المتنفل قاعدا مع قدرته على القدرة
انما قيدناه بالقدرة لان المتنفل قاعدا مع العجز عن القيام يكون كمتنفل به قائما قال النووي هذا
هذا في حق غير النبي عليه السلام لانه ثبت ان نافلته عليه السلام قاعدا مع قدرته على القيام
يكون كنفله قائما وهذا كان من خصائصه عليه السلام وقيل انه محمول على المفترض المعذور
يعني المريض الذي جاز له ان يصلي الفرض قاعدا لعذر اذا تكلف وصلى قائما يكون اجره ضعف
ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا وصلاة الفرض قاعدا مع القدرة على القيام
لا يصح ومع العجز لا ينقص الثواب قلت هذا في العجز الحقيقي وهو ليس شرطا لان خوف
ازدياد المرض يكون عذرا قال الشيخ الشارح فيه نظر لان هذا لان هذا الاجر بني على العزيمة
والرخصة والاعتبار رخصة لترك النصف من اجر الاخذ بالعزيمة واقول ثبت ان الاخذ
بالعزيمة اكثر ثوابا فعلم انه ليس فيه الضعف فمن اين حكم الناظر بانه يبقى له النصف خ ابن
عباس رضه من صور صورة اي صورة ذي الروح بقرينة تعذيبه عليه السلام فان الله يعذبه
حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا هذا يدل على ان تصويرها حرام بل الوعيد فيه اعظم
على القتل فضلا عنه لانه ذكر في القتل جزاء انه جهنم خالدا فيها والخلود مؤول بطول المدة عند
اهل السنة وههنا لا يتيقن ذلك لانه نفى عن العذاب بالا يمكن وهو نفخ الروح فيها فلو
حمل على التحريم او على كفاية العذاب للمؤبد واما تصوير ما لا روح له فرخص فيه وان
كان مكروها من حيث انه اشتغال بما لا يعني وقيل لا بأس بتصوير ذي الروح اذا كان مقطوع
الرأس م ابن عمر رضه روى مسلم عنه من ضرب غلاما له حدا مفعول لم يأته اي لم يات بما
موجب ذلك الحد من ضرب مملوكه جزاء جناية لم يفعلها او لطمه اي ضرب وجهه بباطن الكف
فان كفارته ان يعتقه يعني ان ذلك الضرب يمحو باعتاقه قال القاضي اجمعوا على ان الاعتاق
غير واجب لذلك وانما هو مندوب لكن اجر هذا الاعتاق لا يبلغ اجر الاعتاق تبرعا
وفي الحديث رفق المماليك اذا لم يذنبوا واما اذا اذنبوا فقد رخص النبي عليه السلام في
تأديبهم بقدر اثمهم ومتى زاد عليه يؤخذ بقدر الزيادة م انس ومعاذ بن جبل رضه روى
مسلم عنهما معاذ بالضم فيهما رواه عن النبي عليه السلام مائة وسبعة وخمسون حديثا

روى البخاري عنه م

النوع





النوع وسبع منها حديث واحد البخاري تسعة وثلاثون احاديث من طلب الشهادة اي ان يقتل شهيدا في سبيل الله
صادقا اعطيها ولو لم تصبه اي الجهاد الضمير المستتر فيه عائد لمن والبارز عائد للشهادة يعني اعطى
الطالب ثواب الشهادة ولو لم تصبه الشهادة ق سعيد بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه
من ظلم قيد بكسر القاف اي قدر شبر من الارض طوقه الله تعالى اي جعل الله ما اخذه ظلما كالطوق
عليه من سبع ارضين تقدم الكلام عليه في حديث من اخذ من الارض شبرا بغير حقه ق
ثوبان رضه اتفقا على الرواية عنه قيل هو مولى رسول الله عليه السلام ما رواه عنه مائة وثمانية
وعشرون حديثا انفرد مسلم منها بعشرة من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة وهي بضم الخاء المعجمة
وسكون الراء المهملة ما يجتنى من الثمر يعني عيادة المريض سبب للجنة ومجانيها كما يجتنى الثمر في
فيها خ انس رضه روى البخاري عنه من عال جاريتين يعني بنتين صغيرتين وقام برعاية مصالحهما
من قوت وكسوة وغيرها حتى تبلغا اي تصيرا بالغتين جاء يوم القيامة انا وهو هكذا
انا مبتدأ وهو معطوف عليه وخبره هكذا والجملة حال بغير واو من جاء مصاحبا لي وقيل
وفيه تقديم وتأخير تقديره جاء هو وانا لان في جاء ضميرا يعود الى من وكلمة انا تأكيد وانا
معطوف عليه قدم انا للشرف او لكونه اصلا في تلك الفضيلة وضم اصابعه هذا من كلام
الراوي يعني ضم النبي عليه السلام اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل منه م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه من عرض عليه ريحان وهو نبت مشموم طيب الريح معروف قال القاضي يحتمل عندي
ان يكون المراد منه الطيب كله وقد وقع في رواية ابي داود من عرض عليه طيب واطلاق الريحان خاص في
الطيب عام فكلا من الحديثين معمول بما وقع فيه ولا منافاة بينهما فانه يدل على هذه الارادة على
انها غير صحيح لان المراد من ريحان هنا فرد من افراده ولا يجوز ان يراد منه فرد من افراد الطيب
الا انه جاء انسان مرادا منه فرد من افراد الحيوان اتفاقا فلا يرده برفع الدال على الفصيح
المشهور قال النووي عن محققي شيوخنا فتحها لان الهاء التي توجب ضمة الهاء توجب ضمة ما قبلها لخفاء الهاء
وكذلك كل مضاعف مجزوم دخلها هاء المذكر فانه خفيف المحمل بفتح الميم الثانية مصدر ميمي يعني
خفيف الحمل وقيل معناه قليل المنة طيب الريح اعلم ان هذا ليس تعليلا لتمام العلة بل لبعض
منها لان المعنى لا يرده لانه هدية قليلة نافعة فلا ينبغي ان يردها م عقبة بن عامر
رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين سبعة
عشر انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بتسعة من علم الرمي الذي هو للجهاد ثم تركه كائنا غير
هذا فقد اخفق الرتبة يعني مرتبة التارك متراخية عن مرتبة العالم فلا ينبغي عليه والثابت للتراخي
في الزمان لان التارك بعد تعلمه يكون تاركا للسنة ايضا فليس منا اي من عاملي سنتنا خ عائشة

رضه روى البخارى عنها من عمر ارضا ليست لاحد اى غير مملوكة لاحد فهو احق بتلك الارض اى يملكها
لكن اذن الامام شرط له عند ابى حنيفة وخالفه صاحباه والشافعى واحمد محتجين باطلاق الحديث
اجاب عنهم بان قوله عليه السلام ليس للمرء الا ما طابت به نفس امامه يدل على اشتراط الاذن فيحمل
المطلق على المقيد ويفهم من اشارة الحديث ان التحجير وهو نصب الحجارة فى الارض المباح للاعلام
غير كاف للتملك لانه ليس بعمارة ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها من عمل عملا ليس عليه امرنا
يعنى احدث فعلا فى الدين ليس فهو رد اى مردود م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
من غدا الى المسجد اى ذهب اليه فى الغداة او راح اى ذهب اليه بعد الزوال اعد الله اى
هيأ له م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من غدا الى المسجد او راح اعد الله له نزلا
فى الجنة نزله بضم الزاى ويسكونها ما هيأ للضيف يعنى عادة الناس ان تقدموا طعاما
الى من دخل بيوتهم فالمسجد بيت الله فمن دخله اى وقت كان من ليل او نهار يعطيه
اجره من الجنة لانه اكرم الاكرمين ولا يضيع اجر المحسنين كلما غدا او راح وهذا
يدل على ان الملازم فى غدو الى المسجد ورواحه اعتياده على ذلك م ابن عمر وابو هريرة
رضه روى مسلم عنهما من غشنا اى من يريد خيرا لنا فليس منا قال ابو هريرة رضه قال النبى عليه السلام
حين مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام
قال اصابته السماء اى المطر يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس
م ابن عمر رضه روى مسلم عنه من فاتته صلوة العصر قيل المراد به فوتها مطلقا لكن الاظهر
ان يراد به فوتها بالعمد لانه جاء فى رواية البخارى من تركه مكان من فاتته قال النووى معنى
فواتها عنده انه لا يصليها فى وقتها المختار وقيل انه لا يصليها وقت غروب الشمس فكانما وتر
على بناء المجهول اى نقص اهله وماله بالنصب مفعول ثان لوتر على التشبيه اى فاهله وقيل
ورفع بمعنى اخذ النقص صفة الاهل شبه النبى عليه السلام خسران من فاتته العصر بخسران
من ضاع اهله وماله للتفهيم والا فغايات الثواب فى المال اخسر من فاته الاهل والمال
وقيل يكون هذا من فوتها كحذره من ذهابهما م ابو هريرة رضه روى مسلم من نفس
عن اخيه اى كشف كربة وهو شدة الغم وتنوينها للتحقير فهذا الكشف تم حتى انه
يكون بالدعاء او بالمساعدة ولو كانت برايه او اشارته من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة
تنوينها للتعظيم على موجب لطف الله العظيم من كرب يوم القيامة قيد به لان كرب الدنيا
فضعيف بالنسبة الى الاخرة كانها ليست بكرب حتى يذكر معها ق ابو موسى الاشعرى رضه اتفقا على
الرواية عنه من قاتل لتكون كلمة الله وهى قوله لا اله الا الله هى العليا فهو ثابت الاجر



مطلب من الغش

مطلب من فاته العصر

مطلب من نفس عن اخيه



فهو فى سبيل الله تقديم هو تقييد الاختصاص فيفهم منه ان من قاتل للدنيا فليس فى سبيل الله
فى الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة اما من قاتل لاجل الجنة من غير خطور ببالة اعلاء الكلمة
فهو فى حكم المقاتل للاعلاء لان المرجع فيهما واحد وهو رضاء الله ولو كان القتال لاجل
الجنة يخل الاخلاص لما رغب اليها النبى عليه السلام فى الجهاد روى انه عليه السلام قال فى غزوة
بدر قوموا الى جنة عرضها السموات والارض فالقى واحد من الصحابة التمرات التى كان
ياكلها وقال انى احب انا حتى اكلها ترانى ان الحيوة طويلة فقاتل مع المشركين حتى قتل بقى
لنا بحث اخر وهو ان هذا القصد هل يشترط مقارنته ساعة الشروع فى القتال او
يكفى عند التوجه اليه فيقول القصد الثانى كاف لانه ثبت فى الصحيح ان من حبس فرسا لاجل ان
يغزو به فله ثواب مقدار ما يشرب وياكل ويستن ذلك الفرس والحال انه نية الغزو به
فى كل وقت يطعمه ويسقيه ويخرج معه ومعه ولانه اول القتال حال دهشة ولو كان القصد
شرطا فيه لكان حرجا كذا فى شرح احكام الاحكام خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه من
قال انا خير من يونس بن متى بفتح الميم وتشديد التاء المثناة فوق مفتوحة فهو
اسم امه يونس كذا فى جامع الاصول لفظ انا راجع الى القائل يعنى من رجح نفسه
على يونس عليه السلام لاجل ما حكى الله من قلة صبره على اذى قومه حتى قال الرسول
الله صلى الله عليه وسلم ولا تكن كصاحب الحوت الاية فقد كذب اى كفر كنى به عن
الكفر لان هذا الكذب مساو للكفر ويحتمل ان يكون لفظ انا واقعا موقع هو ويكون
راجعا الى الرسول يعنى من فضلنى على يونس فى النبوة فقد كذب لان الانبياء
كلهم متساوون فيها لان النبوة شئ واحد لا تفاضل فيها وانما التفاضل باعتبار
الدرجات فقد قال الله تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله
ورفع بعضهم درجات خص يونس بالذكر لان الله ذكره ووصفه باوصاف توهم انحطاط
رتبته كقوله فظن ان لن نقدر عليه وقوله اذ ابق الى الفلك المشحون م سعد بن
ابى وقاص رضه روى مسلم عنه من قال حين يسمع المؤذن المضاف فهنا محذوف اى اذانه
وانا اشهد هذا معطوف على مقدر يعنى انت تشهد وانا اشهد تقديم انا يفيد
التقوى ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله
هذا استيناف كانه قيل ما سبب شهادتك فقال رضيت بالله ربا وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا
غفر له ذنبه يحتمل ان يكون هذا اخبارا والمراد بالذنب الصغاير وان يكون دعاء له خ جابر
رضه روى البخارى عنه من قال حين يسمع النداء اى الاذان اللهم رب هذه الدعوة

اى الاذان التامة وصفها بالتمام لما فيها من طلب الاجابة اولانها امنة من النسخ والصلوة القائمة
وصفها بالقائمة لبقائها الى يوم القيمة اولانها تقام فيكون حقيقة كذا قاله آت اى اعط
محمدا الوسيلة فسرها النبى عليه السلام بانها منزلة فى الجنة لا تنبغى الا لعبد من عباد الله و
ارجو ان اكون هو ذلك والفضيلة وابعثه مقاما محمودا هو الموعود للنبى عليه السلام
فى قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا عن ابن عباس رض فى تفسيره اى مقاما يحمدك
فيه الاولون والاخرون وتشرف فيه على جميع الخلائق تسال فتعطى وتشفع فتشفع انتصاب
مقاما على الظرفية بتضمين ابعثه معنى اقمه او حال بمعنى ابعثه ذا مقام محمود الذى وعدته
بدل من مقام او عطف بيان لا وصف على ان يكون مقاما محمودا علما او يكون الموصول
فى حكم النكرة كالموصوف بلام العهد الذهنى قال صاحب الكشاف فى غير المفصح جعلهم فى وصف
الذين لان الموصول لا تعيين فيه فهو كمقطوع ولعدم اعلى اللئيم يسبنى حلت له شفاعتى
يعنى وجبت كما فى قوله تعالى فيحل عليكم غضبى اى يجب كذا قاله الجوهرى وقيل انه من الحلال
بمعنى لانزول الاحلال لانه لم يكن محرما قبل ذلك يعنى احق لشفاعتى مجازاة لدعائه يوم
القيمة فان قلت شفاعته عليه السلام عامة للمؤمنين فما فضيلة القائل قلت ثبت فى
الصحيح ان شفاعته عليه السلام يكون على طرق شتى والمؤمنون يتفاوتون فيها بعضهم يدخل
فى شفاعته لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم فى شفاعته لعدم دخول النار وبعضهم فى
شفاعته للاخراج من النار وبعضهم فى شفاعته لرفع الدرجات بعضهم لا يدخل فى شفاعته
والمفهوم من الحديث ان شفاعته يكون نازلة للقائل وهذا القدر يكون ترغيبا للدعاء
واما من لا يقوم يكون شفاعته فعلمه مفوض اليه ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه من قال
حين يصبح وحين يمسى سبحان الله مصدر منصوب بفعل واجب اضماره اى اسبح سبحان الله و
بحمده الباء فيه للمقارنة والواو زايدة اى بحمده تسبيحا مقترنا بحمده او عاطفة غير زايدة
تقديره وابتدى بحمده مائة مرة لم يات احد يوم القيمة بافضل مما جاء به اى من ثواب التسبيح
وانما قيد بالاانه قال فى التهذيب فى الحديث الذى بعده لم يات احد بافضل مما جاء به الا رجل
عمل اكثر منه فيتدافع الحديثان والتوفيق بان قوله الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه سواء
كان الزايد من التسبيح او من غيره فان قلت كيف يستقيم الاستثناء والقائل بمثل ما قال لا يكون
جائيا بافضل مما جاء به قلت التقدير لم يات احد بافضل مما جاء به او بمثله الا احد قال مثل
ما قال او زاد عليه فقوله او زاد عليه يعنى الواو وكذا قوله مائة الف او يزيدون او
نقول الاستثناء منقطع يعنى لكن رجل قال مثل ما قال فانه يات بمساويه او زاد عليه فانه





باقي بافضل منه ق ابو ايوب الانصارى انفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد
اسمعيل وهو موقوف يقال للواحد والجمع كذا فى الصحاح اسمعيل وهو ابن ابراهيم الخليل عليه السلام
خص ولده بالذكر لشرفه وكونه ابا العرب ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه من قال لا
اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير فى يوم مائة مرة كانت
له عدل عشر رقاب بعضها يعنى للشىء عشر رقاب اى ثواب عتق عشر رقاب والرقبة فان قيل ذكر
فى سبق التهليل المذكور اذا كان عشر مرات عتق اربع رقاب وفى الحديث اذا كان مائة عشر رقاب
فما الوجه قلنا يحمل الحديث السابق متاخرا فى الورود وهو للشارع ان يزيد فى الثواب النوعى
فيجيء مع هذا الاجر الجزائية ولو زاد على المائة زاد الثواب ولم يحد والشارع من الحدود التى لا
يحسن مجاوزتها وهذه المائة فى اليوم اعم من ان يكون متوالية او متفرقة لكن الافضل
ان يكون متوالية وان يكون فى اول النهار ليكون حرزا فى جميع نهاره وكتبت له مائة حسنة
ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسى ولم يات احد
بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه اى تهليلا كان من الحسنات ومن قال سبحان الله و
بحمده فى يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر فان قلت جعل التسبيح ما
حيا السيئات مقدار زبد البحر والتهليل ماحيا لها مقدار المعلوم ما فيلزم ان يكون التسبيح
افضل الذكر لا اله الا الله قلت ذكر فى مقابلة التهليل عتق عشر رقاب وبعتق
رقبة يكون تجى خطاياه لانه يعتق من النار وذلك لا يكون الا بعد محو الذنوب كلها و
بفضل ما بعتق باقى الرقاب ويكون منعا من الشيطان وغيرها م طارق ابن اشيم رض روى
مسلم عنه بكسر الراء وبالقاف واشيم بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الياء المثناة تحت
قيل ما رواه عن النبى عليه السلام اربعة عشر حديثا اخرج منها مسلم حديثين من قال
لا اله الا الله وكفر بما يعبد على بناء المجهول من دون الله انما صرح مع انفهامه مما قبله
اهتماما بشأنه حرم ماله ودمه اى التعرض لهما الا ان يكون بحق وحسابه على الله
اى فى الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره كذا قرره النووى وقال الشارح فيه لف ونشر فقوله
حرم مرتب على قوله قال وقوله وحسابه على الله مرتب على قوله وكفر يعنى من كفر بقلبه بما
يعبد من دون الله فان ذلك لا يقدر على ثوابه الا الله الى هنا كلامه لكن الاولوية
التوجيه الاول غير خفية لان هذا الحساب لا يستعمل فى معنى اعطاء الجزاء قال القاضى هذا الحديث
الحديث فى حق الموحدين لانهم يدعوهم الى كلمة التوحيد فاذا قالوها علمنا بالسل

ثم يموت بالشهادة الاخرى فان انقصها فيه او الاكبر بارتداده الى هنا كلامه لكنه غير
سديد لانه لا يحكم بالاسلام احد الا بعد الشهادتين لما روي انه عليه السلام قال امرت ان
اقاتل الناس حتى يؤمنوا بي وبما جئت به فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم
بل الوجه ان يجعل الحديث شاملا ويقدر فيه الشهادة الاخرى انما لم يذكرها اكتفاء بذكرها
في مواضع اخر خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من قام رمضان اي احيا لياليه بالعبادة
غير ليلة القدر تقديرا او معناه اداء التراويح فيه ايمانا اي تصديقا بثوابه واحتسابا اي
اخلاصا نصبهما على الحالية او على انه مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه من قام ليلة القدر اي احياها مجردة عن قيام رمضان ايمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت ليلة القدر غير معلومة فكيف يتصور احياؤها قلت لعل
المراد به الترغيب على احياء ليالي رمضان بوجه اخر لانها محققة فيه ومجرد احيائها من ان
لا احياء سائر لياليه فمن صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وفي رواية
الا قليلتي بضم الهمزة وسكون القاف وكسر اللام وسكون الياء المثناة من تحت وبالشين المعجمة
والياء المثناة بعدهما من يوم ليلة القدر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من قتل دون
ماله اي في مكان قريب منه من الدنو وهو القرب فقدم الواو مكان النون فهو شهيد
وفيه جواز مقاتلة قاصد المال بغير حق قل ذلك او كثر وقال بعض اصحاب مالك
لا يجوز ان طلب قليلا والحديث باطلاقه حجة عليهم وكذا حكم الدافع عن نفسه واهله يكون
شهيدا م ابو هريرة رضه من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله
فهو شهيد ومن مات في الطاعون هذا الجار والمجرور حال او يكون في بمعنى باء السببية
كقوله عليه السلام دخلت امرأة النار في هرة ربطتها اي بسببها قال النووي الطاعون قروح
تخرج مع لهيب في الاباط والاصابع وفي سائر البدن ويسود ما حولها او تخضر او تحمر و
اما الوباء بالمد والقصر فقيل هو الطاعون والصحيح الذي قاله المحققون انه مرض يكثر في
الناس ويكون نوعا واحدا فهو شهيد ومن مات في البطن اي في داء البطن كالاسهال
والاستسقاء ونحوهما فهو شهيد ومن غرق بكسر الراء فهو شهيد اعلم ان الشهداء
ثلثة انواع شهيد في حكم الدنيا والاخرة كالمقتول في الجهاد بشرط ان لا يرتث ومن قتل
المسلم ظلما ولم يجب به دية على ما عرف في الفقه وشهيد في حكم الاخرة وهو الثواب
وان لم يماثل ثوابه ثواب القسم الاول كالمذكورين في الحديث ما عدا المقتول فقيل انما ثبت لهم ثواب
الشهداء لشدة هذه الموتات وشهيد في حكم الدنيا دون الاخرة من سقط القتل

روى مسلم عنه

ولكن



ولكن لا يكمل ثوابه كمن قتل في الحرب مدبرا او قد غل في الغنيمة ق ابو قتادة رضه اتفقا على
الرواية عنه من قتل قتيلا قال عليه السلام عام حنين سماه قتيلا باعتبار ما يؤول اليه كقوله
اي على قتله بينة فله سلبه وهو ما على القتيل ومعه من ثياب وسلاح ومركب وجنيب يقاد
بين يديه وما كان مع غلامه على دابة اخرى فليس بسلب كذا قال النووي ويستحق ان في
على ان تسلب للقاتل وان كان ممن لا يسهم له كالمرأة والعبد والصبي وقال ابو حنيفة السلب غنيمة
لا يختص للقاتل الا اذا نفله الامام به والحديث محمول على التنفيل جمعا بينه وبين حديث اخر ليس لك
من سلب قتيلك الا ما طابت به نفس امامك خ عبد الله بن عمرو رضه روى البخاري عنه انه
كان عالما حافظا لما رواه عن النبي عليه السلام حتى ان حديثه في الصحيحين سبعمائة
اربعون انفرد البخاري بثمانية ومسلم بعشرين من قتل معاهدا بكسر الهاء من عاهده الامام
على ترك الحرب ذميا كان او غيره وروي بفتح الهاء وهو من عاهده الامام لم يرح
روي بفتح حرف المضارعة وضمها وفتح الراء وكسرها يقال راح يريح وراح يراح واراح يريح اذا
وجد الريح رائحة الجنة وان ريحها ليوجد من مسيرة اربعين يوما عدم
وجدان ريح الجنة كناية عن عدم دخولها فيؤول بالمستحل او يكون ان يقال من دخل الجنة يجد
ريحها في الموقف حقيقة فيستريح منه ومن قتل معاهدا يحرم من تلك الرائحة م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه من قتل وزغة وهي بفتح الزاء والغين المعجمة دويبة وسام ابرص
كبيرها في اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة دون
الاولى اللام فيه زائدة اي حسنة يكون اقل من الحسنة التي حصلت في اول الضربة وان قتلها
في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة دون الثانية فله كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ الراوي
كانه نسي الكمية فكنى بكذا وكذا عنها وان يكون لفظ النبي عليه السلام وقد بين الكمية في
حديث جابر رضه من قتلها في اول ضربة كتب له مائة حسنة وفي الثانية سبعون وفي
الثالثة دون ذلك وانما كان الاقل ضربا اكثر اجرا لان اعدامها مطلوب فلو اراد ان
يضربها ضربات ربما هربت وفات قتلها المقصود روى البخاري في صحيحه عن ام شريك انه
عليه السلام امر بقتل الوزغ وقال كانت تنفخ على نار ابرهيم عليه السلام حين القي في النار
لعل هذا الحديث مصدر بيانا ان جبلتها على الاساءة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه من قذف مملوكه اي رماه بالزنا وهو بريء مما قال اي والحال وضمير قال راجع الى
من جلد يوم القيمة اي ضرب حده في الاخرة واما في الدنيا فلا يجلد لان شرط حد القذف
احصان المقذوف والعبد ليس بمحصن وكذا لو قذفه غير مولاه لانه يعزر فهو دون

مملوكه الا ان يكون كما قال اي الا ان يكون المملوك كما قال القاذف فلا يجلد في الآخرة وقال الطيبي هذا
الاستثناء مشكل لان قوله وهو بريء يأباه الكلام الا ان يقدر ويقال وهو بريء اي في اعتقاده
الا ان يكون المقذوف كما قال القاذف فلا كما اعتقده فلا يجلد لكونه صادقا فيه اعلم ان قوله وهو
بريء ليس احترازا لان المطلق لو قذف مملوكه وفي اعتقاده انه غير بريء جلد ايضا الا ان يكون كما قال
بل جرى نظرا الى الغالب لان الغالب انه يعتقد براءة مملوكه غالبا ولا يسكت اذ اعلم انه زان ق ابو
مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض اتفقا على الرواية عنه من قرا بالآيتين من آخر سورة البقرة
اي آمن الرسول الى آخر السورة في ليلة كفتاه قيل كفتاه من كل شيء يعني
اغنتا يعني دفع اي من قيام تلك الليلة او من الشيطان او من الآفات لما فيهما من الدعاء
والايمان بالكتب ق الربيع بضم الراء المهملة وفتح الباء الموحدة وكسر الياء المشددة المثناة
تحت وبالعين المهملة بعدها بنت معوذ بتشديد الواو وبالذال المعجمة على صيغة اسم الفاعل
بن عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء ام معوذ نسبوه اليها كانت الربيع انصارية من
المبايعات تحت الشجرة ما روت عن النبي عليه السلام احدى وعشرين حديثا في الصحيحين ثلثة احاديث
احدها متفق عليه وهو هذا والباقيان للبخاري قالت ارسل النبي عليه السلام غداة عاشوراء
الى قرى الانصار بهذا الحديث من كان اصبح صائما فليتم صومه وهذا الامر للوجوب لانه عليه
السلام فرض صوم عاشوراء ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه اي
الى العصر لا للايجاب لانه امساك بقية اليوم للتاديب وهذا قسم آخر وهو من يصبح لا صائما ولا
مفطرا وهو مامور بشيء الصوم تركه بيانه لكونه معلوما مما ذكره قبل قبل الحديث ان صدر
اول اليوم فلفظه كان زائد وان صدر في اثنائه فغير زائد ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية
عنه قال اعتكفنا مع النبي عليه السلام العشر الاوسط فلما كان صبيحة احدى وعشرين نقلنا
متاعنا الى بيوتنا فاتانا النبي عليه السلام فقال من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه وهو بفتح
الكاف موضع الاعتكاف فاني رايت هذه الليلة اي ليلة القدر يعني ابصرتها في العشر الاخير
فانسيتها فاطلبوها فيه ورايتني اسجد اي علمتني ساجدا قال التوربشتي معناه ابصرتني حال
كوني ساجدا لكنه ضعيف لان رايت على هذا لا يكون من افعال القلوب والجمع بين الوالي
والمفعول الا في افعال القلوب مختصا بهما اي ماء وطين قال ابو سعيد ابصرت رسول الله عليه السلام
وعلى جبهته اثر الماء والطين صبيحة احدى وعشرين وكانت تلك الليلة قد امطرت السماء وكف
المسجد في مصلى رسول الله عليه السلام وهذا القطر يدل على ان تلك الليلة ليلة القدر وانما اخفى
الله تعالى ليلة القدر لانه لو عرفوها لاكتفوا بتعظيمها وتركوا باقي الليالي من رمضان خ ابو

هريرة



ابو هريرة رض روى البخاري عنه من كانت عنده مظلمة بكسر اللام اسم ما اخذه الظالم كذا في الصحاح
وفي المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد هنا لاخيه اي في الدين من عرضه اي من تحقيره وتنقيص
عرضه ذكره في الفائق عرض الرجل جانبه الذي يصونه من نفسه وحسبه ويحامي ان ينتقص او شيء هذا تعميم بعد
التخصيص اي من شيء آخر كاخذ ماله او المنع من الانتفاع به والذمي والمستامن ملحقان بالمسلم
في حق العرض لانه ينتقص عرض الفاسق بغيبة جائز فغيبة عرض الكافر اولى ان يجوز فليتحلله منه اي
ليطلب من اخيه حله اليوم اراد به حيوة الدنيا من قبل ان لا يكون دينار ولا درهم اي من قبل يوم
القيمة لان الدينار والدرهم لا يوجدان فيه وفيه اشارة الى ان التحلل قد يكون بشيء وبغيره
قال الشيخ الكلاباذي ادرجها ما روي عن النبي عليه السلام انه قال اذا اغتاب احدكم اخاه
فليستغفر له فانه كفارة له فمعناه ان لم يبلغ المغتاب بخبر غيبته فاذا بلغ فعليه ان يسترضيه
ان كان له عمل صالح هذا استيناف جواب عما يقال فكيف الحال اذا لم يكن دينار ولا درهم هناك
اخذ منه بقدر مظلمته يعني ان كان ظلمه شديدا يوخذ من عمله كثيرا وان كان قليلا فقليلا
وموقف مقدارها مفوضة الى الله وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه
يجمل اي يكون ما اخذ نفس الاعمال بان يتجسد فتصير كالجوهر وان يكون ما اخذه من النعيم
والنعم اطلاق للمسبب على السبب فان قلت هذا ينافي قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى
قلت الظالم في الحقيقة مجزي بوزر ظلمه وانما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا له وتحقيقا
للعدل في الدنيا اما حصل لو قال لا اخراج عنه وزره لا يؤاخذ به في الآخرة ق ابو
هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اي يعطها اخاه
لينتفع بها فان ابى فليمسك اي ارضه من قبيل الكناية وقيل معناه ان ابى صاحب الارض من
الزرع والمنحة فليمسك ارضه فيكون الامر على الوجه الثاني للتوبيخ وفيه تحبيب النفع
للخلق خ ابن عمر رض روى البخاري عنه من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت قاله
لما ادرك عمر رض وهو يحلف بابيه وفيه نهي عن الحلف بغير الله لان الحلف يقتضي
غاية التعظيم للمحلوف به والعظمة مختصة بالله تعالى حقيقة فلا يضاهي به غيره
واما قسم الله تعالى ببعض مخلوقاته كالنجم والشمس ونحوهما فعلى الاضمار اي ورب النجم
او لان اليمين من العبد انما يكون لترجيح جانب صدقه وليس الله تعالى كذلك لانه
صادق قطعا وانما وقعت في كلامه على مجرد عادة العرب تنبيها على شرف ما شاء من مخلوقاته
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه من كان ذبح قبل الصلوة اي صلوة العيد فليعد
اي اضحيته استدل به ابو حنيفة رحمه الله على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد الصلوة

فى مصر وقال الشافعى انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس صلى الامام اولا والحديث
حجة عليه قال الشيخ الشارح فان قلت لو اخرت الصلاة بعذر الى اليوم الثانى الشارح
ايجوز الذبح عند ابى حنيفة فى اليوم الاول ام لا اجيب بان ذلك لا يكون الا بعد زوال
الكلام ولم اطلع بنقل على جوازه ولا على عدمه اقول كيف فات عنه ما ذكر فى المحيط
الامام اذا اخر الصلاة يوم العيد ينبغى ان لا يؤخروا التضحية الى وقت الزوال فاذا
فات صلاة الامام سهوا او عمدا جازت لهم التضحية فى هذا اليوم ولو خرج الامام
الى الصلاة فى الغداة بعد الغد فضحى قبل ان يصلى الامام اجزاه لانه فات
وقت الصلاة على وجه السنة م سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة
بن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة الجهنى بضم الجيم وفتح الهاء
منسوب الى جهينة وهى قبيلة قيل ما رواه عن النبى عليه السلام ستة عشر حديثا نوع
سم شنبه بهذا الحديث من كان عنده شىء من هذه النساء اللاتى يتمتع على بناء المجهول
هكذا وقع فى جميع النسخ ان يتمتع بها فحذف بها للدلالة الكلام عليه ويقال تمتع بمعنى استمتع
فليخل سبيلها اعلم ان نكاح المتعة هو تمتع المرأة الى اجل معلوم قال المختارة فى الروايات
المختلفة فيه وقال شارح احكام الاحكام اجمع العلماء على تحريم هذا النكاح الا الروافض
متمسكين بقوله تعالى فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن وما حكاه بعض الحنفية
عن مالك من جوازه فخطأ ق عبد الرحمن بن ابى بكر رضى قيل اسمه عام الحديبية وكان
اسمه عبد الكعبة فسماه النبى عليه السلام عبد الرحمن كان اسن ولد ابى بكر ما رواه عن
النبى عليه السلام ثمانية احاديث خرج له فى الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها اخرجا
هذا من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث قال الراوى كان النبى عليه السلام يوزع
اصحاب الصفة لكونهم فقراء على الصحابة بتعيين الحديث وقال الشيخ الكمل بادى معناه
طعام الاثنين يقبل الثالث تسوية للضعف عنهم لا لانه يشبعهم فانه مذموم كما قال عليه
السلام اكثرهم شبعا فى الدنيا اطولكم جوعا يوم القيمة والمقصود من الطعام ان يكون
غذاء كما قال عليه السلام بحسب ابن ادم اكلات يقمن صلبه ومن هذا قال بعض
الوفاء الطعام ينبغى ان يحمل الانسان لا ان يحمل الانسان قال النووى العبارة فى جميع
نسخ مسلم فليذهب بثالث ووقع فى صحيح البخارى فليذهب بثلاث قال القاضى هذا هو
الموافق لسياق الحديث قلت والذى فى مسلم له وجه ايضا تقديره فليذهب بمن يتم
ثلثة كما فى قوله تعالى وقدر فيها اقواتها فى اربعة ايام اى فى تمام اربعة ايام فعلى هذا

فوائد



فى اخراج المصنف هذا الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب
بخامس سادس يعنى لما كان طعام الاثنين كافيا للثلاثة يكون طعام الاربعة كافيا للستة
ولذا قال فليذهب بسادس وشك فيه الراوى فقال او كما قال يعنى وافاد النبى عليه السلام
المعنى السابق بلفظ اخر غير اللفظ المذكور فان قلت قد جاء فى روايات صحيح مسلم طعام الاثنين
يكفى الاربعة وطعام الاربعة يكفى الثمانية فما التوفيق قلت يجب ان يشاهد هذا الاختلاف
من اقتضاء المقام بكثرة الفقراء وقلتهم وتفاوت مراتب التعفف خ ابن عمر رضى
روى البخارى عنه من كان فى حاجة اخيه اى فى قضاء حاجته كان الله فى حاجته اى فى
قضاء حاجته قال الشيخ الشارح كان لنوير الحنفى على الكرم اماد اغا هو كان الله عليما
منقطعا لو كان يقالنا وبالى بمعنى صار حكمه كان من الكافرين وزائدة وتلعد
وههنا لا يصح لكل ما ذكره والذى يظهر ان كان الاولى كناية عن معنى سعى لان السعى
فى الحاجة يستلزم الكون فيها فيكون ذكر اللازم وارادة الملزوم وكان الثانية بمعنى
قضى فكس بلفظ كان للمشاكلة يعنى من سعى فى حاجة اخيه قضى الله تعالى حاجته اقول
الكلام والانقطاع انما يلزم من التوابع للاصل كان وههنا الغرض بيان كون الاول سببا
للثانى فقط فان تكرر السبب والاول والغرض الكل من قضى حاجة اخيه انما
بان قضاء الحاجة هو لكن ولم يصح من العبد الا المباشرة بدون الكون فيه وفى اثباته
لفظ كان دون يكون اشارة الى ان هذا الاهتمام يتحقق فى الزمان الماضى لغاية حسنه
على ان السعى هو الكون بالكسب كذا قاله الطيبى والكون فى الحاجة اعم من السعى فيها
فانه داعية الى تخصيص العام بالكناية والتعميم انسب للمراد وانفع للعباد ق جابر
رضى اتفقا على الرواية من كان له شرك بكسر الشين اى نصيب فى ربعة بفتح الراء وسكون
الباء الموحدة اى منزل او نخل فاراد احد الشريكين بيع نصيبه فليس له ان يبيع حتى يؤذنه
اى يعلم شريكه انه يريد البيع فان رضى اخذ اى شاء شراءه اشتراه وان كره ترك
اى وان لم يشأ شراءه وآخر الحديث فاذا باع ولم يؤذنه فهو احق به اى باخذه
بالشفعة يعلم منه ان المراد من النخل فى الحديث ما كان تابعا للارض لان الشفعة انما
يثبت فى العقار وفى ذكر الشريك مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة للذمى على المسلم
وهو مذهب الجمهور وقال احمد لا يثبت والحديث حجة عليه اعلم ان النهى بمعنى
النهى وهو محمول على الكراهة يعنى يكره بيعه قبل اعلام شريكه وهذه كراهة تنزيه
لانه قبيح باعتبار توهم ضرر الشريك وقيل ويتضرر فان قلت قد جاء فى رواية الكل

لا يسع وهو دليل على حرمته قلنا اللغو هاهنا بمعنى المباح والمكروه يصدق عليه انه ليس بحلال
على هذا المعنى لان المباح ما استوى طرفاه والمكروه راجح الترك م ابو سعيد رضي الله عنه روى
عنه من كان معه فضل ظهر اي مركوب زايد على حاجته فليعد به اي فليرفق به على
من لا ظهر له المراد بيان مواساة الرجل بحيث يركبه على ظهره وهو عوده انما عبر
عنه بالعود لان الغالب في حال من لا مركب له التاخر عن الرفقاء ومواساته يحصل بالعود
ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له اراد به الاحسان عليه عبر عنه بالعود
لما ذكرنا من الملك كلاهما م اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما روي عنها قيل هي اكبر من عائشة اسلمت
قديما بمكة ماله روى عن النبي عليه السلام ثمانية وخمسون حديثا لها في الصحيحين اثنان وعشرون
للبخاري منها خمسة ولمسلم اربعة قالت قدم النبي عليه السلام مكة عام حجة الوداع وكان متمتعا
ساق معه الهدي وكان المتمتعون معه عليه السلام بعضهم ساق وبعضهم لم يسق فقال عليه السلام
من كان معه هدي وساق فليقم على احرامه بضم الياء اي ليبق على احرامه ولا يحل له شيء مما حرم
عليه ومن لم يكن معه هدي فليحلل بفتح الياء وكسر اللام اي يتحلل بعد افعال العمرة ثم ليهل بالحج وبه
عمل ابو حنيفة رحمه الله وقال الشافعي للمحرم ان يحل بعد فراغه من اعمال العمرة سواء ساق معه الهدي
او لم يسق ق ابو بكرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان من موالي النبي عليه السلام مات
عنه مائة واثنان وثلاثون حديثا له في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري بخمسة ومسلم
بواحد قال مدح رجل رجلا عند النبي عليه السلام فقال عليه السلام من كان منكم مادحا اخاه
لا محالة بالفتح اي في حالة لا بد من مدحه وفيه اشارة الى ان المدح مذموم ينبغي ان يترك من
غير داعية اليه ومن هذا قيل من مدح فذبح ثم ان دعت مصلحة اليه كتنشيط الممدوح للخير او الجهاد
النفع الى المادح وغيرهما فقد بين عليه السلام طريقا اوفق للمادح والممدوح بقوله فليقل
احسب فلانا وهو من الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه اي مجازيه على اعماله وهو العالم بحقيقة
حاله ولا ازكي على الله احدا يعني لا اقطع بتقوى احد ولا بزكاته عند الله فان ذلك غيب
عنا عداه بعلى لتضمنه معنى الغلبة لان من جزم على تزكية احد عند الله فكانه غلب عليه
في معرفته احسب وهذا تاكيد لقوله احسب كذا وكذا مفعولان لاحسب المتقدم ان كان يعلم
ذاك اي كونه موصوفا بما مدح جزاؤه محذوف بقرينة قوله فليقل قال الشيخ الشارح
فان قيل الظن يستعمل في المظنون والعلم في المجزوم فما وجه جمعهما قلت العلم هاهنا
بمعنى الظن دفعا للتنافي الى هنا كلامه واقول لا منافاة بل يكون العلم بمعنى الجزم ومعنى
لطيف وهو التنبيه في رخصة المدح لان المادح ان كان يجزم ان ما قاله موجود في الممدوح

لا يفعله



صح

لا يقعد مقعده على وجه اليقين لئلا يغتر الممدوح وان لم يكن جازما لا يمدحه م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا وبه عمل الاكثر وفي
تفويضها الى المصلي اشارة الى انها غير واجبة وقال ابو يوسف يصلي بعدها ست ركعات
لما روي ان النبي عليه السلام بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين اولى وكذا الحديث
دليل قولي والعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من كان
يؤمن بالله واليوم الاخر اي يوم القيمة ووصفه به لتاخره عن الدنيا او لانه اخر الايام الى
الحساب والايمان به تصديق ما فيه من الاحوال والاهوال فاذا شهد امرا اي حضر
شيئا كالمشاورة والتدبير وغيرهما فليتكلم بخير وهو كلام يثاب عليه او ليسكت وفيه
استحباب ترك الكلام المباح خوفا من انجراره الى المكروه او الحرام ومنه قال عليه السلام من
حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه م فضالة بفتح الفاء وبالضاد المعجمة بن عبيد رضي الله عنه
وهو بضم العين المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها الياء المثناة تحت قيل انه كان ممن بايع
تحت الشجرة ثم سكن دمشق قاضيا لمعاوية ما روي عن النبي عليه السلام خمسون
حديثا انفرد مسلم منها بحديثين احدهما هذا من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يبيعن ذهبا
بذهب بالنقد الذي بمبايعة ما فيه الربا الا مثلا بمثل وفيه نهي عن المفاضلة اسم من ربا
يكال في القدر وفي الاجر وهو اسقط المماثلة في الجودة عرفه بقوله عليه السلام جيدها
ورديها سواء خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليصل
رحمه وفيه اشارة الى ان القاطع عنها كانه لم يؤمن بالله واليوم الاخر لعدم خوفه
من شدة العقوبة المترتبة على القطيعة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه قيل اكرامه تلقيه بطلاقة الوجه وتعجيل
قراه والقيام بنفسه في خدمته وقد جاء في الرواية ان الله تعالى اوحى الى ابراهيم عليه السلام
اكرم اضيافك فاعد لكل منهم شاة مشوية فاوحى الله تعالى اليه اكرم فجعل ثورا فاوحى
الله تعالى اليه اكرم فجعل جملا فاوحى الله تعالى اليه اكرم فتحير فيه وعلم ان اكرام الضيف
ليس بكثرة الطعام فخدمهم بنفسه فاوحى الله تعالى اليه الان اكرمت الضيف ومن كان يؤمن
بالله واليوم الاخر فليكرم جاره استدل بعض بهذين الامرين على وجوبهما و
ذهب الفقهاء الى انهما للندب وحملوا الحديث الى ابتداء الاسلام وقت كون المواساة معاونة
واجبة ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال قبل النبي عليه السلام الحسن وابصره اقرع بن حابس

فقال الحي عشر اولاد ما قبلت واحدا منهم فقال عليه السلام من لا يرحم على بناء الفاعل لا يرحم
على بناء المجهول والفعل مرفوع بنا على ان يكون من موصولة ومجزوم بنا على ان يكون شرطية
يجوز ان يراد من الرحمة الاولى الشفقة على الاولاد بقرينة ما قبله من حكاية الاقرع واخ
يراد العام والمتعدي هنا منزلة اللازم اي من لا يكون من اهل الرحمة ويجوز ان يكون
كناية عما يتعلق بمفعول مخصوص بقرينة رواية جرير من لا يرحم الناس لا يرحمه الله فيكون نفي
رحمة الله عنه مانعا كذا بان يكون مع الفائزين السابقين بل متأخرا ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
قيل اسلم سنة خمس من النبوة بعد اربعين رجلا واحدى عشرة امرأة استبشر اهل
السماء باسلامه ما رواه عن النبي عليه السلام خمسمائة وتسعة وثلاثون حديثا اتفق
الصحيحان على ستة وعشرين وانفرد البخاري منها بسبعة وثلاثين ومسلم باحد وعشرين من
لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة سبق تاويله مثل حديث من شرب الخمر م بريدة ابن
الحصيب رضه روى مسلم عنه من لعب بالنردشير فكانما غمس يده في لحم خنزير ودمه قيل احد
نردشير معناه على لغتهم حلو فهو كمن غمس يده في لحم الخنزير ودمه قيل المراد
بعضها الكل لان الغمس في اللحم يكون حالة الاكل غالبا فيكون اللعب به حراما تشبيها
عليه السلام بالمحرم وعليه اتفق العلماء ويجوز ان يقال التوجيه تقييد غير منصوص في اللحم لانه في حالة
الاكل وفي غيرها لانه غير مانع وانما هو من قبيل ان يضاف الفعل الى الشيئين والمراد
احدهما كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى يخادعون الله والذين امنوا معناه يخادعون
الذين امنوا على احد الوجوه وذلك لقوة اختصاص المؤمنين ذكر الله معهم وكذا هنا
لقوة اختصاص الدم باللحم ذكر اللحم معه قيل ببحر مهذان واضعه وهو شابور بن اردشير
بن بابك اول ملوك ساسان شبه رقعته بوجه الارض والتقسيم الرباعي بالفصول الاربعة
والشخوص الثلاثين بثلاثين يوما والسواد والبياض بالليل والنهار والبيوت الاثني
عشر بشهور السنة والكعاب بالاقضية السماوية فيما للانسان وعليه
بالاغراض التي يسعى الانسان لاجلها واللعب به بالكسب فيكون اللعب به حراما في ديانة
المجوسية المشركة على الله م جابر رضه روى مسلم عنه من لقي الله لا يشرك به
شيئا دخل الجنة وانما لم يقل معه الاعتراف بالنبوة مع انه لا بد منه لظهوره ومن لقيه
يشرك به دخل النار م جابر رضه روى مسلم عنه من لم يجد نعلين فليلبس خفين و
عمل به احمد وقال اجاز للمحرم لبس الخفين بدون قطعهما وقال الباقون لا يجوز ما لم يقطعهما
اسفل من الكعبين الذين في وسط القدم عند معقد الشراك لقطعه عليه السلام

حالة

المجوسية المشتركة

مطلب من لا يرحم

في رواية



في رواية اخرى فليقطعهما اسفل من الكعبين ومن لم يجد ازارا من ههنا وفيما قبله عبارة
عن المحرم فليلبس سراويل وبه عمل احمد وقال ابو حنيفة لا يجوز للمحرم لبس السراويل الا ان يشقه
ويتزر به عند الضرورة لقوله عليه السلام لا تلبسوا القميص ولا العمائم ولا السراويل واذا
فتقه فهو ازار والحمل بالمحرم اولى للاحتياط خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من لم يدع قول
الزور عبارة عن الصدق والعمل به اي بمقتضى الزور من الفواحش فليس لله حاجة في ان يدع
اي يترك طعامه وشرابه كنى بنفي الحاجة عن عدم حسن القبول لان الغرض من الصوم كسر
الشهوة وقهر النفس الامارة واذا لم يحصل الغرض منه لا يبالي الله به لانه امسك عما ابيح له
غير حين الصوم وما امسك عما حرم عليه في جميع الاحيان خ ابو ذر رضه روى البخاري
عنه من مات من امتي وهو يطلق تارة على كافة الناس وهم امة الدعوة واخرى على
المؤمنين وهم امة الاجابة والثاني هي المرادة هنا لا يشرك بالله شيئا هذه جملة حالية
دخل الجنة وان زنى وان سرق وفيه دلالة على ان صاحب الكبيرة مؤمن يدخل الجنة
وهو مذهب اهل السنة فيكون حجة على المعتزلة في قولهم انه بين الايمان والكفر
ولا يدخل الجنة ان لم يتب منها وعلى الخوارج في قولهم انه كافر مخلد في النار
ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها من مات وعليه صيام صام عنه وليه يعني
جاز صومه عنه لانه لازم لورود الحديث عمل احمد والشافعي في قوله القديم و
الباقون منعوه مستدلين بقوله عليه السلام لا يصوم احد عن احد واولوا الصيام
في الحديث بالاطعام فان ولي الميت اذا اطعم عنه سقط عن ذمته فصار كان الولي
صام عنه لان الاطعام عند ابي حنيفة عندنا اذا اوصاه وعندهما يجب مطلقا في
مقدار الاطعام كما في صدقة الفطر والمعتبر في هذه الولاية مطلق القرابة وقيل العصوبة
وقيل الارث وهذا هو الاشبه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من مات ولم يغز ولم يحدث
نفسه بغزو وتوطينها لا فراد اي لم يقل في نفسه يا ليتني كنت غازيا وقيل معنى حديث النفس
بارادة الخروج له وعلامته في الظاهر اعداد الته كما قال تعالى ولو ارادوا الخروج لاعدوا له
عدة مات على شعبة اي قطعة تنوينها للتهويل من نفاق يعني من مات على هذه
الصفة فقد اشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد وقيل هذا الحكم كان مخصوصا بزمان
النبي عليه السلام والظاهر انه عام ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه من مات وهو
يدعو الواو فيه للحال من دون الله ندا بكسر النون اي مثلا لله تعالى كذا قاله الجوهري
قال صاحب الكشاف لا يقال الند الا للمثل المخالف فان قلت انهم كانوا يعبدون اصنامهم

مطلب من مات

ولا يرجون انها تأله الله قلت لما سموها الآلهة اشبهت حالهم بحال من يعتقد انها قادرة
على ما لا يقدر الا الله فقيل لهم ذلك على سبيل التهكم او بناء على تجوز استعمال الرجاء في مطلق التمني
كالرشق فانه موضوع للانفال سهم فتجوز استعماله في كل نفخ النار قيل كلما جاء
في حق الكفار بلفظ الدخول فهو كناية عن الخلود لانهما متساويان فيهم م عثمان رضي الله عنه
روى مسلم عنه من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله اي يعتقده جزما دخل الجنة تمسك بظاهره
بعض الجهمية من قال من غلاة المرجئة ان مظهر الشهادتين يدخل الجنة وان لم يعتقدها
قال القاضي وفيه دليل لمن يرى ان مجرد تصديق الله ورسوله نافع بدون النطق بهما لان
الاقرار شرط اجراء الاحكام واليه ذهب المحققون وهو المروي عن ابي حنيفة رحمه الله والشيخ ابي
منصور الماتريدي وهو اصح الروايتين عن الاشعري وهذا هو المطرح المنعكس كذا ذكره الشيخ
الشارح ورسالة رسولنا عليه السلام منكورة حكما داخل تحت العلم م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه من منح منحة بكسر الميم اي عطية وهي تكون في الحيوان وغيره وفي الرقبة والمنفعة
والمراد هنا منحة اللبن كالناقة او الشاة تعطيها غيرك ليحلبها ثم يردها عليك غدت
بصدقة تحلب من ما الضمير الراجع له محذوف تقديره غدت تلك المنحة له ملتبسة
بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها نصبا بنزع الظرف فيهما اي في اول النهار
واول الليل قال القاضي هما مجروران على البدلية فيه غدت صبوحها ... ومن
الاجر اجر حلبها والاول اظهر م عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه من نام عن حزبه
بكسر الحاء ما يوظفه المرء على نفسه من قراءة او صلاة من الليل او عن شيء منه اي بعض من حزبه
فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كانما قرأه من الليل يعني من فات
حزبه او بعض منه عن الوقت الذي كان يفعله فيه ففعله في وقت آخر كتب له من الاجر مثل
ما لم يفت لان تعيين ذلك الوقت بما وظفه لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون قضاء بفوته
وانما كان باعتياده فعله فيه وجميع الاوقات بالنسبة اليه سواء فعلى هذا تخصيص الليل
بالذكر لانه احب الحزب العابدين يوجد فيه غالبا واما تخصيص ما بين الفجر والظهر فلانه وقت
متسع قال شارح لانه كان من جملة الليل ولهذا يصح نية الصوم فيه اقول صحة النية
فيه على الاطلاق ممنوع بل انما يصح اذا وجدت قبل نصف اليوم وهو الضحوة الكبرى
اكثر اليوم النية لا لانه كان من جملة الليل فان قلت كان التشبيه كما يقتضي ان يكون
الاجر فيه انقص فكيف ذلك قلت هذا من باب التشبيه بلا التشبيه لان تعيينه ليس من الشرع حتى يكون الفوت
منقصا بوجه ولكان التعيين بطريق النذر يكون تشبيها خ عائشة رضي الله عنها روى البخاري

عنها

مطلب منح المنحة



عنها من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه المراد من طاعة
الله هنا ما ليس بواجبة لان النذر مفهومه الشرعي ايجاب المباح فلا ينعقد في الواجب
ولا في المعصية لانهما غير مباحين اذ المباح ما استوى طرفاه وهما ليسا كذلك م خولة
بنت حكيم رضي الله عنها قيل هي التي وهبت نفسها للنبي عليه السلام من قبل وكانت امرأة صالحة فاضلة
ما روته عن النبي عليه السلام خمسة عشر حديثا روى مسلم منها بهذا الحديث من نزل منزلا
ثم قال اعوذ بكلمات الله وهو كتبه المنزلة على انبيائه وقيل المراد بها صفات الله وقد
جاء الاستعاذة بها في قوله عليه السلام اعوذ بعزة الله وقدرته التامات وصفها بالتمام لخلوها
من عيب كعيب النقص والانفصام من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله
ذلك ومعنى تخصيصه الامن بالمكان الذي نزل فيه وباضافته الى الزمان الارتحال عما يقتضي
الى الشارع ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من نسي وهو صائم مفعول نسي
محذوف وهو صومه بقرينة قوله عليه السلام وهو صائم وما بعده قال الشيخ الشارح
نسي منزلة اللازم لان المقصود نفي الفعل او الفعل المقصود نسيان صومه لا حصول
النسيان مطلقا حتى لو نسي غيره فاكل لم يكن مفطرا فاكل او شرب نزله الفعل منزلة
اللازم لان المراد حصول الفعل فليتم صومه في اضافة الصوم اليه اشارة الى انه لم يبطل
وانما امر باتمامه لفوات ركنه ظاهرا فانما اطعمه الله وسقاه هذا تعليل لصحة صومه
حيث لم يضف الفعل الصادر عنه اليه حتى كانه لم يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل والشرب
مع اندراج الناسي بهم يفطر ايضا النذر وتمنعونها عليه اكثر العلماء بالحديث وقال مالك
يفطر الناسي وعليه القضاء وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وحمل قوله فانما
اطعمه الله على رفع الاثم وعدم المؤاخذة به وقال احمد عليه الكفارة ايضا ق عائشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها من نوقش الحساب بالنصب اي من عوسر عليه في الحساب بحيث لا يترك قليل
ولا كثير الا سئل عنه عذب قال القاضي له معنيان احدهما ان نفس المناقشة هو التعذيب
لما فيه من التوبيخ والثاني انه مفض الى العذاب وهذا هو الصحيح اما السالم في الحساب فهو
الذي يعرض عليه عمله ولا يستقصي في حسابه وهو المراد من قوله تعالى فسوف يحاسب حسابا
يسيرا خ عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه من نيح عليه النياحة هو البكاء على الميت بصوت
مع تعداد القبائح يعذب روي مجزوما ومرفوعا بما نيح عليه يروى باثبات الباء الجارة
فما موصولة او مصدرية ويروى بحذفها فما على هذه الرواية تعين ان تكون مصدرية
والمدة النوح عليه فان قيل الميت كيف يعذب بفعل غيره وقد قال الله تعالى ولا تزر وازرة

وزر اخرى

قال المحدث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل اهل الجاهلية وقد جاء في اشعارهم
اذا مت فانعيني بما انا اهله وشقي علي الجيب يا ام معبد في يعذب بفعل لا بفعل غيره قال
شارح المراد من نعي الشيء فعل الموت وبتعذيبه ما يصل اليه من الشدة بالنياحة عليه في
سكرات الموت الى هنا كلامه لكنه ضعيف لانه جاء في رواية يعذب في قبره بما نيح عليه ويمكن
ان يقال انهم كانوا ينوحون على الميت بذكر اوصافه التي يزعمون انها محاسن وتلك قبائح
في الشرع كما كانوا يقولون يا مخرب البلدان ويا معاشر النسوان وغير ذلك فيعذب
بتلك الاوصاف م جرير رضه روى عنه من يحرم الرفق يحرم الخير هو متعد الى مفعولين
احدهما الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل العائد الى من والرفق بالنصب مفعوله الثاني
اللام فيه لتعريف الحقيقة وهو ضد العنف يحرم الخير على بنا المجهول اي صار محروما من
الخير اللام للعهد الذهني وهو الخير الحاصل من الرفق م ابو هريرة رضه من يدخل الجنة
ينعم بفتح اليا والعين اي يصيب نعمة ولا يبأس بفتح الهمزة اي لا يفتقر وفي بعض النسخ
بضمها اي لا يرى شدة فيه الصواب هو الاول وهذا تاكيد لما قبله والنافي بالواو (?)
كقوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون وهذا لا تبلى بفتح حرف المضارعة
اللام ثيابه ولا يفنى شبابه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من يرد الله به خيرا
تنوينه للتنويع والجار والمجرور حال منه اي خيرا عظيما به يصب منه روي مجهولا اي يجعل
ذا مصيبة وهو اسم لكل مكروه ومعلوما اي يجعل الله ذا مصيبة ليطهره بها من الذنوب
ضمير منه على التقديرين عايد الى الخير ومن في منه بمعنى لاجل قال الطيبي الرواية الاولى احرى
للادب كما قال الله تعالى حكاية عن ابراهيم واذا مرضت فهو يشفين ولم يقل امرضني وفي
يصب معنى الاصابة بمعنى الوصول وضمير يصب لمن وضمير منه الى الله والمعنى الاول اظهر
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين
اي يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا بصيرة فيها بحيث يستخرج المعاني الكثيرة من الالفاظ
القليلة م ابو هريرة رضه من يسر على معسر هذا باطلاقه يشمل الموسر (?) والمعسر
والمستاني والتيسير عليه اعم من ان يكون بالتاخير في مطالبة الدين عنه او بالتصدق
عليه او بابراء ما عليه يسر الله عليه في الدنيا بتوسيع رزقه وحفظه عن الشدايد
وفي الاخرة بتسهيل الحساب عليه ومن ستر مسلما اي عيوبه او بدنه ستره الله في الدنيا
والاخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وهذا تعميم بعد التخصيص
ما هذه بمعنى المدة اي مدة كون العبد في عون اخيه او موصولة بمعنى والله في عون العبد

الذي



الذي كان في عون اخيه ويكون كان تامة والمظهر وهو العبد وضع موضع المضمر استعظاما
وايذانا بان العبد مع عجزه اذا اعان اخاه فالله تعالى اولى بان يظهر لطفه ورافته
الفضايح ومن ستر على احد م جابر رضه روى مسلم عنه من يصعد الثنية ثنية المرار وهي
الطريق العالي في الجبل ثنية بدل مما قبلها او عطف بيان المرار وهو بالحركات الثلث اسم
موضع بين مكة والمدينة عند الحديبية فانه يحط عنه ما حط اي مثل الذي حط عن بني اسرائيل
لعل تلك الثنية كان صعودها شاقا على الناس اما لوعرها او للعدو في صعود
طريقها فلهذا حط عنه ما حط عن بني اسرائيل وهذا غاية المبالغة في ذنوب ذلك
القاعد والا فخطية المؤمن كيف يكون مثل خطيئتهم العظيمة حين خالفوا امر موسى
عليه السلام وعبدوا العجل فصل عن الاستفهامية هذا مبتدا خبره محذوف
اي عن الاستفهامية في الاحاديث المذكورة بعد هذا م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه من اصبح منكم اليوم صايما اصبح بمعنى صار وصايما خبره او بمعنى دخل في
الصباح فيكون تامة وصايما حال عن ضميره قال ابو بكر انا قال اي النبي عليه السلام
فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال اي النبي عليه السلام فمن اطعم منكم
اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال اي النبي عليه السلام فمن عاد منكم اليوم مريضا
قال ابو بكر انا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما اجتمعن اي الخصال المذكورة
من الصيام وغيره على الترتيب المذكور في يوم واحد في امرئ الا دخل الجنة قال القاضي
معناه دخل بلا محاسبة والا فمجرد الايمان يكفي لمطلق الدخول ق جابر رضه اتفقا
على الرواية عنه من رجل يتقدمنا من مبتدا ورجل خبره ويتقدمنا صفة رجل و
المراد من يتقدمنا اشارة الى ان ذلك من فعل الرجال وفيه زيادة تحريض على
ما يجي بعده من الاسوار (?) فيمدر الحوض اي يصلحه بالمدر لئلا يخرج منه الماء فيشرب
بالنصب بتقدير ان وبالرفع عطف على يمدر ويسقينا قدم شربه على سقيه اشارة
الى ان نفع عمله يرجع الى نفسه ايضا فينبغي ان لا يتهاون فيه قال جبير دنا اي قرب من
ماء من مياه [illegible] م سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه من قتل الرجل يعني
شيئا هذا تفسير للرجل اي جاسوسا من المشركين فيه دليل على ان الحربي اذا دخل دار
الاسلام بغير امان حل قتله فان كان الذمي معاهدا قال بعض ينتقض عهده
فيجوز قتله وقال الجمهور لا ينتقض وان كان مسلما يعزره الامام وقال بعض يقتل
ان لم يتب قالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع قال احمد لا يكون المقاتل اذا لم يبارز

المقتدا وفي الحديث احتجاج على ان الظاهر انه سمي قتله فجاءة اعلم ان المصنف اخرج هذا الحديث
من مسلم وهو متفق عليه كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين ق جابر رضه انقطاع الرواية
عنه من لكعب بن الاشرف فانه قد اذى الله اي اولياءه ورسوله قال كان ذلك اللعين
يهوديا شاعرا وكان ممن عاهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نقض العهد ولحق بمكة وكان
يهجو النبي عليه السلام واصحابه ويحرض عليهم الكفار وكان يبلغ حسان بن ثابت رضه
ثم لم يبت بمكة يعني اهلها حتى نبذه اهله فلم يجد ماوى فيها فقدم المدينة فبلغ النبي عليه السلام
قدومه وقال الحديث معناه من كان يتكفل قتله فذهب بعض الرجال ليلا فقتلوه واسه ... معهم
فلما بلغوا البقيع كبروا وقد قام عليه السلام يصلي تلك الليلة في المسجد فلما سمع تكبيرهم
عرف انه قد قتلوه فوجدوا رسول الله عليه السلام بباب المسجد فقال عليه السلام افلحت الوجوه
فحمد الله تعالى على قتله م انس رضه روى مسلم عنه انه اخذ ... من يأخذ مني هذا فأخذ بعضهم
سيفا هذا نفعل هذا قال الراوي فلما قال عليه السلام من يأخذ مني هذا بسط كل
من المسلمين يده يقول انا انا فقال عليه السلام فمن يأخذه بحقه فاحجموا فاخذه ابو دجانة
ليعطي حقه كان المقاتل في سبيل الله فقاتل به كثيرا حتى قتل ودجانة بضم الدال وبالجيم والنون
بعد الالف قال يوم احد م انس رضه روى مسلم عنه من يردهم عنا وله الجنة قاله سبع
مرات يوم احد قال لما انهزم المسلمون في ذلك اليوم تفرقوا حتى بقي مع رسول الله عليه السلام
سبعة من الانصار ورجلان من قريش كلما قصد الكفار النبي عليه السلام قال الحديث
حتى قتل السبعة ثم ثبت مع رسول الله عليه السلام يومئذ طلحة ووقاه بيده فشلت يده
وصار طلحة مجروحا في اربعة وعشرين موضعا وكانت كسرت رباعية رسول الله عليه السلام
فغلب الغشي احتمله يرجع به القهقرى فكلما ادركه واحد من المشركين كان يضع رسول الله
عليه السلام ويقاتل حتى وصل الى الصخرة وكان يقول عليه السلام اوجب طلحة خ عثمان
رضه قال ان المهاجرين لما قدموا المدينة استنكروا الماء وكان لرجل
من بني غفار عين يقال لها رومة وكان يبيع القربة منها بمد فقال عليه السلام ...
بيعها بعين في الجنة قال يا رسول الله ليس لي ولا لعيالي غيرها فلا استطيع ذلك
فقال عليه السلام من يشتري بئر رومة فيكون برفع النون وفي بعض النسخ بنصبها
على انه جواب الاستفهام وان فيه مقدرة وهذه اولى لاشعارها بالسبيل ان
الشراء سبيل يجعل دلوه كدلاء المسلمين دلوه فيها كدلاء المسلمين اي يكون مساويا
لغيره في الاستقاء منها ولا يخصها من بينهم بالملكية يعني يقفها روي ان عثمان رضه

اشتراها

اشتراها بخمسة وثلثين الف درهم فوقفها دل الحديث على جواز وقف السقاية وعلى خروج
الموقوف من ملك الواقف حيث جعل مع غيره سواء فيه اعلم ان المصنف رقم الحديث بعلامة
خ لكن هذا اللفظ ليس للبخاري وانما هي لفظ الترمذي في بعض رواية ولفظ البخاري من
حفر بئر رومة فله الجنة كذا في صاحب التحفة ق انس رضه انقطاع الرواية عنه من ينظر لنا
ما صنع ابو جهل يعني سقط مجروحا او هرب فقال يوم بدر يعني غزوة بدر وهو اسم موضع
كانت الوقعة فيه قيل كان مع النبي عليه السلام من العسكر في ذلك اليوم ثلثمائة وثلثة
عشر نفرا وما كان معهم الا فرس واحد وقيل فرسان وكان الكفار قريب الف مقاتل
ومعهم مائة فرس فانطلق اليه ابن مسعود رضه روي انه وجده بين الابدان الساقطة
فاخذ بلحيته فقال انت ابو جهل ... فضربه بسيفه حتى مات وفيه تحريض ...
على امر العدو **الباب الثالث** ابن عباس رضه روى البخاري عنه ان اباكما
اراد به الجد الاعلى وهو ابراهيم عليه السلام وانما كان جدا لانتساب قريش اليه كان يعوذ
بها اسماعيل واسحاق اعوذ بكلمات الله التامة تقدم معنى الكلمات وكونها تامة في حديث
خولة قيل في الكلام تقديم وتأخير فقوله يعوذ بها مؤخر من قوله اعوذ بكلمات الله لئلا
يلزم الاضمار قبل الذكر على معنى ان اباكما كان يقول اعوذ بكلمات الله التامة ليعوذ
بها اسماعيل واسحاق ويجوز ان يقال ضمير بها مبهم مفسر بقوله اعوذ بكلمات الله كما قيل
في قوله فان كن نساء ... وضميرها مبهم مفسر بقوله نساء وقال كان المناسب
بقوله يعوذ ان يقال اعوذكما ... على معنى قائلا اعوذكما بكلمات الله لكن
الرواية جاءت بكونها العلل توجيهه بان يراد من قوله يعوذ تعليم التعوذ على معنى ان ابراهيم
كان يعلم الصبيين اسحاق ... التعوذ بهذه الكلمات ويقول كل منهما اعوذ بكلمات الله من كل شيطان
وهامة ومن كل ... ومن كل عين لامة اي جامعة للشر على المعيون من لمه يلمه اذا
جمعه ويجوز ان يكون لامة بمعنى ملمة اي منزلة وانما جاءت على وزن فاعلة ...
... وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شيء واستحسنه ولم يرجع الى الله
والى رؤية صنعه فيحدث الله في المنظور علة بجناية نظره على غفلة ابتلاء لعباده
ليقول المحق انه من الله وغيره من غيره فيؤاخذ الناظر لكونه سببا ووجهها بعض
بان العاين ينبعث من عينه قوة سمية ... تتصل بالمعيون فيهلك او يفسد كما
قيل مثل ذلك في بعض الحيات كان يقوله اي النبي عليه السلام هذا الحديث للحسن والحسين
رضه حين كان يعوذهما م ابن عمر رضه روى مسلم عنه ان ابن الخطاب وهو الاصل ... جعل

البر بارتاپیاء افعل التفضيل واضافته اليه مجاز او المراد منه افضل البر وافعل التفضيل
ههنا للزيادة المطلقة ان ابر البر صلة الرجل اهل ود ابيه بضم الواو بمعنى المودة بعد ان تولى
الاب يعني الشاب والغيبة اعم من ان يكون بموت او سفر وانما كان الوصلة باوليائه
والده بعده ابر لان ذلك يوجب تلك العادة وبقاء المودة وفيه اشارة الى التاكيد حق
الاب لان صلة احبائه اذا كان ابر الاحسان فضل صلته بخرج من وصف الكل
م انس رضه روى مسلم عنه ان ابراهيم ابني وانه مات في الثدي يعني رضيعا فيكون
ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكر عليه السلام كون ابراهيم ابنه وموته في الرضاع مع ظهوره
اشارة الى ان خصوصيته بهذه المرتبة كانت لاجلهما وان له لظئرين الظئر بالهمزة هي التي ترضع
ولد غيرها وتقديم له على ظئرين للاختصاص وكونهما اثنين يجوز ان يكون لكمال العناية بابراهيم
وحسن تربيته فان الولد المعتنى به في العادة يكون له ظئرين تكملان رضاعه في الجنة قبل
انه يكون في النشأة الكبرى نختم لورود الاثر ان اهل الجنة يكون في سن بضع وعشرين سنة وقيل فيه
في الجنة باعتبار ان القبر متعلق بها لانه روضة فيه او لان كان من اهلها فيجوز ان يكون بدن ابراهيم
لا يحل لكمال روحه ويحمداده بروح من مشى الروح الامين في خدمته يصير العينية بعد موته
على الارضاع في القبر لتكميل جسمانيته قال صاحب التصحيح انه يكون في الجنة متصل بموته وما يكون
من نعيم اهل الجنة يكون اذا بعث البعث النفخ في الصور وهذا ليس كذلك لكن الاحسن ان يقال انه من المشاق
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان ابراهيم وهو ابراهيم خليل الله عليه السلام يرى اباه يوم القيامة
عليه الغبرة وهي ما يخلط من الغبار والعترة وهي ما يرتفع من الغبار والمراد بكونهما عليه
سواد وجهه وسوء هيئته وفيه اشارة الى ان شرف الولد الفاخر لا ينفع الوالد الكافر ق عائشة
رضه اتفقا على الرواية عنها ان ابغض الرجال الى الله الالد شديد الالد اسم من اللدد
وهو الخصومة الشديدة الخصم بكسر الصاد شديد الخصومة كذا قال الجوهري فيكون الخصم
تاكيد اللالد واللام فيه للعهد يعني الالد الخصم مع الله وهو الكافر وخصومته انكاره
انشاء الاموات كما قال الله تعالى اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين او
ان جعل اللام للجنس يحمل الحديث على الزجر ويوحد باضافة الالد الى الخصم فيكون الخصم
بسكون الخصم الصاد مصدر اتقديره الذي له خصومة اي اشتدت م جابر رضه روى مسلم
عنه ان ابليس يضع عرشه على الماء اي سريره ووضعه يجوز ان يكون حقيقيا بان يقدره الله
عليه استدراجا او ان يكون تمثيلا لشدة عتوه ونفاذ امره بين سراياه وعلى كلا التقديرين
يشبه ان يكون استعمال هذه العبارة الهائلة فيه كي ان عرشه على الماء تهكما به وتحزينا له

مستعليا في الله كما قال الله تعالى وهو الذي خلق السموات والارض في ستة ايام وكان
عرشه وفيه اشارة الى ان عصمة الله عما جعل للشياطين يرجعونه بالحق لقد ثم يبعث سراياه وهي قطعة
من الجيش فادناهم منه اي اقربهم من ابليس منزلة اعظمهم فتنة يجي احدهم هذا الى اخر الحديث
بيانه مما هو ابعد فيقول فعلت كذا وكذا فيقول ابليس ما صنعت شيئا تنوينه للتعظيم وما النوع
يجي احدهم فيقول ما تركته حتى في النفي اي ما تركت الانسان حتى فرقت بينه وبين امراته فيدنيه منه
الاقرب الى منزلته المعنوية من نفسه فيقول نعم انت نعم حرف ايجاب وانت مبتدا خبر محذوف
اي انت صنعت شيئا عظيما وفي بعض النسخ نعم بكسر النون على انه فعل مدح يعني نعم العون انت و
الصواب هو الاول لان اضمار الفاعل في افعال المدح من غير تكرة خلاف القياس
وانت مبتدا خبره محذوف اي صنعت شيئا عظيما وفي بعض النسخ انما رضي اللعين عما فرق بين
الزوجين لان فيه كثيرا من انقطاع النسل والوقوع للزنا وغيرهما ق ابو موسى الاشعري
رضه اتفقا على الرواية عنه ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف يعني كون المجاهد في القتال
الى حيث يعلوه سيوف الاعداء سبب للجنة حتى كان ابوابها حاضرة معه او المراد بالسيوف
سيوف المجاهد كناية عن الدنو من العدو في الحرب وانما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح
الوجه لا الذي اشار فان قيل قد تقدم من رواية ابي هريرة من انفق زوجين في سبيل
الله دعاه خزنة الجنة الحديث وذلك افي كلام سوا عظم اجرا فالجواب انه يحتمل
في فعل الجهاد فيكون المراد بالزوجين الراكب ومركوبه والانفاق بهما اهلاكهما او يكون
يكون بالدنو من السيوف فصار متقاربين في المعنى وقيل الاجر فضل من الله تعالى يجوز
ان يعطي من شاء ممن عمل عملا قليلا اجرا جزيلا وقدرا جليلا فلا حاجة الى هذه
التكلفات الواهية م انس رضه روى مسلم عنه ان ابي وأباك في النار قاله لرجل سأله
اين ابي قال الراوي لما سأل قال عليه السلام في النار فلما ولى السائل دعاه فقال الحديث
لفظ الكتاب يشير الى انه قال ذلك اول مرة وذكر النبي عليه السلام اباه مع اب السائل في المرة الثانية
لازالة الوحشة عن قلب السائل وهذا مما خصه الله تعالى من حسن الخلق م ابن عمر رضه روى
مسلم عنه ان احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذان الاسمان احب
الى الله تعالى من بين الاسماء المحبوبة له المنبئة عن ذل العبودية وكونه عبدا لان الاول فيه اضافة الى
اعظم الاسماء الله الذي خص التوحيد به في كلمة الشهادة والآخر اضافة الى اسم الرحمن الدال
على كمال رحمته العامة بكل خليقة ومن هذا قال بعض العارفين لا تدعني الا بيا عبده
فانه اشرف اسمائي قال العبد الضعيف مبارك هذا انا ليس اصلح الله شانه وصانه

عن ثابت انه احمد الله على ما الهم والدي الحنيف بان سماني بعبد اللطيف باموالي تفضل على فاني لطيف

وقوني بوصالك فاني ضعيف ولا تنظر الى ما سدر عني واغفر ذنبي القبيح بحسن ظني م ابو ذر رضه

روى مسلم عنه ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده المراد بالكلام كلام المخلوقين وانما

صار احب لاشتماله على تنزيه الله وتحميده ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ان احدكم

يجمع خلقه اي يجمع مادة خلقه قال الشارح يجمع من الاجماع لا من الجمع يقال اجمعت الشئ

اي جعلته جمعا يعني ان ماء الرجل والمرأة يجعل جمعا في بطن امه اي في رحمها من قبيل

ذكر الكل وارادة الجزء اقتصارا لما روي عن ابن مسعود ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله

ان يخلق منها تنتشر في بشرة المرأة تحت كل ظفرة وشعرة فتمكث اربعين ليلة ثم تنزل ماء في الرحم

فذلك جمعها يدل على انه من الجمع ولا شك انه اعلم بتفسيره اربعين يوما ثم تكون علقة اي

قطعة دم غليظا جامدا مثل ذلك اي اربعين يوما ثم تكون مضغة نحو قطعة لحم قدر ما يمضغ

مثل ذلك اي اربعين يوما ثم يرسل الله اليه الملك فينفخ فيه الروح وهذا يدل على ان التصوير

يكون في الاربعين الثالث فان قلت ما ثبت في صحيح مسلم ان النبي عليه السلام قال اذا مر

بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليه ملكا فصورها يدل على ان التصوير يكون

في الاربعين الثاني قلت المراد من قوله فصورها تقدير تصويرها لان التصوير

قبل المضغة لا يتحقق عادة ويؤمر بأربع كلمات يعني يؤمر الملك بكتابة اربع قضايا وقضيته

سميت كلمة هذا معطوف على قوله يكون علقة لا على قوله ينفخ لانه لو كان معطوفا على ينفخ لزم

ان يكون الكتابة في الاربعين الثالث ولم يكن كذلك لما روى مسلم عن حذيفة ان النبي عليه السلام

قال يدخل الملك على النطفة بعد ما يستقر في الرحم اربعين فيقول اي رب شقي او سعيد

وهذا يدل على ان الكتابة يكون في الاربعين الثاني يكتب رزقه روي على صيغة المجهول و

المعلوم وروي بالباء الجارة في قوله على انه يكون بدلا عن اربع كلمات واجله وهو يطلق

على مدة الحيوة كلها وهو المراد هنا وعلى منتهاها ومنه قوله تعالى فاذا جاء اجلهم وعمله وشقي

وهو من وجبت له النار او سعيد وهو من وجبت له الجنة قدم ذكر شقي لان اكثر الناس

كذا وقال الطيبي كان من حق الظاهر ان يقول وشقاوته وسعادته لتوافق ما قبلها فعدل

عنه حكاية لصورة ما يكتبه الملك وقال القاضي المراد بكتبة هذه الاشياء اظهاره للملك

والا فقضاؤه تعالى سابق على ذلك فوالذي لا اله غيره هذا شروع لبيان ان السعيد قد

يشقى وبالعكس بناء فيما يطلع عليه واما في نفس الامر فلا تغيير ان احدكم ليعمل بعمل اهل

الجنة حتى ما يكون بينه وبين الجنة الا ذراع او اصبعه وما نافية غير مانعة لها من العمل كذا قال الطيبي لكن نصب

حتى



حتى يبقى اصلا مذهب بعض الكوفيين وهو ضعيف والوجه هنا انها عاطفة ويكون بالرفع معطوف

على ما قبله بينه وبينها الا ذراع هذا تصوير لغاية قربه من الجنة فيسبق عليه الكتاب اي

علم كتاب الشقاوة ضمن يسبق معنى يغلب واللام فيه للعهد فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها

وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب

اي كتاب السعادة فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وفيه بيان ان الاعمال امارات وليست بموجبات

فان مصير الامور في النهاية الى ما جرى به القدر في البداية خ ابن عباس رضه روى البخاري

عنه قال ان الصحابة ان نفرا من الصحابة مروا بماء فيه لديغ فقال الرجل واحد من اهل الماء هل فيكم

من راق فان في الماء رجلا لديغا فانطلق ابو سعيد الخدري احد رواة هذا الحديث فجعل

يتفل عليه ويقرأ الفاتحة فبرأ فاتى بالشاة على اصحابه فكرهوا فقالوا اخذت على

كتاب الله اجرا فلما قدموا المدينة قالوا ذلك لرسول الله فقال عليه السلام ان

احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله تمسك به الشافعي ومالك على جواز اخذ الاجرة على

تعليم القرآن وانكره ابو حنيفة واحمد متمسكين بما روي عن ابي بن كعب قال علمت رجلا

القرآن فاهدى لي قوسا فذكرت ذلك للنبي عليه السلام فقال ان اخذتها اخذت قوسا

من نار فرجحوا الجانب الاخر واجاب بعض عن الحديث بحمل الاجر فيه على الثواب لكنه غير مناسب

لسياق الحديث وتوبيخهم بقولهم اخذت على كتاب الله اجرا والاولى ان يحمل على انه حق

الضيف كان واجبا على ذلك القوم بدليل ما روي ان الراقي قال لهم عند سؤالهم الرقية انتم

لم تضيفونا فانا لا ارقي لكم حتى تجعلوا لي جعلا وقيل ان اخذ ما لزم بسبب نقل الرقية بالقرآن

ليست بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة عليها فالمضاف في الحديث محذوف تقديره رقية

كتاب الله وتعليمه قربة فلم يجز اخذ الاجرة عليها وذكر في شرح السنة اخذ الاجرة على التعليم

جائز اذا لم يكن المعلم متعينا لذلك بان يوجد في ذلك الموضع عالم اخر وغير جائز اذا تعين

م عمران بن حصين وجابر رضه روى مسلم عنهما ان اخاكم قد مات فقوموا فصلوا عليه

لكن المذكور بعده في رواية جابر فقمنا فصففنا صفين وفي رواية عمران يعني النجاشي

وهو كان ملك الحبشة وكان يكتم ايمانه فيما بين قومه ولم يكن بحضرته من يقوم بحقه وقد

صح ان النبي عليه السلام لما اخبر بموت النجاشي قام فصلى مع اصحابه صلوته ثم تتابعت

الاخبار بموته في ذلك اليوم الذي صلى فيه وكان ذلك معجزة منه عليه السلام وفيه دليل

على ان النعي جائز لغرض ديني مثل تكثير الجماعة واما ما روي ان النبي عليه السلام نهى عن

النعي فمحمول على ما يكون لغيره مثل اظهار التفجع واعظام حال الميت احتج به من جوز الصلوة



مطلب اخذ الاجرة على التعليم

على الميت الغايب ومن لم يجوّز حمل الحديث على ان جنازة النجاشي رفعت للنبي عليه السلام
وكان يكون رآه الامام دون القوم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان اخنع اسم اي افجر
واكثر صغارا عند الله رجل تسمى بملك الاملاك بفتح التاء وشد الميم مالك الاملاك وكذا ما في
معناه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال ان ناسا جاؤا الى النبي عليه السلام فقالوا
ابعث معنا رجالا يعلمونا القرآن فبعث اليهم سبعين رجلا يقال لهم القراء كانوا بالليل
يتدارسون وبالنهار يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد ويشترون بثمنه الطعام لاهل الصفة والفقراء
فتعرضوا لهم فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان فاوحى الله الى النبي عليه السلام حالهم فقال لهم فقالوا ان اخوانكم
قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضينا عنك ورضيت عنا انما حكوا الحصار رضا
الله لنبيهم انهم ادركوا مرتبة الشهادة فقد فازوا بتلك السعادة ورضيا عنهم م
جابر رضه روى مسلم عنه ان اخوف ما اخاف على امتي اخوف افعل تفضيل للمفعول و
لم يغير ليس لكن لما كان الفعل مستهجنا ذكره عليه السلام بعبارة مناسبة له وهذا من كماله
بل اغنته عمل قوم لوط يعني اتيان الذكور وانما اضاف اليهم هذا العمل لانهم الفاعلون ابتداء
كما قال الله تعالى اتاتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين فانهم كانوا لا ينكحون الا
الغرباء قال ابن بري لم يسبقهم احد الى هذا العمل الا الخنزير والحمار وفي السنن لابي
داود عن ابن عباس رضه عن النبي عليه السلام من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل
والمفعول به وعمل الشافعي في احد قوليه ومذهب احمد بن حنبل الى ان اللوطي يرجم وان كان غير
محصن م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ان اهون اهل النار عذابا بالتخفيف يعني اقل تعذيبا من ينتعل
بنعلين من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه وفيه بيان شدتها وقانا الله منها بلطفه
المتين وابقانا في مقامه الامين امين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان ادنى مقعد
وهو موضع القعود والمراد به مكانه ومنزله احدكم من الجنة ومن للبيان ان يقال
له تمن فيتمنى القائل هو الله او الملك قال شارح ان يقال خبر ان لكنه ليس بظاهر لانه
لا يصح ان يحمل على كثير بل الوجه ان الخبر محذوف وان يقال بيان له بدلالة سياق الكلام تقديره
ان ادنى مقعد احدكم من الجنة ما تمناه ومثله معه ويتمنى يعني بعد ما يقال له مرة اخرى
تمن ويتمنى فيقال له هل تمنيت معناه هل استوفيت في الاماني ان فسر ان قائله هو الملك
واما ان فسر ان قائله هو الله فالاستفهام يكون للتقرير وعلى كلا التوجيهين ليس الاستفهام
عن نفس التمني لانه معلوم فيقول نعم فيقول له اي الله او الملك فان لك ما تمنيت ومثله معه
فان قلت التمني غير مشروط بالامكان فيجوز ان يتمنى جميع الجنة وان كان حصوله محالا فكيف

يقال



يقال فان لك ما تمنيت ومثله معه قلت يجوز ان يصرف الله قلبه عن ذلك لئلا يخلوا بقية اهل
الجنة عما وعدوا او يكون التمني بمعنى الترجي والامكان من شرطه م ابن مسعود رضه
روى مسلم عنه ان ارواح المومنين طير وهو جمع طاير ويطلق على الواحد خضر جمع اخضر
تعلق بضم اللام اي تسكن في شجر الجنة هكذا ذكره الافليشي في تفسيره والرواية ان ارواحهم
اي ارواح الشهداء يدل عليه سياق الحديث في جوف طير خضر قال القاضي المراد بالمومنين
على رواية الافليشي الذين يدخلون الجنة بلا حساب فيدخلونها الآن الى هنا كلامه لكن
الاوجه ان يراد بالمومنين الشهداء لتوفيق بين هذه الرواية ورواية ثم يعني جعل الله ارواح
الشهداء هياكل الطيور ليتناولوا بها ما يشتهون من اللذائذ الحسية والية الاشارة بقوله
احياء عند ربهم يرزقون قال شارح يوتيه هذا مذهب اهل التناسخ وقال آخر يحمل هذا على
التمثيل فيكون ارواحهم متمثلة طيرا كتمثل الملك بشرا الاوجه ان لا يشتغل بكيفية امثال
هذه لها قناديل معلقة بالعرش المراد منها اماكنها الشريفة تسرح من الجنة الى نحو و
وتناوله حيث شاءت ثم تأوي اي ترجع الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم تعديته
بالى لتضمنه معنى النظر والا فحقه ان يتعدى بعلى اطلاعة هذا يدل على ان ذلك الاطلاع نوع
آخر ليس من جنس الاطلاع بل هو عبارة عن مزيد فضله عليهم فقال هل تشتهون شيئا قالوا اي
شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك وهو اشارة الى قوله هل تشتهون
بهم ثلث مرات فلما راوا انهم لن يتركوا من ان يسئلوا قالوا يا رب نريد ان ترد
ارواحنا في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما راى ان ليس لهم حاجة يعني حاجة
معتبرة لانهم سالوا ما هو خلاف عادة الله تركوا على بناء المجهول فان قلت رؤية الله
كان اعظم النعم فلم لم يطلبوها قلت يجوز ان يكون رؤية الله موقوفة في ذلك على تكميل استعداد
يليق بها فمنعهم عن طلب ذلك الى وقت حصول الاستعداد فان قلت ارادتهم
اعادة الروح الى الجسد ان كان لطلب جاههم فيه فلا فائدة وان كان لغيره فهل الشهود
قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك الكلام القيام بموجب الشكر في مقابلة النعم التي انعم الله عليهم
م ثوبان رضه بفتح الثاء المثلثة روى مسلم عنه قال الراوي جاء حبر فقال السلام
عليك يا محمد فدفعته دفعة يكاد يصرع منها فقلت هلا تقول يا رسول الله قال انما ندعوه
باسمه الذي سماه به اهله فقال عليه السلام ان اسمي محمد الذي سماني به اهلي الموصول صفة لاسم
ان او بدل منه او منصوب بالاختصاص ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية
عنه ان اشد الناس عذابا يوم القيمة عند الله المصورون قال النووي عنهم

على فعل الصورة لتعبد او على من قصد به مضاهاة خلق الله تعالى واعتقد ذلك فهو كافر
يزيد عذابه بزيادة قبح كفره والا فهو ان لم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف يكون اشد الناس
عذابا الى هنا كلامه لكن الاولى ان يحمل على التهديد لانه قول عند احد تلويح الى انه يستحق ان يكون
كذلك لكنه يحل العفو ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ان اصحاب هذه الصور يعذبون
يوم القيمة ويقال لهم احيوا هذه الامر للتعجيز ما خلقتم يعني صورتم شبهتم تصويرهم
بالخلق فعبر عنه به تهكما بهم ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه ان اعظم
المسلمين في المسلمين جرما الجار والمجرور حال من جرما معناه ان اعظم من اجرم جرما كائنا
في حق المسلمين من سأل عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسألته اعلم ان المسألة
على نوعين احدهما ما كان على وجه التبيين فيما يحتاج اليه من امر الدين وذلك جائز كسؤال
عمر وغيره من الصحابة في امر الخمر حتى حرمت بعد ما كانت حلالا لان الحاجة دعت اليه وثانيهما
ما كان على وجه التعنت وهو السؤال عما لم يقع ولا دعت اليه حاجة فسكوت النبي عليه السلام
في مثل هذا من جوابه ردع لسائله وان اجاب عنه كان تغليظا له فيكون على نفسه سببا لتغليظها
على غيره ونظيره سؤال الاقرع حين وجب الحج افي كل عام يا رسول الله فاعرض عنه النبي
عليه السلام حتى اعاد مسألته ثلث مرات فقال عليه السلام ويحك وما يؤمنك ان اقول نعم والله
لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت ما استطعتم والمراد بالحديث هذا النوع وانما كان هذا اعظم الكبائر
لتعدي جنايته الى جميع المسلمين ولا كذلك غيره م عمران بن حصين رضه روى مسلم عنه ان اقل
ساكني الجنة النساء انما يكون باعتبار ذواتهن اذا اريد من ساكني الجنة المتقدمين
في دخولها وان يكون باعتبار سكناهن بيانه انهن يكثرن في النار كثيرا فيكون سكناهن في الجنة
قليلا بالنسبة الى من دخل فيها وانما قلنا كذا لان السكنى في الجنة غير متناهية فلا يوصف
بالقلة والكثرة خ انس رضه روى البخاري عنه قال عليه السلام حين رجع من غزوة
تبوك ان اقواما خلفنا بسكون اللام صفة اقواما بالمدينة ما سلكنا الجملة خبر ان
شعبا بكسر الشين المعجمة طريقا في الجبل ولا واديا الا وهم معنا يعني يشاركوننا في
الثواب لكونهم معنا بنية حبسهم العذر استيناف يعني انما تخلفوا عنا للعذر ولولاه
كانوا معنا ونواه وذا يظهر سنة التساوي في الثواب لان الله تعالى قال فضل الله المجاهدين
على القاعدين اجرا عظيما ق ابو موسى الاشعري رضه اتفقا على الرواية عنه ان الاشعريين هم
قبيلة منسوبة الى الاشعر وهو اشعر ابن الخطاب ذكره صاحب التحفة قال المص صوابه ان الاشعريين
فهو كما قال لانهم يحذفون ياء النسبة بتخفيف ياء النسبة اذا ارملوا اي اذا نفد زادهم في الغزو

والمراد



والمراد دعاء بعضهم بتوبة فقد جمعوا ما كان في الغزو وقلة طعام عيالهم شيء
من الزاد بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في اناء واحد بالسوية
فهم مني وانا منهم المراد به المبالغة في اتحاد الطريقة وفيه بيان مكارم اخلاقهم وتنبيه الاقتداء
بهم خ ابو ذر رضه روى البخاري عنه ان الاكثرين هم الاقلون يعني الذين كثر مالهم في
الدنيا هم الذين قل ثوابهم في الاخرة الا من قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا يعني من تصدق
بالمال في جوانبه بلا قيد والعقل يستحق في الفهم مناسبا للمقام خ ابو هريرة
رضه روى البخاري عنه ان الايمان ان اهل الايمان ليأرز براء مهملة بعد همزة ثم زاء معجمة
روي في عينه الحركات معناه سينضم الى المدينة كما تأرز الحية الى جحرها قال الهروي اراد بذلك
المهاجرين الى المدينة وانما شبه انضمامهم بانضمام الحية لان حركتها اشق مع جهة حسبها
على بطنها والهجرة قبل الفتح كانت تحصل بمشقة حتى هاجر بعض الصحابة الى اليمن ثم الى المدينة
وفي ذكر لفظ يأرز الذي هو حرف شديد دون ينضم اشارة اليه لان الزئير مستعمل
في صوت الاسد والذي فيه مستعمل في صوت الحمار فيكون هذا اخبارا عن اخر الزمان حين يقل
اهل الايمان وفيه اشارة الى انهم ينضمون اليها بالخروج كالحية اذا انضمت الى جحرها بدخل
بالعوج والمراد بالمدينة جميع الشام فانها من الشام خص المدينة بالذكر لشرفها ويجوز
ان يكون الحديث اخبارا عما وقع بعد وفاة النبي عليه السلام في خلافة الصديق رضه
من انضمام المؤمنين الى المدينة صيانة لانفسهم حين ارتد بعض الجفاة من العرب
كانضمام الحية الى جحرها صيانة لنفسها ق جابر وعائشة رضي الله عنهما اتفقا على الرواية
عنهما ان البيت الذي فيه الصورة اي صورة ذي الروح لا تدخل الملائكة المراد بهم الذين ينزلون
بالبركة لا الحفظة وعدم دخولهم لزجر صاحب البيت عن اتخاذه صور المنهية فيه ولان بعض
الصور يعبد فابغض الاشياء الى الملائكة ما عصي الله به فان قيل كيف اجاز سليمان عليه السلام
عمل التصاوير كما قال الله تعالى يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل والتماثيل صور
الانبياء والصلحاء كانت يعملون في المساجد من نحاس ورخام ليراها الناس فيعبدوا
نحو عبادتهم اجيب بان هذا مما يجوز ان يختلف فيه الشرائع لانه ليس من مقبحات العقل
كالظلم والكذب وفيه نظر لان كراهة ذلك كانت معلولة بالتشبيه بعبادة الاوثان فيجب
ان يكون الجواب انه اراد بالتماثيل ما لم يكن صور الحيوان لان التمثال شيء اعم من ذلك ق ابن عمر و
عائشة رضه اتفقا على الرواية عنهما ان التلبينة وهي مصدر لبنت زيد الفعيم بنت بنا لبيم
التنيح ... القلب وتذهب ببعض الحزن ق النعمان بن بشير رضه اتفقا على

على الرواية عنه ان الحلال بيّن يعني بعض الاشيا واضح حله وان الحرام بيّن يعني بعضها ظاهر حرمته
وبينهما مشتبهات يعني بعض الاشيا مشتبه لو قوع عبى دليلين فلا يعلمهن كثير من الناس
يعني لا يتبين حكمها الا العلما المجتهدون فمن اتقى الشبهات اي اجتنب عن الامور المشتبهة قبل
ظهور حكم الشرع فيها استبرا لدينه وعرضه يعني بالغ في براءة دينه وصيانته من ان يختل بالمحارم
وعرضه من ان يتهم بترك الورع السين فيه للمبالغة كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى
فمن كان غنيا فليستعفف استعف ابلغ من عف كانه طالب زيادة العفة ومن وقع
في الشبهات يعني من اتى بها وقع بعد ذلك وقع في الحرام يعني يوشك ان يقع في الحرام لانه يحط
حريم وانما قال هنا وقع وهنا يوشك ان يقع كما قال في المشبه يوشك ان يرتع اما
لان من تعاطى الشبهات صادف الحرام وان لم يتعمده لانه يكون اثما بسبب تقصيره عن التحري واما لانه
يعتاد التساهل ويجترئ على شبهة ثم على شبهة اغلظ منها الى ان يقع في الحرام وهذا معنى
قولهم المعاصي سوق الى الكفر واما تحقيقا لمداناة الوقوع كما يقال من اتبع هواه فقد هلك
لعل السر فيه انه حمى الملوك محسوسة يحترز عنها كل ذي بصر وحمى الله تعالى معقول لا يدركه الا
ذو البصائر ولما كان فيه نوع خفاء ضرب المثل بالمحسوس بقوله عليه السلام كالراعي يرعى حول
الحمى يوشك ان يرتع فيه شبه اخذ الشبهات بالراعي وفيه تشبيه المحارم بالحمى والشبهات
بما حوله ثم اكد النبي عليه السلام التحذير من حيث المعنى بقوله الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه
وفيه اشارة الى ان حمى الملك يحترز عنه خوفا من عقابه اشد ولما كان التورع يميل القلب الى الصلاح
وعدمه يميله الى الفجور نبه النبي عليه السلام بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت يعني اذا
انشرحت بالهداية صلح الجسد كله اي استعملت الجوارح في الخيرات لانها متبوعة للجسد وهي وان
كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت اي انشرحت بالضلالة فسد الجسد كله
باستعمال الاثم في المنكرات الا وهي القلب سمي بالقلب لانه محل الخواطر المختلفة الحاملة
على الانقلاب ابن عباس رضه روي مسلم عنه ان الحمد لله نحمده اي نحن نحمده يعني بتلك الكلمة
من الجنون فصلها عما قبلها لان مراده به تجديد الحمد وعطف الفعلية على الاسمية لا يناسب البلاغة
ونستعينه اي على الصبر على ايذاء السفها من يهده الله فلا مضل له ومن يضلله فلا هادي له
يعني ان الهداية والضلالة من الله يعني طريق كونه عليه السلام مهتديا بقوله واشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وفيه تعريض بانه عليه السلام لا يبرئ لمخرج الا ما يامره الله
وهو اعون على القبول وبعدها يعني مرتبة دنية بين مرتبته بقوله وان محمدا عبده ورسوله
ترك لفظ الشهادة فيه تحرز عن توهم الشهادة على نفسه بعدم الاتكال وقدم العبودية على

الرسالة



على الرسالة اشارة الى المعجزة وان ما حصل له في الله سوى ان ضمادا لما سمع هذه الكلمات
التي نطق بها ما المبوة جيّ قبله فقال اعد علي كلماتك فقد بلغت قاموس البحر يعني
وسط البحر والحكمة ها هنا نبيك بابعث علي كلام النبي انظر الى كمال حكمة النبي عليه السلام
كيف داوى ضمادا وشفاه عن جنون الجاهلية اما بعد هذا شروع بعد تحميد الله تعالى في كلام
آخر وكلمة لم يظهر ها ذكر النبي عليه السلام بعده لعله عليه السلام لما داوى ضمادا في الاسلام
استغنى بعده عن ذكر الكلام لحصول المرام قال اي النبي عليه السلام بعد هذا الحديث حين
جاء ضماد الازدي بالضاد المعجمة وكسرها اسم رجل كان صديقا للنبي عليه السلام قبل ان يبعث
كان من قبيلة في اليمن يقال لهم ازد شنوءة سبب مجيئه ما روي ان سفهاء مكة كانوا
يقولون لرسول الله عليه السلام مجنون ولا بعد فيه لانهم كانوا مجانين والمجانين اذا كان
فيهم عاقل يسمونه مجنونا لمخالفته اياهم ولما قدم ضماد مكة وكان يداوي المجنون قالوا
له لو اتيت هذا الرجل فداويته لعل الله يشفيه على يديك فاتاه فقال يا محمد اني ارقي
بكسر القاف اي اعالج من داء بقراءة ونفث فيه من هذه الريح يعني من العلة الحاصلة من
مس الجن قال ابو عمر سمي الريح هنا بمعنى الجن سمعها لانهم لا يرون كالريح وان الله يشفي
على يدي من شاء فهل لك يعني هل لك حاجة الى مداواتي م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه
ان الدنيا حلوة خضرة يعني حسنة وانما وصفها بالخضرة لان العرب يسمي الشي الناعم
خضرا او لتشبيهها بالخضروات في سرعة زوالها وفيه بيان كونها غرارا يفتتن الناس
بحسنها وطعمها وان الله مستخلفكم فيها اي جاعلكم خلفاء في الدنيا يعني ان اموالكم ليست
هي في الحقيقة لكم وانما هي لله تعالى جعلكم في التصرف فيها بمنزلة الوكلاء فناظر كيف تعملون في
التصرف فيها قيل معناه جاعلكم خلفاء ممن كان قبلكم واعطى ما في ايديهم اياكم فناظر
هل تعتبرون بحالهم وتتدبرون في مآلكم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان الدين
بدا بالهمزة قال النووي كذا ضبطناه غريبا وسيعود كما بدا يعني الاسلام كان كالغريب
في الزمان الاول لم يكن يقبله الا قليل والمراد ان اهل الدين في الاول كانوا غرباء ينكرهم
الناس ولا يخالطونهم وكان تعيشهم بين اقاربهم كتعيش الغرباء فيكون كذا في الآخر
وانما قال كما بدا ولم يقل سيعود غريبا لان في الوصل مع ملاحظة التهويل فطوبى
مصدر من طاب كبشرى وواوه منقلبة عن اليا لضم ما قبلها او هو اسم شجرة في الجنة
للغرباء يعني لهؤلاء اهل الدين غرباء ليس شفقة عليهم بل بسبب لعن لهم في الآخرة
ه عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها قال النبي عليه السلام تكلم ما تنعقد
قيل

من المغرم فقال عليه السلام ان الرجل اذا غرم اي لزمه دين حدث يعني تكلم للاعتذار في
تقصيره عن الاداء فيما مضى فكذب ووعد اي في المستقبل وفائه فاخلف لعدم تمكنه
منه فكلاهما مذمومان م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ان الرجل ليصدق حتى يكتب
صديقا ويكذب حتى يكتب كذابا المضارعان وهما يصدق ويكذب للاستمرار المراد
بكتابته كونه صديقا او كذابا اظهاره في الملأ الاعلى او القاؤه في السنة الناس وقلوبهم
والا فكتابة كل شيء سابق م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان الرجل ليعمل الزمن الطويل
بعمل اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل النار
ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة فيه بيان ان الاعمال بالخواتيم فينبغي ان يداوم المؤمن على
رجاء ان يكون آخر اعماله عملا صالحا خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان الرحم اي القرابة شجنة
وهي بالحركات الثلاث في الشين المعجمة عروق شجر متداخلة من الرحمن يعني حروف الرحم موجودة
في اسم الرحمن ومتداخلة فيه كتداخل العروق لكونهما من اصل واحد وهو الرحمة فقال
الله تعالى من وصلك بالكسر خطاب للرحم وصلته اي بالرحمة ومن قطعك قطعته يعني
اعرضت عنه خ عائشة رضه روى البخاري عنها ان الرضاعة وهي اسم بمعنى الارضاع تحرم
ما تحرم الولادة من النكاح والجمع بين الزوجين وغيرهما وتفصيل هذا الحكم وما استثني منه
موضعه الفقه م ام سلمة رضه روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله عليه السلام على ابي سلمة حين
مات وقد بقي بصره مفتوحا فاغمضه فقال ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعني ينظر الى قابض
روحه ولا يرتد اليه طرفه فيبقى على تلك الهيئة فينبغي ان يغمض ولا فائدة الانفتاح بزوال
البصر ولئلا يقبح منظره وفيه دليل على ان الروح جسم لطيف حال في البدن وان الفاني هو
الجسد لا الروح ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الزمان اراد بها السنة
قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض يعني عاد الى الهيئة التي وضع الله الاشهر
عليها يوم خلق السموات والارض سببه ان العرب كانوا يعتقدون تحريم الاشهر الحرم
حتى لو لقي واحد منهم قاتل ولده لم يتعرض له متمسكين في ذلك بملة ابراهيم الخليل عليه السلام
لكنهم اذا وقع لهم ضرورة في القتال جعلوا الاشهر الحرم في غيرها لا مستحلين القتال بالكلية و
امروا مناديا ينادي بعد القبائل ان النسيء المحرم الى صفر اي اخرنا عنوا بذلك انا نحارب في
المحرم ونترك الحرب بدله في صفر واذا عرض لهم حاجة اخرى ينقلون المحرم من صفر الى ربيع
الاول وكانوا يؤخرون الحج من شهر الى شهر حتى وصل ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع فخطب
رسول الله عليه السلام بوقوفه ان ذا الحجة وصل الى موضعه فاجعلوا الحج فيه ولا تبدلوا

شهرا



شهرا بشهر كاهل الجاهلية السنة اثنا عشر شهرا الكلام تاكيد لما قبله وابطال امر النسيء
فانهم كانوا يجعلون السنة الاولى من سنتين ثلاثة عشر شهرا منها اربعة حرم بضمتين جمع حرام
ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة فيهما فتح القاف والحاء وكسرهما لكن المشهور في ذي
القعدة الفتح وفي ذي الحجة الكسر والمحرم ورجب مضر هذا عطف على قوله ثلاثة متواليات واضافه الى مضر
وهي بضم الميم وتخفيف الضاد المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما اياه الذي بين جمادى
وشعبان انما وصف رجب بقوله الذي الخ تاكيدا وبيانا لان رجب الحرام هو الذي بينهما لا ما كانوا
يسمونه رجب على حسب النسيء او يسمون رجب وشعبان رجبين قال الجوهري بفتح الدال من اسماء
الشهور م حذيفة بن اسيد الغفاري اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة والغفاري
بكسر الغين المعجمة فيما رواه عن النبي عليه السلام [illegible]
الساعة وهي اسم لوقت يقوم فيه القيامة سمي بها لانها ساعة خفيفة يحدث فيها امر عظيم لا تكون
حتى تكون عشر آيات اي علامات تكون في موضعين تامة بعضها بعد بعض خسف بالمشرق وهو ذهاب
من غير فسقا كان ذهابه في الارض وغيبوبته فيها وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب
وهي على ما حكي عن مالك مكة والمدينة واليمامة واليمن والدخان قال ابن مسعود
رضه هو عبارة عما اصاب قريشا من القحط حتى يرى الهواء لهم كالدخان وقال حذيفة
هو على حقيقته لانه عليه السلام سئل عنه وقال يملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث
اربعين يوما وليلة والمؤمن يصير كالزكام والكافر كالسكران ويمكن الجمع بينهما
بان يقع كل منهما في وقت والدجال ماخوذ من الدجل وهو التمويه والستر فانه سياح
يقطع اكثر نواحي الارض في زمان قليل سياتي بيان وصفه وخروجه في حديث آخر
ودابة الارض روي ان طولها ستون ذراعا معها عصا موسى وخاتم سليمان عليهما السلام
لا يدركها طالب ولا يفوت عنها هارب فتجلو وجه المؤمن بالعصا وتختم انف الكافر بالخاتم
وياجوج وماجوج بالهمزة فيهما صنفان من الناس سيجيء وصفهم وخروجهم وطلوع الشمس
من مغربها ونار تخرج من قعر عدن وهي مدينة باليمن وقعرها اقصى ارضها تحشر الناس
المحشر على انهم يحشرون وسياتي الكلام فيه ولم يذكر النبي عليه السلام والراوي في نسخة
في هذا الحديث العاشرة وهي في غيره اي تلك الآية العاشرة في غير هذا الحديث نزول عيسى ابن
مريم عليه السلام ق المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه قال انكسفت
فقال عليه السلام ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف بهما عباده هكذا ورد
في حديث آخر لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته فان قلت اي فائدة في قوله ولا لحياته

الشمس يوم مات ابراهيم ابن النبي عليه السلام فقال الناس انكسفت

وكان نوع من الكسوف الموت عظيم من العظمى، فقلنا دفع من كان يتوهم منهم ان الكسوف لا
يقع لولادة شريف فاذا رايتموها اي رايتم الكسوف على حذف المضاف فادعوا الله وصلوا
حتى تنجلي الكسوف وهذا الامر لا للايجاب وانما امر بالدعاء، لان النفوس عند مشاهدة
ما هو خارق العادة يكون معرضا عن الدنيا ومتوجهة الى الحضرة العليا فيكون اقرب الى
الاجابة هذا هو السر في اجابة الدعوة في الاماكن الشريفة والمزارات فان قلت هذا
يدل على تكرار صلوة الكسوف اذا لم تنجلي الشمس بالصلوة مرة وتكرارها غير مشروع قلنا المراد
بها مطلق الصلوة ويجوز ان يراد بها صلوة الكسوف ويكون الغاية لمجموع الامرين بان يمتد
الدعاء بعد الصلوة مرة الى غاية الانجلاء، م جابر رضه روى مسلم عنه قال اتى النبي عليه السلام
من نسائه شهرا معتبا فدخل عليهن صباح تسعة وعشرين فقيل يا رسول الله انما اصبحنا
اصبحنا التسع وعشرين فقال عليه السلام ان الشهر يكون تسعا وعشرين يعني بعض الاشهر
وانه كان في الوقت ثلثين ومن هذا قيل من نذر صوم شهر بعينه فكان تسعا وعشرين
لم يلزمه اكثر من ذلك ومن نذر شهرا من غير تعيين فعليه كمال ثلثين م جابر رضه روى مسلم
عنه ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة ذهب حتى يكون بالروحاء، وهي بالدال بلدة قريبة من
المدينة بينهما ستة وثلثون ميلا كذا فسره الراوي الغاية ذهب الشيطان لئلا يسمع صوت
المؤذن م جابر رضه روى مسلم عنه ان الشيطان قد يئس ان يعبده المصلون اي المؤمنون
عبر عنهم بالمصلين لان الصلوة هي الفارقة بين الايمان والكفر اراد بها العبادة للصنم
الصنم انما نسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما قال الله تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام
يا ابت لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم في جزيرة العرب وهي كل ارض حولها الماء،
فعيلة بمعنى مفعول من جزر عنها الماء اي ذهب وقد اكتنف تلك الجزيرة البحار والانهار كبحر الهند
وعمان وعدن الى بركة بني اسرائيل وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات اضيف الى العرب
لانها مسكنهم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد ارتد جماعة من مانعي الزكوة وغيرهم
قلت لم يقل النبي عليه السلام لا يرتد المصلون بل قال ايس الشيطان واستبعد ايسه عن ارتدادهم
لان صدق علمه بانه يحدث غير ثابت او يقال ايسه كان من عبادتهم الصنم وتحققها في تلك
الجزيرة غير معلوم او المراد بالمصلين الذين يداومون على الصلوة باخلاص واللام في المصلون
في جزيرة العرب بالعكس لان الاسلام لم يكن الا بها ولكن في التحريش بينهم يعني لكن الشيطان
يسعى في اغراء المؤمنين وحملهم على الفتن بل له مطمع في ذلك قال الامام الطيبي رحمه الله في شرح
المشكاة لما ذكر كون الشيطان ايسا من المؤمنين عبر عنهم بالمصلين تعظيما لهم وحيث

ذكر



وحيث ذكر كونه طامعا لاغوائهم اخرجهم مخرج التحريش وهو الاغراء بين الكلاب ليتحاربوا
لهم ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاءت صفية زوجة النبي عليه السلام تزوره
في اعتكافه فتحدثت عنده ساعة ثم قامت وقام النبي عليه السلام معها فلما بلغا باب
المسجد مر رجلان من الانصار فسلما على النبي عليه السلام واسرعا فقال لهما النبي عليه السلام
على رسلكما انها صفية فقالا سبحان الله فقال عليه السلام ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى
الدم تمامه اني خشيت ان يقذف الشيطان في قلوبكما شيئا فتهلكا المعنى ان كيد الشيطان
يجري في الاعضاء من غير احساس به كما ان الدم يجري كذلك او معناه ان الشيطان لا ينفك
عن الانسان فيوسوسه مادام حيا كما لا ينفك جريان الدم عنه وقال قوم انه على
ظاهره لان الشيطان جسم لطيف فلا يبعد نفوذه فيه لان اللطيف يدخل في الكثيف اذا
كان متخلل الاجزاء كالهواء النافذ في البدن م حذيفة رضه روى مسلم عنه قال كنا اذا
حضرنا طعاما مع النبي عليه السلام لم نتناول منه قبل وانا حضرنا مرة معه فجاءت جارية
ان تاكل بلا تسمية الله تعالى قبل النبي عليه السلام فاخذ بيدها ثم جاء اعرابي كذلك فاخذ عليه السلام
بيده فقال ان الشيطان اراد به الشيطان القرين للانسان لا انه جاء في رواية انه عليه السلام
قال بعدما اخذ بيد الجارية احسبني شيطانها يستحل الطعام اي يعتقد حلا بان يجعله منسوبا
اليه ان لا تسمية يكون مانعا عنه فيصير كالشيء المحرم عليه وقيل المراد به تطيير البركة
عنه بحيث لا يشبع من اكله كذا قاله الشيخ الكمال بابلة وقال النووي الصواب ان يحمل
الحديث على ظاهره ويكون الشيطان اكل حقيقة لان النص لما ورد به والعقل لا يحيله
لانه جسم نام متحرك بالارادة فوجب قبوله ان يذكر اسم الله عليه الجارية فيه محذوف اي لان
لا يذكر اسم الله عليه يعني الشروع وما لم يشرع فيه احد لا يتمكن الشيطان من الاكل وفيه
اشارة الى انه ان سمى واحد من الاكلين حصل اصل السنة وينقض الشيطان فوانه جاء
بهذه الجارية يستحل بها اي بسبب الجارية التاركة التسمية فاخذت بيدها فجاء بهذا
الاعرابي يستحل به فاخذت بيده والذي نفسي بيده اي والله الذي نفسي بقدرته ان يده
اي يد الشيطان في يدي مع يدها اي يد الجارية فاكتفى بذكرها عن ذكر الاعرابي وفي بعض النسخ
مع يدهما وهذا هو الظاهر قيل يستحب ان يجهر بالتسمية ليسمع غيره وينبه عليها وان فات
في اول الطعام يستحب بعدها لقوله عليه السلام من نسي ان يذكر اسم الله في اول الطعام فليقل
بسم الله اوله واخره رواه ابو داود والترمذي ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية
عنه ان الصدق وهو الاخبار على وفق ما في الواقع يهدي اي يوصل صاحبه الى البر و

وهو اكتساب الحسنات والاجتناب عن السيئات وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق
حتى يكتب صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال للمبالغة وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور
يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب كذابا المضارعان هنا وهما ليصدق وليكذب للاستمرار
وفيه حث على لزوم الصدق [illegible] خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
ان العبد ليتكلم بالكلمة اللام فيه للجنس من رضوان الله اي حال كونها مما يرضى الله بها لا يلقي
لها بالا اي لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها المضارع بضم الياء وكسر القاف حال من ضمير يتكلم
وفي اكثر النسخ بفتحهما ورفع البال فالبال على هذا بمعنى الحال يعني لا يلحقه باس وتعب
في حفظها يرفعه الله بها درجات هذا استيناف جواب عمن قال ماذا يستحق المتكلم بها وان
العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها اي يسقط بتلك الكلمة في جهنم حاصل
المعنى ان العبد ليتكلم بكلمة خير يظنها قليلة وهي عند الله تعالى جليلة فيرضى الله تعالى منه بها
وربما يتكلم بشر لا يظنه ذنبا فيستحق به عذابا وفيه حث على التدبر والتفكر عند التكلم
م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار ابعد صفة
مصدر محذوف اي نزولا ابعد او صفة النار على تقدير ان يكون اللام فيها زائدة ما بين
المشرق والمغرب ما موصولة والظرف صلة يعني ابعد قطرهما البعد الذي بين المشرق
والمغرب وفيه حث على قلة الكلام قال الحكيم خلق الله تعالى اذنين ولسانا واحدا ليكون
الرجل سماعه ضعف كلامه ق ابو هريرة وابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنهما ان
العين حق اي ان اصابتها حق تقدم بيانه في اول هذا الكتاب سبب وروده ما روي عن
علي رضه ان جبريل عليه السلام اتى النبي عليه السلام فوجده مغتما فقال ما هذا الغم الذي
اراه في وجهك قال الحسن والحسين اصابتهما العين قال يا محمد صدق بالعين ان العين
حق اراد من العين الاقرار بالقدر يعني صدق بالقدر كانه يقول انت مصدق بالله
فما هذا الحزن فلا يهمنك امر الحسن والحسين فان الله تعالى يعافيهما وقيل العين دا يبرئه
الرب وقال العين يدخل الرجل القبر والجمل القدر اي ان هذا يقتل والقدر هو الله
ق ابي بن كعب رضه اتفقا على الرواية عنه ان الغلام الذي قتله الخضر بفتح الخاء وكسر
الضاد طبع كافرا فان قلت ما معنى هذا وقد قال عليه السلام كل مولود يولد على الفطرة
قلت المراد بالفطرة استعداده قبول الاسلام وذلك لا ينافي كونه شقيا في جبلته
او يراد بالفطرة قولهم بلى حين قال الله تعالى الست بربكم قال التوربشتي لما كان ابواه
مؤمنين يكون هو مؤمنا ايضا فيجب ان نؤول بان معناه والله اعلم ان ذلك الغلام لو عاش

كان



كان كافرا ولو عاش لارهق ابويه طغيانا وكفرا اي طغيانا عليهما وكفرا لنعمتهما
بعقوقه وسوء صنيعه او معناه حملهما حبه على ان يتبعاه فيطغيا فان قلت خوف كون احد
في حال الرجي قتل الطفل فكيف خضر قتله خوفا من كفر ابويه قلت يجوز ان يجوز ذلك
في شرعهم او نقول هذا علم لدني كما قال الله تعالى وعلمناه من لدنا علما ولم شرع
آخر غير المعهود في الظاهر فلا نشتغل بكيفيته وفي الحديث بيان الحكمة وفضل الخضر
فكانه خرج في معرض الاعتذار عنه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان الفتنة اي
الحروب والاختلاف بين المسلمين ههنا وهو اشارة الى المشرق من حيث يطلع
قرن الشيطان اي ناحية راسه ولعل المراد به الشمس فكني بالجهة والدة الحال كما جاء في حديث
آخر اذا طلعت الشمس بين قرني الشيطان وسياتي بيانه قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب
هذا حديث سمعته من النبي عليه السلام في المنام قال وهو يشير الى المشرق م انس رضه
روى مسلم عنه ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها على صيغة المجهول طعمة بالنصب مفعول ثاني
[illegible] بضم الطاء الاكلة لكن المراد بها هنا النفع من الدنيا صفة طعمة يعني يجازى
بحسنته بنصيب في الدنيا ولا نصيب في الآخرة واما اذا اسلم فقال بعض لا يثاب على حسنات
الخير لانعدام شرط القبول وهو الايمان عند وجودها وقال آخرون يثاب
عليها لما صح ان النبي عليه السلام قال اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله له كل حسنة
كان زلفها واما المؤمن فان الله يدخر له حسناته في الآخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على
طاعته خ ابن عمر وابو هريرة رضه روى البخاري عنهما قال سئل النبي عليه السلام من
اكرم الناس فقال ان الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم الكريم اسم جامع لكل ما يحمد
يكتب ابن في الثلاثة بدون الالف وصوابه ان يكتب بها لوقوعه بين الصفات يوسف
بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم اجتمع في يوسف كونه ابن ثلاثة انبياء متراسلين
النبوة وحسن الصورة وعلم تعبير الرؤيا ورياسة الدنيا وحياطة الرعايا في القحط
والبلايا فاي رجل يكون اكرم من هذا م واثلة ابن الاسقع رضه واثلة بالثاء المثلثة
والاسقع بالسين المهملة والقاف قيل انه كان من اهل الصفة خادما للنبي عليه السلام
سنة وغيرها حديثان احدهما للبخاري والآخر لمسلم
ان الله اصطفى كنانة وهي بكسر الكاف وخفة النون ابو قبيلة كنانة ابن خزيمة وهو من
ولد اسماعيل واصطفى قريشا من كنانة لان قريشا نضر ابن كنانة هنا
واصطفى من قريش بني هاشم وهاشم ابن عبد مناف وهو ابن عبد مناف وهو من اولاد

قراءة القرآن على الشخص لاجل الوصول الى التعليم والتعلم والنقام بنوع من الثاني فتعين
الاول من الاصل

نفر هذا واصطفى في من بني هاشم لان محمدا عليه السلام ابن عبد الله بن عبد المطلب
بن هاشم هذا او معنى الخيرية والاصطفاء في هذه القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار
الخصال الحميدة ق انس رضه متفقا على الرواية عنه ان الله امرني ان اقرأ عليكم لم يكن الذين
كفروا قاله النبي عليه السلام هذا خطابا لابي بن كعب قيل الحكمة في الامر بالقراءة على ابي رضه
مع سماعه قراءة النبي عليه السلام كثيرا ان الله كان عالما بان الناس سيأخذون القرآن
منه ويكون شيخا فيه فلمرتبته عليه السلام بالقراءة عليه ليتعلم اداب القراءة واداء التعليم ليستن الامة
بذلك وكان ابي رضه ممن جمع القرآن على عهد رسول عليه السلام وقد كان عمر رضه
يقول اقرأنا ابي رضه وافضلنا علي رضه فقال ابي وسماني هذا معطوف على فعل
مقدر مع حرف الاستفهام يعني هل ذكرني الله تعالى صريحا وسماني قال نعم فبكى ابي
ابتهاجا وفرحا من تسمية الله تعالى اياه بامر القراءة او خوفا من العجز عن القيام بشكر تلك
النعمة قال النووي وتخصيص هذه السورة لانها وجيزة جامعة لقواعد كثيرة من اصول
الدين وفروعه والاخلاص وتطهير القلب وكان الوقت يقتضي الاختصار وقال
المظهر لانها فيها قصة اهل الكتاب وابي كان من علماء اليهود فليعلم حال اهل الكتاب
وخطابه بعد من هم خ ابو الدرداء رضه روى البخاري عنه قال كنت جالسا عند النبي
عليه السلام فاقبل ابو بكر رضه ثم قال افسخ فقال كان بيني وبين عمر رضه شيء فاسرعت
اليه الغضب ثم ندمت فسألته ان يغفر لي فابى علي فاقبلت اليك فقال عليه السلام
يغفر الله لك يا ابا بكر ثلاثا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر فلم يجده فاتى النبي عليه السلام
فقال ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدقت وواساني بماله فهل انتم تاركو لي
واوه منقلبة من الهمزة تخفيفا قال الجوهري واساه لغة ضعيفة في اساه فجاء
في حديث خراساني بنفسه بايقاعها في المخاطرة وماله بيبذله في نصرة دينه فهل انتم
تاركون لي صاحبي يعني اتركوه لاجلي ولا تؤذوه فما اوذي بعدها منه مما يوجب ذلك وروى
ان ابا بكر ما اوذي بعد هذا الحديث فقوله فهل انتم تاركوا اول على طلب الترك من فهل انتم
تتركون كما هو مبين في علم المعاني ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله تعالى قال
لا امتي ما حدثت به انفسها بالرفع والنصب روايتان يعني ما يؤاخذهم بما وقع في قلوبهم
من القبائح اعلم ان حديث النفس المتجاوز عنه على نوعين ضروري وهو ما يقع من غير قصد
واختيار وهو ما يقع بقصد والمراد به في الحديث النوع الثاني لان النوع الاول
معفو عن جميع الامم اذا لم يصر عليه لاستحالة الخلو عنه فلا يبقى تخصيص لامتي فائدة وانما

عني



عني النوع الثاني عن هذه الامة تكريما لنبيها عليه السلام ما لم تكلم به او تعمل به وما هذه زمانية
وجزاؤها محذوف بقرينة ما سبق وفسر بعض شراح المصابيح الاختيار بما اصر عليه وجعل
ما لم تكلم به للمدة وسبع ما هو الاوجه وفيه دليل على ان حديث النفس ليس في معنى الكلام
حتى لو حدث نفسه في الصلاة لا تبطل ولو طلق امرأته بقلبه لا تطلق واما اذا كتب طلاق امرأته
فيجوز ان يكون ذلك طلاقا لانه عليه السلام قال ما لم تتكلم به او تعمل به والكتابة نوع من العمل
وبه يفتي محمد بن الحسن فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه
يحاسبكم به الله قلت روي عن ابن عباس رضه وغيره من الصحابة ان هذه الاية لما نزلت
اشتد على الصحابة ذلك وقالوا لا نطيقها فنسخها الله تعالى بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها
كذا قال الشراح لكن المحققين على ان هذه الاية معمولة لا منسوخة لان النصوص دالة
على المؤاخذة بعزم القلب منها قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا
لهم عذاب اليم وقوله تعالى ان بعض الظن اثم والاجماع على تحريم الحسد والكبر ولما صح في
الحديث الاخر وهو قوله عليه السلام حكاية عن الله تعالى اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها
وان عملها فاكتبوها سيئة واذا هم بحسنة ولم يعملها فاكتبوها حسنة وان عملها
فاكتبوها عشرا فحمل لان على مجرد الخطور من غير توطين النفس عليه جمعا بين الدليلين و
اما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع عنها قاطع غير خوف الله تعالى يكتب عليه
العزم وكذا عملها كتب معصية ثانية وان قطع عنها خوفا الله تعالى يكتب حسنة كذا
قاله النووي في شرح صحيح م فان قلت قد نقل الصحابة نسخها فكيف يحكم عليه قلت اختلف
اصحاب الاصول في ان قول الصحابة نسخ كذا بكذا هل يكون حجة يثبت به النسخ ام لا والمحققون
على انه لا يثبت حتى ينقل عن النبي عليه السلام لاحتمال ان يكون قوله عن اجتهاد م ابو الدرداء
رضه روى مسلم عنه ان الله جزأ القرآن وهو بتشديد الزاء المعجمة يعني قسمه ثلاثة اجزاء فجعل
قل هو الله احد جزءا من اجزاء القرآن وجه كونها جزءا يجوز ان يكون باعتبار الثواب يعني ان
يعني ان الله تعالى يعطي قارئ هذه السورة ثواب قراءة ثلث القرآن من غير تضعيف اجر
كذا قال النووي وقيل ان القرآن على ثلاثة انحاء قصص واحكام وصفات الله تعالى
وقل هو الله احد احد هذه الثلاثة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله
حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين قصة الفيل على وجه الاختصار
ما روي ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة بصنعاء ليصرف اليها وجوه الحجاج من
مكة فخرج الى الكعبة ليخربها فكان معه الف فيل وفيل عظيم كان مقدم عظيم اهل
فيل

كما وجهوه الى الرام بركبة واذا وجهوه الى الجهة اخرى هرفوا فينباهم كذلك ارسل الله
اليهم طيرا كل طائر حجر في منقاره وحجران في رجليه فالقى اليهم الحجارة فهلكوا الا من الاذى
العقبة فليطالع التفسير سورة الفيل وانها لم تحل لاحد كان قبلي وانها احلت لي ساعة من
نهار قيل ما احل له عليه السلام كان اراقة الدماء فقط لا ما هي المحتاجة اليها للفتح وقيل
كان جميع المحرمات من الصيد وغيره لاطلاق الحديث اعلم ان مكة شرفها الله تعالى حرمها
ابراهيم عليه السلام لما صح من النبي عليه السلام انه قال ان ابراهيم حرم مكة واني حرمت المدينة
وما روي انه عليه السلام قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات فالمراد به كتابته
في اللوح المحفوظ ان ابراهيم سيحرمه وانها لا تحل لاحد بعدي لا يختلى بفتح الياء المثناة تحت بعد
الفاء على صيغة المجهول اي لا يجز ... بالاصطياد وقيل معناه لا يبعد عن موضعه
باي نحو كان ولا يختلى شوكها اي لا يقطع فاذا لم يجز قطعه مع كونه مؤذيا يفهم منه بدلالة
النص ان كل نبات فيها لا يجوز قطعه وهذا النفي بمعنى النهي المراد بالشوك ما هو رطب منه
لانه جاء في رواية لا يختلى خلاها والخلا بالقصر هو الرطب من الكلاء ولا تحل ساقطتها اي
لقطتها الا لمنشد اي لمن يعرفها فان قلت الحديث في بيان الخصال المختصة بالحرم وبهذا
الحكم غير مختص به بل لقطة الحل حكمها كذا فما وجه ايراده هنا قلت لدفع وهم من يتوهم
ان لقطة الحرم للملتقط اصلا كما لا يقطع شجرها ومن قتل له قتيل اي مقتول سماه قتيلا
باعتبار ما يؤول اليه كما جاء في القران اني اراني اعصر خمرا اي الذي ما يقتل الحي لا المقتول
فهو بخير النظرين اما ان يفدى على بناء المجهول المعلوم اي اما ان تعطى الدية واما ان يقيد بضم
حرف المضارعة ان يقاد اي قتل القاتل بالقتيل اي فتلته به يعني ولي المقتول مخير ان شاء
قتل القاتل وان شاء اخذ فداه وهي الدية ولا اجبار للقاتل على اي الامرين شاء ف
هو احد قولي الشافعي وذهب ابو حنيفة ومالك الى ان موجب القصاص فقط العقوبة على الدية
العمد فهو يعني موجبه وحملوا الحديث على رضاء القاتل توفيقا بين الدليلين يعني ان يعطيه
الولي المبتدا لان رضاء القاتل باختيار الدية قد يكون خيرا له فقال العباس الا الاذخر
فهو حشيشة طيبة الرائحة يا رسول الله فانا نجعله في قبورنا وبيوتنا فقال النبي عليه السلام
الا الاذخر وهذا استثناء عن الحكم المفهوم بدلالة النص وهو ان كل نبات الحرم لا
يجوز قطعه فيكون الاستثناء متصلا وقال على ان النهي مصروف الى ما ينبت في الحرام
بنفسه دون ما يستنبته الادمي لانه يحال النسبة الى الحرم فيما نبت فيه بلا صنع انه على
فان قيل ما وجه استثناء النبي عليه السلام الاذخر من الحظر عند مسالة العباس ... الخ







بان الاستثناء يجوز ان يكون بوحي اوحى الله اليه في تلك الحالة او بوحي اليه قبلها انه طلب احد
استثناء الاذخر فاستثنه او بان الاستثناء كان بالاجتهاد او بان النبي عليه السلام كان اراد
ان يستثني الاذخر فسبقه العباس فتمم عليه السلام كلامه بعده ومن لم يجوز انفصال الاستثناء
من الكلام يقدر الكلام هنا في الاستثناء يعني لا يقطع نباتها الا الاذخر فقام ابو شاه قال
النووي ابو شاه بهاء بعد الالف ولا يقال بالتاء لا يعرف اسمه وانما هو معروف بكنيته رجل
من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله يعني مرنا بان يكتب لي هذا الحديث واسناد الكتابة
الى النبي عليه السلام مجاز لشهرة كونه اميا وانما خاطبه بالجمع تعظيما له فقال اكتبوا لابي
شاه وهذا اذن من النبي عليه السلام بكتابة السنن وكان عليه السلام ينهى عنها في الاول
قبل اشتهار القران خوفا من الاشتباه به فلما اشتهر اذن فيه م ابو جحيفة رضه وسلم
ان الله حرم ... الخمر وهو اسم للنيء من ماء العنب اذا اشتد وغلا وقذف بالزبد عند
ابي حنيفة وقال بعضهم هو اسم لكل مسكر لمخامرته العقل ومخالطته وتحريمه مشهور في ارلنه
هذه الاية وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام
رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون وتحته منها شيئا في ثمنه ولا بيع قيل
في الاية دلالة على حرمة الخمر من وجوه الاول قصرها على الرجس وهو في اللغة العفن يعني
ما يحرم الا نجس لكم فيكون محرما كالميتة والثاني الاخبار بانها من عمل الشيطان والذي
ليس بعمل فيفتد تناولها والثالث امر بالاجتناب عنها والامر للوجوب وهذا بلغ
في بيان تحريمها والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب عنها م عائشة رضه وسلم عنها قالت
توفي صبي من الانصار ودعي النبي عليه السلام الى جنازته فقلت طوبى له عصفور من
عصافير الجنة فقال عليه السلام او غير ذلك يا عائشة ان الله خلق الجنة وخلق النار
فخلق لهذه اهلا وهم في اصلاب ابائهم على حكم الاحكام فالواو فيه للحال يعني
انقلبن ما قلت والحق غير الجزم به قال النووي اجمع العلماء على ان اطفال
المؤمنين من اهل الجنة لقوله تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم باايمان الحقنا بهم ذريتهم
قال المفسرون ذريتهم عامة يشمل الصغير والكبير ومعنى الاية الحقنا ببركة ايمان
الاباء المؤمنين ذرياتهم التابعين لهم في الايمان حقيقة ان كانوا كبارا او حكما ان
كانوا صغارا في الدرجات وان كانوا لا يستأهلونها تفضلا عليهم وعلى ابائهم ليتم سرورهم
في الجنة وتوقف فيه بعض من لا يعتد به متمسكا بهذا الحديث اجيب عنه بانه عليه السلام
نهاها عن الحكم على معين بدخول الجنة كان الحكم به على معين من الكبار ممنوع او

ولهذه اهلا ... نهم

بان صدور هذا الحديث يحتمل ان يكون قبل نزول ما نزل في اطفال المسلمين واما اطفال
المشركين فالاكثرون على انهم في النار تبعا لابائهم وقال المحققون انهم في الجنة لان
النبي عليه السلام اخبر انه راى حول ابراهيم الخليل في الجنة وحوله اولاد الناس
قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين رواه البخاري ولقوله
تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وولد الكافر لم يتوجه اليه التكليف و
بعثة الرسل فلا يكون من اهل النار ويمكن ان يدفع الدليل الاول بان المراد في النار
كانه في النشاة البرزخية ولا يلزم ان يكون في النار الجنانية ولا
وبان المراد من العذاب في الاية عذاب الاستيصال في الدنيا ولا يلزم منه نفيه
الاخرة ولئن سلم فلا يلزم ان يكونوا من اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الاعراف
وتوقف فيه طائفة وهو الظاهر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله
خلق الخلق اي قدر المخلوقات في علمه السابق على ما هم عليه وقت وجودهم حتى اذا
فرغ منهم يعني تم قضائهم وانواع ما يذكر هنا بطريق التمثيل وتذكير الضمير في منهم
بطريق تغليب العقلاء على غيرهم قال الشيخ الشارح خلق اما كان بمعنى اوجد فالفراغ
على حقيقته لكن لا يخفى ما فيه فيبين الضعف لان الفراغ الحقيقي بعد الشغل
هو على الله تعالى ممتنع قامت الرحم فقالت المراد بقيامها قيام ملك يتكلم به
على لسانها باذن الله تعالى والاحسن ان يقال هذا من باب التمثيل شبهت الرحم لمن
يحتاج الى صلته ويستعاذ من قطيعته فيقوم ويقول الا ان ثمة حقيقة قيام ومن
كلام كما تقول اردت اذا قطعت محبتك فقامت محبتك وتشبثت بقلبي هذا مقام
العائذ بك من القطيعة هذا صفة محذوف اي مقامي هذا مقام المستعيذ بك من
قطيعتي قال اي الله ضمير قال عائد الى الله نعم حرف ايجاب مؤكد لما سبق استفهاما كان او
خبرا اما ترضين خطاب للرحم الهمزة فيه للاستفهام على سبيل التقرير لما بعدها
ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى قال اي الله فذلك لك اي الكلام
السابق حصل لك ثم قال رسول الله عليه السلام اقرؤوا ان شئتم مصداق استحقاق قطع
الرحم بقطع الرحمة اقرؤوا هذه الاية فهل عسيتم ان توليتم يعني يتوقع منكم ان اعرضتم
عن القراءة واحكامه او معناه ان توليتم امور الناس وتأمرتم عليهم ان تفسدوا في الارض
وتقطعوا ارحامكم فان قلت ما معنى الاستفهام والله تعالى عالم بكل شيء وما
يكون قلت معناه انكم احقاء بان يقول لكم كل من عرف حالكم في اعتقادكم في الايمان فهل عسيتم

لضعف اعتقادكم





لشاهدة منكم كان الالتفات في الارض اولئك اشارة الى المفسدين وقاطعي الارحام
بينهم الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم م عائشة رضه روى مسلم عنها ان الله
للجنة اهلا وخلقهم لها وهم في اصلاب ابائهم يعني عينهم في الازل لمن سبق من اهل
الجنة عبر عن الازل باصلاب الابا لانه اقرب الى فهم الناس وخلق للنار اهلا خلقها
لهم وهم في اصلاب ابائهم ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال مر العباس بمجلس
فيهم من الانصار يبكون حين اشتد مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم ما
يبكيكم قالوا ذكرنا مجلسنا مع رسول الله عليه السلام فدخل العباس على رسول الله
فاخبره فعصب رسول الله عليه السلام راسه بحاشية برد وخرج وصعد المنبر
فخطب وكان ذلك اخر خطبته واثنى على الانصار فقال ان الله خير عبدا اراد
به نفسه الكريمة لابهام الامر عليهم لئلا يحزنوا بسبب اختياره عليه السلام ما في الاخرة و
الانتقال اليها بين الدنيا اي بين ان يعطيه ما شاء من زهرة ومتاع الدنيا وبين ما
عنده اي بين ما عند الله في الاخرة من الدرجات العليا فاختار ذلك العبد ما
عند الله فلم يفهم من القوم ان المختار هو رسول الله الا ابو بكر رضه فبكى فقال فديناك
باباءنا وامهاتنا اعلم ان هذا التخيير غير مختص بالنبي عليه السلام لما روت عائشة
رضها انه عليه السلام قال لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير اقول التخيير
انما يفيد اذا كانت اجالهم مكتوبة بالتعليق واما اذا كانت مقطوعة ففائدة التخيير
واعلم اكرامهم وتطييب قلوبهم وطلب رضاهم ومعلوم انهم لا يختارون الدنيا على
ما في الاخرة كما يقال في الشائع واني يختار العاقل بانه لا يكون م عائشة رضه روى مسلم عنها
ان الله رفيق يحب الرفق وهو اخذ الامر بوجه يسير يعني يحب ان يرفق بعضكم بعضا
وقيل معناه يحب ان يرفق بعباده لكن فيه عليه السلام م ويعطي على الرفق ما لا يعطي
على العنف وهو ضد الرفق بمعنى التعنف الا قطعي ان الله تعالى يعطي على الرفق من
الثواب او من المطالب والاغراض ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه اي
على ما سوى الرفق من الخصال الحسنة وانما ذكره بعد قوله ما لا يعطي على العنف ليدل
على ان الرفق انفع الاسباب قال بعض الشراح لا يجوز اطلاق الرفيق على الله
اسما ولا يقال في الدعاء يا رفيق لانه لم يوجد في ذلك نقل ولا يفهم من الحديث جوازه
لانه ذكر على وجه الاخبار لا التسمية الى هنا كلامهم لكن عدم جواز الاطلاق [illegible]
[illegible] الاطلاق توضيحه ما قال الامام المازري اختلف المتأخرون في

خلق

فيما ثبت وصف الله باخبار الاحاد هل يجوز تسميته الله به والثناء عليه به
ام لا فمنهم من جوزه لان هذا من باب العمل وذلك جائز بخبر الواحد ومنهم من منعه
لان هذا من باب الاعتقاد على الله ولا بد ان يرد به نص مقطوع به وقال الامام
الصواب جوازه م ثوبان رضه روى مسلم عنه ان الله زوى لي الارض اى جمعها
فرأيت مشارقها ومغاربها جمعهما باعتبار اختلاف طلوع الشمس الشتاء والصيف او
باعتبار الكواكب خصهما بالذكر اشارة الى انه ملك هذه الامة فيهما اكثر مما في جهتي الجنوب
والشمال وهكذا وقع فصلوات الله وسلامه على رسوله الصادق الذي لا ينطق
عن الهوى لعل جمع بعض الارض للاستغراق ومن في منها للتبعيض وان النبي
عليه السلام يحتمل التخييل والتمثيل كان لتبشيره بكثرة امته وسيبلغ ملك امتي ما زوي
لي منها قال شارح اللام في الارض للاستغراق ومن في منها للتبعيض لكنه ضعيف لان ملك امته
لم يبلغ جميع اجزائها ولا يجوز ان يجعل من التبعيضية بدلا مما زوى لان حرف اللام
في الارض للاستغراق بل هنا للعهد الخارجي كما اذا قيل اغلق الباب اذا كان مشاهدا
من فيها للتبيين ولا دليل على جمع جميع الارض م جابر ابن سمرة رضه روى مسلم
فيما رواه عن النبي عليه السلام مائة وستة واربعون حديثا له في الصحيحين ستة
وعشرون حديثا المتفق عليها منها حديثان وباقيها لمسلم ان الله سمى المدينة طابة وكان
اسمها قبل يثرب فكرهه النبي عليه السلام لان التثريب مستعمل في معنى القبح فبين ان
الله سماها طابة لتطييب سكانها بالدين واما تسميتها بيثرب في قوله تعالى
اهل يثرب لا مقام لكم فباعتبار قول المنافقين او يكون نزول الاية قبل التسمية
بطابة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبي عليه السلام شيخا يتهادى بين
ابنيه متكئا عليهما فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي الى بيت الله فقال ان الله
عن تعذيب هذا نفسه لغني وامره عليه السلام ان يركب تقديم الجار والمجرور للاهتمام
وقيل للتخصيص لانه محل انكار المنكر جعل كأنه اعتقد ان الله غير غني عن هذا لكنه
قصر فيه للمصدر مضاف الى الفاعل وترك مفعوله لم يذكر في الحديث انه عليه السلام الزمه
دما عليه السلام والشافعي عمل بظاهره وقال لا دم عليه وقال ابو حنيفة وهو احد قولي
الشافعي عليه دم لانه ادخل نقصا في الواجب بعدمه وفاته كما التزمه خ ابو قتادة
ربعي رضه روى البخاري عنه قال كان النبي عليه السلام في سفر مع اصحابه فقال لو اخذ الليل
فناموا فما ايقظهم الا حر الشمس فقال عليه السلام ان الله قبض ارواحكم وردها عليكم

للش



للشيخ ولكنه الارادة عنهم لانه الله تعالى قبض الروح في انسان ابهما عند حين شاء وردها
عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن الناس بالصلاة وهذا يدل على وجوب قضاء الفائتة
واثبات الاذان لها فان قيل كيف فات عنه الفجر وقد قال عليه السلام ينام عيناي ولا ينام
قلبي اجيب عنه بوجهين احدهما ان قلبه يدرك الحسيات اذا لم تبطل الالات كالاذن والسمع والشم
وغيرها وههنا طلوع الفجر مما يدرك بالعين وهي قد نامت فلا ينافي عدم ادراكه الطلوع
يقظة قلبه والثاني يحتمل ان يكون له حالتان احديهما ينام فيها قلبه والاخرى لا ينام فيها
وهذه هي الاكثر قال النووي الجواب الثاني ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول وفي
اقوالي الامر بعكسه لان النفوس القدسية يدرك الاشياء بلا واسطة الالات كما ورد
انه عليه السلام اتموا الصفوف فاني اراكم خلف ظهري ويؤيد الجواب الثاني ما روى انه
عليه السلام قال انما انسى على تومة شرع لي حكمه الله فيه اعلام هذا الحكم بالاداة
فعل رسول عليه السلام م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رضه
انه دخل على زوجته اسماء فرأى نفرا من بني هاشم عندها فكره ذلك فذكر ذلك لرسول
عليه السلام فقال عليه السلام ان الله قد برأها ... الى ... من
ذلك الا ما خطر على قلب ابي بكر يعني اسماء هذا تفسير التانيث في برأها بنت عميس بالعين
المهملة على صيغة التصغير امرأة ابي بكر رضه كانت زوجة جعفر بن ابي طالب
هاجرت معه الى الحبشة فتزوجها ابو بكر بعد جعفر وعلي بعد ابي بكر رضه وفيه جواز
خلوة الرجلين مع الاجنبية اذا كانا صالحين ق زيد بن ارقم رضه اتفقا على
الرواية عنه فيما رواه عن النبي عليه السلام سبعون حديثا له في الصحيحين
اثنا عشر نوع البخاري بحديثين ومسلم بستة ان الله قد صدقك قاله الذي
الى كان رسول الله يقول عبد الله بن ابي حتى انه نازع رجل من المهاجرين
في غزوة بني المصطلق فغضب عبد الله فقال ما مثلنا ومثلهم الا كما قيل سمن
كلبك يأكلك لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا اي يتفرقوا وقال لئن رجعنا
الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فقلت انت والله الذليل ومحمد في عز من الرحمن فقال عبد الله
اسكت فانما كنت العب فلما نقلت كلامه الى النبي عليه السلام قال له انت قلت
هذا الكلام فقال عبد الله والله ما قلت وان زيدا لكاذب فقال بعض الانصار
عبد الله شيخنا وكبيرنا لا تصدق عليه كلام غلام يا رسول الله فوقعت لي
الملامة في الانصار فكذبوني فانزل الله سورة المنافقين اخذ رسول الله

ارقم بيان

الحديث

من حضرة

حين نزلت سورة المنافقين وكان اخبر اي الراوي

لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اراد بالاعز نفسه من الاذل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراوي فلما سمعت ذلك

عليه السلام اذا في مقال الحديث م شداد ابن اوس رضه روى مسلم عنه قال حفظت اثنتين عن
النبي عليه السلام وخرجه حديثا في الصحيحين حديثا احدهما للبخاري والاخر لمسلم وهو
ان الله كتب الاحسان على كل شيء اي يجب في امركم به في كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا
القتلة بكسر القاف نوع من الاحسان فيها القتل وهو هنا القتل قصاصا او حدا كي لا يقتل
تارك الصلاة عند الشافعي ومالك واحمد اذا قتل فيقتل من هذا الحديث لانه
التشبيه فيها ورحمة من الشرع واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته
وهي السكين العظيمة اي يجعلها حادة وليجعل في امرها وليرح ذبيحته اي يتركها
حتى يستريح وتبرد وهذان الفعلان كالبيان للاحسان في الذبح لا يقال هذا معارض
لقوله عليه السلام من غرق غرقناه ومن حرق حرقناه لانه محمول على السياسة ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله كتب على ابن ادم حظه من الزنا وهو من قبيل
وهو مبتدأ ... حال من حظه يعني ان الله تعالى خلق لابن ادم الحواس التي بها يجد لذة
من الزنا واعطاه القوى التي بها يقدر عليها وركز في جبلته حب الشهوات ادرك ذلك
بفتح الميم اي اصابه لا النصيب ... وهو استيناف جواب عمن قال هل يخلص ابن ادم عنه
فزنا العينين النظر وزنا اللسان النطق والنفس تمنى اي تتمنى بحذف احدى التائين و
تشتهي والتمني اعم من الاشتهاء لانه يكون في الممتنعات دونه والفرج يصدق ذلك ...
النفس تدعو اليه الحواس وهو الجماع او يكذبه ومعنى تكذيبه تركه ...
... الا لانه مجاز اعلم ان هذا ليس على عمومه فان الخواص معصومون عن الزنا ومقدماته
يحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب الله على كل فرد من بني ادم صدور ... الزنا ومقدماته
في عصمه الله بفضله عن الزنا صدر عنه شيء من مقدماته الظاهرة ومن عصمه منها
وهم الخواص صدر عنه لا محالة بمقتضى جبلته شيء من مقدماته الباطنة وهو تمني
الشهوات او هاجس قلبه عليه السلام ادرك ذلك لا محالة يعني حظه المكتوب عليه م عائشة
رضه روى مسلم عنها قالت اتى النبي عليه السلام ناس من اليهود فقالوا السام عليك يا ابا القاسم
فقال عليه السلام وعليكم قالت عائشة فقلت بل عليكم السام والذام فقال عليه السلام ان الله لا يحب
الفحش وهو اسم لكل خصلة قبيحة والتفحش وهو التكلف فيه السام هو الموت ق عبد الله
بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه انتزاعا مفعول
مطلق مقدم على فعله ويجوز ان يكون مفعولا له ... يقبض من غير لفظه ...
صفة ويجوز ان يكون ... يقبض ... من الناس ...

ولكن



ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما وفي ذكر اذا دون ان اشارة الى انه
كائن لا محالة بالتدريج اتخذ الناس رؤوسا بضم الهمزة والتنوين جمع رأس القوم كبيرهم
وروي رؤساء بالمد جمع رئيس وكلاهما صحيح جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا اي ضلوا
راجع الى الرؤساء فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا م ابو موسى رضه روى مسلم عنه ان
الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام هذا بيان لكماله في نفي النوم عنه لانه نقص والله تعالى
منزه يخفض القسط ويرفعه المراد بالقسط الميزان يعني ان الله يخفض ويرفع ميزان اعمال
العباد المرتفعة اليه يقللها لمن يشاء ويكثرها لمن يشاء كما يحركه الميزان يخفض تارة
ويرفع اخرى وهذا تمثيل وقيل المراد به الرزق فخفضه تقليله ورفعه تكثيره وقيل المراد
العدل يعني ينقص العدل في الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة بغلبة العدل واهله
او يقال معناه يخفض بالقسط ويرفع بالقسط يعني ان الله تعالى يرفع بعدله المطيعين
ويخفض به العاصين لان الله تعالى في فعله عادل لا ظالم ويجوز ان يقال القسط
... الجور والعدل ويراد بالقسط المذكور الجور وبالضمير العائد اليه في يرفعه
العدل يعني يضع اهل الجور في الدنيا بالبغض والعتاب وفي الاخرة بالبأس و
العذاب ويرفع اهل العدل في الدنيا بالذكر الجميل وفي الاخرة بالثواب الجزيل يرفع
اليه على صيغة المجهول اي الى محل عرضه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل
يعني يرفع الملائكة عمل كل من الليل والنهار على حدته ولا يؤخرونه حتى ينضم اليه عمل
الاخر ومعناه يقبل الله تعالى اعمال المؤمنين المخلصين في ليلتهم قبل النهار وفي نهارهم
قبل الليل وفيه تعجيل اجابته حسن دعاه وحسن قبوله من عمل لاجل التوبة استيناف
جواب عمن قال لم لا نشاهد الله تعالى يعني هو محجوب بنور عظمته فلا نشاهده
لانه كان حجابه ما هو لا في الحجاب في غيره كيف نشاهد فان قيل يلزم منه ان لا يراه
المؤمنون وفيه حجة للمعتزلة قلنا المراد منه مرتبة الالوهية والله تعالى لا يرى بها
وانما يرى بمرتبة الربوبية اعلم ان كون الشيء ذا حجاب من اوصاف الجسم فلا يليق
به فتأويله انه بالنسبة الى العباد وقد جاء في الرواية الصحيحة حجابه النار قال
الكلاباذي يجوز ان يكون النار عبارة عن الشغل يعني يحجب الخلق عنه بشغلهم
بذواتهم وحاجاتهم لو كشفه هذا الحجاب فبان لهم هيبته وسلطانه لغفلوا لو
كشفه هذا استيناف ايضا جواب عمن قال لم لا يكشف ذلك الحجاب لاحرقت
سبحات بضم السين والباء جمع سبحة وهي العظمة وجهه اي ذاته ما انتهى اليه بصره

من خلقه الضمير في بصره راجع الى الله اي علم الله تعالى والمراد بما انتهى اليه جميع المخلوقات لانه بجميعها
محيط به يعني لو كشف التجلي عن ذاته تعالى لاحترق جميع مخلوقاته من هيبته وفيه (م) ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه ان الله لا ينظر الى صوركم المجردة عن السيرة المرضية واموالكم العارية عن
الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم التي موضع التقوى واعمالكم التي يتقرب بها الى الله تعالى (ق) ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله لا ينظر اي نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحل او على الزجر
ويجوز ان يراد به نظر اللطف والعناية الى من يجر ازاره المراد به ان الاسفل من الكعبين خيلاء روي
انه عليه السلام قال ما اسفل من الكعبين ففي النار يعني الا ان يكون بطرا او تكبرا منهم فعنده ان جره لا
للكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة تنزيه قال العلماء كذا كل ما زاد على الحاجة المعتاد في
في اللباس من الطول والسعة فمكروه لكن الحديث في حق الرجال واما النساء فقد صح عن
النبي عليه السلام الاذن لهن في ارخاء ذيولهن ذراعا (خ) ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
ان الله لما قضى الخلق اي قدر الخلق كتب كتابا عنده اي ثبت في علمه الازلي فوق عرشه يعني
كونه فوق العرش والله اعلم بكيفيته مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك والدلالة
فوقه مكانا ان رحمتي سبقت غضبي اي غلبت عليه بكثرة اثارها الا ترى ان قسط الخلق من
الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لانهم ينالونها بلا استحقاق ولا ينالون غضبه الا بالاستحقاق
وان قلم التكليف مرفوع عنهم الى البلوغ ولا يعجل العقوبة عليهم اذا عصوه بل يرزقهم
ويقبل توبتهم الهنا خلقتنا مجانا ورزقتنا مجانا فارحمنا مجانا قيل الرحمة سابقة على
الغضب حقيقة لانها اول الصفات الازلية لولا رحمته لما وجد شيء من الاشياء فضلا
عن الغضب لعل هذا القائل اراد بالسبق في الظهور لان الايجاد رحمة ومنه قوله تعالى
ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما الا في الثبوت لان كل صفاته تعالى قديمة (ق) عائشة رضه اتفقا
على الرواية عنها انها اتخذت نمطا وهو نوع من البسط فسترته على الباب فلما رآه النبي عليه السلام
جذبه حتى هتكه فقال ان الله لم يأمرنا ان نكسو الحجارة والطين وفيه دلالة على كراهة
ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه اذ لم يكن للبسط وقال بعضهم فيه كراهة تحريم
لان هتكه عليه السلام يشير الى الزجر عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مأمور
به ولا يلزم منه كونه منهيا لجواز ان يكون حلالا واما هتكه عليه السلام على هذا التقدير
فيجوز انه لا يليق لعلو مرتبته وعناية تنزهه (م) عائشة رضه روى مسلم عنها انها قالت لما نزلت
اية التخيير وهي قوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الاية
بدأ بي النبي عليه السلام فتلى علي الاية فاخترت الله ورسوله ثم قلت اسألك ان لا تخبر

امرأة



امرأة من نسائك بالذي فعلت فقال عليه السلام ان الله لم يبعثني معنتا بتشديد النون اي حاملا
للعنت وهو الاثم اي حاملا على الغير ولكن بعثني معلما ميسرا (م) ابن مسعود رضه روى مسلم عنه
قال سأل رجل عن النبي عليه السلام ان القردة والخنازير هي مما مسخ فقال عليه السلام
ان الله لم يهلك قوما او يعذب قوما فيجعل لهم نسلا المسخ تحويل صورة الى ما هو اقبح منها كذا
قال الجوهري قال الشيخ الشارح تكرير لفظ قوما اشارة الى انه حكى عن المعذبين فانه يريد
بالاهلاك الاعدام بالكلية كان التعذيب بالمسخ وان اريد به المسخ كان التعذيب بشيء اخر
فلا بد من توجيه احد الفعلين بالمسخ حتى يقع جوابا ووافق جوابه عليه السلام على توجيهه
مع كونه زائدا على السؤال بل الفائدة لا يستقيم على الارادة الاولى لان المنفي في الحقيقة ثبوت النسل
لهم والهالك بالكلية لا يتصور منه نسل فكيف ينفى وكذا على الارادة الثانية لان المعذب بشيء
اخر كبني اسرائيل حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرهما ومن شيء عذبوا بالقحط فلم ينقطع نسلهم
فالوجه عندي ان يحمل هذا على شك الراوي فيكون المراد من الاهلاك او العذاب المسخ بقرينة
السؤال عنه وان القردة والخنازير كانت قبل ذلك اي قبل اهلاكهم او تعذيبهم فان
قيل روى مسلم عن ابي هريرة رضه ان النبي عليه السلام قال فقدت امة من بني اسرائيل لا يدرى
ما فعلت ولا اراها الا الفار الا ترونها اذا وضع لها البان الابل لم تشربه واذا وضع
لها البان الشاة شربته وهذا يدل على ان الفارة من نسل الممسوخ فما التوفيق بينهما قلنا
هذا الحديث يحمل على انه عليه السلام قال ذلك قبل ان يعلم ان الممسوخ لم يتناسل ولذا لم يجزم بذلك
وقال اراها اي اظنها واما في الحديث الذي نحن فيه فقد جزم بعدم النسل فيه (خ) ابو هريرة
رضه والنعمان ابن مقرن رضه وهو بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة فيهما روايتهما
عن النبي عليه السلام ستة احاديث انفرد بها مسلم عن احد البخاري بهذا الحديث قال كان النبي عليه السلام
في غزوة خيبر قال لرجل كان يدعي الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل
اشد القتال فتعجبوا مما قال النبي عليه السلام في حقه وكادوا ان يرتابوا فلما اكثر به الجراح قتل
نفسه بشفرة وجدها فقال عليه السلام ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر
الكافر فان ذلك الرجل كان منافقا وكان قتاله رياء والرسول عليه السلام لعلمه بحاله
اخبر في شأنه ما اخبر فلما قتل نفسه تبين نفاقه للمسلمين (م) انس رضه روى مسلم
عنه ان الله ليرضى عن العبد ان يأكل بفتح الهمزة اي لان يأكل الاكلة بفتح الهمزة المرة من الاكل
حتى يشبع كذا قال الجوهري فيحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها انما اثنى بثناء المرء اشعارا
بان الاكل والشرب وان كان قليلا يستحق الشكر عليه من [illegible] ان لا [illegible] بالحمد

عند الوداع من الكمال اذا لم يودع جلساءه كيلا يكون منعا لهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه ان الله ليضحك من رجلين المراد من ضحكه رضاه فيجاز ههنا لاستحالة الضحك
الموصوف في حق الله تعالى وسببه نوع رضا قال النووى يجوز ان يراد ضحك الملائكة
المتوجهين لقبض روحهما او يكون اسناده الى الله تعالى مجازا وبروى يضحك الله الى
رجلين معدى الضحك بالى لتضمنه معنى الانبساط يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة
تمة الحديث قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يقتل هذا الكافر فيلج الجنة ثم يتوب الله
على الاخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد قال الشيخ الكمل باذن يجوز ان يكون
معنى الضحك ادرار الرحمة تشبيها به يقال ضحك السحاب اذا صب ماءه ق ابو موسى
رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله ليملى للظالم بفتح اللام الاولى من باب الافعال اى يمهل
ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم ثم يأخذه اخذا شديدا اذا اخذه لم يفلته بضم الياء اى لم يتركه
ولم يخلصه الله ثم قرأ وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى اى اهل القرى وهى ظالمة ان
اخذه اليم شديد وفي الحديث تسلية للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يغتر بامهاله ق
جابر رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام
في عام الفتح وهو بمكة اى الرسول كان فيها معناه ظاهر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه قال لما قال النبى عليه السلام يوم فتح مكة من دخل دار ابى سفيان فهو امن قالت
الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فقد اخذته رافة بعشيرته ورغبة في قريته عنوا به النبى عليه السلام
فنزل عليه الوحى بقولهم فقال يا معشر الانصار قلتم كذا وكذا كلا انا محمد بن عبد الله ورسوله
هاجرت الى الله واليكم يعنى هاجرت الى مراد الله واليكم فالمحيا محياكم والممات
مماتكم اى لا افارقكم موتا ولا حيوة احيى واموت في بلدكم كما تحيون وتموتون فيه قالوا
يا رسول الله والله ما قلنا الا ضنا بالله ورسوله اى بخلا به ان يشاركنا في الله ورسوله غيرنا فقال عليه السلام
ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم اى يقبلان اعتذاركم فيما تقولون من دعوى
الشح قال للانصار وفيه دلالة على جواز البخل بالعلماء والصلحاء وعدم الرضا بفراقهم
م ابو موسى رضه روى مسلم عنه ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط
يده بالنهار ليتوب مسيء الليل قال الشيخ الكمل باذن بسط اليد كناية عن الجود يعنى يجود
الله تعالى لمسيء الليل ومسيء النهار بالامهال ليتوب كما روى عن ابى امامة رضه
انه عليه السلام قال صاحب اليمين امير على صاحب الشمال فاذا عمل العبد الحسنة يكتب
عشر امثالها واذا عمل سيئة قال صاحب اليمين امسك فيمسك عنه سبع ساعات

من النهار



من النهار فان استغفر لم يكتب عليه وان لم يستغفر كتب سيئة واحدة الى هنا كلامه لكنه
غير مناسب لقوله ليتوب مسيء النهار الا ان يراد بمسيء الليل فاضافته الى النهار باعتبار
انه اصر على ذنب الليل في النهار ولم يتب وكذا المعنى في قوله ليتوب مسيء او يقال معناه
يجود الله تعالى لمسيء الليل بالمغفرة لكن حثا على توبة مسيء النهار وقيل هو كناية
عن الطلب لان طالب الشيء يبسط يده اليه في العادة يعنى ان الله تعالى يدعو المذنبين الى
التوبة فعلى هذا القول لا يناسبه ليتوب مسيء النهار الا على التاويل السابق حتى تطلع
الشمس من مغربها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من
الحرير وفي هذا التوصيف اشارة الى الرفق بالمؤمنين في قبض ارواحهم فلا تدع احدا
في قلبه مثقال حبة اى وزنها او مثقالا ما يوزن به الشيء ويروى ذرة اى مقدار حبة
هى صغيرة النمل من ايمان والمراد به شعبة من اعمال الخير والا فالايمان غير قابل للزيادة
والنقصان لان نوافل العبادات غير داخلة فيه بالاجماع والفرايض لا يتجزى الزيادة
والنقصان فلو ترك شيئا منها لا يكون مؤمنا عند الشافعى لان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء
الكل الا ان يكون مؤمنا ناقصا الا قبضته اى قبضت روحه فان قلت جاء في رواية اخرى
يجاء من قبل الشام فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون الريح القابضة يجيء شامية و
يمانية وان يكون واحدة مبدؤها من احد الاقليمين ثم يتصل بالاخر وينتشر
فان قلت الحديث يدل على ان الساعة لا يقوم الا على الكفار وهذا يخالف قوله عليه السلام
لا يزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق الى يوم القيمة قلت المراد من قوله الى يوم القيمة الى
وقت قريب منه وعند ذلك تقبضهم الريح اللينة ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها
ان الله يحب الرفق في الامر كله قالت لما سلمت علينا رهط من اليهود قالوا السام عليك
بعد رده عليه السلام بعليك م سعد بن ابى وقاص روى مسلم عنه ان الله يحب العبد
التقى وهو فعيل من الوقاية تاؤه منقلبة من الواو وهو من يبالغ في اجتناب الذنوب
قال عليه السلام لا يبلغ العبد درجة المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا مما به بأس
الغنى المراد به غنى النفس وقيل المراد به غنى المال قال الشيخ الشارح لا يبعد ذلك
الخفى بالخاء المعجمة والمراد به هنا من يعتزل عن الناس للعبادة ويعد بالحاء المهملة
وهو من يبر الضعفاء خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه ان الله يحب
العطاس يعنى سببه وهو انفتاح المسام وخفة الدماغ اذ به يندفع اللحم
المحتقنة فيقتضى صاحبه على الطاعة ولهذا عده الشارع نعمة فشرع عقيبه الحمد

ويكره التثاؤب يعني سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء وميله الى الكسل وفيه مانع
عن الطاعة ولهذا سمي الشايع فيه الكظم وقيل ما تثاءب نبي قط التثاؤب بالهمزة
على وزن التفاعل كذا قال الجوهري وهو تنفس ينفتح منه الفم من غير قصد وما ورد
في بعض النسخ التثاوب بالواو فليس بسديد فاذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه
اي سمع تحميده وفيه اشعار بان العاطس لو لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده لم يستحق
ان يشمته بالشين المعجمة او بالسين المهملة هو الدعاء بالخير والبركة وفي قوله فحق على كل
مسلم اشعار بان التشميت فرض عين واليه ذهب بعض والاكثر على انه فرض كفاية
كرد السلام وقال الشافعي انه سنة وحمل الحديث على الندب كما في قوله عليه السلام حق
على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام وانما احق العاطس بالتشميت لكونه حمد الله
واذا شمته صاحبه يعود الى العاطس بالمغفرة تاليفا للقلوب واذا تكرر العطاس وحمد
العاطس في مجلس فلا ينبغي ان يشمته السامع كل مرة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه ان الله يدني المؤمن اي يقربه قرب كرامة لا قرب مسافة لان الله تعالى منزه عن
ذلك والمؤمن في المعنى كالنكرة اذ لا عهد في الخارج فيضع عليه كنفه وهو بالتحريك
الجانب ومعنى وضع الله كنفه على عبده اظهار عنايته عليه وصونه عن الخزي بين اهل
الموقف كمن يضع كنفه على رجل اذا اراد صيانته فهذا تمثيل ويستره ويقول اتعرف
ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اي رب حتى قرره بذنوبه اي جعله مقرا ومعترفا بها ورأى
اي في نفسه اي علم الله تعالى في ذاته انه هلك اي المؤمن ويجوز ان يكون الضمير راجعا الى المؤمن
والواو فيه للحال قال سترتها عليك هذا استيناف جواب عما قيل ماذا قال الله تعالى
في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم تقديم انا يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها احد الا
الله وانما لم يقل انا سترتها عليك لان الستر في الدنيا كان باكتساب من العبد ايضا فيعطى
على بناء المجهول اي المؤمن كتاب حسناته بالنصب مفعول الثاني واما الكافر والمنافقون
فينادي الاشهاد جمع شهيد وهو جمع شاهد كاصحاب جمع صحب وهو جمع صاحب وهم
الحاضرون من الانبياء والملائكة والمؤمنين هؤلاء اشارة الى الكافرين والمنافقين
الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان
الله يرضى لكم ثلثا ويكره لكم ثلثا يعني يامركم بثلث وينهاكم عن ثلث لان الرضا بالشيء يستلزم
الرضا به فيكون كناية وكذا الكلام في الكراهة انما اتى باللام في الموضعين ليدل على نفعكم
ويكره منكم اشارة الى ان فائدة كل من الامر والنهي راجعة الى العباد [illegible] ثلثا

الامر به والامر بالشيء يستلزم

فيرضى

فيرضى الفاء للتفسير لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله وهو
القرآن كما قال عليه السلام القرآن حبل الله المتين والاعتصام هو التمسك باياته [illegible]
بان يكونوا [illegible] بحبل الله عهد الله او باعتصام الوفاء به جميعا اي من غير تفرق في
ذلك وهو حال من حبل الله ولا تفرقوا بحذف احدى التائين اي لا تتفرقوا هذا نفي
عطف على تعتصموا اي ان لا تختلفوا في ذلك الاعتصام كما اختلف اليهود والنصارى
او يقال انه نهي على انه يكون ما قبله من الخبر بمعنى الامر يعني اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الحكم
الكلام في ولا تشركوا وان تناصحوا من ولاه الله امركم اي من جعله الله والي
امركم وهم الامراء والمراد بنا صحتهم اتباع اقوالهم وترك مخالفتهم والدعاء
لهم وانما لم يؤكد هنا بمعنى ولا تخالفوا كما فعلوا في الاوليين اشعار بان مخالفتهم جائزة
اذا امروا بمعصية ويكره لكم قيل وقال يجوز ان يكونا مصدرين يعني به المقاولة بلا
ضرورة وقصد ثواب فانها تقسي القلوب وان يكونا ماضيين ويراد به ذكر اقاويل الناس
الواقعة في امر الدين مثل ان يقال قال فلان كذا واهل السنة كذا من غير بيان
ما هو الاقوى وتقلد به من سمعه ولذا جعل مفعول يكره على تاويل اللفظ
قال ابو موسى يقال قال في الابتداء وقيل في الجواب يعني يكره لكم ما يحدث به المجالس
من كلامهم ابتداء وجوابا مما لا يجدي لهم خيرا وصوابا قال الطيبي لم يقيد بهذا
لحاجة الى قيد الكثرة لان قليله ممنوع ايضا وكثرة السؤال يجوز ان يراد به سؤال
اموال الناس وان يراد به سؤال الانسان عما لا يعنيه واضاعة المال وهي انفاقه
في المعاصي كالاسراف به في غيرها م عمر رضه روى مسلم عنه ان الله يرفع بهذا الكتاب
اقواما اي بالقرآن درجة اقوام وهم من امن به وعمل بمقتضاه ويضع به آخرين بفتح
الخاء قال الجوهري الآخر بفتح الخاء احد الشيئين وهو اسم على افعل والانثى اخرى الا ان
فيه معنى الصفة لان افعل من كذا لا يكون الا في الصفة اي يحط بالقرآن اقواما آخرين
وهم من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه م هشام بن حكيم بن حزام رضه روى مسلم
عنه وهو بكسر الحاء المهملة وبالزاء المعجمة فيكون من فضلاء الصحابة ما روى عن
النبي عليه السلام ستة احاديث انفرد مسلم بواحد وهو ان الله يعذب الذين يعذبون
الناس في الدنيا اي بغير حق ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله
يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا اي نقيم لامتثال امرك اقامة كثيرة
وسعديك قال الجوهري معنى التسعد بمعنى الاسعاد وهو الاعانة يعني نطلب

بالكثرة التي [illegible]
[illegible] ٢٩٢

منك السعادة ابدا السعادة والخير كله في يديك اي في قدرتك وانما لم يذكر الشر لانه لا ينسب الى الله
تعالى صريحا رعاية للادب فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا اي اي شيء لنا لا نرضى وهي
حال من الضمير في الظرف والاستفهام يكون لتقرير معناه يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من
خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب واي افضل من ذلك وانما قال
يا رب في الموضعين ولم يقل يا ربنا مع كون الجمع مذكورا قبله اشارة الى ان ذلك قول كل واحد
منهم لا انه الطائفة منهم تكلم او طائفة سكتوا فان الكلام عن كل واحد ادل على حصول
الرضا فيقول احل عليكم رضواني اي انزل عليكم رضائي فلا اسخط عليكم بعده ابدا وانما
قال فلا اسخط لان السخط موجب لمخالفة الاوامر والنواهي ولا تكليف في الجنة فلا
سخط وفي الحديث دلالة على ان السعادات الروحانية افضل من الجسمانية جعلنا
الله من اولئك السعداء الذين نالوا اشرف الرضوان والبقاء م ابن عباس رضه
روى مسلم عنه قال اهدى رجل الى النبي عليه السلام راوية خمر فقال عليه السلام اما علمت
ان الله حرمها قال لا فسار الرجل انسانا بجنبه فقال له رسول الله عليه السلام بم ساررته
قال امرته ان يبيعها فقال عليه السلام ان الذي حرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل فم
الراوية حتى ذهب ما فيها وانما ذكر المسند اليه موصولا لزيادة التقرير كما في قوله تعالى وراودته
التي هو في بيتها يعني الخمر تفسير للضمير المجرور فان قلت الحديث يدل على تحريم بيع الخمر مطلقا فكيف
جوز ابو حنيفة بيعها بوكالة الذمي قلنا البيع في الحديث مذكور مطلقا والمطلق ينصرف
الى الكامل وهو البيع بالمباشرة لا بالتوكيل او يقال انه صدر خطابا لمن حرم عليه شربها فحرم بيعها
على من يحرم شربها والكافر ليس بمخاطب بحرمتها فيخرج بيع الذمي ق ام سلمة رضه
اتفقا على الرواية عنها ان الذي يشرب في اناء الفضة فانما يجرجر في بطنه نار جهنم تقدم
شرحه في الباب لاقه في حديث من شرب في اناء من ذهب او فضة م ابو الدرداء رضه
روى مسلم عنه ان اللعانين اللعن في اللغة الطرد والمراد به هنا الدعاء للمسلم بالبعد
عن رحمة الله لا يكونون شهداء على الامم بان رسلهم بلغتهم حقوق الرسالة اليهم يخرجون
عن هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة لكونهم اعداء المؤمنين بسبب لعنهم
ولا شفعاء اي لا يكونون ايضا شفعاء في اخوانهم العاصين لخلو قلوبهم عن الرأفة
يوم القيمة قال النووي في ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذم انما هو لمن
كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة او مرتين اما ما ورد في الحديث من انه عليه السلام
لعن الواصلة والواشمة وشارب الخمر وآكل الربوا وغيرهم وانما هو للزجر لا للقصد الدعاء

ولمن



ولمن يسم انه على قصد الدعاء لكنه عليه السلام قال اللهم انما انا بشر اغضب فاي المؤمنين
لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ولعن غيره ليس كذلك او المراد من
الحديث ما كان في غير محله وما كان من الشارع فقد وقع في محله ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه وفيه اشارة الى ان
قلب المصلي ينبغي ان يكون فارغا عن ذكر احد سواه فلا يبزقن بين يديه اي لا يلقين البزاق الى جهة
القبلة لانه استخفاف عادة ولا يليق بتعظيم تلك الجهة ولا عن يمينه اي لا يبزقن على ما
في يمينه من يمين بمعنى على كذا قال الجوهري تشريفا له لان فيه ملائكة الرحمة ولهم
شرف على ملائكة العذاب ولهذا قال عليه السلام كاتب الحسنات امير على كاتب السيئات
قال النووي هذا النهي عام في المسجد وغيره ولكن عن يساره تحت قدمه وهذا الحكم
مختص بغير المسجد لان المصلي لا يبزق الا في ثوبه لقوله عليه السلام البزاق في المسجد
خطيئة وكفارتها دفنها قال القاضي البصاق عن يمينه انما يكون منهيا اذا امكن البصاق
لا يبطل الصلوة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال لقيت رسول الله عليه السلام
في بعض طرق المدينة وانا جنب فاخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسللت يعني
ذهبت بخفية فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت يا ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت
ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال عليه السلام ان المؤمن لا ينجس بفتح الجيم اي
لا يصير عينه نجسة فمخالطته غير جائزة وهذا الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك
واما قوله تعالى انما المشركون نجس وما روي عن ابن عباس رضه ان اعيانهم نجسة كالخنزير
وعن الحسن من صافحهم فليتوضأ فمحمول على المبالغة في الاجتناب فان قلت ما روي انه عليه السلام
قال اني لا احل المسجد لحائض ولا جنب يدل على نجاسته قلنا انه دل عليها بالمفهوم
ومس الكتاب يدل على عدمها بالمنطوق فهو اولى م جابر رضه روى مسلم عنه قال
رأى رسول الله عليه السلام امرأة فاعجبته فاتى امرأته زينب فقضى حاجته ثم خرج الى اصحابه
فقال ان المرأة تقبل في صورة شيطان يعني في صفته شبه عليه السلام المرأة الجميلة
بالشيطان في صفة الوسوسة والاضلال انما ذكر اقبالها مع ان رؤيتها من جميع جهاتها
داعية للفساد لكون الاضلال في اقبالها اكثر انما فعل النبي عليه السلام ذلك ارشادا
لهم الى ان واحدا منهم اذا تحركت شهوته برؤية امرأة فليواقع امرأته او جاريته
دفعا للشهوة وجمعا للقلب ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه اتفقا على
الرواية عنه ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها اي يطلب بها الثواب

كانت لا صدقة تعوضهم من فقراء وهو كثير بها ان من شغل عن نيته القربة لا يكون نفقته صدقة
ويقال كسب الحلال والنفقة على العيال من اعمال الابدال م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه
ان المقسطين اى العادلين قال الله تعالى واقسطوا ان الله يحب المقسطين والقاسط الجائر
قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا والهمزة في اقسط للسلب عند الله خبر
ان يعني موتهم وهذه العندية عندية مكانة لا عندية مكان على منابر خبر بعد خبر
او حال من نور صفة منابر قال القاضي يحتمل ان يكونوا على منابر من اجسام نورانية
حقيقة وان يكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة قلت المعنى الاول اولى لانه يستغني
للمنازل الرفيعة بمن يمين الرحمن وهي صفة اخرى للمنابر او حال بعد حال وعلى التقديرين
بيان لعلو مكانتهم عنده تعالى لان الجالس عن يمين السلطان على كرسي يكون اعظم قدرا
عنده وكلتا يديه يمين جملة معترضة اشارة الى ان يمينه ليست جارحة و
ليست من جنس اليمين المقابلها اليسار بل له القدرة الكاملة من غير نقص هذا على مذهب
من يجوز تاويل المتشابه وهم اكثر المتكلمين ومن لم يجوزه يقول نؤمن بها ولا نتكلم في تاويلها
الذين يعدلون صفة كاشفة للمقسطين او صفة مادحة او بدل منه في حكمهم
اى فيما تقلدوا من خلافة او امارة او قضاء واهليهم اى فيما يجب لاهلهم عليهم من الحقوق
على اى تقدير فسر الاهل من ازواج واولاد او عبيد واماء او اقارب او اصحاب او
الجموع قال بعض المحققين العدل عبارة عن الامر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط
وذلك امر واجب الرعاية في جميع الاشياء وما ولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية
اى فيما ولوا اى ما تولوا النظر على يتيم او صدقة او وقف او نحو ذلك اصله وليوا فاعل وروي
وبتشديد اللام على بناء المجهول اى جعلوا واليا خ عائشة رضه روى البخاري عنها ان
الملائكة تنزل في العنان بفتح العين وهو السحاب يجوز ان يكون هذا تفسيرا من النبي عليه
السلام او من الراوي قال الطيبي السحاب مجاز عن السماء فتذكر الامر قضى صفة
الامر وهو في المعنى كالنكرة كالحمار في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا في السماء فتسترق
الشياطين يعني يستمعون بالخفية السمع اى المسموع فتسمعه من كلام الملائكة
بعضهم مع بعض بما يكون من الحوادث فتوحيه اى تلقيه بالخفية الى الكهان جمع كاهن
وهو من يخبر عن المستقبل ويدعي معرفة الغيب قيل هيئة استراقهم انه
الشياطين يركب بعضهم بعضا الى السماء الدنيا فيسمع من فوقهم الكلام فيلقيه الى
من تحته ثم هو يلقيه الى الاخر حتى الى الكاهن فيرمون بالكواكب فلا يخطئ ابدا فمنهم

من



من يقتله ومنهم من يحرق بعض جناحه وربما ادركه الشهاب قبل ان يلقيه وربما القاه
قبل ان يدركه فيكذبون معها اى مع الكلمة التى سمعوها باعتبار المعنى او مع الكلمة المسموعة من الملائكة
مائة كذبة بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال من عند انفسهم فاظهر صدق بعض من
قبلها سمع من الملائكة وما ظهر كذب بعض من قبلها قالوا خ جابر رضه روى البخاري
عنه قال مرت جنازة فقام لها رسول الله عليه السلام وقمنا معه فقلنا يا رسول الله انها يهودية
فقال عليه السلام ان الموت فزع اى ذو فزع فاذا رايتم الجنازة فقوموا تكون علة القيام
تهويل الموت لا تبجيل الميت قال القاضي عياض القيام منسوخ لما روى عن علي رضه انه قال
كان النبي عليه السلام يقوم عند رؤية الجنازة ثم تركه وقال النووي المختار انه غير منسوخ
لما روي عن علي رضه قال بل يستحب فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده عليه السلام
لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ في مثل هذا لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وهنا
ممكن م انس رضه روى مسلم عنه ان الميت اذا وضع في قبره انه ليسمع قرع نعالهم يعني صوت
دق نعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة على حياة الميت في القبر لان الاحساس بدون
الحياة ممتنع عادة وهل ذلك باعادة الروح او لا ففيه اختلاف العلماء فمنهم من يقطع
بذلك ومنهم من توقف ابوح وفي الحديث دليل على جواز المشي بالنعال بين القبور وما روي
ان النبي عليه السلام راى رجلا يمشي بين القبور في نعلين فامره ان يخلعهما فمحمول على
انهما كانا غير مدبوغين خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه ان الميت ليعذب ببكاء الحي
اى قبيلته محمول البكاء على النياحة وعلى وصية الميت بها موافقا لما سبق بيانه في
الباب الاول قيل في حديث من نيح عليه يعذب بما نيح عليه اعلم ان الشيخ نسب الحديث الى البخاري
وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد مسلم ووجدته بعينه في كتاب مسلم راويه
ابن عمر قال الطيبي في شرح المشكوة يجوز ان يراد بالميت الكافر لما روت عائشة رضه
ان النبي عليه السلام قال ان الله يزيد الكافر عذابا ببكاء اهله وقالت ولا تزر وازرة
وزر اخرى فشانكم ايها المؤمنون واحق الخبر الواحد لا يخصص عموم الكتاب
وما روته عائشة فيه اشتباه بمخالفته عموم الآية خ ابن عباس رضه روى البخاري
عنه ان النار لا يعذب بها الا الله وفيه نهي عن التعذيب بالنار م انس رضه
روى مسلم عنه قال اخر النبي عليه السلام صلوة العشاء الى نصف الليل فقال ان الناس
قد صلوا ونعسوا اما عرفه النبي عليه السلام بنور النبوة ولن تزالوا في صلوة ما انتظرتم
الصلوة هذا بيان لفضيلة التاخير وانتم في اجر انتظار الصلاة ما داموا انتظروا

اراد بهم من آمن من اهل المدينة او من غيرهم ح

ق مجاشع بن مسعود رضي الله عنه بضم الميم وكسر الشين المعجمة وبالعين المهملة قيل ما رواه عن
النبي عليه السلام خمسة احاديث اخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث قال اتيت النبي
عليه السلام مع اخي مجالد بعد فتح مكة فقلنا بايعنا على الهجرة فقال ان الهجرة
اي الهجرة الواجبة الفاضلة قد مضت لاهلها اي حصلت لمن وفقه الله لها قبل
الفتح ولكن على الاسلام والجهاد والخير يعني لكن ابايعكم على الاسلام والجهاد وسائر
افعال الخير فان ذلك مما ينبغي ان يكون الى يوم القيمة خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري
عنه ان اليهود والنصارى لا يصبغون اي لحاهم وشعورهم وهو بضم الباء
وفتحها فخالفوهم اي اصبغوا لحاكم بالحنا ونحوه مما ليس بسواد وانما قيدنا بذلك
لما روي انه عليه السلام قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال النووي في الخضاب
اي الاصح ان خضاب الشيب للرجل والمراة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام
قال صاحب المحيط هذا في حق غير الغزاة واما من فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب
في عين العدو لا للتزيين فغير حرام لما روي ان عثمان والحسن والحسين خضبوا
لحاهم بالسواد وكان للمهابة لا للزينة ق ابن عمر رضي الله عنهما روى عنه ان امامكم يعني
في الحشر حوضا كما بين جربا بجيم مفتوحة ثم راء ساكنة ثم باء موحدة ثم الف مقصورة واذرح
بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء المهملة هما قريتان بالشام بينهما
مسيرة ثلث ليال يعني مسافة عرض ذلك الحوض كالمسافة التي بينهما قال القاضي الحوض على
ظاهره عند اهل السنة وحديثه متواتر النقل والايمان به فرض فان قيل جاء
في حديث آخر كما بين صنعاء والمدينة وفي آخر كما بين ايلة ومكة وفي حديث لابن عمر رضي
حوض مسيرة شهر فما التوفيق قلنا صدرت الاحاديث ببيان سعة الحوض على طريق
التقريب بحسب اختلاف معرفة السامعين ببعد الاماكن المختلفة واما التقدير بشهر فليس
للتحديد بل بيانا لاختلاف احوال الناس ق انس رضي الله عنه روى عنه ان امثل
ما تداويتم به اي افضل ما انتفعوا به والخطاب بالحديث اما الخاص بعينه عرف النبي
عليه السلام مقتضى امزجتهم فاعلمهم بان القسط اصلح لهم وعامة فيكون الاستعمال
بحسب وقت دون وقت الحجامة والقسط البحري القسط بالضم يكون حارا وهو هندي
فالبحري اجود وهو الابيض منه وهو من عقاقير البحر يتجر به النساء ق ابو هريرة
رضي الله عنه على الرواية عنه ان امراة بغيا اي زانية اصله بغوي فاعلت وانما لم يلحقه
لان فعولا اذا كان بمعنى فاعل يستوي فيه المذكر والمؤنث رات كلبا في يوم حار

يطيف



يطيف به اي يدور حوله يقال طاف به واطاف اذا دار حوله قد ادلع بالدال و
العين المهملتين اي اخرج لسانه من العطش فنزعت له بموقها اي بخفها فغفر لها وفي
البخاري فنزعت خفها فاوثقته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك
الحديث يدل على ان غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعلى ان من رحم
محتاجا الى الغذاء يستحق المثوبة والجزاء ق فاطمة بنت قيس رضي الله عنها على الرواية
عنها قيل ما روت عن النبي عليه السلام اربعة وثلثون حديثا لها في الصحيحين ثمانية
احاديث احدها متفق عليه وانفرد مسلم بثلثة قالت طلقني زوجي ثلاثا وكان
بيتي في مكان خال فخفت ان اعتد فيه فرخص لي النبي عليه السلام في النقل الى موضع آخر
فامرني ان اعتد في بيت ام شريك ثم تحولي عنه فقال ان ام شريك يأتيها
المهاجرون الاولون هم اهل بيعة الحديبية وقيل هم الذين صلوا القبلتين وشهدوا بدرا
فانطلقي الى ابن ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت خمارك لم يرك قال الراوي
حتى ارادت ان تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة وهو غائب
بالشام الحديث يدل على ان المعتدة مامورة بصيانة نفسها عن الانكشاف في زمنها
التستر والعفاف ق ابو سعيد رضي الله عنه ان امة من بني اسرائيل مسخت فلا ادري
اي التعليق بانهم مسخوا لعل ذلك لقلة مسخت قال يحيى سئل عليه السلام عن اكل
الضب قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه غير مذكور في صحيح
مسلم وانما اخرجه ابو داود والنسائي راويه ثابت بن وديعة والمذكور في صحيح
مسلم عن ابي سعيد رضي الله عنه ان الله غضب على سبط من بني اسرائيل فمسخهم دواب
يدبون في الارض فلا ادري لعل هذا منها فلست آكلها ولا انهى عنها اختلف العلماء
في اكله ذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه مكروه والشافعي ومالك واحمد الى انه غير
مكروه وبيان الدلائل في موضع الفقه ق عايشة رضي الله عنها على الرواية عنها ان ام
حبيبة زوج النبي عليه السلام وكانت بعض نسائه ذكرن عنده كنيسة رأينها بارض الحبشة
يقال لها مارية فذكرن من حسنها وتصاوير فيها فرفع النبي عليه السلام رأسه
فقال ان اولئك اشارة الى اهل الحبشة اذا كان فيهم الرجل الصالح توصيفه
بالصلاح على زعمهم فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اي صور
الصالحين الذين كانوا فيهم والكاف المكسورة في اولئك وتلك خطاب للمؤنث وكذا
في تلك اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة يعني كنيسة بالحبشة كان يقال

الحديبية بيان

وشهدوا بدرا خ

زمنها

تماما دية الهلال لفظا يعني قصد المؤلف لكنه لم يقع في محله الا لفظ مسجد لا يصلح ان
يفسر بها لان النبي عليه السلام اخبر بان من عادتهم انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره
بيتا منقوشا بالصور لا بيتا معينا يقال له مارية اطلق عليه مسجدا باعتبار
كونه متعبدا لهم وليس في الحديث لفظ اخر صالح لان يفسر بها فان جعل تفسيرا
لكنيسة واقعة في عائشة رض فبعيد لان المؤلف ليس من عادته تفسير لفظ
الراوي بغير المذكور مع ان كنيسة ذكرت في قول عائشة رض مبينة فلا حاجة
الى تفسيرها م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ان اول الايات اي
علامات الساعة خروجا اي ظهورا غير طلوع شمس من مغربها وخروج الدابة
على الناس ضحى بضم الضاد وفتحها ظرف يقال الوقت بعد طلوع الشمس ضحوة ولوقت ترتفع
الشمس فيه ضحى القصر ولوقت ان تعلو الاعلى ضحاء بالمد كذا قال الجوهري فان قيل كل
منهما ابواول لان بعض الايات وقع قبلهما قلنا الايات اما امارات دالة على قرب الخلافة
بعثة نبينا عليه السلام او امارات دالة على مجيئها قريبا متتالية دالة على وقوعها والايات
المذكورة في الحديث من هذا القسم لكنه يعارض هذا ما روى عبد الله بن عمرو ان اولها
خروج الدجال لان هذه الرواية لا صحة لها ومن شرط المعارضة تساوي الحديثين
في الصحة كذا في جامع الاصول وايتهما ما كانت قبل صاحبتها اما هنا نائبة تذكر اي ايتهما
معنى كل منهما وتانيث كانت باعتبار كونها علامة وهذا القول مشعر بان طلوع الشمس
ليس اولا على التعيين لعل الواو هنا بمعنى او ويؤيده ما جاءت في رواية او خروج الدابة
فالاخرى على اثرها بفتح الهمزة اي على عقبها وقد بقيت منها بقية قريبا قال شارح
انه عبر عن التثنية في الاضافة انما ذكر على تشبيه بفعيل الذي بمعنى مفعول اولان
تانيث الاخرى غير حقيقي ونظر فيه الشيخ الشارح بان الاسناد الى ضميره فلا فرق
اذن بينه وبين الحقيقي وايضا لا ابهام في النسبة حتى يحتاج الى التمييز اذ كونه شي
على اثر شي بيان تعلق قريبا منه بل الوجه ان يكون صفة لمصدر محذوف تاكيدا لما قبله
يعني فالاخرى يحصل على اثرها حصولا قريبا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتي تليها اي الزمرة التي تلي على
عقبهم تكون على اشد كوكب دري بضم الدال وكسرها وبالراء والياء المشددتين منسوب
الى الدر يستعمل بمعنى الثاقب في السماء لكل امرء منهم زوجتان اثنتان يرى مخ سوقهما
وهو ساق من وراء اللحم ذكره شرح المشكاة التثنية في زوجتان للتكثير كما في قوله تعالى ثم

ارجع





[illegible]

ثم ارجع البصر كرتين لا للتحديد لما روي انه عليه السلام قال ادنى اهل الجنة الذي
له ثمانون وسبعون زوجة وثمانون الف خادم اقول تاكيد المثنى باثنتين وارجاع ضمير
التثنية اليه يدل على ان المقصود معنى الاثنينية ويكون معنى المقصود كان الشيخ والله
نعرف السيفوراني يقول لا بعد في ان يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بان يرى مخ
سوقهما من وراء اللحم وهو كناية عن غاية لطافتهما هذا لا ينافي ان يحصل لكل منهم
كثيرة من الحور العين الخير البالغة الى هذه الغاية وما في الجنة اعزب هكذا في جميع
نسخ بلادنا والمشهور في اللغة عزب وهو من لا زوجة له كذا قال النووي وقال
القاضي جميع الرواة رووا وما في الجنة عزب بغير الالف الا العذري فانه رواه بالالف
وليس بشي ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان اهل الجنة ليتراءون اهل الغرف جمع
غرفة المراد من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة في الجنة طبقات اعاليها للسابقين واوسطها
للمقتصدين واسافلها للمخلطين من فوقهم كما يتراءون الكوكب الدري يعني ان التباعد
بين اهل الغرف وسائر اصحاب الجنة كالتباعد المرئي بين الكوكب ومن في الارض وانهم
يضيئون لاهل الجنة اضاءة الكوكب الدري الغابر بالباء الموحدة من الغبور وهو من
الاضداد يقال للماضي والباقي غابر والمراد به هنا الباقي في الافق بعد انتشار ضوء الصبح
وحينئذ يرى الكوكب اضوا وروي بالهمزة من الغور وهو السقوط وهذه الرواية
ضعيفة لركاكة المعنى لان الكوكب ليس فقط في الافق لا يراه الا واحد بعد واحد واهل
الغرف في الجنة يراهم جميع اهلها فلا يناسب التشبيه في الافق هذا هو رواية البخاري في
هو الظاهر ووقع في عامة نسخ مسلم من الافق كذا قاله النووي وقال القاضي من هنا
لابتداء الغاية وقال قوم لانتهاء الغاية اقول كلاهما ركيكان لان المعتبر الاول يناسب
المشرق دون المغرب والثاني بالعكس في الافق في الحديث متناول لهما بل الوجه ان
يكون من الافق متعلقا بالغابر بحذف وقدر قريبا من الافق ويكون بيانا للموضع الذي
بقي فيه الكوكب من المشرق والمغرب لتفاضل ما بينهم يعني يرى اهل الغرف كذلك لتزايد
درجاتهم على من سواهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال
بلى والذي نفسي بيده رجال يعني يبلغها رجال قال شارح على حذف المضاف يعني تلك
المنازل منازل رجال فحذف المضاف واعرب المضاف اليه باعرابه لكن لا يخفى للمتقن
ان الوجه الاوفق والاقرب ان بلى مختصة بايجاب النفي فمعناه بلى يبلغها غيرهم وهم رجال
عظماء في الرتبة وكملاء في الوجاهة فتنوينه للتعظيم ولذا قرن القسم ببلوغ غيرهم

لما في وصول المؤمنين بمنازل الانبياء من الاستبعاد السامعين آمنوا بالله وصدقوا المرسلين
وفيه بشارة واشارة الى ان الداخلين مداخل الانبياء من مؤمني هذه الامة لانه
قال وصدقوا المرسلين وتصديق جميع الرسل انما صدر منهم لا من قبلهم من الامم
وهم النبي وصحبه الصوفية تذييله وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض
هونا الى قوله اولئك يجزون الغرفة بما صبروا ق النعمان بن بشير رضه اتفقا على الرواية
عنه ان اهون اهل النار عذابا من له نعلان وشراكان الشراك سير النعل
الذي على ظهر القدم من نار يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر من نحاس
ما يرى ان احدا اشد وانه لاهونهم عذابا الواو فيه للحال وفيه تصريح بتفاوت
عذاب النار اعاذنا الله منه وجعلنا مع الابرار م ابو سعيد رضه روي عنه قال
كان فتى منا حديث عهد بعرس الى منزل اهله فاذا هو بامرأته خارج البيت فقصد
ان يقتلها فقالت ابصر ما في بيتك فدخل فاذا هي حية عظيمة على فراشه فقتلها
وضرب الفتى صريعا فلم يدر ايهما كان اسرع موتا فذكر ذلك لرسول الله عليه السلام فقال
ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رأيتم منهم شيئا يعني حية ومنهم حال من شيء وفيه
بيان ان الحية تكون من الجن على وجه الاحتمال لان الجن لكونه جسما لطيفا يتشكل
بشكل الحية فآذنوه بمد الهمزة امر من الايذان على الندب ثلاثة ايام وصفة الايذان
على ما روي في حديث آخر ان يقول ننشدكن بالعهد الذي اخذ عليكن سليمان بن داود
ان لا تؤذينا فان بدا لكم اي ظهر بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان سماه شيطانا
لتمرده وعدم ذهابه بالايذان وكل متمرد من الجن والانس والدواب يسمى شيطانا وفي
الحديث اشارة الى ان حيات غير المدينة يقتل من غير ايذان لكن قال قوم الا ان
الطفيتين من حيات المدينة يقتلان من غير ايذان لما روي انه عليه السلام استثناهما
عن هذا الكلام اعلم ان تخصيص شكل الحية من بين اشكال الهوام وتخصيص حيات
المدينة بالايذان دون الحيات ووجه انه يدفع ضررهم بالايذان وتخصيصه
مراد مما يفوض علمه الى الشارع ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت كان للنبي
عليه السلام مؤذنان بلال وابن ام مكتوم وبلال كان يؤذن بليل وابن ام مكتوم
كان اعمى وكان لا يؤذن حتى يطلع الفجر الصادق ويقال له اصبحت فنبي عليه السلام
ينوط باذانيهما وقال ان بلالا لا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم
استدل به الشافعي ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخول وقته وخالفهم

ابو حنيفة



ابو حنيفة قياسا على سائر الصلوات والجواب عنه ان اذان بلال لم يكن للصلاة لقوله عليه السلام
لا يمنعكم اذان بلال فانه يؤذن ليرجع قائمكم ويتسحر صائمكم وينتبه نائمكم ق ابن مسعود
رضه اتفقا على الرواية عنه ان بين يدي الساعة اياما ينزل فيها الجهل يعني به الموانع عن
الاشتغال بالعلم ويرفع فيها العلم بقبض العلماء ويكثر فيها الهرج بسكون الراء والهرج القتل
ويحتمل ان يكون هذا قول النبي عليه السلام وان يكون تفسيرا من الراوي وفي الحديث حث على
اقتباس العلوم الدينية قبل هجوم تلك الايام الدنية م جابر بن سمرة رضه روي عنه
ان بين يدي الساعة كذابين كنى الى بالاحاديث الموضوعة واهل الاهواء الباطلة
والبدعة وغيرهم ممن كانوا يتعاطون الكذب والتلبيس فاحذروهم هذا غير مذكور
في صحيح مسلم لكن جاء في بعض روايات غيره وقيل انه قول جابر ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه ان ثلاثة في بني اسرائيل ابرص بدل من اسم ان وهو الذي في بدنه
موضع بياض واقرع وهو الذي ذهب شعر رأسه واعمى فاراد الله ان يبتليهم الى جملة خبرية
الجملة خبر ان تدخل عليها الفاء لكون اسمها نكرة موصوفة ومن لم يجوز دخول الفاء في
خبرها يقدر الخبر يعني ان ثلاثة في بني اسرائيل اراد الله ان يجعل في شأنهم عبرة
فاراد ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اي شيء احب اليك قال لون حسن
وجلد حسن ويذهب بالنصب بتقدير ان عطفا على قوله لون حسن كذا قاله شارح
وقال الطيبي هو بالرفع بمعنى المصدر كقولهم تسمع بالمعيدي خير من ان تراه عني الذي
قد قذرني بكسر الذال المعجمة اي كرهني الناس قال اي النبي عليه السلام فمسحه فذهب
قذره واعطي على بناء المجهول لونا حسنا وجلدا حسنا قال اي الملك فاي المال احب
قال الابل او قال البقر شك اسحاق بن عبد الله احد رواة هذا الحديث يعني شك
في ان الابرص طلب الابل وطلب البقر الا ان الابرص والاقرع قال احدهما الابل الابل
احب الي وقال الآخر البقر يعني شك اسحاق في ان الابرص او الاقرع اتى بكل واحد
منهما في طلب الابل والبقر ولم يطلب كليهما فاعطي اي الابرص على تقدير انه يطلب الابل
ناقة عشراء بضم العين وبالمد وهي التي اتى عليها من حملها عشرة اشهر فقال بارك
الله لك فيها اي اعطاك بركة وهذا دعاء ويحتمل ان يكون خبرا قال اي النبي عليه السلام
فاتى الاقرع فقال اي شيء احب اليك قال شعر حسن ويذهب عني هذا الذي قذرني الناس
فمسحه فذهب عنه واعطي شعرا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال البقر
فاعطي بقرة حاملا اي حبلى اعلام بقبل حاملة لان هذا نعت لا يكون الا للاناث قال اي

الشكيت الحمل بفتح الحا ما كان في بطن وعلى راس شجرة وبكسرها ما كان على ظهر او راس كذا في
الصحاح قال بارك الله لك ثم قال النبي عليه السلام فاتى الاعمى فقال اي شي احب اليك
قال ان يرد الله الي بصري فابصر بضم الهمزة وفتح الصاد به الناس قال فمسحه فرد الله
اليه بصره قال فاي المال احب اليك قال الغنم فاعطي شاة والدا اي حاملا فانتج هذان
يعني صاحب الابرص والاقرع بانتاج تلك الناقة والبقرة واشتغلا بتحصيل نتاجها
هكذا الرواية لكن قال الجوهري يقال نتجت الناقة نتاجا بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها
نتجا ولا يقال انتجها الا قليلا وولد هذا وهو اشارة الى الاعمى يقال ولد الرجل الشاة
بتشديد اللام اذا حضر ولادتها فعالجها حتى تبين منها الولد فكان لهذا واد من
الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال اي النبي عليه السلام ثم انه اتى الابرص
في صورته وهيئته يعني اتى الملك في صورته التي جاء بها الابرص ومعناه الملك في صورة
الابرص التي كان عليها ترقيقا للقلب فقال رجل يعني انا رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال
وهي بالحاء جمع حبل وهو الرسن والمراد به السبب معناه عجزت وانقطع اسباب
معيشتي وفي بعض النسخ الجبال بالجيم وهو جمع جبل ومعناه طال سفري فعجزت
عن بلوغ حاجتي في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله يعني لا ابلغ اليوم مقصودي
بشيء الا بالله ثم بك اي بسعيك ومنه المرتبة في التنزل وليس هذا الا ادب
لله فان هذا الكلام يعلم انه مبطل فيه وان انكره لا انصاف خصمه كما قال ابراهيم
هذا ربي وقالت الملائكة لداود عليه السلام ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجة في
امثال كثيرة اسالك بالذي اعطاك الباء فيه للقسم والاستعطاف اللون الحسن
والجلد الحسن والمال بعيرا هو مفعول اسالك اتبلغ عليه في سفري فقال الحقوق
كثيرة يعني المؤنات والحوائج كثيرة فقال له انه يعرفك الضمير للشان كاني اعرفك الم
تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا صفة ابرص ويقذرك حال فاعطاك الله
يعني هذا المال فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر نصب بنزع الخافض يعني ورثت
هذا المال عن كبير في شرفه وتنزه عن الكذب في مثل هذا المقام يجب ان لا يكون الا على
وجه التوضيح والتقدير فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت هذا في معنى الدعاء فلهذا دخل
الفاء وان جعل خبرا يكون التقدير فقد صيرك الله قال اي النبي عليه السلام
اتى الاقرع في صورته فقال له اي السائل مثل ما قال لهذا اي للابرص
ورد عليه اي الاقرع على السائل مثل ما رد عليه هذا المذكور الابرص على هذا السائل فقال

الحقوق



الحقوق كثيرة فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال فاتى الاعمى في صورته وهيئته
فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله
ثم بك اسالك بالذي رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها في سفري فقال قد كنت اعمى فرد الله الي بصري
فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم شيئا يعني لا اشق عليك بمنعك
عن شيء تطلبه وتاخذه من مالي اخذته لله الجملة صفة شيئا ويروى لا احمدك اليوم بشيء
اي بترك شيء مما تحتاج اليه اخذته لله قال النووي كذا هو في صحيح مسلم رواية لا اجهدك
وفي البخاري رواية لا احمدك فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضي الله عنك وسخط على
صاحبيك الحديث يشير الى ان من ترك التحدث بالنعم لحقه اشد النقم
ومن شكر فهو اي الانعام احق بالجمع والاكرام م ميمونة رضه روى مسلم عن ام المؤمنين ميمونة
بنت الحارث قالت تزوج النبي عليه السلام بعدها ما روته عن النبي عليه السلام ستة
وسبعون حديثا لها في الصحيحين ثلثة عشر اتفقا منها سبعة والبخاري بواحد قالت
اصبح النبي عليه السلام يوما ما صامتا مضطربا في ذلك اليوم فسالته عن سببه فقال عليه السلام
ان جبريل كان وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني اما فهو حرف تنبيه والله ما اخلفني يعني
لم يخلفني جبريل قط في غير هذا الوقت ثم تذكر النبي عليه السلام ان جرو كلب تحت فسطاط
فامر باخراجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه جبريل عليه السلام فقال عليه السلام
قد كنت وعدتني ان تلقاني البارحة قال اجل لكنا لا ندخل بيتا فيه كلب م ام سلمة روى
مسلم عنها ان حمزة اخي من الرضاعة قال عليه السلام حين قيل له الا تخطب بنت حمزة فانها اجمل
فتاة في قريش وفيه بيان ان الرجل لا يجوز له ان يتزوج بنت اخيه من الرضاع م حذيفة
بن اليمان رضه روى مسلم عنه ان حوضي لابعد من ايلة بفتح الهمزة وسكون الياء المثناة
من تحت بلدة بالشام مما يلي بحر اليمن من عدن وهي من بلاد اليمن مما يلي بحر الهند قال
شارح من بعد بدل من ايلة بتكرير العامل ذكره في شرح المشكاة ان من الاولى متعلقة
بابعد والثانية متعلقة بمصدر محذوف يعني انه حوضي لابعد من بعد ايلة من عدن المعنى
بعد ما بين حوضي ازيد من بعد ايلة من عدن والذي نفسي بيده اني لاذود عنه اي
لادفع عن حوضي الرجال اللام فيه للعهد يعني الكفار ويجوز ان يراد بهم غير هذه
الامة من الامم السابقة كما يذود الرجل الابل الغريبة عن حوضه الابل لا واحد لها
من لفظها وهي مؤنثة لان اسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الادميين
فالتانيث لها لازم كذا في الصحاح م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت طلب النبي عليه السلام

من مناولة الخمرة من المسجد فقلت انى حائض فقال عليه السلام ان حيضتك رواه اكثر
الرواة بفتح الحاء وهى الدفعة من الدم وروى بكسرها كالجلسة وهى الحالة التى تلزم
الحائض ليست فى يدك قال الاوجه المحدثين هذا الحديث بتوجيهين بناء على الرواية احدهما
انه يحتمل ان يكون فى حجرتها والخمرة ايضا فيها والرسول عليه السلام فى المسجد فلما طلب
منها الخمرة وهى السجادة الصغيرة المعمولة من سعف النخل خافت من ادخال يدها فى
المسجد فقال عليه السلام الحديث يعنى ليست يدك نجسة لانها لا تحيض فيها فيجوز لك ان
تاخذ الخمرة وتناولينى فى المسجد وثانيهما ان الرسول عليه السلام وعائشة يحتمل ان يكون
كل منهما فى الحجرة والخمرة فى المسجد فلما طلب عليه السلام منها الخمرة قالت انى حائض فقال عليه السلام
الحديث يعنى ان حالتك وهى حيضتك ليست بقدرتك واختيارك فادخلى المسجد وناولينى
الخمرة منه فان قيل الجزم على جواز دخول الحائض فى المسجد قلنا حرمته ثبت
بدليل اخر والترجيح للمحرم خ المسور بن مخرمة رضه وهو بكسر الميم وسكون السين المهملة
وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة هو مسور وابن حكم بفتح
الحاء المهملة والكاف اخرجه البخارى عن المسور متصلا وعن مروان مرسلا لانه لم يلق النبى
عليه السلام لانه عليه السلام نفى اباه الى الطائف فلم يزل بها حتى ولى عثمان فرده الى المدينة
فقدمها وابنه مروان ان خالد بن الوليد بالغميم بالغين المعجمة اسم موضوع بين مكة والمدينة
فى خيل اى فى جماعة ذات خيل للقريش طليعة فهو الذى يبعث ليطلع حال العدو
وهو حال عن ضمير خالد فى الغميم فخذوا ذات اليمين يعنى اذهبوا فى السير جهة اليمين كى
فاحذروا على العدو فسار حتى الحديبية وهو بتخفيف الياء موضع قريب من مكة و
فى الحديث تشبث التحدث فى الاستفتاح خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه ان داود النبى
عليه السلام كان لا ياكل الا من عمل يده روى ان داود عليه السلام فى خلافته كان يتجسس
الناس فى امره ويسال من لا يعرفه كيف سيرة داود فيكم فبعث الله ملكا فى
صورة ادمى فتقدم اليه داود فسال فقال نعم الرجل داود الا انه ياكل من بيت المال
فسال داود ربه ان يغنيه عن بيت المال فعلمه الله صنعة الدروع وفيه تحريض على الكسب
وهو بقدر الكفاية واجب لنفسه وعياله عند عامة العلماء وما زاد عليه فهو مباح اذا
لم يرد به الفخر والتكاثر وبعض الناس كرهوا الاشتغال بالكسب بقوله تعالى وما خلقت الجن
والانس الا ليعبدون قلنا المراد بالعبادة المعرفة وهى لا ينافى الكسب ولئن كانت على
حقيقتها فالمراد بها المفروضة وهى ايضا غير منافية له لانها لا تستغرق الاوقات م جابر

روى



روى مسلم عنه انه خطب النبى عليه السلام خطبة الوداع يوم عرفة ببطن الوادى فقال ان دماءكم
واموالكم حرام عليكم يعنى ان دماء بعضكم واموال بعضكم حرام على بعضكم فى غير هذه الايام
كحرمة يومكم هذا وهو يوم عرفة فى شهركم هذا وهو ذو الحجة فى بلدكم هذا وهو مكة انما اكد
النبى عليه السلام التحريم بهذا التشبيه لان اراقة الدماء وسلب الاموال فى ايام الحج بمكة كانت
من اشد المحرمات عندهم فشبه المحرم من وجه بالمحرم من وجوه لينزجروا عنها الا ان
كل شىء من امر الجاهلية تحت قدمى بتشديد الياء موضوع يعنى باطل وهذا كالشىء
الموضوع تحت القدم المخصص كل شىء فعله احدكم قبل الاسلام من الجنايات فقد عفوت عنه
وابطلته فلا يؤاخذ عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة اى متروكة لا قصاص
ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد الاسلام بما صدر عنه من القتل فى جاهلية وان اول دم
اضع من دمائنا اى من دماء المسلمين دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا
بفتح الضاد فى بنى سعد يعنى كان لابن ربيعة ظئر ترضعه فى بنى سعد قال النووى
اياس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب كان طفلا صغيرا يحبو بين البيوت فاصابه حجر
فى حرب بنى سعد مع قبيلة هذيل فقتله هذيل بدا النبى عليه السلام فى وضع دماء
الجاهلية بوضع دم قريبه ليكون اسكن فى قلوب السامعين وربا الجاهلية موضوع
واول ربا اضع اى اترك من ربا والزائد الذى يحصل من ربا ربانا ربا العباس وهو
بدل من ربانا ابن عبد المطلب فانه موضوع كله المراد به ما هو زائد على راس
المال لان الشريعة غير مقررة ولكم وان تبتم فلكم رءوس اموالكم فاتقوا الله
فى النساء وفى رواية فى انفعلوا بالواو عطفا على الامر المتقدم يعنى اتقوا الله فى
الدماء وانفقوا فى النساء فانكم اخذتموهن بامان الله اى بعهده وهو ما عهد الى
الازواج من الرفق بهن والشفقة عليهن واستحللتم فروجهن بكلمة الله اى بامره
وحكمه وهو قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم يعنى ان نقضتم عهده تستقيم منكم ولكم
عليهن اى من حقوقكم عليهن ان لا يوطئن بجهرة بعد الطاء من باب الافعال فرشكم احدا
تكرهونه يعنى ان لا ياذن لاحد تكرهون دخوله عليهن وليس وطى الفرش كناية
عن الزنا لانه حرام مع كل احد تكرهونه او لا ولانه لو كان المراد ذلك لكان عقوبتهن
الرجم دون الضرب مع انه عليه السلام قال فان فعلن ذلك اى الايطاء المنهى فاضربوهن
ضربا غير مبرح بتشديد الراء وبالحاء المهملة اى غير جارح ولهن عليكم رزقهن
وكسوتهن بالمعروف اى بلا اسراف وتقتير على موجب حالهم وقد تركت فيكم ما لن

لن تضلوا بعده اي بعد تركي اياه فيكم ان اعتصمتم به اي اذا عملتم به كتاب الله بالرفع
خبر مبتدا محذوف وبالنصب بدل عن ما او عطف بيان له وفي التنصيص بعد الابهام تفخيم لشان
القرآن وانتم تسألون عني على بناء المجهول عطف على مقدر وهو قد بلغت ما ارسلت
به اليكم يعني يسألكم ربكم يوم القيمة اي بمجدوا اهل بلغكم ما ارسلت به فما انتم قائلون اي
في ذلك اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت وأديت ونصحت فقال باصبعه السبابة يرفعها
بالرفع الى السماء اي يشير بها وهو حال من فاعل قال اي من اصبعه وينكتها الى الناس قال
النووي ضبطناه بعد الكاف بالتاء المثناة فوق اي يشير بها وروي بالباء الموحدة من نكب الانا
اذا اماله فيكون هذا هو الصواب الكلم اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد قاله ثلث مرات خ
خولة بنت ثامر رضي بالخاء المعجمة وثامر بالثاء المثلثة قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب
ما روت عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث روى عنها البخاري هذا الحديث ان رجالا يتخوضون
في مال الله وهو الغنيمة والزكوة وبيت المال والتخوض فيه يعني حول التلبيس في تحصيله واخذه
بما لا يرضاه الله فلهم النار يوم القيمة خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه ان رجلا راى
كلبا يأكل الثرى وهو التراب الذي فيه نداوة من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به اي
للكلب بخفه حتى ارواه فشكر الله له يعني قبل الله عنه عمله واثابه فيه فادخله الجنة وفيه ان البر
عند الله وان قل لا يضيع وان صنعه الى الشريف والوضيع م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه ان
رجلا زار اخا له في قرية اخرى يعني اراد زيارة اخيه وهو اعم من ان يكون اخا حقيقيا او
مجازا فارصد الله على مدرجته اي هيأ على طريقه ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد قال اريد
اخا لي في هذه القرية فان قلت السؤال عن المقصد والجواب غير مطابق له قلت في هذا الجواب
بيان لمقصده ومقصوده ايضا فقدم زيارة اخيه لكونها اهم عنده وجعل السائل كانه سأل
عن مقصوده قال هل لك عليه من نعمة يعني هل لك حق واجب عليه من النعم الدنيوية تربها
بفتح الراء وتشديد الباء اي تملكها وتستوفيها كذا في شرح المشكوة وقال القاضي نعمة مبتدا ومن
زائدة ولك خبره وعليه متعلق بالمحذوف اي هل لك نعمة داعية على زيارته ومعنى
تربها تحفظها وتربيها بالقيام على شكرها قال لا غير اني احببته في الله غير بالنصب
استثناء اي ليس لي داعية الى زيارته الا محبتي اياه في طلب رضاء الله تعالى قال فاني رسول
الله اليك بان الله الجار والمجرور متعلق برسول قد احبك كما احببته فيه خ ابو هريرة رضي
روى البخاري عنه ان رجلا من اهل الجنة استاذن ربه في الزرع فقال له اي الرب لذلك
الرجل أولست فيما اشتهيت بفتح الواو والهمزة فيه لتقرير ما بعدها وما عطف عليه الواو

محذوف



محذوف اي الست في نعم ولست فيما اشتهيت قال بلى ولكني احب ان ازرع فاسرع اي
الرجل وبذر اي القى البذر في الارض فبادر الطرف بسكون الراء اي تحرك الجفون في النظر نباته و
استواؤه اي قيام الزرع على سوقه وتحصاده اي حصاده وتكويره اي اجتماعه امثال
الجبال فيقول الله دونك اي خذ مطلوبك يا ابن آدم فانه لا يشبعك شيء وفي الحديث
دلالة على ان الادمي على قلة القناعة مجبول وان هذه الصفة عند اهل الجنة ايضا خ ابو هريرة
رضي روى البخاري عنه ان رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ان يسلفه اي يعطيه
قرضا الف دينار فقال ائتني بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا اي شاهدا والباء
فيه زائدة قال فائتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى يدل
على ان ذلك القرض كان مؤجلا وهو مشروع عند مالك رضي وخالفه الائمة الثلاثة
لانه اعارة وصلة في الابتداء حتى لا يملكه بلفظ التمليك كالوصية والهبة وهو معاوضة
في الانتهاء فبالتاجيل يصير بيع الدراهم بالدراهم نسيئة وهو ربا واجابوا عن الحديث
بانه محمول على كون تاجيل القرض جائزا في شرعهم ثم خرج في البحر يعني ظهر عليه
وقضى حاجته يعني كان في قرض نعم وله صلة في جزع النخل فقضى حاجته
ثم التمس مركبا اي سفينة يركبها يقدم عليه بفتح الدال من القدوم اي المستقرض من اقرضه
وهو حال من فاعل يركب للاجل الذي اجله اللام فيه بمعنى الوقت كما في قوله تعالى اقم الصلوة
لدلوك الشمس اي وقت زوالها او اضافة الوقت الى الاجل بمعنى من او بمعنى هذا او المضاف
محذوف والاضافة بمعنى في كضرب اليوم يعني لاعطائه في الاجل فلم يجد مركبا فاخذ
خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة اي كتابا لاعلام حاله منه الى صاحبه
ثم زجج موضعها بالزاي المعجمة وبالجيم المشددة اي اصلح وسواه بالقير لئلا يدخل الماء
ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم اني تسلفت من فلان الف دينار فسألني كفيلا
فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بذلك وسألني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي
بك واني جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذي له فلم اقدر واني استودعتكها
فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه اي دخلت الخشبة في البحر ثم انصرف وهو في ذلك
اشارة الى ان المنصرف يلتمس مركبا يخرج الى بلده اي يخرج المستقرض الى بلد المقرض
بذلك وهو استيناف وصف فخرج الرجل الذي كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد
جاء بماله فاذا بالخشبة اذا للمفاجاة فلما في رواية التي فيها المال فاخذها لاهله
حطبا منصوب اي حطبا للحطب قال الجوهري الحطب معروف يقال حطبت واحتطبت

اذا جمعة فلما انشرحا اى قطعوا بالمنشار فوجدت المال والصحيفة ثم قدم الذى كان
اسلفه الموصول يرجع الى الضاد تحت نوعين يعني قدم المستقرض مقام الذى كان اسلفه
فاتى بالالف دينار يجوز ان يكون تنوين الضاد ويحذف التنوين في كل عدد مضاف الى المعدود
والحديث دليل لهم فقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لاتيك بمالك اليك بتقدير ان
بالالف فما وجدت مركبا قبل الذى اى قبل الوقت الذى اتيت فيه قال هل كنت بعثت
الى بشئ قال اخبرتك انى لم اجد مركبا قبل الذى جئت فيه فان قلت لم لم يعترف في جواب
هذا السؤال بلى وقد كان بعث الالف بالخشبة لم يتصل الى موضعه فجعل بعضكم وبعث
ولم يقل بلى قال فان الله قد ادى عنك الذى بعثت في الخشبة فانصرف بالالف دينار
راشدا الحديث يبني ان من توكل على الله حسن كفاه ومن التجا الى غيره صوفت كفاه وسلك
الله التوفيق لا تصلح لطالب لتاخيه للعفو عن المال ق عائشة رضها اتفقا على الرواية
عنها قالت امر النبي عليه السلام بهجو قريش حين هجوه فارسل الى ابن رواحة فهجاهم
فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك فلم يرض ايضا هجوه ثم ارسل الى حسان بن ثابت فلما دخل
عليه اخرج لسانه فجعل يحركه وهو يقول والذى بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري الاديم يعني
لامزقن اعراضهم كتمزيق الجلد فقال عليه السلام لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان
لي فيهم نسبا حتى يخلص لك نسبي فاتاه حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين لي نسبك ابو بكر
والذى بعثك بالحق لاسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين يعني تنزع فقال ان
روح القدس يعني جبرئيل عليه السلام سمي به لانه كان ياتي الانبياء بما فيه حيوة القلوب بالقدس
يعني المقدس وهو الله تعالى واضافة الروح الى القدس للتشريف او القدس صفة للروح وانما اضيف
اليه لزيادة الاختصاص لان من شان الصفة ان يكون منسوبا الى الموصوف فاذا اضيف
الموصوف الى الصفة يكون منسوبا اليها ففيه معنى الاختصاص لا يزال يؤيدك يعني يبارك
بالجواب ويلهمك الصواب يجوز ان يكون هذا دعاء او اخبارا وكان جبرئيل عليه السلام
اعان لحسان عند مدح النبي عليه السلام بشعره ما نافحت عن الله ورسوله يعني مدة
دفعك عن المسلمين وتقويتهم على المشركين روى عن عائشة رضها ان النبي عليه السلام كان
يضع لحسان منبرا في المسجد فيقوم عليه يهجو من كان يهجو رسول الله عليه السلام و
من ابياته هجي نافح عن رسول عليه السلام هجوت محمدا فاجبت عنه وعند الله في ذاك الجزاء
هجوت محمدا برا حنيفا امين الله شيمته الوفاء فان ابي ووالده وعرضي لعرض محمد منكم وقاء
وما عداها مذكورة في صحيح مسلم قال حسان بن ثابت قال النووي عاش حسان بن ثابت

ستين

نافح الطعن انافح ونافح عن فلان اذا خاصم عنه ودافع والمنافح المدافعة والمضاربة صح



بمائة بيت

ستين سنة في الجاهلية وستين في الاسلام وعاش اباؤه في الجاهلية الثلثة كل واحد
منهم مائة وعشرين سنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان شدة الحر من فيح
جهنم قال الخطابي خرج هذا الكلام مخرج التشبيه يعني ان شدة حر الشمس في الصيف
كشدة حر جهنم نشوة لحرها فاحذروه فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة اي مجاوزين
عن اول وقتها المراد من ابرادها ان يؤخر الى ان تنكسر شدة الحر لانه يؤخر الى برد النهار و
ابراد الظهر سنة عندنا وعند الشافعي في البلد واما اراد الجمعة فقيل انه مشروع لان لفظ الصلوة
في الحديث يتناولها ولانها تؤدي في وقت الظهر وتقوم مقامه وقال الجمهور ليس بمشروع لان الابراد
ورد الظهر بدليل ما جاء في رواية اخرى ابردوا بالظهر واللام في الصلوة للعهد وموافقة
الخلف للاصل من كل وجه ليس بشرط للخلافة ق عائشة رضها اتفقا على الرواية انها قالت استاذن
رجل عن النبي عليه السلام فقال ائذنوا له فبئس ابن العشيرة فلما دخل عليه قال له ولان الكلام و
وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله في حقه كذا وكذا ثم انشرحت له فقال يا عائشة
ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من فرقه بكسر الراء وفتحها اي خافه الناس
اتقاء فحشه وهو مجاوزة الحد قولا وفعلا اعلم ان الشر ههنا مصدر لا يقال انه شر
يا رجل شر وقوم اشرار ويقال فلان شر وجهان شر وشر ريتحي للتفضيل اذا
اضيف ولا يقال اشر الا في لغة رديئة كذا في الصحاح وههنا المضاف محذوف تقديره
شر شرار الناس لان التفضيل في الشر يقتضي اشتراك الناس فيه وظاهره ان
الناس كلهم ليس بشر كما يقال فلان اكرم الناس والمراد منه اكرم كرماء الناس ويروى
من تركه الناس اتقاء فحشه فان قلت الناس عام في قوله ان شر
الناس فيلزم ان يكون المسلم الذى يتقي من فحشه ادنى منزلة من الكافر قلنا من في
قوله من تركه عام يتناول المسلم والكافر [illegible] اعداء يتقي من فحشهم كما
قال ان من ازواجكم واولادكم عدوا لكم [illegible] الكافر وكونهم شر الناس
غايته ان يكون من فحشه كالكافر اشد منه شرا كما يقال احسن الاشياء العلم
وهو صادق مع كون بعض افراده كالشرك احسن من بعض [illegible]
ما قال النبي عليه السلام في غيبة ذلك الرجل قلنا لان ذلك الرجل قيل كان عيينة بن
حصن فيحتمل انه كان كافرا يومئذ وكذا لو كان مسلما الا انه عليه السلام عرف بنور النبوة
حاله فبينه للناس ليحترزوا عنه قال القاضي ذلك الرجل ظهر كما وصفه النبي عليه السلام
ارتد بعده مع المرتدين وجيء به اسيرا الى ابي بكر رضه ولانه كان يجاهر بسوء حاله فلا

فلو غيبه للفاسق ٥ عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ان شر الناس عند الله يوم القيمة عبد اذهب
اخرته بدنيا غيره وفي ذكر لفظ عبد دون رجل او امرئ توبيخ له حيث ترك رضا مولاه لرضا
من هو مثله فان قلت الحديث المتقدم يدل على ان شر الناس من يتقى من فحشه و
هذا الحديث يدل على ان شر الناس عبد اذهب اخرته بدنيا غيره فما
التوفيق قلنا يدخل هذا فيما تقدم لان من اذهب اخرته بدنيا غيره يكون ذا الفحش
في اقدامه على ما اقدم عليه من شيء شاء فيتركه الناس اتقاء لفحشه م عمار رضه روى مسلم عنه
قيل انه هاجر الهجرتين وصلى القبلتين وكان من المستضعفين الذين عذبوا
بمكة احرقه المشركون وكان عليه السلام يمر به فيقول يا نار كوني بردا على عمار رواية
النبي عليه السلام اثنان وستون حديثا اخرج له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد
البخاري منها بثلثة ومسلم بواحد وهو ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة
بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون اي علامة متحقق فقهه انما صار علامة للفقه
لان الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة بالذات والخطبة توطية لها فيصرف العناية
الى ما هو الاهم فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة فان قلت هذا يخالف ما روي ان
النبي عليه السلام قال اذا صلى احدكم الناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف قلت
المراد بالاطالة هنا ان يطول الامام الصلوة بالنسبة الى الخطبة لا تطويلها بحيث يشق
على الناس ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان عاشورا يوم من ايام الله فمن شاء
صامه قاله لما فرض رمضان فنسخ فرضية عاشورا ٥م عثمان وعائشة رضه روى مسلم
عنهما قالت استاذن ابو بكر على النبي عليه السلام وهو كان معي مضطجعا في مرط فاذن
له فقضى اليه حاجته فانصرف ثم جاء عمر فقضى اليه حاجته وهو في تلك الحال ثم استاذن
عثمان فقال عليه السلام ان عثمان رجل حيي على وزن فعيل من الحيا واني خشيت
ان اذنت له على تلك الحال جواب الشرط محذوف وهو خشيت الا يبلغ وهو
متعلق بخشيت في حاجته اي في قضاء حاجته م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه
قال قام رسول الله عليه السلام يصلي فسمعناه يقول اعوذ بالله منك ثم قال العنك
بلعنة الله التامة ثلثا وبسط يده كانه يتناول شيئا فلما فرغ من الصلوة قلنا يا رسول
الله قد سمعناك تقول في الصلوة شيئا لم نسمعه منك قبل ذلك ورأيناك بسطت
يدك فقال عليه السلام ان عدو الله ابليس بالنصب عطف بيان له او بدل جاء بشهاب
من نار اي شعلة منها ليجعله في وجهي فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات ثم قلت العنك

مطلب [illegible]

مطلب [illegible]

بلعنة



بلعنة الله التامة فلم يستاخر ثلث مرات العامل فيه لم يستاخر او قلت على تنازع
الفعلين وما قال الشارح العامل فيه العنك فبعيد لان اللعنة غير مقيدة
بالمرات ثم اردت ان اخذه والله لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يعني لو لم يكن ذلك
ابليس حاصلة مشدودا بالوثاق وهو القيد يلعب به ولدان اهل المدينة وفي
جواز روية الجن لغير الادميين واما قوله تعالى انه يريكم هو وقبيله من حيث لا
ترونهم فمحمول على الغالب قال الامام المازري الجن اجسام لطيفة يحتمل ان تصور
بصورة يمكن ربطه معها ثم يمتنع من ان يعود الى ما كان عليه حتى يتاتى اللعب به وفيه
العنك ولا بعلان خطاب الغير في الصلوة جائز فان قلت هذا يخالف قوله عليه السلام
ان الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس وبهذا قال الجمهور تبطل الصلوة برد السلام
قلنا هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قال النووي فان قلت حرم
بمكة وهذا بالمدينة قلنا يراد بالمدينة في الحديث المفهوم اللغوي لا مدينة النبي عليه
السلام صاحب الجن لا بد ان يختفي وامسكتا ويقال دليل الجواز فعل النبي عليه السلام ودليل
النسخ قوله وهو الحديث فالدليل القولي اولى اذا تعارض بالفعلي كما هو مبين في الكلام
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان عفريتا وهو الخبيث المنكر من الجن تفلت
بتشديد اللام اي تعرض علي البارحة ليقطع علي صلوتي انما قدم الفعل
الفعل الصريح وهو على القريح لان غالب اهتمام العفريت كان قطعه على رسول
الله عليه السلام فامكنني الله منه اي اعطاني قدرة مكنته من اخذه وقدرة عليه فاخذته
وفيه دليل على جواز العمل القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان عينه غير نجسة ولا
تبطل الصلوة به فاردت ان اربطه بكسر البا وضمها اي اشده وفيه دلالة على
ان الصلوة لا تبطل بخطور ما ليس من افعالها بالبال الى سارية اي على اسطوانة
من سواري المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة اخي سليمان رب اغفر لي وهب
لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي المنادى خبر مبتدا محذوف اي وهي رب اغفر لي
او بدل من دعوة فرددته خاسئا اي ذليلا مطرودا لان التسخير التام مختص به فان
قلت يفهم من هذا الحديث انه عليه السلام تذكر دعوة سليمان بعد اخذه ومن
الحديث السابق انه تذكر قبله فيتنافيان قلت يفهم من هذا الحديث انه عليه السلام
لا منافاة لان الحديثين صدرا في وقتين واما دعوة سليمان عليه السلام ملكا يختص
به فكيف يكون للنبي كما تقرر الجملة بل لان التقدير هو الا انك كان كذا فالمراد التمام

ان ينال مطابقا له اولان مقصوده منه عظم الملك لا النهي عن الخير كما يقال الفلان تعالى
ليفخر به لكن لا يناسب هذا الوجه قوله عليه السلام لو دعوت اخيك خ عائشة رضي الله عنها روى
البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله تنام قبل ان توتر فقال عليه السلام
ان عيني تنامان ولا ينام قلبي وفيه بيان اي يقظة قلبه تعصمه من الحدث ق
المسور بن مخرمة رضه قال خطب علي بنت ابي جهل فلما سمع النبي عليه السلام قال
ان فاطمة مني واني اتخوف ان تفتن في دينها اي يصيبها الفتنة والميل عن الحق لو ط
غيرة مع فقرها من فاطمة بسبب ضرتها في زوجها او لعداوة ابيها للنبي عليه السلام و
ان كان يبقى في نفسها مسلمة واني لست احرم حلالا فيه اشارة الى اباحة ذلك الا ان
ولا احل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا
واحدا ابدا المراد منه كونهما تحت رجل بالنكاح انما نهى عن الجمع بينهما لانه من خوف الفتنة
على بنته ولانه يتعدى الى ايذائه بسبب ايذاء فاطمة وايذاء النبي عليه السلام حرام ولذلك
عما اصله مباح وهذا من خصايصه قال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله
لعنهم الله في الدنيا والاخرة قيل ليس الحديث للنهي عن جمعهما بل معناه اعلم من فضل الله
انهما لا يجتمعان كما قال انس بن النضر والله لا تكسر ثنية الربيع وقال النووي يحتمل ان يراد
به تحريم جمعهما ويكون معنى لست احرم حلالا ولا اقول شيئا يخالف حكم الله فاذا
حرم شيئا اسكت عن تحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة محرمات النكاح م عمرو بن العاص
ضفيل بسر فتح مصر لهم رضه ما رواه عن النبي عليه السلام تسعة وثلثون حديثا له
في الصحيحين ستة انفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين احدهما هذا ان فصل
بسكون الصاد المهملة بمعنى فاصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر بضم الهمزة
هي اللقمة التي يعني ان اهل الكتاب اذا ناموا لم يحل لهم معاودة الاكل والشرب
فاباح الله لكم تلك الاكلة موقع شكر لتلك النعمة م عبد الله بن عمرو رضه روى
مسلم عنه ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا
فان قيل قد جاء في حديث اخر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام فالتوفيق
بينهما ان يقال الفقير الحريص يتقدم على الغني باربعين سنة والفقراء الزاهد يتقدم عليه
بخمسمائة او يقال المراد باربعين خريفا التكثير لا التحديد فلا منافاة او يقال الذي
ذكر فيه خمسمائة يحتمل ان يكون متاخرا عن هذا الحديث ويكون الشارع قد زاد في زمان
سبق الدخول ترغيبا الى الصبر على الفاقة ذكره في فوت العطاب فقد جاء في الرواية





ان سليمان النبي عليه السلام يدخل الجنة بعد الانبياء باربعين خريفا والعلوي يدخلونها
بعد ما لكم بخمسمائة سنة وفقراء الكفار يدخلون النار بعد اغنيائهم بخمسمائة
عام ولكن ينبغي ان تعرف ان السبق في الدخول لا يستلزم رفع الدرجات
على من تاخر بل قد يكون بعض من تاخر كالذين انفقوا اموالهم في وجوه الخيرات ارفع
درجة ممن سبق في الدخول حكي ان عبد الله بن عمرو رضه ساله رجل فقال الستا من
فقراء المهاجرين فقال له الك امراة تاوي اليها قال نعم فقال الك مسكن تسكنه قال نعم
فقال انت من الاغنياء قال فان لي خادما فقال انت من الملوك ق سهل بن سعد رضه
اتفقا على روايته ان في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصايمون هذه الجملة صفة
بعد صفة لكم ان وجه الذين يكثرون الصوم لينكسر نفسهم ويقوى على التقوى وهم
لما تحملوا تعب العطش في صيامهم خصوا بباب فيه الري والامان من العطش قبل تمكنهم
من الجنة يوم القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فان قيل جاء حديث اخر وهو من توضا
فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده
ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب
الجنة يدخل من ايها شاء فالجمع بينهما قلنا يجوز ان يصرف الله مشية ذلك القايل
عقيب الوضوء عن دخول باب الريان ان لم يكن من مكثري الصوم فيحتمل ان يراد
بالصايمين امة محمد عليه السلام صايمين الصيام رمضان فمعناه لا يدخل من
الريان الا هذه الامة لكن الاقرب الوجه الاول قلنا فقال ابن الصايمون فيقومون
لا يدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد ق ابو سعيد رضه
اتفقا على روايته عنه ان في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول الراكب
جاد الفرس يجود جودة بالضم فهو جواد كذا قال الجوهري يعني به الفرس السابق
المضمر بفتح الميم المشددة فهو المركوب الذي يقلل علفه على التدريج ليشتد جريه
السريع مائة عام عظم قدرة الله تعالى واتساع الجنة م انس رضه روى مسلم عنه
ان في الجنة لسوقا وهو موضع يذكر ويؤنث والتانيث افصح والمراد به هنا مجمع
يجتمع اهل الجنة فيه وقد حفت به الملائكة بما لا عين رأت ولا خطر على قلب بشر فياخذ
ما يشتهون بلا اشتراء وهذا نوع من الالتذاذ ياتونه كل جمعة يعني في مقدار
كل اسبوع فتهب ريح الشمال بفتح الشين جهة تقابل القبلة قال القاضي خصها
بالذكر لانها ريح المطر عند العرب وكانوا يرجون به السحاب السافي فتحثوا اي تنثر كذا

في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون حسنا وجمالا فيرجعون الى اهليهم
وقد ازدادوا حسنا وجمالا فان قيل ما سبب زيادة حسن اهليهم قلنا يجوز ان
يكون السبب ما اصابهم واهليهم فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم حسنا وجمالا
بعدنا اي بعد مفارقتنا حسنا وجمالا قيل زيادة حسنهم يكون بقدر حسناتهم فيقولون
وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا لانهم ثبتنا على الامر المستقيم ووفقنا الى
الوصول الى ذلك النعيم خ ابو هريرة رضه روى النبي انه قال ان في الجنة مائة درجة
بالمائة هنا الكثرة و بالدرجة المرقاة اعدها الله للمجاهدين في سبيل الله هم الغزاة والحجاج
او الذين جاهدوا انفسهم مرضاة لربهم كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض وهذا
التفاوت يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة المرتبة فا
فالاقرب الى النسبة يكون درجة اي ارفع من دونه فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس
وهو بستان في الجنة جامع لاصناف الثمر فانه اوسط الجنة يعني اشرفها واعلى الجنة
فيه دلالة على ان السموات كرية فان الاوسط لا يكون اعلى الا اذا كان كريا وان
الجنة فوق السموات تحت العرش قال الامام الطيبي النكتة في الجمع بين الاوسط
والاعلى انه اراد باحدهما الحسي وبالاخر المعنوي ويحتمل ان يكون احسنهما لا
كونه احسن والذي يحسن به وفوقه عرش الرحمن هذا يدل على انه فوق جميع
الجنان ومنه تفجر اي تنفجر فاصله تتفجر انهار الجنة وهي اربعة مذكورة في
قوله فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة
للشاربين وانهار من عسل مصفى المراد منها اصول انهار الجنة فيكون الجاري واحدا واحدا
اربعة طبع الماء في ايجاد الحيوة وطبع اللبن في التربية وطبع العسل في الشفاء والحلاوة
وطبع الخمر في النشاط فيكون جمعه باعتبار معانيه كذا في شرح المصابيح ق ابن
مسعود رضي الله تعالى عنه قال كنا نسلم على رسول الله عليه السلام وهو في الصلاة
فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة سلمت عليه وهو في الصلاة فلم
يرد حتى اذا قضى صلوته ردّ علي السلام فقال ان في الصلاة لشغلا اي شغلا بالله
وما لا يكاد ما نها من غيرها والتنوين فيه للتعظيم والشغل بضم الغين وسكونها يجوز
ان يكون بمعنى الفاعل يعني ان في الصلاة شيئا يشغل المصلي الى او ان يكون بمعنى المفعول
يعني ان في الصلاة شيئا يشغل المصلي به م عمار وحذيفة رضي الله عنهما شعبة هذه
جملة معترضة من قول المؤلف شعبة من التابعين وهو احد رواة هذا الحديث

يعني



يعني انه شك في ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي عليه السلام او عمار عن حذيفة عن النبي عليه السلام
روى مسلم عنه انه قال في امتي اثنا عشر منافقا فهم الذين قصدوا قتل النبي عليه السلام ليلة
العقبة مرجعه من غزوة تبوك حين اخذ النبي عليه السلام مع عمار وحذيفة الشعب وسلك
القوم بطن الوادي فطلع اثنا عشر رجلا في الكهف به فاتبعوه ساترين وجوههم غير اعينهم
فلما سمع رسول الله عليه السلام خشفة القوم من ورائه امر حذيفة ان يردهم فخوفهم الله
حين ابصروا حذيفة فرجعوا مسرعين على اعقابهم حتى خالطوا الناس فادرك حذيفة
النبي عليه السلام فقال لحذيفة هل عرفت احدا منهم قال لا فانهم كانوا متلثمين ولكن اعرف
رواحلهم فقال عليه السلام ان الله اخبرني باسمائهم واسماء ابائهم وساخبرك
بهم ان شاء الله عند الصباح فمن ثمه كان الناس يراجعون حذيفة في المنافقين فيكتم
النبي عليه السلام امر هذه الفئة المشئومة لئلا تهيج الفتنة من تشهيرهم لا يدخلون الجنة
ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون الجنة ابدا لان دخول
الجمل في ثقبة الابرة محال والمعلق بالمحال محال ثمانية منهم تكفيكهم يعني يدفع منك شرهم
روي بحذف الكاف الثانية وروي يكفيهم بتاء مثناة فوق من الكفت وهو الجمع والستر
يعني يجمعهم في قبورهم ويسترهم الدبيلة بدال مضمومة مهملة ثم باء موحدة على صيغة
التصغير سراج من النار هذا تفسير من النبي عليه السلام الدبيلة عبر عنها بالسراج وهو
شعلة المصباح للمبالغة يظهر من اكتافهم حتى ينجم بضم الجيم اي يظهر من صدورهم يعني تحدث
في اكتافهم جراحة يظهر حرارتها من صدورهم فيقتلهم م اسماء بنت ابي بكر رضه روي
عنها انها قالت في ثقيف وهم قبيلة مبير اي مهلك كانت تنوينه للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن في الاهلاك
احد مثله روي انه قتل مائة وعشرين الفا سوى ما قتل في حروبه وكذابا قيل
هو مختار بن ابي عبيد كان افحش الكذب ومن جملة دعواه ان جبريل عليه السلام ياتيه
بالوحي وفي الحديث اخبار من المغيبات المستقبلة وقعت كما اخبر عليه السلام ق انس
رضه انه قال على الرواية عنه ان في حوضي من الاباريق اسم ان محذوف ومن للبيان وقعت
مع مجرورها صفة له يعني ظروفا كائنة من جنس الاباريق بعدد نجوم السماء قال القاضي
هذا اشارة الى غاية الكثرة من باب قوله عليه السلام لا يضع العصا عن عاتقه
قال النووي المختار ان عدد النجوم ثابتة لتلك الاواني بل اكثر عددا من نجوم السماء
كما روي انه عليه السلام قال والذي نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء لانه اخبر به
الصادق كذا في كلام موللنا ولا مانع عن ذلك عقلا وشرعا قيل لكل نبي حوض يوم

الفهم عي قد ربتنة وقد دعتم عائشة رضه روى مسلم مرة ان في غزوة العالية شغلة
فلما انتباق وهي بكسر الرا ضمها والدال والطا بمكان التاحو اشموم
اقلا البكرة منصوب على الظرفية يعني وقت الصبح النجة نوع من التمر يضرب الى
السواد من غرس النبي عليه السلام قال النووي العالية ما كان من الحوايط والقرى
العمارات من الجهة العليا المدينة مما يلي نجد والسافلة من الجهة الاخرى مما يلي تهامة
قال القاضي وادني العالية ثلثة اميال من المدينة وابعدها ثمانية اميال تخصيص العجوة
والعالية بالذكر مما يفهم وجهه الى النبي عليه السلام ح ابو سعيد رضه قيم الفهم هنا
علامة الانقطاع والحديث مما نوجد سيم الايقاع انه سهو من الناسخ لانه وجد في النسخة
المقابلة بنسخة المصنف كذا افاده صاحب التحفة قال لما وصل الشيخ مع قومه الى المدينة
للمبايعة فبادروا الى لقاء النبي عليه السلام فطيبوا له الشيخ واقام عند رحالهم
فجمعها وشدها فقة بالعقال ولبس احسن ثيابه ثم اقبل اليه فلما اتى النبي عليه السلام قربه
واجلسه جانبه فقال عليه السلام تبايعون على نفسكم وقومكم قال القوم نعم فقال
الشيخ يا رسول الله انك لم تزاقه الرجل عن شي اشد عليه من دينه فقال عليه السلام
صدقت ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة روى مرفوعا وموقوفا ومنصوبين
الحلم بكسر الحا تاخير مكافاة الظلم والمراد به هنا عدم العجلة وتراخيه حتى ينزع نفسه
والاناة بوزن القناة هو التثبت والوقار والمراد به جودة نظره في العواقب
فانه اشارة الى فعله الذي فانه دال على صحة عقله قال الشيخ عبد القيس بالاضافة
هكذا رئيس عبد القيس وهي قبيلة وفي بعض النسخ بنصب الشيخ على انه غير منصرف
عبد القيس لانه على حذف المضاف يعني الشيخ رئيس عبد القيس فلما كان اسمه اشج
كانت في وجهه سماه النبي عليه السلام المنذر ح انس رضه اتفقا على الرواية عنه
قال النبي عليه السلام يقسم اموال هوازن يوم حنين وكان يعطي رجالا من قريش مائة
ابل فحدث ناس من الانصار قالوا يغفر الله لرسول الله يعطي رجالا من قريش كذا وتركنا
وسيوفنا تقطر من دمائهم فلما ذكر ذلك لرسول الله قال ان قريشا حديث عهد
زمان بجاهلية ومصيبة والمراد من اجلا ضهم من ديارهم واهلاك اقاربهم يوم
بدر واني اردت ان اجبرهم اي اتالفهم واعطيهم عطية وتالفهم اما ترضون الهمزة
فيه للاستفهام مع الحذف فصل هما قبله لكون الاولى خبرية والثانية طلبية ان يرجع الناس
بالدنيا وترجعون برسول الله الى بيوتكم لو سلك الناس واديا وسلكت





لسلكت م

الانصار شعبا بكسر الشين طريق في الجبل شعب الانصار قال الخطابي اراد بالوادي هنا الراي
المذهب كما يقال فلان في واد وانا في واد والمراد به اظهار النبي عليه السلام كمال المحبة بتلك
القبيلة لا الاقتدا به والمتابعة وفيه جواز اختيار الامام من يشاء لمصلحة بلا تشاء
من الغنيمة م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه ان قلوب بني ادم كلها بين اصبعين
اطلاق الاصبع الى الله متشابه كاطلاق اليد ومن جوز تاويله قال المراد من
هاتين الاصبعين الداعيتان وذلك ان القلب صالح لان يميل الى الايمان والكفر
لا يميل الى احدهما الا عند حدوث داعية وارادة يحدث فالحق يقلب القلب بتينك
الداعيتين حيث يشاء ومنهم من قال انه تمثيل معناه ان الله قادر على تقليب القلوب
باقتدار تام كما يقال فلان بين اصبعي يراد به كمال التصرف فيه من اصابع الرحمن
قال الامام ناصر الدين انما اضاف الاصابع الى الرحمن اشعارا بان الله تعالى من كمال
الرحمة على عباده انه تولى بنفسه امر القلوب ولم يكل ذلك الى احد من ملائكته
نظر فيه بعض الشارحين بانه قد جا في رواية انه ان القلوب بين اصبعين
من اصابع الله فلا يتم ما ذكره وفيه نظر لان عدم اشعار احد الروايتين بنكتة
زايدة لا ينافي اشعار الاخرى كقلب واحد يصرفه حيث يشاء يعني يتصرف الله في
جميع القلوب كتصرفه في قلب واحد لا يشغله قلب عن قلب او معناه كتصرف احدكم
في قلب واحد والضمير المرفوع في يصرفه على هذا المعنى عايد الى احدكم اعلم ان التشبيه
منكوس على سبيل الفرض لان العبد لا يقدر التصرف في القلب حيث يشاء ولما كان تصرف
العباد في شي واحد ايسر من التصرف في الاشياء عادة شبه تصرف الله في جميع القلوب
بتصرف العبد في واحد تقريبا وفي الحديث دلالة على ان المؤمن ينبغي ان يكون بين
الخوف والرجاء ح المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه ان كذبا
علي ليس ككذب بكسر الدال على احد يعني الكذب على النبي عليه السلام اعظم انواع الكذب
سوى الكذب على الله لان الكذب على النبي عليه السلام يودي الى هدم قواعد
الاسلام وافساد الشريعة والاحكام ولذلك كره قوم من الصحابة رضه اكثار
الحديث خوفا من النقصان والزيادة وخاف بعض من التابعين من رفع الحديث
الى النبي عليه السلام فاوقفه على الصحابي وقال الكذب عليه اهون من الكذب على
الرسول من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار اي فليتخذ فلفظه امر
معناه خبر يعني فان الله يبوي مقعده منها فتعبيره بصيغة الامر للاهانة تحتمل

روى هذا الحديث مايتان من الصحابة ولم يوجد من الاحاديث ما يرويه العشرة المبشرة غير هذا ق عائشة رضه انفقا على الرواية عنها قالت كان النبي عليه السلام يدعو الرجل فقضاه في طلب دينه فاغلظ عليه فقصد اصحابه ان يخرجوه فقال عليه السلام دعوه ان لصاحب الحق مقالا المراد بالحق هنا الدين يعني من كان على غريمه حق فماطله فله ان يشكوه ويرفعه الى الحاكم ويعاتب عليه وهو المراد بالمقال خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا اى غزوة بدر وسهمه قاله لعثمان بن عفان حين خلفه ولم يستصحبه في غزوة بدر لكون زوجته وهي رقية بنت رسول الله مريضة فاعطاه سهما من الغنيمة اما حصول الاجر فلان تخلفه كان لعذر واما حصول السهم له فقال الخطابي هذا من خواصه لان من لم يحضر الوقعة لا شئ له من الغنيمة وذكر الواقدي انه عليه السلام اعطى لثلثة نفر ممن لم يحضر غزوة بدر سهما احدهم عثمان والاخران طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد كان بعثهما رسول الله عليه السلام يكشفان خبر عير قريش ق انس رضه انفقا على الرواية عنه قال قدم قوم من اهل اليمن الى رسول الله عليه السلام فقالوا ابعث معنا رجلا امينا حق امين يعلمنا الاسلام والسنة فاخذ عليه السلام يد ابي عبيدة بن جراح فقال ان لكل امة امينا اى ثقة ومعتمدا عليه وان امين هذه الامة قال القاضي هو بالرفع على النداء والافصح ان يكون منصوبا على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح والجراح جده قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن تخصيصه عليه السلام بتوصيفه بها لغلبتها فيه بالنسبة اليهم وقال الترمذي تخصيصه لكون الامانة غالبة فيه بالنسبة الى ساير صحابته لا لان امانته كانت غالبة على امانة غيره قيل ابو عبيدة احد المشهود لهم بالجنة ق جابر رضه انفقا على الرواية عنه قال قال النبي عليه السلام يوم الخندق من ياتيني بخبر القوم فقال الزبير انا فقال ان لكل نبي حواريا اى ناصرا مخلصا وحواري الزبير وهو احد العشرة المبشرة اسلم ابن ثمانية سنين وهو من اكمل اسباب الاخلاص اصطفاه عليه السلام ونسبه الى الاختصاص ق انس رضه انفقا على الرواية عنه ان لكل نبي دعوة اى مرة من الدعاء متيقنا اجابتها وقد دعا كل نبي لشئ في احياته الدار كسليمان عليه السلام سال الملك ونوح عليهم السلام سال الهلاك اهل الدنيا وغيرهما واني اختبات دعوتي اى ادخرتها شفاعة لامتي يوم القيمة لانه اهم فرايهم من جهة انها شفاعتي في الاخرة فان قلت اختباء الشئ يقتضي حصول

لهم بيان

وتلك الدعوة انما يحصل له يوم القيمة فكيف يكون مؤخرة قلنا يجوز ان يكون حين دعا النبي الذي يريد ان يدعو تلك الدعوة المستجابة في الدنيا وبين ان يدعو في الاخرة فاختار الدعوة في الاخرة فسمي ذلك الاختيار اختباء م ابي بن كعب رضه روى مسلم عنه قال كان رجل ابعد من المسجد وكان لا يفوته صلوة فيه فقيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء فقال اني اريد ان يكتب ممشاي الى المسجد واني اذا رجعت فقال عليه السلام ان لك ما احتسبت اى ما جعلته في حسابك من الثواب قال الرجل كان يمشي الى المسجد النبي عليه السلام ولا يركب ويرجو في اثر الاثر بالفتحتين ما بقي من رسم الشئ والمراد به هنا خطوته الاجر وفيه دلالة على كل طاعة كان النصب فيها اكثر كان النصيب من ثوابها اوفر م جابر رضه روى مسلم عنه ان لكم بكل خطوة وهو بفتح الخاء مصدر وبالضم ما بين القدمين درجة اى منزلة رفيعة بفتح الخاء مصدر وبالضم ما بين القدمين درجة اى منزلة رفيعة قاله رهط جابر وقد ارادوا ان يبيعوا بيوتهم فيقربوا من المسجد خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان لله تسعة وتسعين اسما الاسم الذي يطلق عليه بالنظر الى ذاته وبجهة باعتبار صفة من صفاته السلبية كالقدوس او الثبوتية كالعليم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق ولكنها توقيفية عند بعض العلماء مائة الا واحد بدل الكل من اسما او تاكيد او نصب بتقدير اعني وانما ذكره لئلا يشتبه في الخط بسبعة وتسعين او سبعة وتسعين او لاحتمال ان يكون الواو بمعنى او ونظيره فصيام ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وفي قوله تلك عشرة كاملة ذكر رفع التباس الخط واحتمال ان يكون الواو بمعنى او من احصاها يعني من اطاق القيام بحق هذه الاسماء وعمل بمقتضاها بان وثق بالرزق اذا قال الرزاق وعلم ان الخير والشر من الله اذا قال الضار النافع فشكر على النعمة وصبر على المحنة وعلى هذا ساير الاسماء وقيل معناه من عقل معانيها وصدق بها وقيل معناه من عدها كلمة كلمة تبركا واخلاصا وقال البخاري المراد به حفظها وهذا هو الاظهر لانه جاء في الرواية الاخرى من حفظها مكان من احصاها دخل الجنة ولا يظن ان اسماء الله تعالى منحصرة في هذا العدد لان قوله من احصاها صفة لتسعة وتسعين وهذه الاسماء هي اشهر الاسماء المادحة في دعاء النبي عليه السلام اسئلك بكل اسم سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استاثرت به في علم الغيب ق اسامة ابن زيد رضه انفقا على الرواية عنه قيل هو ابن مولى النبي عليه السلام مما رواه عنه

ماتدي ثمانية وعشرون حديثا الرقاق الصحيحين تسعة عشر حديثا انفرد البخاري منها بحديثين
ومسلم بحديثين ومسلم بحديثين قال ارسلت احدى بنات النبي عليه السلام رسولا يدعوه و
يخبره ان ابنها قد مات فقال عليه السلام ان لله ما اخذ وله ما اعطى ما فيهما يحتمل ان يكون
مصدرية وموصولة يعني ما اخذه الله انما هو ملكه فلم يخرج بالاعطاء عن ملكه فله
التصرف فيه فينبغي ان لا يجزع احد لاجل انما قدم الاخذ لان كان الاعطاء قبل الاخذ في بيان
ما قبض ثم اكد هذا المعنى بقوله وكل شيء عنده باجل مسمى يعني كل من الاخذ والاعطاء
عند الله مقدر مؤجل كذا قال الشارح ويجوز ان يراد بكل شيء كلا ما يأخذه الله يعني لم يقبض
مقتصرا على قبض النفوس الحيوانية بل يقبض كل موجود اذا انتهى ما قدر له من الاجل
م ابو سلمان رض روى مسلم عنه ان لله مائة رحمة فمنها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم و
تسعة وتسعون ليوم القيمة رحمة الله تعالى غير متناهية فلا يعتورها الحد يوم كثير
المراد منه تمثيل مضروب للاجل ليفهموا التفاوت بين القسطين من الرحمة لاهل الدارين
لكن الرحمة في حق الله تعالى غير مفسرة بالرقة التي تكون بين العباد لاستحالتها فيه فالعلماء
اختلفوا في تفسيرها فمنهم من جعلها في صفات الفعل فرحمة الله تعالى هي انعامه ومنهم
من جعلها من صفات الذات وهي ارادة ايصال الخير وفي الحديث بشارة للمؤمنين لانه
اذا حصل منهم رحمة واحدة ما حصل في هذه الدار فما ظنك بما فيها في دار الاخرة ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون اهل
او يستانفون اهل الذكر يعني يطلبونهم ليزوروهم ويستمعوا ذكرهم قال القاضي عياض
الذكر نوعان ذكر القلب وهو التفكر في جلال الله تعالى وصفاته واياته في ارضه وسمواته
وفي معاني الكتاب والاحاديث واعتبارات وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر اللسان
وهو المراد من الذكر المذكور في الحديث وليس المراد منه التهليل وما اشبهه فقط بل
المراد منه كل ما فيه رضاء الله تعالى كتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين وتدريس العلوم
الدين اختلفوا في ان التسبيح وان التسبيح والتهليل وغيرهما او باللسان مع حضور
القلب احتج من رجح الاول بان عمل السر افضل واحتج من رجح الثاني بان العمل فيه اكثر
فانه زاد باستعمال اللسان فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو الاول كذا في شرح م
فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا اي نادى بعض الملائكة بعضا هلموا
الى حاجتكم اي تعالوا الى زيارة اهل الذكر واستماع ذكرهم فانا قد وجدنا جماعة من اهل الذكر
قال اي النبي عليه السلام فيحفونهم بفتح الياء وضم الحاء المهملة اي يطوفون حولهم بأجنحتهم

الباء





الباء فيه للتعدية يعني يديرون اجنحتهم حولهم جماعة الذاكرين الى سماء الدنيا بان يقف
بعضهم فوق بعض فاذا تفرقوا عرجوا الى السماء قال اي النبي عليه السلام فيسألهم ربهم
وهو اعلم بهم منهم مما يرجع راجعة الى الملائكة من اين جئتم فيقولون جئنا من عند
عبادك في الارض قال اي النبي عليه السلام فيسألهم وهو اعلم بهم منهم ما يقول عبادي قال
يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك بفتح الميم ويهللونك ويمجدونك قال اي النبي عليه السلام
فيقول اي الله تعالى هل رأوني قال اي النبي عليه السلام فيقولون لا والله ما رأوك قال
فيقول لو رأوني قال كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال
فيقول اي الله فما يسألوني قال يسألونك الجنة قال فيقول وهل
رأوها قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال فيقول فكيف لو رأوها قال يقولون
لو انهم رأوها كانوا اشد عليها حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال
اي الله تعالى فمم يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول وهل رأوها قال يقولون
لا والله يا رب ما رأوها قال يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها
كانوا اشد منها فرارا واشد لها مخافة قالوا ويستغفرونك قال فيقول فاشهدكم
اني قد غفرت لهم اعلم ان سؤال الله تعالى الملائكة ليس عبادة واستنطاقهم بما هم فيه
من الذكر وما جعل لهم وهو اعلم بهم نهاية تفخيم في شأنهم واظهار لعلو مكانهم وفيه
تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة لان ذكرهم في عالم القبيح ووجود الموانع وذكر
الملائكة في عالم شهادة الله تعالى بلا مانع قال يقول ملك من الملائكة فيهم فلان ليس
منهم انما جاء لحاجة ليتحقق المفروع لانه ليس من الذاكرين انما جاء لحاجة قال اي الله تعالى هم القوم
اللام فيه للجنس فيدل على الحصر على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم استيناف لبيان او
خبر بعد خبر ويجوز ان يكون صفة القوم اذ اجعل اللام فيه للعهد الذهني لكونه في المعنى
كالنكرة وفيه بيان ان من خالط السادات ينال بالسيادات ومن جالس اهل السعادات
يفوز بالسعادة ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ان للمؤمن في الجنة لخيمة من
لؤلؤة قال النووي اللؤلؤ مهموز وفيه اربعة اوجه بهمزتين وبحذفهما وباثبات الاولى
دون الثانية وبالعكس فان قلت انما يتصور من اللؤلؤ البيت او القصر دون الخيمة لانها
انما تكون من كرباس ونحوه قلنا هذا بطريق الاستعارة يعني يكون تلك الخيمة في النقاء
والصفاء كاللؤلؤة ونظيره قوله تعالى قوارير من فضة فان قارورة لا تكون من
الفضة وانما معناه ان تلك القارورة تكون بياضها كالفضة وهذا من خواص الجنة

واحدة مجوفة طولها في السماء يعني يكون طولها كطول السماء من الارض فان قلت ورد
في بعض روايات البخاري طولها ثلاثون ميلا وفي بعضها ستون ميلا فكيف الجمع قلنا
يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها او يراد عرضها ستون ميلا للمؤمن
فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا يعني من سعة الخيمة وعظمها م
انس رضي الله عنه قال كان بعث رسول الله عليه السلام عينا ينظر ما صنع قافلة
ابي سفيان فجاء وحدث النبي عليه السلام ما حدث فقال عليه السلام ان لنا طلبة قال الجوهري
الطلبة بكسر اللام ما طلبته من شيء فمن كان ظهره اي مركبه حاضرا فليركب معنا وفيه اشارة
الى مسارعة النبي عليه السلام واحتفاله الخروج اليها قاله عند خروجه الى بدر وهو اسم بئر
بين مكة والمدينة وكان ذلك اسم حافرها ثم سميت به فانطلق عليه السلام واصحابه حتى
سبقوا المشركين الى بدر فاغار عليهم ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه سماه
انه لم يحتسما فلا صبي شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وفيه استحباب المضمضة من كل ما له دسومة
وكذا من كل ما يبقى في الفم منه بقية كيلا يشق شيء ق رافع بن خديج رضي الله عنه بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية وسبعون
حديثا في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها حديث وانفرد مسلم
قال سأل النبي عليه السلام عن بعير شرد فرماه رجل بسهم فحبسه فقال عليه السلام ان
لهذه البهائم البهيمة جوانح ذات قوائم الاربع من البر والبحر والمراد به هنا الانعام
اوابد جمع آبدة وهي التي توحشت ونفرت كاوابد الوحش وفي الصحاح
يقال مكان وحش بالتسكين اذا خلا من الناس يعني ما نفرت من الحيوانات الانسية
يصير كالصيد الوحشي في جميع اجزائه مذبح فاذا رميت بسهم فما تحل اكلها وكذلك
كل ما لا يقدر على نحره الاختياري كالبعير الواقع في البئر منكوسا قال مالك الابوة
ليس كالوحشية في حكم الذبح بل انما يكون له الانسي باعتبار الحالة السابقة وفي الحديث
حجة عليه م انس رضي الله عنه قال سألت ام سليم النبي عليه السلام قالت هل على المرأة
من غسل اذا احتلمت فقال نعم اذا رأت الماء فسترت ام سلمة وجهها وقالت
يا رسول الله او يحتلم المرأة قال نعم فقال ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق
اصفر اعلم ان هذا الوصف باعتبار الغالب وحال السلامة لان مني الرجل قد يصير
رقيقا بسبب مرض ويحمر بكثرة الجماع وقد يبيض مني المرأة لفضل قوتها فمن ايهما علا او
سبق يكون منه الشبه قال النووي هي بكسر الميم وبعدها نون ساكنة ثم غلط ضبطه كذا

لئلا



لئلا يصحف ويقال بفتح الميم وكسر النون وياء مشددة بعدها ومن قطع من
ايهما زايدة يعني فاي الماءين علا واما على قول من يقول زيادة من في الاثبات فمعنى من
ايهما اي الزوجين باعتبار مضي الصدور في العلق او السبق المراد بالعلو
الغلبة يعني ان غلب ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد وشبهه وبعده يكون ذكرا وان
كان بالعكس فبالعكس او سبق مني احدهما ووقع في الرحم فيصير مني الاخر شبيها الولد ايضا
قال القاضي البيضاوي المني المتولد من الزوجين يرشح من جميع البدن على طريق
التحلل والذوبان ولذا يلتذ به جميع البدن ويضعف به ايضا فهو كالمني الماءين
اجزاء متشابهة لاعضاء صاحبها غير تام فتلك بغلبة احدهما او سبقه اذا
اجتمع للبنيان فانجذب كل واحد منهما الى ما يشبهه اعلم ان الروايات تختلف في بعضها
او سبق غير مذكور وفي بعضها ذكر سبق مكان علا في الموضحي وفي بعضها اذا علا
ماؤها ذكر واذا علا ماؤها انث باذن الله تعالى فالتوفيق فيه ان يقال
ان سبق شيء من الماءين يكون الاحاديث كلها بيانا للذكورة والانوثة وفي الشبه
الولد ثم ما يراد به شبه الذكورة واشباهها ما يراد به شبه الانوثة وفيه من
التمحل ما نراه ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال مثل ما بعثني الله به من الهدى
والعلم المثل في اللغة هو النظير وكذا مثل بفتحتين ثم استعمل في كل صفة او حال فيها
غرابة وهي المرادة هنا اي ان صفة ما بعثني الله به فكون العارف الهدى وجدان
الغايط بمعنى العلم من احد ويجوز ان يكون المراد منهما شيئا واحدا اعلم ان الغرض من
ضرب المثل نهاية التوضيح لانه يكون بتشبيه الخفي بالجلي ولذا اكثر الله تعالى الامثال في كتابه
كمثل غيث اصاب ارضا قيل هذا تشبيه مفرق تشبيه العلم والهدى بالغيث ومن ينتفع به
بالارض الطيبة ومن لا ينتفع به بالقيعان فهي تشبيهات مجتمعة لكن الاولى ان يقال انه
تشبيه مركب لتوقف تمامه على آخر الا ترى الى انه وصف الغيث بقوله اصاب ارضا
فعلم انه تشبيه واحد وهو تشبيه حالة النازلة من السماء الى من ظهر نفعه والى من لم
يظهر بالغيث النازل من السماء الى الارض ظهر نفعها والى من لم يظهر انما شبه العلم بالغيث
لانه يحيي القلوب احياء الغيث البلد اليابس وفي ذكر الغيث دون المطر لطيفة وهي
ان الغيث مطر يحتاج اليه يغيث الناس عند قلة المياه ولقد كان الناس قبل
المبعث متحيرين في الغواية محتاجين الى الهداية فافاض عليهم سجال العلم والهدى
نبينا عليه السلام فكان منها طائفة اي قطعة للجار والمجرور محلا عنها طيبة اي

فيرخبيث نباتي ونحوه فتمسك الماء وانبت الكلأ والعشب الكثير قال النووي العشب
والكلأ والحشيش في اللغة اسماء للنبات لكن الحشيش يختص باليابس والعشب والخلا يختصان
بالرطب والكلأ بهمزة مقصورة يقع على كليهما فيكون عطف العشب عليه عطف الخاص على العام
لاهتمام بشانه وقيل الكلأ يختص هنا بالرطب لانه ما يتاخر نباته ويفنى العشب ما يتقدم
نباته ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثير وكانت منها اجادب وهي بالجيم والدال المهملة
جمع اجدب وهي الارض التي لا تنبت ويروى اخاذات جمع اخاذة وهي بالخاء والذال المعجمتين
الغدير ويروى اجارد بالجيم والراء والدال المهملتين جمع اجرد وهو ما جرد من
النبات كذا قال الخطابي وقال القاضي لم يرو في مسلم ولا في غيره الا اجادب وعليه الشراح
الشارحون امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا واصاب
منها طائفة اخرى انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك ماء ولما
كان بعض القيعان قد تنبت كلأ نفاه بقوله ولا تنبت كلأ فذلك اشارة الى
ذكر من الانواع الثلاثة وشروع الى بيان مورد المثل فقال مثل الطائفة الاولى التي قبلت
الماء وانبتت الكلأ مثل من فقه بالضم اي صار فقيها وروي بالكسر بمعنى فهم والاول
اشهر في دين الله ونفعه الله بما بعثني به فعلم وعلّم بتشديد اللام ومثل من لم يرفع بذلك
راسا هذا مثل الطائفة الثانية التي لم يقبل الماء فامسكته فنفع الله بها الناس يعني
انها مثل عالم الرجل بعلمه وتعلم غيره وعدم يرفع راسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع
بالعدم العمل به ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به هذا مثل الطائفة الثالثة التي
لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ يعني مثل هذه الطائفة رجل فات عنه التعليم والتعلم
تقديره ومثل من لم يقبل ولا يخفى ان عدم قبول الهدى يستلزم لعدم النفع بالعلم
لا في نفسه ولا في غيره قال شارح فقط فذلك اشارة الى النوع الاول والثاني لاشتراكهما
في الانتفاع فقط ومثل من لم يرفع الى اخره اشارة الى النوع الثالث وانت ترى
ما فيه من التكلف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال ان مثلي
ولكن رسول الله يستوجب الكفاء لكون باب النبوة مسدودا فضل النبي عليه السلام
بهذا مثل النبوة في نفوسهم وقال ان مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنيانا
فاحسنه واجمله الا موضع لبنة استثناء من قوله بنيانا وهو الحائط واللبنة على
وزن الكلمة ما يتخذ من طين ويجفف ويبنى به من زاوية من زواياه فجعل الناس
يطوفون به ويتعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة يعني اذا كان كذلك

فانا كان



فانا كاللبنة في الكمال وانا خاتم النبيين وهو بفتح التاء بمعنى الطابع وبكسرها بمعنى
فاعل الخاتم معناه انا اخر الانبياء فان قيل كيف كان اخر الانبياء وعيسى عليه السلام
ينزل في اخر الزمان قلنا معنى كونه اخرا انه لا يبعث احد مبلغا بعده عليه السلام و
عيسى عليه السلام ينزل حين ينزل عاملا على شريعة محمد عليه السلام مصليا الى قبلته كانه
بعض امته اعلم ان هذا تشبيه المجموع بالمجموع وجه الشبه عقلي منتزع من عدة امور فيكون
امر النبوة في مقابلة البنيان وفيه اشارة الى ان فائدة بعثة الانبياء تكميل مصالح
العباد واحاطتها بالاوضاع الشرعية وقد كانت حاصلة بالنقصان فبالنبي عليه السلام
تمت تلك الاحاطة وكملت دار النبوة ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه
ان مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما فقال بعيني الصفة فهذا ايضا
تشبيه مركب بمركب حتى لو فات قيد منه لم يتم التشبيه ولا يظن انه ههنا تشبيه
المبعوث وتشبيه المبعوث به لان هذا تشبيه ولا صدق قيل ان زيدا وعمرا قائمان
لا من قيل ان زيدا وعمرا قائم فقال يا قوم اني رايت الجيش بعيني بتشديد الياء
على سقوط نون التثنية بالاضافة وفيه اشارة الى ان هذا المثل مختص بالنبي عليه السلام
لان ما انذر به من الاهوال هي التي راها بعينه واما سائر الانبياء عليهم السلام
فلم يكن لهم معراج ظاهر حتى يعاينوا تلك الاهوال واني انا النذير وهو الذي يخوف
غيره باعلام العريان وهو الذي يلقي العدو فيسلبوا ما عليه من الثياب فاتى قومه عريانا
يخبرهم فصدقه بعضهم لما عليه من اثار الصدق فنجوا وهذا القول مثل يضرب لشدة الامر
وقرب المحذور وبراءة المخبر عن التهمة والكل موجود في النبي عليه السلام فالنجاء
بالمد نصب على الاغراء اي اطلبوا النجاء او على المصدر اي انجوا النجاء وهو الاسراع فاطاعه
طائفة من قومه فادلجوا اي ساروا من اول الليل فانطلقوا على مهلهم وهو بفتح
الميم والهاء ضد العجلة وكذبت طائفة منهم انما قيل ولم تطع طائفة مع انه كان في
مقابلة فاطاعه طائفة اشارة الى ان عدم اطاعتهم كان بسبب تكذيبهم فاصبحوا مكانهم
فصبحهم الجيش اي اتوهم صباحا بالخيل والرجل فاهلكهم واجتاحهم بالجيم و
بالحاء المهملة بعد الالف اي اهلكهم بالكلية فذلك اي المثل المذكور وهذا بيانه
لوجه التشبيه مثل من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما
جئت به من الحق وفيه اشارة الى ان مطلق العصيان غير مناسب بل العصيان مع
التكذيب بالحق ق حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه ان معه اي مع الدجال ماء

ونار فناره ماء وماؤه نار يعني الذي يراه الناس نارا فماء بارد والذي يرونه ماء فنار
يعني ان الدجال لا دين له واحواله مكذبة في ناره جعل الله تعالى نارها باردة كما جعل
نار نمرود بردا وسلاما للخليل عليه السلام واذا نضح يعني صدقه فاعطاه من مائه
جعل الله تعالى ان يحرقه كالعقاق النار الابدية يكون وفيه بيان ان ما يظهره الدجال تخييل
بجوهر (ق) ابو شريح الكعبي رضه شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء المهملة والخزاعي
منسوب الى خزاعة وهي بضم الخاء المعجمة وبالزاي المعجمة اسم قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل
انه اسلم يوم الفتح مما رواه عن النبي عليه السلام عشرون حديثا في الصحيحين ثلاثة احاديث
انفرد البخاري منها بواحد ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس يعني لم يكن تحريمها
باصطلاح الناس بل كان بامر الله وفيه توبيخ للكفار على تجاسرهم بالاقدام على ما حرم
في مكة فان قلت ما وجه قوله عليه السلام في حديث آخر ان ابراهيم عليه السلام حرم مكة
قلت معناه اظهر الحرمة الثابتة فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك
بها دما اي يريق فيها دما نكرة في سياق النفي فيعم فيعلم منه ان القتل حرام فيها وان
كان مما يباح في خارجها ووصف الامرئ بالايمان ليحرضه على اجتناب ذلك المحرم لان
مقتضى الايمان هو الامتناع عما منعه عنه ولا يفهم منه ان الكفار غير مخاطبين بالشرائع
لان تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي ما عداه ولا يعضد بها شجرة بكسر الضاد اي لا يقطع
وهو بالرفع عطف على لا يحل او بالنصب عطف على يسفك ولا زائدة فان احد ترخص لقتال
رسول الله عليه السلام بها يعني ان ترخص احد مستدلا بان الرسول عليه السلام فعل ذلك
وهو دليل على الجواز فقولوا له ان الله قد اذن لرسوله ولم ياذن لكم وانما اذن لي فيها
اي في اراقة الدم واذن على بناء المجهول والجار قائم مقام الفاعل ساعة من نهار لنفي
هذا ولم يقل اذن لي بيانا لاختصاصه بذلك بالاضافة الى نفسه ثم عادت حرمتها
اليوم كحرمتها بالامس ليبلغ الشاهد الغائب يعني من سمع مني هذا الحديث فليبلغه
الى من لم يسمعه لئلا يغفل عن حرمتها (ق) انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان من
اشراط الساعة شروطها جمع شرط بالتحريك وهو العلامة الساعة ان يرفع العلم وذلك انما يكون
بقبض العلماء لا بالانتزاع من قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل ويفشو الزنا ويشرب الخمر
ويذهب الرجال وتبقى النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد يعني يكون قائما بمصالحهن
لا ان يكون زوجا لهن قال الضعيف مباشر هذا التاليف قد شاهدنا بعض الاشراط
مما في الحديث مذكورة في بلدة القفتح في هذه السطور من غلو الزنا وفشو الخمر

ورفض

فاما الذي يراه الناس ماء فنار تحرق واما الذي
يراه الناس نارا فماء بارد عذب فمن ادرك
ذلك منكم فليقع في الذي يراه نارا فانه
ماء عذب طيب وان الدجال ممسوح العين
عليها ظفرة غليظة مكتوب بين عينيه كافر
يقراه كل مؤمن كاتب وغير كاتب



ورفض الغيبان بشرب الخمور وفور الميل الى الخرابات والنفور من مواضع الطاعات و
استيلاء الظلمة والارباش وانشاؤا امارات وامثالها غيرها حتى لا خير في امورهم نعوذ
بالله من شرورهم (خ) واثلة بن الاسقع رضه روى البخاري عنه ان من اعظم الفرى و
هو على وزن الشرى جمع فرية وهي الكذبة عن عمد ان يدعي الرجل الى غير ابيه عدي الادعاء
بالى لتضمنه معنى الانتساب وانما صار اعظم لانه افترى على الله تعالى لان المدعي الى غير
ابيه كانه يقول خلقني الله تعالى من ماء فلان وانما اخرجه من صلب غيره او يري عينيه من
الاراءة ما لم تريا يعني يكذب في رؤياه بان يقول رايت في منامي كذا ولم يكن رآه وانما صار اعظم
لان ما يراه النائم انما يراه بارادة الملك والكذب عليه كذب على الله تعالى او يقول على رسول الله
ما لم يقل وكونه اعظم ظاهر لانه كذب على النبي عليه السلام (خ) علي رضه قيل ما رواه علي عن
النبي عليه السلام خمسمائة وسبعة وثلاثون حديثا في الصحيحين اربعة وعشرون حديثا
انفرد البخاري بتسعة ومسلم بخمسة عشر ان من البيان لسحرا قاله حين قدم رجلان من المشرق
فخطبا ببلاغة وتحسنات الالفاظ فعجب الناس من بيانهما يعني ان بعض البيان بمثابة
السحر في ميل القلوب [illegible] على الاتيان بمثله وهذا النوع ممدوح اذا صرف الى الحق و
مذموم اذا صرف الى الباطل قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة خ لكن البخاري
اخرجه في صحيحه عن عبد الله بن عمر ولم يخرجه عن علي رضي الله تعالى عنه (خ) ابن عمر رضه روى البخاري
عنه ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها قالوا حدثنا يا رسول الله قال هي النخلة وانها
مثل المسلم يعني النخلة طيبة الثمر دائمة الظل كثيرة النفع كذا المسلم ثابت بايمانه نحلى
بايمانه جميل الصفات كثير الصدقات فيكان من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة لكن
وجه التشبيه اظهر لكن قلب التشبيه لما بان المسلم اتم منها في الثبوت وكثيرة النفع
كقول الشاعر وكان النجوم بين دجاها سنن لاح بينهن ابتداع (م) جابر رضه روى
مسلم عنه ان من الليل ساعة تحتمل ان يراد بها الساعة النجومية وان يراد جزء ما
وانما نكر الساعة حثا على طلبها باحياء الليالي لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله خيرا
المضارع المستقبل حال الا اعطاه اياه وبرى في خير امر من امور الدنيا والاخرة الا
اعطاه وذلك كل ليلة يعني وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالي بل هي في
جميعها قيل تلك الساعة في الثلث الاخر الذي يقول الله تعالى فيه من يدعوني فاستجيب له
وقيل هي وقت السحر وقد روي ان جبريل عليه السلام قال اني ارى الوحوش يتهيئن من
السحر وغير الظاهر انها مطلقة (ق) ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان من امتي

ق

الناس ق بهو افعل من المن الذي هو العطاء لا من المنة التي تفسد الصنيعة علي في صحبته
وماله على هنا بمعنى لاجل يعني اكثر الناس بذلا لنفسه وماله لاجلي ابو بكر رضه حيث فارق
اهله وماله وجعل نفسه وقاية له ابا بكر هكذا وقع في صحيح البخاري وهو الظاهر لانه
اسم ان وفي الرواية في صحيح م ابو بكر بالرفع لعل وجهه ان يكون من زائدة على مذهب الاخفش او
يكون خبر مبتدا محذوف وكانه عليه السلام قال ان من امن الناس علي رجلا فقيل من هو فقال
ابو بكر كذا قاله النووي فعلى هذا في كون الحديث مما نحن فيه اشتباه فلو كنت متخذا
خليلا غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعني لو كنت
صديقا الجاء اليه في حاجاتي واعتمد عليه في مهماتي لاتخذت ابا بكر ولكن في جملة اموري
الجاء الى الله تعالى انتهى كلامه لكنه بعيد لا وجه له فيقال انه من الخلة وهي الصداقة المتخللة
في قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على سره يعني لو جاز لي ان اتخذ صديقا من الخلق
يقف على سري لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن لا يطلع على سري الا الله ووجه تخصيصه بذلك
ان ابا بكر كان اقرب الى ستر اسرار رسول الله عليه السلام لما روي انه عليه السلام قال ان ابا بكر رضه لم
يفضل عليكم بصوم ولا صلوة ولكن بشيء كتب في قلبه ولكن اخوة الاسلام ومودته اللام في
الاسلام للمعهود اشارة الى الاسلام الذي سبق به المسلمين واراد بمودته المودة الثابتة له
بالاسلام وهذا استدراك عن فحوى الجملة الشرطية كانه قال ليس بيني وبينه خلة ولكن
اخوة الاسلام افضل انما كان افضل لان اتخاذه خليلا كان بفعله واخوة الاسلام
كانت بفعل الله تعالى في اختياره الله للنبي عليه السلام يكون افضل مما اختاره لنفسه
لا يبقين في المسجد باب الا سد الفعل المجهول صفة محذوف اي الا باب ابي بكر مستثنى
من المستثنى يعني انه لا يبقى هذا الكلام على حقيقته فمعناه الامر بسد ابواب
البيوت الملتصقة بالمسجد سوى باب ابي بكر تكريما له وصيانة للمسجد عن تطرق الناس
قال الامام توربشتي لم يصح عندنا لابي بكر بيتا بجنب المسجد فيكون المراد به الامر بقطع
المنازعة مع ابي بكر في امر الخلافة على وجه الاستعارة التمريضية بان شبه طريق التنازع
فيها بالابواب وقرينته فكل المسجد الذي كان عامة جلوس النبي عليه السلام مع اصحابه
فيه ولم يكن بيت ابي بكر متصلا به قيل قال النبي عليه السلام هذا الحديث في مرضه في اخر
خطبة خطبها واما روي من انه عليه السلام قال في حق علي رضه سدوا ابواب المسجد
كلها الا باب علي فمحمول على حقيقته لانه ثبت ان بيت علي رضه كان في جنب المسجد م عائذ
بن عمرو رضه وهو بالمثناة تحت والذال المعجمة روى مسلم عنه قبلها رواه عن النبي عم



ثمانية عشر حديثا في الصحيحين ثلاثة احاديث واحد للبخاري واثنان لمسلم ان من شر الرعاء
جمع راع والمراد بهم هنا الامراء الحطمة على وزن الهمزة هو الذي يظلم الرعايا ولا يرحمهم من
الحطم وهو الكسر يقال راع حطمة اذا كان قليل الرحمة للماشية وهذا مثل ضربه النبي عليه السلام
للولاة الظلمة م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ان من اشر الناس عند الله وفي بعض نسخ
المصابيح ان من شر الناس بدون الالف قال الجوهري شر فيه معنى التفضيل لا يثنى
ولا يجمع ولا يؤنث ولا يقال اشر الا في لغة ردية وكذا خير وقال القاضي الرواية وقعت
بالالف وهي ردية على عدم ردائه منزلة يوم القيامة ويروى من اعظم الامانة على
حذف المضاف اي اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيامة الرجل المضاف محذوف
على الرواية الثانية اي خيانة الرجل يفضي الى امرأته اي يصل اليها استمتاعا وتفضي
اليه ثم ينشر سرها اي يتكلم بما جرى بينه وبينها قولا وفعلا قال النووي تحريم افشاء
هذا السر انما لم يترتب عليه فائدة اما اذا ترتبت بان تدعي عليه العجز عن الجماع او اعراضه
عنها او نحو ذلك فلا كراهة في ذكره كما قال عليه السلام اني لافعل ذلك انا وهذه
ق ابو سعيد رضه متفقا على الرواية عنه انه من ضئضئي هذا بكسر الضادين المعجمتين
او المعجمة والمهملة بينهما همزة ساكنة بمعنى الاصل فهما ياقوت القراءة يعني سياتي قوم نعتهم كيت
وكيت من الاصل الذي هو الرجل اي من الذي هو خويصرة منهم في النسب فهو على مذهب
والمراد انهم يتولدون منه فلم يكن في الخوارج قوم من نسل ذي الخويصرة كذا قاله
صاحب التحفة لا يجاوز حناجرهم جمع حنجرة اي لا يتجاوز عن القراءة الجهرية ولا يتصل معانيه
الى قلوبهم ولا يتدبرونه فلا ينتفعون اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال اي يتركون
اهل الاوثان يمرقون من الاسلام اي يخرجون منه استدل به من كفر الخوارج و
قال الخطابي المراد من الاسلام هنا طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء
الياء من الدابة المرمية لئن ادركتهم لاقتلنهم اللام فيه موطئة للقسم
لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد المراد به استيصالهم بالكلية لان عادا لم يقتل بل اهلكت
بالريح فلم اقف ما ظهر ذلك القوم في زمن علي رضه بعد النبي عليه السلام بسبع
وعشرين سنة قاتلهم علي رضه وقتل كثيرا منهم قاله ذو الخويصرة وهو
بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مع المضاف لقب رجل اسمه حرقوص
بن زهير التميمي وهو رئيس الخوارج وفيه نزل قوله تعالى ومنهم من يلمزك في
الصدقات كذا في تفسير الوسيط حين قال اتق الله يا محمد حين قسم ذهيبة تقضي

سأل النبي عليه السلام رجل عن الجماع مع اهله ولم ينزل
هل يجب عليهما الغسل فقال عليه السلام اني لافعل
ذلك انا وهذه

ذهبة وهي قطعة من الذهب في ترتيبها لصفة ذهبة يعني كائنة في ترابها غير مميز منه
كان يعشيها اي تغشي هذه الجملة صفة ثانية لها من اليمن يعني وهو طرف القسم الاوع
حبيبة بضم العين المهملة وعلقمة وزيد الخيل بالاضافة وباللام وهذه رواية وفي
جميع نسخ بالراء فكلاهما صحيحان كان يقال له في الجاهلية زيد الخيل فسماه النبي عليه السلام
زيد الخير كذا قال النووي خ انس رض روى البخاري عن انس بن مالك رضه ان عمته الربيع
كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا منها العفو فلم ترض فاختصموا الى النبي عليه السلام
فامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس بن مالك اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك
بالحق لا تكسر فقال عليه السلام كتاب الله القصاص فرضي القوم فقبلوا الارش فقال عليه السلام
ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره اي لجعله بارا صادقا في يمينه لكرامته قال
القاضي معناه لو سأل الله شيئا واقسم عليه ليفعل بان يقول بحق نبيك يا رب افعل كذا لاجاب
دعوته يعني هذا المعنى لفظه على الله لان ارادة بالحسم ولو اراد به اللفظ لقال بالله فقوله
فلا ابره مكان لاجابه لكن كله المعنوية واقول هذا المعنى غير مناسب لسياق الحديث
والملحق لما سبق من التوبيخ واما لفظ على فيجوز ان يكون باعتبار تضمين معنى الوجوب
فيه يعني لو اقسم جازما على الله ان يفعل ما يريده وغاية ان يكون المقسم به محذوفا واقول
ايضا كان ينبغي ان يقول ق مكان خ لان لفظ الحديث متفق عليه وجدته بعينه في كتاب
مسلم واما الخلاف فهو ان الكاسرة هي اخت الربيع ولها الفة حجام الربيع في رواية مسلم
وانها الربيع والحالف انس بن النضر في رواية البخاري فان قلت بعدما حكم النبي عليه السلام
بالقصاص كيف صدر من الصحابي الحلف بشيء على خلاف حكمه قلت ليس مراده رد ذلك
الحكم بل مراده به ترغيب مستحق القصاص الى العفو لشفقته عليها انها لا تكسر ولثقته بفضل
الله انه لا يحنثه بل يلهمهم العفو وهذا من كرامة الاولياء خ ابو مسعود عقبة بن عمرو
الانصاري رضه روى البخاري ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى يعني مما بقي
بين الناس من كلام الانبياء فادركوه هذا الكلام يفهم من اضافة الكلام الى النبوة
ان هذا الكلام من نتائج الوحي وان الحياء مندوب في كل الشرايع ولم يجر عليه النسخ وان
لم تستحي فاصنع ما شئت هذا كلام جامع لخير الدنيا والآخرة لان الحياء نوع يتولد من اجلاله
من يستحي منه فيمنعه الحياء عن ما يقبح وعن ما لا يليق فيها فاصنع وعيد يعني
افعل ما شئت فانك تجزى به وقيل لفظه امر ومعناه خبر يعني صنعت ما شئت وفيه توبيخ له وقيل معناه
فيجازى به وقيل لفظه امر ومعناه خبر يعني صنعت ما شئت وفيه توبيخ له وقيل معناه

اذ كان

قال الخطابي رحمه الله معنى هذا الكلام ان الحياء لم يزل امره ثابتا واستعماله واجبا منذ زمان النبوة الاولى وانه ما من نبي الا وقد ندب اليه وبعث عليه ... [illegible]
ان ما بقي بين الناس فادركوه من كلام النبوة الاولى ... [illegible]
الحياء قرع يتولد من اجلال من يستحيي منه ... [illegible]
قال العلماء حقيقة الحياء خلق يبعث على ترك القبيح ويمنع من التقصير في حق ذي الحق ... [illegible]



[illegible]

اذ كان فعلك اثما ان تستحيي منه تركته فيه على سنن الصواب فاصنع ما شئت ق ابي بن
كعب رضه اتفقا على الرواية عنه ان موسى قام خطيبا زعم اهل التوراة ان موسى هذا موسى
بن ميشا بن يوسف النبي عليه السلام وانه كان نبيا قبل موسى بن عمران لاستبعادهم ان يكون
كليم الله المختص بالمعجزات الباهرة مبعوثا للتعلم قلنا لا يبعد عن العالم الكامل ان يجهل بعض
الاشياء بل المراد منه صاحب التوراة واطلاق الكلام يدل عليه لانه لو اراد غيره لقيده في بني
اسرائيل فسئل اي الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه اي الى الله يعني
لم يقل الله اعلم بذلك فاوحى الله اليه ان لي عبدا بمجمع البحرين لان الالتقاء فيه هو اعلم منك
بمجمع البحرين هو المكان الذي يجمع فيه بحر فارس والروم مما يلي المشرق وقيل اريد بالبحرين
موسى والخضر لكثرة علمهما والعقل لا يشهد به الا انه اعلم منك فقال موسى يا رب وكيف لي به
اي كيف تيسر لي الاجتماع بذلك العبد قال تأخذ معك حوتا فتجعله في مكتل بكسر الميم
وفتح التاء المثناة فوق زنبيل عظيم يسع خمسة عشر صاعا فحيثما فقدت الحوت
فهو ثم بفتح الثاء المثلثة اي هناك فاخذ حوتا فجعل في مكتل ثم انطلق وانطلق
معه بفتاه الباء فيه زائدة والضمير في معه لموسى ويجوز ان يكون الباء للتعدية
والضمير في معه للحوت يوشع بن نون وهو ابن اخت موسى عليه السلام سماه
فتاه لانه كان يخدمه ويتعلم منه وصار نبيا بعده حتى اذا اتيا الصخرة وهي
الصخرة بالموضع الموعود وضعا رؤسهما فناما واضطرب الحوت يعني
بعد استيقاظ يوشع قيل ذلك الحوت كانت سمكة مالحة وسبب حيوتها انه
هناك عينا تسمى ماء الحيوة وكان لا يصيب ذلك الماء ميتا الا حيي فلما اصاب
برد ذلك الماء تحرك في المكتل فخرج منه فسقط في البحر واتخذ سبيله في البحر سربا
مفعولان لاتخذ كقولك اتخذت زيدا وكيلا يعني اتخذ سبيلا كالسرب وهو
ثقب في الارض يفسره ما بعده وهو قوله وامسك الله عن الحوت جرية
الماء بكسر الجيم للنوع من الجريان فصار عليه مثل الطاق وهو ما عقد من اعلى البناء
وبقي ما تحته خاليا فلما استيقظ اي موسى عليه السلام نسي صاحبه اي يوشع
ان يخبره بالحوت اي بما رآه من امر الحوت فان قيل نسب النسيان في الحديث الى احدهما
وقد نسب اليهما في القرآن كما قال الله تعالى فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما قلنا
المراد بما في القرآن ان موسى عليه السلام نسي تذكير الحوت لصاحبه وصاحبه نسي
الاخبار بامره فلا يخالف فانطلقا بقية يومهما وليلتهما بالنصب وروى

بالراء ايضا حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا بفتح الغين المعجمة ما يعد
للاكل غدوة لقد لقينا من سفرنا هذا وهو اشارة الى سيرهما وراء الصخرة نصبا
اي تعبا انما وجد موسى عليه السلام نصبا لانه كان جاز اليوم عن مطلبه قال النووي
انما الحقه النصب والجوع ليطلب موسى عليه السلام الغداء فيذكر به نسيان الحوت قال الكرماني
عليه السلام ولم يجد مس النصب حتى جاوز المكان الذي امره الله به قال له فتاه أرأيت
وهو يجيء بمعنى اخبرني وهنا بمعنى انتبه ومفعوله محذوف وذلك المحذوف عامل في
قوله اذ أوينا الى الصخرة يعني تعجب ما اصابني حين وصلنا الى الصخرة فاني نسيت
الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره بدل من الضمير في انسانيه وقيل الا فيه
محذوف اي لان لا اذكره واتخذ سبيله في البحر عجبا وهو من قول يوشع نعت لمفعول
ثان لاتخذ تقديره اتخذ سبيلا شيئا عجبا او من قول موسى عليه السلام يعني عجبت عجبا مما
اخبرتني قال النبي عليه السلام فكان للحوت سربا ولموسى ولفتاه عجبا فقال موسى ذلك
ما كنا نبغ اي الموضع الذي فقد فيه الحوت هو الذي كنا نطلب فارتدا على آثارهما قصصا
مفعول مطلق اي يقتصان ما وقعا فيه قصصا قال اي النبي عليه السلام رجعا يقصان
اي يتتبعان آثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل اذ للمفاجاة مسجى ثوبا
اي مستور بثوب وهو صفة رجل فسلم عليه موسى فقال الخضر وهو بفتح الخاء المعجمة
وكسر الضاد المعجمة لقبه وكان كنيته ابا العباس واسمه بليا بباء موحدة مفتوحة ولام
ساكنة وياء مثناة تحت وهو من نسل نوح وكان ابوه من الملوك وانما لقب به لانه جلس
على ارض بيضاء فصارت خضراء ثم اختلف فيه قال بعضهم انه من الملائكة وبعضهم انه ولي
والاكثرون على انه كان نبيا وقيل انه لا يموت الا في آخر الزمان حين ارتفع القرآن وذلك
متفق عليه عند اهل التصوف والمعرفة لان حكاياتهم انهم رأوه في المواضع الشريفة
وكلامه اكثر من ان يحصى وانى بارضك السلام اي يعني كيف وبمعنى من اين
استفهام بمعنى الاستبعاد لان السلام لم يكن معهودا في تلك الارض قال انا موسى
هذا من باب اسلوب الحكيم يعني اجابه عن الاولى بل هو ان تستفهم عني لا عن السلام
بارضي قال موسى بني اسرائيل فقال الخضر انت موسى بني اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمني
مما علمت رشدا بفتحتين اي علما ذا صواب قال انك لن تستطيع معي صبرا يا موسى
اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه وانت على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه فان
قيل هذا يدل على ان الخضر لموسى لا على علمه وهو يخالف لفظه فيما سبق





ان لي عبدا بمجمع البحرين هو اعلم منك قلنا انما قال الخضر تواضعا ولم يقل باعلميته عناية
لان دبيج كليم الله ولئلا يلحق العتاب عليه كما لحقه موسى فقال له موسى ستجدني ان
شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا فقال له الخضر فان اتبعتني فلا تسألني عن شيء
حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم
ان كلموا اهل السفينة ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوا اي بناء المجهول بغير نول
بفتح النون اي بغير اجرة فلما ركبا في السفينة لم يفجأ الا والخضر قد قلع لوحا من الواح
فيه كلا يعني لم يجئ حال المفاجاة الا حال قلع الخضر من الواح السفينة مما يلي الماء بالقدوم
بفتح القاف وتخفيف الدال المهملة الآلة التي تنحت بها فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت
الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا بكسر الميم اي عظيما قال الم اقل
انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت ما فيه مصدرية او موصولة
ولا ترهقني اي لا تحملني من امري عسرا يعني تعاملني باليسر فاني ربما صحبتك و
لا سبيل اليها الا بالعفو قال اي الراوي وقال رسول الله عليه السلام وكانت الاولى اي
المسئلة الاولى من موسى نسيانا هذا تصديق من النبي عليه السلام لقول موسى بما نسيت
قال اي النبي عليه السلام وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة اي طرفها فنقر في
البحر نقرة اي ادخل منقاره فيه فقال له الخضر ما علمي وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص
هذا العصفور من هذا البحر قال بعض المحققين القدر الذي نقصه ذلك العصفور
نسبته الى كل البحر نسبة متناه الى متناه ونسبة معلومات المخلوقات الى معلومات
الله نسبة متناه الى غير متناه فاين احد النسبتين من الاخرى ولكن الخضر انما شبهه
بانقص العصفور تقريبا الى الفهم ونظرا الى الوهم اذ لا نقصان في الصورة المذكورة
لماء البحر فقط ثم خرجا من السفينة فبينما هما يمشيان على الساحل اذ ابصر الخضر
غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر براسه فاقتلعه بيده فقتله فقال له موسى عليه السلام
اقتلت نفسا زكية اي طاهرة من الذنب وهذا على تقدير كون الغلام صبيا ظاهر
واما على ما قيل انه كان بالغا فاعتبار لان موسى لم ير منه ذنبا بغير نفس اي بغير قتل نفس
لقد جئت شيئا نكرا اي منكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال اي
النبي عليه السلام وهذه اي هذه المسئلة الثانية من موسى عليه السلام اشد من الاولى
اي من المسئلة الاولى وانما قال لقد جئت شيئا نكرا بتشديده لان فعله الاولى
كان يمكن تداركه بالسد وهذا القتل لا سبيل الى تداركه ولهذا زاد الخضر في جوابه

لم يفجأ

فاقتلعه

للنعام يكون في جواب السائل لا الا وقيل النكرة فيهن الامران فتكون نفسها واحدة اهون
من قصد اغراق اهل سفينة اما اذا في جواب لك لانه رفض وصيته قال ان سالتك
عن شيء بعدها اي بعد هذه الكرة فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا يعني انقطع
عذرك عندي في مفارقتي اي لم احفظ وصيتك فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قيل
هي انطاكية استطعما اهلها اي طلبا منهم الطعام ضيافة فاعاد ذكر الاهل
تاكيدا فابوا ان يضيفوهما اي من ان يجعلوهما ضيفا ولم يستعطوهما من اطعامهما
فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اي يقرب ان يسقط والارادة هنا مجاز له قيل كان
ارتفاع الجدار مائتي ذراع قال اي النبي عليه السلام مائلا اي في الصورة وانما فسر عليه السلام
اشارة ان الارادة ليست معناها الحقيقي فقال الخضر اي اشار بيده فاقامه فقال موسى
قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا يعني على عملك
اجرة حتى نشتري به طعاما قال هذا فراق اي قال الخضر هذا الاعتراض سبب الفراق
بيني وبينك سانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا فقال رسول الله عليه السلام وددنا
ان موسى كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما اي يبين الله لنا بالوحي قيل الغرض من ذكر
هذه القصة وامثالها ان يعتبر امته بها وفي الحديث فوايد منها ترك العجب العالم بنفسه
فان الله تعالى وفوق كل ذي علم عليم ومنها استحباب الرحلة في طلب العلم والاكثار منه
ومنها ان يصبر المتعلم على الشدايد ومنها تاخير الاعتراض على العلماء ق ابن عمر رضي الله
تعالى عنهما على الرواية عنه ان ناسا منكم قد اروا فعل ماض مبني على بناء المجهول من الرويا اي قد اري
لهم في المنام ان ليلة القدر كاينة في السبع الاول بضم الهمزة جمع اول وارى
ناس منكم انها في السبع الغوابر جمع غابر وهو بمعنى الباقي هنا المراد بالسبع الغوابر
السبع التي تلي اخر الشهر او التي تلي العشرين بعده قال الطيبي هذا امثل وتمسوها
في العشر الغوابر فان العشر الغوابر صفته واحد فكيف ذكر صفته جمعا قلت
جمع باعتبار لياليه فليلتمس ليلة القدر جميعها فان قلت قد جاء فيها روايات
مختلفة منها الاوتار العشر الاخير ومنها انها في شوال ومنها انها في
العشر الاوسط ومنها انها في رمضان كله فما التوفيق اجيب بانها منتقلة تكون في
سنة ليلة الوتر وفي سنة اخرى ليلة الشفع فيكون الاحاديث صادقة بحسب اوقاتها
كذا قال القاضي وروي عن الشافعي في جواب اخر وهو ان النبي عليه السلام كان يجيب
على نحو ما يسال عنه فاذا قيل له هل نلتمسها في ليلة كذا كان يقول التمسوها ليلة كذا

فانه فيه



فانه فيه غنيا في طلبها احيانا الليالي ق عدي بن حاتم رضي الله تعالى على الرواية عنه قال لما نزلت
قوله كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود اخذت عقالين
ابيض واسود فجعلتهما تحت وسادتي وجعلت انظر من الليل فلا يتبين لي فذكرت
ذلك لرسول الله عليه السلام فضحك فقال ان وسادك لطويل وهو كناية عن كونه
قفاه عريضا وهو كناية عن كونه ابله انما هو اي الخيط المذكور في الاية سواد الليل
وبياض النهار قال الطيبي وان كان هذا الفعل منه قبل نزول قوله من الفجر
فلانه لم يعلم ان المراد منه بياض النهار وفيه ضعف لان تاخير البيان عن وقت الحاجة
غير جائز والا لزم التكليف بما ليس في الوسع ولان الامر لو كان كما قال لما نسب النبي عليه السلام
الراوي الى البلاهة بل الوجه ان يقال ذلك الفعل صدر عنه لغفلته عن البيان ق ابي
مسعود رضي الله تعالى على الرواية عنه قال جمع النبي عليه السلام بين المغرب والعشاء بمزدلفة
قدم فيها الفجر عن وقته المعتاد ووصل بغلس اول وقته فقال عليه السلام ان هاتين
الصلوتين حولتا عن وقتهما في هذا المكان يعني تفسير المصنف للصلوتين
المكان صلوة المغرب وصلوة الفجر ثم لفه ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري
رضي الله تعالى على الرواية عنه ان هذا اتبعنا فان شئت ان تاذن له جزاء الشرط محذوف
وهو فاذن وان شئت رجع مفعول شئت محذوف اي ان شئت رجوعه فقال بل اذنه
له يا رسول الله قال لابي شعيب الانصاري لما دعاه اي النبي عليه السلام لما عرف اثر الجوع
في وجهه عليه السلام خامس خمسة حال من مفعول دعاه لكون الطعام مصنوعا
لخمسة نفر فاتبعهم رجل فلما بلغ الباب قال عليه السلام الحديث قال بعض الشارحين فيه
دليل على ان حضور الرجل الى الضيافة بغير اذن صاحبها يحرم لانه يكون ونظر فيه الشيخ الشارح
بانه لو كان كذلك لما سكت النبي عليه السلام واقراره سكوته كان وقت الاتباع الى الباب
وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع وانما المحظور هو الحضور ولهذا لم يسكت اذا
جاء وقت الحضور بل اعلم صاحب الطعام واستاذن منه ق جابر رضي الله تعالى
على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام في بعض الغزوات فنزل مع قومه في وادي كثير
الشجر يستظلون بالاشجار ويناموا وكنت ويستظل عليه السلام بشجرة معلقا سيفه
ببعض اغصانها فاذا رسول الله عليه السلام يدعونا فلما حضرنا لديه اذا عنده اعرابي فقال
عليه السلام ان هذا اخترط علي سيفي اي سل سيفي من غمده فحمل به علي وانا نائم
فاستيقظت وهو في يده صلتا اي مجردا فقال من يمنعك مني فقلت الله

يعني ينعني ثم سل سيفه ثلثا اي ثلث مرات فسقط السيف من يده فاخذته فقال من يمنعك
مني فقال كن خير آخذ قال الاعرابي قال له النبي عليه السلام اتشهد ان لا اله الا الله واني
رسول الله فقال لا ولكني اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك
فخلى عليه السلام سبيله وفي الحديث كمال توكل النبي عليه السلام وتصديق قوله تعالى والله
يعصمك من الناس واستحباب مع حق جاهل وكذا مقابلة السيئة بالحسنة خ
معاوية بن ابي سفيان رضي روى البخاري عنه قيل اسلم عام الحديبية مارواه عن
النبي عليه السلام مائة وثلثة وستون حديثا ذكر في الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخاري
باربعة ومسلم بخمسة ان هذا الامر اي امر الخلافة في قريش لا يعاديهم احد اي لا يخالفهم
الا كبه الله على وجهه اي اسقطه ما اقاموا الدين اي مدة محافظتهم الدين واهله
وقيل المراد به الصلوة لما جاء في رواية ما اقاموا الصلوة لكن على هذا انما يستقيم
المعنى اذا علق قوله ما اقاموا بكبه لا بقوله ان هذا الامر في قريش لان منهم من لم يقم
الصلوة ولم يصرف عنه الامر كذا قال التوربشتي وفيه دلالة على اختصاص الامامة
بقريش وهم بنو النضر بن كنانة وجميع بطونها في ذلك بمنزلة واحدة لعل ذلك
لعلمه عليه السلام انه قد يوجد فيهم من هو جامع امر الملك والدين وصالح للامر الجلي
ف عمر اتفقا على الرواية عنه قال سمعت واحدا يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأنيه
فجئت به رسول الله فقرأه فقال هكذا انزلت ثم اقرأني فقال هكذا انزلت
فقال عليه السلام ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف فاقرأوا ما تيسر منه قيل ليس المراد
بالحرف السبعة بل توسعة وتسهيل وقال الاكثرون بنوع منه الحصر ثم اختلفوا في
المراد منها قال قوم هي السبعة في المعاني كالوعد والوعيد والامثال والقصص والامر
والنهي والمواعظ لكنه غير موجه لانه لم يبح بعض الاحرف بل يسر بعض آخر في
القراءة وقال آخرون هي الصور في التلاوة كالادغام والاظهار والتفخيم
الترقيق وغيره من الوجوه والاكثر على انها الفاظ في اللغات المشهورة
بالفصاحة من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني تميم وطي وثقيف
لكنها غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة فكل منهم ان يقرأ بما يوافق لغته بشرط السماع من
النبي عليه السلام وذكر الطحاوي ان هذا كان في اول الامر لمشقة اخذ جميعهم بلغة
قلة الكتابة وارتفعت الضرورة عاد الى حرف واحد الصحيح انها هي القراءة السبع
كلها مستفيضة من النبي عليه السلام ضبطها الائمة واضاف كل حرف منها الى من كان





اكثر قراءة بين الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها من القراء السبعة ف
عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ان هذا شيء كتبه الله اي قضاه وقدره على بنات ادم قيل
في رواية قال لها النبي عليه السلام كوني على حجتك فعسى الله ان يرزقكها فاقضي ما يقضي الحاج
اي اصنعي ما يصنعه الحاج من الوقوف والرمي وغيرهما غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي
روي انها قالت فلما قدمنا منى طهرت فافضت بالبيت قال لها حين حاضت
بسرف وهو بفتح السين وكسر الراء اسم موضع على ستة اميال من مكة فرآها النبي عليه السلام
تبكي فقال لها مالك انفست قال نعم عام حجة الوداع بفتح الواو قيل تزوج رسول الله
ميمونة في سرف وبنى عليها فيه وتوفيت ف ابو موسى اتفقا على الرواية عنه ان هذا
اشارة الى الاعرابي قد رد البشرى فاقبلا انتما قاله لابي موسى وبلال حين قال الاعرابي
للنبي عليه السلام اكثرت علي من ابشر لما طلب من النبي عليه السلام شيئا وقال الا تنجز ما
وعدتني فقال عليه السلام له ابشر وفيه استحباب قبول البشارة والنبر دعوا بشارة الطبي
م زيد بن ثابت روى مسلم عنه قيل انه كان من فقهاء الصحابة وممن جمع القرآن حفظا
على عهد رسول الله وكتبه في خلافة ابي بكر رض ونقله الى المصحف في خلافة عثمان
رض مارواه عن النبي عليه السلام ماتان وتسعون حديثا ذكر في الصحيحين عشرة احاديث
انفرد البخاري منها باربعة ومسلم بواحد ان هذه الامة تبتلى اي تمتحن والمراد به
امتحان الملكين للميت بقولهما من ربك ومن نبيك في قبورها فلولا ان لا تدافنوا
اصله تتدافنوا فحذف احدى التائين وفي الكلام حذف معنى لولا مخافة ان
لا تدافنوا وفي بعض النسخ فلولا ان تدافنوا معناه لولا ترك التدافن لدعوت
الله ان يسمعكم وهو مفعول دعوت على تضمنه معنى سألت لان دعوت لا يتعدى الى
المفعولين يقال دعوت فلانا اي صحت به من عذاب القبر من فيه بيان للموصول الذي
وهو الذي اسمع منه قيل المعنى انهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن لئلا يصيبهم الفزع
كما زعم بعضهم لان المخاطبين وهم الصحابة كانوا عالمين ان عذاب احد لا يكون مردودا
بحيث يخفى الا ذا احد تعذيب عذب ولو في بطن الحوت بل معناه انهم لو سمعوا عذاب
القبر لتركوا دفن الميت استهانة به او لعدم قدرتهم عليه لدهشتهم وحيرتهم ومنهم من
يقال معناه لو سمعوا لتركوا الدفن والثاني المتقارب في الصحاري بالبعيد حذرا من
الفضيحة الا حضرتهم في المدافن بقبور المشركين قال الشيخ الكلاباذي انما احب
النبي عليه السلام ان يسمعهم عذاب القبر دون غيره من الاحوال لانه اول المنازل

وكان من الناس من يستحفظ فذكر ذلك لا يتفرق عنه بهم م ابو بصرة الغفاري رضه روى مسلم
قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه ان هذه الصلوة
عرضت على من كان قبلكم فضيعوها اي تركوا اسلافهم لكونها في وقت الاشتغال فمن حافظ
عليها كان له اجره مرتين اجر من جهة امتثال امر الله واجر آخر من جهة محافظته على ما ضيعوها
ولا صلوة بعدها حتى يطلع الشاهد اي يظهر النجم والمراد به غروب الشمس والصلوة المنفية بعد
العصر هي النافلة لانها هي المكروهة واما الفوائت فغير مكروهة ما لم يتغير الشمس يعني بصلوة العصر
تغيب عنه الصلوة م معاوية بن الحكم السلمي رضه روى مسلم عنه الحكم الحا والكاف واللام
بفتح السين المهملة منسوبة الى بني سليم قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم
منها بواحد قال بينا نصلي مع رسول الله عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم
بابصارهم فقلت ما شانكم تنظرون الي فضربوا بايديهم على افخاذهم فلما رايتهم يصمتونني
سكت فلما صلينا قال ان هذه الصلوة اشارة الى جنس الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس
المراد بكلامهم ما يجري به الخطاب بينهم ولا يكون من جنس ما شرع في الصلوة حتى لو قال العاطس
الحمد لله فقال المشمت يرحمك الله لا تفسد وكذا لو سمع المصلي اسم النبي عليه السلام ... مشروع
في التشهد لكن لو شرع ... النبي ... استدل به مالك واحمد والشافعي على ان كلام الجاهل
بالحكم لا يبطل الصلوة لانه عليه السلام لم يامره باعادتها وكذا كلام الناسي وخالفهم ابو حنيفة
واصحابه رحمهم لان قوله لا يصلح تنبيه على اعادتها وانما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن
استدل به الشافعي على ان تكبير الاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه انما ذات التسبيح
والتكبير م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال كان رجل يقم المسجد ففقده رسول الله عليه السلام
يوما وسال عنه فقالوا قد مات فدفناه فقال افلا كنتم آذنتموني فاتى قبره فصلى
عليه فقال ان هذه القبور مملوة بالاهرة الشارة الى القبور التي يمكن ان يصلي النبي عليه السلام
عليها ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلوتي عليهم استدل به الشافعي على جواز
تكرار الصلوة على الميت قلنا صلوته عليه السلام كانت لتنوير القبور وذا لا يوجد في صلوة
غيره فلا يكون التكرار مشروعا فيها لان الفرض يؤدى بمرة ق انس رضه متفقا على
الرواية عنه ان هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول والقذر وهو بفتح الذال
المعجمة ما يتنزه عنه الطبع كالنجاسات والاشياء المنتنة وهو متناول للبصاق فيكون
تعميما بعد التخصيص واسم الاشارة في هذا البول للتحقير انما الذكر الله والصلوة و
قراءة القرآن قاله بعدما راى اعرابيا يبول في المسجد ق ابو موسى اتفقا على الرواية

عنه




عنه قال احترق بيت على اهله في ليلة بالمدينة فحدث بشانهم عند النبي عليه السلام فقال
ان هذه النار انما هي النار التي يخاف من انتشارها انما هي عدو لكم فاذا نمتم فاطفئوها عنكم
قصرها على العداوة وكثير من المنافع مربوطة بها قلنا هذا بطريق الاد... مبالغة في التحذير
من ابقائها فاذا نمتم فاطفئوها عنكم المراد به اسكانها بحيث لا يخاف من اضرارها الجارف
الجرو ... فلح الحذف اي ... او ... اضرارها عنكم م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه ان
هذه اشارة الى افراد صنف منها كمن ثوبين نحو لباس الكفار فلا تلبسها قال رآني
رسول الله علي ثوبين معصفرين وفي رواية انه اي النبي عليه السلام قال اامك امرتك بهذا
اي بلبسها حرف الاستفهام فيه محذوف اراد به انه من لباس النساء قلت اغسلهما اي قال
الراوي فقلت للنبي عليه السلام اغسلهما قال بل احرقهما انما امر النبي عليه السلام باحراقهما
اضرابا من غسلها لان المعصفر وان كان مكروها للرجال فغير مكروه للنساء فغسله
تضييع للمال لنقصان قيمته به والمراد باحراقهما افناؤهما ببيع او هبة او غيرهما عبر
عنه بالاحراق مبالغة في الانكار حمله عليه ما روي ان الراوي لما فهم ظاهر معنى الاحراق
وقذف الثوبين في التنور قال له النبي عليه السلام افلا كسوتهما بعض اهلك فانه
لا باس بالنساء قال الخطابي المعصفر هو المصبوغ بالعصفر انما يصير منهيا اذا
صبغ به الثوب بعد النسج واما ما صبغ غزله ثم نسج فلم يكن داخلا فيه فلم ينه واقول
هذا انما يصح اذا كان علة كراهته ليجه واما اذا كانت تشبه الرجل بالنساء او الكفار
كما هو المفهوم من الحديث فلا فرق بينهما ق م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه اني آخر الانبياء وان مسجدي آخر المساجد اي مساجد الانبياء المفضلة على
غيرها وهي المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد النبي تتمته صلوة في مسجدي افضل
من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد الافضلية في الثواب لا في الاجزاء
عن الفوائت وهذا عام للفرض والنفل ثم هذه الفضيلة مختصة بنفس مسجد النبي عليه السلام
الذي كان في زمانه دون ما زيد فيه بعده م جندب بن عبد الله روى مسلم عنه اني ابرا الى
الله يعني التجئ اليه ان يكون لي منكم خليل هذا بمعنى المفعول فان الله قد اتخذني خليلا و
هذا بمعنى الفاعل كما اتخذ ابراهيم خليلا تقدم معنى الخليل في حديث ان من امن
الناس علي م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه اني احرم ما بين لابتي المدينة
اللابة ارض ذات حجارة سود والمدينة لابتان لابة شرقية ولابة غربية وهي
بينهما ان تقطع بدل اشتمال من الموصول عضاهها جمع عضاهة وهي كل شجر العظيم

شجرة ام غيلان اي يقطع صيدها ظاهر الحديث يشعر بان المدينة حرم وهو مذهب الشافعي ومالك
وذهب ابو حنيفة رحمه الله الى نفيه لانه روى عن عائشة رضها انها قالت كانت لآل محمد بالمدينة وحوش
يسكن فلولا ان جمهور الصحابة على جواز الاصطياد في المدينة فتحريمها يكون عبارة عن تعظيم
قدرها يؤيد هذا المعنى قوله او يقطع صيدها بكلمة او فلولا ان التحريم لو كان على ظاهره
لحرم القطع والقتل كل منهما كما في حرم مكة لا احدهما ولهذا لم ينقل عن احد ايجاب الجزاء
بقطع شجرها ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام يدخل بيت ام سليم كثيرا
وكان يقيل عندها فسئل النبي عليه السلام عن ذلك فقال اني ارحمها قتل اخوها استيناف
معنى اراد به المعية في الحق لما روى انه بعث اخا ام سليم وهو حرام بن ملحان بكتاب
الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم قتلوه يعني ام سليم تقيس المعنى بعثه رحمها
ام انس بن مالك رضه قال النووي كانت ام سليم واختها ام حرام خالتي رسول الله
وكان يدخل عليهما خاصة وفيه استحباب الرعاية لمنكسرة القلوب ق ابو سعيد اتفقا
على الرواية عنه اني اعتكفت العشر الاول التمس هذه الليلة اي ليلة القدر
ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اوتيت بمجهول من الثلاثي يعني اتاني ملك فقيل لي فقال
لي انها في العشر الاواخر انما وصف العشر الاخير بالجمع دون الاولين اعتبارا
بلياليها اشارة الى ان كل ليلة منه تطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف
فليعتكف يعني من اراد ان يعتكف العشر الاواخر فمن اراد ان يوافقني فليعتكف
في العشر الاواخر ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها قالت لما طلبت
ازواج النبي عليه السلام زيادة نفقة وثياب زينة فنزلت يا ايها النبي قل لازواجك
ان كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها الاية بدأ بي رسول الله فقال اني ذاكر لك
امرا فلا عليك ان تستعجلي يعني لا بأس عليك ان لا تستعجلي في الجواب وحذف لا
سائغ اذا امن اللبس وفي رواية ان لا تستعجلي وهو ظاهر حتى تستامري ابويك
الاستيمار المشاورة انما قال لعلمه ان ابويها لا يأمرانها باختيار نفسها وافتراقها فلما
لها قالت فقلت للنبي عليه السلام افي هذا استامر ابوي اني اريد الله ورسوله
والدار الاخرة ففرح رسول الله بذلك م عائشة رضها روى مسلم عنها اني على الحوض
في الموقف انظر من يرد بكسر الراء علي منكم والله ليقتطعن على بناء المجهول
وتشديد النون يقال اقتطعت قطعا من غنم فلان اي فصلت فاقول يا رب مني
فلا قول لي اي يبعد مني وهي امتي من الاولى اتصالية والثانية تبعيضية فيقال

تستامري ور

فرقنا

انك



انك لا تدري ما احدثوا بعدك ما زالوا يرجعون على اعقابهم وهو عبارة عن الارتداد
اي رجعوا من الاعمال الصالحة الى السيئة او من الاسلام الى الكفر كذا قال النووي ق
عقبة بن عامر اتفقا على الرواية عنه اني فرط لكم وهو بفتحتين من يتقدم الوارد ليهيء لهم
الحوض يعني انا سابق على امتي الى الحوض فاني كالمهيء له لاجلهم وانا شهيد يعني رقيب
وحفيظ عليكم وهذا كما قال الله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام وكنت عليهم شهيدا ما
دمت فيهم واني والله لانظر الى حوضي الان واني اعطيت على بناء المجهول مفاتيح خزائن
الدنيا يعني اشارة الى ما فتح لامته من الممالك وسلطوا على ملوكها او مفاتيح
الارض شك من الراوي واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف
عليكم ان تنافسوا فيها اصله تتنافسوا فحذف احدى التائين معناه تحاسدوا والضمير
فيها للخزائن وفي الحديث معجزة لرسول الله حيث اخبر ووقع ما اخبر في المستقبل
كما اخبر ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام يقوم على قبور المنافقين
ويدعو لهم فلما مرض رئيسهم فبعث عبد الله بن ابي يبعث الى النبي عليه السلام يدعوه
فلما دخل عليه سأله ان يكفنه في شعاره الذي يلي جلده عليه السلام فلما مات دعا
ابنه النبي عليه السلام الى جنازته فلما هم بالصلوة عليه قال له عمر اتصلي يا رسول الله
على ابن ابي وقد فعل كذا وكذا فقال عليه السلام اخر عني يا عمر فبعد ما بالغ عليه
في المنع قال اني قد خيرت يعني خيرني جبرائيل بين الاستغفار لابن ابي وتركه
حين سأل ابنه الاستغفار له فاخترت اي الاستغفار فنزلت استغفر لهم او لا
تستغفر لهم وان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولو اعلم اني ان زدت
على السبعين يغفر له زدت عليها هذا بيان اهتمامه عليه السلام للاستغفار وان
السبعين المذكور في الاية للتكثير لا للتحديد فصلى عليه النبي عليه السلام ثم انصرف
فلم يمكث الا يسيرا حتى نزلت ولا تصل على احد منهم مات ابدا فان قلت كيف
جاز لعمر منع النبي عليه السلام عما باشره بلا مشورة وكيف صلى النبي عليه السلام على
المنافق وكفنه مع قميصه قلنا كان ذلك من عمر في ذلك التصلب في الدين وكان تكفينه
وصلوته اكراما لابنه الصالح واظهارا لشفقته على من يظهر الايمان وان كان
على خلافه باطنه ولعله كان يرى ما فيه بمبلغ ما رأى انهم قالوا للنبي عليه السلام
كيف صليت عليه فقال عليه السلام ما يغني عنه قميصي النبي عليه السلام واني اظهر لطفه
وشفقته عليه اسلم الف من قومه هكذا روي م ابو ذر رضه روى مسلم عنه قال

الارض

خرجنا من قومنا غفار وفزلت بمكة واسلمت فقال لي رسول الله يا اباذر اكتم هذا الامر
وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فرجعت ثم اتيت رسول الله فقال اني
قد وجهت الى ارض ذات نخل يعني رايت في المنام جهتها لا اراها الا يثرب بنا الجهود اي
لا اظنها الا يثرب وهي المدينة فهل انت مبلغ عني قومك اي ما سمعت مني عسى الله ان
ينفعهم بك ويأجرك فيهم رفع الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه متفق عليه يسند الى ابي ذر
كذا ذكره الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين قال ابو ذر عند انصرافه الى اهله قال الراوي
فاتيت اخي انيسا فقال ما صنعت فقلت اسلمت فبلغت ما سمعت منه فاسلم فاتينا
امنا فاسلمت ثم اتينا قومنا فاسلم بعضهم وقال بعضهم اذا قدم رسول الله المدينة
اسلمنا خ ابو هريرة رضي الله عنه قال بعثنا رسول الله في جيش فقال ان لقيتم
فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما فاحرقوهما ثم اتيناه نودعه حين اردنا الخروج
فقال اني كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار عطف على خبر ان بتقدير القول
لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب
احد الرجلين هبار بتشديد الباء الموحدة بن الاسود بن المطلب والاخر نافع بن
عبد القيس فيه دليل على جواز النسخ قبل التمكن من الفعل وهو مذهب اهل السنة
فان قلت اذا لم يجز الاحراق لغير الله فكيف احرق علي قوما ارتدوا ادعوه
الها قلنا يجوز فعله ان يكون فعل للسياسة والمبالغة في الزجر وللامام ذلك اذا
دعت اليه المصلحة او لانهم كانوا كفرة يرفعون نفس انفسهم بالسحر انواع الهلاك
سوى الاحراق م جابر رضي الله عنه قال ان رجلا اتى بابنه رسول الله
فقال اني نحلت ابني غلاما كان لي فاشهدك على النبي عليه السلام فقال له رسول الله اكل
ولدك نحلته مثل هذا فقال لا فقال عليه السلام اني لا اشهد الا على حق استدل
به احمد وبعض التابعين على ان تفضيل بعض الاولاد في الهبة حرام والجمهور على
انه مكروه لانه جاء في بعض الروايات فاشهد على هذا غيري ولو كان للاحرام
لما امر باشهاد غيره والجواب عن الحديث ان الحق يجيء بمعنى الجد وهو المراد هنا
جمعا بين الروايتين ق عمر بن ابي سلمة وكانت في هذا هو ربيب رسول الله ولد
بارض الحبشة وقبض رسول الله وله تسع سنين ما رواه عن النبي عليه السلام اثنا عشر
حديثا المذكور في الصحيحين ثلاثة احاديث اثنان متفق عليهما وانفرد مسلم بهذا الحديث
قال سألت رسول الله قلت يا رسول الله هل يقبل الصائم امي فقال عليه السلام





سئل امك ام سلمة فاخبرتني ان رسول الله يصنع ذلك فقلت لست مثلنا قد غفر الله
لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال اني لاتقاكم لله يعني انا اعلمكم بالتقوى اكثر
واوفر من تقواكم فلا ينبغي لاحدكم ان يجتنبها فضلا عن اتقاء واخشاكم له اي الله عز وجل الخشية
الالم المتضمن بمعنى الطاعة قيل الخشية هو تألم القلب بسبب توقع مكروه في المستقبل
يكون تارة بكثرة الجناية من العبد وتارة بمعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبياء من
هذا القبيل قال صاحب التحفة رقم للحديث المذكور بعلامة القاف لكنه مما انفرد به مسلم
ولفظ المتفق عليه حديث عائشة ان رجلا جاء الى النبي عليه السلام وقال يدركني
الصلوة وانا جنب فاصوم فقال النبي عليه السلام وانا يدركني الصلوة وانا جنب
فاصوم فقال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر
فقال النبي عليه السلام والله اني لارجو ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقي ويروى
واعلمكم بحدوده اي باوامره ونواهيه سميت حدودا لان الحد هو الحاجز بين الشيئين و
هي حاجزة بين الحق والباطل قال صاحب التحفة فهذا ويروى مشعر بان هذه رواية
الصحيحين وليس كذلك وانما هذه رواية لمالك في الموطأ ق انس رضي الله عنه قال
قال اني لادخل في الصلوة وانا اريد اطالتها الواو فيه للحال فاسمع بكاء الصبي فاتجوز
في صلوتي من غير اخلال واجبات اتمامها لما اعلم من فيه بمعنى لاجل من شدة وجد امه
من هذه للبيان لما الموصول الوجد بمعنى الحزن من بكائه ما هذه بمعنى لاجل وفيه
بيان الرفق بالمؤمنين والشفقة عليهم م ابن مسعود رضي الله عنه قال اني لاعرف
اسمائهم واسماء ابائهم والوان خيولهم هم خير فوارس على ظهر الارض يومئذ
او من خير فوارس على ظهر الارض يومئذ هذا شك من الراوي يعني عشرة فوارس
هذا تفسير لضمير اسمائهم يبعثون على بناء المجهول طليعة وهو الذي يبعث ليطلع
على حال العدو وهي فعيلة بمعنى فاعل يستوي فيه الواحد والجمع بعد فتح قسطنطينية
قال النووي هو بضم القاف واسكان السين وضم الطاء الاولى وبعدها نون
ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها ثم نون هكذا ضبطناه وهو المشهور
ونقل القاضي في المشارق بفتح الطاء وزيادة ياء مشددة بعد النون وهي
مدينة مشهورة من اعظم مدائن الروم قال الترمذي قد فتحت قسطنطينية في
زمان بعد اصحاب النبي عليه السلام وتفتح عند خروج الدجال حين يقال لهم
ان يقول الشيطان للمسلمين الذين فتحوا قسطنطينية بعد هزمهم الكفار

اي اضغانهم

ويشتغلون بجمع الغنائم اى الدجاج فقد خلفهم اى صار خلفائهم فى ذراريهم جمع ذرية
ق ابو هريرة رضه انتقاء على الروايه عنه انى لاعرف اصوات رفقة بضم الراء وفتحها
وكسرها جماعة من رفقة فى لسفر ابو موسى الاشعريين وهى قبيلة منسوبة الى ابيهم وهو اشعر
فى اليمن بالقرآن اى بقراءة القرآن وهو حال من الاصوات او متعلق بقوله لاعرف حين
يدخلون بالليل قال النووى هو بالدال المهملة فى جميع نسخ مسلم والبخارى ووقع فى بعضها
يرحلون بالراء والحاء المهملة من الرحيل واختار بعضهم هذه الرواية لكن الاولى
صحيح والمراد يدخلون فى منازلهم فى الليل بالنهار ومنهم حكيم اذا خرج الى الشقهو العرف
منازلهم من اصواتهم بالقرآن بالليل وان كنت لم ارى منازلهم حين نزلوا بالنهار
ومنهم حكيم قيل هو اسم رجل وقيل هو صفة من الحكمة اذا لقى الخيل اى الغزاة قال للعدو
شك من الراوى اى وقال عليه السلام لفظ العدو مكان لفظ الخيل قال لهم اى الحكيم
للعدو ان اصحابى يامرونكم ان تنظروهم من الانتظار وهو الامهال قال النووى
لعل طلب الانتظار كان لايقاع الصلح بينهم ولفظ الحكيم يشعر بذلك لانه منهم بالموى
وهو كان حكما فى امر على ومعاوية واصلح بينهما وقيل لانهم كانوا يشتغلون
بالطاعة فطلبوا الامهال من العدو للفراغ من ذلك والقرينة ما سبق فى الحديث
من ذكر قراءتهم وفى الحديث مدح الاشعريين وفضيلة الجهر بالقراءة اذا لم يكن فيه ايذاء النائم
او مصل او غيرهما ولا رياء لان فائدته يتعلق ايضا بغير القارئ والخبر المتعدى
افضل من اللازم ولانه يطرح نوم القارئ ويجمع فكره م جابر بن سمرة رضى الله
عنه انى لاعرف حجرا بمكة قيل انه الحجر الاسود وقيل غيره كان يسلم على قبل ان ابعث
فيه بيان اكرام الحجارة كان يسلم النبى عليه السلام بعد كونه مبعوثا لما روى عن على رضى الله
قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله الى بعض نواحيها فلم نمر بشجرة ولا حجر الا قال
السلام عليك يا رسول الله وقيل تسليم الحجارة مجاز معناه كانت شاهدة بنبوته بحيث
لو كان للجمادات لسان لشهدت بها وسلمت عليه وقيل حقيقة بان يخلق الله فيها حياة و
نطقا معجزة للنبى كاحياء الموتى معجزة لعيسى عليه السلام بل احياء الجمادات اقوى انى لاعرفه
الان هذا استئناف وفيه بيان ان النبى عليه السلام يعرفه الموقف ق سعد بن ابى وقاص رضه
انتقاء على الرواية عنه قال كان النبى عليه السلام يقسم الغنيمة بين رهط فترك منهم
رجلا فقلت يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو مؤمن فقال انى لاعطى الرجل و
غيره اى والحال احب الى منه اى وخلا اعطاء من ذلك الرجل خشية مغفرة





انا يكب فى النار على وجهه يعنى انما اعطى بعضا لضعف ايمانه حتى لو لم اعطه لاعرض
من الحق وسقط على وجهه فى النار واترك بعضا فى القسمة لعلمى انه تام الايمان و
انه يجمع ما اعطى وفيه بيان ان الامام يجوز له ان يرجح البعض فى قسمة الغنيمة
لما يرى فيه من المصلحة ق ابن مسعود انتقاء على الرواية عنه انى لاعلم اخر اهل النار
خروجا منها واخر اهل الجنة دخولا الجنة رجل اى هو رجل يخرج من النار حبوا
وهو المشى على اليدين فيقول الله تعالى اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه انها ملاء
اى ممتلئة يعنى يلقى الله فى خيال ذلك الرجل انها ملاء اى بالهمزة على وزن عطشى فيرجع
فيقول يا رب وجدتها ملاء فيقول الله اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه
انها ملاء فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملاء فيقول الله اذهب فادخل الجنة فان
لك مثل الدنيا وعشر امثالها او ان لك شك من الراوى مثل عشرة امثال الدنيا فيقول
اى العبد يا رب اتسخر بى بحرف الجار يقال سخرت منه وسخرت به او تضحك بى شك من
الراوى وانت الملك وانما كان السخرية فى حق الله محالا حملت على لازمها وهو ابدال
الهوان يعنى اتحقرنى بخطابك بخطاب المستهزئ بى وانت اكرم الاكرمين قال بعض
العلماء ذلك الرجل لغاية سروره حيث سمع ما لم يخطر بخاطره ولم ينضبط لسانه وترك شرف
الخطاب مع الله الادب كما قال لسانه من وجد ناقته بعد فقدها وقال من شدة
الفرح اللهم انت عبدى وانا ربك تلذذا ويقال دار الاخرة ليست دار التكليف فلا يؤاخذ
بمثل هذا الكلام وذكر الشيخ الشارح هنا وجها اخر وهو ان الهمزة فيه للانكار
معناه نفى السخرية لانى لا يجوز مع الله ذلك وانما جاء فى بعض الروايات من ان الله
اجابه بقوله انى لا استهزئ منك ولكنى على ما اشاء قدير يفتح للوجه الاول قال
ابن مسعود فلقد رايت رسول الله عليه السلام ضحك حتى بدت نواجذه النواجذ
بالذال المعجمة جمع ناجذ وهو اخر الاضراس نبت بعد البلوغ وقيل الاولى ان يراد منها الاسنان المجاورة للانياب باب
المجاور فى الخبر ان كل ضحك النبى عليه السلام كان التبسم فكان يقال هذا من لفظ الراوى وفى ذلك
اشارة الى مثل الدنيا وعشرة امثالها ادنى اى اقل اهل الجنة منزلة فالحديث يدل على سعة
الجنان الموعودة لاهل الايمان باحسان بامتنان انزلنا فى ذلك المكان من غير حسرة وهوان
ق عائشة رضها انتقاء على الرواية عنها انى لاعلم اذا كنت عنى راضية واذا كنت على
غضبى غضبها على النبى عليه السلام كان من جهة الغيرة وهى معفوة من النساء حتى قال
مالك اذا قذفت امرأة زوجها بالفاحشة حين اخذتها الغيرة سقط الحد عنها روى

ان النبي عليه السلام قال لها ابدي عصا جابهرة اعني الوادي من سخفر قالت ففعلت وجي
ابن توف ذلك فقال اما اني كنت عني راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت
علي غضبي قلت لا ورب ابراهيم وفيه جواز الاستدلال بالافعال على ما في البال
ومن هذا قيل من احب شيا اكثر ذكره قلت اجل وهو حرف تصديق والله ما
اهجر الا اسمك يعني هجراني مقتصر على اسمك لا يتعدى منه الى ذاتك فان قلت هذا
يدل على ان الاسم غير المسمى وهو خلاف مذهب اهل السنة قلنا المراد بالاسم هنا التسمية
وهي غير المسمى بالاتفاق ق سليمان بن صرد رضه وهو بضم الصاد وفتح الراء المهملة
قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما
للبخاري والاخر متفق عليه وهو هذا قال راى النبي عليه السلام رجلا يخاصم اخاه قد
احمر وجهه وانتفخت اوداجه من الغضب فقال عليه السلام اني لاعلم كلمة المراد
منها الجملة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم
لذهب ما يجد وفيه دلالة على ان الغضب الغير احد من نزغات الشيطان وانشاء الاستعاذة
يكون مصداقه قوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله م عائشة
رض عنها قالت سال النبي عليه السلام عمن يجامع اهله ثم لم ينزل هل عليهما الغسل
وقد كنت جالسة عنده فقال اني لافعل ذلك اشارة الى الجماع المدلول عليه بكلام السائل
وانا وهذه اشارة الى عائشة ثم نغتسل قال النووي انما قال النبي عليه السلام بهذه
العبارة ولم يقتصر على قوله نعم ليكون اوقع في نفس السائل ولهذا اكد باني وانا والى هنا
كلامه اعلم ان نعم ان كان مذكورا في اول الحديث يفهم منه الوجوب لانه مطابق للسؤال
الذي مذكور فيه الوجوب فيكون الكلام بعده لتقريره للذي في نفس السائل وان لم يكن كذلك
فلا بد ان يوقف فيه حتى لا تنزل هذا الكلام على الوجوب والا لم يحصل جواب السائل
قال الشيخ الشارح رحمه الله فيه بلا شك قوله اني لافعل تاكيدا لان هذه التواكيد لا يليق
صدورها عن النبي الا في امر مؤكد وهو الواجب واقول هذه التواكيد انما تدل على
تحقق الحكم ونفي الحكم عليه ومجرد تحقق الفعل من النبي عليه السلام لا يدل على وجوبه
لعل الوجه ان يقال ثم نغتسل في قوة قوله ثم انا نغتسل والمضارع فيه الاستمرار والفعل
المترتب على الاكسال اذا استمر من النبي عليه السلام يفهم منه الوجوب فان قلت على هذا
يفهم من قوله اني لافعل الاستمرار فيلزم ان يكون الاكسال واجبا قلنا اذا كان فعل النبي
عليه السلام من مقتضيات طبعه كالاكل وغيره لا يلزم علينا الاتباع وان استمر وفي الحديث

مطلب [illegible]





مطلب [illegible]

دلالة على ان فعله عليه السلام يفيد الوجوب وعلى جواز ذكر استمتاع المراة اذا ترتب
عليه مصلحة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اني لانقلب الى اهلي فاجد التمرة ساقطة
على فراشي وفي بيتي فارفعها لاكلها ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها وفي الحديث
بيان ان التمر منفع عن ذاته حيث لم يتعاظم عن رفع شيء محقر للاكل وارشاد
لامته وبيان حرمة الصدقة عليه سواء كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمنين ان
يجتنبوا فيه الاشتباه لئلا يقع في الحرام واما صدقة التطوع فكانت مباحة لال محمد عليه السلام
لما روي عن جعفر بن محمد انه كان يشرب من سقايات بين مكة والمدينة فقيل له اتشرب من
الصدقة فقال انما حرمت علينا الصدقة المفروضة وفيه ان التمرة ونحوها من محقرات
الاموال لا يجب تعريفها لانه عليه السلام رفعها للاكل لا للتعريف خ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه قال خاصم رجل مسلم يهوديا فحلف المسلم برب محمد واليهودي برب موسى فغضب المسلم
على اليهودي لذكره موسى في مقابلة النبي عليه السلام فلطمه فاخبر اليهودي النبي عليه السلام ما جرى
بينهما فقال اني لاول من يرفع راسه بعد النفخة فاذا موسى متعلق بالعرش فان قلت
روي ان النبي عليه السلام قال انا اول من ينشق عنه القبر فكيف يرى موسى متعلقا
بالعرش حين يرفع راسه قلنا يجوز ان يكون بعد البعث صعقة فزع يسقط الكل
ولا يسقط موسى اكتفاء بصعقته في الطور فحين يرفع عليه السلام من هذه الصعقة
يرى موسى اخذا بالعرش فيكون المراد من النفخة في الحديث تلك الصعقة كذا قال
القاضي الحديث يدل على علو رتبة موسى عليه السلام ق حفصة رضه اتفقا على الرواية
عنها وهي ام المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب من فضائلها المرضية انها كان طلقها
رسول الله فنزل الوحي ان راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك
في الجنة قيل ما روته عن النبي عليه السلام ستون حديثا لها في الصحيحين عشرة احاديث
انفرد المسلم منها ستة والباقي متفق عليه قالت قلت يا رسول الله ما شان
الناس حلوا ولم تحل انت من عمرتك فقال اني لبدت راسي تلبيد الراس جعل
شعر راسه مجتمعا ملتصقا بصمغ ونحوه لئلا يؤذيه القمل وقلدت
هديي تقليده تعليق قطعة نعل او مزادة في عنقه ليعلم انه هدي فلا احل
حتى انحر وفيه دليل على ان النبي عليه السلام كان معتمرا ثم ادخل العمرة على الحج فصار
قارنا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اني لست كهيئتكم يعني ان هيئتكم يحتاج الى
الطعام بخلافي وصوم الوصال يضعف قوتكم ويعجزكم عن العبادة بخلافها

ولبس حبشي كذلك فان مزاج بحروشي في التحمل لغاية انجذابه الى جناب القدس
قال احبني نهى عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل قال انى اضل يطعمني الطاعم ويسقيني و
السقي يحمل معناهما على ما بنا المجهول يعنى يجعل الله فيّ قوة الطاعم والشارب قيل هو على ظاهره
فانه عليه السلام كان يطعم من طعام الجنة كرامة له والصحيح هو الاول لان لفظ اظل
لا يكون الا في النهار قال اهل اللغة يقال اظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار دون الليل ولو
كان النبي عليه السلام طاعما حقيقة في النهار لم يصح وصاله لم يكن طاعما والوصف خلافه
ق ابو سعيد رض قال صاحب التحفة رقم الشيخ بعلامة ق ان اعيان هذا الحديث هو
قوله انى لم اومر من آخر الحديث المتفق عليه المتقدم في هذا الباب وهو قوله من ضئضئ
هذا قوم الحديث متفق عليه الى قوله قتلتهم قتل عاد وزاد في رواية م فقال خالد
بن الوليد الا اضرب عنقه يا رسول الله فقال لا لعله يكون يصلي فقال خالد كم
من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه فقال انى لم اومر ان انقب بتشديد القاف يقال
نقب البيطار سرة الدابة ليخرج ماءها عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم يعني
ما امرت ان استكشف ما في الضمائر ولكني امرت ان احكم بالظاهر وافوض سر
الى علام السرائر م ابو هريرة رض روى م عنه قال قيل يا رسول الله ادع على المشركين
فقال عليه السلام انى لم ابعث لعانا يعني لو كنت ادعو عليهم لبعدوا عن رحمة الله
ولصرت قاطعا عن الخير فانى ما بعثت لهذا وانما بعثت رحمة الى العالمين اما للمؤمنين
فواضح واما للكافرين فلان العذاب رفع عنهم في الدنيا بسببه عليه السلام م انس رض
روى م عنه قال بعث عليه السلام الى عمر حلة من سندس وهو ما رق من الديباج
وقيل هو الديباج المنسوج بالذهب والديباج هو الثوب المتخذ من الابريسم فقال
عمر بعثتها الي يا رسول الله وقد قلت فيها ما قلت يعني ما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة
اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتنتفع بثمنها اقول قال الشيخ
قال ما بعث حلة سندس الى عمر كان احسن ليوافق المبعوث والمبعوث له كما كان عادته
عند الاطلاع في امثال هذا ق ابو حميد هو عبد الرحمن بن سعد الساعدي متفقا على الرواية
عن عبد الرحمن بن سعد رض وهو ممن غلبت عليه كنيته فيما رواه عن النبي عليه السلام
ستة وعشرون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري بواحد وم
بواحد اني مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي ومن شاء منكم فليمكث قاله منصرفه
من تبوك اي وقت انصرافه عن غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد

ان يسرع



ان يسرع في السير يستحب له ان يخبر اتباعه بين المكث والاسراع خ زيد بن ثابت روى البخاري
عنه انه قال والله ما آمن على يهود على صيغة المتكلم يعني ما اصدقهم على كتابي اي الذي يرد
علي بكتابة اليهود لاحتمال ان يزيدوا على ما فيه وينقصوا عنه قال لما امرني ان اتعلم
كتاب اليهود وقال لما مضى لي نصف شهر الا تعلمته وصنعت في كتابته وقراءته وفي
الحديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب ولغتهم لمصلحة المسلمين وفي ان اليهود
خونا قال الله تعالى في حقهم ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا

فصل

الشريد بن سويد الثقفي رض الشريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المهملة وبالدال المهملة
وسويد بضم السين المهملة وفتح الواو قيل قتل رجلا من قومه فلحق بمكة فاسلم فسماه
النبي عليه السلام الشريد ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة وعشرون حديثا اخرج له
مسلم حديثين احدهما هذا انا قد بايعناك فارجع المبايعة من جهة الرسول عليه السلام
هو الوعد بالثواب ومن جهة الآخر التزام طاعته قاله لرجل مجذوم كان في وفد جمع
وافده وهو من يكون رسولا الى السلطان ثقيف وهي قبيلة الحديث يدل على ان
الجذام مما يجتنب عنه وموافق لحديث آخر فر من المجذوم فرارك من
الاسد والعلة فيه ان الجذام من الامراض المتعدية كالجرب والحصباء والبرص
والوباء وغيرها مما هو مذكور في علم الطب وقد يتعدى باذن الله تعالى فيحصل
منه ضرر واما قوله عليه السلام لا عدوى فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية
يزعمونه من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله تعالى كذا قاله النووي في الجمع بينهما
والتصويب فان قلت روى جابر ان النبي عليه السلام اكل مع مجذوم فما وجهه
قلنا حال النبي عليه السلام اقوى من حال الامم فجاز ان لا يخاف عليه مما يخاف على غيره من
العلل المتعدية مع ان الانبياء معصومون من مثل هذه الامراض المنفرة
ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قال جاء رسول الله وفد هوازن مسلمين
فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال عليه السلام اختاروا احدى الطائفتين
اما السبي واما المال فقالوا نختار سبينا فقام عليه السلام فاثنى على الله بما هو اهله
ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤوا تائبين واني رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن
احب منكم ان يرد ما عنده من السبي بطيب قلبه فليفعل قالوا طيبنا ذلك يا رسول
الله فقال عليه السلام انا لا ندري من اذن منكم في ذلك اي في رد السبي ممن لم ياذن
فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم العرفاء جمع العريف

وهو القيم بالامور وفيه ان من اسلم بعد ما غنم ماله لا يجب رده عليه لكونه ملكا للمجاهدين
قال الحميدي خضيرم بهذا الحديث عما نوذ به النجاشي وانت ترى ان الشيخ رحمه الله بعلامة فم
عايشة رضي الله عنها قالت خرج النبي عليه السلام لغزوة بدر فادركه رجل فقال جئت
لاتبعك فقال عليه السلام اتؤمن بالله ورسوله فقال لا فقال عليه السلام ارجع فلن استعين
وبروى لن نستعين بمشرك وما روى انه عليه السلام استعان بصفوان قبل اسلامه
محمول على ان الحاجة الداعية الى الاستعانة ذهب الائمة الى ان الكافر اذا استعين
به للقتال لا يسهم له من الغنيمة بل يرضخ لئلا يستوي المجاهد بغيره واما اذا استعين
له للدلالة فيجوز ان يعطى اكثر من سهم الغنيمة لانه يقع اجرة ق المسور بن مخرمة
ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما انا لم نجئ لقتال احد ولكن جئنا معتمرين
قال ان قريشا منع النبي عليه السلام واصحابه عن البيت فنزل في الحديبية وهي اسم قرية على
مرحلة من مكة وان قريشا نهكتهم الحرب اي جهدتهم ونقصتهم ارادتهم ما جرى
عليهم في وقعة حرب بدر الواقعة للحال والحرب مؤنث سماعي واضرت بهم فان شاؤا
ماددتهم اي امهلتهم وصالحتهم مدة ويخلو بتشديد اللام معطوف على فعل الشرط
اي وان يخلوا بيني وبين البيت ماددتهم ويجوز ان يكون منصوبا بتقدير ان معطوفا
على مفعول شاؤا المحذوف يعني فان شاؤا المصالحة والتخلية فانا اظهر اي فان اغلب
فان شاؤا ان يدخلوا بهذا الشرط مع جزائه جزا العطف فانا اظهر فيما دخل فيه الناس اراد
به الاسلام فعلوا اي اسلموا يعني بعد ان شاؤا المصالحة لينظروا اني كان الغلبة والنصرة
لي فلهم الخيار ان شاؤا ان يسلموا والا فقد جموا بالجيم وتشديد الميم اي انهم
اظهر استراحوا وان هم ابوا اي انهم لم يشاؤا المصالحة والتخلية بيني وبين البيت فوالذي
نفسي بيده لاقاتلنهم على امري هذا حتى تنفرد سالفتي اي صفحة عنقي وانفرادها كناية
عن الموت او لينفذن بفتح اللام وضم اليا وسكون النون الله امره اي
ليمضين امره وينصرن كلمته العليا وقهر الاعداء وفي الحديث جواز مصالحة الكفار اذا
كان فيها مصلحة وجواز قتال الحرم لمن منعه من البيت ق الصعب بن جثامة
وهو بفتح الصاد وسكون العين مهملتين جثامة بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة
قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ستة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما
للبخاري والاخر متفق عليه وهو هذا الحديث قال اهديت للنبي عليه السلام حمارا و
حشيا فرده علي فتغير وجهي لرده فقال عليه السلام انا لم نرده عليك الا انا

حرم



حرم على حذف لام التعليل منها يعني الا لانا حرم بضمتين جمع حرام بمعنى محرم قال الامام
ابو حنيفة ما اصطاده حلال او صاده لا اصطاده ما نفذ او للمحرم فجاز للمحرم ان كله اذا لم يكن
باشارته او بدلالته لما روى ان المحرم سألوا النبي عليه السلام عن لحم الصيد فقال هل
اشرتم اليه ثم هل دللتم عليه فقالوا لا قال كلوا قال الطحاوي حديث الصعب لا يعمل به
لا اختلاف في روايته وقال الشافعي لا يجوز للمحرم اكل ما اصطاده حلال او اذا صيد
له وجواز رده النبي عليه السلام في حديث الصعب على علمه بانه انما صيد له فصام
ابو هريرة رضي روى مسلم عنه انه اذا مات احدكم انقطع عمله قال النووي عمله بالعين
المهملة هكذا وقع في بعض نسخ مسلم واما في اكثرها وفي شرح السنة وفي كتاب الحميدي
وجامع الاصول اصله بالهمزة وكلاهما صحيحان والاولى اجود وقال الطيبي لعل
من ام بعض النظر بفتح العين لزعمه ان الاصل موهوم كلا لكن ليكتفي الذات بعضيف
هو اصل الكل العمل الصالح مطلوب في الثلاثين بالوصي عمره الاخير كم عائشة رضي الله
عنها ان خلق الضمير فيه للشان وخلق على بناء المجهول ويجوز ان يرجع الى الله
كونه معلوما وان يكون خلق على بناء المعلوم كل انسان من بني ادم على ستين وثلثمائة
مفصل بكسر الصاد وفتحها ملتقى العظمين في البدن فمن كبر الله وحمد الله وهلل
الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكة او عظما عن
طريق الناس او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة السلامى
بضم السين المهملة وتخفيف اللام وهو المفصل قال الشيخ الشارح الواو لمطلق الجمع فيجوز
ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب وان يرتب هكذا استغفر الله سبحان الله والحمد لله ولا
اله الا الله والله اكبر فقوله عدد يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب وان يكون متعلقا بكل
واحد من هذه الاذكار وليس متعلقا بقوله وعزل حجرا لانه عزل حجر واحد وشوكة واحدة
عن الطريق بثلثمائة وستين مرة مستبعد جدا وكذا الامر بالمعروف والنهي عن
منكر واحد وانما عدد اذا لم يكن ظرف لغو الفعل عزل وما بعده من الافعال يكون ترتيبا كلا
سبحانا وصوفا هو وعزله احجارا عن الطريق بعدد السلامى انما يعد بعيدا عن بعضهم
نعم ولا اعتناء به لان ديننا تخصيص اكثر من ذلك ولا يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب
لا انه يكون بالجزاء متعلقا بان يقع في مقابلة كل سلامى منها اذكار رتبت وليس كذلك
بل هو متعلق بان يقع في مقابلة كل سلامى ذكر لله او فعل خير باي وجه
كان ليكون شكرا على نعمة المفصل يدل قوله عليه كل سلامى من الناس على

صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين الاثنين صدقة وتعين الرجل على دابته صدقة [illegible]
الحديث في هذا الكتاب في فضل كل الوجه ان يقال عدد متعلق بالاذكار وما بعدها [illegible]
منصوب بفعل مقدر يعني من فعل الخيرات المذكورة ونحوها عدد تلك السلاميات يكون
بعيدا من العقوبات فانه يمسي بضم اليا من الامسا ضد الاصباح وفي رواية يمشي
بفتح اليا والشين المعجمة من المشي يومئذ وقد زحزح اي بعد باعد نفسه عن النار
عرفجة بن شريح عرفجة بفتح العين وسكون الرا المهملتين والفا المفتوحة والجيم وشريح
بالشين المعجمة وقيل بالمهملة والجيم على وجه التصغير قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة
احاديث والفا انه سمعها بهذا الحديث انه ستكون هنات وهنات جمع هنة
جمع هنة وهي الفتنة والفساد فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهي جميع اي
لحال يجتمعون على امام واحد يعني من قصد ان يعزل امامهم الذي اتفقوا على امامته
او قصد ان يصير اماما اخرج ناحية اخرى وقيل المراد منه تفريقهم في كلمة المسلمين
اي كلمة الشهادة المراد منه الفرق الضالة فاضربوه بالسيف قال النووي من قصد
تفريق امرهم ينهى عن ذلك اولا فان لم ينته قوتل وان لم يندفع شره الا بقتل قتل والحديث
محمول عليه كائنا من كان اي سواء كان من اقاربي او غيرهم فهو حال من فاعل يريد
لعمومه قائم مقام العائد الى ذي الحال وكان تامة وقيل كائنا خبر كان ومن بدل من
الضمير الغائب في فاضربوه ولكن الاوجه ما ذكر اولا ق عايشة رضه اتفقا على الرواية
عنها قالت اخرجت سودة زوجة عمر انها خرجت لحاجتها فقال لها عمر عرفتك يا سودة
فقال عليه السلام انه قد اذن لكن فيه دليل على بنا الحجاب ان تخرجن لحاجتكن والمراد من
الحاجة البراز وفيه جواز خروج المراة لقضا حاجتها الى الموضع المعتاد من غير استيذان
الزوج خ علي رضه قال لما علم النبي عليه السلام بالوحي ان حاطب بن بلتعة بعث كتابا الى
اهل مكة بامراة وكان فيه بيان بعض امر النبي عليه السلام واحوال المؤمنين بعث
رسول الله رجالا في عقبها فاخذوا منها الكتاب في الطريق فقال عليه السلام ما هذا
يا حاطب قال يا رسول الله ان للمهاجرين اقارب بمكة يحمون اموالهم واهليهم واني
لست من قريش ولم يكن لي قرابة فيها فاردت ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها مالي و
الله ما فعلت هذا ارتدادا ولا شكا في ديني فقال عمر رضه دعني اضرب عنق
هذا المنافق فقال عليه السلام انه قد شهد بدرا يعني حضر غزوة بدر وما يدريك
خطاب لعمر رضه يعني اي شي يعلمك انه يستحق القتل لعل الله ان يكون قال الطيبي

اطلع

الترجي



الترجي فيه راجع الى عمر رضه لان وقوع هذا الامر محقق عند رسول الله لما جا في رواية ابي
هريرة اطلع الله بدون لعل والقول الاقرب عندي ان ذكر لعل لئلا يتكل من شهد بدرا على
ذلك وينقطع عن العمل فقال اطلع على اهل بدر يعني نظر اليهم نظر الرحمة والمغفرة فقال اعملوا
ما شئتم فقد غفرت لكم المراد به اظهار العناية لهم واعلاء رتبتهم لا الترخيص لهم في كل فعل كما
يقال للمحبوب اصنع ما شئت وانما سماه عمر منافقا مع ان صدق حاطب ظاهر لان فعله يشبه افعال
المنافقين ولهذا لم يزجره النبي عليه السلام في هذه التسمية رقم الشيخ هنا علامة لكن
الحميدي ذكر انه متفق عليه والضعيف المسود هذه السطور وجده بعينه في صحيح
مسلم رواية علي يعني حاطب بالحاء وكسر الطاء المهملتين بهذا تفسير للمضمر انه ابن ابي
بلتعة بفتح البا الموحدة وسكون اللام وفتح التاء المثناة فوق قال الشافعي [illegible]
المسلم يوتى ولا يقتل وقال مالك يقتل الامام اذا راى فيه مصلحة خ ابو هريرة
انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون المحدث بفتح الدال المشددة هو الذي
يلقى في نفسه شي فيخبره فراسة ويكون كما قال وكانه حدثه الملا الاعلى وهذه منزلة
جليلة من منازل الاولياء فانه كان في امتي هذه فانه عمر بن الخطاب لم يرد النبي عليه السلام
بقوله ان كان في امتي التردد في ذلك لان امته افضل الامم واذا وجد في غيرها محدثون
ففيها اولى بل اراد به التاكيد لفضل عمر كما يقال ان يكن لي صديق فهو فلان يراد به اختصاصه
بكمال الصداقة لا نفي سائر الاصدقاء وقد جمع في فضيلة عمر رضه فضائل عمر رضه للحافظ
ابي الفرج ابن الجوزي قال صاحب التحفة وفي هذا الحديث في المشارق بعلامة
البخاري وانه متفق عليه ق عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد
الفاء قيل انه كان من اصحاب الشجرة ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثة واربعون حديثا
له في الصحيحين ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد والبخاري باخر ومما اتفقا عليه
هذا الحديث انه لا يصاد به الصيد ولا ينكى بضم اليا والهمزة في اخره وفي بعض
الروايات بغير همزة قال القاضي في شرح مسلم الاول هي الرواية المشهورة لكن الثانية
اوجه لان المهموز انما هو من نكات القرحة اذا قشرتها وليس هذا موضعه الا
بتجوز وانما هذا من النكاية يقال نكيت العدو اذا قتلت به العدو ولكنه يكسر
السن ويفقا العين اي يقلع يعني الخذف وهو بالخاء والذال المعجمتين رمي
الحصى بين السبابتين او الابهام والسبابة قال النووي في الحديث نهي عن الخذف
لانه لا مصلحة فيه ويخاف من فساده ويلحق به كل ما شاركه في هذا المعنى ق عايشة رضه

اتفقا على الرواية عنها انه لم يقبض نبي قط حتى يرى على بناء المجهول من الاراءة مقعده
بالنصب مفعول الثاني من الجنة ثم يخير على الاقامة في الدنيا والرحلة الى الاخرة م عبد الله بن
عمرو رض روى مسلم عنه انه لم يكن نبي قبلي الا كان حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم
وينذرهم شر ما يعلمه لهم وان امتكم هذه جعل عافيتها في اولها
وسيصيب اخرها بلاء وامور تنكرونها وتجيء الفتنة فيرقق بعضها بعضا من الترقيق يعني يجعل
الفتنة الثانية لشدتها الفتنة التي قبلها رقيقة في الاعتبار وروى فيدفق بالدال
المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة من الدفق يعني يصير الفتن متتالية متوالية بعضها من
بعض ويروى فيرفق بسكون الراء وبعدها فاء مضمومة لكن جمهور الرواية على الاول بعضها
بعضا وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي بكسر اللام من الاهلاك ثم تنكشف وتجيء
الفتنة فيقول المؤمن هذه هذه فمن احب ان يزحزح على بناء المجهول اي يبعد عن النار
ويدخل الجنة على بناء المجهول ايضا فلتأته منيته اي موته وهو يؤمن بالله واليوم الاخر
وليأت الضمير عائد الى من الى الناس الذي يحب الموصول مفعول ليأت ان يؤتى اليه
يعني ليفعل بالناس ما يحب ان يفعل بنفسه قيل هذا القول من جوامع الكلم ومن بايع اماما
اميرا فاعطاه صفقة يده الصفقة هي العقد سمي بها لان التصفيق ضرب اليد
باليد وعادة المتبايعين ان ياخذ احدهما يد الاخر وثمرة قلبه يعني خلوص عهده او
المراد منه المال وقيل هو كناية عن مبايعته عن ولده فليطعه ان استطاع فان جاء
اخر ينازعه فاضربوا عنق الاخر اي ثم ينفعوا الا بقتله ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه قال قيل لي انك تكثر رواية الحديث وغيرك لا يروي مثلك فقلت ان المهاجرين
والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرءا مسكينا الزم رسول الله وافي بطني
وقال يوما من الايام الذي يبسط احد ثوبه حتى اقضي مقالتي ثم يجمعه اليه الا
لم ينس ما قد قلت فبسطت نمرة على حتى اذا قضى مقالته جمعتها الى صدري فما نسيت
من مقالته شيئا وفيه معجزة لرسول الله عليه السلام ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
انه لياتي الرجل العظيم اي عظيم القدر في الدنيا من الجاه والمال السمين يوم القيمة لا يزن
عند الله جناح بعوضة اي لا يكون له قدر عند الله لخلو قلبه من الايمان اقرؤا فلا نقيم
لهم يوم القيمة وزنا الاية واردة في حق الكفار ق عائشة رض اتفقا على الرواية
عنها انه ليبكي عليها الضمير انه للشان وانها لتعذب الواو للحال في قبرها يعني يهودية
تفسير للضمير عليها م وابن ماجه روى مسلم عنه انه ليس دواء ولكنه داء يعني الخمر فانه

داء

الشرع بردة من الصوف يلبسها الاعراب صح



داء وان كان لبعض امراض الجسم دواء على زعم الاطباء م ام سلمة روى مسلم عنها قالت
زوجني النبي عليه السلام فاقام عندي ثلثا ثم اراد ان يخرج فاخذت بثوبه فقال انه ليس بك
اي بسببك على اهلك هوان اي مذلة عليهم لاجل اقتصاري على التثليث فان ذلك
ليس لعدم الرغبة في مصاحبتك بل لان حكم الشرع كذلك قال النووي يجوز ان يراد بالاهل
النبي عليه السلام وهو تفسير يعني لا يلحقك هوان بسببك لاني لم امنع من حقك شيئا لان
حقك كان ثلثا فاخذته ان شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائي
هذا يدل على تخييرها بين السبع بقضاء اي لزوجها وبين الثلث بلا قضاء وفي السبع مزية
بتواليها وفي الثلث مزية بعدم القضاء فاختارت الثلث لكونها لا يقضي في سائر الازواج
فيقرب عوده اليها وفيه دلالة ايضا على ان للثيب الجديدة مزية على غيرها بثلث وروي
انه عليه السلام قال للبكر مزية بسبع وبه اخذ مالك والشافعي وقال ابو حنيفة لا مزية للجديدة
بل تجب التسوية لعمومات النصوص الواردة في القسم ولان الثلث لو كان حقا للثيب
لكان من حقه عليه السلام ان يدور على زوجاته اربعا اربعا على تقدير اختيارها السبع
لكون الثلث حقا لها اجاب القاضي عن هذا بان طلبها ما هو اكثر من حقها اسقط اختصاصها
بما هو حقها م الاغر المزني روى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبي عليه السلام انه ليغان
اصح ما هنه والاخر النجاري الاغر بالغين المعجمة والراء المشددة المهملة والمزني بالزاي
المعجمة المفتوحة بعدها نون انه ليغان الضمير فيه للشان الفعل مشتق من الغين وهو
الغطاء على قلبي الجار والمجرور نائب عن فاعل يغان اي ليغشى قلبي واني لاستغفر الله
في كل يوم مائة مرة اختلفوا فيما يغشاه قال بعضهم هو حزنه لامته واطلاعه على ما سيأتيهم
بعده من المنكرات فيستغفر لهم وقيل هو النظر في مصالح امته ومحاربة اعدائه
وتاليف المؤلفة ليكون ذلك سببا لايمانهم وان كانت هذه الامور عبادات
لكنه نزول بالنسبة الى رفعة مقامه من حضوره مع الله فيستغفر الله لذلك
وقيل هو حال الخشية من الله وتعظيمه فان الملائكة والانبياء وان كانوا امنين
من العذاب لكن خوفهم خوف اجلال واعظام فيكون استغفاره اظهارا
لافتقاره وعبوديته وللاستغفار معنى اخر لطيف وهو استدعاء المحبة
من الله تعالى لان الله تعالى قال ان الله يحب التوابين فكان يحدث في كل حال
توبة ليستوجب من الله محبة وقيل انه عليه السلام كان دائما على ذكر الله وبصيرة
قلبه مشغولة بالمشاهدة فاذا غفل عنه بسبب الاشتغال بالخير عد ذلك ذنبا

والغين انه ... للقلب ... زوال الرخصة الشرعية
والانتقال الى الحظوظ النفسية ... والمنكر
ونحو ذلك حجاب ... القلب
لكمال رقته ... جناب
الاعلى ... 
القدس كما كان ... الحديث ... فيستغفر
ونصفت القلب ... الشرعية
الى ... فناسبه الاستغفار
صح

ثم يطلع عليهم

فاستغفره وقال بعض اهل التحقيق ان العبد لا يصح له مقام حتى يرتفع عنه فيخبره وكان عليه السلام في نهاية الكمال في الارتقاء الى درجات الجلال وكان اذا ارتقى في كل ساعة الى حالة ولاحظ ما في حالته الاولى من النقص يستغفر منها الى بعض الحال من تاويل هذا الحديث تادبا لانه لا اطلاع لاحد على خصايص احواله فكيف يبحث عنه حتى نهى الاصمعي عن معناه فقال لو كان ما غير قلب النبي عليه السلام لكنت افسره لقد احسن ذلك الفاضل لسلوكه مسلك الادب **خ** ام سلمة روى البخارى انه قال انه يستعمل عليكم امراء هذا الحديث لم نذكر سوى صحيح مسلم غير لفظا انه فتعرفون وتنكرون يعني يرتضون اقوالهم وافعالهم لكونه مشروعا وتنكرون اى وتنكرون بعض اقوالهم فيما هو كره فقد برئ فمن انكر فقد سلم **فش** مسلم في صحيحه بعبارة من كره بقلبه ومن انكر بقلبه بيانه ان الانكار اذا لم يكن كما ينبغي يسمى انكارا اهـ يعني من كره بقلبه برئ من النفاق ومن انكر بعد فقد سلم من العقوبة على ترك النكير واعترض عليه الشيخ المظهر بان هذا التفسير غير مستقيم لان الانكار يكون باللسان والكراهة بالقلب بدليل الرواية الاخرى انكر بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد سلم ويمكن الجواب عنه بان الانكار غير مختص باللسان بل هو يتعلق بالقلب والمنع باللسان او بساير الالات كما هو حاشية الآية ان المنع يفيد اذا لم يصادفه ما هو اقوى ان فوقه كره ومن انكر تفصيل لفظ تنكرون بشهادة الفا في فمن كره فلا يكون المفصل مخالفا للمجمل حاشا الامام الائمة الدين ان يخرج من فيه كلام غير مستقيم لا سيما في تفسير كلام النبوة وانما الرواية التي نقلها فغير قوية ولكن من رضي وتابع من فيه مبتدأ خبره محذوف يعني من رضي بفعلهم بقلبه وتابعهم بعمله يبرأ من الاثم والنفاق **فصل م** عمر رضه روى مسلم عنه انهم خيروني بين ان يسألوني بالفحش او يبخلوني ولست بباخل لو افيه للحال يعني ان الذين اعطيتهم لا يخلو حالهم من احد الامرين اما ان يسألوني بالفحش والتعدى في الطلب او نسبوني الى البخل فما اعطيتهم انما هو لرفع احد الامرين لا برضاء القلب شبه ما ظهر من حالهم مع نفسه بالتخيير فقال خيروني على وجه الاستعارة قال احمد **فقسم** عليه من الحرب مصدر قسم فقال غير يا رسول الله لغير هؤلاء اللام فيه للابتداء والمراد بغيرهم اهل الصفة كان احق به اى بالقسم منهم وفيه دلالة على مداراة اهل الجهل ودفع المال اليهم لمصلحة **فصل ق** عايشة انها على الرواية عنها انها ابنة ابى بكر بهذا اشارة الى كمال فهمها وحسن منطقها فلا عند انتقام عايشة الى انتقامها من زينب بنت جحش بسبب انتصارها ما روى ان ازواج النبي عليه السلام

اجمع

افتقد سمعت بعض شيوخ الدين لهم في التحقيق يقول ان هذا الحديث صدر عن صدر النبوة منبئا عن نهاية الكمال والارتقاء الى درجات الوصال وبيانه موقوف على تقديم مقدمتين احديهما القطب حسنات الابرار سيئات المقربين والثانية ما قال سيد الطائفة جنيد قدس سره ان العبد ينتقل من حال الى حال ارفع منه وقد يقع من الثانية منعطفا على الاولى فيشرف عليها من الثانية وقال غيره ان العبد لا يصح له مقام حتى يقع عنه ثم يشرف عليه فيصححه فهذا كما قيل يجب ذلك وجنيد كان يجدده وقالوا ان بين الحق والعبد الف مقام من نفس وظلم ومنهم من اختصر ذلك في مائة واذا عرفت هذا فنقول ان النبي عليه السلام كان يترقى في كل يوم من مقام الى مقام ارفع منه مائة مرة فيشرف على المقام الاول فيصححه وذلك بالنسبة الى الابرار حسنة لكنه بالنسبة اليه نوع سيئة فكان يستغفر لذلك شيخ اكمل



فقال م

اجتمعن فارسلن فاطمة اليه يطلبن منه ان يجتنبهن كعايشة فدخلت عليه وهو مع عايشة في مرطها فقالت ما قلن فقال عليه السلام اتحبيني فقالت نعم فاحبيها فرجعت اليهن فاخبرتهن بما قال لها فقلن لم تصنعي شيئا فاردن ان يرسلنها ثانيا فلم ترض فارسلن زينب بنت جحش فكانت في ازواجه انهن حتى قالت عايشة في حقها لم ار قط امرأة خيرا في الدين من زينب وكانت لها منزلة عنده عليه السلام تضاهي منزلة عايشة فقالت ان نساءك يسألنك العدل في بنت ابن ابى قحافة يعني يسألنك التسوية بينهن وبين عايشة في المحبة ثم اقبلت على عايشة فشتمتها فلما استطالت عليها استقبلتها عايشة وعارضتها بالمدافعة حتى قهرتها واسكتتها وفي الحديث دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن العفو افضل لقوله تعالى فمن عفى واصلح فاجره على الله **ق** ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه انها ستكون بعدى اثرة بالفتح اسم من الاستئثار وهو الاختيار يعني سيفضل امراؤكم عليكم من ليس له فضيلة او معناه سيكون ولاتكم اصحاب الاثرة نورث اهوائهم على الحق ويصرفون الفئ على غير المستحق وامور تنكرونها وفي بعض النسخ امور بلا عاطف بدل من اثرة او بيان لها والرواية الاولى هي المعتمد بها قالوا يا رسول الله فما تأمرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم وهو طاعة الامراء وتسألون الله الذي لكم وهو الثواب **ق** زيد بن ثابت اتفقا على الرواية عنه قال بايع رسول الله اعرابي فاصابه حمى بالمدينة فقال يا محمد اقلني بيعتي فابى عليه السلام ثم خرج الاعرابي فقال عليه السلام انها طيبة تقدم وجه تسميتها بطيبة قال النووي انما لم يقل عليه السلام بيعة الاعرابي لان بيعته كانت على الهجرة وهي كانت فريضة في ذلك الوقت وقال القاضي انما بيعته كانت على الاسلام بسقوط الهجرة والصحيح هو الاول وانها تنفي الخبث يعني شرار الناس كما تنفي النار خبث الفضة قال القاضي الاظهر ان هذا كان في زمانه لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه الا من خلص ايمانه وقال النووي هذا ليس بظاهر لانه قد صح ان النبي عليه السلام قال في حديث الدجال انه يقصد المدينة فترجف ثلث رجفات فيخرج الله منها كل كافر ومنافق والا ان يكون هذا في ازمنة متفرقة **ق** ام عطية رضه واسمها نسيبة بنت كعب عطية بفتح العين وكسر الطاء المهملتين ونسيبة بضم النون وفتح السين المهملة قيل كانت تغزو مع النبي عليه السلام فتداوي الجرحى ما روته عن النبي عليه السلام اربعون حديثا لها في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بحديث انها قد بلغت الصحيح انها الشاة وقال شارح المشارق والاولى ان لا يحمل على ذلك الحال اى وقعت الصدقة

عاما ويكون الامر محمولا على الاستحباب بالاجماع كما قال النووي ولا تكلفوهم ما يغلبهم
يعني لا تامروهم ما لا يطيقون عليه من الاعمال فان كلفتموهم فاعينوهم عليه اي بالعمل
الشاق قال رحمه الله عبريا بفتح المهملة وتشديد الياء المثناة تحت اي ستغل وهو مه
بالمد ق سعد بن ابي وقاص اتفقا على الرواية رضي الله عنه قال مرضت عام الفتح فاتاني
يعودني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا ولا يرثني الا بنت لي افاتصدق بثلثي
مالي قال لا قلت افاتصدق بشطره قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث
كثير انك ان تذر وهو مبتدأ ورثتك اغنياء خير وهو خبره اي بقاؤك ان تذر
بدل اشتمال منهم اي وروي بكسر الهمزة للشرط من ان تذرهم عالة جمع عائل وهو
الفقير يتكففون الناس اي يسالون الناس بمد كفوفهم اليهم وفيه اشارة الى ان ورثة
كانوا فقراء وفي قوله عليه السلام الثلث بيان ان الايصاء بالثلث جائز له وفي قوله
كثير بيان ان المستحب له ان يوصي اقل من الثلث لكونه وورثته فقراء وما قال الا ولا
بنتي لان البنت تجمع على الارث من جهة الفرضية وانك لن تنفق نفقة هذا عطف
ايضا لكونه معطوف على الجملة السابقة يعني لن تفعل لانك ان عشت فانفاقك
على اهلك مما بقي من الثلث خير لك تبتغي بها وجه الله اي رضاء ذاته الجملة صفة نفقة
الا اجرت بها اي صرت ماجورا ومثابا بسبب تلك النفقة حتى ما تجعل في في امراتك
يعني حتى الذي تجعله في فم امراتك من الطعام فان لك فيه اجرا قال الشيخ التوربشتي
ما هنا عبارة عن الواجب ولفظ حتى يفيد المبالغة في تحصيل الاجر كما يقال مات الناس
حتى الانبياء ويمكن هذا فعالى يتوهم ان في اداء الواجب المالي براءة الذمة فحسب
لا الاجر بيانا ان الواجب المالي ان يثاب عليه اذا ادى لابتغاء وجه الله لكن النية
الجميلة في كون الانفاق لله كافية في تحصيل الاجر واليه سبق الاشارة في الباب
الاول في حديث قاتل لتكون كلمة الله هي العليا قال اي سعد بن ابي وقاص فقلت يا رسول الله
اخلف على بناء المجهول وتشديد اللام بحذف حرف الاستفهام يعني هل صح من مرضي
وابقى بمكة بعد اصحابي اي بعد رجوعهم عنها قال لخوفا من موته بمكة وكان المهاجرون
يكرهون الموت في بلد هاجروا منها وتركوها لله قال انك لن تخلف على بناء المجهول
فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة يعني ان اتفق لك ان
تتخلف من اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا صالحا حصل لك ما هو
المقصود وهو زيادة الدرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر

موضوعا وثمة قالت حين بعث رسول الله بشاة اليها الى نسيبة من الصدقة فبعثت الى
عائشة منها بشيء يعني من جهة الهدية فجاء رسول الله الى عائشة فقال هل عندكم من شيء فقالت
لا الا ان نسيبة بعثت الينا من الشاة التي بعثت بها اليها معنى الحديث ان الشاة وقعت
صدقة لنسيبة وصارت حكمها ثم كانت هدية لنا بتمليكها وفيه دليل على ان الهدية حلال
لرسول الله لانها وسيلة الى الالفة والوداد ولا كذلك الصدقة لانها تذهب اوساخ
الناس فصانه الله عنها لشرفه وعلى ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين خ عائشة رضي الله عنها
روى البخاري عنها قالت كان النبي عليه السلام يكثر ذكر خديجة فيبعث الى صدائقها بهدية
وكان غيرتي عليها مع اني ما رايتها اكثر من سائر نسائه فقلت يوما من الغيرة كانه لم يكن
في الدنيا الا خديجة فقال انها كانت وكانت هذه اشارة الى تعداد مناقبها وصفاتها الحميدة
وكان لي منها ولد وهو يطلق على الواحد والكثير والمراد به هنا الثاني لما روي ان جميع اولاده
كان من خديجة سوى ابراهيم فانه كان من مارية القبطية يعني خديجة هذا تفسير لضمير انها م
علي رضي الله عنه روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ما لك تتوق للاجانب وتدعنا فقال
هل عندكم شيء قلت نعم بنت حمزة فقال انها لا تحل لي انها ابنة اخي من الرضاعة يعني بنت
حمزة م ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال لما سمعت خبر النبي عليه السلام اتيت مكة فسالت
عن مكانه فقال علي اهل الوادي وكانوا يضربونني حتى خررت مغشيا علي فقمت منهم
واختفيت بين استار الكعبة فرايت في بعض الليالي رسول الله يطوف فحييته بتحية
الاسلام فقال لي منذ متى كنت هاهنا فقلت منذ ثلاثين يوما قال فمن كان يطعمك قلت
ما كان لي طعام الا ماء زمزم فقال عليه السلام انها مباركة انها طعام طعم الطعام اي كل
الطعم بفتح الطاء وسكون العين مصدر بمعنى الاكل والذوق والمراد باضافة الطعام الى
الطعم انه طعام مشبع اي اجود يعني زمزم اي بئر زمزم هذا تفسير للضمير في انها والمراد منها
ماؤها فصل ق ابو ذر اتفقا على الرواية عنه انك امرؤ فيك جاهلية اي
خلق من اخلاق الجاهلية وهو شتم احد بامه هم اخوانكم الضمير راجع الى المماليك وخولكم
بفتح الخاء جمع خائل وهو الخادم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه
مما ياكل وليلبسه مما يلبس قال شارح هذا خطاب للعرب الذين عامة لباسهم واطعمتهم
متقاربة من اكل الخشن ولبس الخشن واما من خالفهم في ذلك باكل رقيق الطعام ولبس جميل
الثياب فلا يجب عليه لمماليكه الا ما هو المعروف من نفقة مماليك بلده وكسوتهم واتفق العلماء
على ان الحديث غير مختص بما ذكر من العرب فالمناسب ان يكون فيه كذلك بل الواجب ان يجعل الخطاب

بنا المهاجرين اخرون يعني اهلك بنا اخراجك فينتفع بك المؤمنون في دينهم ودنياهم
ويتضرر بك الكافرون وهم عدوان كما كان كما اخبر النبي عليه السلام فعاش بعده نحو ثمانين سنة وفتح الله
على يديه العراق وبلاد العجم فارس اللهم امض اي انفذ لاصحابي هجرتهم وتمم لهم ولا
تردهم على اعقابهم يعني لا تمتهم في بلدة هاجروا منها قال قوم موت المهاجر في بلدة
هاجر منها كيف كان قادح في هجرته واستدلوا عليه بهذا الدعاء وقال القاضي لا دليل فيه
على ذلك لانه يحتمل ان يكون بهذا دعاء عاما لهم ومعناه اتمم لهم هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم
برجوعهم عن حالهم المرضية الى هنا كلامه لكنه بعيد من سياق الحديث وقال اخرون ان
الهجرة لا يبطل ببقاء المهاجر فيما هاجر عنه وموته فيها اذا كان لضرورة واما اذا كان
باختياره فيبطل لكن البائس اي الفقير اسعد الله من فقره فلعل الله ان تخلف حتى ينتفع بك
خولة هو بهذا التوجع ويرثى له رسول الله عليه السلام على سعد بن خولة لانه مات بمكة ذكر
البخاري لانه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها قال الكرماني الحديث لسعد بن
ابي وقاص لما عاده اي حين عيادة النبي عليه السلام الراوي ق ابن عباس رضه اتفقا على
الرواية عنه قال بعث النبي عليه السلام معاذا الى اليمن فقال له انك ستاتي قوما اهل
كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله
هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن هذا اذا لم يبلغهم
الدعوة واما اذا بلغتهم فغير واجبة لانه صح ان النبي عليه السلام اغار على بني المصطلق
وهم غافلون فانهم اطاعوا لك بذلك استعمل الطاعة باللام لتضمنه معنى الانقياد بذلك
اي بتلفظ الشهادتين فاخبرهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فانهم
اطاعوا لك بذلك اي اطاعتهم فيها يحتمل وجهين احدهما الاقرار بوجوبها والثاني
الامتثال باداتها يرجح الاقرار بان المذكور في الحديث هو الاخبار بفرضيتها فيناسب الاقرار
بذلك ويرجح الثاني بانهم لو امتثلوا باداتها بدون الاقرار بوجوبها لكفى فالشرط
عدم الانكار لا التلفظ بالاقرار فاخبرهم ان الله فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم
فترد الى فقرائهم فيه اشارة الى عدم دفع الزكوة الى غني والى كافر لان ضمير فقرائهم راجع
الى المسلمين وعدم جواز نقلها الى بلد اخر فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك و
كرائم اموالهم يعني اتق نفسك ان تاخذ خيار اموالهم واتق دعوة المظلوم [غير مقروء]
على عامل اياك المحذوف واشارة الى ان اخذ كرائم الاموال في الزكوة ظلم فانه ليس بينها
وبين الله حجاب اي يكون دعوته مقبولة في حق الظالم ولو قال المظهر اخر الحديث

قال



قال لمعاذ حين بعثه الى اليمن لكن اوله كما قال في اخوانه م سلمة بن الاكوع رضه روى
مسلم عنه قال اعطاني رسول الله عليه السلام بالحديبية ترسا ثم راني مجردا عنه فقال اين جحفتك
التي اعطيتك قلت لقيني عمي عامر اعزل فاعطيته اياها فقال عليه السلام انك
كالذي قال الاول بالنصب ظرف اي في الزمان الاول اللهم ابغني بهمزة الوصل امر من البغاية
اي اطلب لي بقطع الهمزة امر من الابغاء اي اعني على الطلب حبيبا هو احب الي من نفسي قاله
اشارة النبي عليه السلام الى ان سلمة اختار عمه في المحبة على نفسه حيث اعطاه السلاح
وترك نفسه مع احتياجه اليه وكلمه فيه مدح لسلمة لانه [غير مقروء] ويؤثرون
على انفسهم ولو كان بهم خصاصة م عمرو بن عبسة رضه هو بفتح العين المهملة والباء
الموحدة فيما روى عن النبي عليه السلام ثمانية وثلثون حديثا انفرد مسلم منها
بهذا الحديث قال كنت في الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان ليسوا على شيء فسمعت
ان رجلا يخبر اخبارا بمكة فقدمت عليه فاذا هو محمد عليه السلام وكان من امن
به معه حينئذ ابا بكر وبلالا وكان قومه مسلطا عليه فقلت من انت قال نبي فقلت
وما نبي قال ارسلني الله قلت باي شيء ارسلك قال ارسلني الله بصلة الارحام و
كسر الاوثان وان يوحد الله ولا يشرك به شيئا فقلت اني متبعك فقال عليه السلام
انك لا تستطيع ذلك اشارة الى المصدر في قوله متبعك يومك هذا الا ترى حالي وحال
الناس ارجع الى اهلك فاذا سمعت بي قد ظهرت اي غلبت فاتني [غير مقروء]
قال اني متبعك قال الراوي لما سمعت قدوم رسول الله المدينة اتيته فقلت
يا رسول الله اتعرفني قال نعم انت الذي لقيتني بمكة وفي الحديث دلالة على ان المسلم
اذا خاف على دينه يجوز التقية الى وقت الاقتدار ويجوز حيث اجزاء عن ظهوره
في المستقبل ما قدم النبي صلة الارحام على التوحيد لانها وقعا عظيما في نفس الجاهلية
خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه قال قال النبي عليه السلام ان الله لا ينظر الى من جر ازاره
بطرا قال ابو بكر يا رسول الله ان احد شقي ازاري يسترخي فقال عليه السلام لست
انك لست تصنع ذلك خيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المثناة تحت وبالمد بمعنى
الكبر وهو بالنصب مفعول له قال لابي بكر يعني استرخاء الازار بهذا القصد يكره الارادة
صق ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها انكم تختصمون الي ولعل بعضكم
ان يكون المصدر خبر لعل من قبيل جعله اي كاين او يكون اي ثابتة او الحاصل
محذوف العامل وصف بعضكم ان يكون الحن هو افعل من اللحن بفتح الحاء وهو

الفطانة يعني به اعلم وابلغ في تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن وهو الصرف
عن وجه الصواب يعني ان يكون احدكم عن اظهار الحجة سيء منطقه فيغلبه خصمه فعلى هذا اللحن
الوعيد خصم صاحبه فاللحن بحجته من بعض فاقضي له الضمير فيه راجع الى البعض الاول
على الوجه الاول والى البعض الثاني على الوجه الثاني في اقضي ساكنة بنحو مما اسمع منه فمن
قضيت له بحق اخيه شيئا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من
النار فان قلت الحديث يدل على انه عليه السلام انه لا يقدر في احكامه حتى خطا فكيف
قد يقع منه حكم مخالف للباطن ويبنى عليه وقد اتفق الاصوليون على انه عليه السلام انه لا
يقر في احكامه على خطا فكيف الجمع بينهما قلت مرادهم ان ما حكم فيه النبي عليه السلام باجتهاده
لا يبقى محل احتمال الخطا المجتهدات غيره بل يلهمه الله ما هو الصواب فيتداركه واما
الذي في الحديث فهو الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع فيما يخالف الباطن لا يسمى خطا بل الحكم
صحيح لان كتمان الحق من الشهود وعجز احد الخصمين عن تقريره لا من قبل الحاكم فان قلت
فهلا نبهه عليه السلام ما هو الحق بالوحي في الحكم بالبينة واليمين كما في اجتهاده قلت لو كان
كذلك لما امكن اقتداء امته به في الحكم لعجزهم عن ادراك بواطن الامور وقد امرهم
باتباعه وكان ذلك سببا لتمكين سنان الاشرار والجاء الخلق الى الحق من غير تنبيه
استدل الشافعي بالحديث على ان حكم الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو حنيفة على الاموال
والاملاك دون ان اثبت عقد النكاح وفسخه موضع بيانه مشبعا الفقه م ابو
قتادة روى مسلم عنه انكم تسيرون عشيتكم اي وقت عشيتكم وهو من زوال الشمس الى
الصباح وليلتكم وتاتون الماء ان شاء الله غدا قاله قبل ليلة التعريس يوم التعريس
نزولا لمسافر اخر الليل قال النووي لم يكن احد من القوم يعلم ذلك فلهذا سموا كبيرا
في السير وهذا من جملة معجزاته عليه السلام وفيه استحباب قول ان شاء الله في الامور
المستقبلة كما قال الله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله م
معاذ بن جبل روى مسلم عنه انكم ستاتون غدا ان شاء الله عين تبوك قال صاحب
التحفة هذا الحديث انما اخرجه مالك في الموطا ووهم الشيخ انه اخرجه مسلم وافقه
الواهم ابن اخت خالته لا الشيخ لاني صادفت الحديث بعينه في صحيح مسلم في باب
ايات النبي عليه السلام رواية معاذ بن جبل وانكم لن تاتوها حتى يضحي النهار اي يرتفع
وقت ضحاه فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا حتى اتي قال الراوي فجئنا
عين تبوك وكان فيها يبض اثنين او ثلثة فغسل النبي عليه السلام يديه ووجهه

فيها



فيها فيه ماء اعاده باذن الله شاء فانفجرت العين بماء كثير فشرب الناس واستقوا وما كان هنا
الا من معجزاته خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه انكم ستحرصون على الامارة
وانها ستكون ندامة لان الامارة لا تجري على العدل الا نادرا يوم القيمة فنعم
المرضعة وبئست الفاطمة المخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة ضرب المرضعة
مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة
هي التي تقطع لبنها مثلا للمفارقة عنها بالانعزال او بالموت قال الطيبي فنعم
منصرف واذا كان فاعله مؤنثا جاز الحاق التاء التانيث وتركه وانما الحق التاء
بئس والحق بنعم اشارة الى ان الامارة اذا انصرفت الاخرة من البأساء داهية بالنسبة الى
ما نال في الدنيا من النعماء ق جرير اتفقا على الرواية عنه قال كنا جلوسا ليلة
مع النبي فنظر الى القمر وكان بدرا فقال عليه السلام انكم سترون ربكم كما ترون هذا
هذا تشبيه للرؤية بالرؤية في الوضوح لا تشبيه للمرئي بالمرئي لا تضامون في
رؤيته وهو بتشديد الميم من الضم اي لا ينضم بعضكم بعضا ولا يقول اريته
كاهل الهلال بل ينفرد برؤيته وروي بتخفيف الميم من الضيم وهو الظلم يعني لا ينالكم ظلم بان
يرى بعضكم دون بعض بل تستوون كلكم في رؤيته وهذا حديث مشهور تلقته
الامة بالقبول فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل
غروبها اي ان لا تصيروا مغلوبين من صلوة الصبح والعصر والمواظبة عليها وعلى
بحيث من فافعلوا وفي ذكرهما عقيب ذكر رؤية الله دلالة على ان الرؤية ترتجى
نيلها بالمحافظة عليهما خصتهما بالذكر لشدة خوف فوتهما ومن حفظهما فبالحري
ان يحفظ غيرهما ثم قرأ وسبح بحمد ربك اي صل وانت حامد قبل طلوع الشمس
وقبل الغروب م ابو ذر رضه روى مسلم عنه انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط
اصله قراط بتشديد الراء فابدلت احديهما ياء وهو جزء من دينار وهو نصف عشر
دينار ويروى ستفتحون مصر وهي ارض يسمى فيها القيراط يعني اهلها يكثرون استعماله
في معاملتهم لقلة مروتهم قال الامام التوربشتي كنت ارى هذا الحديث
مشكلا لان تسمية القيراط لم يكن مختصة باهل مصر بل يتكلم فيها البدو
والحضر من بلاد العرب حتى وجدت في كتاب الطحاوي الموسوم بمشكل
الاثار انه قال انما الاشارة فيها الى الكلمة يستعملها اهلها في المسابة واسماع المكروه
فيقولون اعطيت فلانا قراريط اي اسمعته المكروه والسب فاستوصوا

باهلها خيراً يعني اطلبوا الوصية من انفسكم باتيان اهلها خيراً او معناه اقبلوا وصيتي
بقالها وصيرة فاستوصوا به قبل الوصية لعل المناسبة بين تسمية القبط وبين التوصية
بهم ان القوم لهم دناءة وفحش في لسانهم فاذا استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم واعفوا
ولا يحملنكم سوء افعالهم على الاساءة بهم فان لهم ذمة اي حرمة واماناً من جهة
ابرهيم بن النبي فان امه مارية القبطية كانت منهم ورحماً اي قرابة وهي من
جهة ان هاجر ام اسمعيل كانت منهم وفي رواية فان لهم قرابة وصهراً وفيه
معجزة للنبي حيث وقع لما قال في الاستقبال كما قال خ انس بن مالك رضه روى عنه للانصار
انكم ستلقون بعدي اثرة وهو بالفتحات اسم من الاستيثار فاصبروا حتى تلقوني
على الحوض يعني امراءكم يفضلون عليكم من سواكم فاصبروا على هذه الشدة
ولا تحاربوهم لو قال المص قال للانصار لكان اولى لانهم هم المخاطبون به وفيه
فضيلة لهم وبشارة بالصبر على الشدايد م ابو سعيد رضه روى عنه انكم قد دنوتم
من عدوكم والفطر اقوى لكم يعني على قتال العدو قاله حين دنا من مكة للفتح في شهر
رمضان قال ابو سعيد فنزلنا منزلاً آخر فقال انكم مصبحوا عدوكم يقال صبحت فلاناً
بالشيء اذا اتيته صباحاً والفطر اقوى لكم فافطروا فكانت عزمة اي تلك الحالة
وهي الافطار عزيمة لان الطاعة كان فرضاً في ذلك الوقت وكان حاصلاً بالافطار
والصوم كان جائزاً لهم وترك الفرض لاجل الجائز لم يكن جائزاً لهم فافطرنا ثم
لقد رايتنا نصوم مع رسول الله بعد ذلك في السفر هذا يدل على ثبوت التخيير
لهم في غير حالة الدنو من العدو ق حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا
مع النبي عليه السلام فقال احصوا لي بلفظ الاسلام يعني كم شخصاً يلفظ بكلمة
الاسلام فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة الى السبعمائة
فقال انكم لا تدرون يعني لا تعلمون الذي امامكم من الفتن والابتلاء لعلكم
ان تبتلوا اي يبتلى بنا المجهول قال الراوي فابتلينا بعد هذا حتى صار الرجل منا لا يصلي
الا سراً قال النووي لعله كان في بعض الفتن التي جرت بعد النبي وكان بعضهم
يختفي ويصلي سراً مخافة الدخول في الفتنة ونقل الشيخ الشارح وافقه الكلام
من امره عليه السلام باحصاء المسلمين وقصد معرفة اعدادهم وذكر الحديث
جواباً لقول الراوي اتخاف علينا ان الابتلاء يكون لهم من جهة الكفار لا من جهة
منازعة الخلاف بينهم لان الكلمة لا تناسب حالهم الا ان يقال اذا ابتلي المسلمين

بالمنازعة



بالمنازعة بينهم يخاف عليهم من الكفار فلهذا امر باحصائهم وفي الحديث دلالة على ان
الامام يجب عليه ان يتعهد امور رعيته ولا يتهاون عن الخوف عليهم وصيانتهم ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه قال واصل النبي صومه في آخر شهر رمضان فاخذ رجال من
اصحابه يواصلون فقال انكم لستم مثلي اما حرف تنبيه والله لو تمادى لي الشهر يعني لو
تاخر هلال شوال ومد لي الشهر لواصلت وصالاً يدع المتعمقون لفظه خبر ومعناه
المتعمق هو المتغلق يعني يترك الوصلون المتجاوزون عن الحد تعمقهم اي تجاوزهم
قال الخطابي صوم الوصال من خصائص رسول الله ويحرم على امته وفي الحديث دلالة
عليه وقال القاضي نهيه كان للتخفيف عليهم لئلا يعتريهم ضعف يمنعهم عن وظايف الطاعات
فمن قدر فلا حرج وقد واصل جماعة من السلف قيل الوصال المنهي عنه ما اتصل باليوم
الثاني فلا يدخل فيه الوصال الى السحر وقد روي عن النبي عليه السلام انه قال فايكم اراد
ان يواصل فليواصل الى السحر م ابن عباس رضه روي عنه انكم ملاقوا الله مشاة
جمع الماشي حفاة جمع الحافي وهو خلاف المتنعل اي الناعل عراة جمع العاري وهو خلاف
اللابس غرلاً بالغين المعجمة والراء المهملة جمع الاغرل وهو الذي لم يختتن يعني
ترجعون الى الله كما خلقتم اولاً وليس معكم شيء من اعراض الدنيا فلا تركنوا اليها فصل
ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها قالت لما مرض النبي عليه السلام مرضه الذي
توفي فيه فاذن بلال للصلوة فقال عليه السلام مروا ابا بكر يصلي بالناس فقلت
يا رسول الله ان ابا بكر رجل سريع الحزن والبكاء واذا قام مقامك لا يستطيع ان يصلي
بالناس فقال مروا ابا بكر يصلي بالناس ثم قلت لحفصة قولي له ان يامر عمر ان ابا بكر
لا يستطيع فقالت مثل ما قلت فقال عليه السلام انكن لانتن صواحب يوسف يعني
من جنسهن وعلى صفتهن من كثرة الالحاح فيما يردن مروا ابا بكر فليصل بالناس
قال في مرضه الذي توفي عليه بناء المجهول نعمة فلما دخل ابو بكر في الصلوة وجد رسول الله
من نفسه خفة فقام يهادى بين رجلين فلما دخل المسجد سمع ابو بكر حسه فذهب
يتاخر فاومى اليه رسول الله اقم مكانك فجاء النبي عليه السلام وسلم حتى جلس عن يسار ابي
بكر وكان رسول الله يصلي بالناس جالساً وابو بكر قائماً يقتدي ابو بكر بصلوة رسول الله
ويقتدي الناس بصلوة ابي بكر وفي الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر
ينبغي ان يخلف من هو افضل الجماعة وعلى ان ابا بكر هو الاولى بالخلافة بعده وقد
عقل بعض الصحابة ذلك حتى قال علي قد قدمك رسول الله فلا نؤخرك وفيه دلالة

على جواز اقتداء القائم بالقاعد وهو ناسخ لقوله عليه السلام اذا صلى الامام قاعدا فصلوا
قعودا فان قلت ما روى مسروق عن عائشة ان رسول الله صلى خلف ابي بكر في
مرضه الذي مات فيه قاعدا يعارض ما ذكرت فلم يجوز ان يستدل بذلك على جواز [اقتداء] القائم
بالقاعد قلنا لم يكن الصلوة واحدة حتى يتوجه التعارض وانما كانت صلوتين
متغايرتين (قصص خ) ابن عمر رضه روى البخاري عنه انما اجلكم في اجل من خلا
من الامم المراد بالاجل هنا اجل الدنيا يعني ان مدة عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم
الماضية كما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس يعني كالمدة التي بين صلوة العصر والمغرب
في جنب اول النهار الى العصر وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا اجير
على عمل فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط تكرار قيراط في الكلام ليدل على
ان الاجرة لكل واحد منهم قيراط لا لمجموع الطائفة قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار
على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط فعمل
النصارى من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلوة
العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا وهو حرف التنبيه فانتم الذين يعملون
المعنى الذين تعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم
الاجر مرتين لان هذه الامة صدقوا نبيهم والانبياء الماضين ايضا فغضبت اليهود
والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء يعني قال اهل الكتاب ربنا اعطيت
لامة محمد ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا هذا
تخييل وتصوير لا ان ثمة مقاولة حقيقة ويجوز ان يحمل ذلك على حصول هذه المقاولة عند خروج
الذراري من صلب آدم قال الله تعالى فهل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال فانه
فضلي اعطيه من شئت وفي الحديث دلالة على ان هذه الامة مع قصر اعمارهم
وقلة اعمالهم اكثر ثوابا من الامم الماضية الذين طال اعمارهم وكثر اعمالهم وفيه
على ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه
اجرا بل من جهة الفضل والله تعالى يتفضل على من يشاء بما شاء (ق) سهل بن سعد
اتفقا على رواية عنه انما الاعمال بالخواتيم يعني انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه امر عامله
فرب كافر متعبد يسلم في اخر عمره ويختم له بالسعادة ورب متعبد يسلب ايمانه
فيختم له بالشقاوة نسأل الله يا ذا الكرم والافضال ان تختم لنا بالحسنى خاتم الاعمال
(م) ابو هريرة رضه روى مسلم عنه انما الامام جنة يقاتل من وراءه ويتقى به الفعل

كلها



كلها على بناء المجهول قال الشارح هذا محمول على حالة القتال يعني ينبغي ان يكون الامام في
الحرب قدام جيشه ليستظهروا به ويقاتلوا بقوته كالترس للمتترس لكن الاولى ان
يحمل على جميع الحالات لان الامام يلجأ المسلمون في حوائجهم ويدفع الظالمين عن الظلم
المظلومين ويحميهم فهو ويتقى به بيان لقوله يقاتل من وراءه والجملة المبينة تفسير لقوله
ان الامام جنة فان امر بتقوى الله وعدل كان له بذلك اي بالامر بالتقوى مع عدله
اجر وان يأمر بغيره كان عليه منه يعني كان على الامام وزر من امره بغير تقوى الله
(خ) البراء بن عازب رضه روى البخاري عنه فيما رواه عن النبي عليه السلام [illegible]
احاديث لرفعه المتفق عليه ثلثة واربعون حديثا انفرد البخاري بخمسة عشر ومسلم بستة
قال خرج رسول الله من مكة قاضيا لما فات من عمرته عام الحديبية فاتبعتهم ابنة
حمزة تنادي يا عم يا عم فتناولها علي وقال انا احق بها وهي ابنة عمي فاختصم معه
جعفر وزيد فقال جعفر وهو اخو علي هي بنت عمي وخالتها تحتي وقال زيد بنت اخي
فقضى بها النبي عليه السلام لخالتها وقال انما الخالة ام لكن المذكور في البخاري انما
الخالة بمنزلة الام لعل المص وجد رواية اخرى فمعنى المذكور في المتن انما
الخالة بمنزلة الام في حق الحضانة عند عدم الام ثم قال لعلي انت مني وانا
منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا انما قال
لهم هذه الكلمات تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر مراده من اخذ الصبية فلا
حاجة الى جبر قلبه قلت اخذتها خالتها فهو في الحقيقة غير مقضي له بها فاحتاج بذلك
جبره قال صاحب جامع الاصول انما زيد بن حارثة اخا النبي لانه آخى بينه وبين عمه
حمزة لعل المراد بقوله اخونا هذه المواخاة وبقوله مولانا ما روي انه عليه السلام
كان يتيما فحججه وقيل انه كان مملوكا لخديجة الكبرى فاستوهبه منها فوهبته فاعتقه
فان قيل كيف اخذ ابنة حمزة بعد شرطهم في صلح الحديبية ان يردوا الى الكفار
من يأتي منهم قلنا الداخل في الشرط كان الرجال دون النساء وعلى تقدير دخول
هن فقد ورد النهي بعده عن ردهن بقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم
المؤمنات مهاجرات الاية (ق) اسامة بن زيد اتفقا على الرواية عنه انما الربوا
في النسيئة قال الخطابي هذا محمول على ان اسامة سمع كلمة من اخر الحديث
فحفظها ولم يدرك اوله كان النبي عليه السلام سئل عن بيع الجنسين متفاضلا
فقال الحديث يعني اذا اختلف الاجناس جاز فيها التفاضل اذا كانت يدا بيد

فامتحنوهن الله اعلم بايمانهن فان علمتموهن مؤمنات
فلا ترجعوهن الى الكفار لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن

وانما يدخلها الربوا اذا كانت نسيئة وما قال بعض الشارحين معناه ان الحديث على اطلاقه
لان بيع الدرهم بالدرهمين يدا بيد كان جائزا في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا بالحديث
المماثلة فلا يخفى ضعفه لان التفاضل بالحقيقة في جنس واحد اذا كان جائزا في الابتداء
فما فيه شبهة التفاضل وهو البيع بالنسيئة يكون جائزا بالطريق الاولى فلا يصح حمل
قصر الربوا على النسيئة في الابتداء لعدم صحة معناه خ عائشة رضه روى البخاري
عنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي رجل قاعد فقال من هذا فقلت اخي من
الرضاعة فقال انما الرضاعة من المجاعة يعني ليس كل من رضع لبن ام اخاك ولدها بل
انما تثبت الرضاعة والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته
ولا يحتاج الى طعام اخر فكيف عرفت ان ارضاع هذا الرجل على الصغر المذكورة
وعدة الرضاعة مختلف فيها على ما هو معروف في الفقه م ابو سعيد انما الماء
من الماء يعني لا يجب الاغتسال الا بخروج المني فاذا لم يخرج لا يجب الغسل هذا الحديث
منسوخ قال ابن عباس هذا الحديث محمول على الاحتلام واما في الجماع فمنسوخ
بقوله اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل ق جابر اتفقا على الرواية
انما المدينة كالكير وهو زق الحداد تنفي بتخفيف الفاء وروي بتشديد القاف من
التنقية خبثها وهو بالفتحتين وروي بضم وسكون الباء خلاف الطيب
والمراد به هنا من لا يليق بالمدينة وتنصع بالنون والصاد المهملة من باب التفعيل او
الافعال معناه يخلص ويتميز طيبها بتشديد الياء وفتح الباء كذا قاله الامام التوربشتي
وذكر الحافظ ابو موسى تنصع من الثلاثي بمعنى تظهر وطيبها بكسر الطاء وضم الباء و
ذكر الزمخشري تبضع بالباء الموحدة والضاد المعجمة من ابضعه اذا دفع اليه بضاعة
المدينة تعطي طيبها ساكنها لكن المشهورة هي الاولى حكي ان عمر بن عبد العزيز
كان يخرج من المدينة والتفت اليها فبكى ثم قال نخشى ان نكون ممن نفت المدينة
م رافع بن خديج روى مسلم عنه قال قدم النبي عليه السلام المدينة ورأى اهلها
يؤبرون النخل فقال لعلكم لو لم تفعلوا كان خيرا فتركوه فنقصت ثمارهم فذكر
ذلك لرسول الله فقال انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به واذا امرتكم
بشيء من رأي فانما انا بشر يعني اخطئ واصيب فيما لا يتعلق بالدين لان السهو
والنسيان غير مستبعد من الانسان اراد بالرأي الرأي في امور الدنيا قال الشيخ
الشارح الاولى ان يراد به الظن لان ما صدر عنه برأيه واجتهاده وافق تعليقه كان

قصة تبع حين بنى المدينة

تحتمل



تحتمل مطلقا بدليل عليه ما روي انه قال في هذا الحديث فان ظننت ظنا فلا تؤاخذوني
بالظن ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه قال صلى النبي عليه السلام صلاة الظهر
خمسا فلما اخبر بذلك بعد ما سلم سجد سجدتين للسهو فقال انما انا بشر انسى كما
تنسون فاذا نسيت فذكروني الحديث يدل على جواز السهو على الانبياء وقالت طائفة
لا يجوز لانه غفلة وهم منزهون عنها الجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار عن الله
من الاحكام وغيرها لانه سهو الخبر قامت عليه المعجزة وفيما ليس سبيله البلاغ فجائز
وسهو نبينا في الصلوة كان لمقام شغله عن الصلوة وفي هذا المعنى قيل باسائل عنه
رسول الله كيف سهوه والسهو عن كل قلب غافل لاهي فقد غاب عن كل شيء سره فسهى
عما سوى الله في التعظيم لله وما روي عن النهي من ان يقال نسيت اية كذا محمول على
ما نسخ من القران ق ام سلمة اتفقا على الرواية عنها انما انا بشر وانه يأتيني
الخصم وهو من يخاصم يطلق على الواحد والجمع كالضيف فلعل بعضهم ان يكون
ابلغ من بعض اي افصح بتقرير حجته فاحسب انه صادق فاقضي له فمن قضيت له بحق
مسلم هذا قيد اتفاقي لا للاحتراز عن الكافر فانما هي قطعة من النار فليحملها
او يذرها امر اريد به التوبيخ لا التخيير كما في قوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء
فليكفر تقدم الكلام عليه في فصل انكم ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها
قالت سرقت امرأة مخزومية فاراد النبي عليه السلام ان يقطع يدها فاستشفع لها اسامة
بن زيد وكان النبي يحبه ولم يقبل وقال يا اسامة استشفع في حد من حدود الله فقال
انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا بفتح الهمزة فاعل اهلك اذا سرق فيهم الشريف تركوه
واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد اعلم ان هذا الحصر ادعائي لان الامم الماضية
كانت فيهم امور كثيرة غير المحاباة في حدود الله وايم الله بفتح الهمزة وضم الميم وفتح
للقسم اصله ايمن حذفت نونه للتخفيف وهمزته همزة وصل وقال الكوفيون ايمن
جمع يمين لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي الحديث نهي عن الشفاعة
في الحدود بعد بلوغ الامام ولهذا رد رسول الله شفاعة اسامة واما قبله فالشفاعة
من المجني عليه جائزة والستر على الذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر واذى وفيه
وجوب العدل في الرعية واجراء الحكم على السوية خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه
انما بقاؤكم في زمان بقائكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب
الشمس مر معناه في هذا الفصل في حديث انما اجلكم خ جبير بن مطعم رضه

روى البخاري عنه فيما يعلم من النبي ستون حديثا في الصحيحين عشر اتفق البخاري بنسخة
وسلم بحديث قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى النبي عليه السلام لما كان يقسم من خمس
خيبر فقلنا يا رسول الله اعطيت بني هاشم وبني المطلب سهم ذوي القربى وتركتنا
ونحن بمنزلة واحدة منك في القرابة فقال انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد اعلم ان
هاشما والمطلب ونوفل وعبد شمس ابناء عبد مناف وعبد مناف هو الجد الرابع لرسول
الله وجبير بن مطعم من بني نوفل وعثمان بن عفان من بني عبد شمس والنبي من بني هاشم اذا
عرفت هذا فمعنى قوله شيء واحد انهما في الجاهلية كانا متحدين في الحلف على ان يكونا
يدا وينصروا محمدا ولا يسلموه الى قريش حين طلبه قريش وبنو كنانة وحلفتا على بني هاشم
وبني المطلب ان لا تناكحهم ولا تبايعهم حتى يسلموا اليهم النبي فبقينا في الاسلام على
تلك النصرة وقضاء حق القرابة ولم يكن كذلك بنو عبد شمس ونوفل ولهذا لم يعطهم وقوله
شيء الاول روي بكسر السين المهملة وتشديد اليا اي مثل والرواية الاولى هي المشهورة
وفي الحديث دلالة على ان الاستحقاق بسهم ذوي القربى بالنصرة مع القرابة وتلك النصرة
منقطعة الآن فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه
قال اطلع رجل من شق في باب النبي عليه السلام وكان في يده عليه السلام مدرى يحك بها
راسه فقال عليه السلام لو اعلم انك تنظر لطعنت بها عينيك انما جعل الاذن من قبل
البصر اي لاجل حفظه يعني انما شرع الاستيذان في الدخول لئلا يقع نظر من في الخارج
الى داخل البيت فيكون النظر بلا استيذان منهيا كالدخول مدرى بكسر الميم وسكون الدال
المهملة حديدة يسوى بها شعر الراس ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه انما
جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه وفيه دلالة على انه لا يجوز للقائمين ان يصلوا
خلف القاعد وبه قال احمد ومالك وذهب ابو حنيفة والشافعي الى جوازه وقالا
هذا الحديث منسوخ لما صح ان النبي عليه السلام صلى في مرض موته قاعدا
وابو بكر والناس خلفه قياما ولم يامرهم بالقعود ق ابن عباس اتفقا على الرواية
عنه قال مر النبي بشاة ميتة لمولاة ميمونة فقال هلا اخذتم اهابها فدبغتموه
فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال انما حرم من الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما
عدا الماكول من اجزاء الميتة كالشعر والسن وغيرها غير محرم فيجوز الانتفاع به
انما حرم اكلها لنجاستها فيعلم منه انه لا يجوز بيعها والغرض من هذا المطلب بيان كون
اهابها غير محرم فيجوز اخذه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه انما مثلي

تتمة فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا
واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد
واذا سجد فاسجدوا واذا صلى جالسا فصلوا
جلوسا اجمعون





بالرفع قائم مقام فاعله ومفعوله الثاني محذوف اي خضرا لانه جلس على فروة بيضاء يعني قطعة
ارض يابسة بيضاء يعني خالية من النبات فاهتزت اي تحركت تحته خضراء وهي حال
من الضمير العائد الى الفروة وما ذكره الثعلبي ان اسمه بليا بباء موحدة
وياء مثناة تحت بعد اللام واسم ابيه ملكان بفتح الميم واسكان اللام والخضر
لقبه فلا ينافي الحديث لان الاسم يطلق على اللقب ايضا وفيه اثبات الكرامة
للخضر وجواز الاشتغال بمعرفة اللغات ووجوه التسميات ق عمار بن ياسر
اتفقا على الرواية عنه قال بعثني النبي في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت
في الصعيد كما يتمرغ الدابة ثم اتيت النبي فذكرت ذلك له فقال انما يكفيك
ان تقول يعني ان تفعل بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح
الشمال على اليمين وكذا اليمين على الشمال وظاهر كفيه ووجهه ويروى
ثم ضرب بيديه الى الارض فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه قاله وفي الحديث دلالة
على ان المحدث والجنب في التيمم سواء وعلى ان التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى
ان النفض في التيمم مسنون لئلا يقبح وجهه والادب النفض اليسير ليقل التراب فلو
نفض بحيث يذهب جميع التراب فلو مسح لم يجز التيمم عند الشافعي لان ايصال التراب
واجب عنده وجاز عند ابي حنيفة لانه غير واجب عنده والاكثرون على انه ضربتان
لقوله عليه السلام التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين والجواب
عن حديث عمار ان المراد به بيان صورة الضرب للتعليم لا بيان ما يحصل به التيمم
م ابن عباس رضه عنه انما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف اي مشدود اليدين
الى كتفه يعني الذي يصلي من لفظ الراوي او المصنف تفسير للفظ هذا وانه معقوص
المجموع شعره عليه يعني مثل المصلي المعقوص راسه في الكراهة كمثل المصلي
المكتوف لان شعره اذا لم يكن منتشرا لا يسقط على الارض ولا يكون في معنى
الساجد بجميع اجزائه كما ان يدي المكتوف لا يقعان على الارض في السجود م ابو هريرة
رضه عنه انما مثلي ومثل امتي كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب و
الفراش بالفتح دويبة تطير تساقط في النار يقعن فيها وانا اخذ بحجزكم والحجز جمع الحجزة
بضم الحاء المهملة وسكون الجيم والزاء المعجمة وهي معقد الازار خصه بالذكر لانه آخذ الحجز
اقوى في المنع يعني انا اخذكم حتى ابعدكم عن النار وانتم تقحمون تقحم الدخول في النار على
تاويل المذكور واصله تتقحمون فحذف احدى التائين ومعنى التمثيل ان النبي عليه السلام

في منعهم عن المعاصي والشهوات المؤدية الى النار وكونهم مغتمين متكلفين في وقوعهم في شبه
بتحفظ شفيق يمنع الدواب عنها وهي تغلبنه وفي الحديث اخبار عن فرط شفقته
على امته وحفظهم عن العذاب ولا شك فيه لانه اللام في نجاة الابنا كالنبيا والانبياء
في كنف الاباء صلوات الله عليهم وسلامه ف ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
قال ان امراتين من هذيل رمت احديهما الاخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فامر النبي
في الجنين بغرة وهي عبد او امة وفي الام بدية فقضى بكليتهما على عاقلة القاتلة فقال
واحد منهم كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال
انما هذا من اخوان الكهان قال يحمل بفتح الحاء المهملة وفتح الميم ابن مالك بالتاء
بالفتح اي يجب قال الخطابي انما ذم السجع لانه عارض الحكم الشرعي ورام ابطاله
فيه بالسجع على مذاهب الكهان في ترويج اباطيلهم بالاسجاع يطل اي يبطل م عبد الله
بن عمرو رضه روى مسلم عنه قال سمع النبي اصوات رجلين اختلفوا في اية فخرج والغضب
يعرف في وجهه الكريم فقال انما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب يعني ان الامم
السالفة اختلفوا في الكتب المنزلة فكفر بعضهم بكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا
انتم في هذا الكتاب والمراد بالاختلاف هنا ما كان يجب بقطعه المفضي الى النزاع في كونه منزلا
لا الاختلاف في وجوه المعاني ف زينب بنت جحش قيل ما روته عن النبي عليه السلام
احد عشر حديثا اخرج لها في الصحيحين حديثان متفق عليهما لكن الحديث المذكور
في المتن ليس لاحدهما بل لما اتفقا عليه مما روته زينب بنت جحش لا يحل لامراة تؤمن بالله
واليوم الاخر ان تحد على ميت فوق ثلث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا
والحديث المذكور في المتن مما انفرد به مسلم راوية زينب بنت ابي سلمة روته عن امها
ام سلمة فلعلها من المص انه اشتبه عليه زينبان وذكر احديهما مكان الاخرى قالت
ام سلمة جاءت الى النبي عليه السلام امراة فقالت ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد
اشتكت عينها افنكحلها فقال عليه السلام ثلث مرات لا فقال انما هي اربعة اشهر
وعشرا ضمير هي راجع الى عدة الوفاة وقد كانت احديكن في الجاهلية ترمي
بالبعرة على راس الحول قيل رميها بالبعرة اشارة الى ان اعتدادها سنة لزوجها في
جنب ما يجب عليها من حق الزوج اهون عليها من رمي تلك البعرة او الى انها رمت
بالعدة وخرجت منها كانفصالها من هذه البعرة وفي الحديث توبيخ على استكثارها
عدة بنتها وطلبها الاكتحال فيها لان عدتها للوفاة في الجاهلية كانت سنة ثم

خففت



خففت فصارت اربعة اشهر وعشرا وقيل في تكراره عليه السلام النهي ثلث مرات بعدما
قالت السايلة اشتكت عينها دلالة على عدم جواز الكحل للمعتدة وان كان من عذر
فيكون حجة على من جوزه بعذر كابي حنيفة ومالك ويمكن ان يقال اصول العذر ويستثناه
والحديث محمول على ان العذر الذي كان بها لم يصل الى حد جاز فيه الترخيص بالتداوي م حفصة
رضه روى مسلم عنه قال كان ابن عمر انه لقي ابن صياد فقال له قولا اغضبه فانتفخ حتى
ملا السكة فقلت له ما اردت من ابن صياد اما علمت ان النبي قال انما يخرج من غضبة اي
لاجل غضبة يغضبها ضمير يغضبها مفعول به وفيه اشعار لشدة غضب على
الغضبة وهي المرة من الغضب ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا على قول من يجوز ان
يكون ضميرا يعني الدجال وفيه دلالة على ان ابن صياد هو الدجال خ ام سلمة رضه روى الجماعة
عنها قالت قلت يا رسول الله اني امراة اشد ضفر راسي افانقضه لغسل الجنابة فقال
عليه السلام لا انما يكفيك ان تحثي بسكون الياء اصله تحثيين على وزن ترمين فحذفت النون
علامة للنصب على راسك ثلث حثيات يقال حثى التراب اذا اثاره المراد بالحثيات الثلث
ان تاخذ فيها الماء بيديها وتنفض على راسها والمراد منه التحريك ثلث بحيث لا يكون الاقل منها
او اكثر بل المراد منه ايصال الماء الى اصول الشعر فان وصل الى ظاهره وباطنه بمرة فالثلث
سنة والا فالزيادة واجبة حتى يصل اليها ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين وفي الحديث
دلالة على ان نقض الضفيرة للمراة غير واجب في الغسل اذا بلغ الماء اصول الشعر م عمر
رضه روى مسلم عنه انما يلبس الحرير من لا خلاق له يعني من لا نصيب له في اعتقاد الاخرة
هذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المومن فلعدم جريانه على موجب اعتقاده ويجوز
ان يراد به من لا نصيب له من لبس الحرير في الاخرة فيكون عدم نصيبه منه كناية من عدم
دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير وهذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المومن
على التغليظ

## الباب الثالث

ف ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه
لا احد اصبر على اذى وهو بمعنى المؤذي وهو المكروه المؤلم ظاهرا كان او باطنا
في حق الله ما يخالف رضاه وامره سمعه صفة اذى الكلام مؤذي من الله
هو متعلق باصبر والصبر حبس النفس عما تشتهيه وهو في حق الله حبس العقوبة عن مستحقها
الى الوقت ومعناه قريب من معنى الحلم الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يامن من العقوبة
في صفة الصبور كما يامنها في صفة الحليم انه يشرك به هذا تعليل لما قبله ويجعل له
الولد الفعلان كلاهما على صيغة المجهول ثم يعافيهم ويرزقهم يعني يعفو بعض عباد الله

ثم

واما انه لا شريك في حكمه وينسب له ولداشم الله تعالى يعطيهم من انواع النعم من العافية والرزق وغيرهما وهذا كرمه ومعاملته مع من يؤذيه فاظنك بمعاملته مع من

لم يتحمل الاذى منه فينبغي عليه ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه لا احد اغير

بالرفع خبر لا وهو افعل تفضيل من الغيرة ويجوز ان يكون صفة احد والخبر محذوف من

الله والغيرة بفتح الغين المعجمة كراهة شركة الغير حقه وهي كيفية نشأت الكراهة و

المراد بها هنا ثمرة المنع لانه الغاير على اهله مانع عنه عادة فالمنع من لوازم الغيرة

ولذلك حرم الفواحش الفاحشة ما تجاوز من حد الشرع ما ظهر منها وما بطن ولا

احد احب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه اعلم ان هذه المحبة في الحقيقة لمصلحة

عباده لانهم يثنون عليه فيثيبهم فينتفعون به لا انه في مدح عايد اليه وفي رواية اسما

بنت ابي بكر لا شيء اغير من الله خ ابن عباس روى البخاري عنه لا باس طهور

طهور يعني لا مشقة عليك في مرضك بالحقيقة لانه سبب تطهيرك من الذنوب ان

شاء الله قاله لاعرابي دخل عليه يعوده قال الراوي فقال الاعرابي كلا بل حمى تفور على شيخ

كبير تزيره القبور يعني بل فيه شر بل لانه حمى تغلى كغليان القدر تزيد من ان تزيره

القبور فقال عليه السلام فنعم اذن يعني هذا المرض ليس بمطهر لك اذا لم تقبل ما قلت

الظاهر انه كان من المنافقين قال الجوهري الاعرابي منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية

خاصة وليس جمع عرب لان العرب من كان من نسل اسماعيل عليه السلام سواء كان

ساكنا بالبادية او غيرها وانما النسبة اليهم عربي م جابر رضه روى مسلم عنه لا تاكلوا

بالشمال فان الشيطان ياكل بالشمال قال اكل الشيطان حسيم يجوز ان يكون حقيقيا

لكن لا ياكل بيمينه لانه معكوس مقلوب الخلقة فنهى النبي عليه السلام ان يفعل كفعله ويكون

ان يقال شمال الانسان مشؤوم بدليل ان النبي عليه السلام عينه للاستنجاء وان الكافر

يعطى به كتابه يوم القيمة فيكون بيد الشيطان لملاقاتها شمالا لانه مشؤوم فكره

فكره النبي عليه السلام للمؤمن ان ياكل بشماله لئلا يذهب بركة الطعام ويجوز ان يقال

النهي عن الاكل بالشمال لان فيه استهانة بنعمة الله لان الشيء اذا احتقر يتناوله باليسار

عادة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تبادروا الامام اذا كبر فكبروا وهذا الى

اخر الحديث تفصيل لبعض ما اجمله فاذا قال ولا الضالين فقولوا امين يعني وبعض

وتشديد الميم خطاء معناه لبيك كذا وكذا قال الجوهري استعمله بما لم يكن الله الا

لا يقولها بعين لانه عليه السلام فهم والقسمة تنافي الشركة فتحفظ قضية القسمة كما

كذلك

كذلك لم يعارضه حديث اخر وهو اذا امن الامام فامنوا واذا ركع فاركعوا

واذا قال سمع الله لمن حمده معناه سمع الحمد لمن حمده واجاب كذا نقله عن علي

وفيه معناه قبل كما يقال سمع الله القاضي البينة اي قبلها وفي الفوايد الحميدية الهاء

في حمده للسكتة والاستراحة لا للكناية كذا نقل من الثقات وفي المستصفى الهاء للكناية

فقولوا اللهم ربنا لك الحمد احتج به ابو حنيفة على ان الامام لا يقول ربنا لك الحمد لان

النبي قسم الاقوال بين الامام والمؤتم والشركة فيها تنافي القسمة كما في قوله عليه السلام البينة

للمدعي واليمين على من انكر وقال صاحباه والشافعي انه يقولها وتمسكوا بما

روى ابو هريرة رضه ان النبي عليه السلام كان يجمع بين الذكرين والجواب انه محمول

على حالة الانفراد ق ابن مسعود لا تباشر المراة المراة هذا خبر بمعنى النهي يعني

لا تمس بشرة امراة بشرة اخرى وهي ظاهر جلد الانسان فتنعتها لزوجها نعت

تصف لزوجها ما حسن بشرة الاخرى لزوجها كانه ينظر اليها فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك

فتنة المنهي في الظاهر وان كان المباشرة لكنه في الحقيقة هو التوصيف المذكور في الصاحب

الحكم تم المص هذا الحديث بعلامة متفق ولكنه مما تفرد به البخاري اخرجه عن ابي وايل

هكذا رواه صاحب شرح السنة والحميدي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه

لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه وهو ان يصلح للتناول عمل الشافعي بالحديث ولم

يجوز بيع الثمر قبل ظهور صلاحه وجوزه ابو حنيفة لانه مال متقوم منتفع به في

الزمان الثاني فيجوز كما في بيع الجحش والمهر ويمكن ان يقال هذا الحديث متروك الظاهر عند

الشافعي ايضا لانه صحح البيع بشرط القطع فلا ينتهض حجة له باطلاقه ولا تبتاعوا

الثمر بالتمر يعني متفاضلا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تبدأوا اليهود ولا

النصارى بالسلام قيل النهي للتنزيه وضعفه النووي وقال الصواب ان ابتداءهم

بالسلام حرام لانه اعزاز ولا يجوز اعزاز الكفار وقال الطيبي المختار ان المبتدع

لا يبدأ بالسلام ولو سلم على من لا يعرفه فظهر ذميا او مبتدعا يقول استرجعت

سلامي تحقيرا له واما اذا سلموا على المسلم فقد جاء في حديث اخر انه يردهم بقوله

وعليكم ولا يزيد عليه ولكن الدعاء بمقابلة احسانهم غير ممنوع لما روي ان يهوديا

حلب للنبي عليه السلام لقحة فقال اللهم جمله فبقي اسود الشعر الى قريب من سبعين

سنة فاذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى اضيقه يعني لا تتركوا اليهم صدر

الطريق هذا في صورة الازدحام واما اذا اخلى الطريق فلا حرج ق ابو بشير الانصاري

اتفقا على الرواية عنه قيل لم يوقف على شيء مما رواه عن النبي عليه السلام اربعة احاديث
ولم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث لا تبقين بفتح القاف من الابقاء في رقبة بعير
قلادة من وتر بفتحتين واحد اوتار القوس او قلادة شك الراوي في ان النبي عليه السلام
قال قلادة من وتر او قال قلادة ولم يقيدها بالوتر الا قطعت قيل سبب النهي خوف
اختناق البعير بها عند شدة الركض وعند تشبث الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا
يقلدون الابل بالاوتار لئلا يصيبهم العين فنهاهم عن ذلك اعلاما بان الاوتار لا
ترد شيئا واما من فعل ذلك للزينة فلا بأس به م ابن عمر رضه روى مسلم عنه لا تبيعوا
الثمر حتى يبدو صلاحه معناه واضح قال صاحب التحفة نقم الشيخ بعلامة مسلم لكنهما
اتفقا عليه م ابو سعيد رضا عثمان رضه روى مسلم عنه لا تبيعوا الدينار بالدينارين
ولا الدرهم بالدرهمين معناه واضح ق ابو سعيد رضا اتفقا على الرواية عنه لا
تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل وهو حال او تمييز ولا تشفوا من باب الافعال
اي لا تزيدوا في البيع بعضها على بعض وهذه الجملة تاكيد لما قبلها الشف من الاضداد
يستعمل في النقصان والزيادة وهنا بمعنى الزيادة بقرينة على والذهب قد يؤنث
ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها الضمير فيه عائد الى
الورق باعتبار الفضة على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز اي نسيئة بنقد
الناجز هو الحاضر وهذا لجان الوعد اي احصائه م ابن عباس رضه روى مسلم عنه
لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا فهو الهدف المرمي بالسهام ونحوها قاله لما
راى الناس يرمون دجاجة مجثمة للرمي قال النووي هذا النهي للتحريم لانه قال
في رواية ابن عمر لعن الله من فعل هذا ولانه تعذيب للحيوان وتضييع لماليته
بلا فائدة ق ابن عمر رضا اتفقا على الرواية عنه لا تتركوا النار في بيوتكم حين
تنامون تقدم الكلام عليه في اخر فصل ان في حديث ان هذه النار عدو لكم
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تتمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم اي
العدو يستوي فيه الواحد والجمع كما قال الله تعالى فانهم عدو لي فاصبروا انما نهى
تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق بالقوة ولانه يتضمن قلة الاهتمام
بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الاحتياط م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا
تجعلوا بيوتكم مقابر اي كالمقابر في خلوها عن الذكر والطاعة بل اجعلوا لبيوتكم
من القراءة نصيبا وقيل لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم وكن قوله ان الشيطان ينفر
معناه م

البيت



البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة لا يناسب هذا المعنى ولان النبي عليه السلام دفن في
بيته وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم لا تصلون فيها فان النوم اخو الموت
وفي الحديث دلالة على عدم كراهة ان يقال سورة البقرة وحجة على من كرهه وقال
ينبغي ان يقال السورة التي يذكر فيها البقرة م ابو مرثد رضه بفتح الميم وسكون الراء
وفتح الثاء المثلثة الغنوي بفتح الغين المعجمة وفتح النون قيل هو من كبار
الصحابة ما رواه عن النبي عليه السلام حديثا انفرد مسلم بهذا الحديث لا تجلسوا على
القبور النهي للتنزيه انما كره الجلوس على القبر لما فيه من الاستخفاف بالميت ولم يكره
بعض العلماء لما سمعه ان عليا كان يجلس على القبور وعليه كانوا يضطجع عليها وحملوا النهي
على الجلوس للبول ولا تصلوا اليها لان فيه مشابهة الكفار خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه لا تحاسدوا والحسد تمني زوال نعمة المحسود الى الحاسد وهو مذموم
ويروى لا حسد الا في اثنتين اي خصلتين اثنتين تجوز اي خصلة رجل وهو
بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالجر بدل من اثنتين ويروى في اثنين اي في رجلين
اثنين فعلى هذا لا حاجة الى تقدير خصلة في رجل اتاه الله اي اعطاه القران فهو
يتلوه اناء الليل اي ساعاته واناء النهار فهو اي كالحاسد يقول لو اوتيت مثل
مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل ورجل اتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه اي
في حق الله قيد به لان كل انفاق ليس جائز الحسد بل الانفاق في سبيل الله
فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي اي المحسود لفعلت كما يفعل اعلم ان هاتين الصورتين
صورتا الغبطة لا الحسد لان الغبطة ان يتمنى لك مثل ما يتمنى لاخيك من غير تمني
زوال عنه وهذا مرضي اذا كان المتمنى مما يتقرب به الى الله وانما اطلق عليه الحسد
باعتبار كونها في صورة الحسد من وجه ولان الحصر فيهما غير مقصود بل يعلم بدلالة
نصهما ان كل ما يكون معناهما من القرب والعبادات فالحسد فيه يستحب يعني لا قدر
ولا عز لشيء مما يتمناه المسلم حصوله في الدنيا الا لهاتين الخصلتين وما في معناهما
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تحاسدوا ولا تناجشوا النجش هو ان
تزيد في ثمن سلعة ولا رغبة لك في شرائها وقيل طلب غيرك على احد وقيل
تحريض الغير على الشر ولا تباغضوا ولا تدابروا اي لا تقاطعوا وكونوا عباد
الله اخوانا قال الشيخ الكلاباذي معناه لا تباغضوا لا تختلفوا في الاهواء و
المذاهب لان البدعة في الدين والضلال عن الطريق المستقيم يوجب البغض

عليه ولا تدابروا اى لا تغتابوا وصفة الاخوة التقابل قال الله تعالى اخوانا على سرر
متقابلين م ام الفضل رضه وهى امراة العباس اخت ميمونة زوجة النبى يقال انها اول
امراة اسلمت بعد خديجة مات روت عن النبى عليه السلام ثلثون حديثا اخرج لها فى الصحيحين
ثلثة احاديث انفرد باحدها البخارى وم بهذا الحديث لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان
وهى بالجيم ان تمص المراة الصبى ثديها مرة واحدة م عايشة رضه روى م عنها لا تحرم
المصة ولا المصتان قال داود لا يثبت الرضاع باقل من ثلث رضعات اخذا بظاهر
الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع وكثيره محرم واليه ذهب ابو حنيفة
استدلالا بمطلق قوله وامهاتكم اللاتى ارضعنكم من غير بيان العدد وهو
باطلاقه يتناول القليل والكثير وخبر الواحد لا يصلح ان يقيد اطلاق
الكتاب م ابو جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء التحتية بضم الهاء
وفتح الجيم وكسر الميم وتشديد الياء قال صاحب التحفة اخرج الشيخان له حديثا فى صحيحيهما
والحديث المنسوب اليه فى المتن مما اخرجه ابو داود فى سننه وانت ترى ان النص
ن الحديث قال اتيت النبى فعلت اعهد الى قال لا تشركن احدا فلا تحقرن من المعروف
شيئا ان تنوهم كم اعرض من طاعة الله والتوجه اليه ويطلق على الاحسان الى الناس
ايضا وان اريد الثانى فمعناه يحتمل وجهين احدهما لا تحقرن معروفا فعله
غيرك فتمتنع عن الاقدام بمكافاته فيفضى ذلك الى التهاجر والتقاطع والثانى لا تحقرن
معروفا تريد ان تفعله انت غيرك فتمتنع عن ذلك فتصير بخيلا باعتبار انه قليل ولا
تواعد اخاك موعدا مصدر ميمى فتخلفه فيه التواعد بين اهل الخير والابعاد فى
الشر م عبد الرحمن بن سمرة رضه قيل انه فتح سجستان وكابل ثم نزل البصرة ومات
بها وحصل له عن النبى عليه السلام اربعة عشر حديثا اخرج له فى الصحيحين ثلث احاديث
انفرد باحدها البخارى وم بهذا الحديث لا تحلفوا بالطواغى جمع طاغية وهى
ما يعبدونه من صنم وغيره لانه تطغى بها وبعبادته يراد بها من طغى وجاوز الحد
فى الشر وهم عظماء الكفرة ولا باباكم فان قلت اقسم النبى عليه السلام فقال افلح
وابيه ان صدق قلنا تلك الكلمة جرت على لسانه عليه السلام على عادتهم
لا على قصد القسم م عبد المطلب بن ربيعة روى مسلم عنه فيما رواه عن النبى ثلثة
احاديث لم يخرج له فى الصحيحين سواه هذا لا تحل الصدقة لال محمد انما هى اوساخ
الناس اى سبب لذهاب ذنوبهم لان الثواب يذهبها اجعل الصدقة وسخا
فيه



فيه بالصدقة لان الهدية جائزة للنبى واهله لانه لا يراد بها الا الالفة تقدم الكلام على
تفصيل الصدقة فى الباب الثانى فى حديث انى لا انقلب الى اهلى م ابو هريرة رضه روى
م عنه لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالى ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من
بين الايام قال النووى تختصوا باثبات التاء فى الاول بين الخاء والصاد وبحذفها
فى الثانى هكذا وقع فى اصول نسخ م ليلة الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون
فى صوم يصوم احدكم ذكر فى شرح المشكاة تقديره الا ان يكون يوم الجمعة واقعا فى يوم
صوم يصومه احدكم وذلك بان كان نذرا ان يصوم يوما يلقى حبيبه فوافق يوم
الجمعة افطر على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة ظرفا والصوم وهو غير مستقيم
الوجدان تفرد الضمير فى يكون عائد الى المصدر لا تختصوا قال الامام الطيبى سبب النهى
ان الله استاثر يوم الجمعة بعبادة فلم يرد ان يخص العبد بشئ من الاعمال سوى ما
يخصه به وقال النووى سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة وتبكير الى الصلوة واكثار
ذكر ويوم غسل فاستحب الفطر فيه ليكون اعون على هذه الوظائف واداؤها بلا سامة
كما استحب الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت لو كان كذلك لما زال الكراهة بصوم يوم قبله
او بعده اجيب بان يوم الجمعة ما حصل فتور فى وظائفه بسبب صومه ولكن يمكن
ان يحصل بفضيلة الصوم الذى قبله وبعده ما ينجبر ذلك به وقال شارح احكام
الاحكام سببه ان هذا اليوم كان له فضيلة جدا على الايام وكان الداعى الى صومه
قويا فنهى النبى عليه السلام عنه خوفا ان يلحقه العوام بالواجبات بتتابعهم الى صومه الى
هنا كلامه لكن يرد عليه النقض بيوم عرفة وعاشوراء فانه يندب صومهما ولا ينفع
الحمل الا على الاحتمال الابعد وهى انت خبير بان هذه الاقوال بيان لاسباب النهى على تخصيص
يوم الجمعة دون تخصيص ليلته وقال الشيخ المظهر انما نهى عن تخصيصهما لحذر ائمة
موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم السبت والاحد بالصيام و
ليلتهما بالقيام زعما منهم انهما اعز ايام الاسبوع فاستحب ان يخالفوهم فى تعظيم ما هو
اعز الايام وهو يوم الجمعة قال النووى فى الحديث نهى صريح عن تخصيص ليلة الجمعة
بصلوة احتج به العلماء على كراهة صلوة المبتدعة التى تسمى الرغائب قاتل الله واضعها
ومخترعها وقد صنف الائمة مصنفات فى تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من ان تحصى
خ ابن مسعود رضه روى البخارى عنه لا تحلفوا المراد به الاختلاف فى الكتاب من جهة
كونه منزلا كما وقع بين الوزراء فى زمن عثمان وبالغوا فيه حتى كفر بعضهم بعضا فخاف

الوقفة يجمع عثمان القرآن بجمع اجتماع الصحابة على مصحف واحد وسيأتي الوضوء من
رسول الله وامر بتحريق المصاحف وبحريقها سواه فقطع المادة للخلاف فان من كان
قبلكم اختلفوا وهلكوا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء
يعني لا تفضلوا بعضهم على بعض من عند انفسكم او معناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدي
الى تنقيص المفضول منهم والاول دأبه ويكون ومعناه لا تفضلوا في نفس النبوة
فانهم متساوون فيها وانما التفاضل بالخصائص وفضائل اخرى كما قال تعالى تلك الرسل
فضلنا بعضهم على بعض الاية ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا بين
من بين الانبياء اي التخيير يؤدي الى الخصام تقدم سببه كما في الباب الثاني في حديث
لا اول من يرفع راسه فان الناس يصعقون بفتح العين يقال صعق الرجل اذا اصابه
فزع فاغمي عليه او مات عند ثم استعمل في الموت كثيرا لكن هذه الصعقة صعقة فزع
يكون بعد البعث يوم القيمة بدليل ذكر الافاقة بعده لان الافاقة انما تستعمل في الغشي والبعث
بعد الموت فان قيل قد جاء استعمال البعث هنا في رواية فهي فلا ادري احوسب بصعقة
يوم الطور ام بعث قبلي قلنا نحمل لفظ البعث مجازا عن الافاقة توفيقا بين
الروايتين يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى [illegible]
آخذ بقائمة خبر مبتدا محذوف اي موسى آخذ والجملة الاسمية حال من موسى من قوائم العرش
فلا ادري افاق بحذف حرف الاستفهام قبلي ام جزي [illegible] في اخرى
الكتب بصعقة الطور خ ابو طلحة رضه قيل انه مشهور بكنيته كان من الرماة روى
انه عليه السلام قال لصوت ابي طلحة في جيش خير من مائة رجل ما رواه عن النبي عليه السلام
عشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بحديث
لا تدخل الملائكة اي ملائكة الرحمة والاستغفار بيتا فيه كلب قيل المراد به غير كلب الصيد
والماشية لان اقتناءهما غير حرام وقال النووي الاظهر انه عام في كل كلب لاطلاق الحديث
غايته ان يكون اتخاذ كلب الماشية ونحوه ممنوعا في البيت حذرا من امتناع الملائكة
فلا يلزم من ان يمنع اتخاذه خارج البيت ولا صورة تماثيل بسبب امتناعهم من الصور
في الباب الثاني ثوب صور اي البيت الذي فيه الصور ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم يعني اهلكوا بالخسف او عذاب ان يصيبكم بقية الاية
اي خشية ان يصيبكم ما اصابهم الا ان تكونوا باكين استثناء من احوال المخاطبين
يعني لا تدخلوا في حال من الاحوال الا في حال البكاء وفي الحديث حث على الاعتبار

البكاء

ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه قال رب ارني انظر اليك قال لن تراني ولكن انظر الى الجبل فان استقر مكانه فسوف تراني فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا وخر موسى صعقا فلما افاق قال سبحانك تبت اليك وانا اول المؤمنين

لا تدركه الابصار

[illegible]



والبكاء والخوف عند المرور على ديار الظالمين المهلكين بالعذاب والبلاء وفيه
اشارة الى ان ديارهم لا تتخذ مساكن واوطانا لنزول سخط الله المتوطنين م
ام سلمة رضه روى مسلم عنها قالت ضج ناس من اهل ابي سلمة عند موته ودعوا
على انفسهم فقال لا تدعوا على انفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون
اي يقولون آمين اي فيدعا لكم خيرا كان او شرا م جابر رضه روى مسلم عنه لا تذبحوا
الا مسنة وهي الثنية وهي من الضأن والمعز بنت سنة ومن البقر بنت
سنتين ومن الابل بنت خمس سنين الا ان يعسر عليكم اي [illegible]
فتذبحوا جذعة وهي ما يكون قبل السنة من الضأن استدل بعض الفقهاء بالحديث
على ان الجذعة لا تجزي في الاضحية اذا كان قادرا على مسنة واجمع الائمة على جوازه
وحملوا الحديث على الاستحباب لقوله عليه السلام نعمت الاضحية الجذع من الضأن
قيل هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث لو خلط بالثنيات لاشتبه على الناظر من
بعيد م ابو هريرة روى مسلم عنه لا تذهب الليالي والايام اي لا ينقطع الزمان ولا
يأتي يوم القيمة حتى يملك رجل يقال له الجهجاه وهو بفتح الجيم واسكان الهاء
وفي بعض نسخ مسلم جهجاه بهائين وفي بعضها الجهجا بحذف الهاء بعد الالف والاول
هو المشهور ق ابو بكرة وجرير وابن عمر اتفقا على الرواية عنهم لا ترجعوا بعدي
لا تصيروا في مقامي هذا قاله بمنى في حجة الوداع او معناه بعد مماتي يعني اثبتوا
على ما انتم عليه من الايمان والتقوى ولا ترجعوا الى الحالة الاولى كفارا
هذا مؤول لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقتل المسلم الاخر وقيل المراد به كفران نعمة
الاسلام فان من شكر الاسلام يحب اخاه وعن هذا قال عليه السلام والله
لا تؤمنون حتى تحابوا او معناه متشبهين بالكفار وقال الخطابي معناه متكفرين
متكفرين اي متلبسين بالسلاح او المراد به حقيقة الكفر اي تستحلوا ذلك يضرب
بعضكم بالرفع استئناف وجواب عمن سأل عن تلك الحالة الاولى وهو يروى
بالجزم على انه بدل من ترجعوا وجواب لشرط مقدر يعني ان ترجعوا كفارا
لا تكون [illegible] على مذهب الكسائي قال القاضي الاعتماد على الرواية الاولى
رقاب بعض جمع رقبة وهو مؤخر اصل العنق ق انس رضه اتفقا على
الرواية عنه لا تزال جهنم تقول هل من مزيد قيل الحكمة في طلبها الزيادة طلب
الوفاء بوعد الله فانه تعالى قال لجهنم ولا نار لكل واحدة منكما ملؤها حتى

ويقال ضج يضج ضجيجا اذا صاح وفزع انتهى

[illegible]

يوم نقول لجهنم هل امتلأت وتقول هل من مزيد

يضع فيها رب العزة قدمه وفي الصحاح يقال اشرقه بريقه عرا بالغيظ اذا غلبه وهو علي روي
الكلام مثله العزة قدمه وفي رواية رجله معناها ظاهر وهذا من المتشابه ومذهب
السلف فيه التسليم من غير كلام فيه ومن المتاخرين من اوله بعضهم وضعها كناية
عن دفعها وتسكين سورتها كما يقال وضعت قدمي على فلان اذا قهرته او نقول
المراد من القدم قوم سبق بهذا الاسم او المراد به من قدمهم الله واعدهم للنار من
الكفرة فيمتلي منهم جهنم كما يراد بالقبض بفتح الباء المقبوض ومنه قوله تعالى وبشر
الذين امنوا وعملوا الصالحات ان لهم قدم صدق اي ما قدموه من الاعمال الصالحة
وايضا المراد من الرجل جماعة من الناس فهو وان كان موضوعا لجماعة كثيرة
من الجراد لكن استعارته لجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم من يقول المراد بقدم بعض
مخلوق فانه اضافه الى الله تعظيما كما يقال فنفخنا فيه من روحنا وكان النافخ
جبرائيل ومنهم من يقول القدم اسم لقوم يخلقهم الله لجهنم قال القاضي عياض في
هذا اظهر التاويلات لعل وجهه ان اماكن اهل الجنة يبقى خالية في جهنم ويوم نقول
ان اهلها يرثون تلك الاماكن ويقال في حقهم ان الله يخلق بنقمته من شاء كما
يرث اهل الجنة اماكن اهل النار في الجنة بغير جنة اعمالهم ويقال لهم ان الله يخلق
برحمته ما شاء وهذا من نتائج قوله سبقت رحمتي على غضبي فيخلق الله تعالى
على مزاج النار لو دخلوا الجنة لتعذبوا فيضعهم فيها فان قلت اذا لايم مزاجهم
النار فانى كيف يتصور التعذيب قلنا الموعود ملؤها لا تعذيب كل من فيها
فتقول قط قط بسكون الطاء وتخفيفها وروى بكسر الطاء منونة وغير منونة
بمعنى حسبي والرواية الاولى هي المعتمد عليها وتكرار قط ثلث مرات في احدى
روايات مسلم وفي اكثرها مرتان وعن بعض الرواة فيه قطني ويزوى بعضها الى
بعض وهو بان الجهنم على بناء المجهول اي يضم ويجمع من غاية الامتلاء م جابر
روى مسلم عنه لا يزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين اي غالبين للجاحد
والمجوس حين لا يزال فيكون يقاتلون صفة طائفة وظاهرين حال او يجوز ان
يتعلق بيقاتلون او بظاهرين على ان يكون حالا فينزل جيش الاسلام وقيل
هم العلماء الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون يقاتلهم معنويا
قال النووي يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون
ومنهم فقهاء متكلمون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين وفي الحديث معجزة ظاهرة

فان



فان هذا الوصف بحمد الله ما زال من زمن النبي عليه السلام الى الان ولا يزال ايضا
الى يوم القيمة اي قربه وهو حين يأتي الريح فيأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة
فينزل عيسى ابن مريم فيقول اميرهم قال صاحب التحفة هو المهدي من ذرية النبي
تعال بفتح اللام خطاب لعيسى عليه السلام صل بنا فيقول لا اي لست اماما عليكم
ان بعضكم على بعض امراء فيهم بعضكم بعضا تكرمة الله هذه الامة وهو بالنصب
مفعول له تكرمة ونكرمة تفعلة من الكرامة مفعول له عامله محذوف اي لا يجعل الله
الامام منا لهذه الامة تكرمة لهم او مفعول مطلق مؤكد لمضمون الجملة اي كرمهم
الله تكرمة ويجوز رفعها خبر المبتدأ محذوف اي هذه الفعلة تكرمة لهم انس رضي
الله عنه متفق على روايته عنه قال انس جاء اعرابي فبال في المسجد فقال الصحابة مه مه
فقال عليه السلام لا تزرموه بضم التاء واسكان الزاء المعجمة وبعدها راء مهملة اي
لا تقطعوه دعوه اي اتركوه حتى فرغ عن بوله قال صاحب التحفة ترجم الشيخ هذا
الحديث بالقاف وهو مما افرده مسلم يعني الاعرابي لو زبال في المسجد قال النووي
فلما فرغ الاعرابي من بوله دعاه فعلمه ان المساجد لا يصلح لشيء من القذر وانما هي
للعبادة ثم امر النبي عليه السلام فاتي بدلو فصب على بوله انما نهى عن قطع بوله لانه
لو قطع عليه بوله لتقرر تنجيس بعد لان التنجيس قد كان حاصلا في جزء من المسجد فلو
اقاموه في اثناء بوله لتنجست ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد وفي الحديث استحباب
الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف عليه استدل الشافعي به على ان الارض النجسة
تطهر بصب الماء عليها بحيث يغمرها قلنا يجوز ان يكون صب الماء لتسكين رائحة
في تلك الحالة لا للتطهير بل التطهير يحصل باليبس لقوله عليه السلام زكوة الارض
يبسها او يقال روي ان ذلك المكان كان له منفذ فكان الماء جاريا عليه م
زينب بنت ابي سلمة ربيبة النبي عليه السلام اي بنت زوجته ام سلمة روى مسلم عنها قيل
انها كانت افقه من نساء زمانها مات ونزع النبي عليه السلام سبعة احاديث لها في
الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر لمسلم قالت كان اسمي برة فسماني رسول
الله زينب فقال لا تزكوا انفسكم تزكية الرجل نفسه ثناؤه عليها الله اعلم باهل
البر منكم وهو كلمة جامعة للخير وكل فعل مرضي وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذي
فيه التمدح وكذا ما فيه المذمة لما روي ان ابنة لعمر كان يقال لها عاصية فسماها
رسول الله عليه السلام جميلة م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تسافروا بالقران فاني

لا تمنّي اي لا تكونا ماينامي مخافة ان ينالا العدو فيهتك حرمته ويهزم من هذا
التعليل انه ان لم يخف من ذلك فلا يكره هذا في السفر بعد اتفق العلماء على انه يجوز
ان يكتب الى الكفار كتاب فيه اية او ايات لان النبي عليه السلام كتب الى هرقل في سورة قل
يا ايها الكافرون ق عبد الرحمن بن سمرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تسال الامارة
فانك ان اعطيتها اي على بناء المجهول من غير مسئلة اي سوال اعنت عليها اي على بناء
المجهول اي يعانك احد على تلك الامارة وحفظك عن الاثم فيها وان عملك يكون
لطاعة الامام وان اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها اي على بناء المجهول وتخفيف
الكاف اي خلي بينك وبينها ولا يعينك الله عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك فتكون
انت منتهيا الى تلك الامانة خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تسال المراة طلاق
اختها اي التي تكون من بنات ادم لتستفرغ ما في صحفتها اي الصحفة بالكاف القصعة يعني
لتجعل تلك المراة قصعة اختها خالية عما فيها وهذه كناية عن ان يصير لها ما كان يحصل
لضرتها من النفقة وغيرها ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعني لتنكح طالبة الطلاق زوج
تلك المطلقة وان كانت الطالبة والمطلوبة تحت رجل يحتمل ان يعود ضميره الى المطلوقة
يعني لتنكح ضرتها زوجا اخر فلا تشترك معها فيه وروي على صيغة المجهول يعني لتجعل
منكوحة له وروي ولتنكح بصيغة الامر المعلوم او المجهول عطفا على قوله لا تسال يعني
لتثبت تلك المراة المنكوحة على نكاحها الكاين مع الضرة فانه ما يحصل لها فيه ومعناه
لتنكح تلك المراة الغير المنكوحة زوجا غير زوج اختها ولتترك ذلك الزوج لها او معناه
لتنكح تلك المخطوبة زوج اختها ضرة عليها اذا كانت صالحة للجمع معها من غير ان تسال
طلاق اختها فان مالها ما قدر لها يعني ان الله يوصل الى تلك المراة ما قدر لها
من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع اخرى ما في مالها موصولة والجملة الواقعة
صلتها او يحتمل ان يكون ما اسم جنس مضافا الى الهاء وفي بعض النسخ فانما بانما لها
باتت وعلى هذا يكون مكافة ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها لما تسال النبي عليه السلام
منهن اي الا اخبرتها تقدم سبب ذكرها في حديث ان الله لم يبعثني معنتا يعني
باختيارها عايشة اياه هذا تفسير للمخبر به م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تسبوا اصحابي
لا تسبوا اصحابي تكرار النهي للتاكيد ولغاية قبح سبهم قال الجمهور من سب واحدا
منهم يعزر فقال بعض المالكية يقتل فو الذي نفسي بيده لو انفق احدكم مثل احد
ذهبا ما ادرك مد احدهم بضم الميم وهو ربع الصاع ولا نصيفه وهو

لغة



لغة في النصف كالخمس في الخمس وقيل النصيف مكيال ايضا دون المد قال الشارح ضمير نصيفه
للاحد وشارح اخر للمد والظاهر ان ذلك يبتنى على معنى النصيف لانه ان اخذ مكيالا
فالضمير راجع للمد وان كان بمعنى النصف فالضمير للمد او للاحد والمعنى لو انفق
احدكم مثل جبل احد ذهبا في سبيل الله ما بلغ ثوابه ثواب اصحابي انفاق احد من
اصحابي مدا من الطعام ولا نصفه والحكمة فيه ان انفاقهم كان بصدق النية وخلوص
الاخلاص مع مكانهم في وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين وذلك معدوم
بعدهم وكذا ساير طاعاتهم فان قلت المخاطبون ان كانوا الصحابة ففيه مستقيم وان
كانوا من بعدهم فهو غير موجودين قلت يجوز ان يكونوا المعجوبين من العوام الذين
لم يصاحبوا النبي عليه السلام وبقيهم منه خطاب من بعدهم بدلالة النص خ عائشة رضها
روى البخاري عنها لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا اي وصلوا
الى ما عملوا من خير او شر فلا فائدة في سبهم قيل هذا النهي انما هو في اموات المسلمين
اذا لم يتعلق بسبهم مصلحة واما اذا تعلقت فسبهم جائز كسب الفساق واهل البدع
ليجتنب غيرهم عن سلوك طريقتهم وكجرح رواة الحديث لان احكام الشرع مبنية على
بيان حالاتهم وكذا سب اموات الكفار عموما جائز واما سب المعين منهم فغير
جائز لاحتمال موته على الاسلام الا ان يكون ممن نص الشارع على كونه جهنميا كابي
لهب وابي جهل وامثالهما م سمرة بن جندب رضه روى مسلم عنه لا تسمين
غلامك اي عبدك خص العبد بالذكر لان الارقاء اكثر تسمية بها فان قلت
يجوز ان يراد بالغلام الصبي حرا كان او عبدا كما قال الله تعالى حكاية عن
زكريا يا رب انى يكون لي غلام اجيب بان تفسيره بالرقيق مروي عن الراوي
يسارا وهو من اليسر ضد العسر ولا رباحا وهو من الربح ولا نجيحا
هو من النجح وهو الظفر ولا افلح من الفلاح فانك تقول اثم هو الهمزة
فيه للاستفهام وثم بفتح الثاء المثلثة اشارة الى المكان فلا يكون اي لا يوجد
ذلك المسؤول عنه في ذلك المكان فيقول لا يعني اذا سئلت رجل عن واحد من
باصحاب الاسماء وقيل له هل في مكان كذا فلان فلم يكن هو فيه يقول ذلك
الرجل في جوابه لا فيقع خلاف التفاؤل انما هن اربع فلا تزيدن علي بضم
الدال هذا مع ما قبله من كلام الراوي معناه ما سمعته من رسول الله عليه السلام
انما هو اربع كلمات فلا تزيدوا على في الرواية ولا تنقلوا عني غير الاربع وفي

منع القياس على الاربع وان يلحق بها ما في معناها فان قلت روى عن جابر انه قال
اراد النبي عم ان ينهى عن ان يسمى بيعلى وببركة وبافلح وبيسار وبنافع وبنحو ذلك
ثم رايته سكت عنه ثم قبض ولم ينه فما التوفيق بينهما قلت معناه اراد ان ينهى عنها
نهي تحريم فلم ينه واما النهي في الحديث فللتنزيه ق عمر رضه اتفقا على انه روايته
لا تشتره ولا تعد في صدقتك وان اعطاكه بدرهم هذا متعلق بقوله لا تشتره
يعني لا تنظر الى كونه رخيصا ولا ترغب فيه البتة ويجوز ان يتعلق باعطاكه اقول
صادفت في الصحيحين وفي نسخ المصابيح وغيرها ولو اعطاكه باتصال الضمير الى
الكاف وفي نسخ والدي تغمده الله برضوانه المصححة على شيخه وان اعطاك
هو بانفصال الضمير على ان يكون تاكيدا للفاعل اعطى ولهذا يكون رواية وله
معنى لطيف دراية وهو ان يفهم منه ان شرا المتصدق صدقته من وكيل الفقير(?)
المعطى عليه يكون جائزا الا ان الوكيل لا يبايع المتصدق كنفسه فان العائد في صدقته
كالعائد في قيئه قال حملت على فرس يعني ان ركبه عليه رجلا غازيا بالله بحمل تمليك
بقرينة قوله عليه السلام ولا تعد في صدقتك في سبيل الله والحمل المذكور ان كان
في طريق الجهاد فمعنى كونه في سبيل الله ظاهر وان لم يكن فيه فمعناه باعتبار انه يؤول
الامر اليه لان غرض الواهب ان يمكنه غازيا ان يستعمل فيما اعادته فاضاعه الذي
كان عنده اي جعله كالشيء الهالك لتقصيره في رعاية علفه وسقيه فاراد
الواهب وهو عمر ان يشتريه قال بعض العلماء شرا المتصدق صدقته حرام
لظاهر الحديث واكثرهم الاكثرون على ان كراهته تنزيهية لكون القبح فيه لغيره وهو ان
المتصدق عليه يسامح المتصدق في الثمن بسبب تقدم احسانه اليه فيكون الواهب
كالراجع في ذلك المقدار الذي سومح به ذكر في شرح السنة انما منعه عليه السلام عمر
عن شراه لانه اخرجه عن ملكه الى الله فاذا عاد اليه وان اشتراه بثمنه يشفق عليه
ان ينقص نيته ويحبط اجره كما منعه عليه السلام المهاجرين بعد الفتح عن معاودة
دورهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على انه روايته عنه لا تشد الرحال الا بصيغة النهي
خبر بمعنى النهي الرحال جمع الرحل بفتح الراء وبالحاء المهملة وهو رحل البعير عبارة
عن المسافرة تقديره لا تشد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المسجد
الحرام وفي بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة وتاويله مسجد المكان الحرام على مذهب
البصريين ومسجد الرسول ومسجد الاقصى وصف بالاقصى لبعده عن المسجد

الحرام



الحرام وفي رواية مسجد ايليا مكان المسجد الاقصى وايليا بكسر الهمزة وبالمد هو بيت المقدس
ومعناه لا فضيلة في شد الرحال الى المساجد للصلوة فيها الا الى ثلثة مساجد المراد
منه نفي الفضيلة التامة ومزية هذه المساجد لكونها ابنية الانبياء ومساجدهم
ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يصلي في احد هذه الثلثة تعين بخلاف ساير المساجد
فانه من نذر ان يصلي في احدها له ان يصلي في اخر قال صاحب التحفة يقم الشيخ هذا الحديث
بالقافية يعوها انو دبير(?) م ابو برزة رضه روى مسلم عنه توفي انه غزا بعد النبي عم
خراسان ومات بالمفازة بين هراة وسجستان ما روى له عن النبي عليه السلام ستة و
اربعون حديثا في الصحيحين سبعة احاديث اتفق البخاري بحديثين ومسلم باربعة
قال لعنت امرأة ناقتها فقال عليه السلام لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة قيل هي
بضم اللام وفتح العين فاعل بمعنى لاعنة من او ذات الشيء والصحيح انها بفتح اللام
مصدر روى ان متاعا لبعض القوم كان على تلك الناقة فلعنها فسمع النبي عليه السلام لعنة
صاحبها اياها قال عليه السلام خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قيل انما فعل النبي عم
ذلك لعلمه انه قد استجيب لها الدعاء باللعن والاوجه ما قاله النووي انما قاله النبي عليه السلام
زجرا لها وكان قد سبق نهيها عن لعن الدواب وغيرها لئلا يعتاد لسانها به
يستعملها في الانسان فلما راى انها لم تنته من نهيه عليه السلام عاقبها بارسال ناقتها والمراد
به النهي عن المصاحبة عن تلك الناقة في الطريق واما بيعها ونحرها وركوبها في غير
مصاحبته عليه السلام فجايز لان النهي ورد على المصاحبة بالنبي فبقي الباقي على ما كان م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تصحب الملائكة رفقة وهي الجماعة المرافقة في السفر فيها كلب
تقدم سبب نفرتهم عن الكلب في حديث من اقتنى كلبا ولا جرس بسكون الراء والاكثر وجد
على انه بفتحها قيل سبب نفرتهم عنه انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة صوته يؤيده
انه عليه السلام قال الجرس من مزامير الشيطان قال العلماء جرس الدواب
منهي عنه اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه منفعة فلا باس به خ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه قال سمع النبي عليه السلام ان اهل الكتاب يقرؤن التورية ويفسرونها بالعربية
لاهل الاسلام فقال عليه السلام لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا
بالله وما انزل الينا الاية انما نهى عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا كتابهم
وما قالوه ان كان من جملة ما غيروه فتصديقهم يكون تصديقا بالباطل وان لم يكن كذلك
يكون تكذيبهم تكذيبا لما هو حق خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تنصرفوا(?)

والغنم المصراة يعني التحفيل في ابتياعها فانه بخير النظرين بعد ان يحلبها ان شاء امسك
وان شاء ردها وصاعا من تمر سبق بيان معنى الحديث والكلام فيه في الباب الاول
في اشترى شاة محفلة م ابو هريرة رضه لا تصم المراة وبعلها شاهد
يعني زوجها حاضر في البلد الصوم المنهي عنه صوم التطوع والواجب الذي ليس له زمان
معين وانما نهاها عنه رعاية لحق الزوج في الاستمتاع بها فان قيل ينبغي ان يجوز لها الصوم
لغير اذنه فان اراد الاستمتاع بها يفسخ صومها قلنا ان صومها يمنعه عن الاستمتاع بها في
العادة لانه يهاب انتهاك حرمة الصوم بالافساد ولا تاذن في بيته وهو
شاهد الا باذنه يعني لا تدخل الامراة احدا في الدخول في بيت زوجها وهو حاضر
الا بعلمه نعم الزوجة رضى الزوج به فان علمت جاز اذنها به وما انفقت من كسبه من غير امره
الا باذنه فان قيل هذا يدل على جواز انفاقها من ماله بدون اذنه وقد جاء في حديث
اخر لا يحل لها ان تتصدق من مال زوجها الا باذنه فما التوفيق قلنا الاذن قد يكون صريحا
وقد يكون مفهوما من اطراد العرف كاعطاء السائل قطعة خبز فاذا علمت الزوجة رضا
الزوج به وان نفسه لم تكن بعيدة عن السماحة بذلك تكون المراة ماذونة به وان لم
يامرها صريحا وهذا هو المراد من الحديث واما اذا شكت في رضاه او كان شحيحا فلم
يجز للمراة ان تتصدق من ماله الا بصريح اذنه وهذا هو المراد من الحديث الاخر فان له
نصف اجره اي الزوج فان نصف الاجر يكون لها والضمير في اجره لمصدر انفقت قال النووي
المراد منه انه يكتفي اصل الثواب لا في المقدار لان الثواب يتفاوت بتفاوت المال و
العمل مثلا اذا اعطى لها المالك اربعة وخادمه ما انزل ليوصل الى مستحق في بلد ان
فاجر المالك يكون اكثر واذا اعطاها المالك رغيفا ليذهب به الى محتاج في مسافة بعيدة
يكون اجر العامل اكثر واذا استوى المال والعمل استويا في مقدار الثواب واما قوله
عليه السلام فنصف اجره فلان كان احدهما اكثر كما قال الشاعر اذا مت كان الناس
نصفين في وصفي وقال القاضي عياض ان تقاربهما سواء كما هو المفهوم من ظاهر
الحديث لان الاجر فضل من الله لا يدرك بمقداره بمقاييس الاعمال خ عمر رضه
انه قال على المنبر لا تطروني اي لا تجاوزوا عن الحد في مدحي كما اطرت عيسى ابن مريم
اي كما بالغ النصارى في مدحه حتى ضلوا وقالوا انه ولد الله تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا
فقولوا عبد الله ورسوله يعني فقولوا في حقي انه عبد الله ورسوله قال صاحب التحفة لم
الشيخ ههنا بعلامة الاتفاق وهو مما انفرد به البخاري خ عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها الا

نعجل



لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يخلص لك نسبي اي يميزه
عن انسابهم حتى لا يدخل في هجوهم قال لحسان بن ثابت حين قصد هجوهم وقال
لا امنعنهم من قال الاديم خ ابن عباس روى البخاري عنه لا تعذبوا بعذاب الله
يعني بالنار قال بعد ما امر باحراق رجلين سماهما م عوف بن مالك رضي الله
عنه فيما رواه عن النبي عليه السلام سبعة وستون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث
انفرد البخاري منها بواحد والباقي لمسلم لا تعطه يا خالد لا تعطه يا خالد تكرار النهي
للتاكيد هل انتم تاركون لي امرائي خطاب للراوي ومن هو مثله قال النووي في
معظم نسخ مسلم تاركوا بغير نون وفي بعضها بالنون والاول صحيح ايضا اسقط النون
للتخفيف كما في قوله عليه السلام لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى
تحابوا اصله لا تؤمنون اسقط النون للتخفيف انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل
استرعى على بناء المجهول ابلا وغنما اي طلب رجل برعيها فرعاها ثم تحين بفعل من
من باب التفعل سقيها بالنصب مفعوله يعني طلب ذلك الراعي وقت سقيها فاوردها
حوضا فشرعت فيه فشربت صفوه وتركت كدره بكسر الدال ضد الصفو فصفوه لكم
وكدره عليهم يعني ان الرعايا ياخذون صفو الامور وخالصها ويصل اليهم عطاياهم
بلا تعب والولاة يبتلون بمقاساة الناس وحفظهم وجمع الاموال من وجوهها
وصرفها في وجوهها ومتى وقع في بعض ذلك تقصير توجه اللوم عليهم لا على الرعايا
قال شارح معناه اذا امركم امراءكم بمعروف فاتبعوا امركم وان امروا بمنكر فوزره
عليهم لكن المعنى الاول احفظ بهذا المقام يعرف بالتامل قال لما اخبره عوف بن مالك
بقتل رجل من حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء المثناة تحت اسم رجل ابي قبيلة
من اليمن سميت القبيلة به وهو غير منصرف في غزوة موتة بضم الميم وسكون
الهمزة وفتح التاء المثناة فوق وهي قرية بالشام كانت تلك الغزوة في السنة
الثامنة من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة وجعفر
ابن ابي طالب كانوا امراء الجيش فاخذ الراية خالد بن وليد ففتح الله على يديه
فانقطع في يده يومئذ ثمانية اسياف وكان المسلمون ثلثة الاف والروم
مع هرقل مائة الف ولم يكن الرسول معهم في تلك الغزوة فاوحى الله اليه امرهم
واخبر اصحابه قال عليه السلام اخذ الراية زيد فاصيب ثم جعفر
فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب ثم خالد بن وليد ففتح في يديه فجعل عليه السلام يقول

وهو عم النبي

قال رض نفخ غيظه اذا انتفخ وظهر بياض ... كناية عن شدة الغضب

ومعناه تنبذ فكأنه خرج من الحدق ومنه بالجرة عطف على قتل خالد بن الوليد
اياه سلبه اى القاتل عن سلبه لما استكثره بتشديد الميم اى حسبه السلب كثيرا فلانه
يعطيه سلب المقتول ويجوز تخفيف الميم وكسر اللام على ان يكون ما مصدرية بعد قوله خالد
ادفعه اليه يعنى قال النبى عليه السلام هذا الحديث بعد امره لخالد بن الوليد بدفع السلب
الى القاتل فلما مر خالد بعوف فاغضبه اى اغضب عوف خالدا بتوبيخه وجر ردائه
وغلبته عليه وقد كان قال عوف لخالد لابد ان اشكى منك الى رسول الله صلعم فحضر منعك
السلب فسمعه رسول الله اى سمع قول عوف لخالد قال الطيبى فان قلت ما وجه الحديث
ان السلب حق القاتل عند الشافعية ولغيره لا يكون له الا بتنفيل الامام فالنبى امر خالدا
اولا باعطائه فوجب عليه ذلك ثم نسخه بقوله لا تعطه لئلا يجترئ الناس على الائمة
وحق له عند الشافعي فيشكل عليهم الحديث فوجهوا منع النبي عليه السلام السلب منه بوجهين
احدهما انه لعله اعطى السلب للقاتل وانما اخره تعزيرا له لاطلاق لسانه في خالد وهتك
حرمة الوالى وثانيهما انه عليه السلام استطاب قلب صاحبه فتركه صاحبه باختياره
وجعله للمسلمين وكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد استدل به بعض على ان
الحكم عند الغضب جائز وليس كذلك قلنا ان النهى عن القضاء في الغضب لمخافة الخروج عن
الشرع واذا كان ما فعله النبي عليه السلام مشروعا لم يكن حكمه في الغضب جائرا خ ابو هريرة
روى البخاري عنه لا تغضب اى لا تفعل ما يحملك على الغضب من القول والفعل قال لرجل
قال له اى للنبي عليه السلام اوصني فلما رأى النبي عليه السلام طالب الوصية على القوة
الغضبية اوصاه بالكف عنه خ عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة وفتح الفاء المشددة
روى البخاري عنه لا يغلبنكم الاعراب وهم سكان البوادي خاصة والعرب اهل
الامصار والنسبة الى الاول اعرابي والى الثاني عربي على اسم صلوتكم المغرب بالرفع
خبر مبتدأ محذوف اعنى المغرب وبالنصب بتقدير اعنى وبالجر صفة او بدل يعنى سموا
انتم وقت المغرب بالمغرب واعتادوا على هذه التسمية ولا تكونوا على ما عليه الاعراب
في الجاهلية من تسمية المغرب بالعشاء كيلا يغلب اصطلاحهم على اصطلاحكم ولا يظن
التسامع انه لا يجوز صلوة المغرب الا في ذلك الوقت قال اى النبي عليه السلام والاول
ويقول الاعراب العشاء يعني الاعراب يطلقون لفظ العشاء على المغرب ولا يذكرونه
في موضعه واخرج مسلم عن ابن عمر على اسم صلوتكم الا انها العشاء الا في تسمية العتمة
انها للصلوة من باب تسمية الشيء باسم وقته فهم يعتمون بالابل يقال اعتم اذا دخل

في العتمة



في العتمة وهي اسم الوقت الذي كانوا يحلبون الابل فيه وهو الثلث الاول من الليل بعد
غيبوبة الشفق ويروى صلوتكم العشاء فانها في كتاب الله العشاء يعني الاعراب كانوا
يؤخرون صلوة العشاء الى شدة الظلام بسبب حلاب الابل وكانوا يسمونها
صلوة العتمة فنهى النبي عليه السلام عن اتباع تسميتهم تغليبا لتسمية الله على ما في
الله انها في كتاب الله العشاء كما في قوله ومن بعد صلوة العشاء وان قد
ان الحديث صدر قبل نزول الاية فمعنى قوله في كتاب الله تعالى في حكمه او وحيه الى النبي
وانها تعتم بحلاب الابل دون معلومها ويجوز ان فعل الاول الضمير للاعراب وعلى
الثاني للصلوة ق ابو سعيد وابو هريرة اتفقا على الرواية عنهما ان رجلا كان
عاملا على خيبر فجاء بتمر جنيب فقال له رسول الله عليه السلام اكل تمر خيبر هكذا قال لا انا
لناخذ الصاع من هذا بالصاعين من الجمع فقال لا تفعل بع الجمع بفتح الجيم و
سكون الميم تمر مختلط من انواع متفرقة وهو غير مرغوب فيه بالدراهم ثم
ابتع بالدراهم جنيبا بفتح جيم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم ياء مثناة
ثم باء موحدة نوع جيد من التمر يعني لا تفعل الاشتراء الجنيب بالجمع اخر
الامتلاء مثلا لان الجيد والردى فيه سواء واذا اردت شراء الجنيب بالجمع
متفاضلا الحاجة اليه فبع الجمع بالدراهم ثم اشتر بتلك الدراهم
جنيبا قيل دل الحديث على جواز الحيلة للخلاص من الحرام باثبات الحق البيع
والشراء ولم يفصل بين ان يبيع الجمع من صاحب الجنيب او من غيره
قال الاخي بن عدي الانصاري وكان استعمله على خيبر اي جعله عاملا و
ساعيا للخراج وغيره م ابن عمر روى مسلم عنه لا تقبل صلوة بغير طهور
بضم الطاء هو التطهير ولا صدقة من غلول يعني لا تقبل صدقة مما اخذ
من جهة الغلول وهو الخيانة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ معناه ظاهر ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه لا تقتسم ورثتي دينارا وقد جاء في رواية البخاري
ولا درهما لا يتوهم اختصاص هذا الحكم بالنبي لما روي انه عليه السلام قال
نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة قالوا الحكمة فيه ان الانبياء
لو كانوا يورثون لظن ان لهم رغبة في الدنيا لورثتهم وتنفر الناس
عنهم ولاحتمال ان يتمنى من ماله بعض ورثتهم فيهلكون فان قلت قوله

الذي

حكاية عن ذكريا بان خفف الموالى من ورائى وبعضهم منه خوف منهم كان من مال الله
نبوته بعده لا يخاف عليها لانها من فضل حق فيعطيها من يشاء فيلزم ان يكون موروثاً
قلنا يجوز ان خوفه من مواليه لكونهم شراراً من جهة تغييرهم احكام شريعته وهم بنوا
اخوته وبنو عمه من جهة تغييرهم احكام شريعته لكونهم شراراً فطلب ولداً يرث
نبوته ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي يعني الذي فضل من نفقة نسائي من
صفايا اموال بني النضير وفدك فهو صدقة كان النبي يأخذ منها نفقته ونفقة اهله
وكان ابو بكر يقول ان تلك الحصة من الغنيمة باقية على ملك رسول الله وكان ينفق
منها ازواجه لكونهن محبوسات عليه وعامله وهو خليفته لكونه خادماً وقائماً بامره
تكرمة للنبي عليه السلام ولهذا منع ابو بكر فاطمة عن الميراث حين طلبت ذلك المال اذا
كان باقياً في ملكه كيف يجري فيه الميراث وهو في قوله بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي
اشارة اليه وكان ابو بكر متصرفاً في تلك الحصة ثم عمر كذلك فلما صارت الخلافة
الى عثمان استغنى عنها بماله فاعطاها مروان واقاربه ٥ المقداد بن الاسود
قيل المقداد بن عمرو ونسب الى الاسود لكونه تبناه او لانه كان في حجره ويشتهر بالمقداد
بكسر الميم وسكون القاف وبالدالين المهملتين كان من خيار الصحابة ما رواه عن
النبي عليه السلام مائتان واربعون حديثاً له في الصحيحين اربعة احاديث احدها
المتفق عليه وباقيها لمسلم قال قلت يا رسول الله ان كنت اقاتل واحداً من
الكفار فبينا ذلك يضربني ويقطع يدي ثم اغلب عليه فيهرب مني ويلوذ بشجرة فيقول
لا اله الا الله خوفاً مني فهل يحل لي ان اقتله فقال عليه السلام لا تقتله فان قتلته فانه
بمنزلتك قبل ان تقتله يعني انه معصوم الدم فحرم قتله بعد ذكر تلك الكلمة كما
كنت كذلك قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قالها يعني انك
غير معصوم الدم ولا محرم القتل كما كان هو كذا قبل قوله لا اله الا الله كذا روي
عن الشافعي توجيه هذا الحديث والاوجه منه ما قال الطيبي هذا محمول على التغليظ
كما في قوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً ومن كفر فان الله
غني عن العالمين لانه لم يرد ان النبي عليه السلام اوجب على المقداد القصاص مع
ان الاسلام لا يثبت بمجرد قول لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول الله وانما نهى
عليه السلام عن قتله لانه بعدما اتى باحد الشهادتين كان قريباً من اتيانه
بالشهادة الاخرى فينبغي ان لا تستعجل في قتله قال الحميدي سأل المقداد عن قتل من اسلم

من الكفار



من الكفار اقطع كان ينبغي للمصلي ان يعفو عن قتل من قال لا اله الا الله لان اسلامه
لم يثبت والمروي عن الزركشي هذا القول بعد ان قطع يده اي الكافر يد المقداد في الحرب
والقطع كان واقعاً وكذا القتل لكن الراوي لم يخبر عن وقوعهما بل سأل النبي عليه السلام
على وجه الاستفتاء ٥ عائشة رضي الله عنها متفقاً على رواية عنها لا تقطع يد السارق الا في
ربع دينار فصاعداً احتج به الشافعي على مذهبه ان نصاب السرقة ربع دينار او ما
قيمته ذلك وقال ابو حنيفة لا تقطع الا في دينار او عشرة دراهم لما روي انه ادنى
ما يقطع فيه السارق ثمن المجن اختلف الصحابة في قيمته والاكثرون على انه كان
عشرة دراهم او ديناراً والاخذ بالنصاب الاكثر احوط لان القطع من باب الحدود
والذكر فيها واجب بقدر الامكان اجاب الحنفيون عن الحديث بانه موقوف على
عائشة في اشارة وابتنى فيحمل على انها ذكرت ربع دينار لان قيمة المجن كانت
عندها كذا خ ابو هريرة رضي روى عنه البخاري انه قال لا تقولوا هكذا لا تعينوا
عليه الشيطان اي بهذا الدعاء عليه بل قولوا تاب الله عليه قال ان النبي
الحديث حين قال رجل اخزاه الله لسكران ضرب بالجريد باليد والنعل وطرف
الثوب اي السكران هذا النوع من انواع الضرب انما نهى عن هذا الدعاء وامثاله
لان العاصي اذا سمع ايس من رحمة الله فيصر عليه فيصير ذلك الدعاء معونة
على الشيطان في اغوائه خ الربيع بنت معوذ بن عفراء روى البخاري عنها قالت
كانت بنات الانصار يضربن بالدف ليلة زفافي ويندبن من قتل من ابائي يوم بدر فجاء النبي عليه السلام
كالجلوس فلما قالت احديهن وفينا نبي يعلم ما في غد قال عليه السلام لا تقولي
هذه اي هذه الجملة انما نهى عن ذلك القول لان نسبة علم الغيب مطلقاً الى غير
الله غير جائز بل كان ينبغي ان تقول رسولنا يعلم من الغيب ما اخبره الله به كما
قال الله تعالى فلا يظهر على غيبه احداً الا من ارتضى من رسول او لانه ذكره في
وصف في اثناء ضرب الدف وفي اثناء مرثية القتلى لعلو منصبه عن ذلك
وقولي ما كنت تقولين اي من ندبة المقتولين فيه تلك البنات لم يكن بالغات
حد الشهوة وكان دفهن غير مصحوب بالجلاجل م انس رضي روى مسلم عنه
لا تقوم الساعة الا على شرار الناس معناه ظاهر خ ابو هريرة رضي روى
البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تاخذ امتي ما اخذ بعد القرون قبلها اخذ القرون
جمع قرن وهو ثمانون سنة ويقال ثلاثون سنة القرن من الناس اهل زمانه

والذي فيها ... الغالط

بالجلاجل ح

واحد قال الاشرف اذ ذهب القرون الذين فيهم وخلفت في قرن وانت غريب كذا قاله
الجوهري يعني سيسلك امتي مسالك القرون الماضية في المعاصي ومخالفة الامر الا في
تبديل الدين وتغيير الكتاب لان الله تعالى عصم هذه الامة من الاجتماع على الضلالة
وحفظ كتابهم من التغيير قال الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون
شبرا بشبر حال يعني حال كونه شبرا من طرف امتي مقدارا بشبر من طرف القرون
وهذا تمثيل لغاية موافقتهم بتلك القرون في خصالهم السيئة وذراعا بذراع
فقيل يا رسول الله كفارس والروم يعني اهل تلك القرون كفارس فيه فارس
قوم معروف نسبوا الى فارس بن علم بن نوح قال ومن الناس الا اولئك
من فيها استفهامية بمعنى النفي يعني ما الكفرة المراد من القرون الا اولئك
وفيه معناه يعني زماننا من الكفار الا اولئك ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيء من اضاءة وهو يتعدى
ولا يتعدى وههنا متعد اعناق الابل ببصرى قال النووي بصرى بضم الباء
مدينة معروفة بالشام بينها وبين دمشق نحو ثلث مراحل تخصيصها بالذكر لا
غيرها من البلاد من اسرار النبوة فقد خرجت هذه النار في زماننا من الحجاز
من جبل المدينة الشرقي وراء الحرة وقرب المدينة وكانت نارا عظيمة لبثت
نحوا من خمسين يوما وكانت ترمي بالحجارة المحمرة بالنار من بطن الارض الى
ما حولها وتواتر العلم بها عند جميع الشام وساير البلدان واخبرني من حضرها
من اهل المدينة كانت سنة اربع وخمسين وستمائة ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تضطرب اي تتحرك اليات بالفتحتين جمع الية
وهي لحم المقعد نساء دوس بفتح الدال المهملة وسكون الواو وبالسين المهملة
قبيلة من اليمن على ذي الخلصة بالفتحات جمع خالص وذو الخلصة الخلصة
بيت فيه اصنام لهم وقيل هو اسم صنم سمي به لزعمهم ان من عبده وطاف
حوله فهو خالص وقيل هو بيت صنم مسمى بالخلصة وكلمة ذي بعد ذلك لا
يضاف الا الى اسماء الاجناس المعنى ان بني دوس سيرتدون ويرجعون
الى عبادة الاصنام فترمل نساؤهم بالطواف حول ذي الخلصة فتحرك اكفالهم
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها
قد جاء في بعض الروايات ان طلوعها من المغرب يكون ثلثة ايام والاصح انه في

يوم



المتهجدون ح

يوم واحد ثم يكون سائر الايام الى يوم القيمة كذا قال النووي وقد ثبت في الصحيح
ان الليلة التي تطلع الشمس بعد صبحها من المغرب تكون اطول فاذا عرف طولها المتهجدون
علموا انه يحدث من الغيب شيء فيبكون ويتضرعون الى الله فاذا ما كذلك طلع
الصبح من المغرب ثم تطلع الشمس منه فاذا راها الناس امن من عليها
اي من اطلع على تلك العلامة متعقب لذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت
تنبيه هذا اقتباس من قوله تعالى يوم ياتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها
الاية قال الزمخشري في الكشاف فقوله لم تكن امنت صفة نفسا لكن الاولى ان يحمل على
الاستيناف لئلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف قوله او كسبت في ايمانها خيرا
مذكور في لفظ الحديث ومطروح في الصحيحين ليت شعري لم طرح المص فلا
ان اثبته او كسبت عطف على امنت فان ظاهر الاية يقتضي ان لا ينفع الايمان بدون
العمل الصالح ومذهب اهل السنة انه نافع فما توجيهها قلت يجوز ان يراد من
الخير التوبة والاخلاص فيكون تنوينه للتعظيم يعني لا ينفع تلك النفس ايمانها
في قبول توبتها قال بعض العلماء عدم قبول الايمان والتوبة في ذلك الوقت
مخصوص بمن شاهد طلوعها حتى ان من ولد بعده او لم يشاهده تقبل كلاهما
منه لانه لم يكن ايمانا او توبة عن مشاهدة وظاهر الحديث مشعر بكون الحكم
غير مخصوص بمن شاهد لما جاء في الحديث الصحيح ان التوبة لا تزال مقبولة حتى
يغلق بابها فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق وانما لم يقبل الايمان في ذلك الوقت
لانه ليس بايمان اختياري في الحقيقة وانما هو ايمان لخوف الهلاك كما قال الله تعالى
فلما راوا باسنا قالوا امنا ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها لا تقوم
الساعة حتى تعبد اللات والعزى وهما اسما صنمين لعل المراد منه كثرة
عبادتهما م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تعود ارض
العرب مروجا وانهارا المروج الرياض والمزارع قيل كانت اكثر اراضيها في الاول مروجا
وصحارى ذات مياه واشجار فخربت ثم تعود معمورة باشتغال الناس في
اخر الزمان بالعمارة يدل عليه قوله حتى تعود وقال بعض المروج هو الموضع
الذي يرعى فيه الدواب فمعنى الحديث ان اراضي العرب تبقى معطلة في اخر
الزمان لا تزرع ولا ينتفع بها لقلة الرجال وتراكم الفتن لكن هذا المعنى لا يناسب
قوله وانهارا لان الانهار تسقى الارض التي لا نهر فيها فيها لا يكون الا بالكري

والعوانة قيل المراد بارض الروم هي المدينة كذا في التحفة خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر وراءه بالمد يعني
خلفه يهودي بالجر المد فيه حالا يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله قيل هذا يكون
بعد خروج الدجال حين يقاتل المسلمين من تبعه من اليهود خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا وكرمان بالزاء المعجمة وكرمان
بفتح الكاف وهما بلدتان معروفتان والمراد منهما صنفان من الترك سميا
بهما لان اصلهما كانا منهما من الاعاجم حمر الوجوه فطس بضم الفاء وسكون الطاء
المهملة جمع الافطس وهو الذي ينخفض قصبة انفه الانوف جمع الانف صغار
الاعين كان وجوههم المجان بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن وهو الترس
المطرقة بضم الميم وفتح الراء المخففة هي التي اطبقت اطراقا اي جلدا بعضها
فوق بعض شبه وجوههم بالترس لبسطها وتدويرها وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها
نعالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد به ان نعالهم يكون جلود الشعر غير مدبوغة
قال النووي وجد قتال هؤلاء الترك الموصوفين بالصفات المذكورة
وهذه كلها معجزات لرسول الله الذي لا ينطق عن الهوى ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان
المطرقة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا
قوما نعالهم الشعر معناها ظاهر ق لا تقوم الساعة ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة يعني كلاهما
يدعي الاسلام م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم
بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من اطراف المدينة او بدابق
بفتح الباء الموحدة موضع سوق المدينة وهو مشتق من الرابق كذا في صحاح
الجوهري الغالب عليه التذكير والصرف فيخرج اليهم جيش من المدينة قيل المراد
منها حلب والاعماق ودابق موضعان بقربه وقيل المراد بها دمشق من خيار
اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين الذين
سبوا منا المراد منهم من يغزو بلادهم ويسبوا ذراريهم وروي سبوا على
بناء المفعول قال القاضي بناء المعلوم هو الصواب وقال النووي كلاهما
صواب لان عساكر الاسلام في بلاد الشام ومصر كانوا سبيا اولا ثم

اليوم



اليوم يجاهدون يسبون الكفار نقاتلهم فيقول المسلمون لا والله لا نخلي بينكم وبين
اخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلث هي من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم قيل
معناه لا يقبل الله توبتهم وان تابوا وهذا الوجه ضعيف بل معناه لا يلهمهم الله
التوبة بل يصرون على الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله افضل
بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب حال ويفتتح الثلث لا يفتنون بصيغة المجهول
الله يقتلهم فتنة بطلوع وغيره ابدا فيفتتحون قسطنطينية قيل في بعض النسخ فيفتحون
بتاء واحدة وهو الاصوب لان الافتتاح اكثر استعماله يستعمل في معنى الاستفتاح
فلا يقع موقع الفتح فبينماهم ما زيدت معوضة عما يتحقق من المضاف اليه وقد يترك
الميم فيقال فبيناهم يقتسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيتون يعني شجرة
اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم بتخفيف اللام قام مقامكم في اهليكم يعني
في دياركم المراد بالمسيح الدجال سمي بذلك لان عينه اليسرى ممسوحة فيخرجون و
ذلك اي ما قاله الشيطان ان المسيح خلفكم باطل فاذا جاؤا اي جيش المسلمين الشام
خرج الدجال فبينماهم يعدون من الاعداد بمعنى التهيئة للقتال يعني بين احوال
تهيئهم الآلات لقتال الدجال يسوون الصفوف اذ اقيمت الصلوة يعني جاء
وقت اقامة المؤذن للصلوة فينزل عيسى بن مريم فامهم يعني قصد المسلمين
باخذ سنة رسول الله والاقتداء بهم لان عيسى يؤمهم ويقتدي به كذا قاله الطيبي
قيل الضمير المنصوب في امهم الى اهل الدجال ومتابعيهم يعني قصدهم باهلاكهم فاذا
راه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه اي لو ترك عيسى الدجال ولم
يقتله لانذاب حتى يهلك اي بالكلية ولكن يقتله الله بيده اي بيد عيسى فيريهم
اي المسلمين او الكافرين دمه في حربته فان قلت قد صح ان النبي عليه السلام قال
في صفة عيسى لا يحل لكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فكيف
يبقى الدجال حيا حين يراه عيسى حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستثنى
من الحكم المذكور بحكمة وهي اراءة دمه في الحربة ليزداد كونه ساحرا في قلوب المؤمنين
او يكون المراد ان هذه الكرامة ثابتة لعيسى اول نزوله ثم يكون بعد ذلك حين الدجال
وعدم الكرامة ليس بلازم وكان شيخي والذي تغمده الله بغفرانه يقول وجها
آخر وهو ان نفس عيسى الذي يموت به الكافر يحتمل ان يكون هو النفس المقصود به اهلاك
الكافر لا النفس الذي لا يقصد به اهلاك الكافر للعناد فعدم موت الدجال يكون لعدم

بالمفهوم و

النفخ المقصود ويمكن ان يقال ثم انتقل من الحديث ان من وجد نفس عيسى من الكفار
يموت فجاءة ولا يلزم منه ان يكون ذلك اي قدر وصول نفسه فيجوز ان يحصل لهم ذلك
بعد ان يدليهم عيسى الدجال في حربه فيغيبوا كلهم على اعتقادهم كونه الها م انس رضه
روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله قال النووي الله روي
بالتكرير والرفع وقد يغلط فيه من لا يعرف معناه لا يتلفظ بهذه الكلمة يعني بتكراره
عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول مبتدأ والثاني خبره معناه الله معبود لا غيره
وروي بالنصب يعني على التحذير اي احذروا الله يعني لا يبقى في الارض مسلم ذكر الشيخ
الشارح في تكريره فائدة وهي ان في الارض صلحاء تعالى يحفظ لهم الدنيا وهم الاوتاد
يذكرون الله بهذا الاسم المكرر لانه حيث ان الاسم يدل على صفاتهما بل هو جنس انواع
المسمى بهذا الاسم فيستحق وصف التام فلكون انعدام هذا الذكر كناية عن انه لا يبقى
احد من ذلك الخواص من تولا فيه من الكشف غير مختص مع انه لزوم هذا الذكر المخصوص
غير عقلي ولا عادي فانه يشغل الذهن اليهم بل الاوجه ان يقال فيه كناية عن ان لا يبقى
انكار يطلق على منكر اصلا لان من رأى شيئا وانكره تقول في العادة الله الله متعجبا من
تحقيق انه الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى من ينكر ما خالف الشرع م ابو هريرة
روى مسلم عنه لا تقوم حتى يحسر الفرات اي ينقطع يقال حسر البحر اذا انقطع سيره عن جبل
من ذهب يعني عن كنز وقيل يعني هنا يخفى على تفضيل الناس عليه فيقتل على ذلك
الجبل من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو بهذا
من قبل انا الذي يستخرج من جيد رضعنظر الى المبتدأ وعلى الخبر عليه ولم ينظر الى
الموصول الذي هو غائب المعنى يقاتل كل رجل لعله انه يكون هو الناجي من القتل
فيأخذ المال خ ابو هريرة ذكر البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل
من قحطان بفتح القاف وسكون الحاء المهملة قبيلة باليمن يسوق الناس بعصاه يعني
يصير حاكما ويسخرهم كما يسوق الراعي الغنم بعصا قيل لعل ذلك الرجل القحطاني
هو الذي يقال له جهجاه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة
حتى يكثر فيكم المال فيفيض من فاض الماء اذا انصب عند المثالثة
حتى يهم من باب الافعال اي يحزن رب المال بالنصب مفعوله من يقبل
منه صدقته الموصول مع صلته فاعله يعني يكثر المال في اخر الزمان حتى يحصل
غموما لصاحب المال بفقدان من يقبل صدقته وذلك لانعدام رغبة الناس

وقال



في الاموال العاقبة بشرط ان يتحفظ هو لا الاقوال ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه يعني يقول يا قومي
يا ليتني كنت ميتا حتى انجو من كثرة الكربات والبلايا ومما رايت من بلوغ البليات
م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه
اي خوفا من اختلاطه بالقرآن وحدثوا عني ولا تكذبوا علي هذا حديث نسخ
صدره بقوله عليه السلام اكتبوا لابي شاه هذا الكلام من المص ق علي رضه
اتفقا على الرواية عنه لا تكذبوا علي الا ادبا بالكذب علي متعمدا لانه جاء في رواية
متعمدا عنه ولا تتحرجوا في هذا الوعيد الناس فانه من كذب علي فليلج النار اي
يدخلها جاء فيكم الجحيم على ان يكون من شرطية وضمها على ان يكون من موصولة
فمعناه يحق ان يدخل النار الا انه يقطع بدخوله وكذا كلما جاء من الوعيد
بالنار لاصحاب الكبائر جوزت الكرامية وضع الحديث بما فيه ترغيب وترهيب
زعما منهم انه كذب له لا عليه واستدلوا بما جاء في رواية من كذب علي
متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار اجيب عنهم بان ما استدلوا به من الرواية
فغير صحيح وعليه اتفاق الحفاظ ولئن صحت فاللام في ليضل ليست للتعليل بل
للعاقبة يعني ان عاقبة كذبه على النبي عليه السلام صائرة الى الاضلال كما في قوله
فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا
الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الاخرة سبق تاويله متلو حديث من شرب الخمر
ق حذيفة بن اليمان اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير ولا الديباج بفتح
الدال وكسرها نوع من الحرير اعجمي معرب ولا الاستبرق ما غلظ منه ولا تشربوا
في آنية الذهب والفضة ولا تاكلوا في صحافها جمع صحفة وهي دون القصعة
قال الكسائي اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة ثم الصحفة فانها لهم اي للكفار
في الدنيا ولكم في الاخرة م معاوية ابن ابي سفيان روى مسلم عنه لا تلحفوا في المسألة
الالحاف هو الالحاح والمسألة مصدر بمعنى السؤال فوالله لا يسألني احد منكم
شيئا فتخرج له مسألته مني شيئا وانا له كاره فيبارك له فيما اعطيته
يبارك بالنصب على بناء المجهول جواب النفي والنفي وارد على القيد للمعنى يعني لا يبارك
له فيما اعطيته على تقدير الالحاح في المسألة كما يقال ما تأتينا فتحدثنا معناه نفي التحديث
على تقدير الاتيان قال شارح المشكوة المنفي هنا وقع سببا لعدم السؤال الملح

المخرج سببا للبركة فيفهم منه ان الاستنجاح سبب لعدم البركة ولو روي بالرفع لم يفتقر الى هذا
التكلف وجعله سببا و سببا لم يكن معطوفا على الاشتراك كقطعة ولا يؤذن انهم قد
فيصدرون م ابو هريرة رضه روى صلعم عنه لا تلقوا بفتح القاف المشددة وضم واو
الجمع لالتقاء الساكنين الجلب بالجيم وفتح اللام هم الذين يجلبون الابل والغنم للبيع فمن
تلقى فاشترى فالبائع بالخيار كلاهما على بناء المجهول منه فاذا اتى سيده السوق المراد
بالسيد مالك المجلوب الذي باعه في الطريق فهو بالخيار اعلم ان تلقي الجلب للشراء
منهم بارخص حرام عند الشافعي ومالك ومكروه عند ابي حنيفة واصحابه اذا كان
مضرا لاهل البلد او لبس عليهم السعر على التجار ثم لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيئا لم
يقل احد بفساد بيعه لكن الشافعي اثبت الخيار له لان لحوق الضرر كان للتقصير من
جهته حيث اعتمد على خبر المشتري الغرر كما هو عادة تنقيص الثمن واما الحديث فمتروك
الظاهر لان الشراء ان كان بسعر البلد او اكثر لا يثبت الخيار للبائع في اصح قولي الشافعي
فلا ينهض حجة م جابر رضه روى صلعم عنه لا تمش في نعل واحدة انما نهى عنه
لانه مخالف للوقار ولانه يحتشم به او يتعثر بسبب العثار ولا تحتب في ازار
واصل الاحتباء هو ان يقعد الانسان على اليته وينصب ساقيه ويحتوي عليها
بثوب او بيده ولا تأكل بشمالك ولا تشتمل الصماء وهو عند اهل اللغة ان يجلل
بالثوب جسده حتى يجلل بجسده ولا يرفع منه جانبا فلا يبقى ما يخرج منه يده قال الجوهري
اذا قلت اشتمل فلان الصماء فمعناه اشتمل الشملة المتصفة بهذه الصفة من الاشتمال وانما
نهى هذا التفكيك لاجل الشفقة لانه ربما يعرض له حاجة من دفع الهوام ونحوه
فيعسر عليه فيلحقه الضرر ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت كل
من الاحتباء والاستلقاء واشتمال الصماء على تفسير الفقهاء وهو ان يشتمل بثوب
ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على احد منكبيه اذا انكشف به العورة
فالنهي يكون للتحريم والا فللتنزيه واما ما روي ان النبي استلقى في المسجد واضعا
احدى قدميه على الاخرى فمحمول على انه للضرورة او لبيان الجواز والله اعلم عليه السلام
في الجامع كان منه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا اماء الله
بكسر الهمزة والمد جمع امة وفي ذكر الاماء دون النساء اشارة الى العلة في المنع عن
خروجهن للعبادة يعرف بالذوق مساجد الله الحديث وان ذكرنا لكن خروجهن
مختص بان يكون في الليل لقوله عليه السلام لا تمنعوا النساء من الخروج الى المساجد بالليل

وبانه لا



وبان لا يكون الخارجة متطيبة لقوله عليه السلام اذا شهدت احداكن المسجد فلا
تمس طيبا قال شارح احكام الاحكام الحقت بالمتطيبة المتزينة والجملة لكون خروجهن
سببا لتحريك الشهوة قال القاضي حجة فيه المراد من مساجد الله المسجد الحرام عبر
عنه بالجمع للتعظيم والمراد به الخروج الى الحج يؤيده ما روي انه قال لا تمنعوا اماء الله
مسجده واقول يحتمل ان يراد من مساجد الله مسجد النبي لا المسجد الحرام فلا يتقوى به
ما ذكره ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا
به فضل الكلاء هو النبات رطبا كان او يابسا قال النووي صورته ان يكون لانسان
بئر بالفلاة فيها ماء فاضل عن حاجته ويكون هناك كلاء ليس عنده ماء غيره فاذا
منع صاحب البئر اصحاب المواشي من الماء يكون مانعا من رعي الكلاء لانه لا يمكنهم الرعي
خوفا من العطش قيل النهي للتنزيه لان لها ملكه فهذا من باب المعروف م
ابو قتادة الحارث بن ربعي لا تنتبذوا النبيذ هو الماء الذي يلقى فيه تمر ونحوه و
الانتباذ هو اتخاذه الزهو بفتح المعجمة وضمها الغنان وهو البسر الملون الذي
بدا فيه حمرة او صفرة والرطب جميعا ولا تنتبذوا الرطب والزبيب جميعا و
لكن انتبذوا كل واحدة على حدته قال بعض المالكية وجه النهي للتحريم
حتى قالوا من شرب الخليطين قبل حدوث الشدة فهو آثم من جهة واحدة وان
شرب بعدها فآثم من جهتين وقال بعضهم للتنزيه لان الاسكار يسرع الى الشيب
المختلط قبل ان يتغير طعمه فيظن الشارب انه ليس بمسكر وكان مسكرا قال صاحب
التحفة رقم الشيخ هنا علامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه ح انس رضه اتفقا على
الرواية عنه لا تنتبذوا في الدبا بالتشديد والمد جمع دباءة وهي القرع اليابس
ولا في المزفت وهو الاناء الذي اطلي بالزفت والاختلاف في هذا النهي
كالاختلاف في النهي الذي قبله م ابو هريرة رضه روى صلعم عنه لا تنذروا
بضم الذال وكسرها فان النذر لا يغني من القدر شيئا هذا التعليل يدل
على ان النذر المنهي عنه ما يقصد به تحصيل غرض او دفع مكروه على ظن ان
النذر يرد عن القدر شيئا وليس مطلق النذر منهيا اذ لو كان كذلك لما
لزم الوفاء به وقد اجمعوا على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية وفي قوله
عليه السلام وانما يستخرج به من البخيل اشارة الى لزومه لان غير البخيل يعطي
باختياره بلا واسطة النذر والبخيل انما يعطي بواسطة النذر للموجب عليه

قال المازري النذر مكروه لان الناذر انما يأتي به بغير نشاط لان اثباته يكون للتحصيل عن غرض
او للخلاص مما الزمه عليه ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا نحفر الخندق
فرأيت رسول الله ضامر البطن من الجوع فرجعت الى امرأتي فقلت لها هل عندك
شيء فاخرجت جرابا فيه صاع من شعير وكان لنا بهيمة داجن اي المولود ضأني مألوف
في البيت فذبحتها وقطعتها في برمتها وطحنت الشعير ثم جئت النبي عليه السلام فقلت
قل تعال انت ونفر معك فصاح النبي عليه السلام يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع
لكم سورا اي طعاما يدعو اليه فحيهلا بكم فقال عليه السلام لا تنزلن بضم اللام من
الانزال برمتكم بضم الباء وسكون الراء المهملة القدر المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز
فاستعمل هنا في مطلق القدر ولا تخبزن عجينكم حتى اجيء فالذي قال الراوي فجاء رسول
الله معي يتقدم الناس فبصق في عجيننا وبارك ثم عمد الى برمتنا فبصق فيها وبارك
واهل الخندق كانوا الفا فاقسم بالله انهم اكلوا حتى شبعوا وانحرفوا وان برمتنا
لتغط كما هي وان عجيننا ليخبز كما هو ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تنكح
الايم بتشديد الياء المكسورة امرأة لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا كانت
او ثيبا لكن المراد منها هنا الثيب لوقوعها في مقابلة البكر حتى تستأمر هذا بالاتفاق
حجة للشافعي في عدم تزويج اجبار الولي الثيب الصغيرة على النكاح وحجة على ابي حنيفة
في تجويزه ذلك وفيه اشارة الى ان الكلام شرط في اجازة الايم لان الامر انما يكون بالنطق
ولا تنكح البكر حتى تستأذن هذا بالاتفاق حجة لابي حنيفة في عدم تجويزه اجبار البكر البالغة
وحجة على الشافعي في تجويزه ذلك وحجة عليهما في تجويزهما اجبار البكر الصغيرة قالوا يا رسول
الله وكيف اذنها قال ان تسكت م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تنكح العمة على ابنة
الاخ اي لا يجوز الجمع بالنكاح بين العمة وان علت وبين ابنة اخيها وان سفلت
ولا ابنة الاخت على الخالة اي لا يجوز جمعهما في النكاح وان علت الخالة وان سفلت
الابنة لان ذلك يفضي الى قطيعة الرحم وكذا لا يجوز الجمع بينهما في الوطء بالملك اليمين
فيه هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله تعالى واحل لكم
ما وراء ذلكم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تنكح المرأة على عمتها ولا على
خالتها معناه واضح ق ابو سعيد لا تواصلوا خ فايكم اراد ان يواصل
فليواصل حتى السحر يعني اتفقا على الرواية عنه لا تواصلوا من ابي سعيد وانفرد
البخاري عنه بقوله فايكم الى آخره تقدم الكلام على صوم الوصال في حديث انكم لستم مثلي

ق



ق اسماء بنت ابي بكر اتفقا على الرواية عنها قالت قلت يا رسول الله ليس لي مال
الا ما ادخل علي الزبير افأتصدق فقال لا توعي اي لا تحفظي فضل مالك في
الوعاء وهو الظرف فيوعي الله عليك بالنصب جواب النهي يعني فيمنع الله عنك
من نعمته عوض منع احد بالايعاء ليشاكل قوله لا توعي ارضخي ما استطعت اي
اعطي شيئا وان كان يسيرا الرضخ بالضاد والخاء معجمتين العطية القليلة وانما
امرها بالرضخ لما عرف من حالها انها لا تقدر ان تتصرف في مال زوجها بغير اذنه الا في
شيء يسير يجري به التسامح في العادة لكثيرة وغيرها لا توكي اي لا تشد الوعاء
بالوكاء وهو ما يربط به يعني لا تدخري مالك في يدك فيوكي الله عليك اي يقطع
بركة الرزق عنك وهذا ايضا مذكور بطريق المشاكلة لا تحصي يعني لا تبقي شيئا
للادخار فانه من الاحصاء الابقاء لان من ابقى شيئا يحصيه وقيل معناه لا تعدي
ما انفقته فتستكثريه فيكون ذلك سببا لانقطاع انفاقك فيحصي الله عليك يعني
بتقليل رزقك بقطع البركة عنك حتى يصير كالشيء المعدود الذي هو مظنة القلة
او يقال معنى الاحصاء هو المحاسبة عليه في الآخرة م جبير بن مطعم روى مسلم عنه
لا حلف في الاسلام وهو بكسر الحاء المهملة وسكون اللام المعاهدة والمراد به
هنا ما كان يفعل في الجاهلية من المعاقدة على القتال والغارات وغيرها مما
يتعلق بالمفاسد وايما حلف كان في الجاهلية المراد منه ما كان من
المعاهدة على الخير كصلة الارحام ونصرة المظلوم وغيرها لم يزده الاسلام الا
شدة اي تأكيدا وحفظا على ذلك م ابن عمر رضه روى مسلم عنه لا شغار في
الاسلام الشغار بكسر الشين وبالغين المعجمة اسم نكاح معروف في الجاهلية صورته
ان يقول زوجت ابنتي على ان تزوجني بنتك ويكون بضع كل منهما صداقا
الاخرى فنهى النبي عليه السلام عن ذلك بالحديث ثم ان وقع هذا العقد بين المسلمين
اختلف فيه فذهب الشافعي الى بطلانه لظاهر الحديث وقال ابو حنيفة العقد صحيح
الواجب مهر المثل لان النهي انما هو لفساد مهرهما حيث انه ذكر فيه ما لا يصلح مهرا فيجوز
العقد ويجب مهر المثل فيكون كما اذا سمى خمرا فجعل الخلاف فيما اذا ذكر في العقد كون بضع
كل منهما صداق الاخرى واما اذا لم يذكر فالعقد جائز بالاجماع كذا في المصفى ق
ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا نبيع صاعين بصاع فلما بلغ ذلك
رسول الله قال لا صاعين تمرا بصاع اسم لا محذوف اي لا تبيعوا صاعين تمرا بصاع

ثم وجود والنفي بمعنى النهي ولا صاعي حنطة بصاع قال رسول الله عليه السلام لا صلاة الا بقراءة
روي عنه لا صلاة الا بقراءة الحديث يدل على ان القراءة ركن من اركان الصلاة
لان الاصل في النفي نفي وجوده وهي فريضة في الركعتين الاوليين عندنا ثم في الاخريين بركعة
صلاة ولهذا من حلف ان لا يصلي فصلى ركعة واحدة حنث وهي فرض في كل
ركعة عند مالك اقامة للاكثر مقام الكل وفريضة في ركعتين عند ابي حنيفة واصحابه
لان الصلاة في الحديث مذكورة صريحا فينصرف الى الكاملة وهي ركعتان عرفا وفي
مسئلة اليمين لم تكن الصلاة مذكورة صريحا فانصرفت الى الواحدة فان قيل على هذا
ينبغي ان لا يجب القراءة في الشفع الثاني من النفل كما لا يجب في الفرض قلنا الشفع
الثاني من النفل صلاة على حدة والقيام اليه كتحريمة مبتداة ولهذا قالوا الشفع
فيه موجب القراءة فيكون الشفع الاول واما الشفع الثاني في الفريضة فانما جاز بدون
القراءة لقوله عليه السلام القراءة في الاوليين قراءة في الاخريين يعني تنوب عن تلك
م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها لا صلاة بحضرة الطعام قال اهل الظاهر المراد منه نفي
جوازها وقال اهل النظر المراد منه نفي فضيلة الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد المصلي
الاكل لما فيه من اشتغال القلب فلا وهو يدافعه الاخبثان لا صلاة كاملة حاصلة
للمصلي في حال انه يدافعه الاخبثان وهما البول والغائط عن الاداء ويدافعهما
المصلي لاداء الواو في وهو للحال قيل هذا اذا كان في الوقت سعة فان ضاق بحيث
لو اكل او تطهر خرج الوقت صلى على حاله وقال بعض اصحاب الشافعي لا يصلي بل ياكل
ويتوضأ وان خرج الوقت لان الخشوع الذي هو المقصود من الصلاة اذا فات فات
بالاخلال والصلاة خلفه لان ما نفعني ق عبادة بن الصامت اتفقا على الرواية عنه
لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب احتج به الشافعي على ان الفاتحة فريضة في الصلاة
حتى في صلاة الجنازة لان المراد منه نفي الجواز يؤيده ما روى انه عليه السلام قال لا تجزي
صلاة لا يقرا فيها فاتحة الكتاب وقال ابو حنيفة فرضية القراءة انما تثبت بقوله تعالى فاقرؤا
ما تيسر من القرآن وهذا الحديث خبر الواحد لا يثبت به الفرضية لثبوت الشبهة في نقله
فيثبت به الوجوب عملا بالدليلين فيكون المنفي كمال الصلاة فان قلت الاية مطلقة
فهلا يقال في التعيين كما قال العلامة الشارح لها ولا تشترط الاظهر الضاني فانه يعني
ولا يتعارض قلت تقييد المطلق نسخ بخبر الواحد لا يصلح لنسخ الكتاب ق علي رضي الله عنه
اتفقا على روايته قال بعث رسول الله جيشا فجعل اميرهم رجلا من الانصار

فامرهم



فامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه في شيء قال اوقدوا لي نارا فاوقدوها فقال الم يامركم
رسول الله ان يطيعوني قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا
من النار الى رسول الله افندخل النار فكانوا كذلك حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكروا
ذلك لرسول الله فقال لا طاعة في معصية الله يعني لا انقياد للامام في المعصية انما
الطاعة في المعروف وهو ما لم ينكره الشارع خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
لا طيرة بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما يتشاءم كذا في الصحاح وذكر في النهاية انه مصدر
تطير كما يقال تخير خيرة ولم يجئ من المصادر على هذه الزنة غيرهما كان اهل الجاهلية
اذا قصد واحد الى حاجة واتى من جانبه الايسر طير او غيره يتشاءم فيرجع
هذا هو الطيرة فابطلها النبي عليه السلام بهذا الحديث وخيرها اي خير الطيرة
الفال بسكون الهمزة وربما يخفف الناس فسره النبي عليه السلام بالكلمة الصالحة
المسموعة على قصد اشتغال كسماع مريض يا سالم فان قلت هذا يوهم اثبات بعض
وقوله عليه السلام لا طيرة ينفيها مطلقا فما وجهه قلت يجوز ان يكون هذا بناء على زعمهم
او المراد به اثبات الفضل مطلق لا تفضيل على الطيرة او هو من باب قولهم الصيف
احر من الشتاء اي الفال في بابه انفع من الطيرة في بابها كذا في شرح المشكوة وانما كان
الفال احب لما فيه من حسن الظن بالله ورجاء الخير منه والطيرة ليست كذلك ولهذا كان
النبي يتفاءل ولا يتطير وكان يحب اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد ق جابر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا عدوى وهي اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من
صاحبها الى غيره اختلفوا في ان المنفي نفس سراية العلة او اضافتها الى العلة
والاول هو الظاهر لكن الثاني اوفق لقوله عليه السلام لا يورد ممرض على مصح مع
ما فيه من صيانة الاصول الطبية عن التعطيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
اتاه بايعاه قال ارجع ولا طيرة ولا غول وهو واحد الغيلان وهي نوع من الجن
كان العرب يعتقدون انه في الفلاة يتصرف في نفسه ويتراءى للناس بالوان مختلفة
واشكال شتى ويضلهم عن الطريق ويهلكهم فان قيل ما معنى النفي وقد قال النبي عليه السلام
اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان اجيب بانه كان ذلك في الابتداء ثم دفعها الله عن
عباده او يقال المنفي ليس وجود الغول بل ما يزعمه العرب من تصرفه في نفسه ق ابي هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا فرع بفتح الفاء والراء مهملة وبالعين مهملة اول نتاج تلده
الناقة كان اهل الجاهلية يذبحونه لالهتهم رجاء البركة في امها ولا عتيرة بفتح

المريض هو الذي مرضت ماشيته والمصح هو صاحب
الماشية الصحاح كما يقال مضعف لمن ضعفت
دابته لغة

مهملة مفتوحة وبكسر الميم مثناة فوقية وبعدها ياء ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الاول من
رجب ويسمونها الرجبية وكان المسلمون في صدر الاسلام يذبحون الفرع والعتيرة ويفعلون
العتيرة فنهاهم النبي عليه السلام عن ذلك لان المقصود اما يكون الذبح لله اي مذبوح كان في
اي شهر كان ولا فائدة في التعيين (ق) ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه لا مال لك ان
كنت صدقت عليها اي الصدقة في انها زنت فهو بما استحللت من فرجها يعني ما اعطيتها
من المهر يكون بمقابلة وطئك اياها فلا يعود اليك وان كنت كذبت عليها فهو اي حصول
المهر ابعد لك منها اي من تلك المراة لان المهر اذا لم يعد اليك مع صدقك عليها فلان
لا يعود مع كذبك اولى قاله لرجل من الانصار لاعن عن امرأته فقال يا رسول الله مالي
يعني اذا حصلت الفرقة فاين ذهب مالي الذي اعطيتها وفيه دليل على ان زوج الملاعنة لا
يرجع عليها بالمهر اذا دخل بها وعليه اتفاق العلماء واما اذا لم يدخل بها فذهب اكثرهم
الى ان لها نصف المهر وقال حماد لها الصداق كاملا وقال الزهري لا صداق لها (ق)
ابو بكر وعلي وعائشة اتفقا على الرواية عنهم قيل كان اسم ابي بكر عبد الكعبة فسماه النبي
عليه السلام له ولابويه وولده وولد ولده صحبة مع رسول الله ولم يجتمع هذا لاحد
من الصحابة فضايله كثيرة مما رواه عن النبي عليه السلام مائة واثنان واربعون حديثا
في الصحيحين ثمانية عشر حديثا انفرد البخاري باحد عشر ومسلم بواحد لا نورث على بناء
المجهول ويقال ورث ابي واورثني ابي [illegible] ما تركناه صدقة هذا [illegible]
جواب [illegible] قال لا يورث الانبياء تقدم الكلام عليه في حديث لا يقتسم ورثتي

وتيا

(خ) عبد الله بن هشام رضي الله عنه قال كنا مع النبي عليه السلام وهو اخذ بيد عمر فقال
له عمر يا رسول الله لانت احب الي من كل شيء الا نفسي فقال لا والذي نفسي بيده حتى اكون
احب اليك من نفسك يعني لا يكون ايمانك كاملا حتى تؤثر رضائي على رضاء
نفسك وان كان فيه هلاكك والمراد من هذه المحبة محبة الاختيار لا محبة الطبع لان
كل احد مجبول على حب نفسه اشد من غيرها فقال له عمر فانه اي فان الشان الان والله
لانت احب الي من نفسي فقال الان يا عمر يعني الان صار ايمانك كاملا (خ) انس
روى البخاري عنه قال كان العباس عم النبي عليه السلام مع المشركين يوم بدر فاسر
ففدى نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل الى المدينة مسلما مهاجرا وكان رجال من الانصار
ارادوا ان يطلقوا العباس فيتركون فداءه لرحمه [illegible] يفدي نفسه ويجعلوا ذلك
انصارهم طلبا لرضاء رسول الله فهم استاذنوا في ذلك من النبي عليه السلام فقال لا

انصبا ٤٢

الله



والله لا تذرن بضم الراء لا تتركوا منه درهما يعني من فداء العباس انما ابى
النبي عليه السلام من ذلك واكده بالقسم تاديبا للعباس ولئلا يشق على الانصار اسرهم
ولئلا يقع في نفوس اصحابه شيء بكون العباس عمه وفي الحديث دلالة على الاجتناب عن
مظان التهمة ومواضع الفتنة (م) بريدة بن الحصيب رضي الله عنه لا وجدت انما دعا
عليه النبي عليه السلام زجرا حتى يرتدع تعظيما للمسجد انما بنيت المساجد لما فيه اي
عن العبادة عبر عنها بالموصول تعظيما لشانها قاله لرجل نشد اي طلب ضالته في المسجد
فقال من دعا الى الجمل الاحمر يعني من وجد ضالتي وهي الجمل الاحمر فدعاني اليه (ق)
ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه لا هجرة بعد الفتح اي فتح مكة المعنى فضيلة الهجرة
وفضيلتها التي كانت قبل لا توجد لان هجرة المسلم اليها غير منقطعة (م) ابو
قتادة روى مسلم عنه ان لا تهلكوا بضم الهاء وسكون اللام يعني ان لم تهلكوا عليكم
اطلقوا الى غمري يعني ائتوني به الغمر بضم الغين وفتح الميم قدح صغير قاله [illegible]

اخين

ليلة التعريس يعني اشتد الحر والناس يقولون عطشنا هلكنا وليلة ال
التعريس كانت مرجعه من غزوة خيبر وقيل من حنين والصحيح هو الاول
كذا قال القاضي قال الراوي كان في [illegible] بقية ماء من وضوئه وفيه قدح
فجعل يصب منه وانا اسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله ثم صب فقال

فقلت

اشرب فقلت لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله فقال ان ساقي القوم اخرهم
شربا (م) ابن عمر رضي الله عنه [illegible] عنه لا ياكل احد من اضحيته وهي بضم الهمزة وفتحها
وتشديد الياء معروفة وجمعها اضاحي فوق ثلاثة ايام قال القاضي ابتداؤها
بعد ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان تاخر ذبحها النهي في الحديث للكراهة
وقيل للتحريم واما ما كان هذا حديث منسوخ نسخه الحديث الذي رواه ابو سعيد الخدري
ونحوه عليه السلام في حق لحوم الاضاحي كلوا واطعموا واحبسوا وقد ذكرناه
في الباب الخامس وانما قال المصنف ذكرناه للتفاؤل او لتاليف الباب الخامس قبل
هذا الباب (ق) انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن احدكم حتى اكون احب
اليه من والده وولده والناس اجمعين المراد به نفي كمال الايمان والحب الحب
الاختياري مثل امتثال اوامر رسول الله عليه السلام مؤمنا بان يقاتل الكفار حتى يكون
شهيدا او امر بقتل ابويه واولاده الكافرين لاحب ان يختار ذلك لعلمه
ان السلامة في امتثال امره وان كان لا يحبه بطبعه كما ان المريض ينفر بطبعه عن

من دواء ولكن يميل اليه ويعمل بظنه ان صلاحه فيه فكيف ونبينا اعطف علينا من
ومن ابائنا واولادنا لانه عليه السلام سبب لنا للغرض قال القاضي ومن محبته عليه السلام
نصرة سنته والذب عن شريعته واما ذكر الوالد والولد لانهما اعز الخلق على الناس
لفضل المحبة فيهما فان قلت كيف جاء افعل التفضيل هنا بمعنى المفعول وكان قياسه
ان يصاغ للفاعل قلت هذا وهم منك لانك رايت ان احب ماخوذ من حب الشيء
بضم الحاء اذا صار محبوبا فزعمت انه مجهول وليس كذلك لان اصله حبب ككرم بصيغة
الفاعل فنقل ضمة العين الى ما قبله فادغم كذا في شرح المصابيح لزين العرب ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اي من الطاعات
والاشياء المباحة لما جاء في رواية النيسابوري حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه وانما
قال في الحديث لا يؤمن عبد وفي الحديث السابق لا يؤمن احدكم لان الاغنياء والاكابر
يشق عليهم ان يحبوا لاخوانهم الفقراء ما يحبون لانفسهم فذكر بلفظ العبد ايماء الى ان
مقتضى العبودية ان يصدر عنه هذه المحبة واما محبة النبي عليه السلام فيستوي فيها الغني
والفقير لعدم المزاحمة بينهم فذكر بلفظ الاحد ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا يبع
بعضكم على بيع بعض صورته ان يقول لمن اشترى شيئا بالخيار افسخ هذا البيع وانا
ابيعك مثله بارخص من ثمنه قال الشارح صورته اذا اشترى رجل شيئا من اخر بثمن
معين وتراضى المتعاقدان على ذلك فياتي اخر فيعرض سلعة مثله بثمن انقص منه
او اجود بمثل ثمنها وافق هذا صورة السوم على السوم لا البيع على البيع وقيل
النهي مخصوص بما اذا لم يكن في الصورة المذكورة غبن فاحش فاذا كان فله ان يدعوه
الى الفسخ ليبيع منه بارخص دفعا للضرر عنه م جابر رضه روى مسلم عنه لا يبع حاضر
اراد به من كان من اهل البلد لباد اراد به من كان من اهل البادية يقال بدا
فلان اذا نزل كذا قاله الجوهري صورته ان يحمل البدوي متاعا الى البلد ليبيعه
بسعر يومه ويرجع فياتيه البلدي ويقول ضعه عندي لابيعه بسعر غال على التدريج
وهو حرام عند الشافعي ومكروه عند ابي حنيفة قيل هذا اذا كان المتاع عام الحاجة
دون ما لا يحتاج اليه الا نادرا يشعر به قوله عليه السلام دعوا الناس يرزق الله بعضهم
من بعض قيل لا يبيع الحاضر للبدوي ولا يشتري له ايضا لان لفظ البيع من الاضداد
يستعمل في البيع والشراء والمشتري في موضع النهي يتم خ ابو سعيد م ابو هريرة رضه
يعني روى الحديث على تخريج البخاري ابو سعيد وعلى تخريج مسلم ابو هريرة لا يبيعن



لا يبغض الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الاخر المراد به النهي عن بغضهم
وان وجب سبه لقوله عليه السلام في حديث اخر واعفوا عن مسيئهم وفيه بيان
منقبة الانصار وحث على رعايتهم خ عائشة رضه روى البخاري عنها قالت لددنا
رسول الله في مرضه وكان يشير علينا لجعل يشير الينا ان لا تلدوني فقلنا كراهية المريض
الدواء فلما افاق عليه السلام قال لا يبقى احد في البيت الا لد بمعنى النهي الا لد
على بناء المجهول اللدود بفتح اللام هو الدواء الذي يسقى المريض في احد شقي فمه لقطر
لددناه اذا سقيناه ذلك قلنا انظر الواو فيه للحال الا العباس فانه لم يشهدكم
بفتح الهاء اي لم يحضركم في وقت السقي انما امر النبي عليه السلام ان يلد كل من في البيت عقوبة
لهم لانهم لدوه بغير اذنه بل بعد نهيه عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان
اشارة العاجز كنطقه وعلى ان المتعدي يفعل به ما هو من جنس الفعل الذي تعدى به
الا ان يكون فعلا محرما م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يبولن احدكم في الماء الدائم
اي الساكن ثم يغتسل منه ثم هنا للتراخي في الرتبة ومعناه تبعيد الاغتسال
عما بال فيه اعلم ان الماء الكثير يخرج عنه بالاجماع والماء الذي يكون مقدار قلتين
يخرج عند الشافعي والماء الذي يتغير بالنجاسة يخرج عند مالك وكل منهم تمسك
موضع بيانه شرح الفقه ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه لا يتحرى احدكم
مفعوله محذوف لدلالة الكلام يعني لا يقصد احدكم الوقت الذي تطلع فيه الشمس
او تغرب فيصلي باسكان الياء عطف على ما قبله وهو في معنى النهي ايضا اي فلا يصلي
ويجوز نصبها باضمار ان عند طلوع الشمس ولا عند غروبها المنهي عنه في هذين الوقتين
الفرائض والنوافل جميعا عند ابي حنيفة واصحابه والنوافل فقط عند مالك و
الشافعي لقوله عليه السلام من نام عن صلوة او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان
ذلك وقتها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم
يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صوما فليصمه يعني الا ان يكون يوافق صوما
يعتاد بصومه اعلم ان المنهي عنه التقدم بنية رمضان عند ابي حنيفة لقوله عليه السلام
لا يصام يوم الشك الا تطوعا وعند الشافعي هو التقدم مطلقا نظرا الى اطلاق
الحديث فان قلت اذا اريد التقدم بنية رمضان لا يستقيم معنى الاستثناء قلنا انه
منقطع بمعنى لكن اذا وافق صوما يعتاد بصومه متطوعا فليصمه فان قلت
فما وجه تخصيصه بيوم او يومين قلنا لانه قليل فكان مظنة ان يتوهم انه عفو

كما عنى في كثير من الاحكام وانما نهى عن التقدم حذرا عن التشبه باهل الكتاب لانهم
زادوا على مدة صومهم اياما من جهة الرخصة وقيل لئلا يختلط شارع رمضان فرافقه
ونشاطه ولا يثقل عليه صومه ق انس رضه انفقا على الرواية عنه لا يتمنين احدكم
الموت بضر نزل به نفاه نهى عن تمني الموت للاذى لعدم رضاه بما نزل من الاذى
من مشاق الدنيا واما اذا تمنى الموت لاجل الخوف على دينه لفساد الزمان فلا كراهة
فيه كما جاء في الدعاء واذا اردت فتنة في قوم فتوفني غير مفتون ق عثمان رضه
انفقا على الرواية عنه لا يتوضأ رجل فيحسن الوضوء اي يكمله برعاية فرائضه وسننه
فيصلي صلوة اي من المكتوبات الا غفر له ما بينه وبين الصلوة التي تليها قيل
المغفور الصغاير ونرجو من الله ان يغفر الكباير ايضا لعموم قوله تعالى ان الحسنات
يذهبن السيئات م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يجتمع كافر وقاتله ابدا اراد به المؤمن
الذي قتل الكافر لاعلاء كلمة الله في النار ابدا اعلم ان جهاده ذلك ان كان مكفرا لجملة ذنوبه
فلا اشكال وان لم يكن كذلك فهو يجوز ان يعاقب بغير دخول النار كالحبس في موضع
آخر م ابو هريرة روى مسلم عنه لا يجزي ولد والده اي لا يكافي
ولد باحسانه على والده وقضاء ما عليه من حقه الا ان يجده اي بان يجده مملوكا
فيشتريه فيعتقه قال اهل الظاهر لا يعتق الوالد بمجرد تملك ولده عليه لان الفاء
للتعقيب فيحتاج بعد الشراء الى انشاء العتق والجمهور على انه يعتق والفاء في فيعتقه
للسببية معناه فيخلصه ولده عن الرق بسبب شرائه يؤيده قوله عليه السلام من
ملك ذا رحم محرم فهو حر سمعت من بعض شيوخي ههنا معنى لطيفا وهو ان قضاء
حق الوالد لما لم يوجد الا في صورة ان يعتقه عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة
لان العتق انما يوجد مقارنا بالشراء لا عقيبه علم ان قضاء الولد حق الوالد
محال وهذا كقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف و
نكاح السلف محال فيفيد تحريم منكوحات الاباء ويجوز ان يكون الفاء في
فيعتقه كما في قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذا جعل التوبة نفس القتل
فه ابو بردة بن نيار رضه انفقا على الرواية عنه بردة بضم الباء الموحدة و
سكون الراء الغير المعجمة وبالدال المهملة ونيار بكسر النون وفتح الياء المثناة تحت
وبعد الالف راء مهملة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام حديثا الا في الصحيحين
حديث واحد لا يجلد احد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله تعالى

ورد



وورد في التعزير وبه اخذ احمد والجمهور على جواز الزيادة على العشرة وكلهم الى
غايتها عند الشعبي والاعادة وذا ابي يعلى على ما يراه الامام بقدر جرمه عند
ابي حنيفة والشافعي لا يبلغ التعزير قاصرا عن عقوبة الله في حدوده واولوا
الحديث بانه لا يزاد على العشرة بالاسواط ولكن يجوز الزيادة بالايدي والنعال
ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها تقدم
شرحه في باب خ ابو بكر رضه روى البخاري عنه لا يجمع بين متفرق هذا نهي
لارباب الاموال حين جاء الساعي صورته ان يكون لواحد اربعون شاة و
لاخر كذلك فيجب فيهما شاتان فاذا جمعت ففيهما شاة ولا يفرق بين مجتمع هذا
نهي للساعي عن التفريق صورته ان يكون لخليطين مائة وعشرون شاة مختلطة
فانما عليهم شاة واحدة فاذا فرق يكون فيها ثلث شياه خشية الصدقة بالنصب
علة للفعلين اما خشية المالك فهي ان يكثر الزكوة واما خشية الساعي فهي ان
يقل وفي الحديث دلالة على ان الخلطة تجعل مال الرجلين كمال واحد ولكن فيها
شروط واختلافات بين الفقهاء والمقام يأبى عن ذكرها م كعب بن مالك رضه روى مسلم
عنه لا يجوع اهل بيت عندهم تمر هذا محمول على بلاد قوتهم التمر ومن عادتهم
ان يشبعوا بغيره وفي الحديث حث على القناعة وتنبيه على جواز ادخار القوت
للعيال فانه اسكن للنفس واحصن عن الملال ق البراء بن عازب انفقا على
الرواية عنه لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق من احبهم احبه الله و
من ابغضهم ابغضه الله يعني الانصار وهم الاوس والخزرج كان رسول الله
يحبهم لنصرتهم اياه وبذل انفسهم واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته فلما
يحبهم لمحبته عليه السلام وهذا يدل على صدقه في الايمان فيكون سببا لمحبة الله ومن
كان ضد ذلك يكون من [illegible] فيبغضهم الله ق ابو هريرة رضه انفقا على
الرواية عنه لا يحج بعد العام مشرك اراد به العام الذي قبل حجة الوداع وكان
ابو بكر اميرا في تلك الحجة فبعث رجالا ينادون في الناس بهذا الحديث هذا موافق
لقوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال النووي المراد
بالمسجد الحرام ههنا الحرم كله حتى يمنع مشرك عن ان يدخل فيه وان كان لامر مهم
ولا يطوف بالبيت عريان هذا ابطال لما كانت عادتهم في الجاهلية ان يطوفوا بالكعبة
عراة ويقولوا لا نطوف بثياب عصينا الله فيها ق ابو بكر رضه انفقا على الرواية

عند الحكم احد بين اثنين وهو غضبان انما كره القضاء حالة الغضب خوفا من الغلط
لان الحاكم فيها يخرج عن سداد النظر ويلحق بها ما في معناها كالشبع المفرط والجوع
المقلق والمنام وغيرها وخص الغضب بالذكر لشدة استيلائه على النفس وصعوبة
مقاومته م ابن عمر رضه روى مسلم عنه لا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه ايحب
احدكم ان يؤتى مشربته وهي بفتح الميم وضم الراء وفتحها الغرفة يخزن فيها الطعام
وغيره الاستفهام في قوله ايحب بمعنى الانكار اعلم ان في تشبيه الضرع بالغرفة اشارة
الى ان حرز الضرع مستوثق في الشرع جدا لانه شبهه بالغرفة التي تصعب صعودها
ويكون مقفلة بحيث لا يطلع عليها الا بالكسر فينبغي ان لا يحلب الماشية بلا اذن صاحبها
انظر الى حسن نظر النبي عليه السلام وكمال بلاغته لا يبقى لخصمه الا ان يعترف بعنايته
فتكسر خزانته فينتقل طعامه هذا بصيغة المجهول وبالنون وبالتاء المثلثة مع
باب الافتعال اي ينثر ويخرج فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعماتهم فلا يحلبن
احد ماشية احد الا باذنه انما كرر النهي تاكيدا قال الشارح فيه دليل على اثبات القياس
ورد الشيء الى نظيره في الحكم فيستدل به على ان من حلب لبنا من ماشية محرزة تلزم قطع
يقطع يده كالسارق متاعا من الغرفة الى هنا كلامه لكن فيه تامل لان القطع مما يدرأ
بالشبهات فكيف يثبت بما فيه شبهة وهو القياس ق ابن مسعود اتفقا على
الرواية عنه لا يحل دم امرء مسلم اي اراقة دمه يشهد ان لا اله الا
الله واني رسول الله هذا تفسير لمسلم على قول من جعل اراد بالمسلم او الا باحدى
ثلث اي خصال ثلث الثيب الزاني بالجر بدل من موصوف ثلث مقدر وبالرفع خبر
مبتدا محذوف فالمراد بالثيب الزاني المحصن الزاني وهو المسلم المكلف الحر الذي اصاب
في نكاح صحيح ثم زنا والنفس بالنفس والتارك لدينه لا بد في هذه الصفات الثلثة
من تقدير المصدر ليصح ان يكون علة تقديره زنا الثيب الزاني واقتصاص النفس
بالنفس وترك التارك لدينه المفارق للجماعة نعت لقوله التارك لدينه المراد
بالجماعة جماعة المسلمين وهي فراقهم بالردة عن الدين وهي سبب لاباحة دمه
وفي الحديث دلالة على ان تارك الصلوة لا يقتل لانه ليس من الامور المذكورة وفي
على ان المرتدة لا تقتل لاقتصاره على ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا يرجم
الا ان يرجم المحصنة قلنا التنصيص على المحصن تنصيص على المحصنة لاستوائهما
في الزنا الذي هو علة القتل ولا كذلك المرتد والمرتدة لان القتل في المرتد لكونه كل

المحاربة



المحاربة والمرتدة ليست كذلك م جابر رضه رفعه عنه لا يحل لاحد كما في
بحمل السلاح بمكة المراد من الحمل ما يكون للقتال ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر مسيرة يوم
وليلة وليس معها حرمة اي ذو حرمة وهو من لا يحل له نكاحها لحرمتها على التابيد
فقوله لحرمتها احتراز عن الملاعنة فان تحريمها ليس لحرمتها بل للتغليظ وفي قوله على
التابيد عن اخت الزوجة فيرفع الا مما يحرم عليها اعلم ان الزوج غير مذكور
في الحديث لكنه مذكور في رواية اخرى فلا بد من الحاقه بالمحرم في جواز السفر معه
وان المذكور في الحديث مسيرة يوم وليلة وفي رواية مسيرة نصف يوم وفي رواية
مسيرة يومين وفي رواية مسيرة ثلث قال النووي الروايات كلها صحيحة ولكن
لم يرد النبي عليه السلام تحديد المدة بل المراد حرمة السفر للمراة بغير محرم والاختلاف
وقع لاختلاف السائلين وفي تبيينه اطلاق رواية الحنبلي لا تسافر امراة الا مع
ذي محرم الى هنا كلامه فعلى هذا لا يكون تقدير المدة بالثلث عند الحنفي مبنيا
بل لدليل اخر وفي الحديث حجة على ان فهو ما لكن في ان هنا جواز سفر المراة بلا محرم
اذا كانت امينة على نفسها او مع نسوة ثقات ق ام سلمة رضها اتفقا على الرواية
عنها لا يحل لامراة مسلمة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد فوق ثلثة ايام
الاحداد ترك الطيب والزينة والدهن من غير عذر فهو احد على بناء المعلوم
من الاحداد ويجوز ان يكون من الكتاب الثلاثي للثلاثي المجرد يقال احدت المراة
احدادا او حدت حدادا وعن الاصمعي انه لم يجز الا احدت رباعيا الا على
زوجها هذا يقتضي جواز الاحداد على كل زوج سواء كان بعد الدخول او قبله
ويدل ايضا على ان الاحداد على الامة المستولدة على مولاها وكذا تقييد
المراة بالمسلمة يدل على ان الاحداد على الذمية وهو مذهب ابي حنيفة واصحابه
وقال الشافعي على الذمية الاحداد لفوات نعمة النكاح عنها وعلل التقييد بالاسلام
في الحديث على شرفه وكونه ادعى للانقياد وقال الامام الطيبي قوله اربعة اشهر
وعشرا ان جعل بيانا لقوله فوق ثلثة ايام يكون الاستثناء متصلا فيلزم المعنى لا يحل
لامراة ان تحد اربعة اشهر وعشرا على كل ميت الا على زوجها وان جعل
معمولا لتحد مقدرا يكون منقطعا فالمعنى لكن تحد على زوجها اربعة اشهر وعشرا
ق سعد بن ابي وقاص اتفقا على الرواية عنه لا يحل للامراة ان [illegible] اخاه

فوق ثلث اى ثلث ليال اما اباحة الهجرة فى الثلث فمفهوم من الحديث عند من يقول بالمفهوم
المخالف وانما عفى عنها فى الثلث لان الادمى مجبول على سوء الخلق والغضب فسومح فيها اذا
كان الهجر لامر دنياوى واما اذا كان لتجنيب المعصية فالزيادة على الثلثة مشروعة كما
هجر رسول الله عليه السلام الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وامر الناس بهجرانهم خمسين
يوما روى ان بعير صفية اعتل فقال النبى عليه السلام لزينب اعطيها بعيرا وكان عندها
فضل ظهر فقالت انا اعطى تلك اليهودية فغضب عليه السلام فهجرها ذا الحجة والمحرم و
بعض صفر خ ابو هريرة رضه رو البخارى عنه لا يخطب احدكم بالجزم نهى وبالرفع
نفى بمعنى النهى على خطبة اخيه وهى بكسر الخاء طلب المراة للتزوج قيل هذا اذا تراضيا
على صداق معلوم ولم يبق بينهما الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روى
ان فاطمة بنت قيس اتت النبى فقالت ان معاوية وابا جهم خطبانى فقال عليه السلام
انكحى اسامة قيل هذا اذا كان المتخاطبان متقاربين واما اذا كان الخاطب الاول
فاسقا والثانى صالحا فلا يندرج تحت هذا النهى ولكنه خلاف الظاهر وقال الخطابى
الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان الله تعالى قطع الاخوة بين المسلم
والكافر وذهب الجمهور الى منعه وقالوا التقييد باخيه خرج على الغالب لكن المشهور
كما فى قوله تعالى وربائبكم اللاتى فى حجوركم فالمقطع بينهم هو الاخوة فى الاسلام
ولفظ اخيه فى الحديث غير مقيد به ولو اريد به ما هو اللائق وهو الاخوة من جهة
كونهم من بنى ادم لحصل المقصود ولما احتيج الى التكلف قال النووى لو خطب على خطبة
اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ خ ابو هريرة
رضه رو البخارى عنه لا يدخل احد الجنة الا ارى على بناء المجهول مقعده
بالنصب مفعول الثانى من النار لو اساء يعنى لو اساء لكان ذلك مقعده ليزداد
شكرا متعلق بقوله ارى ولا يدخل النار احد الا ارى مقعده من الجنة لو احسن
ليكون متعلق بقوله ارى حسرة عليه م جابر رضه رو مسلم عنه لا يدخل احدا
منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار بالجيم والراء المهملة من الاجارة اى لا يخلصه منها
ولا انا يعنى ولا انا ادخل الجنة بعملى الا برحمة الله قيل يحتمل ان يكون الباء فيه زائدة و
الاستثناء منقطعا لان رحمة الله ليس من جنس العمل فمعناه لكن رحمة الله تدخل
الجنة والجملة حينئذ توجيه امر العمل بنفى الاغترار به وبيان انه انما يتم بفضل الله و
يجوز ان يكون الاستثناء متصلا وتقدير المستثنى منه فمعناه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة

مقارنا



مقارنا بشىء الا برحمة الله وفى الحديث دلالة على مذهب اهل السنة وحجة على المعتزلة
حيث اعتقدوا ان دخولها انما يحصل بالعمل واما قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم
تعملون ونظائره فلا ينافى الحديث لان الاية تدل على سببية العمل والمنفى فى الحديث
علته وايجابه انتهى اى احب طاعتك وان قصرت فيها واكره معصيتك وان
ركبتها تفضل على بالجنة وان لم احبها م انس رضه رو مسلم عنه لا يدخل الجنة
عبدا لا يامن جاره بوايقه جمع بايقة وهى ما يصيب الناس من عظم نوائب الدهر
والمراد الشرور ق جبير بن مطعم رضه اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قاطع
اى قاطع الرحم يوفق بين هذا الحديث وما قبله وما بعده من تاويل نظايره
فيما سبق ق حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قتات بفتح القاف
وتشديد التاء الاولى المثناة من فوق هو النمام والنميمة نقل الكلام على جهة
الافساد وفرق بعض بينهما بان النمام الذى يتحدث مع القوم فينم والقتات هو
الذى يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم قال الامام الغزالى ليست النميمة مخصوصة
بهذا بل حقيقة النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه او المنقول اليه او
ثالث وسواء كان الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرهما حتى لو راى انسانا يخفى
ماله فاظهره لغيره فهو نميمة م ابن مسعود رضه رو مسلم عنه لا يدخل الجنة
من كان فى قلبه مثقال ذرة اى وزنها الذرة واحدة الذر وهو النمل الصغير
الاحمر من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال اى النبى عم
ان الله جميل يعنى جميل الافعال يحب الجمال اى التجمل منكم فى قلة اظهار الحاجة الى
غيره او معناه ان الله جميل الفعل بخلقه بقضاء حاجتهم فيحب منكم هذه
الصفة وهى قضاء حوائج اخوانكم وبه الجمال لكم كذا قال الشيخ الكمال بادركن المعنى
الاول انسب هنا الكبر بطر الحق بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة اى تضييعه من قولهم
ذهب دم فلان بطرا اى هدرا يعنى الكبر هو تضييع الحق من اوامر الله ونواهيه
وعدم الثقافة وغمط الناس بفتح الغين المعجمة وبفتح الميم وسكونها وبالطاء المهملة
اى احتقارهم وتعييبهم ذكر الخطابى فى تاويل الحديث وجهين احدهما ان المراد التكبر
عن الايمان والثانى ان ينزع الكبر عنه بالتعذيب او بالعفو فلا يدخل الجنة مع ان يكون
فى قلبه مثقال ذرة منه كما فى قوله تعالى ونزعنا ما فى صدورهم من غل او يقال لا يدخلها
اولا معهم ويمكن ان يقال معناه ان الكبر ما لو جاز ان احدكم بادى مقداره لكان

جزاؤه عدم دخول الجنة ولكن تكرم بان لا يجازيه به بل يدخل كل موحد الجنة خ ابو بكرة رضه
روى البخاري عنه لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال اي خوفه وضمها اي خوف المسيح الدجال
لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان يحفظانه عن الدخول وفيه دلالة
فضيلة المدينة وحراستها عن الدجال فانه لا يقدر على ما يريده بل ما يفعل انما يكون
بتشديد اشهادة اقداره عليه م ام مبشر رضه روى مسلم عنها قيل ما رو عن النبي
عشرة احاديث الموصل مسلم بها الحديث الثاني لا يدخل النار احد بايع تحت الشجرة روي
ان رسول الله لما اشيع ان عثمان قتل دعا الناس الى البيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت
الشجرة فلما بايعوه قال لهم انتم خير اهل الارض وكان عددهم الفا وخمسمائة
وعشرين م ام مبشر روى مسلم عنها لا يدخل النار ان شاء الله
للتبرك لا للشك من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة
هي بنت عمر رضه زوجة النبي عليه السلام بلى يا رسول الله وهو ايجاب للنفي اي يدخلها
اصحاب الشجرة فانتهرها بالراء المهملة اي زجرها فقال النبي عليه السلام قال الله تعالى وان منكم الا واردها فقال
حفصة اي استدلت على ما ادعت من الدخول بقوله تعالى وان منكم الا واردها فقال
النبي عليه السلام فقد قال الله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا اصله جثويا
وهو مصدر حال اي جالسين على الركب من هول ذلك الوقت او من ضيق المكان
قيل الضمير في الاية مضمر اي والله ما منكم من احد الا واردها اختلفوا في ان هذا
الى الخطاب وفي معنى الورود وفيما يرجع اليه الكناية اما الاول فقيل الخطاب
لجنس الانسان وقال عكرمة للكفار وهذا القول غير مناسب للحديث ولا لما بعد الاية
فهو ثم ننجي الذين اتقوا اللهم الا ان يكون ننجي بمعنى نسوق يعني يعودون الكفار
الى النار ونسوق المتقين الى الجنة من شاطئ جهنم واما الثاني فالورود بمعنى الدخول
لقوله عليه السلام لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل النار فيكون للمؤمنين بردا وسلاما كما
كانت على ابراهيم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله تعالى ان الذين سبقت
لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والمبعدون عنها لا يكونون داخلين قلنا
فيزيد التذاذهم بنعيم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب ومزيد غم الكفار حيث
يفتضحون عند المؤمنين وعن مجاهد معنى ورود المؤمن النار مس الحمى
جسده في الدنيا لقوله عليه السلام الحمى حظ كل مؤمن من النار ولا يخفى ان هذا
التوجيه ايضا غير مناسب لمعنى الحديث وعن انس وقتادة معنى الورود المرور

جهنم

وقيل الفا واربعمائة وقيل الفا وثلثمائة صح اصل

فقلنا المراد انهم مبعدون من عذابها
فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما
الفائدة في دخولها
صح



من جهنم وهو الجواز على الصراط لانه قد يرد الشيء الشيء ولا يدخله كقوله تعالى ولما
ورد ماء مدين قال الشيخ الشارح وهذا المعنى هو الصحيح وعنه ذلك لا يناسب قوله
عليه السلام لا يدخل النار فان تفسير الورود بالدخول وارجاع الضمير في واردها
الى النار يستلزم التناقض بين الحديث والاية قوله هذا غير مناسب بمعنى الحديث لانه
ح يكون استدلال حفصة بالاية غير منتظم لما ادعت من الدخول بل الاوجب ان يكون الورود
بمعنى الدخول ويدفع التناقض بان يكون المراد من نفي الدخول في الحديث نفي العذاب
فينتظم ما قبله استدلال حفصة على كونهم معذبين بدخولهم النار بهذه الاية
ودفع عليه السلام عليها كلامها ببيان ان كل داخل في النار غير معذب لقوله تعالى
ثم ننجي الذين اتقوا واما الثالث فعن ابن مسعود ان الضمير في واردها للقيمة
ولا يخفى ان هذا ايضا غير مناسب لما نحن فيه وفي الحديث دليل على جواز المناظرة
على وجه الاسترشاد فان مناظرة حفصة ما كانت الا لذلك لا للرد مقالته عليه السلام
م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه اخبر ابو بكر رسول الله انه دخل بيته فرأى
عند زوجته نفرا من بني هاشم فكره ذلك فلما اخبره به قال لا يدخلن رجل بعد
يومي هذا على مغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة هي التي غاب عنها زوجها الا ومعه رجل
او اثنان شك من الراوي في قوله اثنان دون رجلان اشارة الى ان المراد بهما
صغيرين كانا او كبيرين ق ام سلمة اتفقا على الرواية عنها لا يدخلن هؤلاء
عليكم يعني المخنثين هذا تفسير نحوي قال عليه السلام حين راى مخنثا قاعدا
عند ام سلمة وهو يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها هو الذي يشبه
النساء في كلامه وحركاته تارة يكون هذا الشبه بجبلة عليه وتارة يكون بتكلف
والثاني هو المذموم الذي قال عليه السلام في حقه لعن الله المتشبهين بالنساء من
الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء قال النووي في الحديث بيان ان للمخنثين
حكم الرجال الفحول في الدخول عليهن وكذا حكم الخصي والمجبوب لعلمهم من ذلك
لانهم يصفون النساء بحضرة الرجال فيفضي ذلك الى الفتنة او لاحتمال ان يكون
الداخل عليهن ممن يتكلف بالخنوثة قوله عليكم من باب تغليب الذكور على الاناث والا
كان حقه ان يقول عليكن خ ابو امامة رضه روى البخاري عنه لا يدخل هذا
بيت قوم الا ادخله الذل قاله لما راى شيئا من الة الحرث قيل هذا في حق من يقرب
من العدو لانه لو اشتغل بالحرث وترك الجهاد لادى الى الاذلال بغلبة العدو عليه

..... العدم

بناء على ان دخول النار مستلزم للعذاب عادة
فلا يلزم ان يعلم من كلامها ان دخول الفار ...

ويجوز ان يقال ان الزارع لا يخلو من ان يكون مطلوبا بالعشر او الخراج وهذا نوع من
السلطنة عليه ولا يتوجه هذا المذمة الزارعة لانها محمودة كيف وقد روى انه عليه السلام
قال اطلبوا الرزق في خبايا الارض ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه
لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم انما لم يرث كل منهما الاخر لانقطاع الولاية بينهما
واما المرتد فلا يرث المسلم ايضا عند الشافعي بهذا الحديث فقال ابو حنيفة وصاحباه
يرثه ورثته المسلمون لكن عنده ما كسبه في حال الاسلام وعندهما ما كسبه في حالتي
والدلائل مذكورة في الفقه خ جرير رضه روى البخاري عنه لا يرحم الله من لا يرحم الناس
مر تاويل نظيرها عني لا يرحم الناس في الباب الاول في حديث من لا يرحم لا يرحم
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يزال احدكم في صلوة ما دامت
الصلوة تحبسه لا يمنعه عن ان ينقلب اي يرجع الى اهله الا الصلوة فهو لا يمنعه
من قوله تحبسه لانه اوفى لتادية المقصود كما في قوله احدكم مما تقولون اسمكم
بانعامه وبني حاصل معنى الحديث من كان منتظرا للصلوة مع الجماعة كان كانه
فيها في ان يكتب له ثواب المدة انتظاره لها خ ابن عمر روى البخاري عنه لا يزال الرجل
في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما اما مصدر يعني ذي سعة عدم اصابته الدم
لا يزال في وسعة من دينه وكونه موفقا للخيرات ما لم يقتل احدا بغير حق فاذا
قتله زال عنه حالته الاولى لشوم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث تشديد في امر
الدماء خ سهل بن سعد رضه روى البخاري عنه لا يزال الناس بخير ما عجلوا
الفطر اي مدة تعجيلهم وانما كانوا بخير لان تعجيل الفطر بعد تيقن الغروب من
سنن المرسلين ليحصل الحضور في الصلوة فمن حافظها يكون متخلقا باخلاقهم
ولان فيهم مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرونه الى اشتباك النجوم م سعد بن
ابي وقاص رضه روى مسلم عنه لا يزال اهل الغرب قيل المراد بهم اهل الشام لانهم
في طرف المغرب من الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلادة فقال
الجوهري غرب الفرس حدته وقيل الغرب هنا الدلو الكبيرة والمراد بهم اهل العرب
لانهم يختصون بها ظاهرين حتى تقوم الساعة اي يقرب قيامها ق مغيرة بن
شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يزال ناس من امتي ظاهرين على الناس حتى
تاتيهم امر الله قال الشارح امر الله هو القيمة كقوله تعالى اتى امر الله اي هو كائن لا محالة
لكن الاوجه هنا ان يقال المراد به هو الريح التي تاتي فتاخذ روح كل مؤمن ومؤمنة

فيهم

اي غالبين ع

لان الساعة





لان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله الله فهم ظاهرون الى ذلك الوقت وفيه
بطلان والعاص فيه تاتيهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال بينا انا في المسجد اذ جاءنا
ناس من الاعراب فقالوا يا ابا هريرة هذا خلق الله فمن خلق الله فاخذ بسط
الله حصى بكفه فرماهم فقال انهم لا يزالون يسألونك يا ابا هريرة هذا الله يعني
خلق الله فمن خلق الله هذا الضمير المستتر في خلق راجع الى من وفي بعض رواية
فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا
احد م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم
اثنان يعني امر الخلافة مختص بقريش ولا يجوز عقدها لاحد من غيرهم و
هذا الحكم مستمر الى اخر الدنيا ما بقي من الناس اثنان حتى يكون احدهما
خليفة والاخر مجاهد م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يستر عبد عبدا في الدنيا
الا ستره الله يوم القيمة يعني ستر الله معاصي ذلك الساتر من اشاعتها
في اهل الموقف وقيل الا ترك محاسبته عليه والمعنى الاول اظهر الستر في
الدنيا اعم من ان يكون واقعا على عيب العبد او جنايته قال النووي الستر على
المجرم انما يكون مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد واما اذا اشتهر فيستحب ان يرفع امره
الى السلطان لخوف من ترتب الفساد على رفعه لان الستر عليه يكون تقوية على فعله
م سلمان رضه روى مسلم عنه لا يستنج احدكم بدون ثلثة احجار قال الشافعي
لا يجوز الاستنجاء من غائط وان حصل الانقاء قبلها عملا بالحديث وقال ابو حنيفة
العدد غير لازم لقوله عليه السلام من استجمر فليوتر من فعل فقد احسن ومن لا فلا
حرج واما الحديث محمول على الغالب لانه لو كان يحصل بحجر ثلثة احرف فجاز بالاجماع
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يسم المسلم على سوم اخيه المسلم
يقال سام السلعة اذا طلبها للشرى صورة السوم على السوم ان يقول واحد
للمشتري بعد تراضي المتعاقدين رد المبيع لابيع منك خيرا منه او يقول للبايع
استرده لاشتريه منك باكثر قبل يجري سكوت احدهما لا يدل على رضاه بل
لا بد من تصريح فان وجد ما يدل على الرضاء ففيه وجهان كذا قال النووي خ
ابو سعيد رضه روى البخاري عنه لا يسمع مدى صوت المؤذن اي غاية جن ولا انس
ولا شيء الا شهد له يوم القيمة نكر الشيء بعد ذكر الجن والانس تنبيها على انه
يشهد له الدواب وغيرهم وفي ذكر مدى الصوت اشارة الى ان البعيد من المؤذن

من الجن والانس الا شهد له سماع صوته فالقريب منه اولى وفي الحديث حث على
رفع المؤذن صوته ليكثر شهداؤه وما قيل من انه يشهد له المؤمنون من الجن
والانس واما الكافر فلا شهادة له فضعيف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه لا يشير احدكم الى اخيه اي اخيه المسلم ويلحق به الذمي قال النووي كذا في
بعض النسخ بالسلاح فانه لا يدري احدكم لعل الشيطان ينزع بالعين المهملة
هكذا روي في جميع نسخ مسلم معناه يجذب ويرمي في يده كانه يرمي في يده فيحقق اشارته
وروي في غير مسلم بالغين المعجمة فيكون بمعنى الاغراء كما في قوله تعالى ان الشيطان ينزغ
بينهم فقوله لعل الشيطان مفعول يدري ويجوز ان يكون يدري نازلا منزلة اللازم
فنفى عنه الدراية اصلا ثم استانف بجملة لعل الشيطان في يده من هنا بمعنى على يعني
ينزع الشيطان السلاح حال كونه على يد المشير ويجوز ان يكون من زائدة على قول
فيكون يده مفعول ينزع فيقع اي المشير به في حفرة من النار م ابو هريرة رضه
روى م عنه لا يشربن احد منكم قائما فمن نسي فليستقئ وفيه اشارة
الى ان الناسي اذا كان مامورا بطلب القيء ما شرب به فالشارب عامدا يكون مامورا به
بالطريق الاولى فان قلت صح ان النبي عليه السلام شرب من زمزم قائما في التوديع
قلت النهي للتنزيه لئلا يفوته الشرب وشربه عليه السلام قائما للجواز او يقال
انه مخصص بماء زمزم لكونه مباركا غير مضر شربه قائما في نسخ شراح الحديث
فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن مع ان التاريخ غير معلوم م ابو هريرة روى م
لا يصبر على اللاواء بهمزة بعد اللام وبالمد ضيق المعيشة في المدينة وشدتها احد
من امتي الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا او هنا للشك الا لتقسيم كذا روي
كثيرة رووا هكذا ويبعد ان يتفق كلهم على الشك بل هو للتقسيم معناه كنت
شفيعا لمن مات بها بعدي وشهيدا لمن مات بها في زماني او معناه كنت شفيعا
للعاصي منهم وشهيدا للمطيعين لا يخفى ان شفاعته عامة للامة فيكون هذه الشفاعة
لزيادة الدرجات وان جعلت او بمعنى الواو وقد ورد في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا
التوجيه فيكون اشارة الى اختصاص اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على رسوخ
ايمانهم وحسن ايقانهم والشفاعة ليتجاوز عن عصيانهم م ابو سعيد روى م
لا يصلح الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان المانع عن صومهما
لان فيه اعراضا عن ضيافة الله ولو نذر صومهما لا ينعقد عند الشافعي وينعقد

يكفي لبيان م





عند ابي حنيفة واصحابه ويلزمه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يصلي
احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقيه منه شيء وهذه الجملة حالية يعني من
صلى في ثوب واسع ينبغي له ان يلقي طرفيه على منكبيه كالقابس لئلا ينكشف اعلى بدنه فتنكشف
عورته ولئلا يفوت عنه الحضور مع الصلوة لاشتغال قلبه بحفظ ذلك ومن صلى
ولم يفعل كذلك لا يصح صلوته عند احمد بظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان
النهي للتنزيه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يصلين احد الظهر ويروى
العصر التوفيق بين الروايتين بان الحديث ورد بعد دخول وقت الظهر وقد
صلى بعضهم الظهر بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر في حق من لم يصلها
ورواية العصر في حق من صلاها الا في بني قريظة بضم القاف وفتح الراء المهملة
وبالظاء المعجمة قوم من اليهود بقرب المدينة كانوا معاهدين مع النبي عليه السلام
فنقضوا العهد حين اجتمع الاحزاب قاله منصرفه اي وقت انصرافه من الاحزاب
اي من غزاتهم وهم طوائف من العرب اتوا المدينة وحاصروها في الخندق
بعد انصرافهم خرج رسول الله صلعم لقتالهم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا يوما اي الا ان يصوم يوما قبله او بعده تقدم
الكلام عليه في حديث لا تختصوا ليلة الجمعة لقيام م ابو هريرة روى م عنه لا يبولن
احدكم في الماء الدائم وهو جنب تقدم الكلام في حديث لا يبولن احدكم في الماء
الدائم م ابو هريرة روى م عنه لا يفرك مؤمن مؤمنة بفتح الراء المهملة اي
لا يبغض بغضا يؤدي الى تركها ان كره منها خلقا رضي منها آخر اي من خلقها
الآخر وفيه حث على حسن المعاشرة والصبر على سوء خلقها خ ابو بكرة روى البخاري
عنه قال لما بلغ النبي ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى فقال لا يفلح قوم
ملكوا امرأة وفيه اشارة الى ان انفتاح وجوه الظفر عليهم وان المرأة لا تصلح
ان يكون اماما ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج واصلاح امور الانام
والمرأة مستورة ناقصة العقل م مطيع بن الاسود رضه قيل روى عن
النبي عليه السلام حديثا واحدا انفرد مسلم وهو لا يقتل قرشي صبرا نصب
على المصدر مؤكدا لغيره مثل هذا لكم زيد قائم حقا يقال قتله صبرا اذا صار
محبوسا على القتل حتى يقتل يعني ان قريشا يسلمون ولا يرتد واحد منهم حتى يقتل
كافرا من غيرهم وليس المراد انهم لا يقتلون ظلما كيف وقد جرى على قريش ما جرى

ما هو معلوم بعد اليوم قال يوم فتح مكة م ابو هريرة رضه روى عنه لا يقعد قوم يذكرون
الله فيه قوم اجتمعوا بنية سواء كان بالذكر والتلاوة او باشتغال علم الشريعة الا حفتهم
اي احاطت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة اي الوقار والخشية
والذكر سبب لها قال الله تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب وذكرهم الله فيمن عنده
يعني في الملائكة المقربين المراد من العندية عندية الرتبة ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه لا يقل احد اطعم ربك وضئ ربك بكسر الضاد المعجمة اي اجعل مولاك ذا
وضوء اسق ربك ولا يقل احد ربي هذا الخطاب للمماليك والخطاب للساقي
احدكم للاك وليقل سيدي ومولاي وفيه نهي عن استعمال اسم الرب في
مواضع استعمال السيد والمولى لان الرب هو المالك المعبود والانسان مربوب
متعبد فكره ذلك الكلام حذرا عن المضاهاة ولهذا لم ينه اضافته الى ما لا يتعبد
له يقال رب المال ورب الدار ولم ينه العبد عن ان يقال سيدي لان مرجع
السيادة الى الرياسة على من تحت يده ولذلك سمي الزوج سيدا قال الله تعالى والفيا
سيدها لدى الباب واما قوله عليه السلام ان تلد الامة ربتها او في رواية ربها
فمحمول على بيان الجواز لان النهي في الحديث للتنزيه او يقال المراد النهي عن اكثار هذا الاستعمال
وهذا هو مختار القاضي خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اللهم
اغفر لي ان شئت ليعزم المسئلة اي فوقف مسئلة تنازع فيه الفضلاء والوهم
في السؤال بهوان يجتهد في الطلب ولا يعلقه بالمشية وقيل هو حسن الظن بالله
تعالى في الاجابة سبب كراهة هذا اللفظ في الدعاء هو ان يرى منه صورة الاستغناء
عن المطلوب او يقال انه مشعر بالتخيير وهو انما يكون في حق من يتوجه اليه الاكراه و
الله تعالى منزه عن ذلك وهذا معنى قوله عليه السلام فانه لا مكره له خ ابن مسعود
روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اني خير من يونس بن متى بتشديد التاء المثناة
فوق وفي رواية لا ينبغي لاحد ان يكون خيرا من يونس بن متى تقدم البيان في باب
من قال انا خير من يونس بن متى ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها لا يقولن
احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي يقال خبثت بضم الباء ولقست بكسر القاف
بمعنى غثى قلبي وانما كره النبي عليه السلام لفظ الخبث لكونه مستعملا في خلاف الطيب
فان قيل قال النبي عليه السلام في الذي ينام عن الصلاة فاصبح خبيث النفس كسلان اجيب
بان المنهي استعمال خبثت بمعنى غثت مع وجود لفظ اخر يفيد معناه لا استعمال اللفظ

الخبث



الخبث في خلاف الطيب قال الله تعالى الخبيثات للخبيثين ويقال خبثت نفسي اذا غثت
طبيعته لان لفظ يتعين بالنفس فربما تستعمل في الاشياء العزيزة ولهذا كره النبي عليه السلام
ذكره وفي قوله فاصبح خبيث النفس لا يفيد المعنى السابق فلم يكن منهيا م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله
ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي وانما كره النبي عليه السلام ان يقول
السيد عبدي لان فيه تعظيم النفس ولان العبد في الحقيقة انما هو لله تعالى قيل انما
يكره اذا قال على طريق التطاول على الرقيق والتحقير لشانه والا فقد جاء القران به قال
الله تعالى والصالحين من عبادكم واماءكم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يقولن
احدكم يا خيبة الدهر يعني يا قوم اطلبوا خيبة الدهر اي حرمانه وانما نهى النبي عليه السلام
عن هذا اللفظ وما في معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث
الى الزمان كما قال الله تعالى حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فيسبونه ويذمونه
عليه فان الله هو الدهر اي مقلبه والمتصرف فيه على حذف المضاف او على ان يكون
الدهر مصدرا بمعنى الداهر يقال دهرت الشيء اذا جمعته ثم فرقته وما قال الشيخ
الشارح ذهب بعض المحققين الى ان الدهر اسم من اسماء الله تعالى ومعناه الازلي
الابدي وهذا ايضا اذن بجواز اطلاقه على الله تعالى غاية ما في الباب انهم لم يكونوا
عالمين تسمية الله تعالى بهذا الاسم فما علمهم فعلى هذا يكون وجه المنع عن نسبة ومعنى قوله
فان الله هو الدهر ظاهر بين لا يخفى ما فيه من الضعف والتكلف م جابر رضه روى
مسلم عنه لا يقيمن احدكم اخاه يوم الجمعة يعني من وجد اخاه جالسا في المسجد لا يجوز
له ان يقيمه ثم يخالف الى مقعده اي ياتي من خلفه الى موضع قعوده فيقعد فيه ولكن
تفسحوا معناه ليقل تفسحوا اي توسعوا فان قلت ثبت في الحديث الصحيح ان النبي عليه السلام
قال اذا قام احدكم من مجلسه فهو احق به اذا عاد اليه وهذا يدل على جواز اقامة الجالس
من مكانه فما التوفيق بينهما قلنا عدم جواز الاقامة في حق من سبق اليه لانه السابق
اختص بتلك البقعة فلا يجوز للمتاخر ان يقيمه قال النووي اصحابنا استثنوا من
هذا الحكم ما اذا الف من المسجد موضعا للتدريس او للافتاء فهو احق به فاذا قعد
فيه غيره فله ان يقيمه وجواز الاقامة في حق من جلس في موضع من سبق اليه ثم غاب عنه
ليعود بان فارقه ليتوضا او يقضي شغلا يسيرا ثم رجع الى موضعه عن قرب
كذا فالاول احق به فان وجد فيه قاعدا فله ان يقيمه لانه لم يبطل اختصاصه ق

ابن عمر اتفقا على الرواية عنه لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه هذا الحكم يعم الناس
وغيرهم م ابو هريرة روى مسلم عنه لا يقولن احدكم الكرم فان الكرم قلب المؤمن
قال اهل اللغة يقال رجل كرم بسكون الراء وفتحها يعني كريم يستوي فيه الواحد
والتثنية والجمع والتذكير والتانيث وسبب النهي ان العرب كانوا يسمون
العنب وشجرته كرما لان الخمر المتخذ منه تحمل شاربها على الكرم فكره النبي
عليه السلام هذه التسمية لئلا يتذكروا بها الخمر ويتوهموا حسن الاسم على
شربها وجعل المؤمن وقلبه احق ان يتصف به لطيبه وزكائه والوصف
منه تحريض المؤمن على التقوى وكونه اهلا لهذه التسمية ق سعد بن
ابي وقاص اتفقا على الرواية لا يكيد اي لا يريد سوءا اهل المدينة احد
الا انماع اي ذاب كما ينماع الملح في الماء تقدم الكلام عليه في الباب الاول
في حديث من اراد اهل المدينة بسوء ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه لا يلبس المحرم
القميص وفي ذكر القميص تنبيه على ان المنهي لبس ما يحيط بالبدن فلو ارتدى
بالقميص لا يمنع ولا العمامة ولا البرنس بضم الباء والنون وسكون الراء وضم
النون قلنسوة طويلة يلبسها الزهاد في الزمان الاول او في ذكره
بعد ذكر العمامة اشارة الى انه لا يجوز للمحرم تغطية الراس لا باعتياد
اللباس ولا بنادره او الى انه لا يجوز تغطيته بغير المخيط كالعمامة ولا بالمخيط
كالبرنس ولا السراويل ولا ثوبا فيه ورس وهو نبت طيب الرائحة باليمن
يصبغ به ولا زعفران قيل الثوب المصبوغ بالورس والزعفران
كان غسيلا لا ينفض اي لا يتحلل منه شيء بلغة لا يحل لبسه لان المنع للطيب لا للون و
لا الخفين لا يلبس المحرم الخفين الا ان لا يجد نعلين اي الا لاحد
نعلين فليقطعهما اسفل من الكعبين فليلبسهما موضع نعلين
م عمارة ابن رؤيبة بضم الراء المهملة وفتح الهمزة وتخفيف الميم ورؤيبة بضم
الراء المهملة وفتح الهمزة على وزن قتيبة قيل له رواه عن النبي
عليه السلام اربعة احاديث اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا لا يلج
النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها خصهما بالذكر لكونهما زمان
فترة وظن عليهما واظهر على غيرهما ق ابن عمر اتفقا على الرواية
عنه قال كان تاجر قال له ابو بكر يا ابن عمر اسر يوم بعد رجعن النبي عليه السلام

وعاهد



وعاهد على ان لا يهجوا المؤمنين فاطلقه ثم رجع الى الهجو والايذاء فلما اسر يوم
احد طلب الخلاص مرة ثانية فقال لا يلدغ المؤمن بالدال المهملة والغين المعجمة روي
بصيغة النفي على معنى لا ينبغي للمؤمن المستيقظ ان يخدع مما ينفر به مرة بعد اخرى
بضم الجيم وقيل الدال المهملة مرتين وبصيغة النهي ايضا قيل هذا في امور الاخرة يعني المؤمن
لا ينبغي ان ينام قلبه كالديغ ويضطرب ولا يعود اليه كما فعل يوسف عليه السلام
بزليخا كان لا يتكلم امراة حتى يرسل على وجهه ثوبا فلا ان وحلان يجمعهما
الجاه بينبغي ان يكون على حذر مما تقرب به في الدنيا والاخرة ق ابن عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول انما كره مسه لكرامة اليمين
وفيه تنبيه على كراهة الامساك مطلقا لانه اذا كان منهيا عنه مع احتياج المرء اليه
بحفظ ثيابه في غير هذه الحالة فلا يتمسح في الخلاء بيمينه فينبغي للمستنجي ان ياخذ
الحجر بيمينه والذكر بيساره ويحرك اليسار لينفصل الرماس عن تحريك اليمين ولا يتنفس
في الاناء النهي عن هذه الحالة لانه يقع فيه من رطوبة فمه فيكرهه غيره وقيل لان برودة الماء
الكاسر الكاسرة المرتوية للعطش تفتر بحرارة النفس واما ما روي ان النبي عليه السلام كان يتنفس في
الاناء ثلثا فلبيان الجواز ولانه عليه السلام كان يستشفي بجزافه فلم يتصور فيه الكراهة
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يمنعن احدكم جاره ان يغرز خشبة
يعني يضعها في جداره الضمير فيه عائد الى الاحد قال احمد النهي للتحريم واليه ذهب الشافعي
في القديم وذهب الاكثرون الى انه للندب اعلم ان المص اعلم الحديث بعلامة البخاري
لكنه متفق عليه اخرجه البخاري عن عبد الله بن سلمة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما روياه
عن مالك عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية
عنه لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر
فانه يؤذن او قال وهو شك من الراوي اي قال النبي عليه السلام ينادي بليل ليرجع
الى الاذان قائمكم الرجوع يجيء لازما ومتعديا وههنا متعد يعني ليرد القائم الى
مصلحة مترتبة على علمه بقرب الصبح كالاغتسال ان لم يكن اوتر وكالنوم قليلا ان كان
اوتر ليصبح نشيطا ولينبه نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا والقول قد يستعمل في غير
النطق معناه الحقيقي فيه يعني يظهر بجمع بعض الاصابع وكفه حتى يقول هكذا
وهذا صفة الصبح الكاذب اي قال الراوية المذكورة في صحيح مسلم ليس الفجر ان يقول هكذا
وصوب يده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه فقد صوب يده ورفعها وفي قوله وفرج
يقول هكذا او فرج

بين اصبعيه من لفظ الراوي ذكره حكاية بان النبي عليه السلام حين قال الشهر
يقول بيده هكذا اشار بيده الى السماء والى الارض ايضاحا بان البياض المستطيل
من الفجر وصبح قال حتى يقول هكذا فرج بين اصبعيه ايضاحا بان البياض المنتشر هو
الفجر الصادق ذكره في شرح هذا عرفت ان في كلام المصنف اختلاطا واختلالا ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار قال الشارح
الفاء فيه بمعنى الواو يعني لا يجتمع عليه موت ثلثة من اولاده ومس النار اياه ولذا كتبنا
كذا لان المضارع انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سببا لما بعدها [illegible]
لم يموت الاولاد ولا عدمه سببا للمس النار هذا كلامه لكنه ممنوع لان ما تاتينا فتحدثنا
بالنصب له معنيان احدهما ان يكون الاول سببا للثاني فينتفي بانتفائه وثانيهما نفي جمعهما
اعتبار السببية يعني يكون منك اتيان ولا حديث كذا فسره سيبويه والشارح كانه نسيه
المعنى الثاني وحمل النصب على المعنى الاول الا تحلة القسم هذا استثناء من قوله فتمسه تحلة
بكسر اللام مصدر حللت اليمين اي بررتها وتحلة القسم ما يفعله الحالف مما حلف عليه مقدار
ما يكون بارا في قسمه والمراد منها بيان قلة المس او قلة زمانه م جابر رضه روى مسلم عنه
لا يموتن احد الا وهو يحسن الظن بالله قال الراوي سمعت هذا الحديث من النبي عليه السلام
قبل موته بثلثة ايام النهي في الظاهر وان وقع على الموت لكنه ليس هو المراد لانه غير مقدور
له وانما المراد به النهي عن عدم حسن الظن بالله عند الموت بطريق الكناية كقولك
لا تصل الا وانت خاشع ليس نهيا عن الصلوة بل عن ترك الخشوع قال الخطابي
في الحقيقة حث على الاعمال الصالحة لان الظن بالله انما يكون من حسن العمل غالبا فكانه قال
احسنوا اعمالكم يحسن بالله ظنكم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا ينبغي لصديق
بتشديد الدال للمبالغة في الصدق والمراد به المؤمن لانه جاء في رواية لا ينبغي للمؤمن
ان يكون لعانا تقدم الكلام عليه في حديث ان اللعانين لا يكونون شهداء ق عقبة
بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه لا ينبغي هذا للمتقين قاله عند نزعه فروج حرير
لبس ان النبي عليه السلام الفروج بفتح الفاء وضم الراء المشددة القباء الذي فيه شق من
خلفه قيل انه كان قبل البعثة وقيل انه كان بعد البعثة وقبل التحريم وانما نزعه
نزع كاره له لما فيه من الرعونة وقيل انه يحتمل هذا النهي قبل التحريم لانه جاء في رواية
انه عليه السلام صلى في قباء ديباج ثم نزعه وقال نهاني عنه جبريل عليه السلام يوما
قاله بعض من انه كان بعد التحريم بين عليه السلام حرمته لعله في اهبه فرد ولا مثل

هذا



هذا استبعاد من متورع من امته فكيف من هو اتقى الناس مع انه يرد فيه نفي
خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال كان الناس ينصرفون من عرفات الى اوطانهم
بلا طواف الوداع فنهاهم النبي عليه السلام عن ذلك وقال لا ينفرن احد هذا نهي من النفر
بالسكون وهو الرجوع حتى يكون اخر عهده اي لقائه بالبيت وفي رواية حتى يكون اخر
عهده بالبيت الطواف وفي الحديث وجوب طواف الوداع واليه ذهب ابو حنيفة و
الشافعي في اصح قوليه فاذا تركه وجب عليه الدم الا الحايض فانه ليس يجب عليها لانه جاء
في رواية الا انه خفف عن الحايض م عايشة رضه روى مسلم عنها لا ينفعه لانه لم
يقل يوما رب اغفر خطيئتي يوم الدين يعني انه كان كافرا ولم يكن مؤمنا بيوم القيمة
لان المتقي به طالب المغفرة خطيئته فيه فلا ينفعه عمل قاله لما هي قالت يا رسول الله
ابن جدعان بضم الجيم وسكون الدال المهملة وبعدها عين مهملة كان في الجاهلية
يؤذنها وهي كان قبل البعثة عليه السلام وقربها منها سمي بها لكثرة الجهالة فيه يصل
الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه ابن جدعان كان من رؤساء قريش قال القاضي
عياض انعقد الاجماع على ان الكفار لا تنفعهم اعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم الجنة
ولا تخفيف العذاب لكن بعضهم يكون اشد عذابا من بعض بحسب جرائمهم وذكر الامام
الفقيه ابو بكر البيهقي يجوز ان يراد بما ورد في الايات والاخبار في بطلان خيرات
الكفار انهم لا يتخلصون بها من النار ولكن يخفف عنهم ما يستوجبونه بجنايات
ارتكبوها سوى الكفر فعلى هذا ذكرت فان قلت على ما قاله القاضي كيف التوفيق
بين هذا الحديث وحديث اخر اخرجه مسلم عن العباس انه قال يا رسول الله
ان ابا طالب كان يحوطك وينصرك فهل ينفعه ذلك قال نعم اقول نفع النبي عليه السلام
انما ينفعه من جهة انه تصير سببا لشفاعته عليه السلام لا من جهة انه يثاب عليها
او يخفف عنه بثوابه فقط عليه السلام بعد قوله عليه السلام نعم ولولا انا كان في الدرك
الاسفل من النار وتلك الشفاعة كانت مختصة م ابن عمر رضه روى مسلم عنه
قال اتخذ النبي عليه السلام خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش
احدكم على نقش خاتمي هذا اي صفة خاتمي يعني لا ينقش احد مثل نقش خاتمي
انما نهاهم ذلك لانه عليه السلام كان اتخذ الخاتم ليختم به كتبه الى ملوك العجم
وغيرهم فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة وفي الخاتم اربع لغات
كسر التاء وفتحها والكسر الافصح م عثمان رضه روى مسلم عنه لا ينكح المحرم ولا ينكح

بضم الباء في الثلاثة ولا يخطب الافعال الثلثة فيه مروية على صيغة النفي وعلى صيغة النهي
فالمعنى لا يتزوج المحرم امرأة ولا يزوجها غيره سواء كان بولاية او بوكالة ولا يخطب
امرأة للتزوج ذهب مالك والشافعي واحمد الى انه لا يصح نكاح المحرم لظاهر الحديث
وذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه يجوز لما روي انه عليه السلام تزوج ميمونة وهو
محرم فحملوا احاديث عثمان على الوطي لكون لفظ النكاح حقيقة فيه او على كونه منسوخا
لانه متأخر الرواية وانه لم يثبت معارضا له فيصار الى القياس والترجيح فيما بينه كذا
قال الشراح ولكن فيه تامل لان قوله عليه السلام وفعله اذا تعارضا فالصحيح عند الاصوليين
ان يرجح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مقصورا عليه ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يورد بكسر الراء نفي بمعنى النهي ممرض بكسر الراء صاحب الابل المراض
ومفعول لا يورد محذوف اي ابله على مصح وهو بكسر الصاد بمعنى النهي الصاد صاحب
الابل الصحاح وانما نهى النبي عليه السلام عنه لانه ربما اصابه المرض المعتد بفعل
الله وقدره الذي اجرى به العادة لا بطبعه فيحصل لصاحبها ضرر او ثلاثة
في نفس صاحبها ان المرض تعدى بطبعه فيكفر كذا قاله النووي

## الباب الرابع

جابر رضه روى م عنه اذا ابتعت طعاما فلا تبعه حتى تستوفيه تقدم بيانه
في الباب الاول في حديث من ابتاع طعاما قال صاحب التحفة هذا الحديث مما اتفقا عليه
من حديث ابن عمر وابن عباس وانت ترى ان المصنف رحمه جعله من افراد مسلم من حديث
جابر م جرير رضه روى م عنه اذا ابق بفتح الباء وكسرها لكن الفتح افصح
جاء كلام الله تعالى اذ ابق الى الفلك المشحون العبد لم يقبل له صلوة قال
المازري والقاضي العياض الحديث محمول على المستحل للاباق فيكفر ولا يقبل له صلوة
ولا غيرها لكن الاوجه ان يقال المراد منه نفي كمال القبول لا نفي اصله فلا احتياج الى
تاويله سبق الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سال عرافا لم تقبل له صلوة
باربعين م جرير رضه روى م عنه اذا اتاكم المصدق بتخفيف الصاد يعني
الذي ياخذ الصدقات عن وجبت عليه بنصب الامام وبتشديدها المصدق
ومعنى الاول مراد هنا فليصدر عنكم اي يرجع وهو عنكم راض المراد بارضائه تسليم
الواجب اليه بلطف وانما امر عليه السلام به لانه من محسنات الزكوة ق ابو سعيد رضه
اذا اتبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع اي في الارض كذا نقله سفيان عن سهيل
وهو احد روايته ونقل عنه ابو معاوية اي في اللحد والاول اولى لكون سفيان

وجه كسر الدال ... قال في الصحاح الذي ياخذ صدقات الغنم مصدق صحاح

احفظ



احفظ من ابي معاوية وانما نهى عن الجلوس لانه ربما احتاج الى المعونة عند الوضع
او لان المتبوع كالمتبوع فينبغي للمتابع ان لا يجلس قبله قال صاحب التحفة هذا الحديث مما تفرد
به مسلم وانت ترى انه مرقوم بعلامة ق ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اتى
احدكم الجمعة فليغتسل تقدم بيانه في حديث من جاء منكم الجمعة م ابو سعيد رضه
روى م عنه اذا اتى احدكم اهله يعني جامع امراته او امته ثم اراد ان يعود
ليجامعها مرة اخرى فليتوضأ اي ليغتسل ذكره تتمة للحديث فانه انشط للعود
يفهم منه انه المستحب للمراة ان تغسل فرجها ايضا خ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه اذا اتى احدكم خادمه بالرفع فاعل اتى بطعامه وجواب اذا محذوف
اي فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين
شك من الراوي والاكلة بضم الهمزة هي اللقمة فانه ولي ه بكسر اللام حره وعلاجه
الضمير المجرور للطعام يعني فان الخادم قرب من الطعام وباشر ربما
اشتهاه واقل ما يدفع شهوته لقمة او لقمتان وفيه اشارة الى التسوية بين
عبيده وبين مملوكه في الماكل ق ابو ايوب رضه اتفقا على الرواية عنه اذا
اتيتم الغايط يعني موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها
ببول ولا بغايط اراد به نفس الحدث قال قوم الحديث مخصوص بالصحراء لما
روى ابن عمر رضه قال النهي المذكور انما هو في الفضاء وعلته ان الصحراء لا يخلو من مصل
من ملك او جن او انس الى هنا كلامهم لكنه مدفوع لان عموم الحديث لا يختص
بالاشرف وقال اخرون انه عام علته احترام جهة القبلة من مقابلة خروج القذر او
كشف العورة لكنه منسوخ بما روي عن جابر رضه انه رأى رسول الله قبل ان يقبض بعام
استقبل القبلة في قضاء حاجته الى هنا كلامهم لكنه مدفوع ايضا بان هذا
الفعل الصادر من النبي عليه السلام يحتمل ان يكون لبيان الجواز او لكونه معذورا فلا
نسخ مع احتماله للجمع على ان فعل النبي عليه السلام وقوله اذا تعارضا يرجح قوله كما تقرر
في الاصول ولكن شرقوا وغربوا يعني توجهوا الى جهة الشرق او الغرب هذا محمول
على موضع لا يكون القبلة فيه الى الشرق او الغرب كالمدينة شرفها الله خ ابو هريرة
رضه روى البخاري عنه اذا احب الله العبد نادى جبرائيل ان الله يحب فلانا فاحببه
الضمير في نادى للملك يعني اذا اراد الله ان يظهر محبة عبد من عباده يعلمها
اولا جبرائيل فيامره بمحبته فيحبه جبرائيل فينادي في اهل السماء ان الله يحب فلانا على

اضمار الفعل عند البصريين وعند الكوفيين على ان في النداء معنى الفعل الحب قال فاخبروه
فحبه اهل السماء والله اعلم بحجة الله عبده تبيان على ان بر رضي عنه وعن مالك انه قال الحب
في بغض الله عبده الا عدم رضاه قال صاحب التحفة رفع الشيخ هذا الحديث بعلل اهمها
لكنه غلط لانه مما تفرد به العلاء وفيه سهو من الناسخ م جابر رضه روى عنه
اذا احدكم اعجبته المرأة تقديره اذا اعجبت احدكم المرأة فالفعل المذكور يفسره
فوقعت في قلبه فليعمد بكسر الميم الى فليقصد الى امرأته فليواقعها فان ذلك يرد ما
الضمائر من الرد وهو بالباء الموحدة على صيغة الماضي من التبريد ما في نفسه يعني يسكن
ما فيه من حر الشهوة ويجعله باردا فاتى بهو بهو الرواية الاولى اعلم ان اول المحبة الموافقة
ثم الميل ثم المحبة ثم الهوى ثم الولوع فالموافقة للطبع والميل للنفس والود للقلب والمحبة للفؤاد
وهو باطن القلب والهوى غلبة المحبة والوله زيادة الهوى يعني مال قلبه الى امرأة و
لم يقدر على دفع ذلك الميل عنها ولا يزيد ذلك فيصير ذلك حبا ثم هو موقع الصاحبه
في غير مرضاة الله فامر النبي عليه السلام باتيان زوجته ليتخلص عما في نفسه من الميل بانه قد حكم الشهوة
الدافعة اليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة
يعملها تكتب بعشر امثالها الى سبع مائة ضعف بالاضافة الضعف يجئ بمعنى المثل كذا قاله
الجوهري حكى القاضي الماوردي بعض العلماء ان التضعيف لا يجاوز سبع مائة نظرا
الى ظاهر الحديث لكنه غلط لان المراد منه التكثير لا التحديد في رواية اخرى الى سبعمائة ضعف
الى اضعاف كثيرة وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى الله الى يموت ذلك المسلم قال الشيخ
حسن الاسلام المراد استقامته على الطريق بحيث لا يعصي ربنا قال الاشرف يكون ذلك الحسنا
لكن كون الحسنة مكتوبة بعشر امثالها غير مرتب على [illegible] باحسان الاسلام هو الاصل [illegible] فيه
م ابو هريرة رضه روى عنه اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع اذرع جمع ذراع
قال المطرزي هو من المرفق الى اطراف الاصابع ثم سمي بها الخشبة التي يذرع بها الذراع
يذكر ويؤنث والتانيث افصح قال النووي معناه اذا كان الطريق بين ارض لقوم واراد
احياءها فان اتفقوا على شيء فذاك وان اختلفوا في قدره جعل سبع اذرع واما اذا وجدنا
طريقا مسلوكا وهو اكثر من سبع اذرع فلا يجوز لاحد ان يستولي على شيء منه قال الخطابي
وقد يكون ذلك الاختلاف في الطريق الواسع من شوارع المسلمين يقعد وبائي جانبيه ليبيعوا
شيئا فان كان القدر الذي بينهما سبع اذرع لم يمنعوا من القعود فيه وان كان اكثر منه
لم يمنع المارين بالاحمال ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا ادرك الله

سجدة



سجدة اي ادرك الركعة بركوعها وسجودها من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوة
وان ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال صاحب التحفة رفع
الصحيح منه فاضافه لكنه مما انفرد به البخاري يستدل به الشافعي ومالك على ان من طلعت الشمس
عليه وهو في صلوة الصبح او غربت وهو في صلوة العصر لا تبطل صلوته قال ابو حنيفة واصحابه
تبطل صلوة الصبح لان السبب وقت الشروع في الاول صحيح فوجبت الصلوة صحيحة فلا تؤدى
فاسدة في الوقت المكروه وفي العصر فاسد فجاز ادا كما وجبت ناقصا قال الناظر الا انه لما
كان قبل الغروب كاملا اداؤه وما كان بعده يحتاج الى ان ينوي فيه القضاء واول الحديث بان
المراد الانام في صلوة الصبح واسلم قضاها في وقت كامل قال القاضي الدبوسي يحتمل ان هذا
الحديث كان قبل النهي عن الصلوة في الاوقات المكروهة م ابو هريرة رضه روى عنه
اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله حصاص بضم الحاء المهملة وبصادين مهملتين شدة
العدو وقيل هو الضراط وهو محمول على الحقيقة لان الشيطان يأكل ويشرب [illegible]
عليه ان يخرج منه من شدة الفزع وقيل هو محمول على [illegible] بذكر [illegible] من
قولهم انطلق به فلان اذا استخفه وقيل انما هرب الشيطان من الاذان لما فيه من شعائر الاسلام
وقيل لئلا يسمعه فيضطر الى ان يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة كما قال عليه السلام لا يسمع
مدى صوت المؤذن انس ولا جن الا شهد له يوم القيمة لكن هذا التعليل انما يستقيم
اذا علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن يشهد له يوم القيمة البتة وارجى منه قال عليه السلام
اذا اذن اذا قصد الاذان م ابو موسى رضه روى عنه اذا اراد الله رحمة امة من عباده
قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وهو بفتح الراء من يتقدم القافلة ليهيئ لهم المنازل
ويهيئ لهم حوائجهم وسلفا اي متقدما بين يديها واذا اراد هلكة بفتح الهاء واللام
الهلاك امة عذبها ونبيها حي فاهلكها وهو ينظر اي والحال ان النبي عليه السلام ينظر اليهم
فاقر عينه اي بهلاكها امنية بهلكها حين كذبوه وعصوا امره انما كان موت النبي عليه السلام
قبل امته رحمة لهم لانه يكون مصيبة عظيمة لهم ثم يتمسكوا بشريعته بعده فيضاعف
اجرهم واما هلكة الامة قبل نبيهم فانما يكون بدعائه عليه السلام عليهم [illegible] بتكذيبه
ومخالفة امره كما فعل بقوم نوح عليه السلام فالمراد من الامة الاولى امة الاجابة وبالثانية
امة الدعوة وفي الحديث بشارة لامته عليه السلام حيث كان قبضه رحمة لهم كما كان بعثه
عليه السلام كذلك ق عدي بن حاتم رضه اتفقا على الرواية عنه اذا ارسلت كلبك
المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل فيه بيان ارسال الصائد الكلب شرط في حل اكل صيده حتى لو

الكلب المعلم بنفسه من غير ارسال لا يحل اكله وان كون الكلب معلما شرط ايضا وهو ان يترك الاكل
ثلث مرات وان ذكر اسم الله عليه وقت الارسال شرط قال عدي بن حاتم قلت وان قتلن
الكلاب الصيد الموصوفة قال وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس معها الجملة صفة كلب يعني ليس موصوفا
بالصفات المذكورة يفهم منه لو شاركه كلب لم يسم عليه او كلب غير معلم لا يحل اكل صيده قوله
وان قتلن يدل على جواز اكل ما قتله الكلب بثقله من غير جرح لكن لا بد من جرح في ظاهر الرواية
ليتحقق الذكوة الاضطرارية وفي الهداية ومعلمهم من الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح
قال قلت فانا نرمي بالمعراض وهو سهم لا ريش عليه الصيد فاصيب اي فنقتل به افنأكل منه قال
فاذا رميت بالمعراض الصيد فخزق بالخاء والزاء المعجمتين اي نفذ وجرح فكل وان اصابه بعرضه
فلا تأكل ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه اذا استأذن احدكم ثلثا فلم يؤذن
له اي في الدخول فليرجع قال العلماء ينبغي ان يجمع بين السلام والاستيذان والسنة ان يفعلهما
ثلثا اختلفوا في ان المستحب تقديم السلام على الاستيذان او تقديم الاستيذان فمنهم
على العكس والذي اختاره الماوردي ان وقع بصره على انسان قدم السلام والا قدم
الاستيذان واختلفوا ايضا في انه بعدما استأذن ثلثا فلم يؤذن له وظن انه لم يسمعه هل
يعيد الاستيذان اولا قال قوم ينصرف ولا يعيد بهذا الحديث وقال اخرون يعيده وحملوا
الحديث على من علم او ظن انه سمعه خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه اذا استأذنت امرأة
احدكم الى الليل الى المسجد فلا يمنعها خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه اذا استأذنكم
بالليل الى المسجد فأذنوا لهن تقدم البيان عليه في الباب الثالث في حديث لا تمنعوا
اماء الله مساجد الله م جابر رضه روى مسلم عنه اذا استجمر احدكم اي تبخر فليوتر
اي يجعله وترا وقيل الاستجمار استعمال البخور المطيب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر اي يخرج الماء من انفه بعد الاستنشاق ثلث مرات
فان الشيطان يبيت على خياشيمه جمع خيشوم وهو اقصى الانف ومعنى بيتوتة الشيطان
فيها هو ان الانسان اذا نام يجتمع فيها الاخلاط ويبس المخاط عليه حتى ينشف ويجلب الكسل
وتغير الطبيعة ويسر الكسل عليه ويمنع ذلك في القراءة عن تأدية الحروف من مخارجها
فامر عليه السلام بالاستنثار لازالة هذه العوارض وقال القاضي يحتمل ان يكون
البيتوتة على حقيقتها قال الشيخ الكلاباذي انما خص الخيشوم بالبيتوتة لان العين
باب النظر الى خلق السموات والارض وهي باب العبرة والفم باب الذكر والاذن باب سماع
العلم والذكر فليس للخيشوم شيء من هذه المعاني فيجوز ان يكون اقرب الشيطان

الانسان



الانسان وموضع مدخله فيه من طريق الوسوسة هو هذا الجانب م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلثا
فانه لا يدري اين باتت يده فيحتمل ان تطوف يد النائم على موضع النجاسة لان اكثرهم كانوا
يستنجون بالاحجار في بلادهم وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يطهر في حق الصلوة
وذهب احمد الى ان الغمس حرام اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة قوله اين باتت يده لان
البيتوتة تكون بالليل وقال بعضهم انه حرام اذا استيقظ من نوم مطلقا والجمهور على ان
النهي للتنزيه لانه عليه السلام علق بامر يقتضي الشك وطهارة اليد كانت ثابتة يقينا فلا
يزول بالشكوك ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اصبح احدكم يوما صائما
الذي نحوه صائما مقدم عليه معناه ناويا صوم يوم فلا يرفث اي لا يتكلم بكلام الجماع
والفحش من القول ولا يجهل اي لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل فان امرؤ شاتمه
يعني ان شتمه امرؤ ... لان المفاعلة ... او قاتله اي اراد ان يقاتله فليقل بلسانه اني صائم يسمعه
الشاتم فينزجر عنه غالبا او معناه ليحدث به نفسه ليمنعها من مجازاة الشاتم ولو جمع بين
الامرين لكان حسنا اني صائم انما كرره للتأكيد ق جابر رضه اتفقا على الرواية اذا
اطال احدكم الغيبة فلا يطرق اي يأتي اهله ليلا بل ينبغي له ان يأتي منزله نهارا لتمتشط
زوجته وتتأهب وفي قوله اطال دلالة على ان من كان سفره قريبا تتوقع امرأته
فلا يكره طروقه وكذا اذا وصل خبره وصحته فلا يكره طروقه واما ما رواه جابر رضه
ان احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم من سفره اول الليل فمعناه اذا قدم من سفره في
النهار فاحسن الاوقات لقضاء حاجته اول الليل لان المسافر غالب فيه الشهوة فاذا قضى
نهمته فيه يكون اجلب للنوم وادعى الى الاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين م ابو سعيد
رضه مسلم عنه قال ارسل رسول الله الى عتبان يدعوه فجاءه وراسه يقطر ماء فقال
عليه السلام لعلنا اعجلناك قال نعم فقال عليه السلام اذا اعجلت على بناء المجهول اي اعجلك
امر من الانزال فلم تنزل او قحطت على بناء الفاعل وفي رواية على بناء المجهول اي تعجلت
قال النووي الروايتان صحيحتان ومعنى الاقحاط هاهنا عدم انزال المني وهو
استعارة من قحوط المطر وهو احتباسه فلا غسل عليك وعليك الوضوء قال العتبان
بكسر العين المهملة وسكون التاء المثناة فوق بعدها الباء الموحدة بن مالك وهو
حديث منسوخ بحديث التقاء الختانين ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال استعمل
النبي عليه السلام عمر على الصدقة وامر له بعدما فرغ منها اجرة فقال عمر انما عملت لله فقال

اذا اعطيت شيئا من غير سؤال فكل وتصدق وفيه اشارة الى ان اخذ ذلك الشيء طيب الا
الصدقة انما يكون من الطيب قال النووي اختلف فيما اعطي من غير طلب هل يجب اخذه وقيل
والصحيح انه ان غلب الحرام فيما في يد المعطي فاخذه حرام والا فمباح ق عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم اي دخل وقت الافطار
وقيل معناه تم صومه لانقضاء محله شرعا وهو النهار حتى قال بعض العلماء الامساك
بعد الوجوب كالصائم يوم العيد لكن التوجيه الاول اولى لما جاء في الحديث من اراد
ان يواصل فليواصل الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار وان لم يكونا الا بغروب الشمس ليبين
كمال الوجوب كيلا يظن احد انه اذا غاب بعض الشمس جاز له الافطار او لانه قد يكون في واد
بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان يعمل بهما ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب اراد به اقتراب الساعة لقوله عليه الصلاة
والسلام في اخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب وقيل اراد به اعتدال ليله ونهاره
لان عند ذلك تصح الامزجة وقيل المراد منه زمان يستقصر ويتقارب الزائد
حتى تكون السنة كالشهر لاستلذاذه وبسط العدل فيه وذلك يكون في زمان المهدي قال صاحب
الكتاب المظهر يحتمل انه اراد بذلك اذا قرب اجل الرجل يعني الكهولة والشيب فان رؤياه
قلما تكذب لذهاب الظنون الفاسدة وتنزع الشهوة منه وكانت نفسه صافية عن
الغضب وقيل رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعة عند وقت السحر ق ابو
قتادة الحارث بن ربعي رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اقيمت الصلاة يعني اذا نادى المؤذن
بالاقامة وقيل اقامة السبب مقام المسبب فلا تقوموا حتى تروني قيل كان الصحابة يقومون
للصلاة قبل ان يخرج النبي عليه السلام من صومعته فينتظرونه فنهاهم عن ذلك لئلا يطول
عليهم القيام اذا عرض للنبي عليه السلام عارض فيتاخر به عن الخروج م ابو هريرة رضه
اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة فيه نهي عن افتتاح نافلة بعد الاقامة سواء
كانت سنة مؤكدة او غيرها واليه ذهب الشافعي قال النهي لحكمة وهي ان يتفرغ للفريضة
من اولها ولا تفوته تكبيرة الاحرام مع الامام وقال ابو حنيفة واصحابه سنة الصبح
مخصوصة عن هذا بقوله عليه السلام صلوها وان طردتكم الخيل فعملنا بالدليلين
فقلنا يصلي سنة الصبح اذا لم يخش فوات الركعة الثانية ليكون جامعا بين الفضيلتين
وتركها حين خشي لان ثواب الجماعة اعظم والوعيد بتركها الزم خ ابو اسيد على وزن
التصغير الساعدي سعد بن النجار رضه قيل اشتهر بكنيته مات ... عن النبي عليه

مائة



مائة وعشرون حديثا في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بحديثين وم
بواحد قال اصطف المسلمون لقتال قريش يوم بدر فقال عليه السلام اذا اكثبوكم اي
قربوكم العدو فارموهم واستبقوا نبلكم النبل سهام لطاف ليس لها طول يعني لا ترموهم
من بعيد منهم ليبقى نبلكم وقيل معناه ارموهم ببعض النبل دون الكل م ابن عمر رضه رقم
هنا بعلامة مسلم والحديث متفق عليه كذا في التحفة اذا اكفر الرجل اخاه اي دعاه كافرا
فقد باء بها اي رجع بكلمة الكفر احدهما يعني يلزم الكفر على احدهما لانه ان كفر اخاه
غيره ان كان صادقا فظاهر وان كان كاذبا يكون القائل قبل هذا قصد تكفير اخاه مخاليا
من التاويل واما المنافق فخارج عنا اعلم ان هذا الحديث مشكل لان من قال لاخيه
يا كافر ولم يكن صادقا في قوله اذا لم يعتقد بطلان دين الاسلام لم يكن كافرا في حقه والكبيرة
لا يكفر المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا على المستحل قال شارح المصابيح يرجع الى
المعصية المذكورة حكما يعني رجع بمعصية اكفاره اقول هذا المعنى غير مناسب
بلفظ احدهما الا ان يراد باحدهما هذا القائل فيكون هذا على منوال ...
انا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين والمراد بالمعطوف نفسه تلطفا في العبارة
ومنه قول حسان في حق من هجا النبي عليه السلام اتهجوه ولست له بكفؤ فشركما
لخيركما الفداء ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح
يده حتى يلعقها اي يلعق اصابعه بنفسه هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل الفراغ فلا
فلا يلعقها ولا يمسحها او يلعقها غيره اي يلعقها غيره ممن لا ... المسح
بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة فامر النبي عليه السلام باللعق كسرا للنفس م ابن عمر
رضه عنه اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان
يأكل بشماله ويشرب بشماله تقدم الكلام عليه في حديث لا يأكل بالشمال م ابو هريرة رضه
رضه عنه اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه اشار بلفظ الجمع الى انه لا يأكل باقل من
ثلاثة اصابع ... قال الاكل باصبع اكل الشيطان والاكل باصبعين اكل الجبابرة
فانه لا يدري في ايتهن البركة يعني لا يدري ان البركة في الاكل في اي جزء من الطعام بركة
الاكل ... على اصابعه فليحفظ تلك البركة بلعقها ... في ايته
باعتبار الاصبع او اللقمة وفي قوله ايتهن ترغيب للعق كل اصابعه فان من فعل
ذلك فقد برئ من الكبر قال النووي وقع في بعض النسخ نسخ مسلم في ايتهن وفي معظم
الاصول لا يدري ايتهن البركة فمعناه ايتهن صاحبة البركة واصل البركة الزيادة

وثبوت للبرية البلاء منها ما يحصل به التغذية والتقوية على طاعة الله الى غير ذلك ولا به
ويحتمل ان يراد بالبركة حصول حيث يكون الطعام نطفة صالحة لان يخلق انسانا قال ابن
في تفسيره ومعنى كرمنا بني ادم من جملة تكريمه انه ياكل الطعام بالاصابع يعني ان
الطعام صالح لان يخلق انسانا مكرما فينبغي ان يحترم كل جزء من الطعام ولا ياكل بالة
ولهذا امر النبي عليه السلام بلعق الاصابع بكل ما هنا ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية
عنه اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قيل قالوا يا رسول الله
هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فيه دلالة على ان
الحريص على الفعل المحرم مما يواخذ به وعلى ان كل منهما كان قصد قتل الاخر لا الدفع
عن نفسه حتى لو كان قصد احدهما الدفع ولم يجد بدا منه الا بقتله فقتل لم يواخذ به
لكونه ماذونا فيه شرعا قيل هذا محمول على من قاتل عصبية ولا يكون متاولا في فعله
فلا يرد كذا الا بقتال الصحابة كقتال علي وطلحة والزبير وغيرهم فانهم كانوا يعلمون
ان نصب الامام واجب وان كل واحد منهم لما يعتقد بانه اوفق واصلح لتدبير امر الحق
بالامامة او يدعي الحق فجرى بسبب ذلك فيهم ما جرى م عثمان بن ابي العاص
الثقفي رضه قيل ما عهد الى النبي عليه السلام تسعة وعشرون حديثا انفرد مسلم منها
بثلاثة احاديث اصحها هذا اذا امت بهم قوما فاخفف بهم الصلوة لكن يكون
عليهم فان ارادوا كلهم تطويلها فلا باس به ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا امن بتشديد الميم اي قال امين الامام فامنوا قال النووي ينبغي ان يكون
تامين المأموم مقارنا لتامين الامام لقوله عليه السلام في حديث اخر اذا قال الامام
ولا الضالين فقولوا امين فعلى هذا يكون معنى اذا امن اذا اراد التامين فانه
من وافق تامينه تامين الملائكة هذا تعليل لما قبله مع اضمار الاخبار عن تامين
الملائكة تقديره فامنوا كما ان الملائكة يؤمنون غفر له ما تقدم من ذنبه حكي القاضي
انه موافقة التامين في الخشوع والاخلاص وقيل في الاجابة والصحيح انها في الوقت
واختلف في هؤلاء الملائكة فقيل هم الحفظة وقيل غيرهم ويعضده ما روي انه
فان من وافق قوله قول اهل السماء ويمكن ان يجمع بين القولين بان تقول الحفظة
واهل السماء ايضا م ابو هريرة رضه عنه اذا انتعل احدكم فليبدا
باليمين واذا خلع فليبدا بالشمال ولينعلهما جميعا او ليخلعهما جميعا قال النووي
هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وفي صحيح البخاري ليحفهما بالحاء المهملة والفاء وكلاهما

صحيحان



صحيحان ورواية البخاري احسن ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا انزل الله بقوم
عذابا اصاب من كان فيهم من الصلحاء وغيرهم وهلكوا جميعا ثم بعثوا على اعمالهم
من الخير والشر فمن كان صالحا فعاقبته نجاة ومن كان ظالما فبخلافه ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المراة من طعام بيتها غير مفسدة نصب على الحال اي
غير مسرفة وقيل معناه ان يكون انفاقها باذن زوجها فلها اجرها بما انفقت الباء فيه
للسببية وللزوج اجره بما كسب والزوج اجره بسبب كسبه وللخازن مثل ذلك اي الخازن
الذي كانت النفقة في يده مثل ذلك الا اجر لا ينقص بعضهم من اجر بعض ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المراة من كسب زوجها من غير امره فله نصف اجره
تقدم الكلام عليه في حديث لا تصم المراة وبعلها شاهد م ابو هريرة رضه روى عنه
اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة احد سيور النعل وهو
الذي يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه في النقب الذي في صدر النعل المشدود في
الزمام والزمام السير الذي يعقد فيه الشسوع احدكم فلا يمشي في الاخرى اي في
النعل الاخرى حتى يصلحها اي النعل الذي انقطع شسعه لانه اذا انقطع عن رجل فيكون
احد رجليه متنعلا والاخرى حافيا والمشي هكذا يؤدي الى العثار ويخالف
الوقار وبهذا نهى النبي عليه السلام ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا
اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره وهي حاشيته التي تلي الجسد
يكون به مستورة بطرف ازاره لئلا يحصل في يده مكروه ان كان هناك شيء من الهوام
فانه لا يدري ما خلفه عليه يعني ما حدث على فراشه بعده من المؤذيات ثم يقول باسمك
ربي وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فارحمها فان ارسلتها فاحفظها
هذا اشارة الى قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها
فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى بما تحفظ به عبادك الصالحين
وفيه اشارة الى ان المقصود من الحيوة هو الصلاح وما عداه ينبغي ان لا يلتفت
اليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا باتت المراة هاجرة فراش
زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح لانها كانت مامورة بطاعة زوجها في غير معصية
قال النووي ليس الحيض بعذر في الامتناع لان له حقا في الاستمتاع بما فوق الازار
فيه دليل على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب واذا كان ذلك في قضاء الشهوة
فكيف اذا كان في امر الدين وانما عني اللعنة بالاصباح لان الزوج يستغني عنها

عن صلح وقت المانع عن الاستماع في غالب (ق) ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال
كان رجل من الانصار يقال له حبان بن منقذ وكان متغير العقل لشجة راسه في الحرب
وكان يخدع كثيرا في البيع فذكر ذلك للنبي عليه السلام فقال اذا بايعت فقل لا خلابة
وهو بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة اي لا خديعة في هذا البيع لو قال المصنف قال
لحبان بن منقذ لكان اوفق لان الخطاب له قال احمد من قال في بيعه لا خلابة
له الرد اذا غبن كحبان والجمهور على انه لا رد له ما لم يثبت ان النبي عليه السلام
اثبت لحبان الخيار ولفظ لا خلابة لا يدل عليه ويجوز ان يكون الفائدة في ذكره ان لا
ينخدع في الواقع ويكون هذا مختصا به ولو كان ثبت له الخيار فلا دليل على عمومه (ق)
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا بدا حاجب الشمس اراد به ناحيتها او طرفها
من حاجب الوجه فاخروا الصلوة حتى تبرز اي تظهر ظهورا تاما ويرتفع الشمس واذا غاب حاجب
الشمس فاخروا الصلوة حتى تغيب تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث اذا
احدكم (م) ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا بويع لخليفتين اي اذا بويع لاحدهما
اولا وللاخر بعده فاقتلوا الاخر منهما لانه كالباغي هذا اذا لم يندفع الا بقتله
للامر بقتله عدم الالتفات والقاؤه في عداد القتلى كما يقال قاقتلت الشراب
اذا مزجته وكسرت سورته (م) ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اذا تثاءب احدكم
مخففا هكذا وقع في بعض نسخ مسلم وفي اكثرها تثاوب وقال الجوهري يقال
بالمد من المفاعلة ولا يقال تثاوب بتشديد الهمزة كذا قال الجوهري والتثاؤب
فتح الحيوان فمه لما عداه من ثقل وامتلاء طعام وهذا يكون سببا للكسل
والحضور بهما ولذا صار منسوبا الى الشيطان كما قال عليه السلام التثاؤب من
الشيطان احدكم فليمسك بيده على فيه يعني ليضع يده على فمه سترا على فعله
المعيب فان الشيطان يدخل فيه يعني يغلب عليه ان لم يدفع التثاؤب نفسه
ومعنى غلبته ان يجعل معتادا به واذا اعتاد به [illegible]
منه هذا الشيء من النوم والغفلة وكثرة الاكل [illegible]
التي هي اسباب التثاوب ومكروهة في الشرع ويحتمل ان يكون يراد به دخوله فيه
وانما خصه بهذه الحالة لان الفم اذا انفتح لشيء مكروه في الشرع صار طريقا للشيطان
(م) ابو هريرة رضه روى عنه اذا تشهد احدكم اي قرا التحيات لله والصلوات
الى اخرها سميت به لاشتمالها على الشهادتين فليتعوذ بالله من اربع يقول اللهم اني

اعوذ



اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا وهي بلية تعرض بعد
الموت حال الحيوة والممات فتنة الممات بلية تعرض بعد الموت وقيل هو شدة
سكراته وقيل هو سوء الخاتمة اضيف الى الموت لقربها منه والامر بالاستعاذة للاستحباب
لقوله عليه السلام لابن مسعود حين علمه التشهد اذا قلت هذا او فعلت فقد
فقد تمت صلوتك ولو كانت الاستعاذة واجبة لما تمت صلوته بدونها
ومن فتنة المسيح الدجال وفي رواية اذا فرغ احدكم من التشهد الاخير فليتعوذ
بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر
المسيح الدجال (ق) ابو هريرة رضه وابو سعيد رضهما اتفقا على الرواية عنهما
قالا راى رسول الله نخامة في جدار المسجد فتناول حصاة فحكها وقال اذا
تنخم احدكم النخامة البزاق والتنخم القاؤها وفي الحديث حذف تقديره اذا تنخم
احدكم وهو مستقبل القبلة فلا يتنخمن قبل وجهه يعني الباء اي جهة وجهه ولا عن
يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى تقدم الكلام عليه في الباب
الثالث فان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه (م) ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه اذا توضا العبد المؤمن او المسلم شك من الراوي فغسل وجهه خرج من
وجهه كل خطيئة نظر اليها الى الخطيئة وفيه تجوز لان النظر ليس الى الخطيئة بل الى سببها
بعينه مع الماء او مع اخر قطر الماء شك من الراوي وقيل ليس بالشك بل هو من لفظ
النبي عليه السلام فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها اي اخذت
تلك الخطيئة وفيه تجوز ايضا يداه مع الماء او مع اخر قطر الماء فاذا غسل رجليه
خرجت كل خطيئة مشتها وفيه ايضا تجوز رجلاه مع الماء او مع اخر قطر الماء حتى
يخرج نقيا من الذنوب يعني يخرج المتوضئ من وضوئه وقد تنظفت اعضاء وضوئه
من الخطايا التي اكتسبها تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من توضا فاحسن الوضوء
(ق) جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا جاء احدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام
فليركع ركعتين استدل به الشافعي واحمد على استحباب تحية المسجد وان كان الامام
في الخطبة وكرهها ابو حنيفة ومالك لانه تخل باستماع الخطبة وهو واجب عند الجمهور
وقد روي انه قال اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام فتعارضا وتساقطا فبقي
الاستماع على وجوبه (ق) ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا جاء رمضان
فتحت روي بالتشديد والتخفيف وكذلك غلقت لكن التخفيف اكثر رواية و

الا شرير بالجوع في المعنى ابواب الجنة واغلقت ابواب جهنم قال القاضي الامام
فتح ابواب الجنة حصول الاسباب مجازا من كثرة الطاعات ووجوه الخيرات
ومن تعليق ابواب النيران انتفاء ما يودي اليها من الكباير ويجوز ان يراد بها
حقيقتها حتى ان من مات في رمضان من المومنين يكون من اهل الجنة فيابه من
زوجها فوق ما ياتي من غيره او هو كناية عن تواتر نزول الرحمة والمغفرة لان الباب
اذا فتح يخرج ما فيه متواليا او سلسلت الشياطين اي قيدت والمراد منه قهرها
بكسر الشهوة النفسانية بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره ويكون الشياطين مصفودة
مقيدة تعظيما للشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصي والشرور في
رمضان اجيب عنه بان الشياطين انما صارت مغلولة عن كل صايم لكن الخلص
الصايمين الذين صاموا رمضان على شروط ورعاية حقوق والشر ليس بواقع منهم
او يقال انها مغلولة عن كل صايم لكن للشر اسباب اخر كالنفوس الخبيثة والشياطين
الانسية او يقال ان المقيدة هم المتمردون منهم يوئيده ما جاء في الحديث الاخر صفدت
مردة الشياطين فيكون الشر واقعا فيه بغيرهم م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه اذا جلس
احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها سبق بيانه في حديث اذا اتيتم الغائط
م عائشة رضه روي مسلم عنه اذا جلس بين شعبها الاربع وهي يداها ورجلاها وقيل
فخذاها واسكتاها وقيل نواحي فرجها لكن القولين الاولين اقوى لان الجلوس فيها
يكون حقيقة واقرب اليها وفي القول الثالث لا يكون كذلك ومس الختان الختان وهو
موضع القطع من فرج الذكر والانثى ومس ختانيهما كناية لطيفة عن الايلاج فقد
وجب الغسل م ابن عمر رضه روي مسلم عنه اذا جمع الله الاولين والاخرين يوم القيمة
يرفع لكل غادر لواء الغدر ترك الوفا اي علم يعرف غدرته تفضيحا له فقيل هذه غدرة
الى الهوا وهو منكر فتانيثه باعتبار كونه علامة غدرة فلان بن فلان وقد جاء
في الحديث انه يكون يوم القيمة الوية الشرف والكرامة ومع النبي عليه لواء الحمد م طلحة
فيه ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث
اتفق البخاري ومسلم على حديثين ومسلم بثلثة احدها هذا اذا حدثتكم عن الله شيئا فخذوا به
اورده بالبا لتضمين معنى العمل فيه فاني لن اكذب على الله حذف مفعوله للتعميم
تقدم سبب حكمه في الباب الثالث في حديث انما انا بشر ق مالك بن الحويرث بضم
الحا اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة عشر حديثا له في الصحيحين

ثلثة



ثلثة احاديث اتفق البخاري بواحد قال قدمت انا وابن عم لي فاقمنا عند النبي عشرين
ليلة وكان عليه السلام رحيما رفيق القلب فظن انا قد اشتقنا اهلنا فقال ارجعوا
الى اهليكم فقال اذا حضرت الصلوة اي وقتها فاذنا واقيما خاطب في الاذان و
الاقامة بصيغة التثنية اشارة الى ان كل واحد منهما لا يختص بالاكبر كما اختص الامامة
به وليؤمكما اكبركما لانهما يتقاربان في العلم والورع قاله ولصاحبه
م ام سلمة روي مسلم عنها اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا من الدعاء للميت بالمغفرة
ولصاحب المصيبة باعقاب من هو خير منه هذا ارشاد وتاديب لما ينبغي ان يقال عند
المصيبة فان الملائكة يومنون على ما تقولون ق عمرو بن العاص اتفقا على الرواية
عنه اذا حكم الحاكم فاجتهد لما كان الاجتهاد متقدما على الحكم احتيج الى تاويل تقديره
اذا اراد الحكم فاجتهد او هو من باب القلب اي اذا اجتهد الحاكم فحكم كما في قوله تعالى و
كم من قرية اهلكناها فجاءها باسنا ثم اصاب الاصابة في الحكم مطابقته لما هو عند
الله والخطا عدمها فله اجران اجر الاصابة واجر الاجتهاد فان قلت الاصابة متاخرة
عن الحكم فما معنى ثم في قوله ثم اصاب قلت ثم هنا للتراخي في الرتبة وفيه اشارة الى علو رتبة
الاصابة والنجح حصولها بالاجتهاد واذا حكم واجتهد واخطا فله اجر لانه بذل جهده
اجتهاده في طلب الحق عبادة قيل انما يحصل الاجر للمجتهد عند خطائه اذا كان جامعا
لشروط الاجتهاد وهي ان يكون حاويا بعلم الكتاب ووجوه معانيه وعلم السنة بطرقها
ووجوه معانيها وان يكون مصيبا في القياس عالما بعرف الناس كما عرف في اصول
الفقه ومن لم يكن كذلك فلا اجر له قاله صاحب التحفة في الحديث دليل على ان ليس كل مجتهد
مصيبا والا لم يكن لقوله فاخطا معنى ورد قول الشيخ الشارح بان القضية شرطية وهي
لا تقتضي صدق طرفيها فلا يكون دليلا على ان المجتهد يخطئ فقوله فاخطا عطف
على مدخولها اذا والاصل فيها ان يستعمل فيما هو مقطوع الوقوع فيصلح دليلا على تحقق
الخطا منه في حكمه على ان ترتب الثواب على ما لا يتحقق ولا يحتمل تحققه بعيد من الشارع
فلا يحمل عليه الوقوع م جابر رضه روي مسلم عنه اذا حلم احدكم حلما وهو بضم اللام ما يراه
النايم في نومه الماضي منه حلم بالفتح وكذا الرويا لكنها غلبت في الخير والحلم في الشر منه
قوله اضغاث احلام فلا يخبر احدا بتلعب الشيطان وكان الظاهر ان يقال فلا
يخبر احدا لكن وضع الظاهر موضع المضمر اشارة الى انه رويا تحزين من الشيطان
ليحزن الانسان ليحزنه فيسوء ظنه بالرب ويقل شكره فينبغي ان لا يخبر به ولا يلتفت

اليه وقيل انما نهى عن ذلك لانه لو اخبره بما فسره عارف غير ظاهر صورته فوقع على
ما فسره بتقدير الله تعالى م ابو هريرة رضه رفعه اذا خرجت روح المؤمن تلقاها
ملكان يصعدانها اراد بالروح ههنا ما ذهب اليه اهل السنة وجماعة من انه جسم لطيف
السارئ في البدن سريان ماء الورد قال حماد بتشديد الميم هذا من منقول مسلم وحماد
احد رواة هذا الحديث عن ابي هريرة فذكر اي ابو هريرة من طيب ريحها المسك فيه للروح وهو مما يذكر
ويؤنث وذكر المسك ويقول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى
الله عليك وعلى جسد كنت تعمرينه فينطلق به على صيغة المجهول اي يذهب بالروح الى ربه
الى محل كرامة ربه ثم يقول اي الرب انطلقوا به اي بالروح الى موضع في السماء حتى يصل اليه
من ريح الجنة الى اخر الاجل اي الى يوم القيمة قال اي النبي وان الكافر اذا خرجت روحه
انما لم يقل في روح الكافر تلقاها ملكان مع ان قابضيها الملائكة استهانة له قال
حماد وذكر ابو هريرة رضه من نتنها وذكر لعنا ويقول اهل السماء روح خبيثة
جاءت من قبل الارض قال النبي عليه السلام ويقال انطلقوا به الى موضع اسفل
حتى يصل اليه من سموم جهنم الى اخر الاجل قال ابو هريرة فرد رسول الله ريطة
واسكان الياء المثناة تحت وهي ثوب رقيق لين كانت عليه على انفه هكذا وهو
اشارة الى فعل ابي هريرة من رد شيء الى انفه وانما ردها عليه السلام على انفه
بسبب ما ذكر من نتن روح الكافر اشارة الى انه كالمحسوس م ابن عباس رضه رفعه
اذا دبغ الاهاب وهو الجلد الغير المدبوغ فقد طهر بفتح الهاء وضمها لغتان و
الفتح افصح جلد الادمي والخنزير خارجان من الحديث بالاتفاق وجلد الكلب
ايضا عند الشافعي لما روي ان النبي عليه السلام نهى عن جلود السباع وذهب
مالك الى ان جلد الميتة لا يطهر بالدباغ لما روي انه عليه السلام قال لا تنتفعوا
باهاب ولا عصب قلنا النهي محمول على ما قبل الدباغ خ ابو هريرة رضه اذا دخل
احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس قال صاحب التحفة اعلم بعلامة [illegible]
لكنه متفق عليه من حديث ابي قتادة ولم يروه البخاري من حديث ابي هريرة
وقد اخرجه صاحب جامع الاصول عن ابي قتادة ايضا قال قوم تحية المسجد
بركعتين واجبة لظاهر الحديث والجمهور على انها مستحبة لكن عند الشافعي يصليهما في
اي وقت كان وعند ابي حنيفة في غير اوقات النهي قال النووي بلا شرط ان ينوي
التحية بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة راتبة او غيرها م ابو حميد او ابو اسيد

كلاهما



كلاهما على صيغة التصغير رفعه م عنه الشك وقع في كنيته اذا دخل احدكم المسجد
فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسئلك من فضلك
انما امر بسؤال الرحمة عند الدخول لانه كان بصدد الاشتغال بما يقربه من الطاعات
التي هي كالابواب لها وبسؤال الفضل وهو الرزق الحلال عند الخروج لانه بصدد الابتغاء
بجاله قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله
م جابر رضه رفعه اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه
قال الشيطان لا مبيت لكم وهو موضع البيتوتة قال القاضي هذا خطاب لاعوانه
ابليس وقال المظهر يحتمل ان يكون الخطاب لاهل البيت دعاء عليهم يعني جعلكم الله محرومين
من البيت كما جعلتموني محروما لكنه بعيد لان المخاطبين في قول الشيطان بعده
ادركتم المبيت اعوانه فالمناسب في الاول ان يكون كذلك ولانه لو كان المراد ما ذكر
لكان المناسب ان يجعل الشيطان متضررا بان المنع صار سببا لا على الاهل وعدم ما [illegible]
يعني العشاء والله الطعام الذي يؤكل في العشية وهي من صلوة المغرب الى العتمة وزعم
قوم انها من زوال الشمس الى طلوع الفجر كذا قال الجوهري واذا دخل ولم يذكر الله عند
دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت
والعشاء م صهيب بن سنان رضه فيما رواه عن النبي صلعم حديثا انه
منها كذا احاديث احدها هذا اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول الله تبارك وتعالى
وبت وتعالى تريدون شيئا بحذف حرف الاستفهام ازيدكم اي على ما اعطيتكم من النوال
صفة شيئا الضمير العائد الى المحذوف فيقولون الم تبيض وجوهنا الاستفهام فيه للتقرير
يعني اظهرت اثر السرور والنعمة في وجوهنا فاي شيء نريد بعد ذلك الم تدخلنا الجنة
وتنجنا من النار قال اي النبي صلعم فيكشف الحجاب اي المانع عن رؤية الله فيرونه
فما اعطوا على بناء المجهول وما فيه نافية شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم وفيه اثبات
رؤية الله للمؤمنين الا انها تكون متفاوتة فمنهم من يراه كل مقدار جمعة ومنهم من
ينظر اليه غدوة وعشية اكرمنا الله في العقبى بسعادة لقائه كما اكرمنا في الدنيا
بزيادة عطائه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اذا دعا احدكم فليعزم المسألة
ولا يقولن هذا بيان العزم في السؤال اللهم ان شئت فاعطني فانه لا مستكره
له لان فيه صورة الاستغناء عن المطلوب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجيء فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة

حتى تنضح تسبق بيانه في حديث اذا بات المرء ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
اذا دعى احدكم الى الوليمة فليأتها انفقا على هذا الحديث لكن في الاخراج عن عبد الله
بن عمر والشيخ نسبه الى ابي هريرة كذا في التحفة الوليمة طعام العرس قيل الامر فيه للوجوب
يقويه قوله عليه السلام من دعي الى وليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء
هذا فيمن ليس له عذر واما من كان معذورا وكان الطريق بعيدا يلحقه المشقة فلا بأس
بالتخلف عن الاجابة وقيل للاستحباب لقوله عليه السلام بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها
الاغنياء ويترك الفقراء ويمكن ان يدفع هذا بان قوله بئس الطعام يقتضي عدم الاكل منه
لا عدم الاجابة فلا ينافي وجوبها وان دعي الى غير الوليمة فالجمهور على ان الاجابة مستحبة
م ابو هريرة رضه رو عنه اذا دعى احدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم
انما امر النبي عليه السلام الموعو بهذا لانه يجب على الداعي ان يعتقد ترك اكله انه صائم وان كان
يستحب اخفاء النوافل لئلا يؤدي ذلك الى العداوة ويخفف في الداعي لعدم الاكل تقدم الكلام
في حديث اذا اصبح احدكم م ابو هريرة رضه رو عنه اذا دعى احدكم فليجب
الامر للوجوب عند قوم فاذا اكل لقمة واحدة يخرج عن عهدة الوجوب لانه يسمى
طاعما والكلام عند الجمهور كلاهما انما يكون اذا كان المدعو هو المقصود من الطعام
المدعو اليه ولم يكن هناك من يتأذى بحضوره ولا من المنكرات شيء وغير ذلك
مما في معناها كذا قال النووي فان كان صائما فليصل يعني الحاجة بعد الاجابة فليصل
اي ليدع لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل معناه ليشتغل بالصلاة ليحصل له ثوابها
وللحاضرين بركتها قال النووي ان كان صومه نفلا ويشق على صاحب الطعام صومه
فالافضل الفطر ان كان مفطرا فليطعم م جابر رضه رو عنه اذا رأى احدكم
الرؤيا يكرهها الحلم صفة الرؤيا وهي نكرة في المعنى كالحماسة فولدها كمثل الحمار يحمل اسفارا
او حال منها فليبصق عن يساره ثلثا وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم ثلثا
وليتحول عن جنبه الذي كان عليه انما امر بهذه الاشياء تحقير الشيطان واشارة الى
انه ما رأى رؤيا حزن منخفض اليسار للبصق لانه محل الاقذار والمكروهات ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا رأى احدكم ما في منامه ما يكره فليقم فليصل
ولا يحدث به الناس سبق بيانه في حديث اذا حلم احدكم حلما ق عائشة رضها اتفقا
على الرواية عنها قالت تلا النبي عليه السلام قوله تعالى هو الذي انزل عليكم الكتاب منه
ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون
تشابه



ما تشابه منه الآية وبعدما تلاه قال اذا رأيت الذين يتبعون يعني يبحثون في الايات
المتشابهات لطلب ان يفتنوا الناس عن دينهم ويضلوهم الخطاب لعائشة ولمن
يصلح من سائر المسلمين بتوبته قاله عليه السلام في اخر الحديث فاحذروهم ما تشابه منه
فاولئك الذين سمى الله كلمة مفعول له كمفعول محذوف اي سماهم الله اهل الزيغ فاحذروهم
يعني لا تجالسوهم ولا تكالموهم فانهم اهل الزيغ والبدع واما اهل الطريقة المنقولة
فالمحكم ما امن عن احتمال التأويل والنسخ والتبديل كالنصوص الدالة على ذات
الله وصفاته والمتشابه ما بلغ في الخفاء نهايته ولا يرجى معرفته كقوله تعالى يد الله فوق
ايديهم وام الكتاب اي اصله الزيغ هو الميل الى الباطل ق عامر بن ربيعة بن ثمامة
اتفقا على الرواية عنه ثمامة بضم الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام الا خبر
حديثان له في الصحيحين حديثان اذا رأيتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم يعني تمر
عنكم وتبعدوا خلفها هذا حديث منسوخ تقدم الكلام عليه في باب الجنائز في حديث
ان الموت فزع م ابو هريرة رضه رو عنه اذا سمعتم الرجل يقول هلك الناس
فهو اهلكهم برفع الكاف يعني من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا فهو اشد
هلاكا لكونه اثما من تحقيرهم وربما ادى ذلك الى العجب بنفسه فقال ما الناس فان ذلك تحزنا
لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في امر الدين فلا بأس به وروي بفتح الكاف على انه
فعل ماض يعني فهو جعلهم هالكين لا انهم هلكوا في الحقيقة ومعناه فهو اهلكهم
لانه اقنط عباد الله من رحمته وذلك يؤدي الى ترك الطاعة والانهماك في
المعاصي م ابو هريرة رضه رو عنه اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه
فافطروا فان غم عليكم بضم الغين يعني ان خفي عليكم بسبب سحاب او غيره فصوموا
ثلثين يوما م ام سلمة رضها رو عنها اذا رأيتم هلال ذي الحجة قال الجوهري الهلال
غرة الهلال الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم هو قمر واراد احدكم ان يضحي فليمسك
عن شعره واظفاره يعني ليجتنب المضحي عن ازالة شعره بوجه من الوجوه كالمحرم
ذهب بعضهم الى ان المضحي يحرم عليه ازالة شعره وظفره حتى يضحي عملا بظاهر الامر والشافعي
الى انها مكروهة كراهة تنزيه قال النووي الحكمة في النهي عنهما ان يبقى المضحي كامل الاجزاء
ليعتق من النار وذهب ابو حنيفة ومالك في رواية الى انها غير مكروهة لما روي عن
عائشة انها قالت كنت افتل قلائد هدي رسول الله في ايام العشر فيبعث ثم يقيم فينا
حلالا لا يجتنب شيئا فيما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطيبي وحديث عائشة

الا تعليق التضحية

قد جاء متواترا واما حديث ام سلمة فقد قيل انه موقوف عليها وما قاله بعض الشارحين وهو
صاحب التحفة وشارح المشكوة في قوله واراد احدكم ان يضحي استدلالا لمن قال ان الاضحية
سنة كالشافعي وابي يوسف في رواية لان التعليق بالارادة ينافي الوجوب فمدفوع لان المنافي
للوجوب انما هو تعليق التضحية بالارادة وهنا المعلق هو الامساك ومثله لا يدل على التخيير
كما في قوله تعالى يا ايها الذين اذا قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام م ابو ثعلبة
الخشني رضه ثعلبة بالثاء المثلثة والعين المهملة والخشني بضم الخاء المعجمة وفتح الشين
المعجمة منسوب الى الخشين بن النمر قيل ما رواه عن النبي عليه السلام اربعون حديثا وله في
الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم بواحد وثلثة منها متفق عليها اذا رميت بسهمك
فغاب عنك فادركته اي الصيد الذي رميته فوجدته ميتا فكل ما لم ينتن هذا يدل على
انه لا يوكل ان انتن لعل هذا يكون محمولا على الندب لانه تغيير في جسده لا يحرم الاكل لما روي
انه عليه السلام اكل اهالة سنخة الريح الا اذا خيف ضرره فيحرم اكله قيل الحديث محمول على
ما لم يجد الصايد فيه غير اثر سهمه فانه وجده لا ياكل لقوله عليه السلام في حديث اخر فان غاب
عنك فلم تجد الا اثر سهمك فكل وقال ابو حنيفة واصحابه بشرط ان لا يقعد عن طلبه
فان قعد عن طلبه ثم اصابه ميتا لا ياكل لاحتمال ان يكون موته بشيء اخر الا ان هذا الاحتمال لم يعتبر
ما دام الصايد في طلبه ضرورة ان الاصطياد لا يعرى عنه عادة فلو اعتبره لانسد باب
الاصطياد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا زنت امة احدكم فتبين
زناها فليجلدها الحد اي ليقم مولاها عليها وفي ذكر الحد مع الاطلاق اشعار بانه
حدها منكوحة كانت او غيرها الجلد الا انه نصف جلد الحراير لقوله تعالى فان اتين بفاحشة
فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب المراد من الفاحشة في الاية هو الزنا وبالمحصنات
الحراير وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف والحكم في زنا العبد كالامة عرف بدلالة
النص قال صاحب النهاية كما في عامة المواضع حكم النساء مستفاد من حكم الرجال وهنا
العكس لكن لعل الوجه ان الشهوة الداعية الى الزنا غالبة فيهن والحكم يدار على العلة استدل
بالحديث الشافعي على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن
الامام لقوله عليه السلام اربع الى الولاة وذكر منها الحدود والوالي اذا اطلق ينصرف
الى من له ولاية عامة وهو السلطان او نايبه واما قوله فليجلدها فهو محمول على التسبب
ليكون سببا للرفع الى الامام ولا يثرب عليها بعد الحد فانه كفارة لذنبها والتاصيح
بمعنى التثريب عنها وهو التعيير والتوبيخ بعد ما امر بجلدها لانها عقوبة الزنا وقيل ان يثرب

لحد



لحد كان التثريب ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها وفيه اشعار بان الحد اذا اقيم
اذا زنت بكرت الحد عليها فيه انها اذا زنت مرات ولم يحد يكفي لجميعها حد واحد ثم ان زنت الثالثة
فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر معناه كان فليبعها وهذا الامر للاستحباب ويروى
ثم ليبعها في الرابعة فان قيل انما يبيعها لانه يكرهها فكيف يرتضيها لاخيه المسلم قلنا يبيعها
على قصد ان تستعف عند المشتري بكونه مهيبة او بالاحسان اليها او غير ذلك م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه اذا سافرتم في الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان
كثرة العلف والنبات فاعطوا الابل حظها من الارض اي من نباتها يرعيها
واذا سافرتم في السنة اي في القحط وانعدام نبات الارض من يبسها فبادروا بها
الابل نقيها اي ذهاب نقيها وهو بكسر النون وسكون القاف وهو المخ معناه
اسرعوا في السير بالابل لتصلوا الى المقصد وفيها بقية من قوتها اذ ليس في الارض ما
يقويها على السير واذا عرستم بتشديد الراء نزلتم في اخر الليل للاستراحة فاجتنبوا
الطريق فانها طرق الدواب المراد بها الاتيان الطارق بشر كقاطع الطريق ونحوه ومأوى
الهوام بالليل يعني الهوام يمشون بالليل على الطرق لسهولتها ولانها تجد فيها من الرمة
وما يسقط فينبغي ان يتباعد عن الطريق في النزول حذرا عن ضررها م العباس رضه
قيل هو عم النبي كان اسن منه بسنتين ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة وثلثون حديثا
له في الصحيحين خمسة انفرد البخاري منها بواحد ومسلم بثلثة احدها هذا اذا سجد العبد سجد
معه سبعة اراب على وزن افعال جمع ارب وهو بكسر الاول وسكون الثاني عضو كما
اصله ارآب فقلبت الهمزة الفا وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه وجهه بالرفع
وما عطف عليه بدل من سبعة بدل الكل من الكل وفيه دليل على ان اعضاء السجود سبعة
وليس فيه ما يدل على وجوب وضع كلها او بعضها وفيه اختلاف يستذكر في الباب
التاسع في حديث امرت ان اسجد على سبعة اعظم م البراء بن عازب رضه روى
مسلم عنه اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك معناه ظاهر ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم كان الكفار يقولون للمسلمين السام
عليكم فعلم النبي عليه السلام جوابهم بالحديث وفي رواية فقولوا وعليكم قال الخطابي الرواية
الاولى اولى لان الواو يقتضي المشاركة معهم وقال النووي كلاهما صحيحان ورواية
الواو اكثر ولا فساد لان الواو يجيء للاستيناف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار وقد جاء في رواية

فانها طرق

فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلوة فهو في الصلوة قيل السكينة والوقار بمعنى واحد جمع بينهما
تاكيدا والظاهر ان بينهما فرقا السكينة التاني في الحركات واجتناب العبث ونحو ذلك و
الوقار التاني في الهيئة وغض البصر ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا استدل
الحنفية بقوله فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلوته لان الاتمام يقع
على ما بقي من شيء تقدم اوله وذهب مالك واحمد الى انه اخرها محتجين بما روي انه عليه السلام
قال وما فاتكم فاقضوا والجواب ان القضا يستعمل بمعنى الادا فيحمل عليه توفيقا بينهما ق اسامة
بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض
وانتم بها فلا تخرجوا منها مر معنى الطاعون في الباب الاول في حديث من قتل في سبيل الله
فهو شهيد قيل علة النهي مخافة الفتنة على الناس بان يظنوا ان هلاك القادم انما حصل
بقدومه وسلامة الفار انما كانت بفراره لا مخافة ان يصيبه غير المقدر قال النووي والممنوع
هو الخروج للفرار واما الخروج بشغل اخر فلا باس به لما جاء في رواية لا تخرجوا فرارا
منه م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن اي اذانه فقولوا مثل ما يقول
المراد بالمماثلة هنا المشابهة في مجرد القول لا في صفته كرفع الصوت والمراد بما يقول المؤذن
ذكر الله والشهادتان لا الحيعلتان بما جاء في حديث اخر ان السامع يقول في الحيعلتين
لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم لان المتابعة فيهما يشبه الاستهزاء ثم صلوا علي فانه من صلى
علي مرة صلى الله عليه عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبد من
عباد الله وارجو ان اكون انا هو هذا الضمير مرفوع وقع موقع المنصوب راجع الى ذلك
العبد وقيل يحتمل ان يكون انا مبتدا وخبره هو والجملة خبر اكون وانما قال ارجو تواضعا
لان نبينا عليه السلام اذا كان افضل الانام فلم يكن ذلك المقام لغير ذلك الهمام
قال النووي متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه من متطهر وجنب وحائض اذا لم يكن
في الخلاء او في الجماع وان كان في الصلوة قال بعض الشافعية يجيب لعموم هذا الحديث
وقال بعضهم يجيب في النافلة دون الفريضة وقال ابو حنيفة لا يجيب لان في الصلوة
لشغلا وان كان قاريا قطع وتابع المؤذن واختلفوا في ان المتابعة عند سماع كل
مؤذن تام لاول مؤذن فقط او لمؤذن مسجده فمن سال لي الوسيلة حلت عليه
الشفاعة تقدم الكلام عليه في حديث من قال حين يسمع النداء ق ابو سعيد رضه
اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه ظاهر
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم نهاق الحمير جمع الحمار والنهاق بضم

النون



النون صوته فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رات شيطانا واذا سمعتم صياح
الديكة بفتح اليا جمع الديك فاسألوا الله من فضله فانها رات ملكا وفي الحديث
دلالة على نزول ~~الغضب عند اهل المعصية~~ الرحمة عند حضور اهل الصلاح فيستحب
الدعاء في ذلك الوقت وعلى نزول الغضب عند اهل المعصية فيستحب التعوذ واما
اختصاص الديكة برؤية الملك والحمار برؤية الشيطان فمما يفوض حكمته الى الله ورسوله
ق ابو قتادة الحارث بن ربعي اتفقا على الرواية عنه اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء
واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه تقدم شرحه في الباب الثالث في حديث
لا يمس احدكم ذكره م ابو هريرة رضه اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات
وبالحديث عمل الشافعي وقال ابو حنيفة واصحابه يكفي غسله ثلث مرات لقوله عليه السلام يغسل
الاناء من ولوغ الكلب ثلثا وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام زجرا للعرب عن اقتناء
الكلب لشدة ايتلافهم به حتى كانوا يطعمون معها الامر فيه للوجوب على كلا القولين و
عند مالك للندب لاعتقاده طهارة الكلب م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اذا شك
احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا تمييز رافع لابهام العدد في كم ام اربعا فليطرح الشك
اي ما شك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن وهو ثلث ركعات ثم يسجد بالرفع
عطف على الجملة الشرطية سجدتين قبل ان يسلم استدل به الشافعي على ان محل سجود
السهو قبل السلام وقال ابو حنيفة انه بعده لقوله عليه السلام لكل سهو سجدتان بعد السلام
فان كان صلى خمسا يعني ان كان ما صلاه في الواقع اربعا واضاف اليه ركعة اخرى بناء على
ان الثلث هو الاقل وصار جميعها خمسا شفعن له صلوته بتشديد الفاء ضمير جمع المؤنث
راجع الى السجدتين لان المثنى جمع عند بعض يعني يصير عدد الصلوة ستا بسجدتي السهو
لانه اتى بمعظم اركان الركعة وهو السجود وان كان صلى اتماما لاربع مفعول له او حال يعني
ان كان ما صلاه في الواقع ثلثا وصلى ما شك فيه للاتمام اربعا او حال كونه متمما كانتا
السجدتان ترغيما للشيطان اي اذلالا له حيث فعل ما ابى عنه اللعين ق ابو مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه اذا شك احدكم في صلوته فليتحر الصواب التحري طلب احرى
الامرين واولاهما فليبن عليه اي ما غلب ظنه ثم ليسجد سجدتين اعلم ان العمل بهذا الحديث
فيما عرض له الشك غير مرة وان كان عرض له اول مرة استانف الصلوة لقوله عليه السلام
اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى استقبل الصلوة المراد من الشك هنا معناه
اللغوي وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحي وهو استواء طرفي المشكوك فان قلت هذا الحديث

يدل على ان الشاك في الصلوة يعمل بغلبة ظنه مطلقا والحديث المتقدم يدل على انه يعمل
بالاقل المتيقن مطلقا فالعمل باحدهما يؤدي الى اهمال الاخر فى التوجيه قلنا يحمل حديث
ابي سعيد رض على من لم يكن له ظن اعمالا بالدليلين م زينب بنت ابى معاوية الثقفية امرأة
عبد الله بن مسعود قال صاحب التحفة هكذا ذكر الشيخ نسبها والحال انها زينب بنت عبد الله
بن معاوية ما روته عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث لها فى الصحيحين حديثان احدهما
متفق عليه والثاني لمسلم وهو هذا اذا شهدت احديكن صلوة العشاء اي اذا ارادت حضورها
فلا تمس طيبا لانه سبب للفتنة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها
اربعا تقدم الكلام شرحه في حديث من كان منكم مصليا بعد الجمعة خ ابو هريرة رض روى
البخاري اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى
احدكم لنفسه فليطول ما شاء ومعناه ظاهر م عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه اذا صليتم
الفجر فانه اي الفجر وقت الى ان تطلع قرن الشمس اي ناحيتها الاولى وهو صفة العرفي وفي
قوله الى ان يطلع حجة لنا على الشافعي في ان اخر وقتها عنده الاسفار لمن لا عذر له ثم اذا صليتم
الظهر فانه وقت الى ان يحضر العصر وهذا الحديث الى اخره بيان لاواخر الاوقات
واوايلها كانت معلومة لهم بغيره فلذا صليتم فاذا صليتم العصر فانه وقت الى
ان تصفر الشمس بالصاد المهملة وتشديد الراء اي مالت الى الغروب واذا صليتم
المغرب فانه وقت الى ان يسقط الشفق وهو الحمرة والبياض بعدها على الخلاف
المشهور فى الفقه واذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف الليل فهذا بيان الوقت
المختار خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قاله
لرجل قال متى الساعة فقال اين الرجل بعدما اجابه النبي عليه السلام كيف اضاعتها قال اذا
وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة وسد بتشديد على بناء المجهول اي فوض او
هو من الوسادة يعني وضع وسادة الامر لغير اهلها فيكون الى بمعنى اللام او يكون
وسد متضمنا معنى اسند والمراد بالامر الخلافة وباهلها قريش او المراد به الرياسة
مطلقا فان قلت لم يقتصر جواب السؤال الاول على قوله اذا ضيعت الامانة
قلنا لو اقتصر لتوهم انه وقت قيام الساعة فزاد قوله فانتظر للتنبيه على انه من اماراتها
فعلى هذا لا يكون اذا شرطية فان قلت كان ينبغي ان يأتي في السؤال الثاني بمطابق
الجواب فكذا اذا مراد تقدير الكلام ما معنى تضييع الامانة وكيف حصول اضاعتها فاجاب
عليه السلام بقوله اذا وسد الامر ولم يشتغل بكيفية التضييع لطوله وانما قال فيه

ايضا



ايضا فانتظر الساعة تنبيها على دنو الساعة اذ وسد لان تغير الولاة وفسادهم يستلزم
تغير الرعايا او من هذا قيل الناس على دين ملوكهم م ابو موسى رض روى مسلم عنه اذا عطس
احدكم فحمد الله فشمتوه اي ادعوا له لانه شكر الله على نعمة وهي العطاس فان لم يحمد الله فلا
تشمتوه لانه غير شاكر فلم يستحق الدعاء له خ ابو هريرة رض روى البخاري اذا عطس احدكم فليقل
الحمد لله وليقل اخاه او صاحبه شك من الراوي يرحمك الله ان سمع حمده فاذا قال له
يرحمك الله فليقل اي العاطس مجازاة لدعائه يهديكم الله ويصلح بالكم اي حالكم مكافأة لدعائه
وثنائه م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه اذا فتحت عليكم فارس والروم اي قوم انتم
معروفا اي قوم انتم تعني هل انتم من الشاكرين على تلك النعمة العظيمة او من غيرهم وفي
هذا الاستفهام تلويح الى التحذير عن وقوع المنهيات منهم قال عبد الرحمن بن عوف نقول
كما امرنا الله اي نقول في نفسنا نحمده في ذلك الوقت ما امرنا الله به والكاف زائدة
فقال النبي عليه السلام او غير ذلك روي منصوبا على تقدير او تفعلون غير ذلك و
مرفوعا على تقدير او حالكم غير ذلك وفيه اشارة الى ان كونهم على تلك الصفة غير
متيقن لهم لعدم اطلاعهم على المغيبات تتنافسون اي تتراغبون الى الدنيا وهذا
الى اخر الحديث تفسير لقوله او غير ذلك او استئناف جواب عن سؤال عبد الرحمن كانه قال
كيف نفعل غير ذلك ثم تتحاسدون له بعد اخذها ثم تتدابرون اي تتقاطعون
موليا كل منكم دبره عن الاخر ثم تتباغضون او نحو ذلك بالنصب يعني او تفعلون
غير ما ذكر من الافعال المذمومة ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين فتحملون
بعضهم على رقاب بعض يعني يكفيكم هذه الصفات حتى تأخذوا حقوق مساكين
المهاجرين بحيث لا يبقى لهم ما يرحلون به فتجعلون ضعفائهم على رقاب
اقويائهم حين ارتحالهم قيل وقد وقع ذلك كله في فتنة عثمان خ ابن عمر رض روى
البخاري عنه اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه لان فيه جرحا الشين والمثلة قيل الامر
فيه للندب لان ظاهر حال المسلم ان يكف قتاله مع الكفار والضرب في وجوههم
انجح للمقصود م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا قال احدكم امين وقالت الملائكة
في السماء امين فوافقت احديهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه تقدم الكلام
عليه في حديث اذا امن الامام فامنوا خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا قال احدكم
لاخيه يا كافر فقد باء به احدهما تقدم شرحه في حديث اذا اكفر الرجل اخاه ق
ابو هريرة رض متفق على الرواية عنه اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا

اللهم ربنا لك الحمد لان الملائكة يقولون هكذا فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما
تقدم من ذنبه اي من الصغائر والضمير في انه للشان م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا
قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم
من ذنبه معناه واضح م عمر رضه روى مسلم عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم
الله اكبر الله اكبر ثم قال اي المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال اي المؤذن فقال اشهد ان
محمدا رسول الله قال اي احدكم اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال اي المؤذن حي على الصلاة
قال اي احدكم لا حول ولا قوة الا بالله معناه لا حركة ولا استطاعة الا بمشيئة
الله تعالى وقيل الحول الاعتماد على تحصيل شيء والقوة القدرة عليه ثم قال
اي المؤذن حي على الفلاح معناه هلموا الى سبب الفلاح وهو الصلوة
قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر
ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة بلا حساب
او عذاب او رفع الدرجات م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فاستعجم
القرآن اي استغلق والتبس عليه ولم يدر ما يقول فليضطجع لانه
في تلك الحالة لا يكون متدبرا في قراءته لغلبة النعاس عليه ولا خير في
قراءة الا بتدبر م ابو هريرة رضه روى مسلم اذا قام احدكم من الليل فليصل
ركعتين خفيفتين قيدهما بالخفيفتين لانهما تأتيان لافتتاح
قيام الليل لكسر شهوة النوم والخفيفة ان يلي فعلهما لتعاقب الحركات
فيهما او لانهما خفيفتان بالسنة اي الركعتين اللتين للحدث
فيهما نحو ما قال عليه السلام من توضأ نحو وضوئي ثم صلى ركعتين لا
يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه م ابو هريرة روى مسلم عنه
اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع فهو احق به تقدم الكلام عليه في الباب الثالث
في صورته لا يقيمن احدكم الرجل من نفسه م ابو ذر روى مسلم عنه اذا قام
احدكم يصلي اي حال كونه يريد الصلوة فانه يستره اي يحفظ عن قطع
الصلوة بهذا الفعل المقدر وهو فليجعل امامه سترة اذا كان بين يديه
مثل آخرة الرحل وهو بالمد وكسر الخاء هي الخشبة التي يستند اليها
الراكب من خلفه مقدار السترة وكيفية نصبها مبين في علم الفقه قال
النووي يحصل الستر باي شيء اقامه بين يديه لما دل انه على الصلاة

كان



كان يومئ راحلته فيصلي اليها في السترة مستحبة في الصحراء لمن لم يأمن المرور بين يديه و
الظاهر انها مستحبة مطلقا لعموم الاحاديث فاذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل فانه
يقطع صلوته الحمار والمرأة والكلب الاسود ذهب بعضهم الى ان مرور الاشياء المذكورة
تبطل الصلوة لظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها واولوا القطع بالنقص لشغل القلب
بهذه الاشياء م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قرأ ابن آدم السجدة اي آية السجدة
فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويلي المنادى محذوف اي يا قوم هذه ويلي او يكون
كل حاضر وفيه واد في جهنم او يقال جعل الويل منادى بالكثرة حسرته ويجوز فتح
اللام على ان يكون الالف فيه بدلا عن ياء الاضافة كما يقال في يا غلامي يا غلاما امر
ابن آدم بالسجود هذا استيناف جواب عن سؤال عن حاله فسجد فله الجنة وامرت
بالسجود فابيت فلي النار فيه بيان فضيلة عظيمة للسجدة م جابر رضه روى مسلم
اذا قضى احدكم الصلوة اي اداها فليجعل لبيته نصيبا من الصلوة فان الله جاعل
في بيته من صلوته اي من اجل صلوته خيرا قيل هذا في النوافل يعني اجعلوا بعض نوافلكم
في بيوتكم لتقتدي بكم من لا يخرج الى المسجد من نسوة او مرضى فالجمهور على ان المراد به
النوافل لقوله عليه السلام افضل الصلوة صلوة المرء في بيته الا المكتوبة ولان السر فيها
افضل كذا قال النووي ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا في
الصلوة قلنا السلام على الله السلام على جبرائيل السلام على ميكائيل فلما انصرف النبي عم
الينا قال اذا قعد احدكم في الصلوة فليقل الامر فيه للوجوب التحيات لله جمع
تحية وهي تفعلة من الحيوة بمعنى الاحياء او بمعنى التحليل قال الجوهري يقال حياك الله
اي ملكك او بمعنى السلامة من الحدوث والنقايص او بمعنى البقاء جمعت لارادة استغراق
الانواع والصلوات اي الصلوات المعروفة او انواع الرحمة او الادعية التي يراد بها
التعظيم والطيبات اي من الصلوات والدعاء والثناء او المراد منها الكلمات
الطيبة المشتملة على التنزيه والتقديس روي ان النبي عليه السلام لما عرج الى السماء اثنى
على الله بهذه الكلمات فقال الله تعالى السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته فقال عليه السلام
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال جبرائيل عليه السلام اشهد ان لا اله
الا الله الى آخره السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته بركات اسم لكل خير فائض منه
على الدوام وانما جمع البركة دون السلام والرحمة لانهما مصدران السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين قيدها بالصالحين لان التسليم لا يليق بالمفسد

اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله او للحاصل ان النبي عليه السلام اكثر
عليهم التسليم على الله وعلمهم ان ما يقولونه عكس ما ينبغي ان يقال لان السلام على احدانما
يستعمل على تصور ان يصل اليه غائلة من غيره والله تعالى منزه عن ذلك ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة وهو ظرف لقلت والامام يخطب
فقد لغوت اي تكلمت بما لا ينبغي وفي رواية فقد لغيت من لغى بالكسر قال ابن ابادة هذه
لغة ابي هريرة وانما الافصح عند اهل اللغة لغوت ويمكن ان يحتج كل احد بان القران جاء
على الثانية قال الله تعالى وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القران والغوا فيه لعلكم
هذا من لغى يلغي كسعى يسعى ولو كان من لغى يلغو لقال والغوا فيه بضم الغين قال النووي
في هذا تحريم جميع انواع الكلام لانه قوله انصت اذا كان لغوا مع انه امر بمعروف فغيره من الكلام
اولى وانما طريقه اي النهي هنا الانكار بالاشارة وفي قوله والامام يخطب ايماء الى ان النهي انما هو
في حال الخطبة وهو مذهب الشافعي وقال ابو حنيفة الانصات يجب بخروج الامام لقوله عليه السلام
اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام والترجيح للمحرم ق قال ابن عمر اتفقا على الرواية عنه
اذا كان احدكم على الطعام فهذا يدل على ان الطعام حاضر لكن يلحق به ما يكون قريب الحضور
لزيادة التشوق فيه ايضا فلا يعجل اي الى الصلوة هذا النهي للتنزيه وعند الظاهرية للتحريم
حتى يقضي حاجته منه اقتصر بعض العلماء في تقديره على مقدار ما يكسر سورة الجوع بدرعاية
لحرمة الصلوة لكنه ضعيف ظاهرا في رواية اخرى لا تعجل حتى يفرغ منه ولان التشوق الى البعض
الباقي يؤدي الى عدم الحضور ايضا وان اقيمت الصلوة قيل المراد منها صلوة المغرب لما ورد
في بعض الروايات اذا وضع العشاء وحضرت الصلوة فابدؤا به قبل ان تصلوا
صلوة المغرب والظاهر ان المراد بها جنس الصلوة لان الحضور فائت في جميعها ولان
قوله عليه السلام لا صلوة بحضرة الطعام يدل على تخصيص العموم ولعل النبي عليه السلام
انما ذكر المغرب لان توقان الطعام يوجد فيه كثيرا او بيانا للحكم فلا يدل على تخصيصه
به قيل هذا اذا كان في النفس توقان الى الطعام او يخاف من فواته وكان في الوقت
سعة والا ابتدأ بالصلوة لما روي ان النبي عليه السلام كان يأكل من كتف شاة فدعي الى
الصلوة فالقاها ثم قام فصلى ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال راى النبي عليه السلام
بزاقا في جدار القبلة فحكه فقال اذا كان احدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه بكسر القاف
وفتح الباء اي جهة وجهه فان الله قبل وجهه اي ان قبلة الله مقابل وجهه فلا
يقابل هذه الجهة بالبزاق لان في البزاق استخفافا بها عادة ولا يتوهم منه جواز





ان يبصق عن يمينه او بين يديه او تحت قدمه لان النهي عنه صحيح في حديث اخر وانما يبصق
في ثوبه بعد تقدم البيان عليه في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوة ح ابن مسعود
رضه اتفقا على الرواية عنه اذا كانوا اي المصاحبون ثلثة فلا يتناجى اثنان التناجي
هو المكالمة بالسر دون واحد لانهما اذا تناجيا وقع في قلب الاخر خوف قيل هذا اذا
كانوا في الموضع الذي لا يأمن الرجل فيه صاحبه على نفسه واما الان فلا ومنهم لما صح ان النبي عليه السلام
سار فاطمة عنده ازواجه قيد بالثلثة لانهم اذا كانوا اربعة فتناجى اثنان فلا باس
به م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اذا كانوا ثلثة فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة
اقرأهم هذا يدل على ان الاقرأ مقدم على الاعلم سيأتي جوابه في الباب الثاني
في حديث يؤم القوم اقرأهم ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا كان اي الثوب
واسعا فخالف بين طرفيه بان تلقي كل طرف منه على عاتقك الاخرى ليكون كالازار والرداء
فلا يصلي مكشوف المنكبين فانه ليس من الادب فيكون الامر للندب وان كان ضيقا
فاشدده على حقويك الحقو بفتح الحاء المهملة معقد الازار والخاصرة قال الدحيمي رأه
يصلي مشتملا على ثوب واحد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا كان يوم الجمعة
كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول اي ثواب من يأتي في الوقت الاول فالاول
اي يكتبون ثواب من يأتي بعده في الوقت الثاني سماه اولا لانه سابق على من يأتي في الوقت
الثالث فالاول هنا بمعنى الاسبق فاذا جلس الامام يعني صعد المنبر قال الجوهري يقال
جلس الرجل اذا اتى نجدا وهو الموضع المرتفع طووا الصحف وجاؤا يستمعون الذكر
اي الخطبة فلا يكتبون ثواب من يأتي في ذلك الوقت تقدم الكلام عليه في حديث
من اغتسل غسل الجنابة م ابو موسى رضه روى مسلم عنه اذا كان يوم القيمة دفع
الله الى كل مسلم اي اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار الفكاك
بفتح الفاء وكسرها ما يخلص به اي يخلص يعني كان لك منزله في النار لو كنت استحققته
لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك نجوت منه ونعيمه
الكافر فالفه في النار فداءك فالفه في النار فداء لك ولم يرد به تعذيب الكتابي
لما اجترحه المسلم من الذنوب لانه خارج عن مقتضى الحكمة قال الله تعالى فلا تزر
وازرة وزر اخرى ولعل تخصيص اليهود والنصارى للاشتهار بمضادة الملة
م جابر رضه روى مسلم عنه اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه احسان الكفن
جعله ابيض ونظيفا وقيل ان لا يبذر فيه ولا يقتر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه

الجماعة سنة مؤكدة لقوله عليه السلام الجماعة من سنن
الهدى لا يتخلف عنها الا منافق

لاجر

هو اماتت الانسان انقطع عنه عمله اى تجدد الثواب له الا من ثلثة الا من صدقة جارية

كالاوقاف سيذكر الى اخر الحديث بدل من ثلثة بجمله الكل من الكل او علم ينتفع به قيل هو الاحكام

المستنبطة من النصوص والظاهر انه عام متناول ما خلفه من تصنيف او تعليم في العلوم

الشرعية وما يحتاج اليه في تعلمها قيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا او ولد

صالح يدعو له قيد بالصلاح لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق بالاب

من سيئة ولده اذا كان نيته في تحصيل الخير وانما ذكر الدعاء له تحريضا للولد على الدعاء

لابيه لا لانه قيد لان الاجر يحصل للوالد من ولده الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء دعا

لابيه اولا كمن غرس شجرة يحصل له من اكل ثمرتها ثواب سواء دعا له من اكلها او لم يدع وكذلك

الام فان قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله عليه السلام من سن في الاسلام سنة

حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة وقوله عليه السلام من مات يختم على عمله

الا المرابط في سبيل الله فانه ينمو عمله الى يوم القيمة قلنا السنة المسنونة من جملة العلم

المنتفع به ومعنى حديث المرابط ان ثواب عمله الذي قدمه في حيوته ينمو له الى يوم القيمة

واما الثلثة المذكورة في الحديث فانها اعمال تحدث بعد وفاته لا ينقطع عنه لانه سبب

فيلحقه منها ثواب ق ابن عمر رضه انه قال على الرواية عنه اذا مات الرجل عرض عليه مقعده

بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فالجنة اى فالمعروض هو مقعده في الجنة فلعل

الغرض من هذا العرض ان يزيد فرحه لطلب المعروض ونزاهته وان كان من اهل النار

فالنار اى فالمعروض مقعده في النار وليزيد حزنه واما تكرار العرض فليتجدد فرحه او ترحه

من الهجرة ووجه تخصيصه بالغداة والعشي مفوض علمه الى الشارع ثم يقال هذا مقعدك الى ان

تبعث اليه يوم القيمة قال القرطبي هذا في المؤمن الذي لا يدخل النار فاما من يدخلها فمقعده

في الجنة لا غير واما المؤمن المواخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد في النار ومقعد في الجنة

بعد اخراجه فهذا يقتضي انه يعرض عليه بالغداة والعشي اقول يجوز ان لا يعرض المؤمن مقعده

من النار لكونه ليس موضع قراره ق ابو هريرة رضه انه قال على الرواية عنه اذا مر احدكم

في مسجد او سوق وبيده نبل وهو السهام العربية لا واحد لها من لفظها فلا يقال نبلة

وانما يقال سهم فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها اى بحديدها لئلا

يجرح الناس وتكرارها ثلث مرات للتاكيد وفيه دلالة على ان الاجتناب عما يخاف منه الضرر

مما ينبغي ان يكون م ابن مسعود رضه روي عنه اذا مر بالنطفة اى النطفة ثنتان واربعون

ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها اى قدر تصويرها وخلق اى قدر سمعها وبصرها

وطمها



ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء الى ان قال ملما حاضرا

عند رسول الله او سائلا عنه ويكتب الملك ثم يقول يا رب اجله يعني ما مقدار مدة عمره

فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب رزقه يعني ما مقدار رزقه في الدنيا

فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على امره ولا

ينقص ظاهر هذا الكلام مشعر بان الكتابة كانت في الرحم لكن الغالب انه استعارة شبه الملك

بمن كتب شيئا واخرج منها ما في قرطاسه وفرغ من كتابته وبقي الامر على ما كتب يتقوم الكلام

على تصوير الملك وكتابته في الباب الثاني في حديث ان احدكم يجمع خلقه في بطن

امه خ ابو موسى رضه روى البخاري عنه اذا مرض العبد او سافر وفات عنه ما وظفه

من النوافل كتب له مثل ما كان اى مثل ثواب ما كان يعمل مقيما صحيحا فيه دلالة على ترتب

الحديث دلالة على ان العبد يجازى على نيته م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا مضى

شطر الليل او ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى الى السماء الدنيا هذا من المتشابه يحمل على نزوله

ملكا وعلى الاستعارة ومعناه الاقبال على الداعي باللطف والاجابة ولهذا قال الى

السماء الدنيا الى القرب فيقول هل من سائل فيعطى على بناء المجهول وفي هذا الكلام

توبيخ لهم على غفلتهم في السؤال عنه هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له حتى

ينفجر الصبح وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك اللطف ويروى من يقرض غير عديم

اى غير فقير اراد به ذاته تعالى ولا ظلوم ويروي غير ظلوم المراد بالقرض هنا الطاعة مالية

او بدنية وخصصه بعض العلماء بالمالية لكن الاولى التعميم يعني من يفعل خيرا يجد جزاءه

كاملا عنده لكونه موصوفا بانه لا يظلم بنقص ما اخذه ولا بكونه شبه اعطاءه الثواب

من فضله على عمل عبده برد المستقرض بدل ما اخذه فاطلق عليه لفظ المستقرض استعارة

م ابو بكرة رضه روى مسلم عنه اذا نزلت اى الفتنة او وقعت شك من الراوي فمن كانت له

ابل فليلحق بابله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق بارضه

فقال رجل يا رسول الله ارايت اى اخبرني كيف يفعل من لم يكن له غنم ولا ابل ولا ارض

قال النبي عليه السلام يعمد على سيفه فيدق على حده بحجر هذا مجاز عن ترك القتال

وقيل هو على الحقيقة ليسد على نفسه باب القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه فقال قوم لا قتال

في الفتنة بكل حال حتى لو طلبوا قتله في بيته لا يدفع عن نفسه عملا بالحديث وقال معظم

التابعين يجب نصرة الحق في الفتن لقوله تعالى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء

الى امر الله وحملوا الحديث على من لم يظهر له الحق ثم لينج بضم الجيم ان استطاع النجاة ثم

وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما

فان بغت احديهما على الاخرى فقاتلوا التي

تبغي حتى تفيء الى امر الله

النبي ا ا الله

اللهم هل بلغت ح

على المصدر اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ذكر ثلث مرات للتاكيد والاستفهام فيه للتقرير يعني
انت عالم باني قد بلغت الرسالة فقال رجل ارايت ان اكرهت حتى ينطلق بي هذا العفو وهاتي
فيلا على بناء المجهول الى احد الصفين او احدى الفئتين فضربني رجل بسيفه او يجي سهم
فيقتلني قال اي النبي عم يبوء باثمه واثمك اي يرجع باثم انطلاقك وانطلاقه ويكون
من اصحاب النار ق ابن عمر رض انقطاع الرواية عنه اذا نصح العبد لسيده اي اقام بمصالحه
على وجه الخلوص واحسن عبادة ربه كان له الاجر مرتين خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
اذا نظر احدكم الى من فضل عليه الضمير المجرور عايد الى احد في المال والخلق فلينظر الى من
هو اسفل منه لانه اذا نظر اليه يشكر على ما انعم الله عليه ويقل حرصه واذا نظر الى من هو
اعلى منه في النعمة استصغر ما عنده وحرص على ازدياده خ انس رض روى البخاري عنه
اذا نعس احدكم في الصلوة فلينم حتى يعلم ما يقرأ معناه ظاهر ق انقطاع الرواية عنها
انقطاع الرواية عنها اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد اي لينم حتى يذهب عنه النوم
اي ثقلته فان احدكم اذا صلى وهو ناعس النعاس اول النوم لا يدري لعله ذهب
يستغفر اي يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفر لي فيسب نفسه بان يقول اللهم
اعفرني العفر هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
قال سئل النبي عليه السلام عن انصراف المصلي اذا تخيل له انه احدث فقال اذا وجد احدكم
في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا يعني صار مشكلا عنده خروج شيء من بطنه
وعدم خروجه بهذا الاستفهام جملة في حكم المصدر كما في قوله تعالى سواء عليهم ءانذرتهم
ام لم تنذرهم يعني انذارك سواء فلا يخرجن من المسجد يعني لا ينصرفن من صلاته
انما عبر عنه بهذه الجملة اشارة الى ان الاصل في الصلوة ان يكون في المسجد ومن هو
خارج عنه خارج عن كونه مصليا مبالغة حتى يسمع صوتا يعني ينقض الحدث لا ان
نفس السماع شرط او يجد ريحا قال شارح الحديث باطلاقه حجة على ابي حنيفة في ان الريح من
القبل لا يوجب الوضوء عنده ويمكن ان يدفع بان المطلق لا يطلق على خروج الريح من
القبل عادة وفيه دلالة على ان اليقين لا يزول بالشك لا فرق بين ان يكون ذلك الشك
في نفس الصلوة او خارجها وقال مالك انما يلزم الوضوء اذا كان الشك خارجها م طلحة
روى مسلم عنه اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون الهمزة
وكسر الخاء بعض اخره فليصل ولا يبال من مر وراء ذلك تقدم بيانه في حديث اذا قام
احدكم يصلي خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه اذا وضعت الجنازة وهو بفتح الجيم

الميت

اي يكون الملاه في الحديث حث على الاعتزال عنده وقوع الفتن وقد فعل كذلك جماعة من الصحابة عند مقتل عثمان رضي الله عنه وفي صفين ويوم الجمل وفتنة ابن الزبير رضي الله عنهم حمدلو

وعدم انذارك ح

الميت ويكسرها السرير واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني
وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها هذا التفات من المتكلم الى الغيبة اي يا ويلي واتي بكلمة
يقال عند العذاب او خوفه وان ارجعها السرير يكون الضمير فيه راجعا الى موضوعه لكن
المراد من نحو صالحة ومن قولها قدموني ما حمل عليه فيلزم التجوز في موضعين
فارادة الميت منها اولى وهذا القول بالحال فيكون استعارة وقال الكاشفون
انه حقيقة لان الجمادات ناطقون ويجوز ان بالحقيقة لكن لا نفهم المحجوبون واحد اعلم
اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعه صعق اي غشي عليه وقيل اي
مات وهذا يدل على حكمة منع سماع ذلك الصوت لا فضائه الى فساد العالم م
ثوبان رض روى مسلم عنه اذا وضع السيف اي لم يرفع عنها الى يوم القيمة وفيه
معجزة النبي حيث كان الامر كما اخبر ق عائشة رض انقطاع الرواية عنها اذا وضع
العشاء بالفتح والمد طعام يؤكل بعد الزوال واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء
الا كله قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب جعله الله ممن احيى سنن رسول الله وكان
ذلك اشارة الى ما حدث رايي كي يهوذا بالهمزة او بالواو يعني المسئول الكل الخبر يعني
الخبر في فعله اوتيت سؤلك يا موسى في قرئ بالهمزة وبغيرها كنت اتمنى مدة
ان ارى النبي عليه السلام في المنام واسأله عن صحة حديث ما فيخبرني به لا اكذب او يا
عرابا على سند يمكن لا ان الرواية عن النبي عليه السلام بعد مماته انما يكون في المنام حتى
ذلك اشتياق اذ كانت ليلة السبت الثامنة عشر من ذي القعدة سنة احدى عشر
وستمائة عند السحر رايت كاني على السطح وقد صلى عشاء في صلوة المغرب والنبي عليه السلام
ثم بعث الي بكل العشاء وهو يقرب عالي الى العشاء فاردت ان اتم الصلوة
ثم اجيب فذكرت قوله لابي سعيد بن المعلى وقد ناداه النبي عليه السلام وهو في الصلوة فلم
يجب فرغ من صلوته ثم اتاه الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم فذهب اليه فحدثت
عنه فقلت يا رسول الله صحيح اذا وضع العشاء واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء
قال نعم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه
ثم لينزعه اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة خ لكن المذكور في صحيح البخاري اذا وقع
الذباب واما ما نقعا على الذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه والباقي
كما ذكره المصنف وفيه دليل على ان الذباب طاهر وكذا كل ما ليس له نفس سائلة فان في احد جناحيه الداء
وفي الاخر شفاء حمل لطف الداء والشفاء على الحقيقة قال لا يبعد في حكمة الله ان يجمعهما

في جزء حيوان واحد كالعقرب يستخرج من ابرتها السم ويتداوى من ذلك بجرحها ويجوز
ان يكونا مجازين لان الذباب يتقي باحد جناحيه وهو عند فيه تقع النفس هي شرب هذا
كالدا واذا تقع كلها كسر النفس هي كالشفا م جابر رضه روى مسلم عنه اذا وقعت لقمة
احدكم فليأخذها فليمط الاماطة الازالة ما كان بها من اذى المراد به ما يستقذر
من تراب ونحوه وان وقعت على نجس فليغسلها ان امكن والا اطعمها حيوانا او
ليأكلها ولا يدعها للشيطان انما صار تركها للشيطان لان فيه اضاعة لنعمة الله
في استحقارها ولان المانع من تناول تلك اللقمة هو الكبر غالبا وكل ذلك من عمل
ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه البركة اي النمو
والقوة على طاعة الله م عبد الله بن مغفل رضه روى مسلم عنه اذا ولغ الكلب اي
شرب بطرف لسانه في اناء انما قال في الاناء ولم يقل من الاناء لان شرب السباع
منه انما يكون على جهة الظرفية لنا ولها الماء منها بالسنها فاغسلوه سبع مرات
وعفروه بالعين المهملة وتشديد الفاء الثامنة في التراب معناه اغسلوه سبعا
واحدة منهن بالتراب مع الماء سماها ثامنة لكون التراب قايما مقام غسلة
اخرى بعد عليه ما جاء في رواية سبع مرات اولاهن بالتراب فان قيل جاء في رواية
اخراهن بالتراب فما التوفيق قلت التقييد بالاولى والاخرى ليس على الاشتراط
بل المراد احديهن ولو ولغ كلبان او كلب واحد سبع مرات فالصحيح انه يكفي للجميع
سبع كذا قال النووي هذا مذهب الشافعي وعند ابي حنيفة يغسل ثلثا بلا تعفير كسائر
النجاسات لما روي انه عليه السلام قال اذا ولغ الكلب في الاناء يغسل ثلث مرات فيحمل
حديث السبع على ابتداء الاسلام وقت التشديد عليهم في امر الكلاب ق ابو هريرة
وجابر بن سمرة رضه اتفقا على الرواية عنهما اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده بفتح الكاف
وكسرها ملك الفارس بعده واذا هلك قيصر اسم ملك الروم فلا قيصر بعده قال
النووي معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان في زمن النبي عليه السلام
ولكن كسرى زال ملكه بالكلية لقوله عليه السلام في حقه مزق الله ملكه كما مزق كتابي واما
قيصر فانهزم من الشام ودخل اقاصي بلاده وهذه معجزة منه لانه كان كما قال و
الذي نفس محمد بيده لتنفقن على بناء المجهول اي لتجعل نفقة عليكم كنوزهما في سبيل الله
خ جابر رضه روى البخاري عنه اذا هم احدكم اي قصد بالامر فليركع ركعتين من
غير الفريضة يعني نافلة بنية الاستخارة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك الباء فيه للاستعانة

يعني



يعني اطلب منك الخير متعينا بعلمك اي بكمال علمك واستعطاف يعني بحق علمك وكذا المعنى في
وهو واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر
وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم اي ان كان ثابتا في علمك ان هذا الامر
خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله شك الراوي هذا
شك من الراوي يعني في دنياه وآخرته فاقدره بضم الدال وكسرها اي قدره ويسره
لي ثم بارك لي فيه اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري
او قال في عاجل امري واجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم
ارضني به اي اجعلني راضيا بما قدرته قال الراوي وكان النبي يعلمنا الاستخارة
في الامور كلها كما يعلمنا السورة قال بعض الحكماء من اعطي الاستخارة لم يمنع الخيرة ومن
اعطي المشورة لم يمنع الصواب ومن اعطي الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطي التوبة
لم يمنع القبول فصل ق عبد الله بن زمعة رضه اتفقا على الرواية عنه
بالزاء المعجمة وبالفتحات وبالعين المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل روى عن النبي انه ذكر في
هذا الحديث وصوه اذا انبعث اشقاها الباء فيه سببية ومضمر اشقاها للامة
انبعث لها اي الى الناقة رجل عزيز عارم بالعين والراء المهملتين اي شرير منيع
في رهطه اي ممتنع على من يريده بشر ابي زمعة هذا متعلق بمنيع الباب الخامس
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما احدكم اي ادوا وراحة الا ان تلحقوا بالروح
وهو ما بين العشرة الى السبع فشربوا البان الابل وابوالها قال رهط وهو اسم للثلثة
فصاعدا من عكل بضم العين اسم قبيلة فان قلت لما طبق ما ذكره المشكاة رهط
من عكل وفي بعض الروايات نفر من عرينة فما التوفيق قلنا اي كانا عرينة بطنا من
عكل وفي كلام وانه لم يكن فلحق بعضهم من عكل وبعضهم من عرينة لكن الاول اشبه
لان القضية مشهورة بالوجهين ثمانية صفة رهطا اجتووا المدينة اي اصابهم الجوى
وهو المرض فقالوا يا رسول الله ابغنا رسلا ابغنا بوصل الهمزة اي اطلب لنا رسلا وهو اللبن و
قيل بقطع الهمزة من ابغيتك هذا الشيء اي جعلته طالبا له يعني اعنا بالرسل والمعنى
الاول اوجه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما اذن الله لشيء كاذنه و
هو بالتحريك مصدر اذن من باب علم بمعنى استمع لنبي اي لصوت نبي والمراد بهذا الاستماع
اجلال الثواب والاعتداد به كما يقال الامير سمع كلام فلان اي الاحتفاء به لانه تعالى منزه
يتغنى بالقرآن مصدر يعني القراءة والمقرو المراد به الكتب المنزلة والمراد من تغنيه

الافضل بالفاظه وقيل اعلانه وقيل الجهر به تفسير له قال الكلاباذي معنى تغنيه قراءته على
خشية من الله ورقة من فؤاده وقيل معناه كشف الغموم وذلك ان الانسان اذا اصابه
غم يتسلى بالشعر ويطلب بذلك فرجه مما هو فيه والصوفية يقولون همومهم هم للعدو وضيق
صدورهم مما يشغلهم من الله ولا يتفرجون من كربهم الا بذكر كلام ربهم واليه اشار النبي
بقوله من لم يتغن بالقرآن فليس منا اي من لم يتفرج من غمومه بقراءة القرآن والتدبر فيه
فليس على خلقنا وسيرتنا وقيل معناه يستغني بالقرآن عن غيره لكن انكره بعض الشراح
بان الاستغناء بمعنى الناس وتكلم بعض الى مفاسد من تقبيح القارئ وفوت
التسبيح وغيرهما على ان من تخصيص بمعنى استغنى وقيل فيه اعمل على ... اخر صحيح
واقول الظاهر ان استغنائه يكون وقت واثر اذ لا ما يليق اللفظ على استغراق
جميع الاوقات فلا يلزم منه المفاسد بيان قلت الاستعمال لا يمنع احتمال الارادة وقيل
يتغنى به يتزين بتحسين صوته لان الغناء من علامات الطرب ابلحا ابو حنيفة وجماعة
من السلف لان ذلك سبب الرقة واقبال النفوس اليها وكرهه مالك لانه مانع
للخشوع والتفهم والشافعي كرهه في موضع ولم يكرهه في اخر فلعل الاول محمول على تغيير
الكلام بنقص او زيادة والثاني على عدمه كذا في شرح صحيح مسلم خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت على بناء المجهول
يعني امرني الله والمعنى فيما اعطيته ومنعته قال المظهر قسم الاموال لئلا يقع في قلوبهم
سخط لاجل التفاضل في القسمة خ المقداد بن معدي كرب رضه قيل ما رواه عن
النبي عليه السلام سبعة وابعة حديثا اخرج البخاري منها حديثين احدهما هذا ما
اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يده فيه تحريض على طلب الحلال و
ان نبي الله داود ياكل من عمل يده وكان يعمل الدرع ويبيعها وهذا تاكيد للتحريض
لو تردد م مستورد الفهري رضه يكنى ... وكون ... فيما رواه عن النبي عليه السلام
سبعة احاديث اخرج مسلم منها هذا الحديث ما الدنيا في الاخرة الا كما يجعل احدكم
اصبعه السبابة في اليم فلينظر بم ترجع بالتاء المثناة فوق ضميره راجع الى الاصبع
وروي بالياء المثناة تحت ضميره راجع الى الاحد نعيم الدنيا بالنسبة الى نعيم الاخرة
بهذا المقدار خ ابن عباس روى البخاري عنه ما العمل في ايام افضل منها اي من العمل
في هذه الايام قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل
اي عمل رجل خرج يخاطر بنفسه وماله اي في الخطر والهلاك فلم يرجع بشيء في سبيل الله فلم

ربع



لم يرجع بشيء اي من نفسه وماله يعني ايام العشر يعني العشر الاول في هذه الايام المرادمنها عشر ذي الحجة
ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها ما انا بقارئ قال شارح مسلم ما في ما انا نافية
معناه لا احسن القراءة واختاره الشيخ التابع واطلب عليه جعل المنفي احسان القراءة
لا نفسها معناه النبي عليه السلام كان اميا وما قاله بعض من انها استفهامية فضعيف
لان الباء لا يدخل في خبرها قالته اي النبي عليه السلام للملك جاءه بغار حراء بكسر الحاء المهملة
والمد جبل بينه وبين مكة نحو ثلاثة اميال وكان النبي عليه السلام يذهب اليه ويتحنث
بعثته ويتعبد فيه وكان يحب الخلوات والانقطاع عن المألوفات فقال اي الملك
للنبي اقرأ اي النبي عم فاخذني فغطني اي عصرني وفي بعض الروايات خنقني انما فعل به ذلك
ليفرغه ويحفظ ما يقوله وقيل ليختبر هل يقول من تلقاء نفسه حتى بلغ مني الجهد بضم الجيم وفتحها
يعني المشقة روي برفع الدال معناه بلغ الجهد مبلغه وبنصبها على معنى بلغ الجبرائيل مني
الجهد والاول اجود ثم ارسلني اي اطلقني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني
فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني
فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فيه تكرار اللفظ ثلاث مرات بزيادة الاهتمام
والتنبيه فقال اقرأ باسم ربك الباء فيه زائدة او للاستعانة الذي خلق خلق الا
هذا استئناف او تفسير لخلق الاول لكونه مهما خص الانسان بالذكر لشرفه من علق
جمع علقة من علقة لان الانسان في معنى الجمع اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم
الانسان ما لم يعلم وفيه تصريح بان هذه السورة نازلة اولا وعليه الجمهور رحمه الله
استدلال لابي حنيفة على ان البسملة ليست من اوائل السورة ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه ما انزل الله على نبيه اي في الحمر شيئا الا في هذه الاية الفاذة
المنفردة في موضعها لان الفاظها قليلة ومعانيها كثيرة الجامعة لانواع الطاعات
فرائضها ونوافلها فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره قال الطيبي سئل عن الحمير فكان
الجواب جامعا للحكم ووجوب النكتة فيها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ما انزل
الله من السماء من بركة الا اصبح فريق من الناس بها كافرين اي من الشراح من قال
المراد بكفرهم النعمة لاقتصارهم على اضافة الغيث الى الكوكب فلا يكون لثبوت
اصل الايمان جحد عليه قوله بها كافرين اي بتلك البركة والبركة نعمة لكن فيه
تامل لان اسناد الشيء الى السبب والاقتصار عليه شايع في القرآن والحديث فكيف يكون
كفرانا وهو حرام ومنهم من قال المراد به الشرك لان من اعتقد ان الكوكب منشئ المطر

فهذا الشرك فيكفر الباء في بها للسببية ينزل الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا اي بنوء
باحتراق الكوكب الفلاني جاء المطر والحديث ورد انكارا على ما كان عليه اهل الجاهلية فانهم
كانوا يعتقدون ذلك خ ابو هريرة رضه رواه البخاري عنه ما انزل الله من داء الا انزل له
شفاء يعني الا انزل لهذا الاحداث والداء علة تحصل بغلبة بعض الاخلاط على بعض
والشفاء رجوعها الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال الادوية وقد يحصل بعون الله
تعالى ثم الموت ان كان ذا داء فالحديث ليس بعام لانه لا دواء له وما قيل ان الطاعة دواء
فبعيد لانه يكون دواء للامراض المعنوية وهي المعاصي لا الموت خ ابو هريرة رضه
رواه البخاري عنه ما بعث الله من نبي ولا استخلف خليفة اي الامراء فانهم خلفاء الله
على عباده الا كانت له بطانتان البطانة الرجل صاحب سره والمراد به ههنا الداعي يعني بطانة
تأمره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصمه الله
اراد به نفس النبي في حديث ان لكل احد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة الا ان الله
اعانني عليه فاسلم قرينه من الجن ولم يبق له داع الى الشر خ ابو هريرة رضه رواه البخاري
عنه ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم فقالوا وانت اي وهل رعيت انت قال نعم قيل ما
الحكمة في رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم بمؤانسة الضعفاء وتصفية قلوبهم بالخلوة
كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة القيراط نصف عشر دينار في اكثر البلاد وفي
اهل الشام جزء من اربعة وعشرين جزءا منه قال المحققون بعد ذا القراريط في كل
شهر كسراية بالحظوظ العاجلة او لانه شيء يسير او فيه جواز استيجار الاحرار
من قال القراريط موضع بمكة وعلى هذا في كسر [illegible] ان يأخذ النبي اجرة على عمله
فقد تعسف لان الانبياء انما يتنزهون عن اخذ الاجرة فيما يعملونه لله تعالى لا [illegible]
على ان هذا الحديث مذكور في المصابيح في باب الاجارة فعلى هذا التوجيه لا يتجه ايراده
في ذلك الباب م هشام بن عامر الانصاري رضه فيهما رواه مسلم عنه سمعت النبي عليه السلام
[illegible] احاديث اي نوع مسلم منها هذا الحديث ما بين خلق آدم الى قيام الساعة
فلا يوجد في هذه المدة المديدة خلق اكبر اي مخلوق اعظم فتنة وشوكة من
الدجال ق اسامة بن زيد اتفقا على الرواية عنه ما تركت بعدي فتنة اضر على
الرجال من النساء وانما قال بعدي لان كونهن فتنة صار اظهر بعده واضر ق ابن
عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ما تزال المسألة اي السؤال على الناس بغير ضرورة
بالعبد اي متلبسا به ومعاندا حتى يلقى الله بالنصب فعلى عن الحافظ يعني اي

يوم



يوم القيمة وما في وجهه الواو للحال وما نافية مزعة بضم الميم وسكون الزاء المعجمة
والعين المهملة قطعة لحم يعني يكون ذليلا لا وجه له وقيل هو على ظاهره فيحشر
في وجهه عظم لا لحم له ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ما حق امرئ مسلم له شيء
يبالي [illegible] يعني [illegible] من جهة الاحتياط والانتباه للموت ان يبيت
ليلتين ليالي في حال من الاحوال الا وعنده وصية يعني الاحتياط بهذه الحال وهي ان
يكون وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدري متى يدركه الموت قيل ثلث ليس [illegible] بل المراد انه
لا ينبغي ان يمضي عليه زمان قليل ذهب بعض الى وجوبها لظاهر الحديث والجمهور على [illegible]
لانه جعلها حقا للمسلم لا عليه ولو وجبت لكانت عليه لا له وهو خلاف ما يدل اللفظ قيل
هذا في الوصية المتبرع بها واما الوصية باداء الدين ورد الامانات فواجبة عليه ثم
ان ظاهر الحديث مشعر بان مجرد الكتابة بلا اشهاد عليها كاف وليس كذلك لا بد من [illegible]
عند عامة العلماء لان معنى الحديث [illegible] به فلا بد لانه لا بد من حجة شرعية ولا يكفي
ان شهدوا على ما في الكتاب من غير ان يطلعوا عليه ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم
رضه اتفقا على الرواية عنهما ما خلأت القصواء قاله عام الحديبية حين كان بالثنية التي
يهبط منها الى مكة فبركت بها راحلته فقالوا خلأت القصواء الخلاء بالمعجمة غير ممدود
في الابل كالحران للفرس القصواء بفتح القاف ناقة قطع ربع اذنها فاذا زاد فهي
قصواء فاذا قطع كلها فهي صلماء قال صاحب الصحاح كان للنبي ناقة تسمى قصواء و
لم تكن مقطوعة الاذن وما ذاك لها بخلق بضم الخاء واللام ولكن حبسها حابس
الفيل اي منعها من السير منع اصحاب الفيل من مكة يعني الله تعالى لئلا
يقع محاربة واراقة دم في حرم قبلها وانه قال والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة
بضم الخاء المعجمة الامر العظيم اراد بها هنا المصالحة يعظمون فيها حرمات الله [illegible]
حرمة كعظمات الامر بالحرمة للحرم والاحرام والشهر يكف بها عن القتال الا
اعطيتهم اياها اي تلك الخطة المسؤولة عبر عن المستقبل بالماضي مبالغة ثم وجه
النبي [illegible] الى اهل مكة فصالحوا وانصرفوا ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
قال كان فزع بالمدينة ليلا فاستعار النبي فرسا من ابي طلحة فركبه مرورا [illegible] ليكشف
سببه فلما رجع سأله الناس عما رآه من شيء فقال ما رأيناه من شيء اي من العدو
الذي يخاف في حق ذلك الفرس وان وجدناه لبحرا ان مخففة من الثقيلة اسمها محذوف
وهو ضمير الشأن يعني فرس ابي طلحة هذا تفسير للمضمر وجدناه الذي كان يقال له مندوب

وفيه معجزة للنبي حيث كان البطن سريعا بسببه وجواز اخذ العارية م ابو سعيد رضه
عن ... عند ما ينفق العبد منه فاوسع عليه من الصبر وفيه حث على الصبر على المكاره
ق زيد بن ثابت رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام يخرج من حجرته فيصلي
فيه رجال فصلوا معه وكانوا ياتونه كل ليلة حتى اذا كانت ليلة من الليالي لم يخرج
رسول الله فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم وظنوا انه قد نام وحصبوا بابه بالحصى فخرج
عليهم مغضبا فقال عليه السلام ما زال بكم صنيعكم حتى حرصتم في اقامة النوافل بالجماعة
حتى ظننت انه سيكتب عليكم يعني يكون ما فعلتم من الاقامة واجبا عليكم بمواظبتي عليها
من غير ترك وقيل ظننت بمعنى حسبت لان من ظني وقوع امر عظيم كالفرض بنا عادة فعليكم
يعني اذا علمت سبب ترك الخروج للصلوة فعليكم بالصلوة في بيوتكم على هذا الامر
لا للايجاب وفيه بيان رأفته لامته فان خير صلوة المرء في بيته يعني الصلوة في البيت
افضل وهذا عام بجميع النوافل والسنن الا النوافل التي من شعائر الاسلام كالعيد
والكسوف وكذا ضعفا الا الصلوة المكتوبة فانها في المسجد افضل ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها ما زال جبرئيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه اي يحكم بجريان
ميراث احد الجارين من الاخر قيل اذا كان الجار مسلما ذا رحم محرم فله ثلث حقوق و
اسلام ذا رحم فله حقان وان لم يكن مسلما فله حق واحد روي انه عليه السلام قال اذا رميت
طلب جارك فقد اذيته م ابو الدرداء رضه روي عنه ما طلعت شمس قط الا بجنبتيها
بجنبة بفتح النون بمعنى الجانب ملكان يقولان اللهم عجل لمنفق خلفا وعجل لممسك
تلفا قيل المنفق مستحق للخلف اعم من انفاقه من الواجبات او غيرها واما الممسك
فانما يستحق بالتلف اذا كان ممسكا بالواجبات واما اذا كان ممسكا بالمندوبات فلا يستحق
به الا ان يزول كالبخل بكسرة والظاهر ان المراد به الاعم ايضا ق ابو سعيد رضه اتفقا
على الرواية عنه سئل النبي عليه السلام عن العزل فقال ما عليكم ان لا تفعلوا ما من
نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهي كائنة يعني العزل هذا تقرير النص لمفهوم ان لا تفعلوا
العزل صرف الماء عن المرأة حذرا عن الحمل ذهب طائفة الى عدم جوازه لما روي انه
سئل عنه فقال ذاك الوأد الخفي وفي الحديث عندهم ما يصح العزل عليكم ان لا تفعلوا
روي بكسر الهمزة ولا زايدة وروي بفتحها فعلى هذا لا غير زائدة فيكون عليكم ان تفعلوا
كلاما مستأنفا موكدا لما قبله من لكم النفي وعلى الرواية الاخرى وهي لا عليكم ان
لا تفعلوا يكون تعلق لا بما قبله واضحا اي لا تؤذوا وبقية الحديث وهي ما من نسمة الخ

تقويم



تقويم لانها وقعت موقع العلة لما قبله يعني كل نفس قدر خلقها لا يكون مخلوقا البتة الا ويمنع
عن خلقها شيء فلا فائدة في العزل ومن ذهب الى جوازه تمسك بما روي عن جابر انه جاء رجل
الى رسول الله عن العزل فقال اعزل عنها ان شئت فمعناه عندهم ما عليكم جناح
في ان تفعلوا اجاب الاولون عنه بان قوله اعزل تهديد الغضب يعني تهديد فقد ظهر بعده فانه
سيأتيها ما قدر لها م انس رضه روي عنه ما كان الرفق في شيء قط الا زانه و
كان الخرق بضم الخاء المعجمة هو الحمق والعنف في شيء قط الا شانه الشين هو العيب
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال ان يهودية اتت رسول الله بشاة مسمومة فاكل
منها واكل القوم فقال عليه السلام ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة فمات
بشر بن البراء فبعث بها الى رسول الله فسألها عن ذلك فقالت اردت ان اقتلك
فقال ما كان الله ليسلطك على ذلك اي على قتلي او قال علي شك من الراوي قاله
لصاحبة الشاة المسمومة وفيه بيان عصمته واختلفوا في قتل تلك اليهودية قال القاضي وفيه
نص صحيح انه لم يقتلها وفي رواية تقتل وجه الجمع انه لم يقتلها اولا فلما مات بشر من السم
دفعها الى اوليائه فقتلوه ق كعب بن عجرة رضه بضم العين المهملة وسكون الجيم والراء المهملة
اتفقا على الرواية عنه قيل ما روي عن النبي عليه السلام سبعة واربعون حديثا الا في الصحيحين
اربعة احاديث اثنان منها للمسلم وازاره متفق عليهما فقال اتاني النبي عليه السلام وانا محرم قال ح
والقمل تتناثر من وجهي فقال ما كنت ارى بضم الهمزة وفتح الراء بمعنى الظن ان الجهد بفتح
الجيم هو المشقة وبضمها الطاقة والمعنى الاول مراد هنا بلغ بك هذا اي بهذا القدر
وترى يجد ما ارى بفتح الهمزة بمعنى اشاهد من رؤية العين اما تجد شاة قلت لا قال
صم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام قال ابو حنيفة رح
من الطعام البر واما من الشعير فلكل مسكين صاع وقال بعض قدر من الشعير نصف صاع
لظاهر الحديث واحلق رأسك فانه دل في حديث جواز حلق رأس المحرم لاذى القمل
وقاسوا عليه ما في معناه من المرض وللضر خ سهل بن سعد رضي الله عنه الساعدي
عن حالي اليوم من النساء من حاجة قال لامرأة عرضت نفسها عليه قيل تلك المرأة
كانت ام شريك وقيل خولة بنت حكيم ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما من
احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه الطاهر والجزم
صفة صدقا وهو حال يعني صادقا فقيد به لان الصدق قد يكون عن قلبه اعتقاده
احترز به عن المنافق الا حرمه الله على النار فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث

وبين الاحاديث الدالة على ان عصاة المؤمنين معذبون في النار قلت هذا محمول على من
مات بعد اسلامه قبل ان يعمل معصية او على انه صادف اول الاسلام قبل وجوب شيء من الاركان
او يقال من لم يعمل بمقتضى رسالتي فكانه لم يصدق فيخرج العاصي عن الحديث بقوله صدقا
او يقال المراد به حرمة خلوده في النار على التابيد (ق) ابو هريرة رضه انه قال على الرواية ما من
الانبياء نبي الا اعطي من الايات اي من المعجزات ما مثله امن عليه البشر ما موصوفة بمعنى شيئا او
موصولة مثله بمعنى صفته وهو مبتدأ والجملة التي بعده خبره والجملة الاسمية صفة او صلة
الجار والمجرور متعلق بامن لتضمنه معنى الاطلاع او بحال محذوف تقديره امن به البشر واقفا عليه
وانما كان الذي اوتيته اراد معظم الذي اعطي النبي والا فمعجزاته كثيرة غير القران وحيا اوحاه
الله الي يعني ما من نبي الا اعطي معجزة من شانها انها اذا شاهدها البشر امن
عليها فاذا انقطع زمانه انقطع تلك المعجزة وانما معجزتي وحي وهو القران يشتمل على الدعوة
والحجة مستمر على الدهور ينتفع به الحاضرون عند الوحي والغائبون عنه ولذا رتب النبي قوله فارجو
ان اكون اكثرهم تبعا يوم القيمة (خ) انس رضه روى البخاري عنه ما من الناس مسلم يموت له ثلثة
من الولد لم يبلغوا الحنث اي الحد الذي يكتب عليه الحنث وهو الاثم الا ادخله الجنة بفضل
رحمته اياهم وهو راجع الى ثلثة وضمير رحمته عائد الى مسلم اي بزيادة شفقته وعاطفته
الى الله فان ادخال الوالد الى الجنة بفضل رحمته على اولاده قال الشيخ الشارح لا يبعد ان يكون تقديره
وهو بعد ما مسته النار تحلة القسم توفيقا بين هذا وبين حديث اخر لا يموت لاحد من المسلمين
ثلثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم فالاقتصار هنا مقيدة بكونهم محتسبين فيحتمل ان
يدخل الله والديهم الجنة بلا مس النار وفي قوله بفضل رحمته اياهم اشارة فلا حاجة الى تقريب
الشيخ ما نقل من الحديث لا يدل على مس النار البتة بل معناه ان المسلم كان يكون مستحقا لتحلة
القسم (م) معقل بن يسار رضه روى مسلم عنه معقل بفتح الميم وكسر القاف قيل هو ممن بايع تحت
الشجرة ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة وثلثون حديثا في الصحيحين اربعة احاديث اتفقا على
واحد ومسلم بحديثين ما من امير يلي امور المسلمين ثم لا يجهد لهم اي لا يسعى على رفع حقهم
وقيام مصالحهم وينصح لهم اي لا يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة تاويل امثاله قد سبق
غير مرة (م) ابن عباس رضه روى مسلم عنه ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا
لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه اي قبل شفاعتهم في حقه فان قيل جاء في رواية
مائة وفي حديث اخر ثلث صفوف قلت لا تنافي فكل من الاجوبة جرى على وفق
سؤال سائل ويحتمل ان الاقل من الاعداد متاخر لان عادة الله تعالى ان يزيد في فضله الموعود

عباده



على عباده ولا ينقص منه وما ذكر النووي اي هذا مفهوم عدد لا يحتج به في قول جمع الائمة
عامة دون الضعيف فما ذكر العدد حسبي حسبنا (م) جابر رضه روى مسلم عنه ما من صاحب ابل لا
يفعل فيها حقها يعني اداءها من الزكوة والنحر والمنصوص على الا جاءت يوم القيمة اكثر ما
كانت اراد بالكثرة ان تكون ناحية في اللحم يكون اغلظ وقعد لها بقاع اي مكان مستو قرقر
بفتح القافين وسكون الراء المهملة اي املس قيل يعني النوع يعني القاع ذكره للتاكيد اراد به
موضعا لا يحل فيه شيء يمنع الاحجار ابحلها صاحبها تستن عليه بتشديد النون تعدو بقوائمها
واخفافها اي يرفع يديها ويطرحها معا على صاحبها ولا صاحب بقر لا يفعل فيها حقها الا
جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطاه بقوائمها
ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع
قرقر تنطحه بقرونها وتطاه باظلافها جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو للغنم والبقر بمنزلة
الحافر للفرس ليس فيها جماء بالجيم وتشديد الميم والمد التي لا قرن لها ولا منكسر قرنها
ولا صاحب كنز وهو كل شيء مخزون مدفونا كان في الارض وقيل لكن المراد به هنا واجب
به الزكوة لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيمة شجاعا وهي الحية الذكر اقرع يتبعه فاتحا
فاه فاذا اتاه فر منه فيناديه اي الشجاع صاحب الكنز خذ كنزك اراد بنفسه عنا جاء في حديث
اخر يقول انا مالك انا كنزك الذي خبأته فانا عنه غني ظاهره يشعر بان الشجاع غير الكنز
لعل هذا محمول على التجريد فانه كلما ادعى كونه كنزا جرد عن نفسه كنزا اخر فاذا راى انه
لا بد منه سلك يده في فيه فيقضمها اي يعضها من باب علم قضم الفحل (م) ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها كان ينبغي ان يقول منهما حقهما
لكنه اراد به كل واحد منهما فالفضة مؤنثة واما الذهب فيذكر فارجاع ضمير التانيث
اليه من تاويل الاموال او يقال ضمير منها وحقها راجع الى الفضة لكونها اقرب كما قيل في
قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فاكتفى ببيان حال
صاحب الفضة عن بيان حال الذهب الا اذا كان يوم القيمة صفحت على بناء المجهول
بتشديد الفاء ضمن فيه معنى صيرت صفائح جمع صفيحة وهي اللوحة من حديد وغيره
ونصب صفائح على انه مفعول ثان يعني جعلت ذهبه وفضته كامثال الالواح من نار
من لابتداء الغاية فيكون صفائح باعتبار ما يؤول اليه لان الشدة كونها محماة في
نار جهنم وروي صفائح مرفوعا على انه قايم مقام الفاعل ومن لبيان الجنس لكن النصب
اقوى لانه على تقدير الرفع يكون قوله فاحمي عليها في نار جهنم تاكيدا الجار

والمجرور وهو عليها قائم مقام الفاعل والضمير المجرور للصفائح النار يعني تلك الصفائح
النارية تحمى مرة ثانية واو فقد ان يعلها النسب يحرها فتكوى بها جنبه وظهره وانما يكوى
بها هذه الاعضاء دون غيرها لان الغني اذا راى الفقير الطالب للزكاة كان يعبس وجهه
فاذا بالغ في السؤال يعرض عنه بجنبه واذا بالغ يقوم من موضعه ويولي ظهره اليه
ولم يعطه شيئا غالبا كلما بردت اعيدت له اي كلما انتهى اليه جهنم في يوم كان مقداره
خمسين الف سنة حتى يقضي بين العباد يعني يستمر هذا النوع من العذاب الى ان يحكم الله بين عباده
فيرى سبيله فتطوف بضم الياء التحتانية وفتحها ويرفع سبيله ونصبه اما الى الجنة يعني انه
يكون له ذنب سواها وكان ولكن الله عفا عنه واما الى النار ان كان على خلاف ذلك م
ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب الظهر مقحم
والمراد بالغيب غيبة المدعو له الا قال له الملك ولك بمثل بكسر الميم وسكون الثاء وبفتحهما والاول
اشهر وتنوينه عوض عن المضاف اليه يعني بمثل ما دعوت وهذا في الحقيقة دعاء من الملك
بمثل ما دعا لاخيه وما قاله الشراح ولك مثل ما دعوت اي مثل ثوابه فغير خاف ركاكته قال
النووي كان السلف اذا ارادوا ان يدعوا لانفسهم يدعون لاخيهم المسلم بتلك الدعوة ليدعو له الملك بمثلها
فيكون اعون لاجابته م ام حبيبة رضها روى مسلم عنها ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم
ثنتي عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بدل من تطوعا بدل الكل من الكل واوفق لتاديه المقصود
ولان المراد بتلك الركعات السنن المؤكدة سبق بيانها في الباب الاول في حديث من صلى في
يوم ثنتي عشرة ركعة والمؤكدة في حكم الواجبة والتطوع مستعمل في النوافل التي يخير المصلي
بين فعلها وتركها فقوله غير الفريضة يكون ادل على المقصود الا بنى الله له بيتا في الجنة او الا
بني له بيت في الجنة بهذا شك من الراوي م معقل بن يسار رضه انقطعت الرواية عنه
ما من عبد يسترعيه الله رعية يعني يفوض الله اليه رعاية رعية وهي بمعنى المرعية يموت
حين يموت يوم يموت ظرف مقدم على عامله وهو غاش لها اي خائنا لرعيته المراد من يوم موته
وقت ان تفارق روحه وما قبله من حال لا يقبل التوبة فيه لان التائب من خيانته
وتقصيره لا يستحق هذا الوعيد الا حرم الله عليه الجنة تاويل الوعيد فقد مر غير مرة م عبد الله
بن عمرو رضه روى عنه ما من غازية اي جماعة غازية وسرية وهي اربعمائة رجل
هما تنبيها على انهما في الحكم في القليل والكثير من الغزاة ويحتمل انها شك من الراوي
تغزو فتغنم وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجورهم اختلف في معناه فمنهم من قال انه
ليس بصحيح اذ لا يجوز ان ينقص ثوابهم بالغنيمة الا ترى ان اهل بدر كانوا افضل المجاهدين

يكونهم



يكونهم غالبين حتى قال النبي عليه السلام في حقهم لعل اهل بدر من الاجر ما نال زاعمين ان من
رواه باطل وبعضهم عدل ورد بانه نقله مشهور احتج به مسلم في صحيحه ومنهم من قال الغازي
اذا اصاب غنيمة وتسلم فقد اصابه شيئان من مراتب الغزو وبقي له دخول الجنة فيحتمل انه
قد تعجل ثلثي الاجر فعلى هذا يكون سر هذا النقص حصول المغنم بين اجزاء اجر الغزو وقال
قال شارح المشكوة كل غاز ثواب مقدر في الاخرة فمن سلم وغنم استوفى ثلثي ذلك
في الدنيا فينقص هذا المقدار منه في الاخرة واليه الاشارة بقوله تعجلوا فمن سلم ولم يغنم
استوفى ثلث اجوره وبقي له الثلثان ومن رجع مجروحا بغير غنيمة بهذا التقسيم بجبر جراحته
انه لا يضيع اجر المحسنين واما ما نقل في اهل بدر فلا ينقض حجته لانه لا يدل
على انهم لو لم يغنموا لكان اجرهم على قدر اجرهم غانمين غاية ما فيه انهم نالوا اجرا عظيما
ولا يلزم منه الاتمام فيه وما من غازية او سرية تخفق الاخفاق ان يغزو ولا يغنم
كذا قاله الجوهري فتصاب اي اصابهم مصيبة الا تم اجورهم م عمرو بن عبسة رضه روى
مسلم عنه عبسة بالفتحات والعين والسين المهملتين ما منكم رجل يقرب بتشديد الراء
وضوءه بفتح الواو وهو الماء الذي يتوضأ به فيمضمض ويستنشق وينتثر الا خرت
خطايا وجهه وخياشيمه مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرت خطايا
وجهه من اطراف لحيته مع الماء اعلم ان الشراح اقتصروا في شرح هذا الحديث على بيان
لغاته وما توضح الحل تركيبه مع الاحتياج اليه فقلت وبالله التوفيق الخياشيم
ليس من الوجه من وجه لان المواجهة لا تقع بها ومن الوجه من وجه لان المواجهة تقع
بها اذا رفع الراس وفتح الفم فهذا يقتضي فرضية غسلها في الوضوء وفي الحج
فضاء سنة وفي الكلام الاول اشارة الى ان سنية غسل الوجه وانما سبب
لمحو الخطايا وفيه حذف تقديره ويستنشق ويغسل وجهه وفي الكلام الثاني بيان لرعاية
الوضوء ترتيبه فقوله كما امره الله جواب اذا المحذوف والجملة الشرطية معطوفة على نعت
وصف لرجل تقديره ما منكم رجل اذا غسل وجهه فغسل كما امره الله الا خرت خطاياه
وانما قيد عليه السلام غسل الوجه بهذا القيد ولم يقيد فيما بعده من الفرائض اكتفاء
بذكره مرة وفي قوله مع الماء بيان ان الخطايا ممحوة بسرعة ثم يغسل يديه الى المرفقين
الا خرت خطايا يديه من اناملها مع الماء ثم يمسح راسه الا خرت خطايا راسه من اطراف
شعره مع الماء المراد وصول اثر الماء وهو البلل فاصابعه وانما ذكر عليه السلام الانامل
الاطراف الشعر والشعر تشبيها للخطايا بالاخلاط الفاسدة الخارجة عن الاطراف عند

الانحلال

ثم يفتح قوم يبال الكعبين الا خرف خطايا رجليه من انامله مع الماء فاما هو قام فصلى فحمد الله
واثنى عليه ومجده الذي هو له اهل بالوصف الذي هو اهل له اي لايق وفرغ قلبه الا انصرف من
من خطيئته جزاء الشرط محذوف يعني فانه قام فصلى فانه يكون على حال الاعلى حال انصرف
من خطيئته وتعالى منها كهيئة يوم ولدته امه والتشبيه في نقايه من الصغاير لامن
الكبائر خ عدي بن حاتم رضي الله عنه روى البخاري عنه ما منكم من احد الا سيكلمه ربه
ليس بينه وبينه اي بين العبد وبينه ترجمان بفتح التاء وضمها هو المعبر عن لسان بلسان
والمراد به هنا الرسول لان الكلمة التي لا يخفى عليه لغة فيكلم كل امة في الاخرة بالوحي لا بالرسول
فينظر ايمن منه اي الجانب الايمن فلا يرى الا ما قدم من اعماله الصالحة وينظر اشأم
منه اي الجانب الايسر فلا يرى الا ما قدم من اعماله السيئة فينظر بين يديه فلا يرى الا
النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة اي ولو كان الاتقاء بتصدق بعض
تمرة فمن لم يجد شيئا يتقي به من النار فبكلمة طيبة فليتق منها بقولها حتى يطيب قلب
المؤمن ق علي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده
من النار اي اثبت في اللوح المحفوظ ومعناه قدر في الازل ومقعده في الجنة فقالوا
يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا يعني اذا كان كذلك افلا نعتمد على ما كتب لنا من خير
او شر وندع العمل لعدم فايدته فقال اعملوا يعني تعملوا بظاهر ما امرتم به وكونه لا
موافقا لما في الكتاب لا تعبير موافق فلعلكم منه شيئ فكل ميسر لما خلق له من عمل الجنة او
النار ونظيره الرزق المقسوم مع الامر بالكسب ثم فصل ما اجمل بقوله اما من كان من اهل
السعادة فسيصير لعمل السعادة السهل في الحياة كما في قوله سنكتب ما قالوا واما
من كان من اهل الشقاوة فسيصير لعمل الشقاوة قال الشارح حقيقة الانسان لا يقتضي
لذاتها سعادة او ضدها وانما هي بامور خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية وتلك
الامور مع سعو وضبانها حاصلة في القضاء اجمالا فما يقع من الافراد تفصيل لذلك
خير كان او شرا وقد يمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال فقال اعملوا ما شئتم فكل
عمل حتى لا اخلو من عمل لا اجد ولا يقدر لبنته على تغييره قال الامام السمعاني السبيل
في معرفته هو التوقيف من عدل عنه ضل جاهلا في العقل ضل وتاه لان القدر سر من سر
دونه استر لم يكشف لاحد من الانبياء والاولياء وانما يكشف اذا دخلوا الجنة او فرغ
فاما من اعطى اي حق الله من ماله واتقى اي خاف من الله وصدق بالحسنى اي بكلمة لا
اله الا الله فسنيسره لليسرى اي للجنة واما من بخل واستغنى اي بلذات الدنيا

عن نعيم



عن نعيم الاخرة وكذب بالحسنى اي بلا اله الا الله فسنيسره للعسرى اي للنار وهذا توضيح
لما تقدم من العسرى م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه ما منكم من احد الا وقد وكل به قرينه
من الجن اي القرين كل بعض الشياطين قرينه اي مصاحبه من الجن اراد به الشيطان وقرينه من الملائكة
ولما كانت الامور العارضة للانسان مشوبة في القضاء بالخير والشر سلط عليه من حكمته
قرينين مغيبين لظهور ذلك قالوا واياك يا رسول الله قال واياي قال الامام الطيبي الرواية
بهذا النصب بن ان يكون مرفوعا فيقال وانت فيقول عليه السلام وانا لكن كل واحد من ضميري
الرفع والمنصوب يقام مقام الاخر وهذا شايع قال ويحتمل انه يقال انه عليه السلام لما قال ما منكم من
احد لم قالوا واياك اي واياك نعني في هذا الحكم فقال عليه السلام واياي ولكن الله اعانني
عليه فاسلم بفتح الميم اي انقاد وامتنع عن وسوسته او معناه دخل في الاسلام الحقيقي فصلحت
من شره بوجه فقيل فلا يامرني الا بخير اختار القاضي هذه الرواية وروي برفع الميم اي اسلم
انا من شره قيل هو افعل التفضيل اي فانا اسلم منكم لان النبي عليه السلام كان يجري عليه بعض
الزلات في بعض الاوقات بوسوسته فيكون فقيل فلا يامرني الا بخير محمولا على اتم الاوقات
رجح الخطابي رواية الرفع م عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ الوضوء
اي يوصل الى اعضائه وهو بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به او يسبغ الوضوء بضم الواو اي يكمله
على الوجه المسنون ولعل احدهما يستلزم الاخر وهو شك من الراوي ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من
ايها شاء خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ما منكم امرأة تقدم ثلاثة من الولد الا
كان له حجابا من النار تتمة يرجع الى الثلثة باعتبار بعض جنع وهذا افصحها قال الشارح انه راجع الى المصدر
تقدم لها حجابا من النار تتمة فقالت امرأة واثنين يا رسول الله فانه قد مات لي اثنان
قال عليه السلام واثنان وفي رواية ثلثة لم يبلغوا الحنث انما اختص هذا بالصغير لان قلب
الوالدة احن ومصيبته اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه بالادنى على الاعلى لانه اذا
كان الثواب في الصغير هذا فيكون في الكبير اعظم م ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها ما من مسلم
تصيبه مصيبة فيقول ما امره الله اي امر الله به انا لله وانا اليه راجعون وهذا تفسير لما امره
الله فان قلت الاسترجاع ليس بما امر به فكيف يفسره قلنا هذا القول مندوب به لانه
مدح القائلين به فيكون مامورا به معنى او نقول المراد من امره مطلق قضاء من قبيل
ذكر اللازم وارادة الملزوم اللهم اجرني بهمزة الوصل اي اجعلني ماجورا في مصيبتي واخلف
لي خيرا منها وهو بفتح الهمزة وكسر اللام يعني عوضني خيرا منها فانني في هذه المصيبة الا اخلف الله

افلا نعتمد بيان

فلستم بيان

الشهد

خير منها فان قلت نشاهد من يفقد هذه الكلمة ولا يعطيه الله خيرا مما فاته من الاولاد وغيرهم
فكيف يستقيم تعميم الحصر قلت الخيرية لا يلزم ان تكون في الدنيا فمن لا يعطيه خيرا مما فاته في الدنيا يعطيه
في الآخرة عوضا يكون خيرا منه نفعا م عثمان رضه روى مسلم عنه ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور
وهو بالضم التطهر وبالفتح ما يتطهر به الذي كتب الله عليه اي فرضه وفيه اشارة الى ان الآتي ببعض
الوضوء فقط لا يحوز هذه الفضيلة اذا صلى به فهو مستند من لم يكن ثوابا كثيرا
فيصلي هذه الصلوات الا كانت كفارات لما بينهن من الصغاير خ ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه ما من مسلم يصيبه اذى من مرض فما سواه مما يتاذى به الا حط
الله به سيئاته كما تحط الشجرة ورقها وفيه اشارة الى ان الكفارة لا يكون كذلك وفيه بشارة عظيمة
لان كل مسلم لا يخلو من كونه متاذيا وفهم بعض العلماء من هذا الحديث ان الاذى يكفر
الخطايا فقط ولكن الصحيح انه يكتب به الحسنات ايضا لقوله عليه السلام ما من مسلم يشاك
شوكة فما فوقها الا كتبت له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة رواه مسلم م جابر رضه
روى مسلم عنه ما من مسلم يغرس غرسا بالفتح مصدر الا كان ما اكل منه اي مما غرسه له صدقة
يعني يحصل للغارس ثواب بتصدق المأكول الا تضمنه الاكل وما سرق منه له صدقة يعني
يحصل ثواب بتصدق المسروق وليس المعنى ان يكون المأخوذ ملكا للآخذ كما لو تصدق عليه
قال النووي وكذا فيما اكلته دابة او طاير وهذا الاجر مختص بالمسلم ولا يرزؤه احد
براء مهملة ثم زاء معجمة بعدها همزة اي لا ينقص الا كان له صدقة وفي الحديث دلالة
**بيان** على فضيلة الغرس وان اجر فاعله مستمر ما دام الغرس وما تولد منه وعن هذا قيل الزراعة
افضل من التجارة والصنعة باليد والغرس افضل من الزراعة ق عائشة رضه اتفقا
على الرواية عنه ما من مصيبة يصيب المسلم الا كفر الله بها اي محا خطيئة بمقابلتها حتى الشوكة
بالجر عطفا على لفظ مصيبة وبالرفع عطفا على اعراب التقدير يشاكها اي الضمير المستكن فيه
للمسلم يقال شاكت الرجل الشوكة شوكا اذا دخلت في جسده شوكة ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه ما من مكلوم اي مجروح يكلم على بناء المجهول وسكون الكاف
صفة في سبيل الله الا جاء يوم القيمة وكلمه بسكون اللام اي جراحته تدمى بفتح الياء
والميم اي يسيل دمه اللون لون دم والريح ريح مسك وفي بعضه يسيل الدم اراد به
الشهادة على ظالمه بالقتل واظهار شرفه لاهل الموقف ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه ما من مولود يولد الا والشيطان يمسه يعني لا يوجد مولود في حال من
الاحوال الا في حال يمسه الشيطان حين يولد فيستهل اي يصيح صارخا من مس الشيطان
مس سان





الا مريم وابنها ذهب الشارحون الى ان المراد منه المس الحقيقي عليه السلام كل بني ادم
يطعن الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد اما عدم مسه مريم وابنها فلاستجابة دعاء
حنة في حقهما حين قالت واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وفيه نظر
لان استعاذتها حينئذ تكون من الاغواء لا من المس ولان الاستعاذة كانت بعد وضعها والمس
انما يكون حال الولادة على ان الصحيح يأبى مما قال لان الشيطان لو سلط على احد بنخسهم
ان يطعنهم لامتلأت الدنيا صراخا والا وجب ان يراد من المس الطمع في الاغواء لا حقيقة المس
فان قيل لو كان كذلك لما اختص مريم وعيسى بالاستثناء لان المخلصين كلهم كذلك اجيب
بان المعنى والله اعلم الا مريم وابنها ومن في معناهما واليه اشار القاضي عياض
على تقدير ان يكون عدم مس من الشيطان من الفضايل فاذا كان نبينا عليه السلام افضل
لانه كان بالاتصاف به اولى واما اذا كان من خصايصهما فلا يلزم ان يوجد في نبينا اذ
كم من مفضول موصوف بخاصية لا يوجد في الفاضل منه فان قلت لو لم يثبت حقيقة المس
لم يترتب عليه استهلال الطفل اجيب بان استهلال الصبي وتصوير طمع الشيطان كانه يمسه
بيده ويقول هذا ممن اغويه ونحوه قال ابن الرومي مما يؤذن الدنيا به من صروفها
يكون بكاء الطفل ساعة يولد م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها ما من ميت يصلي عليه امة
من المسلمين يبلغون كلهم مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه على بناء المجهول
شفع بالفاء اي قبلت شفاعتهم تقدم الكلام على قربها في حديث ما من مسلم يموت
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما من نبي الا وقد انذر امته الاعور الكذاب وهو
الدجال الا وانه اعور وان ربكم ليس باعور هذا علامة بينة تدل على كذب الدجال في
دعوى الالوهية المراد من قوله ليس باعور نفي النقص من الله تعالى لا اثبات الجارحة و
مكتوب بين عينيه ك ف ر وفي رواية اخرى مكتوب بين عينيه كافر ثم تهجاها فقيل
هذه الكتابة مجاز من سمات حدوثه وشقاوته لما جاء في رواية اخرى يقرؤها كل
مؤمن ولو كانت حقيقة لقرأها الكافر ايضا وما عليه المحققون انها حقيقة جعلها
الله علامة لكذبه يجوز ان يظهرها الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب ويخفيها عمن اراد
شقاوته م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان
له من امته حواريون يعني صديقون مخلصون وهو منسوب الى الحواري وهو التبييض
قيل لاصحاب عيسى حواريون لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اي يبيضونها
ومنه الخبز الحواري الذي نخل مرة بعد اخرى ثم كانوا انصاره عليهم السلام وصار

كالنهر فقيل لكل نار ونهبية حوادث تشبه الاوليك واوصى بها ياخذوا بسنته ويقتدوا
بامره ويحمل هذا على الخلف الذين قد جاؤا وصيغ احزان بنبيانهم يوم القيمة ولم يتبعه من امته
الا واحد ثم انه الضمير في تخلف من بعدهم ان يحدث بعد الحواريين خلوف بضم الخاء جمع
خلف باسكان اللام وهو الخالف بشر وما كان مفتوح اللام فهو الخالف بخير هذا هو
المشهور وقال جماعة من اهل اللغة يجاد وكل واحد منهما بالمعنيين كان يقولون ما لا يفعلون
ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده يعني جاهدهم واذاهم بيده فهو مؤمن ومن
جاهدهم بلسانه اي يوبخهم به وينهاهم عن المنكر فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه بان يكرههم
ويبغضهم ويغيظهم لو قدرت بجابتهم فهو مؤمن ليس وراء ذلك اي وراء الجهاد بالاشياء
من الايمان حبة خردل يعني بعد الانكار دون المراتب فمن لم يجده في قلبه فليعلم انه لم يبق فيه
من نور الايمان مقدار هذه الحبة فليعالج باطنه قال شارح لم يبق وجه من نحو الايمان لان رضه
بالكفر والعصيان اقلها الرضا بالمعصية ليس يكون فيه هذا التقبيح عليه تقدم الكلام
في حديث من راى منكم منكرا فليغيره بيده ق عايشة رضه اتفقا على الروايتها ما من
نبي يموت حتى يخير اي بين الاقامة في الدنيا وبين الارتحال الى الاخرة تقدم الكلام على وجه تخيرهم
في حديث ان الله خير عبدا خ ابو سعيد رضه بعث البخاري عنه ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة
الا وهي كائنة بها تمت فقال ما عليكم ان لا تفعلوا تقدم بيانه قريبا ق انس رضه اتفقا
الرواية عنه ما من نفس تموت لها عند الله خير بطيبة الكلمة صفة ثانية لنفس يسرها انها
ترجع الى الدنيا وهو مفعول يسر بحرح فاعل يسر وهذه الجملة صفة ثالثة لها وان لها
الدنيا وما فيها الواو للحال اي ان يكون لتلك النفس الجنة مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه
يتمنى ان يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة تقدم الكلام عليه في حديث
ان ارواح المؤمنين في جوف طير خضر م عايشة رضه روى عنها ما من يوم اكثر من
ان يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة من الاولى والثانية زايدة وصلة وشرط
عرفة تعلق باكثر انه ليدنو اي ان الله ليقرب منهم ثم يباهي بهم الملائكة المباهاة
الافتخار على الاقران والله منزه عن ذلك فيكون هذا اللفظ متشابها كما قيل والمراد
بمباهاتهم ودنوه منهم رضاه عنهم فيقول ما اراد هؤلاء اشارة الى الواقفين
بعرفات وفي الحديث دلالة على فضل يوم عرفة على ساير الايام حتى لو قال رجل امراتي
طالق في افضل الايام تطلق يوم عرفة وقيل تطلق يوم الجمعة لقوله عليه السلام خير يوم
طلعت عليه الشمس يوم الجمعة والاصح انها تطلق يوم عرفة فيحمل حديث يوم الجمعة على انه افضل

الايام



الايام الا سبعة ما لم يكن منها يوم عرفة توفيق بينهما م ام سلمة رضه عنها ما نقصت
من صدقة تنقص بها المال والمراد بالصدقة في وضعه يعني اذا حال على ماله حول
بلا خرج زكاته حق المساكين فاذا اخرجها لم ينقص من ماله الذي يصيبه من المال يعني وقيل
ان يراد بها انه من يخلف الله عليه بما انفق منه كما قال الله تعالى وما انفقتم من شيء فهو
يخلفه فيزداد له في الباقي فيغني به عما انفق وان لم يخلفه في الدنيا يوجره بما انفقه قال
الله ما عندكم ينفد وما عند الله باق فانما نقص ما ينفد ويغني لو ما بقي واو
في قله يعني بعد تعقل عن مظلمة الا زاد الله عبدا عزا سبق الى وهم الانسان ان ترك الانتقام ممن
اساء اليه ذل وعجز فبين النبي انه ليس كذلك بل يزيده ذلك عزا بان يتنعم له من اساء اليه
في الدنيا فيكون عزه اكثر من اعتزازه بالانتقام بنفسه واضرم الى الاخرة يعطى من
حسناته ليطرح على الجاني من سيئاته فيذل الظالم ويتميز المظلوم وقيل الاكثار
مرغوبه الجلنين وهذا اعم واحرى ويحتمل ان يراد به العفو عن الذي من عرف بالسخاء
والعفو ساد عند الناس وذلك عز م المقداد رضه روى عنه قال اقبلت
انا وصاحبان فجعلنا نعرض انفسنا على الصحابة فليس احد يقبلنا فاتينا النبي فانطلق
بنا الى اهله فاذا ثلاثة اعنز فقال عليه السلام احتلبوا هذا اللبن بيننا فكنا
نحتلب فيشرب كل انسان منا نصيبه ويحفظ للنبي عليه السلام نصيبه فكان يجيء من
الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ثم ياتي المسجد فيصلي
ثم ياتي شرابه فيشرب فاتاني الشيطان ذات ليلة فقال ان محمدا ياتي الانصار فيتحفونه
وما به حاجة الى هذه الجرعة فاتيتها فشربتها اخذ مني الشيطان فقال ويحك ما صنعت
شربت شراب محمد فيدعو عليك فتهلك وكان لا يجيئني النوم فجاء النبي عليه السلام فسلم
كما كان يفعل ثم اتى شرابه فلم يجده فرفع راسه الى السماء فقلت الان يدعو علي
فاهلك فقال اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني فاخذت الشفرة فانطلقت
الى الاعنز ايها اسمن فاذبحها للنبي فاذا كل واحد منها حافل كثير اللبن فعمدت الى اناء فحلبت
فيه فقال اشربتم شرابكم الليلة قلت اشرب فشرب فناولني فلما عرفت ان النبي قد روي
واصبت دعوته ضحكت حتى القيت الى الارض فقال عليه السلام احدى سوآتك
يا مقداد فقلت يا رسول الله من امري كذا وكذا فقال ما هذه اي الحلبة الثانية
ثم خبرته الا رحمة من الله اي عطية عظيمة افلا اذنتني بهذه اي اعلمتني بها
فنلت من حلبنا او لا وشربا نصيبي فنوقظ صاحبينا فيصيبان منها اي من

تلك العطية نصيبا قال المظهر حتى حلبه بفتح اللام مصدر الاحتلاب الثلث مرة ثانية
م عائشة رضي روى مسلم عنها ما اخلف الله وعده ولا رسله بالرفع عطف على الله قال
بعد ما وعده جبرائيل ان يأتيه البارحة فلم يأته تقدم قضيته في الباب الثاني وفي شرح
ان جبرائيل كان وعدني ان يلقاني الليلة ثم اعلم ان تلك القضية كانت في بيتها ام كانت
الحادثة واحدة يجوز ان يكون عائشة روت هذا الحديث عن ميمونة فيكون مرسلا
وان يكون عائشة حاضرة في بيت ميمونة في تلك القضية وان كانت الحادثة متعددة
فهو الظاهر فلا اشتباه م ابو سعيد رضي روى مسلم عنه ما يصيب المؤمن من وصب
وهو الوجع اللازم ومنه قوله تعالى ولهم عذاب واصب ولا نصب اي تعب ولا سقم
بضم السين واسكان القاف وبفتحهما هو المرض ولا اذى ولا حزن بضم الحاء وسكون
الزاي المعجمة وبفتحهما لغتان حتى الهم بالرفع عطف على ما قبله وهو مستعمل للمستقبل
والحزن لما فات وقيل الهم ما يذيب الانسان من الغم والحزن خشونة النفس يهمه
قال القاضي هو بضم اليا وفتح الهاء فالضمير المستكن فيه للمؤمن اي يصيبه هم ما والبارز
فيه للهم نصب على قول من جوز اضمار المفعول المطلق وضبط غيره بفتح اليا وضم الهاء اي يذيبه
فالبارز فيه للمؤمن والمستكن للهم قال النووي كلتا الروايتين صحيحتان الا كفر الله
به من خطاياه اي محا ق عائشة رضي اتفقا على الرواية عنها قالت اخر النبي عليه السلام
صلوة العشاء ليلة حتى ناداه عمر نام النساء والصبيان فخرج عليه السلام ما ينتظرها
من اهل الارض احد غيركم يعني صلوة العشاء هذا تفسير للضمير في ينتظرها يحتمل ان لا يصلي
في ذلك الوقت الا بالمدينة وان يكون في غير المدينة مسلم لكن عرف النبي عليه السلام بنور النبوة
انه لا منتظر غيرهم ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي عليه السلام عمر
على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس الصدقة فقال عليه السلام
ما ينقم بفتح القاف وكسرها ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله يعني ما
يغضب ابن جميل على طالب الصدقة الا كفران نعمة النعم وهي انه كان فقيرا فاغناه الله
وهذه ليست بمانعة من الزكوة فعلم ان لا مانع اصلا وهذا كقولهم ولا عيب فيهم غير
ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتايب وانما عطف عليه السلام نفسه على الله لكونه
سببا لكسب احد وصيرورته غنيا بما اباح الله له من الغنايم قيل تلك الصدقة كانت
تطوعا اذ لا يظن بالصحابة ترك الواجب عليهم والجمهور على انها فريضة لان البعث لا
يكون في الصدقات المفروضة وقوله عليه السلام في اخر الحديث فهي علي تدل عليه واما خالد

فانكم



فانكم تظلمون خالدا كان مقتضى الظاهر تظلمونه لكن اقيم الظاهر مقام المضمر كما في قوله
الله ... قد احتبس اي وقف ادراعه واعتده بالباء الموحدة جمع العبد
وهو المملوك وقيل هو جمع صفة يعني افراسه الاعتد من قولهم فرس عتد اذا كان سريع
الوثب ورجح بعضهم هذا بان العادة جارية بتحبيس الافراس دون العبيد وروي باعتاده المثناة
فوق وهو جمع العتاد وهو ما يتاهب به للحرب في سبيل الله هذا الكلام اعتذار من
النبي عليه السلام لخالد عن المنع يعني انكم زعمتم ان اعتده للتجارة فطلبتم منه الزكوة وانها
وقف في سبيل الله فلا زكوة عليه وقيل معناه ان خالدا وقف اعتده مع انه غير واجب
عليه فكيف يظنون انه منع الواجب عليه لكن المعنى الاول اوجه واما العباس بن عبد المطلب
عم رسول الله فهي علي ومثلها معها وفي رواية البخاري فهي عليه صدقة الا وقال ابن حميد
هذا انشاء في التزام الزكوة عن العباس بان يكون النبي عليه السلام اخر صدقة العام المتقدم
عنه الى وقت يساره لحاجته اليه والتزم عليه السلام اعطاء صدقة العام الذي طولب
فيه والعام الذي قبله وقال النووي الصواب انه يكون هذا اخبارا عما مضى وهو ان رسول
الله عليه السلام قبض زكوة ذلك العام الذي شكي منه والعام بعده لما جاء في حديث
انا تعجلنا منه صدقة عامين الحديث كلام احمد وروى مسلم وهذا الحديث ان النبي عم
قال بعد قوله فهي علي يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعني مثله وهذا يرجح الوجه
الاول لانه وقع موقع التعليل لقوله فهي علي وهو التوجيه انما يحصل اذا التزم عليه السلام اعطاء
غير المقبوض واما الحديث الاخر فغير معلوم صحته ق انس رضي اتفقا على
الرواية عنه ما بال اقوام معناه ما بال اشخاص قالوا كذا وكذا قيل القائلون كانوا ثلثة
علي وعثمان بن مظعون وعبد الله بن رواحة انما لم يذكرهم النبي عليه السلام باسمائهم لعظم خلقه
حيث كره حياؤهم من الناس لكني اصلي وانام واصوم وافطر واتزوج النساء ذكر فيه
المقصود دون ما قبله اهتماما بشأن النكاح وقال التابعي للتعقيب لو عيد على تركه بقوله
عليه السلام فمن رغب عن سنتي فليس مني فان قلت لم يجعل الوعيد راجعا الى الكل قلت عرف
الاقتصار من قوله عليه السلام النكاح من سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني في الاولى تعليم الوسط
لاقتضاء سياق الحديث ذلك مع ان ما قبله يدل على الاقتصار قال محيي السنة ان نفرا
من اصحابه قال بعضهم لا اتزوج النساء وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراش
ولا يخفى على نفس احد ان من ترك النكاح لعدم قدرته على اقامة حدوده كان داخلا
في هذا الخطاب فانه ليس براغب عن سنته ق عائشة رضي اتفقا على الرواية عنها ما بال اقوام

اي ما حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ يتنزهون عن الشيء اصنعه صفة الشيء واللام فيه زائدة يعني افعل
شيئا من المباحات مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج فوالله اني لاعلمهم بالله يعني ان احترازهم
كان لخوفهم من عذاب الله فاني اعلمهم بعذاب الله وهو لا يحصل بالمباح بل بالمعصية و
اشدهم له خشية فان قلت لم يقل واخشاهم والتواصل انما يكون في المتبع بنا افعل منه قلت
هو كقوله تعالى فهي كالحجارة او اشد قسوة وفيه مبالغة وفي الحديث حث على الاقتداء بالنبي عليه السلام
وعدم التنزه عما يفعله وان العلم بالله يوجب اشتداد الخشية م ابو سعيد رضه روي عنه
ما تربة الجنة قاله لابن صياد وهو كان موصوفا بالكهانة وكان يسأل عن النبي عليه السلام اشياء
كثيرة على وجه الامتحان والنبي عليه السلام كان يسأله عنه احيانا فقال ابن صياد درمكة و
هي الدقيق المنخول الابيض بيضاء مسك يعني كالدرمكة وكالمسك يا ابا القاسم قال صدقت
وفي رواية اخرى ان ابن صياد سأل النبي عليه السلام عن تربة الجنة فقال درمكة بيضاء مسك
خالص قال القاضي فيمكن جمع الروايتين لكون بعض [illegible] قال الرواية الثانية اظهر وكان جابر
وابن عمر يحلفان انه الدجال قيل انه تاب ومات في المدينة وقيل بل فقد في يوم الحرة ق سهل
بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان
لبسته لم يكن عليك منه شيء قاله لرجل خاطب امرأة عرضت نفسها على النبي عليه السلام فلم
يردها النبي عليه السلام اي لم يرد ان يتزوجها فاراد ان يزوجها غيره فلما خطبها رجل سأله
عليه السلام عن مكنته فقال ما لي الا هذا الازار فقال عليه السلام الحديث فزوجها اياه بالقرآن
على ان يعلمها ما معه من القرآن م ابن مسعود رضه روي عنه ما تعدون الرقوب
بفتح الراء اي ما تعدون معناه فيكم قال الراوي قلنا الذي لا يولد له اي لا يعيش له ولد
قال ان النبي عليه السلام ليس ذلك بالرقوب وهذا ليس ابطالا لتفسيرهم المعنى اللغوي لكنه الرقوب
الذي لم يقدم من ولده شيئا فهذا بيان لمعناه المشتمل على فائدة وفيه التعريض على
ان ولد المسلم في الحقيقة من قدمه لانتفاعه به في الآخرة ومن لم يرزق ذلك فهو كالذي
لا ولد له قال ان النبي عليه السلام فما تعدون الصرعة بضم الصاد وفتح الراء فيكم قلنا
الذي لا يصرعه الرجال قال ليس بذلك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب وفيه تعريض على
القوة المحمودة قوة من قهر اقوى اعدائه وهو النفس خصوصا عند الغضب ق كعب بن
مالك رضه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان احد شعراء النبي عليه السلام ما رواه عن النبي عليه السلام
ثمانون حديثا في الصحيحين مسندة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين قال كان
غزوة تبوك في حر شديد وسفرها كان بعيدا والاعداء كثيرة وكان المتخلفون منها بضعة

وثمانين



وثمانين رجلا فلما قدم رسول الله منها ركع في المسجد ركعتين كما كان عادته وجلس للناس
جاءه المخلفون فطفقوا اي شرعوا يعتذرون اليه وكان يقبل منهم ويستغفر لهم و
يكل سرائرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم المغضب فقال لي تعال فجئت
بين يديه فقال لي ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك فقلت يا رسول الله ما كان لي
من عذر حين تخلفت عنك فقال اما هذا فقد صدق قال له مقدمه من تبوك اي
رجوعه فقدومه من غزوة تبوك قيل انها كانت آخر مغازيه عليه السلام وكان معه
في المتخلفين [illegible] بقية الحديث فقال عليه السلام قم حتى يقضي الله فيك فاذا ال
الناس يلومونني ويقولون ما عجزت ان تعتذر الى رسول الله كما اعتذروا وقد
كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله لك فسمعت ان مرارة بن ربيعة وهلال
بن امية قالا مثل ما قلت فنهى النبي عليه السلام عن ان يكلمنا الثلاثة وكان صاحباي
قعدا في بيوتهما يبكيان وكنت اخرج واشهد الصلوة واطوف في الاسواق
ولا يكلمني احد فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فبينا انا جالس في صباح تلك الليلة
وقد ضاقت علي الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ يقول يا كعب بن
مالك ابشر فخررت ساجدا فلما جاء البشير نزعت ثوبي وكسوته اياه والثوب
ثوباي فلما سلمت على رسول الله قال وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم
مر عليك منذ ولدتك امك فقلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة
فقال امسك بعض مالك فهو خير لك فقلت امسك سهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول الله
انما نجاني الله تعالى بالصدق وان من توبتي الا احدث الا صدقا ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي عليه السلام جهة نجد خيلا فجاؤوا برجل سيد اهل
اليمامة يقال له ثمامة فربطوه بعمود المسجد فخرج اليه النبي عليه السلام فقال ما عندك
يا ثمامة قال عندي خير يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت
تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه عليه السلام حتى كان الغد فقال له ما عندك
يا ثمامة فاجاب بمثل ما اجاب فتركه حتى كان بعد الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فقال
عندي ما قلت فقال عليه السلام اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب المسجد فاغتسل ثم
قال يا محمد والله ما كان وجه ابغض الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه
كلها الي وسمع فقال تقتل ذا دم تقتل من يستحق القتل لقتله القصاص لا يفعله ظلما بل
الا اسر وقيل معناه تقتل من لا يطلب دمه بل يطلب لكونه شريفا في قومه لكن المعنى

النجل هو الماء الذي يظهر من الارض صح

الاولى ان تقعد وان تتم تتم على شكر قال ثمامة بن اثال بضم المهملة وتخفيف الثاء المثلثة قبل
اسلامه م جابر رضه روى مسلم عنه ما فعلت في الذي ارسلتك له فانه لم يمنعني ان اكلمك
الا اني كنت اصلي قال جابر وقد ارسلني الى حاجة فجئته وهو على النبي عليه السلام يصلي على بعيره
متوجها الى غير القبلة فكلمته فقال لي بيده هكذا واومى زهير بيده نحو الارض
هذا عطف تفسير لقوله فقال بيده وفيه جواز الايماء في الصلاة النافلة وجوازها على الراحلة
حيث توجهت واجتناب الاعتذار لمن سلم عليه احد فمنعه من الرد مانع ق زيد بن خالد
رضي الله عنه اتفقا على الرواية مالك ولها دعها قال لرجل سال عن ضالة الابل فان معها
حذاءها بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة ما وطئ عليه البعير من خف اراد بكونه معها انها
تقوى به على السير وورود الماء وسقاءها وهو بكسر السين اي انه الماء المراد بكونه معها انها
اصبر الابل على العطش ترد الماء قال الشيخ هذا تاكيد في المعنى لما قبله حتى يجدها ربها يعني
ضالة الابل اعلم ان الامر برد ضالة البعير ليس للوجوب بالاتفاق لان المستحب عندنا
اخذها لصيانتها وتوهم ضياعها وعند الشافعي ومالك المستحب تركها لان الاصل في اخذ مال
الغير الحرمة والاباحة كانت لخوف الضياع وهو قليل في ضالة الابل م جابر رضه روى انه
قال لام السائب او يا ام المسيب شك من الراوي تزفزفين بزائين المعجمتين وفائين
وتاء مضمومة والمشهور في الرواية انها مفتوحة قال القاضي وضبطه بعض شيوخ بلادنا بالراء المهملة
ورواه بعضهم في غير مسلم بالواو والقاف معناه على جميع الروايات ترتعدين قالت الحمى يعني
الحمى تزفزفني لا بارك الله فيها فقال لا تسبي الحمى فانها تذهب بضم التاء خطايا بني ادم
كما يذهب الكير خبث الحديد م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت خرج النبي عليه السلام من
عندي ليلا فغرت عليه فجاء فراى ما اصنع فقال ما لك يا عائشة اغرت الغيرة الانفة
والغيرة الحمية وفيه الملاطفة بالزوجات والعفو بهن عن الغيرة م جابر بن سمرة
روى مسلم عنه مالي اراكم رافعي ايديكم ما لكم تستطيلون [illegible] قال النووي [illegible]
المنهي عنه رفع ايديهم عند السلام مشيرين الى الجانبين كانها اذناب خيل شمس بضم
الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس وهو من الدواب ما لا يستقر لحدته اسكنوا
في الصلاة ثم خرج علينا فرانا حلقا بفتحتين جمع حلقة بسكون اللام على غير قياس فقال
مالي اراكم عزين جمع عزة بكسر العين وتخفيف الزاي وهي الحلقة المجتمعة من الناس يعني ما
لي اراكم اشتاتا متفرقين ثم خرج علينا فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها
فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصفوف الاولى





ويتراصون في الصف اي يلزقون فيه حتى لا يبقى فرج ق سهل بن سعد رضي الله عنه روى
عنه قال ذهب النبي عليه السلام الى بني عمرو ليصلح بينهم فحانت الصلاة فجاء بلال الى ابي بكر فقال
اتصلي للناس فقال نعم فصلى ابو بكر فجاء رسول الله والناس في الصلاة حتى وقف في الصف
فاكثر الناس في التصفيق التفت ابو بكر فراى رسول الله عليه السلام فاشار اليه النبي عليه السلام
ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله تعالى على ما امره به النبي عليه السلام ثم استاخر حتى
استوى في الصف وتقدم النبي عليه السلام فصلى فلما فرغوا قال لابي بكر ما منعك ان
تثبت اذ امرتك قال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله فقال عليه السلام
للناس مالي اراكم اكثرتم التصفيق وهو ان يضرب بظهور الاصابع اليمنى صفح الكف
اليسرى من نابه شيء في صلوته فانه [illegible] فانه اذا سبح
التفت اليه [illegible] وانما التصفيق للنساء وفي الحديث جواز [illegible] تامل
فيه ق ابن عباس رضه وخ جابر رضه يعني اتفقا على الرواية عن ابن عباس وانفرد البخاري
بالرواية عن جابر رضه ما منعك من الحج في رواية ابن عباس ما منعك ان تكوني حججت
معنا قالت ابو فلان تعني زوجها حج على احدهما هذا استيناف جواب عن سائل عن
كيفية منع زوجها تعني [illegible] من ضمير احدهما البعيرين والاخر البعير الاخر يسقي ارضا
لنا [illegible] قال لها النبي عليه السلام فان عمرة في رمضان تقضي حجة وفي رواية تعدل يعني
تقوم مقامها في الثواب لا انها تعدلها في كل شيء فان من عليه حجة اذا اعتمر في رمضان
لا تسقط عنه الحج او حجة معي شك من الراوي قال الامام [illegible] نوع اخر وهو ما في
الوصول يكون خبر مبتدا محذوف م ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه ما اصطفى الله لملائكته
او لعباده المبتدا هنا محذوف اي افضل الكلام ما اصطفى الله [illegible] سبحان الله وبحمده
هذا بدل من الخبر قال المظهر [illegible] اي الكلام افضل [illegible] من كلام الناس فان
قيل يعارض قوله عليه السلام افضل ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده
لا شريك له قلت التعارض مندفع باختلاف المقام فهنا افضل ما يقال في مقام التسبيح
والتحميد سبحان الله وبحمده وافضل ما يقال في مقام التوحيد لا اله الا الله نوع اخر
وهو ما يكون [illegible] الشرطية خ ابو هريرة رضه روى [illegible] ما اسفل [illegible]
المقدر من الكعبين من الازار اي من محل الازار ففي النار هذا في حق من اسبل ازاره
للتكبر [illegible] معناه ان فعل ذلك في النار ذكر المحل وارادة الحال فعلى هذا يكون ما
مصدرية ومن الازار بيانا للمحذوف يعني اسبال من الكعبين شيئا من الازار [illegible]

لكن هذا التوجيه لا يناسب النوع المأخوذ هو فيه ولا ادخال الفاء في خبره ق رافع بن خديج
اتفقا على الرواية عنه قال انهر الدم الا انه ... ولا سالة والمراد به هنا الاخراج تشبيها للدم
بالجري وذكر اسم الله قال النووي هكذا في النسخ كلها وفيه محذوف وهو ذكر اسم الله عليه
او معه ووقع في رواية ابي داود وغيره وذكر اسم الله عليه فكلوا ما الضمير فيه للحيوان
المذكور معنى وفيه بيان جواز الذبح بكل محدد يقطع ليس السن والظفر المستثنى عند الشافعي
مطلقهما منزوعين كانا او لا نظرا الى اطلاق الحديث وسأحدثكم عن ذلك اي عن وجه
استثنائهما اما السن فعظم يعني لا تذبحوا به كيلا يتنجس بالدم وكان الاستنجاء بالعظام
منهيا عنه لكونه زاد الجن واما الظفر فمدى جمع مدية بضم الميم وسكون الدال وهي السكين
الحبشة يعني انهم يطولون اظفارهم ويحملونها مثل المدى فيذبحون بها فلا تتشبهوا بهم لانهم
كفار وعند ابي حنيفة المستثنى غير المنزوع وحمل الحديث عليه لقوله عليه السلام انهر الدم بما شئت
وانما لم يجز بالظفر المتصل لانه يقتل بثقله فصار في معنى المخنقة والحبشة كانوا يفعلون
كذلك ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال اعطاني النبي عليه السلام عطاء فقلت اعطه من
هو افقر مني فقال عليه السلام خذه فتموله او تصدق به وما جاءك من هذا المال
اي من مال الصدقة الذي جمعه عمر رضه وانت غير مشرف اي غير متطلع اليه ولا طامع فيه
ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك يعني ما لم يوجد فيه هذا الشرط لا تعلق نفسك به
ق يعلى بن امية رضه ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية وعشرون حديثا في الصحيحين
ثلثة احاديث متفق عليه قال جاء رجل متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل
احرم في جبة متضمخ بطيب فنظر اليه النبي عليه السلام ساعة ثم سكت فجاءه الوحي ثم سري عنه فقال
اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم قال ما كنت صانعا في حجك
فاصنعه في عمرتك يعني هذا تفضل المصنف ما كنت من الاحرام وهو اجتناب الطيب قيل
يجوز ان يريد ما كنت الطواف والسعي والحلق لكن النفي الاول اولى لانه هو المناسب
لسائل عنه لان الاحرام كان فائتا عنه بلبس المخيط ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه
قال سأل ناس من الانصار رسول الله فاعطاهم ثم سألوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده
فقال عليه السلام ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف اي يطلب العفة وهي الكف
عن الحرام يعفه الله بضم الياء وكسر العين اي يعطيه العفة ومن يستغن اي يظهر الغنى
بغيره ترك السؤال يغنه الله اي يجعله غنيا ومن يتصبر اي امر نفسه بالصبر وكلفها عليه يصبره
الله اي يسهل الصبر عليه وما اعطي احد عطاء خيرا واوسع من الصبر لانه تقع عام





موجود لكل ما يشق على النفس من العفو والطاعات وغيرها نوع اخر وهو صلة الموصول اوله
ما الموصولة موصلها ظرف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما بين النفختين اي
نفخ النشور ونفخة الصعق اربعون ثم يفسر الراوي بانها اربعون يوما او شهرا او قال هي
سنة لانه لم يعلم وقد جاءت مفسرة من رواية غيره في غير مسلم اربعون سنة كذا قاله
النووي قال الله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من
شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون يعني بعد نفخة الصعق ينزل من السماء ماء
كمني الرجال فينبت منه الاجسام فاذا تهيأت الاجسام وتكاملت كما نفخ في الصور نفخة
البعث فياتي كل روح الى جسده فيحييها الله تعالى كل ذلك في لحظة وذلك قوله تعالى فاذا
هم ينظرون ق عبد الله بن زيد الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه
عن النبي عليه السلام ثمانية واربعون حديثا في الصحيحين ثمانية احاديث متفق عليه
ما بين بيتي ومنبري المراد بالبيت بيت سكناه وقيل قبره الا انه روي مفسرا ما بين قبري ومنبري
ولا تنافي بينهما لان قبره في بيته روضة من رياض الجنة يعني ان العبادة فيه مؤدية الى
روضة الجنة كما قال عليه السلام الجنة تحت ظلال السيوف وقيل ينقل ذلك الموضع بعينه
الى الجنة فيكون روضة وقيل معناه لا يسأل الله عبد فيه شيئا الا اعطاه كما قال الله
في حق اهل الجنة ولهم فيها ما يشتهون ثم يذكر بعض اخر الحديث وهو قوله عليه السلام ومنبري
على حوضي يعني على حافته وقد روي انه عليه السلام قال ومنبري على ترعة من حوضي والترعة
الباب المشارف فوق الدرجات والعين المرتفعة مفتح الماء اليه وهذا يدل على ان يكون له عليه السلام
في الاخرة منبر ويجوز ان يريد به منبره في الدنيا وفيه تنبيه على استمداده عليه السلام من الحوض
الزاخر النبوي وعلى ان منبره مورد القلوب الصادية في بيداء الجهالة كما ان حوضه مورد
الاكباد الظامية من حر القيامة وقيل معناه من اسعد بلزوم منبري ومسجده منه جعلهم يرد
على حوضي ويشرب منه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما بين لابتيها حرام تقدم
بيانه في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما بين منكبي
الكافر مسيرة ثلثة ايام للراكب المسرع انما عظم جسمه ليعظم عذابه قال القرطبي هذا يكون في بعض
الكفار فانها قد جاءت احاديث تدل على ان المتكبرين يحشرون يوم القيامة امثال الذر
في صور الرجال فيساقون الى سجن في جهنم ونظر فيه الشيخ الشارح بان هذا الحديث يدل على
عظم اجسامهم في النار والذي ذكره انما هو وقت الحشر فلهذا في النار غير مذكور في بعض
نسخ مسلم هكذا قال النووي فالاوجه في منع قول القرطبي ان يقال ما ذكره لا يدل على انعدام

عظمهم في الحشر لانه شبه المتكبرين بالذر انما هو في الحقارة لا في الصورة الا انهم فيه في صور الرجال
م انس رضه روى مسلم عنه ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة تقدم الكلام عليه
في حديث ان امامكم حوضي فصل م ابي بن كعب رضه روى مسلم عنه يا ابا المنذر
اتدري اي اية من كتاب الله معك اعظم قال اي الراوي قلت الله لا اله الا هو الحي القيوم انما كانت
اية الكرسي اعظم لان ما اشتملت عليه من صفات الله وغيرها لا توجد مجموعة في اية سوى هذه
الاية قال فضرب في صدري اي ابي انما ضرب عليه السلام تلطفا به ليتمكن العلم في صدره وقال اي النبي
ليهنك العلم يا ابا المنذر هذا دعاء له بتيسير العلم له ورسوخه فيه اختلف في جواز تفضيل بعض
القران على بعض فذهب قوم الى عدمه لانه يفضي الى نقص المفضول عليه واولوا ما ورد من لفظ
افضل واعظم في ترجيح بعض القران بفاضل وعظيم ولكن فيه نظر لان ما صرح بعضه بانهم على
هذا التاويل ايضا والقول بان اية الكرسي من كتاب الله وكله عظيم لا بد وان يكون بالنسبة
الى غيرها وذهب اخرون الى جوازه لهذا الحديث قال النووي هو المختار فيكون جميع الايات
فاضلة وبعضها افضل بمعنى ان يكون الثواب بها اكثر لمعنى فيها كما كان يقال جميعها بليغ و
بعضها ابلغ ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها قالت دخل ابو بكر وعندي جاريتان تغنيان
بما تقاولت الانصار يوم بعاث ورسول الله عليه السلام مسجى بثوبه فقال ابو بكر امزامير
الشيطان في بيت رسول الله عليه السلام وذلك في يوم عيد فقال عليه السلام يا ابا بكر ان لكل قوم عيدا
اليهود والنصارى عيدا اي وهذا اليوم عيدنا يوم بعاث يوم مشهور عندهم كان فيه
مقتلة عظيمة للاوس والخزرج وبقي الحرب بينهما مائة وعشرين سنة الى ان جاء الاسلام اختلفوا
في الغناء اباحه جماعة وهو رواية عن مالك محتجا بهذا الحديث واجاب الاخرون بان ما يدل عليه الحديث
ليس محل النزاع لان الشعر الذي كانتا تغنيان به كان في وصف الحروب والشجاعة وفي ذكره معونة
لمجاهدي امر الدين واما الكلام فيما يهيج الناس على الشرور كما قيل الغناء رقية الزنا والحديث
لا يدل على اباحته وفيه ان اظهار السرور في العيد من شعار الدين وتسجيته عليه السلام بثوبه
كان من حسن خلقه لئلا تستحيا فتقطعا شعرهما م عايذ بن عمرو رضه روى مسلم عنه يا ابا بكر
لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك يعني سلمان وصهيبا وبلالا
رضوان الله عليهم اجمعين هذا تعظيم لغضبهم وفيه فضيلة لهم حيث كان غضبهم سببا
لغضب الحق وتنبيه على اكرام ضعفاء الصالحين والاتقياء من قلوبهم حين قالوا الذي
لما اتاهم وهو كافر بعد صلح الحديبية وقيل كان هذا القول بعد اسلام ابي سفيان
اثار النفاق وكان ذلك قبل ... اسلامه ما اخذت سيوف الله من عنق عدو الله

ماخذها



ماخذها ضبطوه بوجهين اصحهما بالقصر وفتح الخاء والثاني بالمد وكسر الخاء وكلاهما
صحيحان فقال ابو بكر تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم تتمة فاتاه ابو بكر فقال
يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك هكذا صح في مسلم بحذف الواو ومقتضى
البلاغة اثباتها قال القاضي روي عن ابي بكر رضه انه نهى عن هذه الصيغة فقال قولوا لا ويغفر الله لك
ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤوسنا ونحن
في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدكم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال عليه السلام
يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني بالنصر والمعونة وهو في معنى قوله تعالى اذ يقول
لصاحبه لا تحزن ان الله معنا قيل كان حزن ابي بكر شفقا على رسول الله عليه السلام وكان
يقول ان اقتل فانا رجل واحد وان قتلت هلكت الامة روي انه لما انطلق مع رسول الله
عليه السلام الى الغار جعل يمشي بين يديه ساعة وخلفه ساعة فقال له رسول الله عليه السلام
ما لك يا ابا بكر قال اذكر الطلب فامشي خلفك ثم اذكر الرصد فامشي امامك فامشي بين يديك
قال عمر والذي نفسي بيده لتلك الليلة خير من آل عمر وفيه تعظيم توكل النبي عليه السلام ق
سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه يا ابا بكر ما منعك ان تصلي بالناس حين
اشرت اليك تقدم ذكره قريبا في حديث ما لي رايتكم اكثرتم التصفيق ق ابو ذر رضه
اتفقا على الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول الله جالس فلما غابت الشمس قال عليه السلام
يا ابا ذر هل تدري اين تذهب هذه الشمس قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تذهب تسجد تحت
العرش هذه الجملة حال فتستاذن معطوف على تسجد يعني تذهب الشمس على تلك الحالة التي
كسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد باستيذانها قطع فلكها على ما يريد
عليها امر هذا العالم فيؤذن لها ويوشك ان تسجد ولا يقبل منها وتستاذن فلا
يؤذن لها المراد من عدم قبول سجدتها وعدم الاذن لها منع جريانها على ما هي عليه من
تغييرها من حالتها الاولى فيقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك
قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها اللام فيه بمعنى الى والمستقر اسم زمان يعني تجري الشمس على ما يرى من
الطلوع من مغربها وما قاله المفسرون من ان مستقرها يوم القيمة لان جريها ينقطع
فيه والحديث ... فلكها فخبرنا مناسب لهذا المقام وقد تقدم من قاله نصدق
ما اخبر به الصادق من غير ان نشتغل بكيفية ذلك تقدير العزيز العليم خ ابو ذر رضه
روى البخاري عنه يا ابا ذر اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك اي احفظ حقهم

والغروب في تقييدها بالوقت قرارها وتغييرها بالطلوع ح

بالاحسان اليهم منها خ ابو ذر رضه قال لي النبي عم يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك
فاذا بلغك ظهورنا فاقبل تقدم بيانه في حديث في قوله جهت خ كلها م ابو ذر رضه
روى مسلم عنه يا ابا ذر انك ضعيف وانها اي ضمير التانيث راجع الى كونه عاملا المفهوم من قوله
الا تستعملني باعتبار تانيث الخبر امانة وانها يوم القيمة خزي وندامة الا من اخذها بحقها
او باعتبار انه امارة
وادى الذي عليه فيها هذا استثناء منقطع يعني لكن الامارة حق بادائه فقد يكون اجرا
لقوله عليه السلام ان المقسطين على منابر من نور ومع ذلك فالحذر عنها اجدر لانها
كثيرة الخطر فقال له لما قال يا رسول الله الا تستعملني اي الا تجعلني عاملا على بعض اموال بيت
المال م ابو ذر رضه روى مسلم عنه يا ابا ذر اني اراك ضعيفا اي في تنفيذ الامور ورعاية
الحقوق واني احب لك ما احب لنفسي هذا تلطف من النبي عليه السلام وتحريض على قبول
قوله لا تامرن بفتح الميم المشددة من الامارة على اثنين ولا تولين بفتح اللام المشددة
من التولي وهو التوجه مال يتيم م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه يا ابا سعيد من رضي
بالله ربا اي اكتفى بالله تعالى ولم يطلب معه غيره وبالاسلام دينا اي لم يسع في طريق غير دين
الاسلام وبمحمد نبيا يعني لم يسلك في دين الاسلام الا ما يوافق شريعة محمد عليه السلام
وجبت له الجنة ثم قال واخرى اي خصلة اخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما
بين كل درجتين كما بين السماء والارض اعلم ان الدرجة يجوز ان يكون واحدة الدرج فيكون
لاهل الجنة منازل بعضها ارفع من بعض كرفعة السماء من الارض وان يكون واحدة
الدرجات وهي المراتب المعنوية الحاصلة بانواع النعم فيكون هذا التشبيه تشبيه معقول بمحسوس
قال وما هي يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله
كررها ثلثا للتاكيد ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يا ابا عمرو ما لثابت اشتكى يعني
الهمزة اي امرض وفيه اشارة الى ان كبير القوم ينبغي ان يتفقد ويسال عمن غاب
منهم يعني ثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وقد كان جار سعد بن
وابو عمرو الذي سال النبي عليه السلام هو سعد بن معاذ فقال انه لجاري وما
علمت له بشكوى وحكاية قال ثابت انه من اهل النار يعني لما اتاه ابو عمرو وذكر له
قول النبي عليه السلام وتفقده قال ثابت انزلت هذه الاية وهي يا ايها الذين امنوا
لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي عم وقد علمتم اني لارفعكم صوتا على رسول الله
فانا من اهل النار فحصلت له خجلة فقال اخبر بقوله يعني لما ذكر ابو عمرو للنبي صلى الله

نعم

١٥٤

نعم انه من اهل النار فقال بل هو من اهل الجنة ومعنى الاية اذا نطق النبي عليه السلام ونطقتم
فلا تبلغوا اصواتكم وراء الحد الذي يبلغه صوته بل احفضوا اصواتكم بحيث يكون كلامه غالبا
لكلامكم اظهارا لمرتبته ورعاية لحق الادب ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي
عليه السلام ياتي ابا طلحة لخير الجاء منهما وقد مات نغير لابنه فوجده حزينا فسأله عنه
فاخبروه فقال عليه السلام يا ابا عمير تصغير عمرو ما فعل النغير تصغير النغر وهو طائر
كالعصفور احمر المنقار وفيه تعريفهم حسن خلقه عليه السلام حيث خالط الولدان واباحة
صيد المدينة لانه عليه السلام لم يمنعه عنه واباحة اخذ الصبي طيرا اذا لم يعذبه واباحة
ان يكنى احدا لم يكن له ولد حملا على التفاؤل ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه يا ابا
موسى لقد اعطيت مزمارا من مزامير ال داود شبه عليه السلام صوته في الحسن وحلاوة
النغمة بالمزمار والآل هنا مقحم والمراد منه مزامير داود نفسه لانه لم يشتهر احد من آل داود بحسن الصوت
الا ان المراد بالآل قومه الذين بعث اليهم لان صوت داود عليه السلام كان معجزة من معجزاته واظهار
معجزات كل نبي يكون مختصا به وفي الرواية ان الله يقيم داود عليه السلام يوم القيمة
عند ساق العرش فيقول يا داود مجدني اليوم بذلك الصوت الحسن فيقول كيف وقد
سلبته في الدنيا فيقول اني اردته عليك فيرفع داود عليه السلام صوته بالزبور فيستفرغ
نعيم اهل الجنة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال كان النبي عليه السلام قاعدا بين نفر
من اصحابه فقام وذهب من عندهم فابطأ ففزعوا عليه فكنت اول من خرج يطلبه فوجدته
في حائط لبني النجار الانصار فلما دخلت عليه اعطاني نعليه فقال عليه السلام يا ابا هريرة اذهب
بنعلي هاتين فقيل كان ابو هريرة يستصحب نعلي رسول الله واعطاه عليه السلام نعليه
لتكون علامة انه لقي النبي عليه السلام ويكون اوقع في نفوسهم وان كان خبره مقبولا بغير
هذا فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره
بالجنة فان قلت ابو هريرة لم يكن مطلعا على استيقان قلوبهم فكيف كان بشارته مشروطة
بالشهادة اليقينية قلنا معناه اخبرهم بان من كان صفته كذا فهو من اهل الجنة وانما
ذكر احد الشهادتين اكتفاء بالاخرى تمة الحديث قال ابو هريرة فلما خرجت من عنده
عليه السلام فاذا اول من لقيني عمر فذكرت له الحديث فضرب بيده بين ثديي حتى خررت
على استي فقال ارجع فرجعت فشكوت الى رسول الله ما جرى فجاء عمر على اثري فقال عليه السلام
يا عمر ما حملك على ما فعلت قال يا رسول الله بابي انت وامي اني خشيت ان يتكل الناس
عليها فقلت خلهم يعملون فقال عليه السلام خلهم اعلم ان دفع عمر رضه لم يكن رد الامر النبي عم

بل كان عمر رضي الله عنه عرض لانه علم بان كتم هذا البشرى اصلح لهم وضربه بيده لم يكن للايذاء بل
ليكون ابلغ في زجره فان قلت كيف يجمع الوصول من كل واحد بين الامرين قلت يجوز ان يكون التغيير
اجتهاده عليه السلام لان الاجتهاد جائز له في الامور الدنيوية بعدم نزوله عليه السلام على الخطأ
فيه واما عند من لم يجوز اجتهاده عليه السلام فيجوز ان ينزل بعد مخاطبة عمر رضه وحي ناسخ للوحي
سبق بامر التبشير خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال استحفظني النبي عليه السلام شيئا من
التمر فجعلت ليلة فرأيت واحدا يحثو من الطعام فاخذته وقلت له لارفعنك الى رسول الله قال
اني محتاج وعلي عيال فخليت عنه فاصبحت فجئت النبي عليه السلام فقال يا ابا هريرة ما
فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا فخليت سبيله فقال
اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته ثم جاء مرة اخرى فجرى بيننا كما في الاولى وقلت له في المرة
الثالثة هذا اخر ثلث مرات تزعم انك لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله
بها فقلت ما هو قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ اية الكرسي فانه لا يزال عليك من الله حافظ
ولا يقربك شيطان حتى تصبح فقال عليه السلام اما انه قد صدقك وهو كذوب قال
يا ابا هريرة تعلم من تخاطب منذ ثلث ليال قلت لا قال عليه السلام ذلك شيطان وفيه دلالة على
جواز التعلم ممن لم يعمل بما يقول خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال اقبلت اريد الاسلام
ومعي غلام ضل مني فاقبل الغلام بعد ذلك وكنت جالسا مع النبي عليه السلام فقال يا ابا
هريرة هذا غلامك قد اتاك فقلت اما اني اشهدك انه حر وفي الحديث مدح ابي هريرة
حيث عرف فضل ما سبق بسبق المعرفة وقال ابو هريرة اشهدك انه حر مكان ان يقول اعتقته للتأكيد
م سلمة بن الاكوع رضه اتفقا على الرواية عنه قال كانت لقاح النبي عليه السلام ترعى بذي قرد
فلما اصبح لقيني غلام فقال اخذت لقاح رسول الله فقلت من اخذها قال غطفان
فصرخت ثلث صرخات يا صباحاه واسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي
حتى ادركتهم وقد اخذوا يستقون من الماء فجعلت ارميهم واقول انا ابن الاكوع
اليوم يوم الرضع حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلثين بردة وجاء النبي
عليه السلام والناس فقلت يا نبي الله اني قد حميت القوم وهم عطاش فابعث اليهم الساعة
فقال عليه السلام يا ابن الاكوع ملكت ذود المغيرين فاسجح بقطع الهمزة وسكون السين
ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة معناه ارفق فقد حصل النكاية عليهم ان القوم يقرون
على بناء الجهاد في قومهم يعني ان هؤلاء القوم الذين اغاروا يجعل العظام مكان قومهم
واطعامهم من جهتنا اللقاح هو النوق ذات الدر وقرد بفتح القاف والراء وبالدال





مهملتين ماء على نحو يوم من المدينة فقوله اليوم يوم الرضع اي اليوم هلاك اللئام من
قولهم لئيم راضع اي رضع اللؤم في بطن امه وقيل معناه اليوم يوم من تدرب بالحرب من صغره
فكانه ارضعه م عمر رضي الله عنه قال لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد وفلان
شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال عليه السلام كلا اني رأيته في النار في
بردة غلها فقال عليه السلام يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس انه لا يدخل الجنة
الا المؤمنون فقوله عليه السلام كلا ردع لما قالوا من قولهم فلان شهيد انه روحه في الجنة اعلم
ان المؤمن في العرف من امن بمحمد عليه السلام وبما جاء به ومن غل كان ايمانه يصدق لعدم
جريه على موجب تصديقه فلم يجعله النبي عليه السلام من المؤمنين زجرا لهم عن ذلك او يقال
المراد من المؤمنين هنا المتقون من الذنوب ومن الدخول الدخول بلا عذاب فقال بعض
العلماء فقوله عليه السلام اني رأيته في النار يدل على ان بعض من يدخل النار يعذب
ويعذب بها قبل يوم القيمة ونقل الشيخ الشارح اختلافا فيه يشكل لان النصوص شاهدة على
ان دخول النار حقيقة يكون بعد الحشر فيحمل هذه الرواية على وجه التمثيل اشارة الى انه سيكون
كذلك كما مثل عليه السلام دخول بلال في الجنة قبل موته ثم عذاب القبر حق لكنه متنوع على
لا بهذا الوجه ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخلت يوما على رسول الله عليه السلام
وهو مضطجع على حصير واذا الحصير قد اثر في جنبه ونظرت في خزانته فاذا فيها نحو صاع
من شعير فبكيت فقال ما يبكيك فقلت كسرى وقيصر يتنعمون على فراش الحرير وانت
رسول الله اتيت من العيش ما ارى فقال عليه السلام يا ابن الخطاب الا ترضى ان
يكون لنا الاخرة انما قال لنا ولم يقل لي مع كون السؤال عن حاله اشارة الى ان الاخرة لنا
ايضا ولهم الدنيا وبمعناه يا ابن الخطاب اولئك عجلت لهم طيباتهم في الحيوة الدنيا
يعني ان حظ الكفار ما نالوه من نعيم الدنيا ولا حظ لهم في الاخرة ق سهل بن حنيف
بضم الحاء وفتح النون قيل ما رواه عن النبي عليه السلام اربعون حديثا ذكر في الصحيحين سبعة
احاديث اثنان منها لمسلم واربعة متفق عليها اصحها هذا الحديث قال كنا مع رسول
الله في صلح الحديبية فجاء عمر رضه فقال يا رسول الله السنا على حق وهم على باطل قال بلى
وقال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال ففيم نعطي الدنية على ديننا
فقال عليه السلام يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فنزل قوله تعالى
انا فتحنا لك فتحا مبينا المراد به صلح الحديبية قيل كلام عمر لم يكن شكا منه رضي الله عنه
وانما كان استكشاف حال وكراهة التأمل في الصلح م عمر رضه قال سمعته يا ابن الخطاب

ما يدريك لعل الله قد اطلع على هذه العصابة وهي التي شهدت من اهل بدر فقال اعملوا ما
شئتم فقد غفرت لكم تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث الافك شهد بدرا م اسامة رضي
روى رضي الله عنه بعثنا رسول الله في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فادركت رجلا
فقال لا اله الا الله فطعنته فوقع في نفسي من ذلك شيء فذكرته للنبي عليه السلام فقال
يا اسامة اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله هذه الجملة صفة [illegible]
الشيخ يعني رجلا من الحرقات بضم الحاء وفتح الراء المهملتين هي بطن من جهينة
اي بطن من القبيلة قال لا اله الا الله هذه الجملة صفة ثانية لرجل لما غشوه بتخفيف
الشين وضم الياء اي اجتمعوا عليه تتمة الحديث قال الراوي قلت يا رسول الله انما قالها
خوفا من السلاح فقال عليه السلام افلا شققت عن قلبه حتى تعلم اقالها ام لا
فما زال النبي عليه السلام يكررها اشد يدا في الانكار على قتله حتى تمنيت اني اسلمت يومئذ
فان قلت ان كان اسامة قتل كافرا فلم شدد عليه وان قتل مؤمنا فلم لم يلزم عليه قودا
ولا دية لانه لم يتعلق الا الزمه قلت لم يكن ذلك الرجل محكوما عليه بالاسلام قبل الاقرار
بنوبة واما شيء دخل الاسلام يتوقف حتى يوم فعاله م انس رضي الله عنه روي عنه يا انجشة
بهمزة مفتوحة ونون ساكنة وجيم وشين معجمة اسم غلام كان حسن الصوت وبالغناء
في سوق الابل رويدك سوقك يعني امهل وارفق في سوقك بالقوارير اراد بها النساء
اللواتي في الهودج على وجه الاستعارة لانهن لضعف عقولهن ورقة قلوبهن
يشبهن الزجاج انما امره عليه السلام بالامهال لئلا يقعن في الفتنة بحسن صوته فالغناء
الغناء رقية الزنا او لان بنيتهن ضعيفة لا يتحملن الحركة العنيفة كالقوارير وهذا الشيء
وفيه جواز التغزل بالنساء واستماع الشعر ونحوه ق انس رضي الله عنه كتاب الله يا انس القصاص
ويروى كتاب الله القصاص قاله انس بن النضر وقد ذكر بعد هذا قاف وكان ينبغي ان
يذكر مكان ح لانه ما ذكره هو رواية البخاري واما رواية مسلم يا ام الربيع كتاب الله
القصاص لان اخا الفتى في روايته كانت ام الربيع تقدم توضيحه في الباب الثالث في حديث
ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره ق ابو هريرة رضي الله عنه روي عنه
يا بلال حدثني بارجى عمل عملته عندك قال شارح افعل التفضيل هنا مبني للمفعول
قياس الحكم كلامه لكن يجوز ان يكون للفاعل يعني حسن يعمل يكون رجاء ثوابه
اكثر وانما اضيف العمل لكونه سببا في الاسلام منفعة فاني سمعت الليلة خشف نعليك
يكون هذا السماع ليلة المعراج او في نومه او في يقظته خشف بالخاء المعجمة وسكون

الشين



الشين الصوت نعليك ويروى دف بفتح الدال وهو السير اللين يعني صوت دق نعليك
بين يدي في الجنة وهذا السبق كان فيه تذكر منكما يسبق العبد مولاه في المشي وانما اخبره
عليه السلام بما رآه ليطيب قلبه ويداوم على ذلك العمل ولترغيب غيره اليه وليس ذلك سنة
ويعني تركه بالنقص قال بلال ما عملت عملا ارجى عندي منفعة من اني لم اتطهر طهورا
في ساعة من ليل او نهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب الله لي ان اصلي اي
قدر لي من النوافل م ابو هريرة رضي الله عنه روي عنه قال لما نزلت وانذر عشيرتك
الاقربين علا النبي عليه السلام على صخرة جبل ثم قال يا بني كعب بن لؤي بضم اللام وفتح الواو
وتشديد الياء انقذوا اي خلصوا انفسكم من النار يا بني مرة بضم الميم وتشديد الراء يا بني
كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا انفسكم
من النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذي نفسك من النار فاني
لا املك لكم من الله شيئا يعني لا اقدر على دفع مكروه عنكم في الآخرة اذا اراد الله ان يعذبكم
فانا اشفع لمن اذن الله له وانما يأذن لمن لم يرد تعذيبه انما قال عليه السلام في حقهم هكذا
لترغيبهم على الايمان والعمل لئلا يعتمدوا على قرابته وشفاعته غير ان لكم رحما سابلها
ببلالها قال الجوهري البلال بكسر الباء كل ما يبل به الحلق من الماء واللبن المراد به هنا ما يوصل
به الرحم من الاحسان يعني اصلها بصلة الرحم في الدنيا شبهت قطيعة الرحم بالحرارة ووصلها
بالبرودة وقال الخطابي البلال بفتح الباء مصدر كالزلزال فعلى هذا في قوله ببلالها مبالغة كقوله تعالى
اذا زلزلت الارض زلزالها الذي في مشية الله وهو الزلزال الشديد والمعنى ابلها بما
عرف فيه عند الناس ما هو فلا اتركه من ذلك شيئا ق انس رضي الله عنه تفقا على الرواية
عنه قال ان رسول الله عليه السلام قدم المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف
فاقام فيهم اربع عشرة ليلة وكان يصلي حيث ادركته الصلاة ثم انه عليه السلام امر بالمسجد
فارسل الى ملأ بني النجار الاشراف منهم فجاؤوا فقال عليه السلام يا بني النجار ثامنوني في وا
الى الثمن بحائطكم هذا اي بقابلته وهو البستان من النخيل اذ كان عليه جدار فكان
فيه النخل فقطع وقبور المشركين فنبشت فسويت قالوا لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله
يعني لا نطلب ثمنه رغبة في شيء الا الى ثواب الله هذا الحديث يدل على انهم ما اخذوه وحكى
محمد بن سعد في كتابه عن الواقدي ان النبي عليه السلام اشتراه منهم بعشرة دنانير
ودفعها عنه ابو بكر ولعل التوفيق بينهما بان يكون الشراء بعد اعطائه والتزم دفعها ابو بكر
رضي الله عنه م ابي بن كعب رضي الله عنه روي عنه قال كنت في المسجد فدخل رجل يصلي فقرأ

قراءة انكرتها عليه ثم دخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلاة دخلنا على رسول الله
عليه السلام جميعا فذكرت مخالفة قراءتهما فأمرهما فقرآ فحسّن شأنهما فسقط في نفسي
من التكذيب ولا اذ كنت في الجاهلية فلما رأى رسول الله عليه السلام ما قد غشيني ضرب في صدري
ففضت عرقا وكأنما أنظر الى الله فرقا فقال عليه السلام يا أبي أرسل اليّ على بناء المجهول يعني
أرسل الله جبريل الى [illegible] اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر قبل حديث [illegible]
مقتضى ترتيب المستقبل التعقيب [illegible] أن اقرأ على صيغة الأمر [illegible]
جوّز سيبويه ان يكون [illegible] أمرا أو مضارعا [illegible] القرآن على حرف أي
على قراءة واحدة فرددت اليه أي الى الله [illegible] أن هوّن على أمتي ان
مصدرية يعني تضرعت الى الله ورجعت بطلب تسهيل القراءة عليهم ويحتمل ان يكون [illegible]
لما في رددت من معنى [illegible] ليس المراد بالرد هنا ضد القبول قال الجوهري يقال رده على الشيء اذا
لم يقبله ورده اليه اذا رجعه فرد الى الثانية أي [illegible] الارسالة الثانية [illegible]
رد الشكل اقرأه على حرفين فرددت اليه ان هوّن على أمتي فرد الى الثالثة أي الارسالة
الثالثة اقرأه على سبعة أحرف [illegible] ذكره في صحيح مسلم في رواية له
عن أبي بن كعب [illegible] قال في المرة الثالثة اقرأه على ثلاثة أحرف وفي الرابعة اقرأه
على سبعة أحرف فهذه مخالفة لرواية المتن فالتوفيق بينهما [illegible] في روايته
المذكورة في المتن بعض المرات [illegible] بالثالثة منها الأخيرة وهي الرابعة [illegible] ولك
بكل ردة يعني لك بمقابلة كل ردة رجعت الى [illegible] يعني [illegible]
[illegible] القراءة على سبعة أحرف [illegible] بعد [illegible]
الى مسألة تسألنيها صفة للجملة صفة مؤكدة لمسألة يعني مسألة مستجابة فقلت
[illegible] عليه السلام [illegible] فقلت اللهم اغفر لأمتي اللهم اغفر لأمتي وأخرت
الثالثة ليوم يرغب اليّ بتشديد الياء الخلق كلهم حتى ابراهيم بالرفع عطف على الخلق
قال الطيبي جعل رسول الله عليه السلام المسائل الثلاث مقصورة على مسألة واحدة
لكن جمع [illegible] في الدنيا وأخر المرة الثالثة ليوم الآخر [illegible] تقدم الكلام
على القراءة السبع في حديث ان هذا القرآن انزل على سبعة أحرف وفي الحديث دلالة على ان
من سأل الله فلم يجب فله ان يسأل ثانية وثالثة [illegible] ان الله الكريم يجيب السائل [illegible]
في وقت آخر [illegible] الآخرة م قبيصة بن مخارق قبيصة بفتح القاف وبالصاد المهملة
ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وكسر الراء [illegible] ما نقله عن النبي عليه السلام ستة أحاديث

الزبير

[illegible] بالحرف [illegible] قراءة واحدة فأجاب [illegible] وقال [illegible] ان يقرأ على حرفين [illegible] ثم رجع [illegible] حتى جاء [illegible] على سبعة [illegible] وقال [illegible] مفاتيح

[illegible] مسألة [illegible] عبادي فرددت عليك سائلك مفاتيح

[illegible] مسألة [illegible] والنصب في ردد [illegible] تقدم عليه [illegible] السلفة التي قدرنا مفاتيح



[illegible] يا بني عبد مناف اني نذير لكم انما مثلي ومثلكم كمثل رجل رأى العدو
[illegible] فانطلق يربأ أهله [illegible] وكلام الربيئة وهو الطليعة
[illegible] فخشي أن يسبقوه فجعل يهتف أي يصيح يا صباحاه يا قوم [illegible] توجه الناس صباحا
هذه كلمة يقال عند خوف الغارة م ثوبان رضه [illegible] يا ثوبان أصلح لحم هذه يعني
الضحية [illegible] قال الراوي فلم
أزل أطعم منها حتى قدم المدينة [illegible] حتى [illegible] من مكة الى المدينة وفيه دليل
على جواز [illegible] من الأضحية بعد الثلاثة ق أبو هريرة رضه [illegible]
[illegible] المشركين دفعا لهجوهم عن رسول الله عليه السلام اللهم أيده بروح القدس تقدم
شرحه في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك ح حكيم بن حزام رضه قيل انه كان من
أشراف قريش ولد قبل الفيل بثلاث عشرة سنة أسلم عام الفتح ما رواه عن النبي عليه السلام
أربعون حديثا له في الصحيحين أربعة أحاديث متفق عليها [illegible] النبي
[illegible] قال سألت رسول الله عليه السلام فأعطاني ثم سألته فأعطاني
ثم سألته فأعطاني فقال يا حكيم ان هذا المال خضر حلو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمة يعني
الطبع السليم يميل الى المال [illegible] من النظر الى الخضر [illegible]
[illegible] اشارة الى [illegible] أخذه بسخاوة نفس يحتمل ان يريد بنفس
الدافع وهو ان يعطي بطيب نفسه من غير [illegible] وهو ان يأخذ
بغير سؤال بورك له فيه ومن أخذه باشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة أي بطمع
نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع [illegible] وهو جوع الكلب [illegible]
واليد العليا [illegible] خير من اليد السفلى فهو [illegible] في اليد العليا
[illegible] السائل والسفلى [illegible] معنويا ق الزبير
بضم الزاء وفتح الباء ابن العوام بتشديد الواو [illegible] أحد
العشرة المبشرة ما نقله عن النبي عليه السلام ثمانية وثلاثون حديثا له في الصحيحين
[illegible] البخاري وحديثا متفق عليهما قال خاصمني رجل من الأنصار
[illegible] فقال عليه السلام اسق يا زبير ثم أرسل الماء الى جارك فغضب الأنصاري
فقال ان كان ابن عمتك يعني [illegible] ابن عمتك فتلون وجه النبي عليه السلام ثم
قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال
المهملة [illegible] المشارب قال النووي في شرح صحيح مسلم أمر النبي عليه السلام

اولا ان يسقي الزبير دون قدر حقه توسعة للانصاري لعله يا بني يؤثر الاحسان الى الجار وطاقة
للجار فلما قال امره ان يأخذ جميع حقه وانما لم يأمر عليه السلام بقتله لانه كان في اوائل الاسلام
وكان يصبر على اذى المنافقين قال الله تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا
منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين فان قلت كيف حكم النبي عليه السلام في
حال غضبه مع قوله عليه السلام لا يقضي القاضي وهو غضبان قلت انه عليه السلام كان معصوما
من ان يقول غير الحق ولو كان في السخط وفي الحديث دلالة على جواز ارشاد الحاكم الى الاصلاح
بين الخصوم ق عن سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه يا سعد ارم فداك ابي و
امي قاله يوم احد كره بعض الاهل تفدية المسلم بابويه قالوا انما فداه عليه السلام
بابويه لانهما كانا كافرين قال النووي الصحيح انه جائز مطلقا لانه ليس حقيقة الفداء وانما هو
تلطف في الكلام واعلام بمحبته وفي الحديث فضيلة الرمي والدعاء لمن فعل خيرا خ ابو سعيد
روى البخاري قال حاصر النبي عليه السلام بني قريظة بعد نقضهم العهد الذي كان بينهم وبينه
عليه السلام فجهدهم الحصار فطلبوا النزول على حكم سعد سيد الاوس ظنا منهم انه يحفظ
جانبهم لان بني قريظة كانوا حلفاء الاوس فقال عليه السلام يا سعد ان هؤلاء نزلوا على
حكمك فلما نزلوا على حكمه قال سعد احكم فيهم بان يقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم فقال
عليه السلام حكمت بحكم الملك وهو الله سبحانه وفيه دليل على جواز التحكيم وان المحكم اذا حكم
لا رجوع عن حكمه قاله لسعد بن معاذ في بني قريظة اي في وقت محاصرتهم م سلمة بن
الاكوع رضه روى مسلم عنه يا سلمة ابن حجفتك او درقتك شك من الراوي الترس
قال الجوهري الترس اذا كان من جلود وليس فيه خشب ولا عصب يقال له الحجفة والدرقة نفقد فقد
في الباب الثاني في حديث انك كالذي قال م سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه غزا المسلمون
بني فزارة واميرهم كان ابا بكر فوقع في سبايا ابنة حسناء فنفلنيها ابو بكر فلما قدمت المدينة لقيني
رسول الله فقال يا سلمة هب لي المراة فقلت لقد اعجبتني ثم لقيني عليه السلام من الغد في
السوق فقال يا سلمة هب لي المراة فقلت هي لك يا رسول الله ما كشفت لها ثوبا فبعث
بها النبي الى اهل مكة ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا اسروا بمكة لله ابوك هذه كلمة
مدح … فاذا وجد من الولد ما يحمد عليه قيل لله ابوك حيث اتى بمثلك
يعني امراة من السبي وفي الحديث جواز مفاداة الاسير بالاسير … الى حنيفة رحمه
في عدم تجويزه … بان عدم الجواز انما هو اذا كان غنيمة فاما اذا اقتسم فخرج الاسير
في سهم رجل ملكه غيره وفداه فليس بممنوع او يقال ان ذلك انما كان مخافة ان يكافي الكبير …

علينا



… اولا لا يتصور في الناس لضعفهن خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال كانت بريرة
امة مكاتبة لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت نفسها وكان زوجها يحبها ويطوف
خلفها ودموعه تسيل على لحيته فقال عليه السلام يا عباس الا تعجب من حب مغيث بضم الميم وكسر
الغين المعجمة وبالثاء المثلثة بريرة بفتح الباء الموحدة وبالرائين المهملتين بينهما ياء مثناة
من تحت جارية اشترتها عائشة فاعتقتها ومن بغض بريرة مغيثا ثم قال لبريرة لو راجعتيه
قالت يا رسول الله اتأمرني قال لا انما اشفع قالت لا حاجة لي فيه اجمعت الامة على ان الامة
اذا كانت تحت عبد فاعتقت فلها الخيار واما اذا كانت تحت حر فاعتقت فذهب ابو حنيفة
رحمه الله واصحابه الى ثبوت الخيار ومالك والشافعي الى عدمه وسيبان الدليل من الطرفين في موضعه
… قال عليه السلام الا تعجب لانه يتعجب من تعلق النفس على من هي سبب … وهكذا لان الحب
يقتضي المناسبة والبغض عدمها فلو حبا ان يقال هنا بوجود بعض المناسبة دون بعض
ولا امتلاء في خفائه وفيه دلالة على فقه بريرة حيث فرقت بين امر النبي عليه السلام وشفاعته
وعلى ان الامر للوجوب … خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه يا عبد الله ارفع ازارك
… فاذا هو مسترخ قال اي الراوي فرفعته ثم قال اي النبي عليه السلام زد
فزدت اي الرفع وفي الحديث كراهة الاسبال تقدم الكلام عليه ق ابو موسى رضه
اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله الا اعلمك كنزا من كنوز الجنة لا حول ولا قوة
الا بالله العلي العظيم هذه الكلمة … من كنز شبهه عليه السلام ثوابه المدخر في الجنة بالنفيس
المدفون في الارض في ان كلا منهما معد للانتفاع قاله لابي موسى ق عبد الله بن عمرو رضه
اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل
قاله فيه حث على مداومة اعمال الخير خ عدي بن حاتم رضه روى البخاري عنه قال بينا انا
عند النبي عليه السلام اذ جاء رجل فشكا اليه الفاقة ثم اتاه آخر فشكا اليه قطع السبيل فقال لي
يا عدي هل رأيت الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون الياء المثناة تحت مدينة قريبة من الكوفة
قال لم ارها وقد انبئت عنها على بناء المجهول اي اخبرت عنها قال له النبي عليه السلام فان طالت
بك حياة لترين الظعينة وهي بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون بعد الياء المثناة
تحت المراة في الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف احدا الا الله يعني سيتم
هذا الدين والامن في دار الاسلام حتى تامن المراة على نفسها في السفر من الحيرة الى مكة احتج به
… على جواز سفر المراة من غير محرم وقلنا جماعة الناس محرم عنده في جواز سفرها
وفي الحديث ما يدل على ذلك ولئن طالت بك حياة لتفتحن على بناء المجهول كنوز كسرى

قلت كسرى هو بن هرمز قال اي النبي عليه السلام كسرى بن هرمز قال ان عشت لترين الظعينة ترحلت كي
وصول الى النبي عليه السلام وكان هذا في فتح في خلافة عمر وكنت ممن افتتح كنوز كسرى ولئن طالت بك
حيوة لترين الرجل يخرج ملا كفه ما ذهب او فضة يطلب من يقبله منه
فلا يجد احدا يقبله منه قيل هذا انما يكون عند قرب القيامة عند وقوع الامن في الارض ولَيلقين الله
احدكم بالرفع فاعل يوم يلقاه اي في يوم القيمة وليس بينه وبينه اي بين الله وبين عبده ترجمان
يعني وسطا بينهما يفسر كلام الله لعبده فليقولن اي الله لعبده الم ابعث اليك رسولا
فيبلغك بالجزم عطف على ابعث يعني الم ابلغك الرسول فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا
ولداً وافضل بالجزم اي احسن عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن يساره
فلا يرى الا جهنم والمناسبة بين الشكوى والحديث ظاهرة لانه ذكر في مقابلة قطع السبيل
حكاية الظعينة وفي مقابلة شكوى الفاقة كثرة المال وفي اخر الحديث اشارة الى فضل الصدقة
سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قال خلف رسول الله عليه السلام علي بن ابي طالب في
غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان قال عليه السلام يا علي انت مني بمنزلة
هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي قيل ان منزلة هارون من موسى كانت في جميع اشياء الاخوة
والوزارة والمعونة والخلافة والشركة في النبوة فلما استثنى النبي عليه السلام النبوة بقي ما عداه
على حاله تمسك الروافض بهذا الحديث على ان الخلافة كانت لعلي حتى غلا بعضهم بانه كفر الصحابة
في تقديمهم غيره وبعضهم كفر عليا لانه لم يقم في طلب حقه فذهب هؤلاء الى ما لا يخفى ان يرد ومناظرة
فيه املنا عن الخلافة فقد غلطوا ايضا لانهم زعموا ان الخلافة ههنا مطلقة وليس كذلك بل
مقيدة بكونها في حيوة النبي عليه السلام زمان سفره ذلك كما كان خلافة هارون كذلك لانه كان
قبل موسى بعشر سنين فان قلت انه لم يخلف هارون لموسى في النبوة فما الحاجة الى الاستثناء في قوله
الا انه لا نبي بعدي قلنا انما استثنى نفيا لتوهم الشركة في النبوة كما كان لهارون كذلك تقدير
الا انه لا نبي بعدي يعني على حذف المضاف كما كان بعد بعث موسى عليه السلام بعد عن هذا
عمر رضي الله عنه يا عمر الا يكفيك اي الا يلمك لنصف من تحل امته ثم لكن صاحب الحجة قال البيهقي
في الصحيحين ولا في احدهما وانما اخرجه مالك في الموطأ من رواية زيد بن اسلم معلقا عن الخطاب
اية الصيف التي في اخر سورة النساء فالحين اكثر تعليقه السؤال عنه الكلالة وانما قال اية الصيف
لان في الكلالة اثنين اية اثنين اثنين احدهما في الشتاء وهي في اول النساء وان كان رجل يورث كلالة والاخرى
في الصيف وهي في اخرها يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد
له اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وفي اية الصيف من البيان ما ليس في التي

وكذلك



وكذلك احال الحكم لكن هذا البيان لا يروي الظمآن لان الكلالة من لا ولد له ولا والد وهو
قول كثير من الصحابة وجمهور العلماء وحديث ابي سلمة وهو ان رسول الله عليه السلام سئل عن
الكلالة فقال من لم يترك ولدا ولا والدا موضح لذلك فاقول اية الصيف بان الولد مشتق من
الولادة فيتناول الوالد والاقرب منه ما قال الجصاص ترك ذكر الوالد في اية الصيف لكونه
مفهوما من اول السورة لانه قال في حق من مات فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه
الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس اعطى الميراث للابوين وبقي نصيب الام في حال السدس فعلم
انه باقي للاب وعلم بعطف الاخوة ميراثا مع وجود الاب وفي اية الصيف اعطى للاخوة الكلالة
ميراثا فعلم ان الكلالة من لا والد له ايضا وانما احال النبي عليه السلام عمر رضي الله عنه على اية الصيف
القابلة لهذه التاويل تحريضا له على النظر فيها وان لم يرجع الى السؤال ولهذا روي انه زجره
طعنه باصبعه في صدره وقت ذكر الحديث مبالغة في الحث عليه م عمر رضي الله عنه روي انه
قال شكي الى النبي عليه السلام عمه منعه العباس الزكوة فقال عليه السلام اما العباس فهي علي
ومثلها معها يا عمر اما شعرت بالتخفيف وفتح في تحقيق الشعور هو الادراك علمت ان عم الرجل صنو
ابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد الصنوان وهي النخلة الخارجة من اصل واحد والجمع
صنوان وقيل الصنو المثل فيستعمل لفظ الصنو دون المثل رعاية للادب وفي قوله يا عمر
الى اخره كانه تعليل لالتزامه عليه السلام الزكوة ع ابو هريرة رضي الله عنه روي انه قال يا فلان الا تحسن
صلوتك الا بالتخفيف وفتح في تحسين الصلوة تعديل اركانها الا ينظر الا بالتخفيف وفتح وتنبيه
المصلي اذا صلى كيف يصلي فانما يصلي لنفسه تحريض على ان يتفكر في تكميله لانه نفع عمله عائد اليه وفي
هذه الجملة تاكيد لما قبله اني لا ابصر من وراي كما ابصر من بين يدي قال الطيبي رحمه الله ف عن
عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه قال غلط الرواية عنه قول ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة وتسعون حديثا
اخرج الصحيحين سبعة عشر حديثا انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال كنا مع رسول الله عليه السلام في سفر
فلما غابت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح بفتح الدال وبالحاء المهملة اي اخلط السويق بالماء
لنا قال اي فلان يا رسول الله ان عليك نهارا ما قال هذا لانه راى اثار الضياء التي تكون
بعد غروب الشمس وظن ان الفطر لا يحل الا بعد ذهابها وظن ان النبي عليه السلام لم يرها فاراد
تذكيرها قال انزل فاجدح لنا قال الراوي فنزل فجدح اي فلان فاتاه به اي بما جدحه
فشرب ثم قال اي النبي عليه السلام مشيرا بيده اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا
فقد افطر الصائم اي دخل وقت الفطر وقيل معناه افطر في الحكم وانه لم يطعم شيئا الوجه
هو الاول وفي الحديث دليل على فضل الصوم في السفر لانه عليه السلام فعله فان قيل كيف صام

بكل ابصر

النبي عليه السلام وقال عليه السلام ليس من البر الصيام في السفر قلنا هذا محمول على من يشق عليه
او يكون فعله عليه السلام لتعليم الجواز م عبد الله بن سرجس بفتح السين وسكون الراء
وكسر الجيم قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة عشر حديثا انفرد منها بثلثة كحديث احدها
هذا يا فلان باي الصلوتين اعتددت اي اعتمدت ابصلوتك وحدك ام بصلوتك
معنا قاله لرجل دخل المسجد والنبي عليه السلام في صلوة الفجر فصلى ركعتين في جانب المسجد
ثم دخل معه وفي الحديث حث على الاقتداء بالامام قبل السنة تقدم الكلام عليه في حديث
اذا اقيمت الصلوة م عمر رضي الله عنه يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم
الله ورسوله حقا قاله لما انتهى الى مصارع بدر ملقاة في بئر وهذا الاستفهام للتحزين فاني
قد وجدت ما وعدني الله حقا اي من تقوية ديني والغلبة عليكم فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله
كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها قال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا
علي شيئا قيل هذا السماع خاص بهؤلاء والا فلا يقال انه سماع لما صح ان النبي عليه السلام كان
يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر ان يقولوا السلام عليكم نسأل الله لنا ولكم العافية م قبيصة بن
مخارق رضي الله عنه روى مسلم عنه قال تحملت حمالة فاتيت رسول الله عليه السلام اسأله فيها
فقال اقم حتى ياتينا الصدقة فنامر لك بها ثم قال يا قبيصة ان المسئلة لا تحل الا لاحد ثلثة رجل بالرفع
خبر مبتدأ محذوف او بالجر بدل من ثلثة تحمل حمالة بفتح الحاء وتخفيف الميم هي الكفالة والمراد هنا المال
الذي تحمله الانسان لاصلاح بين القوم ودفع تخاصمهم لان العرب كانوا يعدون ذلك شرفا و
يبادرون الى معونته فحلت له المسئلة حتى يصيبها شرط ان يترك الالحاح والتغليظ في
الخطاب حتى يصيبها الضمير المنصوب فيها بدل لما حصل له من المسئلة وهي الصدقة ويكون
ان يعود الى الحمالة ثم يمسك اي يمتنع عن المسئلة ورجل اصابته جائحة اي افة اجتاحت
ماله اي اهلكته فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما بكسر القاف ما يقوم به الشي من عيش او قال سدادا
من عيش هذا شك من الراوي والسداد بكسر السين ما يسد به الحاجة ورجل اصابته
فاقة اي فقر حتى يقوم ثلثة من ذوي الحجى اي العقل من قومه لقد اصابت فلانا فاقة بتقدير
يقولون فحلت لانهم هم العالمون بحاله فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا
من عيش فما سواهن من المسئلة يا قبيصة سحتا وهو الحرام الذي يلحق اكله منه عار
ولذلك غلب في الرشى قال النووي هكذا في جميع النسخ وهذا صحيح و
وفيه حذف يحتاج الى الاضمار اي اعتقده سحتا او يأكلها صاحبها سحتا بدل من الضمير في يأكلها او
تمييز او حال صفة لسحتا وارجاع الضماير المؤنث اليها على تأويل الصدقة وفائدة هذا

التوصيف



التوصيف انه حرام في اعتقاد صاحبه كما قال الله تعالى ويقتلون النبيين بغير حق يعني في اعتقادهم
كذا وقع في كتاب مسلم حتى يقوم والصواب يقول وكذا اخرجه ابو داود باللام مجيبا
من الملص انه بادر الى تخطئة لفظ يقوم وقد قال النووي في شرح صحيح مسلم يقوم هكذا وقع
في جميع نسخ مسلم وهو صحيح اي يقوم ثلثة به قائلين لقد اصابته فاقة قال قوم الثلثة شرط في
اثبات الاعسار نظرا الى ظاهر الحديث وقال الجمهور شهادة عدلين كافية وحملوا الحديث
على الاستحباب قال القاضي لعله اراد بقوله ثلثة ان يصل اعساره الى حد الاشتهار المراد بها هنا
الكثرة لا العدد فان قلت ما معنى الحصر في الحديث والمسئلة تحل لغير الثلثة المذكورة كمن لا يقدر
على الكسب لكونه زمنا او ذا علة اخرى جاز له السؤال بقدر قوت يومه قلنا المعنى المسئلة لا تحل لمن
كان موصوفا بالمال الا لان يتحمل حمالة فيجوز له المسئلة مع كونه غنيا او يهلك ماله بافة سماوية فيجوز
له المسئلة من غير بينة لكونه امرا ظاهرا او يدعي الهلاك بسبب خفي فالمسئلة يجوز له بعد ان يخبر
جماعة من قومه واما من كان قادرا على الكسب فبتركه لاشتغال العلم جاز له الصدقة فان تركه
لاشتغال التطوع يكره له صدقة التطوع خ جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كان
معاذ يصلي مع النبي عليه السلام العشاء ثم ياتي قومه بني سلمة فيؤمهم فصلى ليلة مع النبي عليه السلام
العشاء ثم اتى قومه فامهم فافتتح بسورة البقرة فانحرف رجل فصلى وحده فقالوا انافقت
قال لا ولكني اتي رسول الله فاتاه فاخبره بما جرى وقال انا نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا
فقال عليه السلام يا معاذ افتان انت الفاتن المفسد ومنه قوله تعالى وما انتم عليه بفاتنين خبر
عنه بالفتان تشديدا في الانكار على الاستفهام فيه للتوبيخ والتنبيه على كراهة صنيعه لانه يفضي
الى المفارقة للجماعة ثلثا قال النووي هذا اللفظ غير مذكور في صحيح مسلم وانما هو من لفظ الراوي
يعني ناداه النبي عليه السلام بهذه الكلمة ثلث مرات اقرأ والشمس وضحيها وسبح باسم ربك
الاعلى ونحوها قال المحيي قراءة البقرة في العشاء الاخرة ذهب الشافعي الى جواز اقتداء المفترض
بالمتنفل لهذا الحديث وابو حنيفة رح منع ذلك لئلا يلزم اتباع القوي الضعيف وحمل الحديث
على ان معاذا كان يصلي مع النبي عليه السلام نفلا والنواضح الابل التي يستقى عليها الماء يعني انا نحن
اصحاب تعب لا نستطيع تطويل الصلوة وفيه جواز الخروج لمن ارتكب تكبيرهم وهاك كراهة تنزيه
م معاذ بن جبل رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنت رديف رسول الله عليه السلام على حمار
فقال يا معاذ قلت لبيك رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل قلت
لبيك رسول الله وسعديك رسول الله فقال عليه السلام يا معاذ بن جبل هل تدري ما
حق الله على العباد قال الراوي قلت الله ورسوله اعلم قال النبي عليه السلام فان حق

الله على العباد ان يعبدوه اي يوحدوه ولا يشركوا به شيئا وفي توبيخ الكفار على الاشراك
في عبادتهم ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك
ذكره للمقابلة يعني يجب الواجب والمراد من حق الله تعالى على العباد ما يستحقه منهم ويعني الجدير والمراد من حق
العباد على الله تعالى قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم فان قيل قد جاء في رواية عن
معاذ انه كان قال كان بيني وبينه مؤخرة الرحل فانه يختص بالابل قلنا يحتمل ان يكون هذه المرة
غير المرة الاولى فان قيل كيف ذكر معاذ هذا الحديث وقد منعه النبي عم عن علمه في بعض
رواياته من تتمة الحديث قال قلت افلا ابشر به الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا اجيب
باحتمال انه كان لكونه في زمان الكسل وعدم استقرار امر الشرع فلما آل معاذ ترقي النفوس
بالطاعات رواه ولذلك روي ان معاذا رواه في اخر عمره او يقال المنهي هو التبشير على
العموم لانه قال افلا ابشر به الناس لعلى وجه المنع منه لانه من الاسرار الالهية لا يجوز كشفها
عند العامة وقد اخبر رسول الله عليه السلام معاذا انكسر اتكاله للتوفيق في افشا هذا السر
ومن حديث ابي هريرة قال حفظت من رسول الله عليه السلام وعائين اما احدهما فبثثته
فيكم واما الاخر فلو بثثته لقطع هذا البلعوم رواه البخاري وقال البلعوم مجرى الطعام قال بعض
الشراح المراد بحق الله تعالى على عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم وقوله ان يعبدوه ارشادا
اليه لان العبادة انما تتحقق بالامتثال للواجبات والاجتناب عن المنهيات اقول هذا التوجيه مع ما فيه من
التكلف غير مناسب لمعنى التبشير ولقوله فيتكلوا وانه مناسب للاطلاق ان لا يعذبهم ف المغيرة
بن شعبة رضي الله تعالى على الرواية عنه قال كنت معه في سفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة بكسر
الهمزة اناء صغير من جلد يتخذ للماء قال فاخذتها فانطلق عليه السلام حتى توارى
عني فقضى حاجته وعليه جبة شامية فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فاخرج يده من اسفلها
فصببت عليه فتوضأ وضوء الصلوة ومسح على خفيه ثم صلى قيل وفيه دلالة على الاستعانة في
الوضوء عند الحاجة والاولى انها جائزة مطلقا وما جاء من النهي عنها محمول على [illegible]
غسل الاعضاء بنفسه فانه مكروه الا لحاجة نوع ف جابر رضي الله تعالى على الرواية عنه يا اهل
الخندق ان جابرا قد صنع لكم تقدم قصته في الكتاب الثالث في حديث لا يبرزن منكم سورا بضم
الهمزة كالطعام يدعى اليه الناس كذا في النهاية فحي هلا بكم كلمتان جعلتا كلمة واحدة بمعنى
اسرعوا والالف فيها لبيان الحركة كالهاء في قوله تعالى كتابيه ويجوز فحي هلا بالتنوين م ابو سعيد
رضه روى مسلم عنه يا اهل المدينة لا تاكلوا لحوم الاضاحي بتشديد الياء جمع اضحية فوق
ثلث قال القاضي ابتداء الثلث يحتمل ان يكون من يوم ذبحها ويحتمل ان يكون من يوم نحرها وان يكون

من يوم



من يوم النحر وان تاخر ذبحها الى ايام التشريق وهذا اظهر قال ابو سعيد فشكوا
الى رسول الله عليه السلام ان لهم عيالا جمع عيل بالتشديد كجياد جمع جيد من عاله
من عاله اذا مانه وحشما وخدما قيل خدما عطف تفسير لحشما او العطف تفسير قال النووي حشم
الرجل من يغضب له وخدمه من يخدمه ويغضب له فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام فقال
كلوا واطعموا واحبسوا او ادخروا شك الراوي او انه عليه السلام قال احبسوا او قال
كما انه ادخروا ف عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنه تعالى على الرواية عنه انما ذكر جده
الراوي ليمتاز عن بعض الرواة في اسم عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال قسم النبي عليه السلام
الغنيمة يوم حنين في الناس وفي المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار شيئا فكانهم غضبوا
لذلك فقال عليه السلام يا معشر الانصار المعاتبة الحاشية الدين بشملهم وصفة لا انبياء الم
اجدكم ضلالا فهداكم الله بي اي بسببي وكنتم متفرقين فالفكم الله بي وعالة بالتخفيف
اي وكنتم فقراء فاغناكم الله بي وفي الحديث تنبيه على ما غفلوا عنه من اعظم ما اصابهم من نعمة
الايمان التي اعظم النعم ثم من نعمة الالفة وهي اعظم من نعمة المال ف ابو هريرة رضه تعالى على
الرواية عنه يا معشر الانصار قلتم اما الرجل اراد به النبي عليه السلام فادركته رغبة في قريته اي
في مكة قالوا هذا القول لما فتح النبي عليه السلام مكة وقصد ايا ما قالوا قد كان ذلك اي
وقد قلنا هذا القول قال كلا اني عبد الله ورسوله قال النووي كلا لها معنيان احدهما
بمعنى حقا فمعناه اني رسول الله حقا ياتيني الوحي ويخبرني بالمغيبات كهذه القضية والثاني
بمعنى النفي يعني لا تظنوا باخباري اياكم بالمغيبات كما فتن قوم غيري فقالوا انه عبد الله ورسوله
الى هذا كلامه لكن الاقرب ان يقال كلا ردع فيرجع الى الكلام بما توهمهم من اقامتي بمكة فمعنى قوله
اني عبد الله ورسوله ان كوني على هذه الصفة يقتضي اني لا ارغب البلدة هاجرت منها
بامر الله تعالى هاجرت الى الله واليكم يعني قصدت في الهجرة الى ثواب الله والى دياركم فلا ارجع
عن الهجرة الواقعة لله تعالى المحيا محياكم والممات مماتكم يعني قصدي اني في بلدكم واموت فيها ولا
افارقكم ف ابن مسعود رضه تعالى على الرواية عنه يا معشر الشباب جمع الشاب وهو عند اصحابنا
من بلغ ولم يجاوز ثلثين كذا قال النووي من استطاع منكم الباءة وفيها اربع لغات الفصيحة
المشهورة منها الباءة بالمد والهاء والثانية بلا مد والثالثة الباء بالمد بلا هاء والرابعة
الباهة بهائين بلا مد معناه الجماع لكن لا بد هنا من تقدير المضاف يعني من استطاع
مؤنة الباءة من المهر والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر هو افعل تفضيل من غض طرفه
اذا خفضه يعني ان التزوج اخفض عين المتزوج عن الاجنبية واحصن للفرج ومن

عن

ومن لم يستطع اي لمؤنة الباءة من المهر وغيره فعليه بالصوم فانه له وجاء فان الصوم ملين قوى
على الجماع ولم يقدر على التزوج لفقره وجاء بالكسر والمد دق الخصيتين لضعف الفحول يعني
ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع شر المني كالوجاء الامر في الحديث للوجوب لانه محمول على
حالة التوقان باشارة قوله يا معشر الشباب فانهم ذوو التوقان على الجبلة السليمة ق عائشة
رضي الله تعالى عنها قالت كان رسول الله عليه السلام اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن
خرج سهمها اخرجها معه فاقرع بيننا في غزوة بني المصطلق فخرج سهمي فاخرجني معه وذلك بعد
ما انزل الحجاب وكنت احمل في هودج يعني في مركب النساء حتى فرغ النبي عليه السلام عن
غزوته تلك فدنونا من المدينة فاذن عليه السلام ليلة بالرحيل فقمت لحاجتي فلما قضيتها
اقبلت الى رحلي فلمست صدري فاذا عقد كان علي من جزع قد سقط فرجعت الى
فحبسني ابتغاؤه واقبل النفر الذين كانوا يرحلون بي فاحتملوا هودجي فوضعوه على بعيري
الذي كنت اركبه وهم يحسبون اني فيه فساروا ووجدت عقدي فجئت منازلهم
وما وجدت احدا منهم فقصدت منزلي الذي كنت فيه فجلست فيه وظننت
ان القوم سيفقدونني ويرجعون في طلبي فبينا انا جالسة في مكاني اذ غلبتني عيناي فنمت
وكان صفوان بن معطل من وراء الجيش قد عرس فاصبح في المنزل فراى سواد انسان نائم
فعرفني وكان يراني قبل ان يضرب علينا الحجاب فلما راني استرجع وقال عرس رسول الله
فاستيقظت باسترجاعه فخمرت وجهي بردائي فوالله ما سمعت شيئا غير استرجاعه حتى جاء
بعيره فاناخه فركبته واخذ بزمامه يقوده فاتينا الجيش فافاض اهل الافك في قولهم
فهلك من شاني من هلك فدخلنا المدينة فمرضت شهرا وكنت لا ادري من رسول الله عليه السلام
اللطف الذي كنت ارى منه حين اشتكي فلما نقهت اخبرتني امراة بقول اهل الافك
فازددت وجعا على وجعي فاستاذنت من رسول الله ان اتي ابوي واستيقن الخبر فاتيت
ابوي فقلت لامي يا امتاه ما يتحدث الناس فقالت هوني عليك فقلما امراة ذات منزلة
عند زوجها ولها ضرائر الا كثرن عليها القول فقلت سبحان الله فقد تحدث بهذا فبكيت
تلك الليلة حتى اصبحت فدعا رسول الله عليه السلام عليا واسامة ويستشيرهما في فراق اهله
حين استلبث الوحي عليه حتى انه شهرا فقال اسامة يا رسول الله ما نعلم في اهلك الا خيرا و
قال علي رضي الله عنه لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثيرة ارسل الى الجارية تخبرك
فدعا رسول الله عليه السلام بريرة فقال لها هل رايت من عائشة شيئا يريبك فقالت والذي
بعثك بالحق عائشة اطيب من طيب الذهب فقام رسول الله عليه السلام على المنبر فقال يا معشر

المراد من التعريس نزول القوم للاستراحة قرب الصباح واستراحوا عنده



المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه يعني من ينصرني فيمن اذاني في
اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا و
ما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ سيد الاوس فقال انا اعذرك منه
يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقام
سعد بن عبادة سيد الخزرج كذبت والله ان كان من الخزرج لا تقدر على قتله
وثار الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله على المنبر يخفضهم حتى سكتوا
وسكت رسول الله عليه السلام قالت فبينا انا ابكي اذ دخل رسول الله عليه السلام فسلم وجلس
جنبي فتشهد ثم قال اما بعد يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا فان كنت بريئة فان الله
سيبرئك وان كنت الممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فقلص دمعي حتى ما احس
منه قطرة فقلت لامي يا امي اجيبي عني رسول الله فيما قال لي قالت يا بنية والله ما ادري ما
اقول لرسول الله فقلت لابي يا ابه اجب عني رسول الله فقال يا بنية والله ما ادري ما اقول
لرسول الله فقلت والله لقد علمت ان هذا الامر قد بلغكم فصدقتم به ولئن قلت لكم
اني بريئة والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بامر يعلم الله اني
منه بريئة لتصدقني والله لا اجد لي ولكم مثلا الا كما قال ابو يوسف عليه السلام فصبر جميل
والله المستعان على ما تصفون فوالله ما فارق رسول الله عليه السلام مجلسه حتى انزل الله
عليه ان الذين جاؤوا بالافك عصبة منكم الاية فلما سري عن رسول الله عليه السلام كان اول شيء تكلم به
هو يضحك ابشري يا عائشة اما الله فقد براك به فقالت لي امي قومي اليه فقلت لا والله
لا اقوم ولا احمد الا الله الذي انزل براءتي ف ابو سعيد رضي الله تعالى عنه في الرواية عنه
يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن اكثر اهل النار قاله لما خرج الى المصلى في يوم عيد
فمر على النساء ف ابو هريرة رضي الله تعالى عنه في الرواية يا معشر اليهود اسلموا تسلموا قاله لليهود في مدينة
وفي الحديث دليل على ان الايمان والاسلام واحد خ عائشة رضي الله عنها روى البخاري
عنها يا معشر اليهود ويحكم اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا الله انكم لتعلمون اني رسول
الله حقا واني جئتكم بحق فاسلموا قاله في ما قدم المدينة بعد اسلام عبد الله بن
سلام قال صاحب التحفة لم يرو البخاري هذا الحديث الا عن ... نسبه الى عائشة يكون
سهوا من الكاتب نوع آخر من اجناس شتى وهو ما وقع حرف من حروف النداء
على اختلاف انواعها والمنادى مفرد تارة ومضاف اخرى م المغيرة بن شعبة
رضي الله عنه ... يقال نصب الرجل بالكلكل اذا تعب منه الله لا يفرك

اى لا يمضين معنى الدجال قال انه لما اكثر رسول الله عن الدجال اخرجه البخاري يعني رواه
عن الراوي المذكور الا لفظة انى انبئكم ق اسامة بن زيد اى اتفقا على الرواية عنه قال ركب
النبي عليه السلام على حمار وانه في ودنه لعيادة سعد بن عبادة فمر حتى مر بمجلس فيه
عبد الله بن ابي وجماعة من المسلمين والمشركين فقام رسول الله عليه السلام ثم وقف فدعاهم
الى الله فقرأ عليهم القرآن فقال له عبد الله ايها المرء لا احسن مما تقول ان كان حقا فلا تؤذنا به في
مجلسنا وارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه وكان ذلك منه قبل ان يظهر عليه السلام
بالنفاق فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا فانا نحب ذلك
فاستب المسلمون والمشركون حتى كادوا يتواثبون فاسكتهم رسول الله ثم ركب دابته
فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له اى سعد الم تسمع الى ما قال ابو حباب يعني
السمع هنا بالى لتضمنه معنى التوجه قال كذا وكذا قال سعد بن عبادة حتى علاه فقال
اعف عنه يا رسول الله ولقد اعطاك الله الذي اعطاك فعفى عنه النبي عليه السلام وابو حباب
بضم الحاء المهملة هو عبد الله بن ابي ق في جواز الكتابة من ابن ادم الى ابن ادم م العباس
بن عبد المطلب رضي الله عنه قال لما ولى المسلمون مدبرين في غزوة حنين طفق رسول الله
عليه السلام يركض بغلته الى الكفار وانا اخذ بلجام بغلته اكفها فقال عليه السلام اى عباس
ناد اصحاب السمرة وهي الشجرة التي بايعوا تحتها يوم الحديبية فقلت باعلى صوتي اين اصحاب
السمرة فقالوا يا لبيك يا لبيك فقلت فاقتتلوا الكفار فنظر رسول الله عليه السلام وهو على
بغلته البيضاء التي يقال لها دلدل كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال هذا حين حمي الوطيس
ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار فقال انهزموا ورب محمد فانهزموا الوطيس
التنور اراد بكونه حمي اشتداد الحرب وركوبه عليه السلام على البغلة في مقام الحرب دليل على نهاية
شجاعته فان قيل ذكر مسلم في رواية سلمة ان رسول الله عليه السلام قبض قبضة من تراب
فرمى بها مرتين وانه عليه السلام قبض قبضة مخلوطة بهما قيل عرفتكا في شوال سنة ثمان
من الهجرة وحنين واد بين مكة والطائف وراء عرفات ق المسيب بن حزن رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه بالسين المهملة وفتح الياء المثناة تحت وحزن بفتح الحاء المهملة وسكون
الزاء المعجمة قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما روى عن النبي عليه السلام سبعة احاديث في الصحيحين
انفرد البخاري منها بواحد وثاني متفق عليهما احدهما انه قال اى عم قل لا اله الا الله كلمة
يقبل معه وان محمدا رسول الله لا اشتهاره وان التوحيد لا يصح في الايمان بدون تصديق
محمد عليه السلام كلمة احاج لك بها عند الله روي ان ابا طالب لما حضرته كلمة التوحيد قاله
عليه السلام



عليه السلام يستغفرون له مالم انه عنك فانزل الله تعالى ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا
للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قال لابي طالب عند وفاته
المراد به عند قرب وفاته قبيل النزاع لانه لو كان فيه لما امره النبي عليه السلام بالايمان لان ايمان اليأس
غير نافع وحمله بعضهم على النزع لانه عليه السلام رجا بركته عليه السلام ان ينال الرحمة بايمانه فيه و
فيه عليه السلام احاج اشارة الى هذا قال القاضي هذا الحديث يصوب لانه ينافي قوله تعالى وليست التوبة
للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن وكذا قاله الشيخ ان
الظاهر انهم ما ادعوا قبول التوبة منه حتى ينافي الاية بل قالوا رجاء النبي عليه السلام ان ينال
الرحمة وان امن في حال النزع وهذا لا ينافي الاية الا يرى انه استغفر له بعد اباءه
من التوحيد لغلبة محبته على مغفرته مع ان تأخر الحديث عن الاية غير معلوم ق ابو
موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ايها الناس اربعوا بفتح الباء الموحدة اى ارفقوا على
انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون وهو معكم تدعونه سميعا قريبا و
هو معكم اي بالعلم والاحاطة قاله في سفر وكانوا يجهرون بالتكبير وفي الحديث الاخفاء في
ذكر الله لكن ذكر شارح الكتاب فان هذا بحسب المقام والشيخ المرشد قد يأمر المبتدي برفع
الصوت ليقلع عن قلبه الخواطر الكاسدة فيه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايها الناس
ان الله طيب لا يقبل الا طيبا يعني ان الله تعالى منزه عن النقائص فلا يقبل من الصدقات
الا ما كان حلالا وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات
واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم
يعني لم يفرق الله بين الرسل وغيرهم في وجوب طلب الحلال والاجتناب عن الحرام ثم ذكر
هذه الجملة من كلام الراوي والضمير فيه للنبي عليه السلام الرجل بالرفع مبتدا منكور على وجه
الحكاية من لفظ رسول الله ويجوز ان ينصب على انه مفعول ذكر يطيل السفر اي يمشي من مكان بعيد
هذه الجملة عن الوجه الثاني صفة له لانه في المعنى كالنكرة كما في وجه كذا قيل ويحتمل ان
يجعل السفر قال شارح المراد بالرجل الحاج لكن الاوجه ان يحمل على ما يتناول السفر في وجوه
الطاعات كلها اشعث اغبر اى حال كونه ذا الحج وغبار يمد يديه الى السماء اى يرفعهما سائلا
حوائجه وقائلا يا رب يا رب ذكره مكررا اظهارا لان هذه الحالة تقتضي اظهار الرق
وتمكن الرحمات من مظان الاجابة للدعوات لان الحال في فعله ومطعمه حرام ومشربه
حرام وغذي بتخفيف الدال المعجمة وفي بعض النسخ بتشديدها بالحرام قال الشيخ اشار
بهذا القول الى حال صغره وفي القول الثاني الاولى الى حال كبره انما ذكرهما تنبيها على الاستواء

حالتين هذا كلام من لم يعرف التخلف فهو وعلى حال فلا بد من تقدير قد يعني قد قرب
قد يا رب بتغذيته بالحرام فاني يستجاب لهذا استبعاد لاستجابة الدعاء لا بيان لاستحالتها
لذلك اي لذلك الرجل وقيل هو اشارة الى كون مطعمه ومشربه حراما فيكون علة للاستبعاد
لكن الوجه الاول اقول ويعلم ان من كان على سوء الطاعة اذا لم يستجب دعاؤه لذلك فما ظنك
بمن انهمك في المحرمات م ابن عباس رض روى مسلم عنه ايها الناس انه لم يبق من مبشرات
النبوة الا الرؤيا الصالحة اي الحسنة وقيل اي الصحيحة يعني لم يبق من اقسام المبشرات بالنبوة
في زماني ولا فيما بعدي الا قسم الرؤيا الصالحة يراها المسلم اي لنفسه او ترى له على بناء المجهول
اي يراها مسلم لاجله اخر ولا يخفى ان كون الرؤيا الصالحة مبشرة للمؤمن تمنع ان يكون نبوة
فتكون بوجه آخر من سلام وتنبيه غفلة وفرح وغيرها الا واني نهيت الا بالتخفيف
حرف تنبيه وهذا النهي نهي تنزيه اعلم ان مناسبة ذكر هذا النهي ما قبله غير معلوم عندي
لعل ذكره باعتبار انه كان في رؤياه المبشرة لما روي انه عليه السلام حكم شهودا في بدء نبوته
بالسمع في رؤياه ان اقرأ القرآن راكعا او ساجدا انما نهي عنه لان المصلي منهما يكون ذا تعب
فلا يتمكن من تدبر المعاني او لتعظيم كلام الله لانهما هيئة التذلل فاما الركوع فعظموا
فيه الرب اي قولوا سبحان ربي العظيم واما السجود فاجتهدوا في الدعاء يعني بعد قول سبحان
ربي الاعلى لكن لم يأت في الحديث ما يدل على ان في السجود تسبيح وانما فيه حث على الدعاء تمسك
به الشافعي على ان لا تسبيح في السجود فقمن اي جدير ان يستجاب لكم قال شارح هذا فاعل قمن لعله
قال على تقدير ان يكون قمن خبر مبتدأ محذوف وهي فالدعاء قمن والظاهر انه لا حاجة الى
ذلك بل قمن خبر عنه ان يستجاب وانما كان حقيقا بالاجابة لان السجود اقرب ما يكون العبد
من ربه فيه م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ايها الناس انه ليس بي تحريم ما احل
الله لي ولكنها شجرة اكره ريحها يعني الثوم هذا تفسير لضمير كما تقدم الكلام عليه في حديث من اكل من هذه
الشجرة فلا يحق قال الناس حرمت حرمت حتى قال لا من اكل من هذه الشجرة الحديث م انس رض
روى مسلم عنه ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف
اي بالتسليم يجوز ان يريد به الخروج عن المسجد بعد السلام ولا احتمال لانه يكون الامام سببه في الصلاة
فيسجد للسهو فاني اراكم امامي ومن خلفي ثم قال والذي نفس محمد بيده لو رأيتم ما رأيت
لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا وما رأيت يا رسول الله قال رأيت الجنة والنار انما
ذكر عليه السلام الامام مع الخلف اشارة الى رؤيته من خلفه كرؤيته من قدامه لعل هذه الحالة
يكون حاصلة له في بعض الاوقات حتى غلب عليه جهة ملكيته دون بشريته عليه السلام



عليه السلام قال انما انا بشر انسى كما تنسون خ ابن عباس رض روى البخاري ايها الناس عليكم
بالسكينة فان البر ليس بالايضاع وهو حمل الركاب على العدو السريع يعني لا اسراع ليس من البر
لان اكثر الناس سوء الطريق يتاذون من صدمة الدواب قاله يوم عرفة عند سماعه زجرا
وراءه زجرا شديدا للابل م علي رض روى مسلم عنه ايها الناس اقيموا الحدود على ارقائكم
جمع رقيق وهو المملوك انه هذا الحديث مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابي عبد الرحمن قال
خطب علي فقال يا ايها الناس اقيموا على ارقائكم الحد فان امة لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت فامرني ان
اجلدها فاذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان انا جلدتها ان اقتلها فذكرت ذلك للنبي عليه السلام
فقال عليه السلام احسنت وهذا رواه الترمذي وانت ترى ان المص رفعه النبي عليه السلام كما
على رأيت ولعله بعلامة مسلم الحديث يدل على جواز اقامة المولى الحد تقدم الكلام عليه في الباب
الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم فليجلدها م ابو سعيد رض روى مسلم عنه يا ايها الناس
انا لا نعرض التعريض خلاف التصريح بالخمر يجوز ولعل الله سينزل اي يشرع فيها امرا فمن كان عنده
منها شيء فليبعه قبل ان ينزل حرمتها او لينتفع به اي بثمنها م سبرة بن معبد الجهني
روى مسلم عنه يا ايها الناس اني قد كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء اي في نكاح المتعة وان
الله قد حرم ذلك الى يوم القيامة فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ولا تاخذوا مما
اتيتموهن شيئا اي المعطى من بدل المتعة شيئا تقدم الكلام على نكاح المتعة في الباب
الاول في حديث من كان عنده شيء من هذه النساء م جابر رض روى مسلم عنه يا ايها
الناس خذوا مناسككم وهي متعبدات الحج فاني لا ادري لعلي لا احج بعد عامي
فيه اشارة الى توديعهم وحث على الاعتناء بتعلم امور الدين عنه اعلم ان المص اعلم
بعلامة مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يقول رأيت
النبي عليه السلام يرمي على راحلته يوم النحر ويقول لتاخذوا مني مناسككم فاني
لا ادري لعلي لا احج بعد حجتي هذه وهكذا في كتب الحديث من المصابيح وغيره لعل المص
اطلع على رواية اخرى م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يا ايها الناس قد فرض عليكم
الحج فحجوا لكن وجوبه لمن استطاع اليه سبيلا وفي العمر قطعا مرة هذا من نص احد خ عن
ابو هريرة رض روى البخاري يا ابن ادم ان تبذل الفضل اي تعطي ما فضل عن قوت
نفسك وعيالك خير لك هذا خبر مبتدأ ان تبذل وان تمسكه شر لك لان المقصود وهو الثواب
يفوت عنك بالكف عن بذله ولا تلام على كفاف يعني اذا لم يفضل عنك وعن عيالك
فلا لوم عليك بترك المواساة على حبيرك م جابر رض روى مسلم عنه قال بنو سلمة ارادوا

ان يبيعوا منازلهم ويشتروا مساكن في قرب المسجد فقال عليه السلام يا بني سلمة بكلم الزموا دياركم
نصب على الاغرا اي الزموا دياركم تكتب آثاركم اراد بالآثار الخطى الى المسجد وبكتابتها
كتابة ثوابها دياركم تكتب آثاركم كرره النبي عليه السلام **نوع آخر** فيه ما اوله حرف
ندا ومناداه مضاف الى مؤنث او مؤنث **ق** ام سلمة رضي الله عنها انقطاع الرواية عنها قالت
سألت النبي عليه السلام عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال عليه السلام يا ابنة ابي امية
سألت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني ناس من عبد القيس بهم قبيلة بالاسلام من قومهم
اي عوض ان قوم تلك القبيلة قد اسلموا فشغلوني عن الركعتين بعد الظهر فهما هاتان تمسك
به الشافعي على ان سنة الظهر وغيرها من السنن يقضى وذهب ابو حنيفة واصحابه الى ان السنن
السنن لا يقضى سوى سنة الفجر وموضع بيانه مشبع الفقه وفيه انه اذا تعارض المصالح و
المهمات بدئ باهمها ولهذا بدى النبي عليه السلام اهم بالحديث في الاسلام وترك سنة الظهر
حتى فات وفيه **ح** انس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال سألت ام حارثة عن ابنها حارثة وكان
قتل يوم بدر وقال ان كان ابني في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت في البكاء فقال
عليه السلام يا ام حارثة انها الضمير للقصة جنان اي الجنان جمع جنة وهي البستان والتنوين
للتعظيم او للتكثير قيل الضمير للجنة يعني ان الجنة التي فيها ابنك جنان في الجنة وان ابنك
اصاب الفردوس الاعلى الفردوس البستان الذي فيه الكرم والاشجار ذكره في شرح المشكوة
الجنان **ح** ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل خالد بنت خالد بن سعيد
قيل ما روته عن النبي عليه السلام خمسة احاديث اخرج البخاري منها باثنين قالت اتيت رسول الله
عليه السلام وقال فلا اوقف بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال من ترون نكسو هذه الخميصة
فسكت القوم فقال ائتوني بام خالد فاتي بي النبي عليه السلام فالبسنيها بيده وقال
ابلي واخلقي مرتين فجعل عليه السلام ينظر الى الخميصة فيشير الي ويقول يا ام خالد
هذا سنا يا ام خالد هذا سنا بالتخفيف يعني حسن على ان الحبشة وهي بالتشديد والها من غير الضمير الموضعين هذا يدل على ان ام خالد كانت صغيرة في
ذلك الوقت لما سماها ام خالد تفاؤلا والمفهوم من الحديث حسن خلقه عليه السلام
واختلاطه مع الصغار وان الهبة لهم جائزة وان الدعاء بطول العمر جائزة فكانه عليه السلام
قال ان عمرك الله تعمر الابلاء والاخلاق بمعنى واحد وهو جعل الثوب خلقا وروي
اخلفي بالفاء بمعنى البسي بعده ثوبا آخر **ق** عائشة رضي الله عنها انقطاع الرواية عنها قالت كانت
نساء رسول الله عليه السلام حزبين حزب فيه عائشة وصفية وسودة والحزب الآخر ام سلمة

وساير



وساير ازواجه كان المسلمون علموا حب النبي عليه السلام عائشة فاذا ارادوا ان يهدي هدية
رسول الله آخرها حتى اذا كانت في بيت عائشة بعثها اليه فقالت حزب ام سلمة لام سلمة
كلمي رسول الله يامر الناس ان يهدوا اليه حيثما كان من نسائه فكلمته ام سلمة بما قلن
فلم يقل لها شيئا فسألنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها كلميه فكلمته فلم يقل لها شيئا ثم كلمته
فقال عليه السلام يا ام سلمة لا تؤذيني في عائشة اي بالتكلم في حقها فانه والله ما نزل علي
الوحي وانا في لحاف وهو اسم لما يتغطى به امرأة منكن غيرها اي غير عائشة فقالت ام سلمة
اعوذ بالله من اذاك يا رسول الله وفيه اعلام الرجل بحب بعض نسائه **م** انس رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال كانت عند ام سليم يتيمة فرآها رسول الله انت هيه لقد كبرت لا كبر
سنك فرجعت اليتيمة الى ام سليم تبكي وتقول دعا علي رسول الله عليه السلام ان لا يكبر سني
فخرجت ام سليم مستعجلة حتى لقيت رسول الله عليه السلام فقال ما لك يا ام سليم قالت يا نبي الله ادعوت على
يتيمتي قال وما ذاك يا ام سليم قالت زعمت انك دعوت عليها ان لا يكبر سنها فضحك
رسول الله عليه السلام فقال يا ام سليم اما تعلمين ان شرطي على ربي اني اشترطت على ربي
هذا ابدلها قيل وافخف الدلالة على المراد فقلت انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر
اغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليس لها باهل ان يجعلها طهورا
وزكاة وقربة تقربه بها الى يوم القيامة اي الدعوة يوم القيامة يعني
تلك اليتيمة لم تكن اهلا بما دعا عليها فيكون لها طهورا فان قيل كيف يصدر من النبي عليه السلام
الدعاء على من ليس باهل لذلك قلنا صدور اما بان يكون المدعو عليه اهلا له في الظاهر
وهو عليه السلام كان ينظر الى الظاهر وانه لم يكن اهلا عند الله او بان لا يكون على قصد
ما جرت به عادة العرب في الكلام من قولهم تربت يمينك لا كبرت سنك وغيرها الا انه خاف
عليه السلام ان يصادف شيء من ذلك اجابة فسأل ربه ان يجعله رحمة وقربة **م** انس رضي الله عنه روى
مسلم عنه قال ان رسول الله عليه السلام مع ام سليم خنجرا يوم حنين فقال ما هذا الخنجر قالت
اتخذته ان دنا احد من المشركين بقرت بطنه فجعل رسول الله عليه السلام يضحك وقال
يا ام سليم ان الله قد كفى واحسن قاله يوم حنين يعني كفى عنا شر العدو واحسن الينا
**ق** انس رضي الله عنه انقطاع الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام يدخل بيت ام سليم لكونها خالته من
الرضاعة وينام على فراشها وجاء ذات يوم فنام على فراشها فعرق وكان النبي عليه السلام
كثير العرق فجعلت تنشف عرقه فتعصر في قارورة فقال عليه السلام يا ام سليم ما هذا الذي
تصنعين قالت هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو اطيب الطيب ونرجو

بركته لصبياننا قال العلماء هذه الريح الطيبة كانت صفته عليه السلام وان لم يمس طيبا ومع هذا
كان يستعمل الطيب في كثير من الاوقات مبالغة في طيب ريحه لملاقاة الملائكة م انس رض روى
مسلم عنه يا ام فلان انظري الى اي السكك شئت السكة وهي الطريقة المصطفة من النخل وبه
سميت الازقة سككا لاصطفاف الدور فيها شئت صفة اي واللام في السكك للعهد الذهني
فيكون في المعنى نكرة او زائدة ويجوز ان يكون اي موصولة وشئت صلتها ومعنى انظري فاطلبي
لنفسك يقال داري تنظر الى دار فلان اي تقابلها يعني اسلكي اي سكك تريدها حتى اقضي لك
حاجتك قال للمراة كان في عقلها شيء يعني اختلال فقالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة م
عائشة رض روى مسلم عنها يا بريرة هل رايت منها شيئا يريبك اي يوقعك في الشك فيما قال اهل الافك
يعني عائشة هذا تفسير منها قال الحيي قال من اهل الافك ما قال الواشون الكذب والبهتان
في حقها فاتيانا ما الموصول للتفخيم كقوله تعالى فغشيهم من اليم ما غشيهم تقدم قصته قريبا ق
عائشة رض انقطاع الرواية عنها يا بنية الا تحبين ما احب قال لفاطمة حين بعثها ازواج
النبي عليه السلام اليه يسالنه العدل في عائشة في محبتها يعني يطلبن من النبي عليه السلام ان يسوي
بينهن في المحبة اذ المساواة بينهن في القسم كانت حاصلة ق عائشة انقطاع الرواية عنها اي
كان عليه السلام يجيل اليد فعل الخير وما فعل حتى صار محمودا وكان يوما عندي دعا
الله ثم دعا ثم دعا فقال يا عائشة اشعرت الهمزة فيه للاستفهام اي هل علمت ان الله افتاني
فيما استفتيته وجاءني رجلان استيناف بيان لافتاء الله فقعد احدهما عند راسي
هذا يحتمل ان يكون شكا من النبي عليه السلام او من الراوي كما وجع الرجل اراد به النبي عليه السلام
قال مطبوب بالطاء المهملة والباء الموحدة اي قال الرجل الاخر انه مسحور قال من طبه قال
لبيد بن الاعصم قال في اي شيء قال في مشط وهو معروف ومشاطة بضم الميم وهي ما يخرج من
الشعر اذا مشط وجف طلعة بضم الطاء وهي ما يخرج ذكر على اضافة طلعة الى ذكر المراد بالذكر
فحل النخل والجف بضم الجيم والتشديد الغشاء الذي على الطلع يعني ان السحر كان في غلاف
طلعة ذكر لا طلعة انثى قال فاين هو قال في بئر ذي اروان بفتح الهمزة اسم رجل ق عائشة رض
انقطاع الرواية عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس حفاة عراة قلت
يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض فقال عليه السلام يا عائشة رضي الله عنها
الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض يعني يوم القيمة هذا تغير للكلام اولا ماذا نفع
فيه النظر م عائشة رض روى مسلم عنها يا عائشة رض لا تكوني فاحشة تقدم سببه كره ويخ
الفحش في حديث ان الله لا يحب الفحش خ عائشة رض روى البخاري عنها يا عائشة ما ازال

اجد

قوله وان لا يعقد رجل على ... فقال ... [illegible]



اجد الم الطعام الذي اكلت بخيبر اراد به الشاة المسمومة التي كان عليه السلام اكل منها
قال في مرضه الذي مات فيه فهذا اوان وجدت اي وقت وجدان انقطاع ابهري
وهو عرق مستبطن في الصلب فاذا انقطع مات صاحبه من ذلك السم خ عائشة رض
روى البخاري عنها يا عائشة ما اظن اي ما اعلم فلانا وفلانا يعرفان بالاعتقاد ديننا الذي
نحن عليه من الاخلاص فيه والاستقامة يعني رجلين من المنافقين وفيه جواز بيان عيب
شخص يجب الاجتناب منه اذا ثبت عليه مصلحة خ عائشة رض روى البخاري عنها يا عائشة
ما كان معكم لهو بحذف حرف الاستفهام قاله لما زفت امراة الى الانصاري صلى الله عليه وسلم باللهو ما يلهي
به الرجل من الغناء وضرب الدف ونحوه ولكن كان دفعهم كانوا بالفوا فان الانصار يعجبهم اللهو
م عائشة رض روى مسلم عنها قالت جاءني النبي عليه السلام ذات ليلة فخلع رداءه ونعليه
فوضعهما عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه فاضطجع فلم يلبث الا قدر ما ظن
ان قد رقدت فاخذ رداءه بالرفق وانتعل بالرفق وفتح الباب فخرج ثم اغلقه بالرفق
فجعلت درعي في راسي وتقنعت ازاري ثم انطلقت على اثره حتى جاء البقيع فقام فاطال
القيام ثم رفع يديه ثلث مرات ثم انحرف فانحرفت فاسرع فاسرعت فهرول فهرولت
فسبقته فدخلت فاضطجعت فدخل فقال عليه السلام يا عائشة ما لك حشيا في حال وبيد
على حال التي ضرب بالنفس وانتفاخ من العدو رابية وهي التي اخذ الربو وهو ضيق النفس
قالت قلت لا شيء قال النووي هذه اصوب الروايات وفي بعضها لا شيء بالجر اي لا استفهام
متعلق بحذف قال لاي شيء اخبرك وفي بعض النسخ لا بالباء الجارة الداخلة على الياء
فقال لتخبرني بفتح اللام وتشديد النون او ليخبرني اللطيف الخبير قالت قلت يا رسول
الله بابي انت وامي يعني مفدي بهما فقال هذا الكلام للتعظيم فاخبرته اي ضربا النبي
عما فعلت من خروجي عقيبه واختفائي منه قال فانت السواد الذي رايت امامي
قلت نعم فلهدني اي دفعني في صدري لهدة اوجعتني ثم قال اظننت ان يحيف الله
عليك ورسوله اي يظلمك بان يذهب في نوبتك الى زوجته الاخرى قال الجوهري
يقال حاف عليه بالحاء المهملة اذا ظلم قالت مهما يكتم الناس وكذا قالت فيما سبق مهما
يكتم الناس يعلمه الله يعني قالت عائشة كيف اخفي منك حالي يا رسول الله فانه صلى الله عليه وسلم
اخبر فيما يكتمه الناس يعلمه الله ويخبرك به فعمت في النفس وقالت مهما يكتم الناس يكن
مهما كتمت قال نعم قال فان جبريل هذا شروع في بيان سبب خروجه من عندها
مخفيا اتاني حين رايت بكسر التاء حين رايت خروجي فناداني فاخفاه منك اي اخفى

جبرئيل عليه السلام ذاته منك فاجبته فاخفيته ولم يكن اى جبرئيل يدخل عليك وقد وضعت
ثيابك وظننت ان رقدت اى نمت فكرهت ان اوقظك وخشيت ان تستوحشي فقال
اى جبرئيل ان ربك يامرك ان تاتى اهل البقيع وهى مقبرة المدينة فتستغفر لهم ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها يا عائشة ما يؤمنني ان يكون فيه عذاب قد عذب قوم بالريح هذه الجملة
حالية خرجت تعليل لما قبلها وقد راى قوم العذاب فقالوا هذا عارض وهو السحاب المعترض
فى الافق ممطرنا قالت لما قالت له يا رسول الله ارى الناس اذا راوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون
فيه المطر واراك اذا رأيته عرفت فى وجهك الكراهية وفى الحديث كمال خشيته عم وشفقته على
امته م عائشة رضه روى مسلم عنها يا عائشة متى دخل هذا الكلب هنا تقدم الكلام عليه فى اوائل
هذا الباب فى حديث ما يخلف الله وعده ولا رسله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا عائشة
ناوليني الثوب وهو فى الحجرة وهى السجادة فقالت انى حائض فقال ان حيضتك ليست فى
يدك ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها يا عائشة واحد لها كمامة بتشديد النون ما فوقها
نفاخة للجنا وهى بضم النون الماء الذى يجتمع فيه الجنا يعنى كان احمر فكانت نخلها اراد به طلعها
بقرينة بيانه عم فيما سبق ان السحر كان فى الطلع وانما اضاف النخل الى الجن لانه كان مدفونا
فيها رؤس الشياطين يعنى الحيات الخبيثة لوحشتها وقبح منظرها يعنى بئر ذى اروان تقدم الكلام عليه
المؤلفة ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها يا عايش بضم الشين وفتحها ترخيم عائشة هذا
جبرئيل يقرئك السلام تمت فقلت وعليه السلام ورحمة الله وفيه فضيلة لعائشة وجواز بعث
الاجنبي على الاجنبية السلام اذا لم يخف ترتب مفسدة عليه م عائشة رضه يا عائشة هلمي اى
ائتنا والحيوان هاتى المدية وهى السكين الكبيرة قالت قال حين اراد ان يذبح كبشا اقرن ثم اخذها
واضجع الكبش ثم ذبحه وقال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ثم ضحى به وفيه استحباب
اضجاع الذبائح وقول المضحى اللهم تقبل منى م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت لما انزل الله
وانذر عشيرتك الاقربين قام عليه السلام على الصفا فقال يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت
عبد المطلب يا بنى عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا اى لا اقدر ان انقذكم من النار فى الاخرة
فاجتهدوا فى العمل الصالح سلوني من مالي ما شئتم اى فى الدنيا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه يا نساء المؤمنات برفع المؤمنات حملا على لفظ المنادى ويجوز كسرها على انها منصوبة
حملا على محله وروى بنصب نساء تقديره يا نساء الطوائف المؤمنات لا تحقرن احديكن لجارتها
قيل جارة المراة زوجها ولو كراع شاة محرق صفة كراع وهو مستدق الساق تقديره
ولو كان كراع شاة محرق هدية ويجوز نصب كراع على ان يكون المحذوف كان مع اسمه تقديره ولو

كان



ولو كان المهدى كراع شاة محرق الخطاب للمهديات يعنى لا يمنع احديكن من الهدية لجارتها احتقارا
الموجود عندها بل تجود بما تيسر ويجوز ان يكون الخطاب لمن اهدى اليهن يعنى لا تحقرن
احديكن هدية جارتها بل تقبلها وان كانت قليلة هكذا ذكره الاقليشي والرواية يا نساء
لعل الا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد يستعمل
فى الشاة وفيه حث على الهدية وتجلب القلوب

الباب السادس

خ عائشة رضه ترجمة
بابا اى فى يوم الغيمة المراد بالباب فى الحديث ما استقصى فيه الاهلاك تقدم الكلام
عليه فى الباب الاول فى حديث من نوقش اعلم ان المص رقم الحديث برقم البخارى وانه متفق
عليه من حديث عائشة كذا ذكره صاحب التحفة وصادفته انا فى صحيح مسلم رواية عائشة ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه ليس الشديد من ان يكون قادرا على ان يسقط خصمه انما الشديد الذى
يملك نفسه عند الغضب يعنى انما القوى من يقدر على ان يقهر اقوى اعدائه وهو النفس عند الغضب
حقا النبى عليه السلام معنى هذا الكلام المشهور عندهم من امر الدنيا الى امر الدين ق ابو هريرة
رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء ما يتناول صنوف
الاموال من النقود وغيرها ويمكن ان يقال عرض الدنيا كان من العرض مقابل الجوهر وهو على
راى اهل السنة لا يبقى زمانين فمتاع الدنيا شبه به فى سرعة زواله وعدم ثباته زمانين يعنى ليس الغنى
المحمود ما حصل من كثرة العرض والمتاع انما الغنى غنى النفس يعنى انما الغنى المحمود غنى النفس وهو القناعة
لان الحريص فقير دائما وقال الطيبى يمكن ان يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية لان النفس
لا يكون محفوظة الا به ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ليس المسكين اى الكامل فى المسكنة
الذى ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة ولا اللقمتان عند سؤاله لان المتردد فى الابواب يكون قادرا
على تحصيل قوته انما المسكين اى الكامل الذى يتعفف اى يترك السؤال عن الناس مع فقره اقرءوا
ان شئتم لا يسئلون الناس الحافا الضمير فيه للفقراء المجاهدين المتعففين عن السؤال يحسب من لا
يعرف حالهم اغنياء وهم اهل الصفة قال الله تعالى فى حقهم تعرفهم بسيماهم لا يسئلون الناس الحافا
الالحاف الالحاح وهو نصب على الحال اى ملحفين او صفة مصدر محذوف اى سؤالا ذا الحاف او
عامله محذوف اى ولا يلحفون الحافا والمعنى لا يوجد منهم سؤال ولا الحاف اذ لو كان السؤال بلا الحاف
صادرا منهم لما احتيج الى معرفة تعرفهم بسيماهم خ عبد الله بن عمرو رضه روى البخارى عنه ليس الواصل
اللام فيه للجنس يعنى حقيقة الواصل ومن يعتد به وصله بالمكافى اى الذى اذا انعم عليه صاحبه
يجازيه بمثل ما فعله ولكن الرواية فيه بالتشديد وان جاز التخفيف الواصل اى الذى يعتد وصله
هو الذى اذا قطعت رحمه وصلها يعنى يصل قريبه الذى يقطع عنه ق اسماء بنت عميس رضى الله تعالى

اتفقا على الرواية عنها قالت هاجر جماعة الى النبي عليه السلام من الحبشة بالسفينة وكنت مع زوجي
جعفر بن ابي طالب فجيتهم فوافقنا فتح خيبر فاسهم لهم وما اسهم للغائبين عن الفتح غيرهم فدخل عمر
على حفصة زوج النبي عم وكنت عندها فقد جئت زائرة فقال سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول
الله منكم فغضبت فقلت كلا بل كنتم مع رسول الله يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم فكنا في ار
البعضا يعني في دار الكفار فذكرت ذلك للنبي عم فقال ليس باحق بي منكم الخطاب لاسماء و
اهلها الذين كانوا معها في الهجرة الى نجاشي الحبشة وله اي لعمر ولاصحابه هجرة واحدة ولكم
انتم هذا ضمير مرفوع وقع موقع المجرور تاكيد للضمير في لكم اهل السفينة بالنصب على الاختصاص
او على النداء سماهم اهل السفينة لانهم جاؤا بالسفينة من الحبشة هجرتان احديهما من مكة الى
الحبشة والاخرى من الحبشة الى رسول الله عليه السلام يعني تغيير المصنف الضمير لعمر بن الخطاب
وكان قد قال لها يا حبشية قدمت من الحبشة سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم ق
عثمان رضه اتفقا على الرواية عنه ليس بكذاب يعني ليس باثم من كذبه من قبيل ذكر الملزوم وارادة
اللازم عنه او معناه ليس بكثير الكذب من اصلح بين الاثنين يعني من كذب للاصلاح بين الاثنين
متباغضين لان هذا الكذب يؤدي الى الخير وقيل ايضا والبلاشان بعوه فقال خيرا او نما
خيرا شك من الراوي اي بلغ خيرا مؤديا الى الخير وان لم يكن سمعه يقال نما الحديث اذا بلغ
على وجه الاصلاح وقال سفيان يجوز الكذب في الاعتذار الى رجل لانه جاء للاصلاح بين
الناس فلا اصلاح بينه وبين صاحبه كذا وفي قال صاحب التحفة هذا الحديث متفق عليه
لكن لا من حديث عثمان بل من حديث ام كلثوم بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة وهاجرت ماشية
ما روت عن النبي عليه السلام عشرة احاديث اخرج لها في الصحيحين هذا الحديث وحده
وقال قوم الكذب الذي فيه مصلحة مرخص مطلقا كالكذب في الحرب وكالكذب في
حديث الرجل امرأته وبالعكس كان يظهر كل منهما للاخر لا احدا احب اليه منه فانها
جائزة منصوص عليها بالحديث الاخر وفي خلاص المظلوم ومنه قول ابراهيم عليه السلام
اني سقيم ومنادي يوسف عليه السلام ايتها العير انكم لسارقون وفي بعض الحديث ما يدل
على الحصر في الصورة المذكورة وقال قوم لا يجوز الا بطريق التورية وهي ان يريد بكلامه
بكلامه ظاهرا ويقصد خلافه مثل ان يقول فلان فعل كذا وينوي ان قدر الله ذلك او يقول
للمحتاجات اماكم وينوي به احدا من المتقدمين ح الصعب بن جثامة رضي الله روى
البخاري عنه ليس بزاد عليك ولكن حرم تقدم الكلام عليه في باب الجنايات في حديث انا لم
نرده عليك م ابو هريرة رضه روى م عنه ليس السنة بان لا تمطروا اي ليس المراد

بالسنة

اذا بلغه على وجه الاصلاح ونما بالتسديد ح



بالسنة القحط او بعدم المطر واحدنا ان فرعون بالسنين وكرر السنة فانه تمطروا وتمطروا
كرره للتاكيد ولا تنبت الارض شيئا المعنى ليس القحط الشديد بان لا يمطر عليكم بل
هو بان يمطر ولا تنبت الارض وذلك لان اليأس بعد توقع الرجاء وظهور اسبابه
اقطع مما كان حاصلا من اول الامر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ليس على المسلم
في عبده ولا في فرسه صدقة هذا بظاهره حجة لابي يوسف ومحمد رحمهما الله في وجوب الزكاة
في الفرس وللشافعي في عدم وجوبها في العبد والخيل سواء كانت للتجارة او لم يكن وفي قوله
نفقه وذهب ابو حنيفة الى وجوبها في الفرس لقوله عليه السلام في كل فرس سائمة دينار وفي
العبد اذا لم يكن للخدمة لما روى سمرة بن جندب انه عليه السلام كان يامرنا بالزكاة من الرقيق
التي نعدها للبيع وحمل العبد في الحديث على العبد للخدمة والفرس على فرس الغازي
توفيقا فان قلت هذا باطلاقه يقتضي ان لا يجب في العبد صدقة الفطر على مولاه قلنا قد جاء
في رواية مسلم عن ابي هريرة الا صدقة الفطر فيحمل هذا عليه م جابر رضه روى م عنه ليس فيما دون
خمس اواق الاواقي بتشديد الياء وتخفيفها وحذفها جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء و
هي في الشرع اربعون درهما وهي وقية للحجاز واهل مكة من الورق بكسر الراء هي الفضة مضروبة
كانت او غيرها صدقة وليس فيما دون خمس ذود بالاضافة وروي بتنوين خمس فيكون ذود بدلا
منه لكن الرواية المشهورة هي الاول والمراد منه خمس من الذود لا خمس اذواد الذود من الثلثة
الى العشرة لا واحد له من لفظه كالقوم من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق جمع وسق
وهو ستون صاعا بصاع النبي عليه السلام وهو اربعة امداد وكل مد رطل وثلث رطل
بالبغدادي عند ابي يوسف والشافعي والرطل مائة وثلثون درهما وعند ابي حنيفة رحه كل
مد رطلان من التمر صدقة وفي اخر الحديث ضعف حجة على ابي حنيفة في ايجابه العشر في كل ما
اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا ولكن يؤول بان المراد منه زكاة التجارة لان الناس كانوا
يتبايعون بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما ويعمل بقوله عليه السلام فيما سقت السماء
والعيون العشر لانه ابعد من التاويل اعلم ان راوي الحديث ابو سعيد الخدري دون جابر كذا
صادفته في صحيح مسلم وقال صاحب التحفة وصاحب شرح السنة لم يرو هذا الحديث
جابر ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال عليه السلام من احب لقاء
الله تعالى احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قلت كلنا نكره الموت يا رسول
الله فقال عليه السلام ليس كذلك بكسر الكاف خطاب لعائشة اي ليس المعنى على ما زعمت من ان المراد من
الكراهية لقاء الله كراهية الموت ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله تعالى ورضوانه وجنته احب

لقاء الله واحب لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وذكر التبشير في العذاب المهلكم
ولاشتداد الغضب في سخطه كره لقاء الله وكره الله لقاءه فقالت اي عائشة كلنا
نكره الموت تقدم البيان عليه في الباب اللاحق في حديث من احب لقاء الله م فاطمة
بنت قيس رضي الله روى مسلم عنها ان رسول وكيل زوجي الي بشعير اي عدتي فسخطته فقال
والله ما لك علينا من شيء فجئت رسول الله فذكرت ذلك له فقال عليه السلام ليس لك عليه نفقة
قال لها لانها مطلقة ان زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي الطلقات الثلث وروي بانه آخر تطليقة
بقيت لها من الثلث قال الشافعي رحمه الله لا نفقة للمبتوتة ولكن لها السكنى لقوله تعالى اسكنو
هن من حيث سكنتم من وجدكم وكذا للمبتوتة الحامل النفقة لقوله تعالى وان كن اولات
حمل فانفقوا عليهن والحديث حجة له وقال ابو حنيفة واصحابه يجب لها السكنى والنفقة لقوله تعالى
اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم اي قدر فانفقوا عليهن وتاويل الحديث
عندهم انه يريد من النفقة النفقة التي ارادته وهي ما يكون اجود من الشعير وروى
الشعبي ان عمر رضه رد حديث فاطمة وقال لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امراة لا
ندري اصدقت ام كذبت ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال راى النبي عليه السلام
رجلا في السفر قد ظلل عليه والناس مجتمعون فقال ما هذا قالوا صائم فقال عليه السلام ليس من البر
الصيام في السفر استدل به من لا يرى الصوم في السفر والجمهور على جوازه وحملوا الحديث
على من جهده بدليل الصيام النبي عم في السفر وبقرينة الحال فان قيل اللفظ عام والعبرة
لعموم اللفظ لا لخصوص السبب قلنا قرينة السياق والسباق والقرائن يدل على مراد
المتكلم وتخصيص العام في كل موضع وكذلك السبب فظاهر من البرهان قبيل ق ابو موسى رضه اتفقا
على الرواية عنه ليس منا اي اهل سنتنا من حلق اي شعره حقيقة او قطعه ولا خرق اي ثوبه
ولا سلق اي رفع صوته بالبكاء وكان هذه الافعال الجزع على الميت ق انس رضه ليس من بلد
الا سيطؤه الدجال الا مكة والمدينة نقب وهو الطريق بين الجبلين من انقابها الا
عليه الملائكة صافين يحرسونها فينزل السبخة بكسر الباء الارض التي تعلوها الملوحة ثم
ترجف اي تزلزل المدينة باهلها ثلث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق دل الحديث
على فضل مكة والمدينة شرفهما الله تعالى ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه ليس من رجل
ادعى من فيه زيادة لغير ابيه وهو يعلم اي حال كونه عالما ان من ادعى اباه غير ابيه الا كفر ان
كان مستحلا وذلك الفعل الحرام والمراد منه كفران النعمة ومن ادعى ما ليس له هذا يعم مبتدا له
الدعاوي الباطلة كلها مالية كان او غيرها فليس منا اي من اهل سنتنا فليتبوأ مقعده من النار

لفظه



لفظا انا ومعناه خبر ومن دعا رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار
عليه اي حار ذلك القول يعني القائل وهو بالحاء والراء المهملتين يعني رجع تقدم الكلام
عليه في الباب الاول في حديث من قال لاخيه يا كافر وكذا قال مسلم وقال البخاري لا يرمي
رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت اي الكلمة المرمي بها عليه ان لم يكن صاحبه
كذلك ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود وشق
الجيوب عند المصيبة ودعا بدعوى الجاهلية يعني وصف الميت باوصاف ليست فيه
كما كانت عادتهم قبل الاسلام وفي رواية او وفي يعني واو في شق الجيوب او دعا
بدعوى الجاهلية خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ليس منا من لم يتغن بالقران اراد
بالحث على التغني بالقران لا بغيره تقدم الكلام على معنى التغني في الباب الخامس في
حديث ما اذن الله لشيء كاذنه لنبي يتغنى بالقران ق ابن مسعود رضه اتفقا على
الرواية عنه ليس من نفس تقتل على بناء المجهول ظلما الا كان على ابن ادم الاول وهو قابيل
قتل اخاه هابيل ظلما كفل بكسر الكاف اي نصيب من دمها فان قلت هذا شيء بان يكون اثم
ذلك القتل مقسوما بين القاتل والقابيل وقد صح ان النبي عليه السلام قال من سن
في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من
اوزارهم شيء اقول من في الحديث يحتمل ان يكون الا بمعنى بعض لاجل قوله يوم القسمة
وان يكون بمعنى الابتداء فيفهم منه قسمة الدم ويكون قابيل مستثنى من قوله عم من
سن سنة سيئة او يكون قوله عم من سن من الكامل اعطاه للسيئة الواقعة بعده
لانه سن القتل اولا ويروى لانه كان اول من سن ق ابن مسعود رضه اتفقا على
الرواية ليس هو كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك
لظلم عظيم قاله لما نزلت الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اللبس الخلط والظلم وضع الشيء
في غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصي فشق ذلك اي هذا القول الثاني على اصحابه لانهم
ظنوا ان المراد من الظلم في الاية هو المعاصي وقالوا اينا لم يظلم نفسه فبين النبي عليه السلام
بالحديث ان المراد من الظلم الكفر معناه ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد به المعاصي لاستبعادكم
تحقق الكفر بعد الايمان وانما المراد به الشرك وما قال النووي وهو ان الصحابة فهموا من
الظلم العموم فبين الحديث ليس الظلم على اطلاقه كما ظننتم فضعيف لانهم ما ارادوا
من قولهم واينا لم يظلم نفسه الظلم العام المتناول للكفر فصل في نعم وبئس
م جابر رضه روى مسلم عنه قال ان سال النبي عم عن اهل الادام فقالوا ما عندنا الا خل

فقال عليه السلام نعم الادم الخل اللام في الجنس فيكون الحديث حجة لابي حنيفة في ان ما خلل من
الخمر لا يحل روى ان عائشة ادم ازواج النبي عليه السلام كان الخل ق حفصة رضها
اتفقا على الرواية عنها قالت قص عبد الله علي قال رايت في منامي كان ملكين
اخذاني فذهبا بي الى النار فقلت اعوذ بالله من النار فلقيهما ملك فقال لي لن ترع
خليا فقصصتها على النبي عليه السلام فقال نعم الرجل عبد الله اراد به عبد الله بن عمر
ولو كان يصلي من الليل من فيه للتبعيض قال سالم كان عبد الله بعد ذلك لا ينام الا قليلا
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه نعم الصدقة اللقحة بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوب القريبة العهد
الصفي التي اصطفاها صاحبها لنفسه لكثرة لبنها هذا فعيل بمعنى مفعول ذكر مع الموصوف
فاستوى فيه المذكر والمؤنث منحة بكسر الميم وسكون النون نصب على التمييز او حال اي عطية و
هي تتناول الهبة والعارية لكن العرب يستعملون لفظ المنحة كثيرا في الهبة والشاة الصفي
منحة تغدو صفة مادحة للمنحة او استيناف جواب عمن سال كونها
ممدوحة باناء حال اي ملتبسة بمعنى لبنا وتروح باخرى باناء آخر م ابو هريرة روى
مسلم عنه نعما بكسر العين وتشديد الميم وما فيه بمعنى شيء نعما نعم المستتر فيه لاحدهم اي
لاحد المماليك وبره ونعما للمملوك ان يتوفى اي يموت وهو مخصوص بالمدح يحسن عبادة الله
الجملة حال وصحابة سيدته بفتح الصاد مصدر يعني خدمة مولاه نعما له م عدي بن حاتم
رضه روى مسلم عنه بئس الخطيب انت قاله لمن يعص الله ورسوله قاله لرجل خطب عنده فقال من
يطع الله ورسوله فقد رشد بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو وقال
القاضي انكر عليه تشريكه في الضمير المقتضي للتسوية ولذا امره بتقديم اسم الله والعطف
عليه قال النووي هذا ضعيف لانه قد جاء التشريك في سنن ابي داود عن ابن مسعود
رضه انه قال علمنا رسول الله خطبة وقال في خطبته من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن
يعصهما فلا يضر الا نفسه والاولى ان يقال ان خطبة ذلك الرجل كانت خطبة وعظ وكان
من شانها الاطناب فانكر النبي عليه السلام تركه ذلك وخطبة في رواية ابن مسعود كانت
خطبة تعليم والايجاز اليق به لان اللفظ كلما كان اقرب للحفظ ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء هذا استيناف جواب عمن
سال عن كونه مذمومة ويترك الفقراء من ترك الدعوة اي اجابة الدعوة فقد عصى الله
ورسوله تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها ق ابن
مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه بئس ما لاحدهم ان يقول نسيت آية كيت وكيت

بذه



بذه كناية مثل كذا وكذا وقعت صفة لآية بل هو نسّي على بناء المجهول بالتشديد قال
الخطابي معناه انساه الله تلك الآية ونسخ تلاوتها فليس هذا القول خاصا في
زمن النبي عليه السلام وانما نهاهم عن هذا القول لئلا يتوهم الضياع على القرآن واعلمهم
ان ذلك من قبل الله لما راى في نسخها من الحكمة كما قال تعالى ما ننسخ من آية او ننسها نأت
بخير منها وقال آخرون هذا انه عام وانما نهى عنه لانه يتضمن ترك القرآن وعدم ملازمته عليه
فكره عليه السلام نسبة الترك اليه وبين ان ذلك الامر سماوي واستذكروا القرآن
اي اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة على قراءته وهو عطف من حيث المعنى على قوله
بئس ما لاحدهم يعني لا تقصروا في معاهدة القرآن واستذكروه فانه اشد تفصيا اي
ذهابا وخروجا من صدور الرجال من النعم بفتح النون واحدها نعام وهي المال الراعي
واكثر استعماله في الابل معنى اشد من تفصي النعم المعقلة من عقلها اذا اطلقها صاحبها
العقل بضمتين جمع العقال بالكسر وهو الحبل يشد به ذراع البعير فصل
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه بينا وهو ظرف زمان الغرضية يجيء للمفاجأة
مضافا الى الاسمية والفعلية ما بعده محتاج الى جواب يتم به المعنى انا امشي يعني فاجأت
بين اوقات مشي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت راسي فاذا الملك الذي جاءني
بحراء بكسر الحاء المهملة وفتح الراء جبل هو على ثلثة اميال من مكة يصرف ومن جعله علم بقعة
فلا يصرفه جالسا على كرسي بين السماء والارض فجئثت بهمزة بعد الجيم المضمومة وفي رواية بثائين
مثلثتين بعدها بمعنى خفت منه وقاله بفتح الثاء اي خوفا فانه نصب على المصدر وقيل معنى جئثت
قلعت من مكاني فجئت [illegible] فرجعت فقلت زملوني يعني غطوني
زملوني كرره للتاكيد فدثروني ماض بمعنى غطوني فانزل الله تعالى يا ايها المدثر اي المتلحف
بثيابه وقيل بالنبوة واعبائها قم فانذر اي اعلم الناس بالتخويف عن العذاب وربك فكبر
وثيابك فطهر اي من النجاسات وقيل هذا كناية عن الامر بتزكية النفس عن الصفات المستكرهة
والعرب يكنون كثيرا عن الانسان بالثوب لاشتماله عليه كما يقال المجد في ثوبه والرجز فاهجر
الرجز في اللغة العذاب والمراد به الشرك قال النووي من قال اول ما نزل يا ايها المدثر
فقد اخطأ والصواب ان يقال اول ما نزل اقرأ باسم ربك كما صرح به في حديث عائشة
رضها اول ما نزل بعد فترة الوحي وانقطاعه مدة حتى روي انه عليه السلام كان يضطرب
منه ويريد ان يلقي نفسه من جبل يا ايها المدثر ثم تتابع الوحي وقول من قال من المفسرين اول
ما نزل الفاتحة فباطل الى هنا كلامه لكن يمكن ان يقال مراده انها اول سورة نزلت بكمالها

خ ابو هريرة روى البخاري عنه بينا انا نائم اتيت على بناء المجهول بخزائن الارض يعني اتاني
بمفاتيح خزائن الارض وقيل الاتيان بالخزائن حقيقة اشارة الى تملك امته عليها بفتح البلاد
عنوة ودعوة فوضع روي معلوما وضميره للاتي ومجهولا في يدي سواران بكسر
السين وضمها روي مرفوعا ومنصوبا من ذهب فكبرا علي اي ثقلا وكراهة تعالي اياهما و
اهماني اي صيراني ذا هم وحزن فاوحي الله الي ان انفخهما اي هذه تعالى الوحي فنفختهما
فذهبا وفيه دلالة على ان ذينك الكذابين اللذين اول النبي عليه السلام سوارين بهما ينمحق
امرهما بادنى سعي فاولتهما الكذابين الذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة قال
القاضي وجه تاويلهما بالكذابين ان السوارين كالقيد لليد يمنعها عن البطش فكذا الكذابان يقيمان
بمعارضة شرعية ويصدان عن نفاذ امرها فان قلت قوله انا بينهما يدل على كونهما في زمانه وكذا
ما ذكر في تفسير البغوي من ان قوله ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا او قال اوحي الي ولم يوح
اليه شيء نزلت في مسيلمة الكذاب وقد جاء وقد جاء في بعض رواياته فاولتهما الكذابين الذين
يخرجان بعدي احدهما الاسود العنسي صاحب صنعاء والاخر مسيلمة صاحب اليمامة قلت
قلت معناه يظهر محاربتهما ودعواهما النبوة بعد بعثي كذا قاله النووي فانه قتل صاحب صنعاء
في مرض موت النبي عليه السلام قتله فيروز الديلمي فلما بلغ خبر قتله النبي عليه السلام قال فاز
فيروز وقتل مسيلمة في عهد الصديق قتله وحشي قاتل حمزة فلما قتل قال قتلت خير الناس
في الجاهلية وشر الناس في الاسلام ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه على الرواية عنه بينا انا نائم اتيت
بقدح لبن فشربت منه حتى اني لارى الري يخرج من اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب
قالوا فما اولته قال العلم قال العلماء بين عالم الاجسام وعالم الارواح عالم اخر يقال له عالم
المثال هو عالم نوراني شبيه بالجسماني والنوم سبب سير الروح المنور في عالم المثال ورؤية
ما فيه من الصور الغير الجسمانية والعلم مصور بصورة اللبن في ذلك العالم لمناسبة اللبن اول غذاء
الروح البدن وسبب صلاحه والعلم اول غذاء الروح وسبب صلاحه وقيل التجلي العلمي يقع
الا في اربع صور الماء واللبن والخمر والعسل تناولتها الاية التي فيها ذكر انهار الجنة فمن شرب
الماء يعطى اللدني ومن شرب اللبن يعطى العلم باسرار الشريعة ومن شرب الخمر يعطى العلم بالكمال
ومن شرب العسل يعطى العلم بطريق الوحي واما الري في العلم فقد اختلف فيه فمنهم من قال
بوجوده لان الاستعداد متناه والامر يعطي بما يقبل المستعد فيحصل الري وظاهر الحديث
معهم ومنهم من قال بعدمه لقوله تعالى وقل رب زدني علما فان الامر بطلب زيادة العلم يدل على
النهاية حيث علم انه لا انتهى ومنه ما نقل من سيد العارفين ابي يزيد البسطامي رحمه الله انه قال شربت

الحب



الحب كاسا بعد كاس فما نفد الشراب ولا رويت ويمكن الجواب عنه بدليل الاولين
بان العلم اذا حصل بقدر استعداد القابل اعطاه الله تعالى استعداد العلم اخر فيحصل
له عطش اخر ومن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء البحر كلما ازداد شربا ازداد عطشا ومن الحديث
بانه يكون محمولا على البداية قبل نزول الاية خ ابو هريرة روى البخاري عنه بينا انا نائم اذا
زمرة اذا للمفاجاة اي اذا زمرة مرافقة حتى اذا عرفتهم خرج رجل بيني وبينهم فقال هلم
خطاب للزمرة افرد نظرا الى اللفظ فقلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم
قال انهم ارتدوا بعدك اي تخلفوا عن بعض الواجبات وليس المراد به الكفر لانه احد منهم
الصحابة من يرتد يعني عليه السلام الاقوام من جفاة الاعراب على ادبارهم القهقرى وهو الرجوع
الى الخلف بلا اعادة وجه الجهة مشيه ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني
وبينهم فقال هلم قلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا على
ادبارهم فلا اراه بضم الهمزة والضمير المنصوب في يخلص للشان وهذا ظن النبي عليه السلام يخلص
منهم الا مثل همل النعم الهمل بالتحريك جمع هامل وهو الابل الضال يعني لا يتخلص منهم
الا قليل ومثل قلة النعم الضالة ق ابو سعيد رضي الله تعالى على الرواية عنه بينا انا نائم
رايت الناس يعرضون علي وعليهم قمص بضم الميم جمع قميص منها ما يبلغ الثدي بضم
الثاء المثلثة وكسر الدال والياء المشددة جمع ثدي اصله ثدوي ومنها ما يبلغ دون
ذلك وعرض علي عمر ابن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله
قال الدين جر عمر قميصه يدل على بقاء اثار جميلة من قوة الدين وكثرة فتح
البلاد في زمانه ق ابو هريرة رضي الله تعالى على الرواية عنه بينا انا نائم رايتني على
قليب هي البئر التي لم تطو وانما ارى النبي عليه السلام القليب دون المطوية بالحجارة
ليعلم ان حجارة باب الدين لا موقوف على المعاني المطلوبة دون العوائد المعهودة عنها ادلو
فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ذنوبا وهو بفتح الذال المعجمة
الدلو العظيمة الملائى ماء او ذنوبين شك من الراوي والصحيح رواية ذنوبين هذا اشارة
الى قصر مدة خلافته وهي سنتان واشهر وفي نزعه ضعف لم يرد به نسبة الضعف
اليه التقصير بل لانه تحمل في خلافته ما تحمل من الاعباء اي مشقاتها حتى قالت عائشة رضي الله عنها
توفي رسول الله عليه السلام ارتدت جفاة الوجه وكثر النفاق فنزل بابي ما لو نزل
بالجبال الراسيات لهاضها اي كسرها بل هو اشارة الى ان الفتوح في ايامه يكون اقل لقصر خلافته
وتغير زمانه وقلة اعوانه والله يغفر له هذا يدل على تقصير بل هو جار على عرفهم

لانهم كانوا يقولون افعل كذا والله يعلم فلك ثم استحالت غربا بسكون الراء الدلو العظيمة
التي تتخذ من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب وفي الكلام تقديم وتاخير معناه فاخذها
عمر ثم انقلب الدلو في يده من الصغر الى الكبر لان الاخذ متقدم على الاستحالة فلم ار عبقريا من الناس
الى سيدا قويا ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن وهو مناخ الابل حول الماء يعني روي
الناس ابلهم ثم اوقفوها الى عطنها لتستريح قال القاضي ظاهر هذا يدل على انه يلحق في خلافة
عمر خاصة وانه عم رجيشل الاتساع الناشي في زمان عمر رضه وما فتح من الامصار واستمداد
خلافته قال ابن مسعود رضه ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر ولقد كان نحصا الكلام فلما
مات انتم نلت من الحص وقيل ان هذا في حق خلافتهما جميعا لان تدبيرهما وقيامهما بالمصالح
لمصالح الناس تم هذا الامر وضرب الناس بعطن لان ابا بكر قطع اهل الردة وجمع شمل
المسلمين وابتدا الفتوح ومهد امورها وتمت ثمرات ذلك وتكاملت في زمان عمر رضه ومن سائرها
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رايتني في الجنة فاذا امراة تتوضا الى
جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال فبكى عمر في المجلس
فقال بابي وامي يا رسول الله اعليك اغار قال الشيخ الشارح معنى تتوضا تغسل يديها
ووجهها ولهذا المراد الوضوء العرفي اذ لا وضوء في الجنة واقول المنفي في الجنة هو الوضوء
العرفي الذي فيه الحدث وما راه النبي عم من توضي الحور به كان صوريا فلم يقم دليل على منعه
وفي تشبيهها بتلك الهيئة فائدة وهي الاشارة الى شرف الوضوء العرفي والحث عليه خ
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه بينا ايوب يغتسل عريانا فخر عليه رجل جراد من
ذهب الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحثي في ثوبه فقال الرب يا ايوب
الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك الواو فيه للقسم لكن لا غنى بي عن بركتك وفيه
دلالة على اباحة تكثير المال الحلال م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه بينا رجل بفلاة من
الارض فسمع صوتا في سحابة اسق حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب اي توجه الى
ناحية فافرغ ماءه في حرة وهي بفتح الحاء المهملة ارض ذات حجارة سود فاذا شرجة
هو بسكون الراء وبالجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل من تلك الشراج قد استوعبت
ذلك الماء كله فتتبع ذلك الرجل الماء فاذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته وهي
اسم آلة عريضة من الحديد ماخوذ من السحو وهو الكشف والازالة فقال يا عبد الله ما
اسمك قال فلان بالاسم الذي سمع في السحابة فقال له يا عبد الله لم تسال عن اسمي فقال
اني سمعت صوتا في السحاب الذي هذا ماؤه يقول اسق حديقة فلان لاسمك فما تصنع

فيها



فيها قال اما اذ قلت هذا فاني انظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه واكل انا وعيالي ثلثا
وارد فيها ثلثه ق مالك بن صعصعة رضه بفتح الصادين المهملتين وبالعينين المهملتين قيل
ما رواه عن النبي عليه السلام غير احاديث في الصحيحين هذا الحديث وحده بينما انا في
رواية انا في الحطيم وهو حطيم الكعبة سمي حطيما لان جداره منكسر غير مساو لان الكعبة
وربما قال في الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم يعني الحطيم سمي حجرا لانه حجر عن الكعبة بحيطانه قال الجوهري
كل ما حجرته من حائط فهو حجر وانما قال الراوي وربما قال فلان النبي عم حكى لهم قصة المعراج مرات
فعبر بالحطيم تارة وبالحجر تارة مضطجعا اذ اتاني آت فقد تبين شق ما بين هذه الى هذه قال الراوي
الراوي ويعني الى النبي عم يقول ما بين هذه الى هذه قال بعض رواة الحديث يعني من ثغرة
نحره الى شعرته فاستخرج قلبي قيل هذا الشق غير الشق الذي كان في صغره حين كان عند حليمة روي عن
انس ان رسول الله اتاه جبرئيل وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق عن قلبه
فاستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم
ثم اعاده مكانه وجاء الغلمان يسعون الى امه يعني ظئره فقالوا ان محمدا قد قتل ف
استقبلوه وهو منتقع اللون قال انس وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط في صدره
ثم اتيت بطست وهو معروف وقيل انه معرب من الفارسي من ذهب مملوة ايمانا قال الشارح
لعله من باب التمثيل او تمثيل له الايمان بصورة الجسم كما يمثل له ارواح الانبياء بالصور
التي كانوا عليها قال التوربشتي ان الطست كان فيه شيء يحصل به كمال الايمان فسمي ايمانا لكونه
سببا اليه بهذا الكلام لعله اراد به ان يكون ذلك الشيء جسما يقوى القلب بخاصية اشد يقوى
فيكمل به تصديقه كان شيخي والدي تغمده الله برحمته يقول كون الطست مملوة بالايمان
يحتمل ان يكون باعتبار ما يحل اليها من انها تملأ بقلب النبي عم الموصوف بكمال الايمان فغسل
قلبي وهذا الغسل كان للتصفية وتزييد قابليته لمعرفته فان حجر القلوب تعمر معرفته ثم حشي
على بناء المجهول اي بالقلب ظرفه وهو الجلد الرقيق المغشي على القلب فيه ثم اعيد اي وضع
القلب مكانه او معناه الشيء موضع الشق قيل ما ذكر في الحديث من شق النحر واستخراج
القلب وما يجري مجراه فان السبيل في ذلك التسليم دون التعرض لتوجيهه بتكلف ادعاء التوفيق
بين المعقول والمنقول وهربا عما يتوهم انه محال وقال الشيخ التوربشتي نحن لا نرى العدول
من الحقيقة الى المجاز في خبر الصادق اذ المحل قابل وهذا الخبر ما لا اشكال فيه ثم اتيت بدابة دون
البغل وفوق الحمار ابيض يضع خطوه عند اقصى طرفه اي بعد نظره فحملت عليه فانطلق
بي جبرئيل حتى اتى السماء فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد

وفيه اشارة الى انه انما استفتح لكونه لم يطلع احد ان معه ولو انفرد لما طلب الفتح والى ان السماء محروسة
لا يقدر احد ان يدخلها او يخرج منها الا باذنه الخازن قيل وقد ارسل اليه يعني هل ارسل الله
الى محمد للعروج رسولا وقيل معناه هل صار رسولا او لا فان ظهور النبوة كان مشهورا الا انه
يخفى على حرس السماء قال نعم قيل مرحبا به اي لقي رحبا وسعة فنعم المجيء جاء وفيه تقديم وتاخير
والمخصوص بالمدح محذوف وتقديره جاء فنعم المجيء مجيئه ففتح باب السماء الدنيا فلما خلصت
اي وصلت فاذا فيها ادم اذا للمفاجاة وكذا في اخواتها فقال لي جبرائيل هذا ابوك ادم
عليه السلام فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح
قال الامام التوربشتي امر النبي عليه السلام بالتسليم على الانبياء وان كان افضل منهم لانه
كان عابرا عليهم وكانوا في حكم القائم وهو في حكم القعود والقائم يسلم على القاعد ثم صعد
بي حتى اتى السماء الثانية فاستفتح اي طلب فتح بابها قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن
معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت
اذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة يعني كل واحد منهما ابن خالة الاخر قال يحيى وعيسى عليهما
فسلم عليهما فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة
فاستفتح قيل من هذا قيل جبرائيل قيل ومن معك قال محمد وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا
به بالاخ الصالح فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت
عليه فرد علي ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح اعلم ان رؤيته عم الانبياء عليهم السلام
السماء الاول الى السابعة تنبيه على تفاوت منازلهم ودرجهم وعبوره عم عن جميعهم يدل
على انه عليه السلام اعلى منهم ثم صعد بي حتى اتى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل
قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت
فاذا ادريس قال هذا ادريس فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح ثم صعد بي حتى
اتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد
ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا هارون قال هذا
هارون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح قيل المرئي
ارواح الانبياء متشكلة بصورهم التي كانوا عليها الا عيسى فانه مرئي بشخصه ثم صعد بي الى السماء
السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه
قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت
عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما تجاوزت عنه بكى فقيل له ما

يبكي



ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخل من امتي انما
بكى عليه السلام اشفاقا لامته فقصر عددهم من عدد امة محمد عليه السلام لا حسدا عليه لانه لا يليق
به وانما قال ان غلاما بعث بعدي فلم يكن على سبيل التحقير بل على معنى تعظيم المنة لله تعالى
لان محمدا من غير طول العمر في عبادة ربه خصه بهذه الفضيلة ثم صعد بي الى السماء السابعة
فاستفتح جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء
فلما خلصت فاذا ابراهيم قال هذا ابوك ابراهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال
مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت الي جعلت قريبة ومنه قوله تعالى فرش مرفوعة
اي مقربة لهم سدرة المنتهى وهي شجرة في اقصى الجنة ينتهي اليها اعمال العباد وينتهي اليها
علم الملائكة والرسل فاذا نبقها بكسر الباء الموحدة بالقاف اي ثمرها مثل قلال جمع قلة وهي
جرة عظيمة تجر وهي قرية قريبة من مكة كانت تعمل فيها القلال ومثل الحباب فاذا
ورقها مثل اذان الفيلة بفتح الياء جمع الفيل كقردة جمع قرد وهو الحيوان المعروف قال
جبرائيل هذه سدرة المنتهى واذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت
ما هذان يا جبرائيل قال اما الباطنان فنهران في الجنة يقال لاحدهما كوثر وللاخر نهر
الرحمة كذا ورد في حديث اخر وانما قال باطنان لخفاء امرهما فلا يهتدي العقل
لا وصفهما او لانهما مختفيان عن ابصار الناظرين فلا يريان حتى يصبان في الجنة واما
الظاهران فالنيل والفرات يحتمل ان يكون المراد منهما ما عرف بين الناس ويكون ماؤهما
مما يخرج من اصل السدرة وان كان لم يدرك كيفيته وان يكون من باب الاستعارة بان لا يسمى
بان يشبههما بنهري الجنة في الهضم والعذوبة او من باب توافق الاسماء بان
يكون اسماء نهري الجنة موافقين لاسمي نهري الدنيا ثم رفع الي البيت المعمور فسر النبي عم
في حديث اخر بانه بيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا منه لم يعودوا
اليه ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة
انت عليها وامتك واعلم ان اللبن لما كان ذا خلوص وبياض واول ما يحصل به تربية المولود
صور به في عالم القدس مثال الهداية والفطرة التي يتم بها تربية القوة الروحانية في
هي مستعد للسعادات الابدية واولها انقياد الشرع ثم فرضت علي الصلوة خمسين

صلوة

كل يوم فقيل كانت كل صلوة منها ركعتين الا يرى ان من قال لله علي الصلوة يلزمه
ركعتان فرجعت فمررت على موسى عم فقال بما امرت قلت امرت بخمسين صلوة كل
يوم قال ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة كل يوم واني والله قد جربت

الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة يعني مارستهم ولقيت الشدة فيما اردت
منهم من الطاعة فارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت
الى موسى ع م فقال مثله اي مثل ما قال اولا وهو عالجت بني اسرائيل فارجع الى ربك فسله التخفيف
فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى ع م فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت
فرجعت الى موسى ع م فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله
فرجعت وامرت بخمس الصلوة كل يوم فرجعت الى موسى فقال بما امرت قلت امرت بخمس
صلوة كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوة كل يوم واني قد جربت الناس قبلك
وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك قال سالت
ربي حتى استحييت ولكن ارضى واسلم تقدير الكلام هنا حتى استحييت فلا ارجع فان رجعت
كنت غير راض ولا مسلم ولكن ارضى بما قضى الله واسلم امري وامرهم الى الله فعلى
هذا يكون ولكن واقعا بين كلامين متغايرين فلما جاوزت نادا مناد امضيت فريضتي هذا
يشير الى ان مراجعة النبي ع م في باب الصلوة لعرفانه ان الامر الاول كان غير واجب قطعا ولولا لما
صدرت منه المراجعة وقيل فرضت في الاول خمسين ثم نسخت بخمس وخففت على عبادي
اي خمس لا ينقص في التخفيف وخمسون في نقض في التضعيف لعله انهى من جاء بالحسنة حديث
المعراج متفق عليه لكني تبعت فيه البخاري هذا كلام المص يعني هذا الحديث معناه مما اتفق
عليه الشيخان وبهذا الاعتبار رقم اوله بعلامة ق ولكن لفظه هو الموافق برواية البخاري
قال طائفة كان اسراء النبي ع م الى بيت المقدس بالجسد والى السماء بالروح محتجا بان الله تعالى
جعله في كتابه المسجد الاقصى غاية للاسراء ولو كان زائدا عليه لذكره فيكون ابلغ في المدح
قال النووي ما عليه معظم السلف واكثر المفسرين والمحدثين ان عروجه كان يقظة
ومن قال كلاهما كانا في منامه احتج بما جاء في رواية مسلم عن مالك بن صعصعة انه قال رسول
الله ع م بينا انا عند البيت بين النائم واليقظان وبعده ع م في اخر الحديث فاس
فاستيقظت وانا بالمسجد الحرام وفي بعض روايات انس فيه اجيب بان تلك الحالة كانت اول
وصول الملك اليه وليس في الحديث ما يدل على انه كان نائما في القصة كلها وقوله فا
فاستيقظت يحتمل ان يكون هذا الاستيقاظ من نوم اخر بعد وصوله الى بيته لان
مسراه كان بعض الليل او المراد افاقته من تلك المحاضرة ورجوعه الى حال البشرية ق
ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه بينما ثلثة نفر والجوهري النفر بالتحريك عدة رجال من ثلثة
الى عشرة يتمشون اخذهم المطر فاووا تقصير الهمزة اي انضموا الى غار في جبل فانحطت على فم غارهم

صخرة



صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله
فادعوا الله بها اي بوسيلة العمل يفرجها عنكم فقال احدهم اللهم انه الضمير للشان
كان لي والدان شيخان كبيران وامرأتي ولي صبية بكسر الصاد جمع الصبي صغار ارعى عليهم
الرعي حفظ الغنم قال الجوهري يقال فلان يرعى على ابيه يرعى غنمه فاذا ارحت عليهم اي رددت
مواشيهم الى المراح للاحلاب حلبت فبدات بوالدي اسقيهما قبل بني وانه اي الشان نأى بي
اي بعد ذات يوم الشجر المرعى فلم آت حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت
احلب فجئت بالحلاب بالكسر الاناء الذي فقمت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما من نومهما
واكره ان اسقي الصبية قبلهما والصبية يتضاغون بالضاد والغين المعجمتين اي يصيحون
ويتصايحون بكاء من الجوع عند قدمي فلم يزل ذلك دابي ودابهم حتى طلع الفجر الداب
هو العادة يعني انهم بكوا وصاحوا واني منعت عنهم اللبن الى الفجر فان كنت تعلم اني فعلت
ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة نرى منها السماء ففرج الله منها اي من تلك الصخرة
المطبقة فرجة فروا منها السماء وقال الاخر اللهم انه كانت لي ابنة عم احببتها كاشد ما
يحب الرجال النساء فطلبت اليها نفسها يعني ان تمكنني من نفسها متوجها اليها فابت حتى
اتيتها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت بين رجليها قالت
يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم اراد به بكارتها الا بحقها فقمت عنها فسعي
قربها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة ففرج الله بتخفيف
الراء اي كشف لهم وقال الاخر اللهم اني كنت استاجرت اجيرا بفرق ارز الفرق بفتحتين مكيال
يسع فيه ثلثة اصوع فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه اي اعرض
فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاتها اي جميع الراعي فجاءني فقال اتق الله ولا تظلمني
حتى قلت اذهب الى تلك البقر ورعاتها فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئ بي فقلت اني لا
استهزئ بك خذ تلك البقر ورعاتها فاخذه فذهب به فان كنت تعلم اني فعلت ذلك
ابتغاء وجهك فافرج ما بقي ففرج الله ما بقي من اطباق الصخرة وفي الحديث استحباب
الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضل بر الوالدين وايثارهما على من سواهما ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها التفتت اليه البقرة
فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني انما خلقت للحرث وفيه دلالة على ان ركوب البقر والحمل عليها
غير مرضي فقال الناس سبحان الله بقرة تكلم اي تتكلم بحذف احدى التائين فقال رسول الله
فاني اومن بهذا اي صدق بما اخبر به ملك من تكلم البقرة وان كان خارجا عن العادة وابو بكر

وقرئ قوله يقال لها بما أخبرت وبينما راع في غنمه عدا عليه الذئب فأخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى
استنقذها منه أي تخلصها من الذئب فالتفت إليه الذئب فقال من لها يوم السبع بسكون
الباء اسم عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم يعني من الحافظ لها في ذلك اليوم وقيل اسم
للموضع الذي فيه المحشر من لها يوم القيمة وهذا الوجه بعيد لأن قول الذئب ليس لها راع غيري لا يناسب
لأن الذئب لا يكون راعيا يوم القيمة وروي بضم الباء وهو الصحيح رواية معناه من لها عند الفتن
إذا تركها الناس سوائب فيتمكن منها السباع فأنا حكم فيها يوم ليس لها راع غيري لكن الأنسي فقال الناس
سبحان الله ذئب يتكلم فقال رسول الله فإني أؤمن به أنا وأبو بكر وعمر وما هما ثم أي ليس أبو بكر وعمر
حاضرين في الموضع الذي تكلم البقرة والذئب قال شارح معناه ليسا حاضرين في الموضع الذي قال
النبي عليه السلام بهذا الكلام لكن التفسير الأول أوفق لما ذكر الجوهري قال ثم بمعنى هناك وهو للبعيد وفي
الحديث إخبار عن رسوخ إيمانهما وبيان وقوع خارق العادة لغير نبي ق أبو هريرة رضه
انقطاع الرواية عنه بينما رجل يمشي بطريق فوجد غصن شوك على الطريق فأخره أي بعّد
ذلك الشوك عن الطريق لئلا يؤذي المارين فشكر الله له أي قبل منه ذلك العمل فغفر له ق
أبو هريرة رضه انقطاع الرواية عنه بينما رجل يمشي في حلة وهو ما يكون ثوبين من جنس واحد
من برود اليمن تعجبه نفسه أي يتكبر مرجّل بكسر الجيم المشددة وفتحها جمته بضم الجيم وتشديد الميم
ما سقط من الشعر على المنكبين وترجيلها تنظيفها وتحسينها إذ خسف الله به فهو يتجلجل به
إلى يوم القيمة أي يتحرك ويتخسف بالتدريج إنما عذب بهذه الكبرة لا لأن التنظيف ممنوع
كيف وقد ورد النبي عليه السلام لبس ثيابا ثمينة وكان يكثر تدهين شعره وترجيله ويحتمل
أن يكون الرجل من هذه الأمة أخبر بصيغة الماضي لتحقق وقوعه وأن يكون من الأمم
الماضية هذا هو الصحيح **فصل** م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال لعن
الله الذي وسمه قال النووي الوسم بالسين المهملة والمعجمة أثر الكي وفرق بينهما
بأنه بالمهملة يستعمل في الوجه وبالمعجمة في سائر الجسد قال لما رأى حمارا قد وسم في وجهه
الوسم في الوجه مطلقا منهي عنه بهذا الحديث لأن لعن فاعله يقتضي التحريم وأما في غيره
فجائز إذا دعت الحاجة لما روي أن النبي صلى الله عليه وسلم ظهر في الفتح وغنما في آذانها لعن الله
يحتمل أن يكون إخبارا من الغيب لكنه لا يتحقق بذلك لكونه غير مسلم ق أبو هريرة رضه انقطاع
الرواية عنه لعن الله السارق يسرق بيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قيل
القطع في الشيء القليل كان في الابتداء ثم نسخ بقصاصه عن القطع في ربع دينار وقيل المراد
قطع الولاة للسلسلة وقيل المراد بالبيضة الخوذة وبالحبل حبل السفينة ويكون قيمته أكثر



لكن هذا التأويل لا يلائم الحديث لأن الحديث في ذم السارق والذم إنما يتم إذا وقع القطع في شيء قليل لا
قدر له ووجه كونه سببا للقطع أن السارق اليسير يعتاده ويأخذ الكثير ق ابن عمر رضه انقطاع
الرواية عنه لعن الله الواصلة وهي التي تصل الشعر بشعر آخر زورا والمستوصلة وهي
التي يطلب فعلها والرجل والمرأة في ذلك سواء هذا إذا كان المتصل شعر الآدمي لكرامته وأما غيره
فلا بأس بوصله فيجوز اتخاذ النساء القراميل من الوبر وقيل فيه تفصيل إن لم يكن لها زوج فهو
حرام أيضا وإن كان فإن فعلته بإذن الزوج أو السيد يجوز وإلا فلا والواشمة وهي التي تغرز
الجلد بإبرة ثم تحشي بكحل فيخضر والمستوشمة وهي التي من يطلبه فإن فعلت ذلك بصغيرة
يأثم فاعلته ولا يأثم المفعول لأنها غير مكلفة وقال بعض أصحاب الشافعي يجب إزالته
إذا أمكن بالعلاج وإلا فبالجرح إن لم يخف فوت العضو ق عائشة رضها انقطاع الرواية
عنها لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد معناه ظاهر م علي رضه روى
مسلم عنه لعن الله من لعن والديه قيل هو من باب التسبب أي من يلعن أبا أحد فيلعن
أيضا أبوي اللاعن فكان البادي يتسبب بلعن أبويه هكذا فسر النبي صلعم في حديث آخر سب
الرجل والديه أقوال أهل العجم في تفسيره عليه السلام السب بكذا هو استبعاد بأن يسب
الرجل والديه بالمباشرة فإن وقع سب الوالدين يكون واقعا بالسببية سبحان الله إذا
أمكن من يكون سببا لعنه فكيف يكون حال المباشر ولعن الله من ذبح لغير الله قال النووي
المراد بالذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم أو لموسى أو غيرهما ذكر شيخ إبراهيم المروزي أن
ما يذبح عند استقبال السلطان تقربا إليه أفتى أهل بخارى بتحريمه لأنه مما أهل به لغير الله
وقال الرافعي غير محرم لأنهم إنما يذبحونه استبشارا بقدومه فهو كذبح العقيقة لولادة
المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم ولعن الله من آوى محدثا بكسر الدال من جنى على
غيره وآواه أي أجاره من خصمه وروي محدثا بفتح الدال وهو الأمر المبتدع ومعنى
الإيواء على هذا الوجه التقرير عليه والرضاء به ولعن الله من غير منار الأرض وهي
جمع منارة وهي العلامة التي تجعل بين حدين للجارين م ابن عمر رضه روى مسلم عنه لعن
الله من مثّل بالحيوان بتخفيف الثاء المثلثة أي عاقبه بجعله غرضا للرمي **فصل**
ق أبو هريرة رضه انقطاع الرواية عنه لو آمن بي عشرة من اليهود يعني من أحبارهم الذين
هم رؤساؤهم لآمن بي اليهود أي كلهم وفيه إشارة إلى أنهم أتباع ومقلدون ويروى
لو تابعني من اليهود لم يبق على ظهرها الضمير فيه عائد إلى الأرض وإن لم يكن مذكورة
لدلالة السياق عليها يهودي إلا أسلم ق ابن عباس رضه انقطاع الرواية عنه أن

احدكم اذا اراد ان ياتي اهله اي يجامع زوجته او امته قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان
وجنب الشيطان ما رزقتنا يجوز ان يكون اذا ظرفا للقال وقال يكون خبر ان وان يكون شرطية و
جزاوها قال والجملة خبر ان قال انما يعتقد هذا جواب لو الشرطية ويجوز ان يكون لو للتمني
اي لو ان هذه نحو تقديرها يكون شرطية يفيد ترتيب وجود الثاني عند وجود المقدم لا انتفاء التالي
لانتفاء المقدم كما في قوله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا بينهما ولد في ذلك اي في ذلك
الاتيان لم يضره الشيطان ابدا قال البيهقي الشارح الاقرب انه يراد منه نفي الاضرار البدني بان لا يصرعه
الشيطان اذ لو حمل على نفي الاضرار الديني لزم ان يكون الولد معصوما عن المعاصي وقد لا يتفق
ذلك واقول الاقرب انه يراد منه نفي الاضرار الديني بان يكون الولد مصونا عن اغوائه بالنسبة الى
الولد الحاصل بتسميته لان الشيطان غير مسلط على الناس بالاضرار البدني خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه لو ان الانصار سلكوا واديا او شعبا بالنسبة الى الولد الحاصل بتسميته
لان الشيطان غير مسلط على الناس بالاضرار البدنية خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لو ان
الانصار سلكوا بكسر الشين ما انفرج من الجبلين لسلكت وادي الانصار قاله لما قسم الغنائم
ولم يعط الانصار شيئا لم يرد بذلك القول متابعتهم لانه عم هو المتبوع بكل مومن
وانما اراد به ارضاءهم على موافقة غيرهم تطييبا لقلوبهم لما فيهم من حق الجوار وحسن
العهد في المبايعة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو ان رجلا اطلع اليك في بيتك
الذي انت فيه بغير اذن فحذفته بحصاة الحذف بالخاء والذال المعجمتين هو الرمي بالحصاة
بين السبابتين ففقات عينه ما كان عليك جناح تقدم الكلام في الباب الاول في حديث
من اطلع في بيت قوم م ابو ايوب رضه روى مسلم عنه لو انكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها الله
لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب فيغفرها لهم ليس فيه تحريض للناس على الذنوب بل كان
صدوره لتسلية الصحابة ولازالة شدة الخوف عن صدورهم لان الخوف كان غالبا عليهم
حتى فر بعضهم على رؤس الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل النساء وبعضهم النوم وفي
الحديث تنبيه على رجاء مغفرة الله وتحقيق ان ما سبق في علمه كائن لا محالة لانه سبق
في علمه انه يغفر للعاصي فلو قدر عدم عاص لخلق الله من يعصيه فيغفر له روي عن النبي
انه قال الله من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي ما لم يشرك بي
شيئا ق ام حبيبة بنت ابي سفيان اتفقا على الرواية عنها قالت ام حبيبة زوج النبي عم
قلت يا رسول الله انكح اختي قال او تحبين ذلك فقلت نعم قال انها لا تحل لي فقلت لقد
اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فقال عليه السلام لو انها لم تكن ربيبتي وهي شفقة

من الرب



ما ربيت وهو الاصطلاح والا فالربيبة لانه عليه السلام كان يربيها او يقوم بامرها
في حجري بكسر الحاء وسكون الجيم اي في منزلي ما حلت لي انها لابنة اخي من الرضاعة ارضعتني
واباها ثويبة وهي مولاة ابي لهب اعتقها يعني ان درة حرام علي بسببين وهما كونها
ربيبتي وكونها بنت اخ من الرضاعة فلا تعرضن بسكون الضاد خطابا لجماعة النساء على
بناتكن ولا اخواتكن يعني درة بنت ابي سلمة هذا تفسير للضمير في انها قال له لما
عرضت عليه اختها عزة بفتح العين الحديث كان صادرا في حق درة وعزة لكنه عمم في
الكلم وقال بناتكن واخواتكن فان قلت ام حبيبة ان كانت عالمة بمقتضى التحريم في
وربائبكم اللاتي في حجوركم وان تجمعوا بين الاختين فكيف عرضت نكاح الاخت وان
لم تكن عالمة فلم فاتحته في حقها لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فكانها استدلت
به على جواز نكاح الاخت قلنا انها كانت عالمة لكنها لما سمعت نكاح النبي عم ربيبته ظنت
انها من الامور المختصة به فظنت ان نكاح اخت امراته يكون كذلك فقالت انكح اختي فخص
بعض العلماء تحريم الربيبة بكونها في الحجر فظاهر الحديث حجة لهم والجمهور على تحريمها مطلقا
وحملوا الحديث على انه خارج مخرج الغالب م ابو برزة الاسلمي رضه روى مسلم عنه لو ان اهل
عمان اتيت اهل منصوب بفعل مقدر يفسره ما بعده اي لو اتيت اهل عمان قال النووي
عمان في هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم مدينة بالبحرين حكى القاضي ان منهم من ضبط
بفتح العين وتشديد الميم وهو عمان البلقاء وهذا غلط لانها بالشام ما سبوك ولا ضربوك قاله
لرجل بعثه الى حي من احياء العرب فسبوه وضربوه وفيه فضل اهل عمان والثناء عليهم
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخل النبي عم النخل التي ابن صياد مضطجع فيها على
فراشه وكان عم يتقي بجذوع النخل يسمع شيئا من زمزمته قبل ان يراه فلما راته ام
ابن صياد قالت له اي صاف هذا محمد فانتهى ابن صياد من زمزمته فقال عليه السلام
لو تركته بين اي ابن صياد ما في نفسه وكان من حذاق الكهنة فاراد النبي عليه السلام ان
يسمع سلوك كلامه على غفلة منه وفيه جواز كشف احوال من يخاف مفسدته يعني ابن ام
صياد وهذا تفسير للضمير المستكن في تركته م جابر رضه روى مسلم عنه لو تركتها اي لو تركتها
لاسباغ الكسر ما زال قائما اي السمن يكون موجودا في العكة فاللام مالك حبي عصرتها
العكة وهي وعاء مستدير من الجلد يجعل فيه السمن التي كانت تهدي فيها للنبي عم سمنا
فكلما ياتيها بنوها ويسالونها عن الادام تعمد الى تلك العكة فتجد فيها سمنا بمعجزة النبي عم
فما زالت كذلك حتى عصرتها قال العلماء الحكمة في زوالها عند عصرها هو ان عصرها

مضادة للتوكل على رزق الله ومقتضى للتدبير والتفكر وفيه فلهذا عوقب بزواله ق ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لو تعلمون ما اعلم من اهوال الآخرة وما اعد في الجنة من نعيمها
لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا وان قيل الخطاب ان كان للكافرين فلم يوجب ضحكا وان كان للمؤمنين
فعاقبتهم الجنة مخلدين فيها وان دخلوا النار فالموجب للبكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك
شيء يسير فينبغي ان يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث في مقام ترجيح
الخوف على الرجاء ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه لو دخلتموها لم تزالوا فيها الى يوم القيمة يعني
النار التي اوقدها عبد الله بن حذافة بضم الحاء المهملة وتخفيف الذال المعجمة وبالفاء
السهمي امير من امرائه قيل انه كان رسول رسول الله عم الى كسرى ... وعثمان بن عم
تقدم قصة الحديث في الكتاب الثالث في حديث لا طاعة في معصية الله ح ابو هريرة رضه البخاري
عنه لو دعيت الى كراع وهو مستدق الساق يعني لو دعاني احد الى ضيافة كراع غنم قال
القاضي غلط من حمله على كراع الغميم وهو موضع بين مكة والمدينة لاجبت
الداعي ولو اهدي الي ذراع او كراع يعني لو ارسل احد الي ذراعا لم ارد الهدية
او كراعا وفي المثل اعطى العبد كراعا وطلب ذراعا لان الذراع في اليد وهو افضل من الكراع
في رجل لقبلته دل الحديث على حسن خلقه وتواضعه وفيه تحريض الناس عليه م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه قال ابو جهل يعفر والله واللات والعزى لئن رايت محمدا ساجدا لاطأن
رقبته فرآه يوما يصلي فما كان يقصده الا وهو يرجع على عقبيه ويتقي بيديه فقال عم
لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوا عضوا ذكر العضو للتاكيد الخطف الاستلاب
يعني يحملونه قطعا قطعا فقيل له ما لك تأخرت قال ان بيني وبينه خندقا من نار يعني ابا جهل ...
الحديث فيه دليل والله يعصمك من الناس م ابو موسى رضه لو رايتني وانا استمع القراءة
للحال لو ... البارحة جوابه محذوف اي لاعجبك بقية لقد اوتيت مزمارا من مزامير
آل داود المزمار الصوت الحسن قاله ... وفي رواية قال له ابو موسى لو علمت انك تسمع قراءتي
لحبرته لك تحبيرا خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال قدم مسيلمة الكذاب المدينة
فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر من بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله عم ومعه ثابت بن قيس
وفي يد رسول الله عم قطعة من قضيب حتى وقف على مسيلمة في اصحابه فقال عم لو سألتني
هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك يعني لن تتجاوز حكم الله فيك
وهو الخيبة فيما املته من النبوة ولئن ادبرت اي اعرضت عن طاعتي ليعقرنك
الله العقر الجرح والمراد به ... الاهلاك وقد قتله الله يوم اليمامة واني لاراك

الذي



الذي بضم الهمزة الا ظنك الشخص الذي اريت فيه ما اريت وهو من قبيل ان الذي
تمنى اي حيدر وهذا اشارة الى رؤيا النبي عم السوارين اللذين نفخهما فطارا
هذا ثابت يجيبك يعني قيل ثابت هذا كان يسمى خطيب رسول الله يجاوب الوفود عن خطبهم
فالمسيلمة الكذاب وهذا ثابت وهو ثابت بن قيس بن شماس بفتح الشين المعجمة وفتح النون
قيل انما جاء النبي عم الى مسيلمة تألفا له ولقومه رجاء اسلامهم وليبلغه ما انزل الله اليه
خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه لو فعل لاخذته الملائكة يعني ابا جهل لما قال ان رايت
محمدا يصلي عنده لاطأن على رقبته تقدم بيانه قريبا ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه
لو قد جاء مال البحرين وهو موضع ... وفي نسخة اليمن والبصرة قد اعطيتك هكذا
وهكذا اي قال ثلاث مرات فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبي عم فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر
فنادى من كان له عند رسول الله عم عدة او دين فليأتني فاتيته فقلت ان النبي عليه
السلام قال لي هكذا وهكذا فحثا لي ابو بكر حثية فعددتها فاذا هي خمسمائة فقال خذ مثليها
لان الموعود كان ثلث حثيات وانما حثا له ابو بكر بيده لانه خليفة رسول الله فيده قائمة
مقام يده وفي الحديث حسن وفاء العدة واكثر العلماء على انه مستحب واوجبه
بعض المالكية م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لو قلت نعم لوجبت الفريضة اي فريضة الحج
كونه عبادة او حجة الوجوب كل سنة وفي بعض الروايات لوجب بلا هاء وهو ظاهر ولما
استطعتم بلام الابتداء وما النافية اي لا تطيقون اداءه لمشقته قاله النبي عم الحديث
حين قيل اكل عام قاله الراوي فالقائل الاقرع بن حابس حين قال عم ايها الناس قد فرض الله
عليكم الحج فحجوا فسكت عم حتى قالها ثلثا اعلم ان سكوته عم عن جوابه كان زجرا له عن سؤاله
فلما لم ينزجر قال الحديث احتج به من قال الحكم مفوض الى رايه عم ولا يشترط ان يكون
بوحي لكنه ضعيف لاحتمال ان يكون بوحي نازل يعني وجوب الحج بهذا تفسير المعنى
للمبتدا المحذوف في قوله كل عام اي في كل عام وجوب الحج ام في هذا العام ق
عمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنه قال كانت ثقيف حلفاء بني عقيل وكان
بينهم وبين ثقيف عهد ان لا يتعرضوا لاحد من المسلمين فنقض ثقيف عهدهم ف
اسر رجلين من اصحابه عم رجلا من بني عقيل فشدوه بالوثاق فاتى عليه رسول الله عم
فناداه يا محمد فيم اخذت فقال عم اخذت بجريرة حلفائكم ثقيف فتركه فناداه يا محمد يا محمد
فرحمه فرجع فقال ما شأنك فقال اني مسلم فقال لو قلتها اي تلك الكلمة وانت تملك
امرك اي في حال اختيارك وقبل كونك اسيرا افلحت كل الفلاح قال بعض الشراح

فيه دلالة على ان النبي عليه السلام لم يقبل منه ذلك القول وعلى ان الكافر اذا قال انا مسلم لا يحكم
باسلامه حتى يعترف بما روي انه عليه السلام فداه ورده الى الكفار ولكن فيه نظر لان المفهوم
منه ان الاسير بتلك الكلمة لم يفلح كل الفلاح وهذه القضية سالبة جزئية دالة على ان
المنفي بعض الفلاح فيجوز ان يكون بعضه ثابتا والتحقيق معناه لو قلتها في اختيارك لتخلصت
من النار في العقبى ومن ذل الاسير في الدنيا ايضا فلما قلتها في اضطرارك تخلصت
فقط
من النار واما فداه واخذ الرجلين بعد قوله اني مسلم فلجواز ان يكون الرد شرطا
في العهد الجاري بينه وبينهم واستدلالهم به على ان الكافر لا يحكم باسلامه اذا قال انا مسلم
ضعيف لما ثبت في الصحيح ان النبي عم نهى المقداد عن قتل كافر قال اسلمت لله عند هربه منه
والتجائه الى شجرة قال الاسير من بني عقيل بضم العين اصابوا معه بالعضباء بفتح العين و
بالضاد والمد بعد الباء الموحدة المشقوقة الاذن الجمل صفة اسير يعني اخذه الصحابة

النافية ٢

مع ناقة العضباء وهي التي صارت للنبي عم اما بالحكم انها كانت سهمه الخاص من المغنم الذي
سمي صفيا واما بالمعاوضة الصحيح فأو نقوم فقال اني مسلم فاداه فان قيل كيف اخذ الاسير بجرم
حلفائه وقد قال تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا يحمل هذا على ابتداء الاسلام وكان
من عادتهم اخذ الحليف بجرم حليفه ثم نسخ خ ابو هريرة روى البخاري عنه لو كان الايمان
معلقا بالثريا وهو نجم معروف لناله ابناء فارس وفيه فضيلة لهذه القبيلة وفي رواية
لو كان الايمان عند الثريا لناله رجال او رجل شك من الراوي من هؤلاء اراد به سلمان الفارسي
من هؤلاء وهذه الرواية مذكورة بعينها في صحيح مسلم خ جبير بن مطعم رضه روى البخاري
عنه لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى بفتح النون بينهما تاء مثناة فوق
ساكنة جمع النتن يعني المنتن كالزمنى جمع الزمن سماهم نتنى لكفرهم لتركتهم
يعني اسارى بدر وما قاله بعض الشراح من ان المراد من النتنى الذين القي جيفهم
في بئر بدر فبعيد لان السابق الى الفهم السليم من قوله لتركتهم وهو تخليص اياهم بالاسارى
انهم احياء بدون الحتف وانما ذكر النبي عم هذا الحديث لان مطعما كان سعى في نقض الصحيفة
التي كتبها قريش على بني هاشم وبني المطلب على ان لا ينكحوهم حتى يخلوا بين النبي عليه السلام وقريش
وقيل كان مطعم يجير النبي عم مرجعه من الطائف فكان يدفع اذى قريش عنه فاحب النبي عليه السلام
ان لو كان مطعم حيا كافاه على تلك النعمة وقيل انما قال عم ذلك تاليفا لابنه على الاسلام
وفيه بيان حسن المكافاة وجواز فرض المحال اذا تعلق به نكتة وجواز اطلاق الاسير منه
من غير فداء م اسامة بن زيد رضه روى مسلم عنه قال جاء رجل فقال اني اعزل عن امراتي فقال

لم تفعل



لم تفعل ذلك فقال اشفق على ولدها فقال عليه السلام لو كان ذلك ضارا لضر فارس والروم
لانهم لا يعزلون عن نسائهم فلا يضر حملهن على اولادهم اي الرضيع يعني العزل عن المراة
اي ترك العزل على حذف المضاف ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لو كان لابن ادم واديان
من مال لابتغى اليهما ثالثا الابتغاء هو الطلب عدي هنا بالى لتضمنه معنى الضم يعني لضم واديا
ثالثا وهلم جرا ولا يملأ جوف ابن ادم الا التراب يعني لا يزال حريصا على الدنيا حتى
يموت ويملأ جوفه من تراب قبره وهذا حكم على الغالب ويتوب الله على من تاب
يعني ان الله يقبل التوبة من التائب عن حرصه المذموم وعن غيره من المذمومات كذا قاله
النووي ويمكن ان يقال ان تاب يجيء بمعنى وفق قال الجوهري يقال تاب الله عليه اي وفقه
فمعناه ان بني ادم مجبولون على حب المال وعدم الشبع منه الا من عصمه الله ووفقه لازالة
هذه الجبلة عنه فوضع قوله ويتوب الله على من تاب موضع الا من عصمه الله اشعارا بان
هذه الجبلة المذكورة مذمومة جارية مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة لكن بتوفيق الله
وههنا نكتة وهي انه في ذكر بني ادم دون الانسان تلويحا الى انه مخلوق من تراب طبيعته
القبض واليبس وانه تمكنه بان يمطر الله عليه غمام توفيقه خ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه لو كان لي مثل احد ذهبا لسرني ان لا يمر علي ثلث ليال وعندي منه شيء الواو فيه للحال يعني
لسرني عدم مرور ثلث ليال والحال ان يكون فيها شيء من الذهب عندي وفي الحقيقة النفي راجع
الى الحال يعني لسرني عدم تلك الحال في تلك الليالي الا شيء ارصده لدين يعني احفظه لاداء
الدين لان الدين مقدم على الصدقة وانما استثنى الشيء من الشيء لكون الثاني مقيدا
خاصا له واما رفعه لكونه جوابا لو في حكم النفي ومن جعلها للتمني فقد جاوز نهج
حد المنهج لان الجواب مذكور فيه م جابر رضه روى مسلم عنه لو لم تكله لأكلتم منه ولقام
لكم قال الرجل جاءه يستطعمه فاطعمه شطر اي نصف وسق شعير وهو ستون صاعا
فما زال الرجل يأكل منه وامرأته وضيفهما حتى كاله وفيه دلالة على معجزته عليه السلام
نوع حكمة زواله عند الكيل مما ذكر قريبا في عصر العكة م ابن عباس رضه روى مسلم لو يعطى
الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه انما
ذكر اليمين فقط لانه هو الحجة في الدعوى اخرا والا فعلى المدعي اقامة البينة اولا دفعا
للغلط لما جاء في بعض الروايات لكن البينة على المدعي واليمين على من انكر قال مالك اليمين
انما تتوجه على المنكر بشرط ان يكون بينه وبين المدعي مخالطة او مداينة بشاهدة شاهدين
او شاهد او لولاه ليغلب السفهاء على العقلاء بتحليفهم مرارا في الدعاوى المختلفة وفيها

واحدا قلنا هذا الحديث يعم من حجة على ان هذا الحكم في مقابلة النفس فلا يعتبر ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة ما قنط من الرحمة احد
اي ما يئس من الجنة ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب من غير انقطاع الى هنا لم
يأمن من النار وفي ذكر المضارع بعد لو في الموضعين لقصد استمرار امتناع الفعل فيما مضى
وقتا فوقتا لان لو للمضي وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق ابو
جهيم عبد الله بن الحارث رضه اتفقا على الرواية قيل ليس في الصحيحين حديثا فقط ما ذكر من
اسم الراوي وكنيته لوقوع الخلاف فيه قال بعض كنيته ابو جهيم بالجيم المضمومة بدون الياء
لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه اي من الاثم لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر
بين يديه يعني لاختار الوقوف اربعين ذكر مسلم عن ابي النضر وهو الذي رواه اولا عن ابي
جهيم انه قال لا ادري اربعين يوما او شهرا او سنة لكن الغالب انه علم لما جاء في رواية
ابي هريرة لكان ان يقف مائة عام خير له هذا اذا مر ولم يكن للمصلي سترة او مر بينه و
بينها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة
ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته احد
القنوط شدة اليأس تقدم بيانه قريبا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس
ما في النداء اي الاذان ويحتمل ان يراد منه الاقامة على حذف المضاف يعني في حضور الاقامة
وهذا اوفق لقوله عم والصف الاول اي في الوقوف في الصف الذي يلي الامام من الثواب
ثم لم يجدوا اي طريقا لتحصيله بان ضاق الوقت عن اذان بعد اذان او لا يؤذن في المسجد
الا واحد وبان يجيئوا الى الصف الاول دفعة وكل يريد نفعهم بعضا الا بان يستهموا
عليه اي الا باقتراع القرعة وطلب السهم بالقرعة لاستهموا بتخفيف الهاء ولو يعلمون
ما في التهجير وهو التبكير الى اي صلاة كانت يعني بها المبادرة اليها لاستبقوا
اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا اي ولو كان الاتيان حبوا في
التقدير ولو اتيتموهما حبوا اي حابين والحبو ان يكون الماشي على الاست وقيل
المشي على اليدين والرجلين فان قلت لم اطلق النبي عم لفظ العتمة على العشاء مع نهيه
عليه السلام عنه قلنا يحتمل ان يكون لبيان الجواز وان يكون هذا الاطلاق قبل نزول تسمية
الله بالعشاء وان يكون ابو هريرة سمعه بلفظ العشاء عبر عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهي
عن هذه التسمية اليه او لقول في اطلاقه ههنا فائدة وهي ان يكون العرب كانوا يستعملون لفظ
العشاء في المغرب فلو قال لو يعلمون ما في العشاء لحملوها على المغرب وفات المطلوب فاستعمل

لفظ العتمة

---

لفظ العتمة الذي يعرفونه خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه لو يعلم الناس ما في الوحدة
من المضرة الدينية والدنيوية كحرمانه من ثواب الصلاة بالجماعة وعدم من يعينه في حوائجه
ما سار راكب وحده بليل ابدا وفيه نهي عن التوحد بالسفر راكبا كان او راجلا وكان الكلام
المعقول ما سار احد ابدا قيد بالراكب وبالليل لان الخطر في الليل اكثر لا سيما اذا كان راكبا النفور
مركوبه من ادنى شيء اعلم ان العلم في هذه الاحاديث بمعنى المعرفة فصل ق ابن عباس
رضه اتفقا على الرواية عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يصلوها كذلك يعني صلاة العشاء
قال الحسين اخرها حتى رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظوا فقام عمر رضه فقال
الصلاة وفيه دلالة على فضل تأخير العشاء وتقديمها كان حذرا من المشقة في تأخيرها وعلى
جواز الاجتهاد فيما لم يرد عليه الكتاب وعلى ان امره عليه السلام للوجوب م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك يعني عند كل صلاة السواك يطلق
على الفعل وعلى العود الذي يستاك به الفم وجعله سواكا لكن الفاعل احب الاستياك
للرؤية اذن الملك برائحة فم المصلي لما روي ان الملك كان يقرب من المصلي حتى يضع فاه على
فيه لكن يكره للصائم بعد الزوال لقوله عم لخلوف فم الصائم عند الله اطيب من ريح المسك
قال النووي وكذا يستحب السواك في غير وقت الصلاة والقراءة اذا تغير الفم بالجوع والنوم واكل
ما له رائحة كريهة كيلا يتاذى به الناس وان استاك بما يزيل التغير كالاصبع وخرقة الخشن
حصل السواك م انس رضه روى مسلم عنه لولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم
عذاب القبر اي صوته تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان هذه الامة تبتلى في قبورها م
ابن عباس رضه روى مسلم عنه لولا انك رسول لقبلناه منك قاله للصعب بن جثامة لما
اهدى الى النبي عليه السلام حمار وحشي تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا لم نرده
عليك الا انا حرم خ انس رضه روى البخاري عنه لولا الهجرة لكنت امرءا من الانصار
قاله تطييبا لقلوب الانصار يعني المراد منه اكرام الانصار بان لا رتبة بعد الهجرة
اعلى من نصرة الدين وقيل معناه لولا ان النسبة الى الهجرة نسبة دينية لا يسع تركها لانتسبت
الى المدينة والنصر للدين اعلم ان هذا الحديث وقع في النسخ المصححة في هذا المحل وموقعه
على مقتضى ترتيب المصنف كان اول هذا الفصل ليصح ذلك بان في التفاوت ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه لولا ان معي الهدي لاحللت تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث اني
لبدت راسي ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لولا ان اشق على المسلمين يعني لو تركوا
تخلفوا عن الجهاد كان مشقة عليهم ما تخلفت ما فيه نافية عن سرية متوجهة للجهاد وهي

ق انس رضي الله عنه لولا اني اخاف ان يكون من الصدقة لاكلتها

غزوات رسول الله
٢١ ٥٩ ٢٤ ٢٧

طائفة من الجيش عليهم فسألها ابل يحملهم ... لا اجد حمولة وهي الابل التي يحمل عليها فقال احدهما
احملهم عليه فشق على ... ان يتخلفوا عني وفيه فضل الجهاد وانه عم كان يترك احيانا
رفقا بالمسلمين الذين لا مركب لهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لولا بنو اسرائيل
لم يخنز اللحم بالخاء المعجمة وفتح النون اى لم يتغير ولم ينتن بيانه انه روي ان المن والسلوى
كان يسقط على بني اسرائيل في مجالسهم سقوط الثلج فياخذ كل منهم بقدر ما يكفيه في ذلك اليوم
الا يوم الجمعة فياخذون فيه للجمعة والسبت لتركهم العمل فيه وقد كانوا نهوا عن ادخارها
اكثر من ذلك فادخروا ففسد واستمر النتن من ذلك الوقت لان البادي للشيء كالحامل لغيره
على الاتيان به ولولا حواء اي لولا خيانة حواء ام الخلق انثى زوجها لانها ام النساء فاشبهنها
بيانه ما روي ان ابليس اغواها قبل ادم حتى اكلت الشجرة ثم اتت ادم فزينت له ذلك حتى
حملته على ان اكل منها م ابن عمر رضه ... عنه لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيغفر لهم
في تخريج الجنة تقدم البيان عليه في حديث لو انكم لم يكن لكم ذنوب اعلم ان هذا الحديث
كان ينبغي ان يذكر في فصل لو وقيل حديث جابر لو لم تحلب لاكلتم فصل م ام الحصين الا
حمسية قيل ما روت عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديثين ان امر عليكم
على صيغة المجهول من التامير قيل الامام عبد حبشي الا ان يكون هو الامام لان الائمة من
قريش والمراد منه الامام على سبيل الفرض والتقدير مبالغة في طاعته مجدع بتشديد الدال
اى مقطوع الجدع بان يقطع انفه واذنه او نحوهما فاسمعوا واطيعوا ما قادكم اي مدة قوده
اياكم بكتاب الله المراد به حكم الله ليتناول السنة ايضا م جابر رضه روى مسلم عنه ان
بعت من اخيك ثمرا فاصابته جائحة اي آفة فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا اي الثمر فيجب
وضع ثمنه عن المشتري بم تاخذ مال اخيك بغير حق عمل بظاهر الحديث الشافعي في قوله
القديم قال مالك ان هلك ثلث الثمر او اكثر يجب وضع الثمن والا فلا وقال ابو حنيفة لا يجب
مطلقا محتجا بما روي ان النبي عليه السلام ان النبي عم امر بالصدقة على من اصيب في
ثمر ابتاعه فكثر دينه فدفعها الى غرمائه ولو كان الوضع واجبا لما امر به ويحمل الحديث على
الاستحباب او على صورة عدم تسليم المبيع الى المشتري فان هلك يكون من البائع بالاتفاق
خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه قال كان النبي عليه السلام امر زيدا فطعنوا في امارته
ثم امر ابنه اسامة وكان صغيرا على جيش فيه كبار من الصحابة فطعن بعضهم في امارته
فقال عليه السلام ان تطعنوا في امارته فقد كنتم اي فبسبب الطعن في امارته فقد كنتم
تطعنون في امارة ابيه من قبل انما طعن من طعن في امارته لانه كان من الموالي وكانت

الوب



الوب يستنكفون من اتباعهم وامرهم النبي عم اشارة الى ان العادات الجاهلية قد بطلت
والى ان ارتفاع قدر الناس بالعلم والهجرة والتقى وايم الله هذا قسم واصله ايمن الله ان
كان لخليقا اى لحقيقا بالامارة وان كان لمن احب الناس الي ان في هذين الموضعين
مخففة اسمها ضمير الشان محذوف والضمير في كان عائد الى زيد وان هذا لمن احب
الناس الي بعده يعني اسامة بن زيد اراد به بيان محبته لا تفضيله على غيره
وكان النبي عليه السلام تبنى زيدا حتى كانوا يدعونه زيد بن محمد ودعوه زيد بن حارثة فلما
نزل القرآن ادعوهم لآبائهم تركوا خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه ان دعيتم الى
كراع فاجيبوا تقدم بيانه قبيل فصل لو ح البراء بن عازب رضه روى البخاري عنه
ان رايتمونا تخطفنا اى تستلبنا بسرعة الطير اراد به انهزامهم فلا تبرحوا اى لا
تزولوا مكانكم حتى ارسل اليكم وان رايتمونا وطئناهم اى غلبناهم فلا تبرحوا مكانكم
حتى ارسل اليكم قاله يوم احد لعبد الله بن جبير واصحابه وكانوا خمسين رجلا و
ق ابو هريرة رضه وزيد بن خالد الجهني اتفقا على الرواية عنه ان زنت فاجلدوها
كرره ثلث مرات للتاكيد ثم بيعوها اى اذا زنت مرة رابعة ولو بضفير وهو الحبل
المفتول من شعر يعني ولو بثمن قليل تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث
اذا زنت امة احدكم يعني الامة غير المحصنة اى غير المزوجة فان قلت او صوابه و
الحكم في المحصنة كذلك كما قال الله تعالى فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف
ما على المحصنات قلت لان السؤال كان واقعا عن غير المحصنة كما ذكر مسلم عن ابي هريرة رضه ان رسول
عليه السلام سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن فقال عليه السلام الحديث ق ابن عباس رضه
اتفقا على الرواية عنه قال اتت النبي عم امراة فقالت اني اصرع واتكشف فادع الله
لي فقال عليه السلام ان شئت صبرت على ذلك المرض ولك الجنة الواو فيه للحال وان شئت
دعوت الله ان يعافيك فقالت الامراة كانت تصرع فقالت اصبر فادع الله لي ان لا اتكشف
عند الصرع وهو مرض معروف فيه دليل على استحباب الصبر على البلاء لينال به الدرجة
العليا ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها ان شئت فصم وان شئت فافطر
بفتح الهمزة قاله لحمزة بن عمرو الاسلمي وقد سال عن الصيام في السفر ظاهره ان سؤاله كان
عن صوم رمضان لان التخيير في النفل كان مشهورا وكان يسرد الصوم اى يوالي و
يواظب عليه خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه قتل زيد فجعفر اى فالامير جعفر وان قتل
جعفر فعبد الله بن رواحة قاله حين امر [...] في غزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة

زيد بن حارثة وفيه جواز تعليق تولية الامارة بالشرط فيلحق بها غيرها من المناصب خ جابر رضه
روى البخاري عنه قال دخل النبي عليه السلام على رجل من الانصار فقال ان كان عندك ماء بات
في شنة بشين بالنون اي قربة الخلقة وهي اشد تبريدا جواب الشرط محذوف وفيه سوق ادب
والا كرعنا الكرع تناول الماء بالفم من غير توسط شيء وفيه جواز طلب الحاجة من الاخ ق جابر
رضه اتفقا على الرواية عنه ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم الشرطة بفتح الشين
بالمشراط على موضع الحجامة ليخرج منه الدم والمحجم بكسر الميم الآلة المجتمع فيها الدم عند المص و
بالفتح موضع الحجامة وهو المراد في الحديث فان قلت الاصل في ان الشرطية ان يستعمل
في المشكوك وثبوت الخير في شيء من ادويتهم لا على التعيين كان محققا عندهم فكيف
اورده بان قلت قد يستعمل ان للتاكيد لتحقق الجزاء كما يقال لمن يعلم ان له صديقا ان كان لك
صديق فهو زيد على معنى ان تصورت معنى الصديق وثبوته لك لحق التصور وحصلت
معناه في نفسك فهو زيد او شربة من عسل او لذعة بنار يقال لذعته النار بالذال المعجمة
والعين المهملة اي احرقته والمراد هنا الكي قال النووي هذا من البديع عند اهل الطب
لان الامراض الامتلائية اما دموية او صفراوية او سوداوية او بلغمية فان كانت
دموية فاخراجه فشفاؤها اخراج الدم وان كانت من الثلاثة الباقية فشفاؤها الاسهال
عايليق بكل خلط فكانه عليه السلام نبه بالعسل على المسهلات وبالكي على تحلل البلغم والريح
وفي تاخيره عليه السلام العلاج بالكي في الذكر اشارة الى انه لا يفعل الا عند الضرورة اليه
لما فيه من الالم الشديد وقد جاء في بعض الروايات ولا احب ان اكتوي م جابر رضه روى
مسلم عنه ان كدتم آنفا بمد الهمزة المفتوحة الساعة لتفعلون ان هذه مخففة ولهذا دخلت
اللام في خبرها وهي كاد مع اسمه وخبره فرقا بينها وبين ان النافية لعل الشيخ اوردها في
فصل الشرطية نظرا الى الصورة فعل فارس والروم يقومون هذا استئناف جواب عمن قال ما
تفعلون على ملوكهم وهم قعود اي قاعدون فلا تفعلوا ائتموا بائمتكم ان صلى امامكم
قائما فصلوا قياما اي قائمين وان صلى قاعدا فصلوا قعودا جمع قاعد قاله حين صلى
قاعدا والناس خلفه قيام فاشار اليهم فقعدوا فنسخ قال اي الحديث بتقديم الكلام
عليه في الباب الثاني في حديث انما جعل الامام ليؤتم به م معيقيب بن ابي فاطمة رضه فيما رواه
عن النبي عليه السلام سبعة احاديث له في الصحيحين منها حديث واحد اخرجه مسلم لكن بالفاظ
مختلفة انه روى بهذا اللفظ معيقيب بضم الميم وفتح العين المهملة قال سالت النبي عليه السلام
عن مسح الحصى في المسجد فقال عليه السلام ان كنت لا بد فاعلا فالجملة اسمية وهي [illegible]

في موضع السجدة

يعني

يعني لو تفعل فان كنت فاعلا حال كونك لا بد لك من فعل فواحدة اي فافعل مرة وفيه
دليل على ان العمل اليسير لا يبطل الصلاة خ جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه ان لم
تجديني فأتي ابا بكر قال للامرأة امرها ان ترجع اليه ليقضي حاجتها فقالت ارايت ان جئت
فلم اجدك جواب الشرط محذوف وفيه فما افعل قال الراوي كانها تعني بقولها لم اجدك الموت
قيل في النسخ الموقوفة على المص فلم اجدك وفيه اشارة الى خلافة الصديق رضه ق عقبة
بن عامر اتفقا على الرواية عنه قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا
فما ترى فقال عم ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغي للضيف اي من القرى فاقبلوا وان لم يفعلوا
اي ما ينبغي لكم من القرى فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم اي للضيف وهو واحد وجمعا
كذا قاله الجوهري قال احمد يجوز للضيف ان ياخذ من اموالهم بقدر حقه من الطعام جبرا من
مضيفه اذا لم يطعمه عملا بظاهر الحديث واول الجمهور بانه محمول على المضطرين لان ضيافتهم
واجبة وقت الضرورة فاذا منعوا فلهم ان ياخذوا منهم بقدر الحاجة قيل انه محمول على
ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان جائزا للضيف الغير المضطر ثم نسخ وهذا الوجه ضعيف
لان تاريخه غير معلوم وقيل انه محمول على ان يراد بهم اهل الذمة الذين شرط الامام
ضيافة من يمر عليهم من المسلمين قال النووي هذا ايضا ضعيف لان الشرط انما صار في
زمن عمر رضه حين قوي الاسلام دون زمن النبي عليه السلام وقيل حق الضيف في الحديث
ان يهتك عرضهم باذن ويلومهم لا ان ياخذ طعامهم م انس رضه روى مسلم عنه قال سئل
رسول الله عليه السلام عن الساعة وعنده غلام من الانصار فقال عليه السلام
ان يعش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة المبالغة قال القاضي المراد
بها موت ذلك القرن او المخاطبين بقرينة ما جاء في رواية عائشة رضي الله عنها
ان يعش هذا ولم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم قال الشيخ الشارح وقيل
المراد به المبالغة في قرب الساعة وهو بعيد واقول جاء تصويرا آخر اكثر منه مبالغة
في قربها وهو قوله عليه السلام بعثت انا والساعة كهاتين مشيرا الى السبابة
والوسطى قال قتادة كفضل احديهما على الاخرى ق عمر بن الخطاب رضه
اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله عليه السلام فمررنا بصبيان فيهم ابن
صياد وقد قارب البلوغ فقال له عليه السلام اتشهد اني رسول الله فقال لا
بل تشهد انت اني رسول الله فقلت ذرني يا رسول الله اقتله على ظن انه
الدجال فقال عليه السلام ان يكن هو فلن تسلط عليه يعني ان يكن ابن صياد

هو الدجال فلن تستطيع على قتله فانه لا يقتله الا عيسى بن مريم وان لم يكن هو فلا خير في قتله
يعني ابن صياد ضمير في الموضعين وفي بعض النسخ هو بالنصب ويحتمل ان يكون تاكيدا للمستكن
والخبر محذوف وظاهره ان يكون هو الدجال هكذا كان فيه قبل ابن داود الدجال احتمالا لكونه دجالا و
ذكر النبي عليه السلام هذا الحديث بصورة الشك م ابن عباس رضه روى مسلم عنه
قال النبي عليه السلام يوم عاشوراء وامرهم بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم يعظمه اليهود
فقال عليه السلام لئن بقيت الى قابل اي الى عشر المحرم الآتي لاصومن التاسع اي يوم
التاسع مع عاشوراء مخالفة لليهود قال الراوي فلم يات المحرم قابل حتى توفي رسول الله صلى الله
عليه السلام في الثاني عشر من ربيع الاول قيل صار صوم اليوم التاسع سنة وان لم يصم
النبي عليه السلام لانه عزم عليه فكل ما فعله او عزم عليه او امر او رضي به فهو سنة قيل
سبب تعظيم اليهود يوم عاشوراء ان موسى وقومه عبروا البحر يوم عاشوراء فصاموه شكرا
لله م انس رضه روى مسلم عنه لئن صدق ليدخلن الجنة قال ضمام بن ثعلبة لما
سال النبي عليه السلام الفرائض وكان وفد عليه فقال بعد بيانه عليه السلام عما سال والله
لا ازيد على هذا ولا انقص منه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لئن كنت اي ان كان الامر
كما قلت في احد فضائل النفس بمجرد وقوعها فكانما تسفهم الملّ تسف من باب الافعال في
الملّ بفتح الميم هو الرماد الحار قال الطيبي فكانما بالفاء وفي هكذا في المصابيح وصحيح مسلم
وكتاب الحميدي وجامع الاصول لكن الظاهر ان يكون باللام لان اللام في قوله لئن كنت موطئة
للقسم وهذا جواب سد مسد جواب الشرط اللهم الا ان يقدر جملة جواب الشرط سادة مسد
جواب القسم قال النووي كانما تسفهم معناه كانما تطعمهم يشبه النبي عليه السلام ما يلحقهم
من الاثم بما يلحق آكل الرماد من الالم وقيل معناه انك بالاحسان اليهم تخزيهم وتحقرهم
في انفسهم فصار كمن يسف الملّ وقيل معناه احسانك اليهم كالملّ يحرق احشاءهم ولا
يزال عليك من الله ظهير عليهم اي معين دافع عنك اذاهم ما دمت على ذلك اي على الاحسان
اليهم قال الرجل قال يا رسول الله ان لي قرابة اي ذوي قرابة اصلهم ويقطعوني واحسن
اليهم ويسيئون الي واحلم بضم اللام من باب كرم من الحلم بكسر الحاء وهو الاناة
عنهم ويجهلون علي اي يسيئون والجهل هنا هو القبيح من القول فصل ق حكيم
بن حزام رضه اتفقا على الرواية عنه خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى يعني افضل الصدقة ما
ثبت بعدها غنى لصاحبها يستظهر به على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا اي
ان تصدق فجاء رجل ببيضة من ذهب فحذف النبي عليه السلام بغضب لمعرفته انه لا يملك غيره

وليس



وليس في التصبر فاقة قلت ثبت ان النبي عليه السلام لما سأله ابو هريرة عن افضل
الصدقة قال عليه السلام جهد المقل يعني ما يتصدق الفقير مع احتياجه اليه جهد
نفقة فكيف الجمع بينهما قلنا الغنى في الحديث اعم من ان يكون غنى النفس او غنى المال وقد
المقل انما يكون خيرا اذا كان عن غنى النفس فيكون كل واحد منهما خيرا او اجاب عنه الطيبي بان
الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة مقلا متوكلا على
الله وكان حكيم بن حزام وجيها في الجاهلية والاسلام اجاب بما يناسب حاليهما وقيل
المراد بالغنى غنى الفقير يعني افضل الصدقة ما اغنى به الفقير ق ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه خير الناس قرني القرن اهل كل زمان وهو اربعون سنة وقيل ثمانون
سنة وقيل مائة سنة والمراد به عليه السلام فالذين فيهم عيني رأيته عليه السلام ثم الذين يلونهم
وهم الذين فيهم عين من رأت من رأى النبي عم وعلى هذا كذا قيل لكن الصحيح ان قرنه
عليه السلام الصحابة والقرن الثاني تابعوهم وعلى هذا ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه
شهادته قال النووي معناه يجمع بينهما فتارة يروج شهادته باليمين قبلها وتارة بعدها
ومن هذا ذهب بعض المالكية الى ان شهادة من حلف معها ترد وقيل هو عبارة عن تكثير شهادة الزور
واليمين الفاجرة وقيل هو مثل في سرعة الشهادة واليمين حتى لا يدرى بايهما يبتدي
لقلة مبالاته بالدين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه خير امتي القرن الذي بعثت فيه ثم الذين
يلونهم قال ابو هريرة والله اعلم اذكر النبي عليه السلام الثالث وهو قوله ثم الذين يلونهم
المذكور مرة ثالثة ام لا ثم يخلف قوم يحبون السمانة بفتح السين اي السمن المراد منها ما
يكون مكتسبا بالتوسع في الماكل لا ما يكون خلقة وفي ق ويظهر فيهم السمن اشارة اليه وقيل المراد
المراد جمع الاموال وقيل النكتة بالاتصاف من الشرف يشهدون قبل ان يستشهدوا هذا
على بناء المجهول فان قيل هذا يدل على ان هذا مذموم وقد قال عليه السلام خير الشهود الذي ياتي
بشهادته قبل ان يطلب يدل على ان تلك الشهادة محمودة في التوفيق قلنا الذم في
حق من بادر بالشهادة لمن هو عالم بها قبل الطلب في المدح فيمن كانت عنده شهادة لا
يعلم بها صاحبها فيخبره بها ليستشهده عند القاضي احتج بالحديث من ذهب الى ان الشهادة
قبل الاستشهاد لا تقبل والجمهور على خلافه في ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه خير دور
الانصار وهو جمع دار المراد بها القبائل التي يسكنون فيها من باب ذكر المحل وارادة الحال
بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار
خير قال العلماء تفضيلهم على قدر مآثرهم وسبقهم الى الاسلام وفيه جواز تفضيل بعض

٧ ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رأت
من رأى النبي عليه السلام
٩ والثالث تابعوا تابعيهم

اذا لم يكن فيه مخافة الفتنة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه خير صفوف الرجال اولها وشرها
اخرها وخير صفوف النساء اخرها وشرها اولها المراد بالخيرية كثرة الثواب وسببه
ان الصف الاول اقرب الى الامام فيكون متابعته اكثر وثوابه اتم والمراد من مرتبة النساء لما كانت
متاخرة عن مرتبة الملكوة يكون اخر الصفوف اليق بمرتبتهن قال النووي المراد بصفوف
النساء اللاتي يصلين مع الرجال وانما فضل اخرها لبعدهن عن مخالطة الرجال
وتعلق قلوبهن بهم واما اذا صلين متميزات فهي كالرجال خير الصفوف اولها خ
جابر رضه روى البخاري عنه خيركم احسنكم قضاء المراد به قضاء الدين وحسنه ان لا
يوجد منه ما يؤذي صاحب الحق خ عثمان رضه خيركم من تعلم القران من وجهه
وعلمه قال شارح المشكوة لا بد من تقييد التعليم والتعلم بالاخلاص روى ابو عبد
الرحمن السلمي احد رواة هذا الحديث عن عثمان فقد تعلم القراءة من زمن عثمان الى امارة
الحجاج وقال هذا الحديث اقعدني هذا المقعد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
خير نساء ركبن الابل الابل اراد به نساء العرب نساء قريش احناه الضمير لجنس النساء
فان قلت هذا يقتضي ان يكون نساء قريش خيرا من مريم بنت عمران قلت لا يفهم هذا لان
مريم لم تركب الابل فلا يفهم عليها وفي صحيح هذا الاستثناء وجواب بما يقال ما سبب كونهن خيرا قال
هو من الحنو بمعنى الشفقة قال الهروي الحانية من تقوم على ولدها بعد كونه يتيما فلا تتزوج
وان تزوجت فليست بحانية وارعاه من الرعاية بمعنى الحفظ على زوج في ذات
يده اي في مالها المضاف اليه وقيل هو كناية عن البضع الذي هو ملكه يعني
هي اشد حفظا فرجها لزوجها ق علي رضي اتفقا على الرواية عنه خير
نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة المراد به جمع نساء الارض فيحمل
على ان كل واحدة منهما خير نساء الارض في عصرها واما التفضيل بينهما فمسكوت
عنه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة
فيه خلق ادم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم
قال القاضي عياض هذه القضايا لبيان ما وقع فيه من الامور العظام لانها
فضائل اذ ليس خروج ادم وقيام الساعة فضيلة قال ابو بكر في شرح الترمذي
الجمع فضائل لان خروج ادم سبب للذرية وبعث الانبياء وقيام الساعة سبب
لتعجيل جزاء الصلحاء تقدم الكلام في انه افضل او يوم عرفة في الباب الخامس
في حديث ما من يوم اكثر من ان يعتق م عوف بن مالك الاشجعي رضه روى مسلم عنه



خيار ائمتكم امرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم التحابب من الفريقين انما يكون ممدوحا
اذا كان الائمة عدولا كما كان في ايام الخلفاء الراشدين وتصلون عليهم اي تدعون لهم
وقيل المراد منه الدعاء بالخير والهداية ويصلون عليكم وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم
ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم فصل في الخ ابن عباس رضه روى
البخاري عنه ابغض الناس الى الله ثلثة ابغض افعل التفضيل من المفعول على الشذوذ
وما قاله شارح البخاري من ان الالف واللام في الناس للجنس فيعم فلا معصية اعظم من
الكفر فالمراد الثلثة يحمل على التهديد بل اللام فيه للعهد والمراد منه عصاة المسلمين بقرينة
المقام ملحد في الحرم اي مائل عن الحق في حق الحرم بان يهتك حرمته ويفعل معصية
في مصداقه قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ومبتغ في الاسلام سنة
جاهلية يعني طالب لبقاء سنة من سنن الجاهلية كالميسر وجز الشعر ونحوه والنياحة ونحو ذلك
ومطلب بتشديد الطاء اسم فاعل من اطلب يعني اجتهد اصله تطلب فقلبت التاء طاء
وادغمت في الطاء دم امرئ مسلم بغير حق ليهريق دمه بالهاء المفتوحة اصله يريق ماضيه اراق
اصله اراق والهمزة في مضارعه تحذف انما كانت تحذف لئلا يجتمع الهمزتان في الاخبار
عن نفس المتكلم فلما زال ذلك المحذور تخفيفا بقلب الهمزة هاء بقيت الهاء مفتوحة فلم
تحذف وقيل الهاء فيه ساكنة زائدة اصله اهريق اصله اهراق بسكون الهاء فلما حذف
الهمزة هرباعن المحذور المذكور بقيت الهاء ساكنة ولما كان المنع عن اراقة الدم مقصودا اعاد
لفظ الدم صريحا ولم يقل ليهريقه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اثقل صلوة على
المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر انما ثقلتا لان العشاء وقت الاستراحة وفي
الصبح في الصيف وقت لذة النوم وفي الشتاء وقت شدة البرد وفيه اشارة الى انهما انما
يثقلان على المنافقين واما المؤمنون المخلصون فيطلب لهم هذه المشقات لنيل
الدرجات ق ابو هريرة وعائشة رضه اتفقا على الرواية عنهما احب الاعمال الى الله ادومها وان
قل اي العمل وانما كان العمل الذي يداوم عليه احب لان النفس تألف به ويدوم الاقبال
على الله ولهذا ينكر اهل التصوف ترك الاوراد كما ينكرون ترك الفرائض م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه احب البلاد اي اماكن البلاد وقيل لا حاجة الى هذا التقدير لان المراد بالبلد
ماوى الانسان الى الله مساجدها التي هي المسجد موضع الصلوة والذكر وابغض البلاد الى
الله اسواقها لان السوق موضع الغفلة والغش المراد بمحبة المساجد ارادة الخير لاهلها
وبغض السوق خلاف ذلك ح عبد الله بن عمرو رضه احب الصيام الى الله صيام داود وكان

يصوم يوما ويفطر يوما انما كان هذا النوع احب لانه اشق اذ النفس تصادف مالوفها
يوما وتفارقه في آخر وفي الحديث دليل على انه افضل من صوم الدهر وذهب بعضهم الى ان العمل
كلما كان اكثر كان الاجر اوفر وهذا يوهم انه مسنون في الشرع فانه قيل كيف يكون صوم الدهر
افضل وقد قال عليه السلام لا صام من صام الابد قلنا هذا محمول على حقيقته بان يصوم
في الايام المنهية وعلى من ضعف حاله وتضرر به يؤيده ما روي مسلم انه عليه السلام نهى عبد الله
بن عمرو رضه عن ذلك لعلمه انه سيعجز وما نهى حمزة بن عمرو لعلمه بقدرته ونفعه الصيام وجاء
عليه كتابا لمنهي عنه او معناه لم يجد ما يجد غيره من الم الجوع واحب الصلوة الى الله في النوم
صلوة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وانما صار هذا النوع احب
لان النفس اذا نامت الثلثين من الليل يكون اخف وانشط في العبادة م سمرة بن جندب رضي
روي م احب الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
والمراد من الكلام كلام البشر لما روي انه عليه السلام قال افضل الذكر بعد كتاب الله سبحان الله
والحمد لله الى آخره وانما كان هذا الاربع احب لاشتمالها على جملة انواع الذكر من التنزيه
والتحميد والتوحيد والتمجيد لا يضرك بايتهن بدأت لان المعنى المطلق لا يتوقف بهذا النظم
لاستقلال كل واحد من الجمل قال التحقيق حقيق ان يراعى هذا النظم لان المتدرج في المعارف
يعرف الله اولا بتنزيه ذاته عما يوجب نقصا ثم بالصفات الثبوتية التي يستحق بها الحمد ثم يعلم ان من
هذا شانه لا يماثله غيره فينكشف له من ذلك انه اكبر واعظم ق عقبة بن عامر رضي
اتفقا على الرواية عنه احق الشروط ان توفوا به اي بالوفا ما استحللتم به الفروج اي الشروط
التي يحل لكم بها الفروج مثل ان يتزوج امرأة على الف قام ببلدها وعلى النفي ان اخرجها وما
قال بعض الشراح من انه يدخل فيه ما دعا المرأة الى الرغبة في الزوجية مثل ان لا يتزوج عليها او لا يتسرى
فضعيف لان ما لا يحرم بدل الزوج لا يحل بسبب المهر فما يتعلق به من الشرط يكون اليق بالوفا دون
غيره وفي قوله احق الشروط اشارة الى ان كل شرط وصف في حق النكاح لا يجب الوفا به ق ابو هريرة رضي
اتفقا على الرواية عنه ان اخوف ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا قال
وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات الارض اراد بها الاشياء التي تنبت الى الارض لاكثر ما
يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل ياتي الخير بالشر هذا استفهام انكار ارادوا به ان ما حصل
لنا من الدنيا فهو خير لا محالة فلا يتسبب شرا فقال لا ياتي الخير الا بالخير لا ياتي الخير الا بالخير
لا ياتي الخير الا بالخير كررها ثلث مرات ليتمكن في خاطرهم من الاشتباه يعني الخير الحقيقي لا ياتي
الا بالخير ولكن هذه الزهرة ليست بخير حقيقي بل هو مفض للحشر لانها تشغل من كمال الاقبال الى





الى الاخرة ثم ضرب عليه السلام لهذا مثلا وبينه بقوله ان كل ما ينبت الربيع من النباتات فصل قبله
لكونه استينافا جوابا عمن قال ان الخير اذا لم يات الا بالخير فما لم الحرف يقتل الحيوان
الذي ياكله او يلم اي يقرب من الهلاك كثيرا وروي يقتل حبطا بالحاء المهملة وفتح الباء
مصدر وهو ان ينتفخ الدابة في اكلها حتى ينتفخ بطنها ولا يخرج مما فيه شيء وهو نصب
على التمييز او يلم الا آكلة الخضر بمد الهمزة الدابة التي ياكل الخضر وهو بفتح الخاء وكسر الضاد
المعجمة نوع من البقول غير الجيد فلو ياكل المواشي كثيرا هذا استثناء منقطع من المثبت
فانه جائز اذا اصلح المقام للعموم كما في قرات الا يوم الجمعة وههنا كذلك فانها ما يأكل
اي الدابة ياكل الخضر حتى اذا امتدت خاصرتاها يعني شبعت استقبلت الشمس فاجترت
بنثر ما ليا اي اخرجت الجرة وهي ما يخرجه البعير من بطنه ليمضغه ثم يبلعه و
بالت وثلطت اي القت الثلط وهو الرجيع الرقيق ثم عادت فاكلت بيان لضرب
المثل يعني ان ما ينبته الربيع يقتل الدواب او يقربها اليه وذلك لانها المادات
تتناخض ان يتسلها الشهوة البهيمية الى حيز نافع فوادت في اكلها من غير نظر الى العاقبة
فهلكت فكذا من يجمع المال ويلتذ به ولا ينظر الى الحشر والاخرة فهلك بهذا الطعام
المفرط في جمع الدنيا اعلم ان قوله الا آكلة الخضرة ضرب مثل للمقتصد لان المواشي لا يكثر
منه ثم اذا اكلت وشبعت يتخلص اذا لم يلك وبغير مضرته بالثلط والبول وغيرهما
فكذا من اقتصد في اخذ الدنيا ولم يشبع ما اخذها واخرج الحق منها ينتفع بها و
ينجو من وبالها وذلك ان ترقد اذ ههنا صنفا آخر وهو ياكل الدابة من الخضر مقدار ما
يسد جوعته ولا يشبع منه حتى يحتاج الى دفعه فذلك مثل الزاهد في الدنيا الراغب
في الاخرة وانما لم يذكره النبي عم لانه في بيان ما خاف على امته ولا خوف في هذا الصنف
ان هذا المال خضرة تانيثه على تاويل ان العيشة بالمال وروي خضر وهو ظاهر
حلوة فمن اخذه بحقه اي بقدر حاجته من الحلال ووضعه في حقه اي في محل الانفاق
فنعم المعونة هو لكسب الاخرة ومن اخذه بغير حقه كان كالذي ياكل ولا يشبع وهذا
مرض عظيم ومصيبة جسيمة وفي هذا المعنى قيل بيتان اذا قنعت نفسي باليسير من الغنى
من المال تكفيني ولو انها لم تقنع فتلك مصيبة اصيبت باقي المال والعقل والدين
اعلم ان قوله عم ان هذا المال الى آخره زيادة توضيح ولا افضاه كان معلوما بما تقدم تلويح
م عايشة رضه روي مسلم عنها قالت قال عم لازواجه اسرعكن لحاقا بي اول من
يموت منكن بعد موتي اطولكن يدا فكن يتطاولن ايتهن اطول يدا وكانت اطولنا يدا

زينب لانها كانت تعمل بيدها وتتصدق به هذا هو المحكي في صحيح مسلم قال الشراح ظنت
ازواج النبي عم ان المراد من طول اليد معناه الظاهري فاجتمعن يتطاولن بايديهن ولكنه
كان كناية عن سخاوتهن يقال فلان طويل اليد اذا كان جوادا قال البيهقي يشبه من ابي عمر فعل
ان الازواج ظنن كذا والمفهوم من حديث عائشة انهن فهمن منه السخاء وتطاولن بايديهن
عبارة عن مقايسة عطياتهن ولو كن ظنن منه طول الجارحة لما استقام تعليلها بقولها لانها
كانت تعمل بيدها وتصدق ومعلوم ان من له ادنى دراية يعرف ان لا تعلق لطول العضو
بالصدقة عم فكيف غفلت عنه ازواج النبي عم مع فرط ذكائهن وفيه معجزة للنبي عم حيث مات
زينب اولهن ولحقت به عم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اشعر كلمة اي اصدق
كلام تكلمت بها العرب كلمة لبيد وفي رواية اصدق كلمة قالها شاعر وهو ابو عقيل لبيد بن
ربيعة صحابي كان وفد من بني جعفر وكان شريفا في الجاهلية والاسلام الا كل شيء ما خلا
الله باطل اي فان في حد ذاته وهو الممكن وهذا قريب من قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه
وانما كان اصدق هذا القول اصدق لان النقل والعقل شاهدات عليه روي ان لبيدا
لما انشد هذا المصراع قال عم صدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة زائل قال عم كذبت فان
نعيم الجنة لا يزول قال عم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا
الاصدق الثاني مبتدا وصدق الاول خبره قال النووي هذا على اطلاقه وحكى القاضي
عن بعض العلماء ان هذا يكون في اخر الزمان عند موت العلماء فيجعل الله ذلك عوضا
لهم مما فات والاول اظهر لان الكاذب في حديثه يتطرق الخلل الى رؤياه فيخبر عن خياله
صور لغير موافقة لما في نفس الامر وكذا بالرؤيا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اغيظ
رجل على الله يوم القيمة واخبثه رجل كان تسمى ملك الاملاك لا مالك الا الله
الغيظ غضب العاجز عن الانتقام وهو محال في حقه تعالى فيكون كناية عن شدة كراهته لهذا الاسم
وعقوبة المسمى به اذا التقدير م جابر رضه روى مسلم عنه افضل الصلوة طول القنوت
يعني افضل احوال الصلوة طول القيام استدل به ابو حنيفة والشافعي على ان طول القيام
افضل من كثرة السجود ليلا كان او نهارا وذهب بعضهم الى ان الافضل في النهار كثرة السجود
لان من وصف صلوة النبي عليه السلام من الليل وصف بطول القيام قلنا ما ذكرتم حكاية
فعل والمنطوق اولى م ابو هريرة رضه روى مسلم افضل الصيام بعد شهر رمضان المضاف
محذوف هنا يعني افضل شهور الصيام شهر الله المحرم فان قيل اذا كان هذا افضل فلما
وجه ما روي انه عم كان يصوم في شعبان اكثر مما في المحرم قلنا لعله عم علم فضله

في اخر



في آخر حيوته ولعله كان يعرض له اعذار فيه من مرض او سفر او غيرهما اعلم ان تفضيل
صوم داود فيما سبق كان باعتبار الطريقة وان التفضيل باعتبار الزمان فيكون صوم داود
في المحرم ايضا افضل من طريقة غيره م افضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل وفيه حجة
لبعض اصحاب الشافعي في تفضيل صلوة الليل على السنن الرواتب م ثوبان رضه روى
مسلم عنه افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله اعم من ان يكون نفقتهم واجبة
او نجبة فمن تجب نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثوابا ودينار ينفقه الرجل على دابته
في سبيل الله قيد به ليكون نفقتها في سبيل الله لان افضل الدواب ما اتخذ لذلك ودينار
ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اقرب ما يكون
العبد من ربه وهو ساجد اقرب مبتدا خبره محذوف وجوبا لسد الحال مسده
فهو مثل قولهم اخطب ما يكون الامير قائما الا ان الحال ثمه مفرد وهنا جملة مقرونة بالواو
وانما كان العبد اقرب الى رحمة الله حالة السجود لانها حالة غاية التذلل والاعتراف
بعبوديته وكانت مظنة الاجابة ولذا امر النبي عم بقوله فاكثروا الدعاء في السجدة اختلف
في ان كثرة السجود افضل ام طول القيام استدل بعض بهذا على فضيلة الاول واخرون
على فضيلة الثاني بحديث جابر رضه تقدم في بيانه قال اهل التحقيق القول الاول بان السجود
مذكر للمبدا والمعاد الذي يلوح اليهما قوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها
نخرجكم تارة اخرى والمقصود معرفتهما وقد يجاب عن القول الثاني بانه مشتمل على القراءة
وهي شيء في الصلوة وليس كذلك السجود ق ام حرام بنت ملحان رضه اول جيش من
امتي يغزون البحر قد اوجبوا اي انفسهم الجنة قالت فقلت انا فيهم قال عم انت فيهم
قيل ام حرام اخت انس بن مالك ركبت البحر مع زوجها في زمن معاوية فصرعت
عن دابتها فتوفيت هناك وحفظت فيها اعلم ان الشيخ رقم بعلامة ق لكنه من افراد
البخاري ولم يخرج مسلم وكذا في الجمع بين الصحيحين مذكور في افراد البخاري ق ام حرام
بنت ملحان رضه اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم اي لذلك الجيش مغفور لهم
قالت فقلت انا فيهم يا رسول الله قال لا وهذا الحديث ايضا من افراد البخاري وقد رقم
الشيخ بعلامة ق فان قيل كان في اول من غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف يغفر له
اجيب بان [illegible] الجيش عام بانه عم اراد الجماعة فيكون من باب التغليب هذا الجواب على
تقدير كون يزيد مستحلا ما فعل وهو غير معلوم فهو من اصحاب الكبائر فامره مفوض الى الله
وما قال الشيخ الشارح وفي الحديث دلالة على ان القتل في سبيل الله والموت فيه سواء ضعيف

لان المفهوم منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية التهم الا ان يراد منه التسوية في المغفرة م
ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء البداية
بحقوق الدماء ابتداء على غيرها لعظم امرها لانه هدم البنية الانسانية ولا ينبغي ان يكون
بعد الكفر ذنب اعظم من القتل لا يقال هذا يخالف قوله عم اول ما يحاسب به العبد صلوته
لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد يدل عليه قوله بين الناس
خ ابن مسعود رضه روى البخاري عنه اهون اهل النار عذابا ابو طالب فهو منتعل نعلين
يغلي منهما دماغه فيه دلالة على تفاوت عذاب الكفار بحسب تباين وتخفيف عن بعضهم بسبب
في جريمة الكفر وفي الباب الثالث نحو حديث لا ينفعه فصل ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه كل ابن ادم ياكل الارض يعني كل اجزاء ابن ادم يبلى الا عجب الذنب هو
بفتح العين وسكون الجيم هو العظم الذي في اسفل الصلب عند العجز ويقال له العجم ايضا منه
خلق وفيه يركب المراد منه ان عجب الذنب يطول بقاؤه لا انه لا يبلى اصلا لما روي في حديث
آخر ان عجب الذنب اول ما يخلق واخر ما يبلى قيل الحكمة في طول بقائه انه قاعدة بدن الانسان
فلو كان يبقى اصل الجميع كقاعدة الجدار قيل خص من هذا الحديث الانبياء عم لان
الله حرم على الارض اجسادهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه كل المسلم على المسلم حرام
دمه اي اراقة دمه بلا حق وهو فاعل حرام او بدل من كل المسلم بدل البعض من الكل وعرضه
اي هتك حرمته بالاغتياب قطعا وماله اي اخذ ماله بالغصب ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية كل امتي معافى اسم مفعول من المعافاة وهي من العفو مرفوع بتقدير اخبر كل يعني
كلهم سالمون عن السنة الناس واليهم الا المجاهرين اي المراد بهم الذين جاهروا بمعاصيهم و
تحدثوا ما ستر الله عليهم من ذنوبهم فيؤخذوا بها في الدنيا باقامة الحدود عليهم وغيرها
وروي الا المجاهرون المراد بهم الذين جاهروا فوجهه ان يقال معافى في معنى النفي فيكون استثناء
من كلام غير موجب فان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول
يا فلان قد عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح ويكشف ستر الله
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى اي امتنع المراد امة الاجابة
وهم المؤمنون فالاستثناء منقطع لان العصيان ممن اطاع غير متصور وان اريد امة
الدعوة وهم الذين بعث اليهم فالاستثناء متصل قيل ومن يابى قال من اطاعني دخل الجنة
ومن عصاني فقد ابى المراد من العصيان عدم تصديقهم لا الاتيان بالمنهيات ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كل سلامى من الناس عليه صدقة اي وجب الصدقة على

السلامى



على السلامى مجازا او في الحقيقة واجب على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس النصب العامل فيه عليه
ويجوز رفعه بان يكون مبتدأ والجمل التي بعده اخباره والراجع منها اليه محذوف اي
تعدل فيه وتعين وتكون استينافا جوابا عمن قال امن يقدر على الصدقة عن السلامى
تعدل بين اثنين وهو في تاويل المصدر مبتدأ خبره صدقة وتعين الرجل في دابته فتحمل
عليها او ترفع له عليها متاعه وهو الفعل ايضا مبتدأ اي اعانتك اياه في دابته وخبره
صدقة والكلمة الطيبة صدقة معناه اجرها كاجر صدقة فحذف المضاف ان وحرف
التشبيه للمبالغة وكذا المعنى في اخواته وهذا تشبيه محسوس بمحسوس والجامع هو معنى وهو
ترتب الثواب على كل منهما وبكل خطوة وهو مبتدأ الباء فيه زائدة يخطوها اي الصلوة
صدقة اطلق على الكلمة الطيبة كذكر الله وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان
نفعهما غير متعد الى الغير لمشاكلة او تشبيها لهما بالمال في سببية الاجر وقيل معناه انهما
صدقة على نفس الفاعل وتميط الاذى عن الطريق صدقة تقدم التوضيح لهذا في الباب
الثاني في حديث انه خلق كل انسان على ستين وثلثمائة مفصل ق ابو موسى رضه
اتفقا على الرواية عنه كل شراب اسكر فهو حرام من اعتبر الاسكار هنا بالقوة منع شرب
المثلث ومن اعتبره بالفعل كابي حنيفة وابي يوسف لم يمنعه لان القليل منه غير مسكر بالفعل
واما القليل من الخمر فحرام وان لم يسكر بالفعل لانه منصوص عليه م ابن عمر رضه كل شيء بقدر
وهو تعلق الارادة بالاشياء في اوقاتها الخاصة وهو تفصيل القضاء الذي هو
الارادة الازلية المقتضية لنظام الموجود على ترتيب حتى العجز والكيس الحمق والظرافة
قال الشارح روي بالرفع عطفا على كل وبالجر عطفا على شيء لكن الاوجه ان يكون مجرورا
بحتى وهي للغاية وفيه التحقير معنى كل شيء من الموجودات بقدر حتى العجز و
الكيس المختص بالنفس لا شخوصهما اما مطلقا او اما غالبا ويجوز ان يكون الكيس للتعظيم لانه
موصل الى البغية والعجز للتحقير لانه غير موصل اليها او الكيس والعجز شك من الراوي ق
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كلكم راع من الرعاية وهو الحفظ معنى كلكم ملتزم
بحفظ ما يطالب به من العدل ان كان واليا ومن عدم الخيانة ان كان موليا عليه وكلكم
مسئول عن رعيته اي عما التزم حفظه يوم القيمة م جابر رضه روى مسلم عنه كل مسكر حرام
ان على الله عهدا لمن شرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة
الخبال قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار شك من الراوي وهو بضم العين بمعنى
العصير وهو قيح اهل ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كل مسكر خمر اي يخامر العقل

النار ج

ومغطية وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب الواو في وهو
للحال ادمان الخمر مداومة شربها وقوله لم يتب بدل من يدمنها بدل الكل من الكل او حال من الضمير
المستكن في يدمنها لم يشربها في الآخرة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من شرب
الخمر ف ابن عباس رضه اتفقا على روايته عنه كل مصور في النار تقدم بيانه في الباب الاول
في حديث من صور صورة ف جابر رضه اتفقا على روايته عنه كل معروف [illegible]
الله صدقة اى ثواب كثواب الصدقة وفيه اشارة الى انه لا يحقر شيء من المعروف كما
لا يحتقر شيء من الصدقة فصل ق ام هانئ بنت ابي طالب رضها كان اسمها فاختة
ما روت عن النبي عليه السلام ستة واربعون حديثا لها في الصحيحين حديث واحد متفق
عليه قالت ذهبت الى رسول الله عليه السلام عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره
بثوب فسلمت فقال من هذه فقلت انا ام هانئ فقال مرحبا بام هانئ فلما فرغ من غسله
قام فصلى ثماني ركعات ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف قلت يا رسول الله زعم ابن
امي انه قاتل رجلا قد اجرته فقال عليه السلام قد اجرنا من اجرت يا ام هانئ
فهما من الاجارة واصل اجرت اجورت فاعل ومعناه امنت يعني الهمزة فيهما اجرنا وامنا
كلاهما بمعنى اعطينا الامان قال له يوم فتح مكة دل الحديث على ان امان المراة الحرة نافذ قيل
هذا انما يصح اذا امنت واحدا او اثنين واما امانا ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام
لانه لو صح من غيره صار ذريعة الى ابطال الجهاد ق جابر رضه اتفقا على روايته عنه قال
سافرت مع رسول الله فاعيا بعيري فلما اتى عليه السلام نخسه فوثب فكنت بعد ذلك احبس خطامه
لاسمع حديثه فما اقدر عليه فلحقني النبي عليه السلام فقال بعنيه فبعته باربعة دنانير فقال
عليه السلام قد اخذت جملك باربعة دنانير ولك ظهره اى ركوبه ظهره عارية الى المدينة
استدل احمد به على جواز بيع الدابة واشتراط البايع ومنعه ابو حنيفة لما روي انه عم
نهى عن بيع وشرط وعن صفقة في صفقتين وفي الحديث ذلك لان شرط الركوب اما ان يكون
باجرة فيكون بيعا في اجارة واما بغيرها فيكون بيعا في عارية قال له تتمة فلما قدمنا المدينة
اتيته به فاعطاني ثمنه وزاد قيراطا فقال لك الثمن ولك الجمل اعلم ان روايات مسلم في جابر
مختلفة في رواية قال باوقية ذهب وروايات البخاري ايضا مختلفة وفي بعضها بخمسماية
درهم وفي بعضها بثمانمائة درهم وفي بعضها بعشرين دينارا لعل التوفيق بان يقال الرواية
اوقية يكون اخبارا عما وقع به العقد واربعة دنانير يحمل على انه يكون قيمتها في ذلك
الوقت اربعة دنانير اذا قدر بالعثماني ماية ان قدر بالدراهم ورواية عشرين على انه يكون

دنانير



دنانير صغار ق عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه قد افلح من اسلم ورزق كفافا الكفاف
هو ما يكف بقدر الحاجة ومنهم من قال هو شبع يوم وجوع يوم وقنعه الله بما آتاه بمد
الهمزة اى اعطاه من الكفاف يعني من اتصف بالصفات المذكورة فاز بمطلوب الدنيا والآخرة
خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه فقد تمنى انكم قلتم في اسامة اى كلاما من الطعن في امارة
اسامة وانه احب الناس الي تقدم بيانه في هذا الباب في حديث ان تطعنوا
في امارته م ابي بن كعب رضه روى مسلم عنه فقد جمع الله لك ذلك اى ما قصدته من ثواب
الخطوات كلها قاله لرجل من الانصار قيل للرجل صفة رجل والعائد الى محذوف اى قيل له
لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وفي حر الرمضاء وهي شدة حر الرمل وهذه
تمني او شرطية جوابها محذوف اى لكان ايسر وكان لا تخطئه صلوة فهذه الجملة عطف
على قوله بعده من المسجد فقال ما يسرني ان منزلي الى جنب المسجد اني اريد ان يكتب لي
ممشاى صدره يعني ثواب مشيي الى المسجد ورجوعي اذا رجعت الى اهلي وفيه دلالة
على ان الثواب في خطوات الرجوع من المسجد مكتوب كما في الذهاب اليه م ابن مسعود
رضه روى عنه قد سالت الله لآجال مضروبة اى محدودة ومقدرة وايام معدودة
وارزاق مقسومة لن يعجل اى الله تعالى شيئا قبل حله بفتح الحاء وكسرها يعني النزول لكن الكسر
رواية اى قبل وقت نزوله المقدر ولن يؤخر شيئا عن حله ولو كنت سالت الله
ان يعيذك من عذاب في النار او عذاب في القبر كان خيرا او افضل قالت ام حبيبة
لما سمعته عم يقول اللهم امتعني بزوجي رسول الله وبابي ابي سفيان وباخي معاوية يعني
اجعلني متمتعة ومنتفعة بحيوتهم كانها سالت الله الحياة مدة حيوتهم فان قيل العذاب
العذاب مقدر كالاجل فكيف يرغب بالدعاء في الاول دون الثاني قلنا الكل مقدر لكن دعاء
النجاة من العذاب عبادة دون زيادة الاجل ق ابو هريرة رضه اتفقا على روايته
عنه جاء رجل الى النبي عم فقال اني مجهود يعني فقير جايع فارسل عم الى بعض نسائه فقالت
ما عندي الا الماء ثم ارسل الى الاخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك فقال عم من يضيفه
هذه الليلة فقال ابو طلحة انا فانطلق به الى رحله فقال لامراته هل عندك شيء قالت لا
الا قوت صبياني فقال فعلليهم ونوميهم فاذا دخل ضيفنا فاطفي السراج واريه انا ناكل
ففعلت كذلك واكل الضيف فلما غدا على رسول الله قال عم قد عجب الله من صنيعكما اى
رضي وقيل معناه عظم ذلك عنده بضيفكما الليلة يعني رجلا من الانصار وامراته هذا
تغيير من النص لضمير التثنية قيل فيه فعلليهم يدل على ان الصبيان لم يكونوا محتاجين

وانما يصلحون على عادة الصبيان من غير جوع اذ لو كانوا جايعين لوجب تقديمهم على الضيف
لان الضيافة مستحبة واطعامهم واجب والواجب مقدم ويمكن ان يقال انها كانت مستحبة
ابتداء واما بعد الالتزام بحضرة النبي عم واجبة خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قد
كان قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون على بناء المجهول اي يكلمهم الملائكة يلقون الامر الصائب
في قلوبهم من غير ان يكونوا انبياء وان يكن في امتي احد فعمر تقدم عليه الكلام في الباب الثاني
في حديث انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون فصل م ابو هريرة رضه روى
م عنه لقد احتظرت بحظار شديد وهو بكسر الحاء المهملة بالظاء المعجمة ما يحويه الشيء
يعني منعت من النار بمانع وثيق قاله لامرأة قالت ادع الله لي فلقد دفنت ثلثة
اي ثلثة اولاد خ عمر رضه روى البخاري عنه لقد انزلت علي الليلة سورة لهي احب الي مما
طلعت عليه الشمس فقرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا انما كانت هذه السورة احب لانها بشرته
بالفتح والمغفرة والمراد فتح مكة وقيل فتح خيبر وقيل جميع ما فتح الله عليه قال انس رضه
لما قرأ النبي عليه السلام انا فتحنا لك قال رجل هنيئا مريئا قد بين الله لك ما يفعل بك وما
يفعل بنا فانزل الله الاية التي بعدها ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها
الانهار الاية ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لكن رواية في الصحيحين ابو موسى
دون ابي هريرة رض لقد اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل يعني تقصير الرجل المطري اي المجهول
اي الذي جوزتم الحد في مدحه انما كان المبالغة في المدح سببا لهلاك الممدوح لانه ربما
يفضي الى العجب م عمران بن حصين رضه روى م عنه قال اتت امرأة من جهينة رسول الله
وهي حبلى من الزنا فقالت يا نبي الله اصبت حدا فاقمه علي فدعا عليه السلام وليها فقال
احسن اليها فاذا وضعت فائتني بها ففعل فامر بها نبي الله فشدت عليها ثيابها ثم امر بها
فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر رض اتصلي عليها يا رسول الله وقد زنت فقال عليه السلام
لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت يعني
ما وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها لله ويومن الجود قاله الجهينة التي اقرت
بالحبل من الزنا او قال الشيخ قالوا الجهينة كانت ابي خ ابو هريرة رضه روى البخاري
لقد تحجرت واسعا يعني ضيقت شيئا واسعا وهو رحمة الله قاله لاعرابي قال اللهم
ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا م انس رضه روى م عنه لقد رايت اثني
عشر ملكا يبتدرونها اي يسارعون رفع تلك الكلمة الى السماء لعظم قدرها ايهم يرفعها
هذه الجملة الاستفهامية لانشائية وقعت حالا مقدرة بتاويل يعني يبتدرونها حال كونهم

ابتداءهم



ابتداءهم مقولا بتقدير ان يقال في حقهم ايهم يرفعها قاله لرجل جاء كان يعدو والادراك
الصلوة مع رسول الله وقد حفزه النفس اي فد تتابع نفسه من سباقه فقال الله اكبر
الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى عم صلوته قال ايكم تكلم بهذه الكلمات فقال رجل
انا قيل الرجل هو رفاعة بن رافع الانصاري قال صاحب التحفة يعني تخصيص العدد اي عدد
الكلمات بعد التكبير ستة فضاعف ذلك العدد الى اثني عشر ممكن لكن الاولى ان يفوض علم
ذلك الى الشارع وفيه دليل على جواز الاسراع للصلوة لسكوته عم عن المنع لكن المستحب
هو السكينة م ابو هريرة رضه روى م عنه لقد رايتني في الحجر اي حجر الكعبة وقريش
تسالني عن مسراي مصدر ميمي اي مسيري الى بيت المقدس فسالتني عن اشياء من
بيت المقدس لم اثبتها اي لم احفظها اشاهده على التعيين وكربت بضم الكاف وضمها اي غم الذي
ياخذ بالنفس ما كربت مثله قط فرفعه الله لي انظر اليه ما يسالوني عنه شيء الا انباتهم
به وقد رايتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي فاذا رجل جعد قيل يحتمل ان احدهما
جعودة الجسم وهو اجتماعه والثاني جعودة الشعر وههنا الاول اصح لما جاء في رواية ابي
هريرة انه رجل الشعر كذا قاله صاحب التحرير وقال النووي يجوز ان يراد به الثاني ايضا لانه قال
شعره رجل اذا لم يكن شديد الجعودة ضرب اي خفيف اللحم كانه من رجال شنوءة بفتح الشين المعجمة
مفتوحة ثم نون ثم واو ثم همزة ثم ها وهي قبيلة من اليمن ونسبتهم شنائي قال ابن السكيت
ربما قالوا شنوة بالتشديد بغير همز وينسبونها شنوي واذا عيسى بن مريم قائم يصلي اقرب
الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفي واذا ابراهيم قائم اذا هذه للمفاجاة وكذا ما
قبلها يصلي اشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي عليه السلام وههنا تعرض الراوي
فحانت الصلوة اي جاء وقتها فاممتهم فان قيل ان الانبياء يصلون وهم في دار الاخرة
اجيب بان المراد بالصلوة ههنا الدعاء وجوب العمل لكن كيف قوله عم فحانت الصلوة وفقه امامتهم
لا يناسبه الا ان يقال مثل لهم حالهم التي كانت في حياتهم لانهم مصلون حقيقة او نقول
انهم احياء ولم ينقطع عنهم وجوب العمل فلما فرغت من الصلوة قال قائل يا محمد هذا
مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبداني بالسلام ليزيل ما استشعر من الخوف منه
لكونه خازن النار ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما
قال اصطلح النبي عليه السلام واهل مكة زمن الحديبية على ان يخلوا بينه وبين البيت وان
ثم مهما جاء منهم اليه رده ولما رجع الى المدينة جاء رجل مسلما يقال له ابو بصير
فارسلوا في طلبه رجلين فدفعه اليهما فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا فيه فقال ابو بصير

م ابو هريرة روى م عنه لقد رايت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة اي بسبب شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس

اي حزنت كربة بفتح الكاف

لا نفي العمل

اي بداءة مالك بالسلام

روى البخاري عنه لقد عذت بعظيم الحقي باهلك وقال ابنة الجون لما ادنا منها النبي ع
فقالت اعوذ بالله منك كذا في التحفة قيل انما حملها على ذلك القول بعض ازواج
النبي عم غيرة عليها وهي كانت غافلة عن معنى هذا القول وقيل انها كانت تحظو بذلك
منكوحة لما روى عن ابي اسيد ان ابنة الجون لما اتيت وانزلت في بيت مع ظيرها
فانطلقنا مع رسول الله عم اليها فلما انتهينا قال اجلسوا ههنا فدخل عليها فقال هبي
نفسك لي قالت وهل تهب الملكة نفسها لغير الملك فاهوى عليه السلام ماد بيضع يدها
عليها ليسكنها فقالت اعوذ بالله منك فقال الحديث ثم خرج وقال يا ابا اسيد البسها
رازقتين والحقها باهلها فلم يكن منها اعطاها من رازقتين وهي ثوبان من كتان ابيض
صداقا ولا منحة بل برا منه ابتداء قيل انما استعاذت لانها لم تعرفه فلما اخبرت انه رسول
الله تاسفت على قولها ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من يريد نكاحها
واسمها اسماء بنت النعمان بن الجون بن الحارث انما تعرض المص لذكر اسمها لانه قد
اختلف في المستعيذة قيل هي اميمة بنت شراحيل وقيل مليكة بنت كعب الليثي ولم يذكر
على ما ذكره المص م جويرية بنت الحارث روى مسلم عنها من حديث ام المؤمنين جويرية
فيه سبيت في غزوة بني المصطلق ووقعت في سهم ثابت بن قيس فكاتبها فقضى النبي عم
كتابتها وتزوجها فكان اسمها برة فسماها عم جويرية مات ويقال ان النبي عليه السلام سبعة احاديث
لها في الصحيحين ثلاثة انفرد البخاري منها بواحد ومسلم باثنين وقال ان خرج النبي عم من
عندي وانا في مسجد بيتي ثم رجع بعد ان اضحى وانا جالسة في مسجدي فقال ما زلت على الحال
التي فارقتك عليها قلت نعم فقال عليه السلام لقد قلت بعدك اي بعد خروجي من عندك
اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت لما قلت منذ اليوم لوزنتهن اي لغلبت حسناتها حسنات
ما قلت سبحان الله وبحمده عدد خلقه نصب على المصدر اي تسبيحا يبلغ عدد مخلوقاته ورضاء
نفسه اي بعدد الرضاء اي ما يكون مرضيا الله تعالى من عباده فانه لا يخطيه ولا ينقصي وزنة عرشه اي بوزنه عظم
عرشه ومداد كلماته اي معلوماته مداد مصدر بمعنى الزيادة والكثيرة يقال امددت الشي مدادا
ويحتمل انما يكون جمع مد بضم الميم وهو مكيال لا يسبح فيه رطلان عند اهل العراق فالمراد به التمثيل
عن كثرته لا التسبيح لا يدخله الكيل سبحان الله مصدر منصوب بفعل وهو اسبح فيكون هذا
الفعل اخبارا عن ثبوت التنزه لله تعالى لا انشاء لانه انشاء تنزيه الله بعدد خلقه
خ خباب بن الارت رضه بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الاولى الموحدة والارت بتشديد
التاء المثناة فوق بعد الراء المهملة فيما رواه عن النبي عليه السلام اثنان وثلثون حديثا

لاضربنها والله ان لم ...سيفي هذا حتى ايتنا انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى مات
وفر الآخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال عم لقد راى هذا ذعرا بضم
الذال المعجمة وسكون العين المهملة اي خوفا يعني احد الرجلين الذين رجعا الى بصير
من المدينة فلما انتهى الى النبي عليه السلام قال واهتر قتل صاحبي واني لمقتول فجاء ابو بصير
فقال يا نبي الله لقد اوفيت عهدك ثم انجاني الله منهم فقال عليه السلام ويل امه مسعر
حرب لو كان له احد اي احد يعينه وينصره لاثار الفتنة فلما سمع ذلك عرف انه عم سيرده اليهم فخرج
حتى اتى ساحل البحر فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت
منهم عصابة جماعة فلما سمع خروج عير لقريش الى الشام قتلوهم واخذوا اموالهم كلها
فارسل قريش الى النبي عليه السلام تناشده الله ان يجمعهم الى المدينة فمن اتاه من قريش
فهو امن م ثوبان رضه روى مسلم عنه لقد سال النبي عم عالم الذي سال النبي عم عنه هذا الموصوف
للتعظيم وما لي علم بشيء منه اي بما سال عنه حتى اتلقى الله تعالى اي بالذي علمك الله تعالى بجوابه قال
حبر سالة الحبر بكسر الحاء وفتحها اي عالم من احبار اليهود عن اول طعام اهل الجنة روي
ان السائل كان عبد الله بن سلام فقال عليه السلام زيادة كبد النون وعن الشبه اي شبه
الولد باحد ابويه فقال عليه السلام اذا علا مني الرجل مني المرأة نكس فاذا علا مني المرأة يكون
انثى باذن الله فقال السائل صدقت فاسلم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال
قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة فقال عليه السلام لقد ظننت
يا ابا هريرة ان لا يسالني عن هذا الحديث احد اول منك لما رايت من حرصك على الحديث وما فيه مصدرية
ومعنى في قوله من حرصك للتبعيض او موصولة ومن في على النبي على الحديث اي علي بحرصك لعلم
مراد السائل كان موقوفا بمن هو اكثر حظا بشفاعته من المؤمنين فبين عليه السلام بقوله
اسعد الناس بشفاعتي اي اكثرهم حظا يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من
قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي من غير اكراه ولا اجبار يعني من كان بغلبة خلصا
في ايمانه فهو المحظوظ بشفاعتي فيكون افعل التفضيل للزيادة المطلقة فان قيل كيف الجمع
بين هذا الحديث وحديث آخر صحيح وهو انه عليه السلام يخرج من النار بشفاعته مرات
اعدادا كثيرة فيقول ائذن لي يا رب فيمن قال لا اله الا الله فيقول الله تعالى ليس ذلك
لك ولكن بعزتي وجلالي لاخرجن منها من قال لا اله الا الله قلت قال القاضي المخرجون
بلا شفاعته مخصوصون من عموم هذا الحديث وقال المظهر المراد بالمخرجين امم سائر
الانبياء وبالمستعدين من لهم ايمان مع ثمرته وهي ازدياد اليقين والعمل خ جابر رضه

روى البخاري

ثم في الصحيح خمسة احاديث انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بحديث احدها عن عبد الله قال كاني انظر
الى رسول الله عليه السلام قلنا لقد لقينا من المشركين شدة الا تدعو لنا فقال عم لقد كان
من قبلكم يمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم وعصب ما يصرفه ذلك عن دينه و
يوضع المنشار على مفرق راسه فيشق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر
الى الدين حتى يسير الراكب من صنعاء وهي مدينة باليمن الى حضرموت وهو موضع معروف
باليمامة ما يخاف الا الله والذيب على غنمه ولكنكم تستعجلون انما ترك عم الدعاء واشتغل
الى عتاب اصحابه لعلمه بما سبق في القدر من جريان المحن عليهم ليوجروا بها كما جرت به عادة الله في
سائر اتباع الانبياء ق عائشة رض انتفاء الرواية عنها لقد لقيت من قومك حذف
مفعول وهو الاذى للاختصار وكان اشد بالنصب خبر كان واسمه ضمير عائد الى المفعول
المحذوف ما لقيت منهم اي من قومك من الاذى يوم العقبة وهي موضع ويومها اليوم
الذي وقف عند العقبة ودعا القبائل فما اجابوه واذوه كثيرا وكان ذلك بعد وفاة
عمه ابي طالب لانه كان ينصره وذلك اليوم كان موقوفا عنده عم اذ عرضت هذا ظرف
لقد لقيت نفسي على ابن عبد ياليل بالياء المثناة تحت اي على ابن عبد كلال اي ليضم الي واراد
بعرض نفسه الدعوة الى الاسلام فلم يجبني الى ما اردت فلما لم يجبه المدعو بسبب اذى
قريش النبي عم ورموه بالحجارة حتى ادموا بالحجارة رجليه فانطلقت وانا مهموم على وجهي
وهو حال من ضمير مهموم اي مكبا على وجهي فلم استفق اي لم افق من ذلك الغم الا وانا بقرن
الثعالب بالثاء المثلثة والعين المهملة وهو جبل بين مكة والطايف على مرحلتين منها
فرفعت راسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت فاذا فيها جبريل فناداني فقال ان الله
قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم
فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال
وقد بعثني اليك ربك لتامرني بامرك فيما شئت ان شئت ان اطبق عليهم جبال الاخشبين
الثاني تثنية الاخشب بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح الشين المعجمة وفتح الباء الموحدة
وهما جبلا مكة يحيطان بها احدهما ابو قبيس والاخر العابد يعني ان شئت اضم الجبلين فاجعلهما
كالطبق عليهم فيهلكوا تحته فقال رسول الله عليه السلام بل ارجو ان يخرج الله من اصلابهم من
يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا قالت هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم
احد فان قلت كيف وقع في الحديث جوابا للنبي عن هذا السؤال قلنا معناه وان لم
يكن يوم اشد منه احد لكن اليوم الذي اذاني قومك فيه كان قريبا منه واشد منه يوم العقبة

وقيل



وقيل التقدير لقيت من قومك اذى هو اشد من الاذى يوم احد ويوم العقبة م ابن
مسعود رض روى مسلم عنه لقد هممت اي قصدت ان امر رجلا رجلا يصلي بالناس في الجمعة
ثم احرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم يعني ثم انطلق واطلع على من لم يحضر الجماعة
فامر باحراق بيوتهم قيل هذا مخصوص بزمانه عم لم يتخلف عن الجمعة في ذلك الوقت الا المنافق
ويحتمل ان يجعل عاما فيكون تشديدا على تارك الجمعة بغير عذر وتنبيها على عظم اثمهم خ عايشة
روى البخاري عنها لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه اراد به عبد الرحمن واعهد اي اوصي لابي بكر
بالخلافة بعدي ان يقولها القايلون اي كراهة ان يقول قايل انا احق منه بالخلافة او يتمنى المتمنون
اي او يتمنى احد ان يكون الخليفة غيره ثم يقول يابى الله ويدفع المؤمنون يعني تركت الايصاء اعتمادا
على ان يابى الله ان يكون غيره خليفة ويدفع المؤمنون غيره او يدفع الله ويابى المؤمنون
اي واعتمادا على انه يدفع الله كون غيره خليفة ويابى المؤمنون وفيه فضيلة لابي بكر و
اخبار بما سيقع بعد وفاته فكان كما قال م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه قال نظر رسول الله
في بعض اسفاره الى امراة مسبية مجح بباب فسطاط فسال عنها فقالوا امة فلان فقال
عليه السلام لعله يريد ان يلم بها اي يطاها فقالوا نعم فقال عم لقد هممت ان العنه لعنا
الامر الحبلى ان يطاها لعنا يدخل معه قبره وفيه تهديد شديد لعله يورثه وهو لا يحل له في
تعليل معنى لاستحقاقه اللعن والاستفهام فيه معنى التعجب المتضمن للذم معناه اذا وطيها وجاءت
بولد لستة اشهر يحتمل ان يكون الولد من زوجها الاول فاذا ورثه يكون مورثا ولد
الغير وهو لا يحل كيف يستخدمه وهو لا يحل يعني يحتمل ان يكون ذلك الولد من الواطي فان
لم يورثه يتخذه غلاما فكيف يستخدم ولده وهو لا يحل فيجب عليه الامتناع من وطيها حذرا
عن هذين المحظورين م جدامة بنت وهب بضم جدامة بضم الجيم وبالدال المهملة وقيل
بالمعجمة والاول اصح قيل ما روت عن النبي عم حديثان انفرد مسلم منها بهذا الحديث لقد
هممت ان انهى عن الغيلة وهي بكسر الغين المعجمة ان يجامع الرجل امراته وهي ترضع فكان
قصده عم خوف ضرر الولد لان الاطباء يقولون ان ذلك اللبن داء فحيث ذكرت ان الروم وفارس
يصنعون ذلك اي الجماع وقت رضاع المراة فلا يضر اولادهم وفيه توجه الى انه ما يفعل
الاطباء من الضرر ليس بيقيني وجواز اجتهاده عم الباب السابع خ سليمان بن صرد
روى البخاري عنه الان نغزوهم ولا يغزونا نحن نسير اليهم وهذه الساعة تبقى من الله ان الظفر
لنا عليهم الا لهم علينا نحن نسير اليهم قال حين اجلى الاحزاب عنهم بالرفع فاعل اجلى قال
الجوهري اجلى يجلي لازم ومتعديا اي انكشف الاحزاب عن محاصرة المدينة وهذا من معجزاته

عليه السلام حيث كان كما قال الحمد لله ق عن عائشة رض انفق على روايتها الارواح جنود مجندة
اي جموع مجتمعة فما تعارف منها اي كل روح شارك الاخرى في المعرفة بيانه ان الله تعالى خلق الارواح
بنعوت فوقها بعض الارواح بالقهر والجلال وبعضها بالصبر بحسب صفاته ثم استنطقها
بقوله الست بربكم ثم اودع الارواح في الاجساد ائتلف اي الف قلبه قلب الآخر حين نبلغ جسدا
معا وما تناكر منها اي كل روح لم يشارك الآخر في المعرفة المذكورة اختلف اي قلبه قلب الآخر
ان تعارف وجد فيها الائتلاف والا اختلف في القلوب كما قال الله تعالى لو انفقت ما في الارض
جميعا ما الفت بين قلوبهم وقال تعالى تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى وقيل معناه ان الارواح
خلقت على قسمين سعداء وشقيا فاذا اودعت في الاجساد ائتلفت او اختلفت بحسب ما خلقت
عليه ولهذا ترى الاخيار يميل الى الاخيار والاشرار الى الاشرار م ابو موسى والقاسم بن كعب روى
سهم ابهما الاستفادة ثلث فاذا اذن ذلك جوابه محذوف وفاد ظهر فارجع بتقدم الكلام عليه
في الباب الرابع وحديث اذا استيقظ احدكم ثلثا م جابر رض روى مسلم عنه الاستجمار تو
بشد الواو يعني الاستنجاء فرد وهو ثلثة ورمي الجمار تو وهو سبع وكذا المراد من التو
السعي والطواف والسعي بين الصفا والمروة تو وهو والصلاة تو فاذا استجمر احدكم فليستجمر بتو
فان قلت هذا امكن بالحديث قلنا المراد بالاول الفعل وبهذا عدد الاحجار ق عمر بن الخطاب
رض اتفقا على روايته الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة
وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا تمييز او مفعول به واليه
متعلق بسبيلا لانه بمعنى موصلا فان قلت اختلف في تعريف العباد بجميل ما لا يكون مسلما بترك
احدها قلنا المراد هنا الاسلام الكامل فتاركه لا يكون كاملا فلا يلزم ان يكون كافرا قال الحبر الحلبي
حتى جاء في صورة رجل غريب فسأله عن الاسلام فقال صدقت انما صدقه جبريل عليه السلام
اشارة الى انه كان عارفا به وسأل لاسماعهم او للحق ودفع الوهم بان السائل لم يقبل الطلب او الى
انهم اذا سمعوا التصديق منه فكانهم سمعوا هذا الحديث منه اثنين والاثنين شاهدان اولى من
شاهد قال فاخبرني عن الايمان قال اي النبي عم ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه تعالى احد
قديم انه متصف بما يليق به من صفات الكمال والجلال وملائكته وهو اعتقاد انهم عباد الله
لا يعصون ولا عن عبادته يستحسرون ومن نقائهم يكون كافرا تقديمهم على الرسل لا للتفضيل بل للترتيب
الواقع لان الله تعالى ارسل الملك الى الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله فكل
الكتب المنزلة مائة واربعة كتب منها عشر صحائف انزلت على آدم وخمسون على شيث وثلثون
على اخنوخ وهو ادريس وعشر على ابراهيم عليهم السلام والتورية والزبور والانجيل و

الفرقان



والفرقان ورسله وهو اعتقاد انهم مبعوثون الى الخلق وخيرهم وباليوم الآخر
وتؤمن بالقدر اعاد كلمة الايمان هنا ايذانا باهتمامه لانه مزلة الاقدام وبهذا اضل
في معرفته الاقوام خيره وشره بالجر بدل يعني من القدر قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان
الاخلاص قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان من تيقن ان معبوده
شاهد بعبادته اخلص فيها لا محالة اعلم ان لفظ صدقت غير مذكور عقيب هذا الجواب
وما بعده في النسخ المصححة ولكنه مذكور في صحيح مسلم وفي كثير من الروايات لعل الراوي ترك ذكرها في
بعضها اختصارا او نسيانا قال فاخبرني عن الساعة اي عن وقت قيام القيمة قال ما المسؤل
عنها باعلم من السائل يعني كلانا في عدم علمها سواء بل هو مختص بالله والغرض منه قطع
الطمع عن معرفة وقتها قال فاخبرني عن اماراتها اي علامات قيامها قال ان تلد الامة
ربتها يعني من علاماتها ان يكثر السبي ويكتفي بالتسري فتلد الامة من سيدها فيكون الولد
كسيدها لكونه سبب عتقها فتنسبها باعتبار التسمية او [illegible] اطلاق على غير الله لفظ
الرب بالتذكير مضافا الى الانسان لا يطلق الا على الله وقيل اشار بهذا من اماراتها ان ذلك الدين
على استيلاء المسلمين واستعلاء الدين ولا يخفى ان بلوغ الامر غايته يؤذن بانحطاطه
ورجوعه ومعناه ان لا يطيع الولد امه حتى يظن انه سيدها وان ترى الحفاة جمع الحافي
وهو الذي لا نعل في رجله من نعل وغيره العراة جمع العاري العالة جمع العايل وهو الفقير اراد
بهم العاجزون المقصر في الدين كجهلة السير والعيش رعاء الشاء جمع راع الشاء
جمع شاة يعني صعلوكا وهو مفعول ترى عبر عن الصعلوك بالشاء لكونه في البحر كان يتطاولون
في البنيان اي حال كونهم متفاخرين بارتفاع ابنيتهم يعني من جملة اماراتها ان يفوض الامر
الى الاجلاف فحينئذ يمتلك الرعاع ويتنزل الاشراف ق عمر رض اتفقا على روايته انما الاعمال
بالنيات المبتدأ الموصوف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر فلما رأينا ان ذوات الاعمال
يوجد بدون النية احتجنا الى تقدير والمراد صحتها على الشافعي وفضيلتها على ابي
حنيفة فان قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل القلب فيحتاج الى نية اخرى فيتسلسل قلت
العمل عند الاطلاق منصرف الى عمل غير النية الا ترى انك تقول ما عملت اليوم شيئا وان
كنت قد نويت الف شيء فان قلت ان اريد بالنية النية اللغوية وهي القصد مطلقا فلا نم
غير مفيد لان العمل فعل اختياري لا يوجد بدونها وان اريد النية الشرعية وهي نية التقرب
الى الله فالحصر غير ممنوع اذ قد يوجد عمل بدونها قلنا المراد منه ما يكون تكليفية في العبادات
انما يعتد به بالنية والبحث ههنا كان كثير الاذيال تركناه حذرا عن الاملال وفي كل امر اسانعا

وهذا تشبيه في حسن القبول منوط بحسن النية والحال تعيين المنوي شرط فلو كان على أن الصلاة
لا يكفيه أن ينوي الصلاة الفائتة بل شرطه أن ينوي كونها ظهرا أو غيره فلو هذا العمل
لا يقتضي الكلام الأول أن يصح الفائتة بلا تعيين فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله أي من ترك الوطن
الذي بين الكفار والانتقال إلى دار الإسلام لله ولرسوله فلم يخص ما يكون من مكة إلى المدينة
فهجرته إلى الله ورسوله فإن قلت الشرط والجزاء قد اتحدا قلنا لا اتحاد لأن الثاني قد يفيد الكمال
كما قال أبو النجم وشعري شعري أي شعري الكامل فالمعنى فهجرته كاملة ومن كانت هجرته إلى دنيا بغير تنوين
لأنها تأنيث أدنى وجمعها دنا كالكبرى والكبر يصيبها أو امرأة يتزوجها إنما ذكرها مع كونها مندرجة تحت
دنيا توبيخا لمن هاجر إلى المدينة في نكاح مهاجرة فقيل له مهاجر أم قيس تنبيها على زيادة التحذير من
ذلك وهذا من باب ذكر الخاص بعد العام بمزيته فهجرته إلى ما هاجر إليه يعني لا ثواب له في هجرته م أبي
أيوب رضه قريش والأنصار ومزينة وجهينة وغفار وأشجع ومن كان من بني عبد الله دون الناس
المراد ببني عبد الله هنا بنو عبد العزى بن غطفان إنما أضافه إلى الله تحاشيا عن الإضافة إلى العزى موالي أي ناصري
إياه أي أحبائي دون الناس يعني الأولى أمرهم دون غيري فلا ينبغي لهم أن يخلوا شيئا من
الغير والله ورسوله مولاهم وفيه دلالة على فضيلة هذه القبائل لأنهم دخلوا في دين الله
فيما عنده بلا خوف وحرب ف أبو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الإيمان بضع قال الفاضل البضع
بكسر الباء ما بين الثلث والعشر وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها وأما بضعة اللحم فبالفتح لا غير و
سبعون شعبة أي قطعة يعني بها خصلة والمراد الأعمال الصالحة خلقا لأهل الإيمان وإنما
من جملة الدليل على إطلاق اسم الإيمان عليها مجازا والحياء شعبة من الإيمان رواية البخاري وستون
وفي رواية مسلم سبعون أي ستون على الشك والحياء انقباض النفس عن شيء وتركه حذرا من اللوم فيه
وهو نوعان نفساني وهو الذي خلقه الله في النفوس كلها كالحياء عن كشف العورة والجماع بين الناس
وإيماني وهو ما يمنع المؤمن من فعل المعاصي خوفا من الله وهذا القسم مما يكسبه المؤمن ويتخلق به
هو المراد من الحياء في الحديث وإنما أفرده في الذكر لأنه كالداعي إلى سائر الشعب لأن الحي يخاف فضيحة الدنيا
والآخرة فينزجر عن المعاصي فإن قلت قد يمنع الحياء صاحبه عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
فكيف جعل من الإيمان قلنا ذلك بمعنى المانع ليس حياء حقيقة بل هو عجز وإطلاق الحياء عليه مجاز
وإنما الحياء الحقيقي خلق باعث على ترك القبيح م أبو هريرة رضه روى مسلم عنه الإيمان يمان أي يمني
الألف فيه عوض عن ياء النسب والحكمة وهي عبارة عن العلم والعمل وقيل الإصابة في القول من غير
نبوة يمانية بتخفيف الياء وكذا الألف فيه عوض وحكى المبرد وغيره أن التشديد لغة كما أنشد لأمية
يمانيا يظل أبوه يكيرا وينفخ دائما لهب الشواظا قال القاضي معنى نسبة الإيمان إلى اليمن أن الإيمان

الا الشواظ اللهب لا دخان له صح

بدا من



بدا من مكة وهي من تهامة وتهامة من أرض اليمن ثم قال أبو عبيد المراد به الأنصار لأنهم يمانيون
في الأصل فنسب الإيمان إليهم لكونهم أنصاره وقال الشيخ ابن عمرو وطويا يتلو هذا ما تركوا الظاهر
بل المراد به أهل اليمن ونسب الإيمان إليهم إشعارا بكماله فيهم لأن من اتصف بشيء وقوي قيامه به نسب ذلك
الشيء إليه إيذانا بكمال حاله فيه وذلك لا ينفي الإيمان عن غيرهم فلا منافاة بينه وبين نفي الإيمان في أهل الحجاز ثم إنه
المراد بذلك الموجودون منهم في ذلك الزمان لا كل أهل اليمن في كل الأحيان م ابن عباس رضه الأيم أحق
بنفسها من وليها أي في اختيار الزوج لا في العقد فإن مباشرته مفوض إلى وليها لقوله عليه السلام لا نكاح
إلا بولي وفي لفظ أحق دلالة على أن لوليها حقا أيضا وحقها آكد منه حتى لو أراد الولي
الولي تزويجها كفوا وامتنعت لم تجبر ولو أرادت أن تتزوج كفوا وامتنع الولي أجبر والبكر
تستأذن في نفسها وإذنها صماتها تقدم بيانه في الكتاب الثاني في حديث لا تنكح الأيم حتى تستأمر
ف أنس رضه اتفقا على الرواية عنه قال أعطيت رسول الله عليه السلام من شيء في دار من لبن فشرب منه
وكان أبو بكر عن يساره وأعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا أبو بكر فأعطى عليه السلام الأعرابي
فقال الأيمنون الأيمنون الأيمنون ذكر لفظ الأيمنون ثلاث مرات تأكيدا خبره محذوف أي
أحق وفيه سنية اختيار الأيمن وإن كان مفضولا فإن قيل ثبت في صحيح م أن رسول الله أتي
بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره أشياخ فقال عليه السلام للغلام أتأذن لي أن أعطي
هؤلاء فقال الغلام لا والله فأعطاه الغلام فلم يستأذن من هذا الأعرابي أجيب بأن الأعرابي
كان قريب العهد بالجاهلية فإنه لو استأذنه ربما سبق إلى قلبه شيء يهلك به لعدم معرفته
خلق رسول الله وأما الغلام فقيل كان ابن عباس استأذنه تألفا لقلوب الأشياخ بأن هذا تقديم
إنه يؤثرهم في الإعطاء على نفسه منه سنة الأيمن م النواس بن سمعان رضه نواس بفتح النون
وتشديد الواو وبالسين المهملة وسكون الميم قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة عشر حديثا انفرد
مسلم منها بثلاثة أحاديث أحدها هذا قال سئل النبي عليه السلام عن البر فقال البر حسن الخلق
وهو الاتباع برسول الله في الأعمال والآداب ف أنس رضه اتفقا على الرواية عنه البركة أي
كثرة الخير في نواصي الخيل أي في ذواتها فإن الخطاب قد يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك
الناصية أي الذات فإنما جعلت البركة في الخيل لأن بها يحصل الجهاد الذي فيه خير الدنيا وخير الآخرة و
أما الحديث الآخر الشؤم يكون في الفرس فمحمول على ما لم يكن معدا للغزو ف أنس رضه اتفقا على الرواية
عنه البزاق في المسجد خطيئة أي إلقاء البزاق في أرض المسجد وجدرانه ثم إن احتاج إليه
فليبزق في ثوبه وكفارتها دفنها يعني إن ارتكب تلك الخطيئة فكفارتها أن يدفنه في تراب
المسجد إن كان وإلا فيخرجها وقيل المراد به إخراجه مطلقا م حكيم بن حزام رضه وكان

مم عند البيع اذ تشرط الباقى المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا هذا شارح
الاول الحديث حجة للشافعى فى ثبوت خيار المجلس فى البيع فقال المانعون اسم الفاعل حقيقة فى الحال
فيكون معنى البيعان المتشاغلان بعقد البيع فلو ثبت الخيار قبل تمام البيع كان اطلاق البيعان عليهما
مجازا باعتبار ما كان فلا يصار اليه عند امكان الحقيقة فيكون المراد من الخيار خيار القبول يعنى
اذا اوجب احدهما البيع فالاخر بالخيار ان شاء قبل وان شاء لم يقبل ومعنى التفرق تفرق الاقوال
بان قال احدهما بعت وقال الاخر اشتريت فان صدقا اى فى صفة المبيع والثمن وبينا اى بينا ما
كان فيهما من عيب بورك لهما اى اعطى الله الزيادة فيما يأخذ كل منهما فى بيعهما وان كتما يعنى
عيب المبيع والثمن وكذبا يعنى فى صفاتهما محقت اى ذهبت بركة بيعهما خ ابن عباس
رضه روى البخارى عنه البينة او حدٌّ فى ظهرك روى برفعهما تقديره عليك البينة او الحد
وبنصبهما اى اقم البينة او تحد حدا قال لهلال بن امية لما قذف امرأته بشريك بن سحماء ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه التثاؤب بالهمزة اراد به سببه وهو ثقل البدن وكثرة
الغذاء من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليكظم ما استطاع اى فليحبسه مهما امكن بستر الفم
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه التصفيق للنساء والتسبيح للرجال تقدم توضيحه فى الآ
لخاص حديث ما لى اراكم اكثرتم التصفيق ق سعد بن ابى وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه الثلث
يجوز نصبه على تقدير فعل اى اعط او فعل اى فاعلا اى يكفيك الثلث او مبتدأ محذوف خبره
والثلث كثير وقد ذهب قوم الى ان التنقيص من الثلث اولى قال اسحق بن راهويه السنة الربع
الا ان يرى الرجل فى ماله شبهة فله استغراق الثلث او كبير شك من الراوى قاله النبى حين قال
فى مرضه افا تصدق بثلثى مالى قال لا قال فالثلث يجوز رفعه اى فالثلث كاف وجره عطفا
على مجرور الباء ونصبه عطفا على محل الجار والمجرور فكذا يجوز الحركات الثلث فى الثلث
على الوجوه المذكورة قال اى النبى عم الحديث روى ان النبى عم قال لسعد اقلا اوص
بالعشر فما زال يناقصه حتى قال عم اوص بالثلث خ ابو رافع رضه مولى رسول الله
عليه السلام قيل انه من غلب عليه كنيته كان قبطيا وهبه العباس للنبى عم فلما بشر رسول الله باسلام
العباس اعتقه ما رواه عن النبى عم ثمانية وسبعون حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث
انفرد مسلم منها بثلثة والبخارى بواحد الجار احق بصقبه بفتحتين ويروى بالصاد
وبالسين ايضا معناهما واحد وهو القرب يعنى الجار احق بسبب قربه بالشفعة من غير الجار
قيل اراد بالشفعة لما روى انه قيل يا رسول الله ما صقبه قال شفعته وروى ايضا الجار احق
بشفعته احتج ابو حنيفة بهذا على ثبوت الشفعة للجار واحتج الشافعى على ان لا شفعة

قال فالثلث قال لا ح

للجار



للجار بقوله عم اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وحمل الحديث على ان يراد
بالجار الشريك ويمكن ان يجاب عنه بان الشفعة للشريك ثابتة بالحديث الآخر اتفاقا فلو حمل
هذا الحديث عليه يلزم الاعادة ولا افادة فيحمل حديث الشافعى على ان لا شفعة من جهة
الشركة جمعا بين الحديثين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الجرس مزامير الشيطان الجرس
هو الجلجل تعلق على الدواب اخبر عن المفرد بالجمع لارادة الجنس اضافه الى الشيطان لان
نغمته شاغل عن الذكر والفكر روى ان جارية دخلت على عائشة وفى رجلها جلاجل فقالت
عائشة اخرجوا عنى مفرقة الملائكة وفيه دلالة على كراهة اتخاذه خ ابن مسعود رضه روى عنه البخارى
الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله الشراك احد سيور النعل التى على وجهها والنار
مثل ذلك وجه الاقربية ان يسيرا من المعروف قد يكون سببا لدخول الجنة ويسيرا
من المنكر سببا لدخول النار فينبغى ان يرغب طالب كل اسباب الجنة ويجتنب عن كل اسباب النار
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه الحرب خدعة بفتح الخاء وسكون الدال الاولى يعنى ذو خدع
المقاتلة مرة لا يعاد بها ثانية وروى بضم الخاء وسكون الدال وهى اسم من الخداع والكذب
فى الحرب الا ان يكون فيه نقض عهد روى انه عم كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها خ ابو سعيد
بن المعلى رضه روى البخارى عنه قيل ما رواه عن النبى عم حديثان الحمد لله رب العالمين
هى السبع المثانى سميت بها لكونها سبع آيات واحدتها للعهد والمعهود قوله تعالى آتيناك
سبعا من المثانى وكونها قراءتها مثناة فى الصلوة او لان فيها الثناء على الله والمثانى جمع المثنى
بمعنى الثناء او لانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة والقرآن العظيم الذى اوتيته
فيه عطف القرآن على السبع المثانى من باب عطف الشئ على بعض صفاته مختلفين كما يقال هذا محمد واحمد
روى انه عم قال ما انزل الله فى التوراة ولا فى الانجيل ولا فى الزبور ولا فى الفرقان مثل
هذه السورة ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء
قال النووى فابردوها بهمزة وصل وبضم الراء ويقال بهمزة قطع وكسر الراء وهى لغة فصيحة
اى الاول جعل رسول الله عليه السلام حرارة الحمى من فيح جهنم اى من غليانها يقال فاحت القدر
تفيح اذا غلت مبالغة فى تشبيه الحرارة بجهنم فى العذاب والاذابة للجسد قال القاضى هذا
يرد قول الاطباء بان هذا قد يجمع المسام ويحتقن البخار وينعكس الحرارة الى داخل البدن
فيكون سببا للهلاك قال الشيخ الشارح اللام فى الحمى للجنس يحتمل ان يرجع الضمير فابردوها
الى الحمى المعينة المندرجة تحت الجنس عرفه النبى عم بالوحى ان شفاءها بالماء البارد واما
هذا تعليم للعلاج على سبيل التعميم فلا وجه لتخصيصه بلا دليل سواء ان يرجع الضمير الى الحمى

بلا دليل بيان

أخير منها ح

وبضم الخاء وفتح الدال يعنى الحرب كثرة الخداع كما يقال هذه ضحكة اى كثير الضحك وفيه اباحة الخداع ح

ولقد ح

الموفقة للنبي عليه السلام غير مقيد لانهم يوفقونها فكونه موفقة لهم غير منفعل بل الوجه ان يقال
الماء البارد ينفع المحموم في الحميات الحادة شربا ووضعا على اطرافه لان الماء للطافته يصل الى اماكن
العلة فيدفع حرارتها وتنكر عند الاطباء غسله بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه الحيا خير كله لان مبدأه انكسار يلحق الانسان مخافة ان
ينسب اليه القبيح ونهايته ترك القبيح وكان ذلك خيرا ق عمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنه
الحيا لا ياتي الا بخير ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الحيا من الايمان معناه قد مضى
فيما سبق م ابو موسى رضه روى مسلم عنه الخازن الامين الذي يعطي ما امر به اي امره صاحب المال
بتصدقه طيبة به نفسه اي نفس الخازن بان لا يخون فيما اخذه ولا يعوق في العطية اعطاه احد
المتصدقين يعني يكون له ثواب تلك الصدقة اما هل يكون ثوابه مثل ثواب الكريم لا خفية كلام
تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يصوم امرأة وبعلها شاهد م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة يخرجها احد من الشجرتين وبعضها خبر مبتدا
محذوف ويروى الكرمة والنخلة ويروى الكرم المراد من الخمر ما خامر العقل وبه يدل لا تنكر
اللغوي واي التي منها العنب الذي يخلل ويقذف بالزبد لا يكون من النخلة والغرض من الحديث
بيان حكم الخمر يعني يحرم الخمر من هاتين لا بيان حقيقتها لانه غير مبعوث لبيانها فتخصيص هذين
الجنسين بالذكر لا يدل على نفي ما عداهما ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الخير معقود في نواصي الخيل
تقدم بيانه في حديث البركة في نواصي الخيل الى يوم القيمة اي القرب به وفيه دليل على ان الجهاد قائم الى
ذلك الوقت ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الخيل لثلثة لرجل وهو جمع ثلثة بتكرير
العامل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها
الحبل حبلها في مرج بسكون الراء وبالجيم الموضع الذي ترعى فيه او روضة شك من الراوي
فما اصابت في طيلها بكسر الطاء وفتح الياء اصله الطول وهو الحبل الذي يطول للدابة لترعى فيه ذلك
صفة طيل من المرج او الروضة من فيه بيانية كانت له حسنات يعني يكون لصاحب الخيل ثواب بمقدار
مواضع اصابتها من ذلك الحبل الذي ربطت به ولو انه انقطع طيلها فاستنت
بتشديد النون اي عدت شرفا اراد به علوا عالي الاخاين او شرفين كانت اثارها اي مقدارها
وارواثها حسنات ولو انها مرت بنهر بسكون الهاء وفتحها واحد الانهار فشربت منه ولم يرد
ان يسقيها اي والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها كان ذلك اي ما شربت منه يعني مقداره حسنات
وفيه دليل ان الثواب اذا حصل لحيى لم يقصد سقيها ففي قصده يكون اولى فهي لذلك الرجل اجر
ورجل ربطها تغنيا اي استغناء وتعففا عن سؤال الناس عند الاحتياج اليهم ثم لم ينس حق الله

في رقابها

ق عمران بن حصين م

تنبيه

سقيها بيد



في رقابها اراد به اداء الزكوة اذا كانت سائمة ولا ظهورها اراد به ركوبها في سبيل الله
استدل به ابو حنيفة على وجوب الزكوة في الخيل واقبل المانعون بان المراد بحق الله
في رقابها الاحسان اليها والقيام بعلفها لكنه ضعيف لان ذلك لا يطلق عليه حق الله
في رقابها وذلك امر موكول الى مولاها فهي لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء
بكسر النون اي معاداة لاهل الاسلام فهي على ذلك وزر قيل على كونها وزرا يجمع هذه
الاوصاف الثلثة لان الفخر لا يحل العلم والريا بحكم الرواية يوجب الوزر لكن هذا لكلف
والظاهر ان كل واحد منها موجب للوزر م حذيفة بن اليمان رضه روى مسلم عنه الدجال
اعور العين اليسرى جفال بضم الجيم وتخفيف الفاء يعني كثير الشعر معه جنة ونار فناره
جنة وجنته نار يعني من ادخل الدجال ناره بتكذيبه اياه يكون تلك النار سبب الدخول
الجنة في الاخرة ومن ادخل جنته بتصديقه اياه يكون تلك الجنة سبب الدخول النار في
الاخرة فان قيل ورد في بعض الاحاديث الصحيحة انه اعور اليمنى وفي بعضها انه ممسوح
العين يعني اليسرى في موضعها اشعر بها وجه الجمع قلنا انه ممسوح احدى العينين واعور
العين الاخرى فيرى بعض انه اعور اليمنى وبعض اعور اليسرى ليدل ذلك على كرم
وبطلان امره او نقول يجوز ان يكون كل منهما عورا لان عور العين ان لا يكون سليم النقص
فيصدق على الممسوحة ايضا قال شارح يحتمل ان يكون الراوي يحكم اليسرى او اليمنى على
التعيين فنسيها فذكر اليمنى مكان اليسرى وعلى العكس فان رواهما واحد لا اعتبر هذا الاحتمال
ولكن راوي اليسرى حذيفة وراوي اليمنى عبد الله بن عمر وعلى هذا كما ذكر مسلم ونسبة
النسيان اليهما بعيدة م ابن عمر رضه روى مسلم عنه الدنيا سجن المؤمن اي بالنسبة الى ما اعد له من
النعيم وجنة الكافر اي بالنسبة الى ما اعد له من العذاب الاليم او يقال المؤمن ممنوع عن
شهواتها المحرمة فكانه في المحبس والسجن والكافر بعكسه فيها كالجنة حكي ان داود الطائي لما
سمع من الرهبان تطلق داود من السجن م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه الدنيا
متاع يعني ما في الدنيا خلق لان يتمتع به بنو ادم وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة لانها تحفظ
زوجها عن الحرام وتكون امينة ومعينة على دينه وروايتها افضل وخير متاعها م تميم
الداري رضه روى مسلم عنه قيل انه كان يختم القرآن في ركعة ما رواه عن النبي صلعم ثمانية عشر
حديثا انفرد مسلم منها بهذا الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة تكررها ثلث مرات قبل هذا
الكلام مدار الاسلام لان النصيحة ارادة الخير معناه عماد الدين النصيحة كما يقال الحج عرفة
قالوا لمن يا رسول الله قال لله معنى نصيحته تعالى الايمان به واخلاص العمل فيما امر

ليستمتع سا

الدين النصيحة م

ولرسوله نصيحة تصديقه بكل ما جاء به واحياء طريقته ولكتابه نصيحة الاعتقاد بانه كلام
الله والعمل بمحكمه والتسليم بمتشابهه وفي الجميع هذا النصح راجع الى العبد ولائمة المسلمين
نصيحتهم طاعتهم في المعروف وتنبيههم عند الغفلة ولعامتهم نصيحة عامة المسلمين دفع المضار
عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع م ابو هريرة رضه رفعه مسلم عنه الذهب بالذهب
يباع بوزن بوزن اي حال كونهما موزونين مثلا بمثل اي حال كونهما متساويين في القدر
الفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد اي اعطى على مقدار المبيع الاخر من جنسه او استزاد
اي طلب زيادة واخذه فهو ربا اي الزائد يكون ربا ويحرم ذلك البيع وفيه اشارة الى ان من اعطى
الزيادة ومن اخذه في المأثم سواء ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الذهب بالورق اي بيع الذهب
بالورق وهو بكسر الراء الفضة ربا الا هاء وهاء وهو بالمد وفتح الهمزة صوت بمعنى خذ
منه فقلبها لهم ان قال كما يليه يعني كل واحد من عاقدي الصرف يقول لصاحبه هاء فيتقابضان
قبل التفرق ومحل النصب على الظرفية والمستثنى منه مقدر يعني هذا البيع ربا في جميع الازمنة
الا في زمان حضورهما وتقابضهما والبر بالبر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء
وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء وفي مع الورق بالورق ربا الا هاء وهاء والذهب
بالذهب ربا الا هاء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم كان يبين حقيقة الربو وهي زيادة احد
البدلين على الاخر في القدر اذا اتحدا في الجنس وهذا الحديث يبين شبهة الربو وهي
بيع احدهما بالاخر نسيئة سواء اتحدا في الجنس او اختلفا لان النقد خير وفيه شبهة الزيادة على
النسيئة خ انس رضه رفعه البخاري عنه الرؤيا الحسنة اي الصحيحة وهي بالذات من الله لا من
الشيطان ويحتمل ان يراد بحسن ظاهرها كما قال عليه السلام من رأى رؤيا حسنة فليبشر ولا
يخبر بها الا من يحبه ومن رأى يكرهها فلا يخبر بها احدا كذا قال القاضي من الرجل الصالح قيل
المراد به من يكون مزاجه معتدلا وخياله فارغا عن الامور المزعجة واللذات الوهمية جزء من
ستة واربعين جزءا من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبار الغيب
والنبوة غير باقية لكن علمها باق وهذا كقوله عم ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وقيل معناه
تعبير الرؤيا كما اعطى ذلك نبي عم واما تحديد الاجزاء ستة واربعين فمما يتلقى بقبول الحقيقة
ونتوقف من استعلام كيفية اعيان روايات العدد مختلفة في صحيح م والمشهود منها ستة
واربعين وفي رواية تسعين وكذا في غيره مختلفة في رواية ابن عباس من اربعين وفي رواية
ابي هريرة ستة وعشرين قال القاضي الطبري هذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال الرائي فرؤيا
المؤمن الفاسق يكون من سبعين ورؤيا الصالح يكون من ستة واربعين وهكذا يتفاوت على مراتب

الصلاح



قيل هذا اخبار من النبي عم عن رؤياه لانه عم انباء بالرؤيا في بدء نبوته ستة اشهر وكان زمان نبوته ثلاثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمان وحيه جزء ح

الصلاح خ ابو سعيد رضه رفعه البخاري عنه الرؤيا الصالحة اي الحسنة جزء من ستة
واربعين جزءا من النبوة هذا اخبار عن ستة واربعين جزءا وضعفه الامام التوربشتي
بان كون زمان رؤياه ستة اشهر قدره هذا القائل ولم يساعده النقل ق ابو قتادة
الحارث بن ربعي رضه اتفقا على الرواية عنه الرؤيا من الله والحلم من الشيطان الرؤيا
والحلم يعبر بهما عما يراه النائم لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم في المكروهة
ولهذا اضاف الرؤيا الى الله اضافة تشريف والحلم الى الشيطان وان كان منهما بخلق
الله ولا فعل للشيطان في ذلك وقيل معناه الرؤيا الحق من الله لانه اذا نام العبد
وصعد روحه وكل له ملك يمثل الاشياء على طريق الحكمة فهو من انباء الغيب وتبعا للتلبيس
على الشيطان ويمثل له ما كانت همته نفسه وغناه في اليقظة فحينئذ يكون ما راه حلما
قال النووي الحلم بضم الحاء واسكان اللام والفعل منه حلم بفتح اللام ق
عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها الرحم معلقة بالعرش وهذه الرحم التي توصل
وتقطع معنى من المعاني وليست بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة واشارة الى عظم
شأنها تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله اي قطع عنه كمال عنايته
وهذا يحتمل ان يكون اخبارا وان يكون دعاء خ ابو هريرة رضه رفعه البخاري عنه الرهن
الرهن يركب بنفقته ويشرب لبن الدر اي ذوات الدر محصول اللبن اذا كان مرهونا يعني
مرهونا باعتبار ان الحيوان يعني اذا اراد المرتهن ان يركبه مركوبا او يشرب لبن المرهونة
بدون اذن الراهن فله ذلك حتى لو هلك الرهن بركوبه لا يضمن شيئا للراهن وعلى الذي
يركب ويشرب النفقة يعني نفقته بقدر ركوبه وشربه من لبنها يكون عليه وبظاهر الحديث
عمل احمد بن حنبل وقال غيره لا يجوز انتفاع ... عند الشافعي انتفاع المرتهن به
لكن منافعه كاللبن ونحوه يكون للراهن عند الشافعي ويكون هذا كالاصل عند ...
بيان الدلائل موضع الحق ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الساعي على الارملة
بفتح الميم من لا زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل ذلك ام لا وقيل هي التي
فارقها زوجها والمسكين اراد بالساعي الكاسب لتحصيل مؤنتهما كالمجاهد في سبيل الله
لان القيام بمصالحهما انما يكون بصبر عظيم وجهاد النفس فيكون ثوابه عظيما قال ابو هريرة
واحسبه اي النبي عم قال وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر يعني شك من الراوي
في انه عم شبهه بالمجاهد وحده او شبهه به وبالقائم والصائم معه ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه السفر قطعة من العذاب يعني السفر هذا استيناف بيان لعلة

لكم السابق احدكم نومه وطعامه وشرابه المراد منعه من هذه الاشياء بنعو كمال
التلذذ اذ المسافر يكون مغلوب القلب بالمشقة فاذا قضى احدكم نهمته بفتح النون وسكون
الهاء اى مقصوده من وجهه اى مما يواجه اليه فليعجل بفتح الجيم الى اهله وفيه ترجيح الاقامة على
الاسفار الغير الواجبة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الشوم وهو بضم الشين
وسكون الهمزة نقيض اليمن المراد به عدم الموافقة فى المرأة والفرس والدار فشوم
المرأة سوء خلقها او غلاء مهرها وقيل ان لا تلد وشوم الفرس عدم انقياده او ان
لا يغزى عليه وشوم الدار ضيقها او سوء جارها وهذا الحكم على وجه الغلبة لا القطع وخص
الثلثة بالذكر لانه ما يصل الضرر الكثير الى صاحبها ولانها اقرب الى الالف فيما ينبغى للانسان
فمن تشاءم بالمذكورات فليفارقها ان عرض عليه كما جدث لا طيرة واجاب عنه ابن قتيبة
بان هذا مخصوص عنه لا طيرة الا فى هذه الثلثة تشير اليه ما روى ابن عمر ان رسول الله صلعم قال
لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم فى ثلثة المرأة والفرس والدار ذكره مسلم فى صحيحه ويمكن
ان يقال انه بطريق الفرض فلا منافاة م انس رضه روى مسلم عنه الشرب فى ثلثة انفاس
كان يتنفس منها لئلا يكون فى خارج القدح لورود النهى عن التنفس فى الاناء امرأ اى اكثر مريا فى المعدة
واشفى من مرض يحصل بالشرب بنفس واحد واشهر اى اكثر اشتهاء للشرب وابرأ اى اكثر
براءة ونجاة من الم العطش خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه الشفاء فى ثلثة فى شرطة
محجم او شربة عسل او كية بنار تقدم بيانه فى هذا الباب فى حديث ان كان فى شئ مما تداوون
به خير ففى شرطة محجم فان قلت المبتدأ المعرف باللام مفيد بالحصر فكيف يستقيم هذا والشفاء
ثابت فى غير هذه الثلثة قلت هذا حصر اضافى على معنى ان الشفاء فى هذه الثلثة بلا وحدة
انعدم بنو غيرها وانا انهى امتى عن الكى انما نهى عنه [illegible] لكن بعد بيانه فى حديث اخر ان فيه
لان فيه تعذيبا بالنار فلا يرتكب الا بدون الاضطرار كما كانوا يفعلون قبل الداء احترازا
عن حدوثه وقد ثبت ان النبى عليه السلام كوى ابيا بيده حين جرح يوم الاحزاب خ جابر رضه
روى البخارى عنه الشفعة فيما لم يقسم وفيه بيان ثبوت الشفعة فيما لم يقسم وهى اى يحتمل القسمة
او لا وعند الشافعى لا شفعة فيما لم يحتمل القسمة وهذا الحديث بعمومه حجة عليه فاذا وقعت
الحدود وصرفت الطرق على بناء المجهول اى بينت فلا شفعة احتج به الشافعى على انه لا شفعة
للجار لان المبتدأ المعرف بلام الجنس يفيد الحصر وذهب ابو حنيفة الى ثبوتها للجار لقوله عم
جار الدار احق بالدار فيحمل ما يفهم من الحصر على الادعاء وقوله فلا شفعة على معنى لا شفعة
من جهة الخلطة ولا تصرف الطرق خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه الشمس والقمر مكوران

يوم



يوم القيمة يعنى يلتقيان او معناه يلتقطونها فى ذهب او معناه يسقطان من
فلكيهما من قول طعنه فكوّره اذا القاه وانما فعل ذلك بهما توبيخا لمن عبدهما وقيل
انهما خلقا من النار فعادا اليها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الشونيز فيه دواء
من كل داء قال المازرى هذا محمول على العلل الباردة لان الشونيز حار وقال القاضى هو
عام لانه لا يبعد ان يداوى الحار بالحار بالخاصية او يكون الشونيز نافعا على كل داء
بالتركيب تارة ومنفردا اخرى وله منافع كثيرة يحلل النفخ ويقتل الديدان وينفع من الزكام
والصداع والمالة العارضة فى العين وغير ذلك مما ذكرت فى الطب الا السام
اى الموت فانه لا دواء له الا القضاء م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الشهداء خمسة المطعون
وهو من مات بالطاعون والمبطون وهو من مات من داء البطن والغرق بكسر الراء
وهو من يموت غرقا فى الماء وصاحب الهدم بفتح الدال اى ما يهدم وصاحب الهدم يموت
تحته والشهيد فى سبيل الله انما اخره لانه من باب الترقى من الشهيد الحكمى الى الحقيقة
فان قيل الحديث يقتضى حصر الشهداء على الخمسة وقد روى جابر انه عليه السلام قال الشهداء
سبعة سوى القتل فى سبيل الله فذكر الاربعة المذكورة وزاد عليها صاحب ذات الجنب
والحرق والمرأة تموت بجمع وقال النووى مذكور فى الموطا صحيح بلا خلاف وان لم يخرجه الشيخان
فما وجه الجمع قلنا يحتمل ان يكون عدد الشهداء وقت صدور الحديث محصورا على خمسة
ثم تفضل الله تعالى وجعل الثلثة المزيدة من الشهداء حكما كان من عادته تعالى زيادة
زيادة فضل وعناية على عباده مرة بعد اخرى فبينه عليه السلام وقال الشهداء سبعة م
سعد بن ابى وقاص رضه روى مسلم عنه الشهر هكذا وهكذا اشار الى الاصابع بيديه مكررا
ثم نقص فى الثالثة اصبعا يعنى ضم اصبعه فى المرة الثالثة اشار الى ان الشهر قد يكون تسعا و
عشرين لا ان كل شهر يكون كذا وهو ان يكون التوقيف راجعا الى الشهر الذى آلى فيه النبى عم
م ابو هريرة روى مسلم عنه الشيخ شاب فى حب طول الحيوة وكثرة المال كما قال
الله تعالى لا يسأم الانسان من دعاء الخير من طلب المال ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
قال اتى النبى عم على امرأة تبكى على صبى ميت لها فقال اتقى الله واصبرى فقالت وما تبالى
على مصيبتى فلما ذهب النبى عم قيل لها انه رسول الله فاخذها مصيبة مثل موت صبيها لكونها
بابه عم تستعذره وتقول لم اعرفك يا رسول الله فقال انما الصبر عند الصدمة الاولى
الصدم ضرب الشئ الصلب بمثله والصدمة مرة يعنى الصبر الماجور عليه صاحبه ما كان عند
مفاجأة المصيبة وحدتها لانه اذا طالت الايام عليه صار الصبر طبعا م ابو هريرة رضه روى

مسلم عن الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اى من الصغائر
اذا اجتنبت الكبائر يعني اذا اجتنب الخطايا والصائم من الكبائر رحمة لو لم يجتنبها لا يغفر شيئا
مما بينهن كذا قال الشيخ التوربشتي والحميدي وهو الموافق لقوله ان تجتنبوا كبائر ما
تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم قال النووي هذا المعنى وان كان محتملا لكنه ليس بمراد لان سياق
الاحاديث يأباه بل معناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة الا الكبائر فانما يكفرها التوبة
او فضل الله هذا هو مذهب اهل السنة الى هنا كلامه فعلى هذا معنى قوله اذا اجتنب الكبائر
وقت اجتناب الكبائر [illegible] بينهن المراد به انه لا يكفر قال الشيخ [illegible] يجوز ان يراد
من الكبائر الشرك جمعه باعتبار انواعه من اليهودية والنصرانية والمجوسية او يقال جمعه
ليوافق الخطاب لان الخطاب ورد على الجمع بقوله ان تجتنبوا فكبيرة كل واحد اذا ضمت
الى كبيرة صاحبه صارت كبائر ق اسامة بن زيد رضه متفقا على الرواية عنه قال دخل
وقت المغرب بعد العود من عرفات فقلت الصلاة يا رسول الله فقال الصلاة امامك
يعني هذه الصلاة مشروعة فيما بين يديك وهي المزدلفة ق ابو هريرة رضه متفقا على
الرواية عنه الصيام جنة بضم الجيم الترس يعني جنة من النار لعظم اجره او من المعاصي
بكسر الشهوة ق ابو شريح العدوي رضه الضيافة ثلثة ايام وجايزته يعني زمان اكرامه
والتحافه بتقديم طعام متكلف فيه يوم وليلة وفيما وراء ذلك يطعمه ما حضر ف
لا يحل لرجل مسلم اراد به الضيف ان يقيم عند اخيه اى بعد ثلثة ايام حتى يؤثمه من باب
الافعال اى يوقع المضيف في الاثم بان يغتابه لطول مكثه عنده او يتعرض له بما يؤذيه
من المن وغيره فان جاء مطر او مرض اقام بعد الثلث وانفق من ماله [illegible] هذا كله
اذا لم يطلب المضيف اقامته اما اذا طلب او ظن انه لا يكره اقامته فلا بأس به [illegible] قالوا
يا رسول الله وكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شيء له يقريه به من الباب الثاني اى يطعمه قال
احمد الضيافة واجبة في هذه الثلثة لقطعة وما وراء ذلك فهو صدقة والجمهور على انها سنة
وحمل الحديث المروي على ان المضيف عليها واجبة عليه بمكارم اخلاقه وعلى الضيف المضطر
اعلم ان الشيخ [illegible] هذا الحديث بعلامة المتفق [illegible] في صحيح البخاري [illegible]
والمروي عن ابي شريح العدوي حديث آخر خ اسامة بن زيد رضه روى البخاري عنه الطاعون
رجز اى عذاب ارسل على طائفة من بني اسرائيل وهم الذين امرهم الله ان يدخلوا الباب
سجدا فخالفوا امر الله فارسل عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة اربعة وعشرون الفا
كذا قيل وتم معنى الطاعون في الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون ق انس رضه متفقا

على الرواية



على الرواية عنه الطاعون شهادة اى سبب لكون الميت منه شهيدا لكل مسلم م معمر بن
عبد الله رضه روى مسلم عنه الطعام بالطعام يعني بيع احدهما بالاخر يجوز مثلا بمثل اراد
بالطعام ما يكون من جنس واحد بقرينة حديث آخر وهو اذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف
شئتم م ابو مالك الاشعري رضه فيما رواه عن النبي عليه السلام سبعة وعشرون حديثا تفرد
منها مسلم بحديثين الطهور قيل هو بالضم وبالفتح مصدر وقيل بهما اسم لما يتطهر به
وقال الاكثرون انه بالضم مصدر وبالفتح اسم وههنا بمعنى المصدر يراد شطر الايمان
يعني ان الاجر فيه يضاعف الى نصف اجر الايمان وقيل معنى كونه نصفا ان الايمان
طهارة الباطن عن الشرك والطهور طهارة الظاهر من النجس وقيل المراد بالطهور
تزكية النفس من الاخلاق الردية فيكون شطر الايمان الكامل وقال النووي المراد من الايمان
هنا الصلاة كما قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اى صلوتكم ولما كان صحة الصلاة
باجتماع شرايط واركان جعل الطهارة التي هي من شرايطها كالشطر منها ولا يلزم في الشطر
ان يكون نصفا حقيقيا وهذا اقرب الاقوال والحمد لله يملأ الميزان المراد به عظم ثوابه
وسبحان الله والحمد لله يملأن روي بتاء التانيث على اعتبار الجملة وبالتذكير على
ارادة الذكر يملأن او يملأ ما بين السموات والارض هذا شك من الراوي اى يملأ ثواب كل منهما
ما بين السموات والارض لو قدر جسما وقيل معناه يملأ ما بينهما ان التسبيح والتحميد
قال الله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده والصلوة نور يعني يكون نورا لصاحبها في القبر
او في يوم القيمة حتى يوصله الى الجنة كما قال الله تعالى نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم
او معناه يستضاء به في ظلمات الدهر كما قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء
والمنكر والصدقة برهان اى حجة على صدق صاحبها لان المال شقيق الروح وبذله
بطيبة النفس كبذل الروح في سبيل الله او معناه يكون شاهدا للمتصدق يوم القيمة على
اداء ما عليه او يكون علامة يستدل بها على صالح حاله [illegible] والصبر ضياء
يعني به الصبر المحمود في الشرع وهو الصبر على التكاليف الشرعية وبذلك يخرج به العبد
عن عهدتها فيكون ضياء ولكونه اساس الاركان الاسلام قال عليه السلام في حقه
ضياء وفي حق الصلوة نور لان الضوء اكثر انارة او يقال المراد بالصبر الصوم [illegible] عنه
بلان الصوم حبس النفس عن المفطرات مع النية فيكون الصابر هو الصائم [illegible] وكانه
عليه السلام عني في هذا الحديث الاركان الثلثة للايمان وهي الصلوة والزكوة والصوم
والقران حجة لك اى دليل على نجاتك ان عملت به او عليك اى دليل على سوء حالك ان لم تعمل

كل الناس يغدو فبايع نفسه فهو بايع فالمبتدا محذوف كثيرا بعد فاء الجزاء فمعتقها او
موبقها اي مهلكها او هو جزء اخر وجد من فبايع يعني كل واحد من الناس يسعى في امر نفسه فاذا عمل
او ربح استحق بعمله عوضا فكانه باع نفسه فان عمل خيرا يجد خيرا فيكون معتقها من النار
وان عمل شرا يستحق شرا فيكون موبقها او يقال المراد بالبيع هنا الشري بقرينة قوله فمعتقها لان
الاعتاق انما يصح من المشتري فمنهم من ترك الدنيا واثر الاخرة يكون مشتريا نفسه من ربه
بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الاخرة واثر الدنيا يكون مشتريا بالاخرة فيكون موبقها
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عند الظلم ظلمات يوم القيمة المراد بالظلمات الشدايد كما فسر
بها في قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر يعني الظلم سبب لشدايد صاحبه ويجوز ان
يراد بها معناها الحقيقي فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم في الظلمة فلا يهتدي الى السبيل
حين يسعى نور المؤمنين بين ايديهم ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عند العايد
في هبته كالكلب يعود في قيئه ثم قال المص بعلامة متفق لكن العبارة في صحيح مسلم كالكلب يقيء ثم يعود في
قيئه الحديث يدل على ان الرجوع في الهبة ممنوع عنه مطلقا لانه تشبيه بشيء مستنكر جدا وبه
عمل الشافعي الا انه خرج عنه رجوع الوالد فيما وهب لبعض ولده فانه جايز عنده لما روي
انه عم قال النعمان بن بشير حين وهب لبعض اولاده غلاما ارجعه والحنفية اجازوا الرجوع
فيما وهب للاجانب الا لمانع منه مانع واعتذروا عن هذا الحديث بان رجوع الكلب في قيئه لا
يوصف بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه وقع بامر مكروه فيثبت فيه الكراهة واعتذروا عن هذا
الحديث بان رجوع الكلب في قيئه لا يوصف بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه م معقل بن يسار رضه روي
مسلم عند العبادة في الهرج اي في وقت الفتن واختلاط امور الناس كهجرة الي اي كثواب
الثواب او يقال المهاجر في الاول وكان قليلا لعدم تمكن اكثر الناس من ذلك فكذا العابد
في الهرج قليل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عند العجماء جبار يعني تلف البهيمة
هدر لا ضمان على صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يوجد منه تفريط اما اذا وجد
كما في صورة كونه راكبا عليها او قايدا لها او سايقا ففيه ضمان على التفصيل المذكور الذي
في الفقه والبئر جبار يعني اذا وقع في البئر شيء فتلف لا ضمان على حافرها في ملكه او في فلاة
ليست ملك احد اما اذا حفرها في الطريق او في ملك الغير بغير اذنه فالضمان على حافرها
والمعدن جبار الحكم في حفره كالحكم في حفر البئر وفي الركاز الخمس فهو يطلق على المعدن
والكنز والمناسب هنا ان يحمل على المعدن لانه عليه السلام بعد ما بين ان ما يتلف به هدر
يعني ان ما يحصل منه فيه الخمس ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عند العمرة الى العمرة

كفارة

هذا اذا احرزها



كفارة لما بينهما اي من الصغاير والحج المبرور وهو الذي لا يخالطه شيء من المآثم وقيل هو
المقبول المقابل بالبر وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عند العمرى جايزة ق جابر رضه اتفقا على الرواية عند العمرى لمن وهبت له العمرى في هذا
الحديث بمعنى المفعول اي ما يعمر وفيما قبله بمعنى المصدر تقدم بيان العمرى والخلاف فيه
في الباب الاول في حديث من اعمر عمرى ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عند الغسل
يوم الجمعة واجب والجمهور على انه سنة لقوله عم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل
فالغسل افضل فاولوا الحديث بان المراد بالواجب هنا المندوب لانهم كانوا يلبسون
الصوف ويتأذى بعضهم بريح بعض عبر عنه بلفظ الواجب ليكون ادعى الى الاتيان
فان قلت قوله عليه السلام غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل على انه ليس بمعنى المندوب
قلنا معناه كصفة غسل الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان وجوبه وفي حديث
سنة على كل محتلم اي بالغ فان قلت هذا يشير الى ان المراد بالواجب الاصطلاحي والا لكان
الغير محتلم ايضا قلنا ذكر المحتلم لان الغسل غالب فيه لا للاحتراز عن غيره وان يستن اي يستعمل السواك
وهذا عطف على المبتدا وكذا قوله وان يمس طيبا ان وجد وهذا العطف يدل على ما قلنا
بان الواجب ليس على معناه الاصطلاحي ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية الفخر والخيلاء بضم
الخاء وفتح الياء الكبر في الفدادين بتخفيف الدال جمع فداد بتشديد الدال وهي البقرة التي
يحرث بها والمراد اصحاب الفداد وروي بتشديد الدال فعلى هذا لا احتياج الى التقدير
المضاف لانه يقال لصاحب البقر والابل ولصاحب الحمار فداد قال التوربشتي رواية التشديد
اصوب الروايتين وقال الاصمعي الفدادون بالتشديد هم الذين تعلو اصواتهم في
حروثهم ومواشيهم من فد الرجل اذا اشتد صوته من اهل الوبر اي اهل البادية
والسكينة في اهل الغنم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عند الفطرة خمس وهي السنة
القديمة التي اختارها الانبياء واتفق من امر بها ابراهيم عليه السلام وذلك قوله تعالى
واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن واتفقت عليها الشرايع وكانها امر جبلي فطروا
عليها كذا قال القاضي وقيل الفطرة الدين والمضاف هنا محذوف يعني توابعه ولواحقه
وقال النووي هذا الكلام وان كان يقتضي حصر السنة في الخمسة ليس كذلك لما روي انه عم
قال عشر من الفطرة وزاد على هذه الخمس خمسا اخرى وهي المضمضة والاستنشاق والاستنجاء
بالماء وفرق الراس والسواك واقول هذا العدد من البيان غير واف لانه لا يخفى
المعرفة في علم المعاني من ان المبتدا المعرف باللام اذا لم يكن معهود يفيد القصر بعلى

الحصر

الوجهان يقال المراد من الفطرة في قوله عم الفطرة خمس السنة المتعلقة بآدم لانها من هو زائد
متصل بالبدن الختان وهو قطع الجلدة الزائدة من الذكر قال الشافعي انه واجب لانه
من شعائر الاسلام والكافر يتميز به من المسلم والحديث حجة عليه والاستحداد اي حلق
العانة بالحديد وانما ذكر لان ازالة شعرها بغيره لا يكفي على وجه السنة وقص الشارب
اي قطعه قال النووي المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة وتقليم الاظفار اي
قطعها والمستحب فيه ان يبدأ باليدين قبل الرجلين فيبدأ بمسبحة اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر
ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدأ بخنصرها ثم ببنصرها الى الآخر ثم يعود الى الرجل
اليمنى فيبدأ بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى كذا قال النووي ونتف الابط علم منه ان
حلقه ليس بسنة لان شعره يغلظ بالحلق فيكون اعون للرائحة الكريهة قال النووي النتف
فيه افضل لمن قوي عليه وحكي ان الشافعي كان يحلق ابطه فقال علمت ان السنة النتف
لكني لا اقوى على الوجع روى مسلم عن انس بن مالك قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم
الاظفار ونتف الابط والاستحداد ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وذلك من المقدرات
التي ليس للعقل فيه مدخل وكان كالمرفوع خ عبد الله بن عمر رض روى البخاري عنه الكبائر
الاشراك بالله انما اختار لفظ الاشراك لكونه غالبا في العرب وعقوق الوالدين
اي قطع صلتهما ماخوذ من العق وهو القطع وقيل عقوقهما مخالفتهما فيما لم يكن معصية
وهو قطع عصا الطاعة لهما وقتل النفس اي بغير حق واليمين الغموس اي الحلف على فعل
ماض كاذبا سميت غموسا لانها تغمس صاحبها في الاثم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضي حصر الكبيرة
في هذه الاربعة لكنه ليس بمراد لوجود الكبائر غير هذه فعلى الوجهين تقدير ههنا مضاف
يعني اكبر الكبائر وليس المراد بالاربعة المذكورة في الحديث اكبر مجموع الكبائر بل يراد به ان هذه
الاربعة من قبيل البعض الذي هو اكبر الكبائر اختلف الاقوال روي عن ابن عباس رض انه قال
كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحاق الاسفرايني قالوا ان كل ما نهى
الله عنه فهو كبيرة وبه اخذ سواء كان نهيه للتحريم او للتنزيه يتضمن مخالفة لله وهذا ذنب
عظيم بالنسبة الى جلال الله اقول على هذه الرواية لا يبقى الذنب الصغير وجود والنبي عم بين الصغيرة
انه فيكون ضعيفة وروي عنه ايضا انه قال كل ذنب اعقبه الله بغضب او لعنة او عذاب او
نحوها فهو كبيرة وبه اخذ الجمهور كذا قال القاضي عياض وقال الامام الواحدي الذنب اما
ان صغير او كبير ما لم يصف الشارع به والحكم تميز النبي عم بينهما ببيان ان اي نوع من انواع
الذنب صغيرة واي نوع كبيرة ليجتنب العبد عن كل الذنوب كما اخفى ليلة القدر ليطلب في كل
رمضان





رمضان وقال الشيخ الشارح كشف الغطاء ان الصغيرة والكبيرة انما يعرفان بالاضافة فصغيرة
اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها صارت كبيرة والى ما هو اكبر منها صارت صغيرة الا الكفر فلا
ذنب فوقه فيكون اكبر الكبائر واما اصغر الصغائر فلا سبيل الى معرفته اقول الغطاء في كشف
اكثر لان هذه الاضافة موقوفة على ان يعرف مراتب الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتها انما
توقفت على الاضافة فيكون دورا وايضا هذا البيان لم يرفع الغطاء لان الذنب في الصحيح الجمعة
الى الجمعة مكفرات للصغائر دون الكبائر فاذا كانت كل معصية كبيرة وصغيرة بالاضافة
تكون بها مكفرة وغير مكفرة وهذا مما يورث التحير فكيف يحصل به التمييز م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه الكلب الاسود شيطان سمي شيطانا لانه اعقر الكلاب في اخبثها واقلها نفعا واكثر
نعاسا وعن هذا قال احمد بن حنبل لا يحل الصيد به ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
الكلمة الطيبة صدقة يعني يحصل بها الثواب كثواب الصدقة ق سعيد بن زيد رض اتفقا على
الرواية عنه الكمأة بفتح الكاف واسكان الميم وبعدها همزة من المن اي مما من الله على عباده و
اعطاه او معناه يشبه بالمن الذي انزل من السماء في حصوله بلا تعب وزرع وماؤها
شفاء للعين قيل ان كان مخلوطا بالدواء وقيل ان كان الرمد حارا يكون ماؤه شفاء وان
كان باردا فالمخلوط والظاهر انه بمجرده شفاء لانه عليه السلام اطلق ولم يذكر الخلط ولما روي عن
ابي هريرة رض قال عصرت ثلاثة اكمؤ وجعلت ماءها في قارورة فكحلت منه جارية لي فبرأت
باذن الله قال النووي رأينا في زماننا اعمى كحل عينيه بمائها مجردا فشفي وعاد اليه بصره خ البراء
رض روى البخاري عنه الذي يخنق بضم النون نفسه في الدنيا يخنقها في النار اي يعذب في
الآخرة بمثل ما فعل والذي يطعنها بضم العين اي في الدنيا يطعنها في النار م انس رض روى
مسلم عنه المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيمة اي يكونون سادات والعرب تصف
السادات بطول العنق وقيل معناه اكثر ثوابا يقال لفلان عنق من الخير اي قطعة منه
وقيل معناه هم اكثر الناس جماعات يقال جاءني عنق من الناس اي جماعة ممن اجاب دعوة
المؤذن يكون معه وقيل معناه هم اكثر الناس رجاء لان من رجا شيئا طال اليه عنقه والناس
حينئذ يكون في الكرب بل المؤذنون اكثر رجاء بان يؤذن لهم في دخول الجنة فكان ذلك جزاء
مد اعناقهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن الروح كما ان خضوعهم كناية عن
الحزن وقيل معناه اذا وصل العرق الى افواه الناس يوم القيمة طالت اعناق المؤذنين في
الحقيقة لئلا ينالهم ذلك وروي اعناقا بكسر الهمزة يعني اسرعهم اسراعا الى الجنة وهذه الرواية
غير معتبرة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه المؤمن [illegible] المؤمنين الذين في الدين كما قال الكد

٧ لكونه

انما المؤمنون اخوة فينبغي ان يعاشروا معاشرتهم في التحابب والتصافي والاجتماع على التآلف
والتعاطف والاجتناب م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه المؤمن القوي وهو من لا يلتفت الى
الاسباب لقوة باطنه بل يتوكل على الله وقال النووي هو من الصدق رغبة في امور الاخرة فيكون
اكثر اقداما على العدو وقيل المؤمن القوي من صبر على مجالسة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم
الخير بمعنى المصدر وهو خلاف الشر والارشاد خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف
وفي كل خير يعني في كل واحد من القوي والضعيف خير لاشتراكهما في الايمان وهذا الخير
بمعنى المصدر وهو خلاف الشر احرص على ما ينفعك واستعن بالله اي اطلب المعونة
من الله في افعالك النافعة في الاخرة ولا تعجز اي عما ينفعك وان اصابك شيء فلا تقل لو
اني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو اي استعمال كلمة لو على
وجه منازعة القدر تفتح عمل الشيطان يعني من عمله اما من استعملها على وجه التاسف على ما فات
وعلم انه لن يصيبه الا ما شاء الله فلا يكره وقوله عليه السلام لو اني استقبلت من امري ما استدبرت
من هذا القبيل ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه المؤمن للمؤمن كالبنيان وهو
الحائط يشد بعضه بعضا يعني المؤمن لا يتقوى في امر دينه ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض
البناء يتقوى ببعضه وفيه حث على التعاضد في غير الاثم ق جابر رضه وابن عمر رضه اتفقا
على الرواية عنهما قالا ضاف النبي عليه السلام ضيف كافر فامر عليه السلام بشاة فحلبت فشرب حلابها ثم
امر باخرى فشرب حلابها حتى شرب حلاب سبع شياه ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله عليه السلام بشاة
فحلبت فشرب حلابها ثم امر له باخرى فلم يستتمها فقال عليه السلام المؤمن ياكل في معى بكسر الميم والقصر
واحد والكافر ياكل في سبعة امعاء قيل هذا خاص بذلك الكافر وتمثيل في حقه لانه كان ياكل
كثيرا فلما اسلم قل اكله وقيل هو عام لان المؤمن ياكل بقدر الحاجة فكانه ياكل في معى واحد
والكافر لشدة حرصه ياكل في امعاء والمراد من السبعة الكثرة لا يقال كم من مؤمن ياكل اكثر
من كافر لان المراد بالمؤمن المعرض عن شهوات الدنيا هذا ثابت بطريق الاغلب كقولك الرجل
اقوى من المرأة وقيل معناه ان المؤمن يسمي الله عند طعامه ولا يشاركه الشيطان والكافر
بخلافه وقيل معناه ان الدنيا سجن المؤمن فلا يهنا بها ولا ياكل لتعلق قلبه بالاخرة بخلاف الكافر
وقيل معناه ان المؤمن لا ياكل الا من جهة الحلال والكافر لا يبالي ما اكل لكن هذا التوجيه
لا يناسب ما تقدم من سبب ذكره م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه المؤمن يغار والله اشد
غيرا بفتح الغين وسكون الياء وقال اهل اللغة الغيرة والغير والتغاير بمعنى نفرة طبيعية [illegible]
في حديث لا احد اغير من الله ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها الماهر بالقرآن وهو الحاذق

الكامل



حرف م

الكامل في حفظه وقيل هو الذي يجود لفظ القرآن واخرج كل حرف من مخرجه مع السفرة جمع
سافر وهو الكاتب يراد بهم الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم
الكرام البررة جمع البار بمعنى المحسن ومعنى كونه معهم ان يكون في منازلهم ورفيقا
لهم في الاخرة لاتصافه بصفتهم من جهة انه حامل للكتاب وامين ومؤديه الى
المؤمنين والذي يقرا القرآن ويتتعتع فيه اي يتردد في تلاوته لضعف حفظه وهو
عليه اي القرآن على ذلك القارئ شاق يقال شق على الشيء يشق شقا ومشقة وكلاهم
الشق له اجران اجر لقراءته واجر لتعبه فان قلت لم يكن للماهر اجرين فيلزم ان يكون
المتتعتع افضل من الماهر قلنا لا يلزم لان كونه مع السفرة افضل من حصول اجرين
ق اسماء بنت ابي بكر رضه اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امرأة وقالت يا رسول الله
ان لي جارية فهل علي جناح ان اتشبع من زوجي بما لم يعطني فقال عليه السلام المتشبع وهو الذي يظهر
انه شبعان وليس كذلك بما لم يعط على بناء المجهول كلابس ثوبي زور قيل هو الرجل الذي
يلبس لباس الزهاد وباطنه متعلق بالفساد وكل منهما زور لانه مخالف بالنسبة الى الاخر وقيل هو الذي
يصل بكمه كما اخرى ليرى انه لابس قميصين وقيل هو من يلبس ثوبين لغيره ويوهم انهما له ق
علي رضه اتفقا على الرواية عنه المدينة حرم ما بين عير بفتح العين المهملة جبل بالمدينة الى ثور
وهو جبل بمكة فيه الغار الذي توارى فيه النبي عليه السلام حين هاجر قيل ظاهره ان ما
بينهما يحرم فعلى هذا ذكر ثور غلطا من الراوي وفي رواية ما بين عير واحد وهذه مستقيمة
كذا قيل وقيل عير جبل بمكة والمراد ان للمدينة حرما قدر ما بين عير وثور بمكة ويحتمل
انه عنى ما اراد بهما اللابتين موافقا لما سبق في كتاب النكاح في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة
تشبيها احدى اللابتين بعير لنتوء وسطها قال الجوهري [illegible] النصف في وسط عير
ولم تقع القدم في ظهرها غير واللابة الاخرى بثور لنفور الوحش لامتناعها عن الصعود فمن
احدث فيها حدثا اي ابدع في المدينة امرا غير معروف في السنة او اوى محدثا بكسر الدال اي نصر
مبتدعا وروي بفتح الدال اي امرا مبتدعا فمعنى ايوائه الرضاء به وفيه تنبيه على ان ترويج البدعة
والرضاء به كابداعها فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين يعني يكون مطرودا عند
الله عن اعطاء مرتبة الفائزين بلا عذاب وعند الملائكة والناس عن دعائهم له واللعنة
اذا وقعت اي وجدت على المسلم يراد بها هذا المعنى لكونه مطرودا عن الرحمة وهذه الجملة
يحتمل ان يكون اخبارا او دعاء عليه كذا في الحاشية لا يقبل الله منه يوم القيامة المراد به
نفي كمال القبول صرفا اي توبة او نافلة ولا عدلا اي فريضة او فدية اراد به الصيد

والشجر ان جنى في الحرم ويكون محمولا على التغليظ قال الشيخ اكمل الدين يجوز ان يكون معناه
لا يقبل الله منه فرضه ونفله ولا يكفر هذه الخطيئة وان كان يكفر بها ما شاء من الخطايا
كما قال عليه السلام الصلوات الخمس مكفرات لما بينهن فيجوز ان يكون هذا الذنب من الكبائر
التي لا يكفرها الصلوات ولا يمحوها من ديوانه الا التوبة فان مات غير تائب من جرمه
في ديوانه فاما يغفرها الله بمشيئته او بشفاعة النبي عم او يدخل النار فيطهر بها
ذمة المسلمين واحدة يعني امان واحد منهم كامان كلهم يسعى بها ادناهم اي يتولى
اعطاء الامان ادناهم في المنزلة والحقير نفسه الا اذا تضمن مضرة وفيه حجة لمن قال في
جواز امان العبد وحده فمن اخفر مسلما اي نقض عهده وامانه فعليه لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه اراد
به ولاء الموالاة يعني من عقد الموالاة وعقل عنه الاصل ليس للاسفل ان ينتقل عنه الى غيره الا بابانة
لما فيه من تضييع حقه واما اذا قبل لم يعقل عنه فجائز ان يعقد الولاء بغيره لعدم الاضرار
به وقيل المراد به ولاء العتاقة كقول العتيق لغير معتقه انت مولاي وهذا ولا يكون على
هذا التوجيه لا يبقى لقيده بغير اذن مواليه فائدة لان ولاء العتاقة لا ينتقل باذن مولاه
الا ان يحمل هذا القيد على الغالب لان العتيق اذا استاذن عن معتقه في ان يرث عن غير مولاه
لا ياذن له عادة وفي رواية ومن ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين لا يقبل منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا م سعد بن ابي وقاص رضه
روى مسلم عنه المدينة خير لهم اي لمن تحول عن المدينة من غيرها لو كانوا يعلمون بنحو
محذوف هو لما ارتحلوا عنها واتى بنفي العلم عنهم لان من ارتحل عنها ان علم انه خير له من
غيرها ولم يجر على موجب علمه صار كانه لا علم له وان لم يعلم كان النفي على مقتضى الظاهر ويجوز
ان يكون لو للتمني لا يدعها اي لا يترك المدينة احد رغبة عنها اي اعراضا عنها نصب على التميز
على انه مفعول له الا ابدل الله فيها من هو خير منه قيل كان هذا في حياته عم وفيه
ولا يثبت احد على لاوائها اي بالمد يعني وسكون الهمزة الاولى الى الشدة ايضا من جهة ضيق
العيش فيها وجهدها اي مشقتها من جهة وخامة هوائها الا كنت له شفيعا او شهيدا
يوم القيمة تقدم هذا الكلام في الباب الرابع في حديث لا يصبر على لاواء المدينة خ انس رضه
روى البخاري عنه المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها يعني الى المسعد
واذا ضمت خيرا يكون لان زمان مستعمل بين الدجال ولا الطاعون ان شاء الله يعني لا يكون فيها الطاعون
مثل الذي فيها في غيرها وهذا الاخير كدعاء النبي عم لها ان شاء الله هذا المنكر على وجه

التردد



التردد لله الشديد ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل فقال يا رسول
الله كيف تقول في رجل احب قوما ولم يلحق بهم فقال عم المرء مع من احب يعني من احب قوما
بالاخلاص يكون من زمرتهم وان لم يعمل عملهم لثبوت التقارب بين قلوبهم وربما تودي
تلك المحبة الى موافقتهم وفيه حث على محبة الصلحاء والاخيار رجاء اللحاق بهم والخلاص
من النار قال انس رضه ما فرح المسلمون بشيء مثل فرحهم بهذا الحديث م انس وابو هريرة
رضه روى مسلم عنه المستبان اي اللذان يسب كل منهما الاخر اي شتمه ما قالا يعني اثم ما قالا
من السباب وهو مبتدا خبره فعلى البادي اي اثم على البادي اذا من سب غيره يجوز للمسبوب ان
ينتصر ويسبه بما لا يكون كذبا وقذفا مثل ان يقول يا سباب يا ظالم يا جافي ولا يكون اثما فيه
نفسه لان الانتصار بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل ولكن العفو افضل لقوله تعالى
ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور فان قلت اذا لم يكن المسبوب اثما وبري
البادي عن ظلمه بوقوع القصاص بينهما فكيف صح ان يقدر فيه اثم ما قالا قلت اضافته بمعنى
في يعني اثم كائن فيما قالا وهو اثم الابتداء فعلى البادي حتى يعتدي المظلوم يعني اذا
تجاوز المسبوب في السب عن حده لا يكون الاثم على البادي فقط بل يكون الاخر اثما ايضا
باعتدائه فيه فاذا انتصر المسبوب يرتفع عن البادي اثم الابتداء كذا ذكره النووي ففي هذا تقدير فيها
فلا مضاف فالمعلوم ما قالا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه المسلم اخو المسلم لا يظلمه
اي لا ينبغي ان يظلمه ولا يسلمه هو من باب الافعال والهمزة فيه للسلب اي لا يزيل سلمه قال
الجوهري السلم بفتح السين وكسرها الصلح يذكر ويؤنث ق البراء بن عازب رضه اتفقا
على الرواية عنه المسلم اذا سئل في القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
فذلك قوله اي مصداق هذا الحكم قوله تعالى يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت
في الحيوة الدنيا وفي الاخرة الباء فيه للسببية والمراد به كلمة الشهادة تثبيتهم بها في الدنيا انهم
اذا ابتلوا عند ادا فتنة وفي الاخرة انه لا يتلعثمون اذا سئلوا في القبر عن معتقدهم
بالله وبالرسول ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه المسلم اي الكامل التام من سلم
المسلمون من لسانه ويده بان لا يتعرض لهم بما حرم من دمائهم واموالهم واعراضهم قدم
اللسان في الذكر لان التعرض به اسرع وقوعا واكثر وخص اليد بالذكر لان معظم الافعال
يكون بها ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه المهاجر من هجر ما نهى الله عنه يعني المهاجر
في الحقيقة من اجتنب ما نهى الله عنه لانه فضل على الدوام وفضل الهجرة من مكة كانت
في وقت ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الميت يعذب في قبره بما نيح عليه وفي رواية

ما يخ عليه باخ علينا تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث ان الميت يعذب م جابر رضه
روى م عنه الناس تبع لقريش في الخير والشر اي تابع في الاسلام والكفر يوضحه
الحديث بعده ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الناس تبع لقريش في هذا
الشان اي في الطاعة مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعني قريش كانوا متبوعين
في كفرهم لكون امر الكعبة في ايديهم فكذلك هم متبوعين في اسلامهم كذا قاله المظهر وقال
الطيبي معناه ان السابقين في الايمان بالرسول عم كان من قريش وكذا في الكفر لان اول
من رد دعوته عم وكذبه كان منهم وكانوا قدوة في طاعة النبي للناس فكافرين في قيل
معناه انهم اذا كانوا اخيارا سلط الله عليهم الخيار منهم واذا كانوا اشرارا سلط الله عليهم
الاشرار كما قيل اعمالكم عمالكم الناس معادن يعني هم متفاوتون في مقدار الشرف على حسب
الاستعداد كما يتفاوت المعادن فيما يخرج منها من الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة
الى ان ما في معادن الطباع من جواهر مكارم الاخلاق ينبغي ان يخرج برياضة النفوس
كما تخرج جواهر المعادن بالمقاساة والتعب خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام
يعني من كان مختارا منهم بمكارم اخلاقه في الجاهلية يكون مختارا في الاسلام اذا فقهوا بضم
القاف على المشهور وحكي كسرها اي اذا صاروا فقهاء عالمين تجدون من خير الناس من فيه
للتبعيض او زائدة على قول من يجوزه اشد الناس كراهية لهذا الامر اي الشان حتى يقع
فيه الى منه الاسلام يعني تجدون الناس اشدهم كراهة للاسلام كعمرو وعكرمة
ممن كانوا يكرهون الاسلام اشد كراهة فلما دخلوا فيه اخلصوا فصاروا اخيارا كذا قاله
القاضي ويجوز ان يراد منه الامارة فان من اعطيها بكراهة اياها اعانه الله عليها فيقوم
بحقها فيصير خيرا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة
واحدة قال النووي معناه كامل الاوصاف من الناس الصالح للصحبة والاستئناس قليل
كقلة الراحلة في الابل وهي البعير الكامل الاوصاف والاحوال القوي على الاسفار والاحمال
سميت راحلة لانه يجعل عليها الرحل فهي فاعلة بمعنى مفعولة اقول ● اذا قلت هذه الخيار
في زمن الرسول المختار ● فكيف يوجد في هذه الاعصار ● المملوة بالفجرة والاشرار ف
لله در من قال وقد كانوا اذا عدوا قليلا فقد صاروا اقل من القليل م ابو هريرة
رضه روى م عنه النجوم امنة للسماء الامنة بالفتحات مصدر بمعنى الامن كذا قاله
الجوهري فكيف وصفها بالامنة من قبيل رجل عدل يعني انها اسباب امن السماء فاذا
ذهبت النجوم اي تناثرت اتى السماء ما توعد من الانفطار والطي كطي السجل للكتب

اتى يكون



ويجوز ان يكون امنة جمع امين فعلى هذا التوجيه يكون فيه مبالغة وانا امنة لاصحابي
من قبيل قوله ان ابراهيم كان امة قانتا فاذا ذهبت اتى اصحابي ما يوعدون
من كثرة الفتن والاختلاف بينهم واصحابي امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي اتى امتي ما يوعدون
من ظهور البدع وغلبة اهل الاهواء ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الوتر ركعة
من آخر الليل وبه عمل الشافعي في اصل فضل الوتر وقال ائمتنا الحديث منسوخ ق
عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت اردت ان اشتري بريرة واعتقها بشرط
بايعها ان يكون الولاء لهم فقال عليه السلام اشتريها واعتقيها الولاء لمن اعتق استدل
الشافعي على نفي ولاء الموالاة لان اللام في الولاء للجنس قلنا لا نم انها للجنس بل للعهد بقرينة
ما قبل الحديث وانما جاز اعتاقها وان كان البيع بشرط فاسد لانه اقبضها فيجوز ترتب
العتق عليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال قال عبد الله بن زمعة ولد
على فراش ابي ولد فادعى عتبة انه ابنه فقال عم الولد للفراش اي لصاحب الفراش
وللعاهر الحجر قيل معناه للزاني الرجم لكن هذا انما يستقيم اذا كان محصنا ويجوز ان
يكون معناه وللزاني الخيبة فيما ادعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش
لانه يقال لفلان في فيه الحجر او التراب اذا خاب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية يحكي الراوي
عن رسول الله عليه السلام حكيم بن حزام وابو هريرة روى عنه كذا قاله الشيخان والترمذي
وغيرهم اليمين الكاذبة منفقة للسلعة مصدر ميمي يعني سبب لنفاقها ورواجها
في ظن المشتري ممحقة للكسب مصدر ميمي ايضا يعني سبب لمحق بركة المكسوب وذهابها
اما بتلف لحقه في ماله او بانفاقه في غير ما يعود نفعه اليه في العاجل او ثوابه في الآجل
او بقي عنده وحرم نفعه او ورثه من لا يحمده وروي بضم الميم فيهما ح ابن عباس رضه
روى البخاري عنه اليمين على المدعى عليه اذا لم يكن بينة تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث
لو يعطى الناس بدعواهم م ابو هريرة رضه روى م عنه اليمين على نية المستحلف يعني من
استحلف غيره على شيء ونوى الحالف غير ذلك المعنى سواء كان على يمينه او بقضاء
يعتبر نية المستحلف لا نية الحالف وبه عمل مالك وقال الشافعي اليمين على نية الحالف الا اذا
استحلفه القاضي في دعوى توجهت اليه اليمين فيعتبر نية المستحلف وحمل الحديث على
هذا اذا استحلفه القاضي بالله واما اذا حلفه بالطلاق فيعتبر نية الحالف لان القاضي لا
ليس للقاضي الزام الحلف بالطلاق فصل ثالث م ابو هريرة رضه روى م عنه
ايما امرأة اصابت بخورا وهو بالفتح ما تبخر به فلا تشهد معنا العشاء الآخرة

العشاء بالذكر لانه وقت انتشار الظلمة وخلو الطرق عن المارة بسبب النهي احتمال
وقوع الفتنة لانه انما يتمكن فيه من قضاء الاوطار بخلاف النهار وقيد العشاء بالاخرة
ليخرج المغرب ق ابو هريرة رضه انقطاع الرواية عنه ايما امرئ مسلم اعتق امرأ مسلما
استنقذ الله اي خلص بكل عضو منه اي بمقابلة كل عضو من العتيق المسلم عضوا منه من النار
تقدم البيان في الباب الاول في حديث من اعتق رقبة م جرير رضه روى مسلم عنه ايما عبد
عبد ابق من مواليه بفتح الباء اي فر عنهم اضافة ايما الى الشرط مثل او ما زائدة للتاكيد
وابق خبره لا صفة عبد لان المبتدا يبقى بلا خبر وجواب الشرط قوله فقد برئت منه
الذمة اي ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق ويجوز ان يراد
به الحرمة قال الجوهري الذمام بكسر الذال الحرمة يعني يخرج الآبق عن احترام المسلمين ولا
يكون احد ضامنا ونهي سيده في عقد به الجناية على اباقه فيما ابق من مواليه
فقد كفر اي كفران النعمة حتى يرجع اليهم م ابو هريرة رضه روى مسلم ايما قرية
اتيتموها واقمتم فيها يعني اذا اتيتم قرية من قرى الكفار وما اوجفتم عليها بخيل
ومحاربة بل صالحتم اهلها على مال فسهمكم فيها يعني ما اخذتم منهم يكون فيئا مصرفه
جميع المسلمين وايما قرية عصت الله ورسوله واخذتم منهم مالا بايجاف خيل وركاب
فان خمسها لله ورسوله ثم هي لكم يعني فذلك المال يكون غنيمة يؤخذ خمسها لله ولرسوله
ويقسم الباقي منها بينكم الحديث يدل على ان مال الفيء لا يخمس وعند الشافعي انه يخمس كمال الغنيمة
والحديث يكون حجة خ عمر رضه روى البخاري عنه ايما مسلم شهد له اربعة اي رجال
بعد موته بخير ادخله الله الجنة قال اي الراوي فقلنا وثلثة يعني وان شهد له ثلثة
بخير يدخل الجنة قال اي النبي عم واثنان قال اي الراوي ثم لم نسأله عن الواحد اي
عن ان الواحد اذا شهد لمسلم بخير هل يدخله الله الجنة تقدم الكلام في الباب الاول في
حديث من اثنيتم عليه خيرا اعلم ان المذكور في المتن يدل على انهم لم يقولوا وثلثة
والمروي عن ابن مسعود يدل على انهم سالوا عن الثلثة ثم سالوا عن الاثنين والظاهر
انه من باب الاختصار فصل خ ابن مسعود رضه روى البخاري عنه ايكم مال
وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه
قال فان ماله اي ماله الذي ينفعه ما قدم اي تصدق ومال وارثه ما اخر اي ينتفع
به وارثه ويحاسب عليه مورثه م جابر رضه روى مسلم عنه ايكم يحب ان هذا له بدرهم
يعني يشتريه بدرهم يعني جديا اسك اي صغير الاذن خلقة ويقال اسك للذي لا اذن له
لها كذا



لها كذا قال الجوهري هذا تفسير الراوي ميتا فتناوله اي النبي عم ذلك الجدي فاخذ باذنه فقالوا
ما نحب انه لنا بشيء وما نصنع به اي لا يصلح هذا ان ينتفع به قال النبي عم اتحبون انه
لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه لانه اسك بفتح الهمزة اسم كان اي كونه اسك
فكيف وهو ميت فقال فوالله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم اي من هوان
الجدي عليكم انما كانت الدنيا اهون لكونها ملهية عن الله ولهذا قال بعضهم الهالك
عن مولاك فهو دنياك م عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه ايكم يحب ان يغدو
كل يوم الى البطحان بضم الباء اسم واد بالمدينة اي متوجها اليه او الى العقيق بفتح
العين المهملة اسم واد فيها خصهما بالذكر لكون كل منهما اقرب المواضع التي يقام فيها
اسواق الابل الى المدينة فياتي منه بناقتين كوماوين الكوماء بفتح الكاف الناقة
العظيمة السنام قلبت الهمزة في تثنيتها واوا في غير اثم اي لا يكون حصولهما بسبب
فعل فيه اثم كغصب وسرقة ولا قطيعة رحم فقلنا يا رسول الله نحب ذلك قال افلا
يغدو احدكم الى المسجد فيعلم بضم اليا وتشديد اللام وفتح اللام كذا في نسخة
الشيخ برد الله مضجعه وقال شارح المشكاة فيعلم بفتح اليا وسكون العين صح كذا
او يقرأ اي يتلو تنازع فيه العاملان من كتاب الله عز اشك من الراوي وخبر المبتدأ
محذوف اي هما خير له من ناقتين وثلث اي ثلث ايات يقرأها خير من ثلث نوق
واربع اي اربع ايات يقرأها خير من اربع اي من اربع نوق ومن اعدادهن متعلق
بمحذوف يعني واكثر من اربع ايات يقرأها خير له من اعداد النوق على التفصيل المذكور
من الابل بيان من اعدادهن او بيان لها كذا قال القاضي وقال بعض الشراح يحتمل ان يراد
ان الايتين خير من ناقتين ومن اعدادهما النوق من الابل وثلث ايات خير من ثلث
ومن اعدادهن من الابل لانه ينتفع في الدنيا والايات ينتفع في الاخرة التي هي خير وابقى
وانما قال عليه السلام ذلك على وفق ما يعتقده ويتخيله المخاطب والا فالاية الواحدة
وما فيها خير من الدنيا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايكم يذكر حين طلع القمر وهو
مثل شق جفنة الواو فيه للحال والشق بالكسر النصف والجفنة بفتح الجيم معروف فقاله
اي النبي عليه السلام الحديث لما تذاكروا ليلة القدر عنده يعني انها تكون في اواخر الشهر
لان القمر انما يكون كذلك في العشر الاخر فصل خ انس رضه روى البخاري عنه اي رجل
عبد الله فيكم يعني عبد الله بن سلام قاله لليهود بعد اسلامه هذا الكلام من تغيير
السابق كلام المصنف او الراوي فقالوا خيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا

قال اى النبي عم ارأيتم اى اخبروني ان اسلم عبد الله جوابه محذوف بقرينة ما قبله يعني ان
اسلم عبد الله فاخبروني كيف هو قالوا اعاذه الله من ذلك اى من الاسلام فخرج عبد الله فقال
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا و
انتقصوه اى نسبوه الى العيب قال الجوهري يقال فلان ينتقص فلانا اى يعيبه فقال اى عبد الله
بن سلام هذا اشارة الى مصدر انتقصوا الذي كنت اخاف يا رسول الله وفى الحديث
دلالة على خيانة اليهود وشدة تعصبهم م ابن عباس رضي الله عنه اى واد هذا
قالوا وادى الازرق فهو واد بين الحرمين قال كانى انظر الى موسى هابطا من الثنية
وهي الطريق العالي في الجبل وله جؤار بضم الجيم بالهمزة يقال جار الرجل اى تضرع بالدعاء
الى الله بالتلبية ثم اتى اى النبي عليه السلام على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون الراء بالشين المعجمة
مقصورة الالف جبل قريب من الجحفة فقال اى ثنية هذه قالوا ثنية هرشى قال كانى انظر
الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة اى كثيرة الوبر عليه جبة من صوف خطام ناقته
بكسر الخاء المعجمة حبل يقاد به البعير خلبة بضم الخاء المعجمة وبالباء الموحدة وبينهما لام من الليف
وهو يلبي فان قلت النبي عليه السلام يحجان وهما في الاخرة قلت جوابه عرف مما سبق
في الباب السابق في حديث لقد رأيتني في الحجر فصل ق مالك بن بحينة رضي الله عنه
على الرواية عنه قال النووي اسم الراوي عبد الله بن مالك ابن القشب بكسر القاف وسكون
الشين المعجمة وبحينة بالباء الموحدة والحاء المهملة مصغرة على صيغة التصغير ام
عبد الله آلصبح اربعا الصبح اربعا بفتح الهمزة والمد فيهما استفهام على سبيل الانكار
قال الشارح اصليت سنة الصبح اربعا قاله لرجل صلى ركعتين في الصبح ثم لما اقيم قام
وصلى ركعتين اخريين وقال النووي المعنى تصلي فرض الصبح اربعا لانه اذا صلى ركعتين
بعد الاقامة كانه كمن صلى الصبح اربعا اذ لا صلوة بعد الاقامة الا المكتوبة م ابو هريرة
رضي الله عنه اتدرون ما الغيبة بالكسر يعني اتدرون جواب هذا جوابه السؤال
قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره يعني الغيبة ان تصف اخاك حال كونه
غائبا بوصف يكرهه ان سمعه قيل افرأيت ان كان في اخي ما اقول يعني قال بعضهم اخبرني يا
رسول الله ان كان اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة قال ان كان فيه ما تقول فقد
اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته بفتح الهاء قال الجوهري يقال بهته اذا قال عليه ما لم
يفعل ويقال بهت الرجل بكسر الهاء وضمها اذا تحير قالوا الغيبة مباحة في مواضع منها
ان يغتاب المظلوم الظالم لمن قدر على انتصاره بان يقول ظلمني كذا وكذا ومنها ان يغتاب

كيف رأى

ظلمني بـ لمن قدر



لمن قدر على تغيير المنكر فلان يفعل كذا فازجره ومنها الجرح المجروحين من الرواة
صونا للشريعة ومنها الاخبار بالعيب عند المشاورة في مواصلة انسان او بعيب
المبيع اذا لم يعرف المشتري ومنها ذكر الفاسق مما يجاهر من الفسق لا بعيب
آخر ومنها ان يكون مشهورا بلقب العيب فيكون كاللقب كالاعمش والاعرج م ابو هريرة
رضي الله عنه اتدرون ما هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا حجر رمي به
في النار منذ سبعين خريفا فهو يهوى اى يسقط عبر عن الماضي بالمضارع استحضارا
لتلك الحالة البعيدة في النار الآن وهو اسم للوقت الذي انت فيه وهو ظرف
غير متمكن وقع معرفة فلم يدخل عليه الالف واللام للتعريف لانه ليس له ما يشركه حتى
انتهى الى قعرها فهو بدل من الان قال اى النبي عم الحديث حين سمعوا وجبة بفتح
الواو وسكون الجيم سقطة مع صوت اى كلام ابن الاعرابي جاءت في ذلك الوقت يهودية
عمرها سبعون سنة فذلك قعرها الآن انتهى الى قعرها لكن الا وجه ان يحمل على
الوجبة حقيقة ويسمع الله لهم دون غيرهم صوتها خارقا للعادة ليبين النبي
عم قعرها وفي قوله عم اتدرون ما هذا وقولهم الله ورسوله اعلم دلالة عليه م ابو
هريرة رضي الله عنه على نقل الشيخ اتدرون ما المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له
ولا متاع اعلم ان المذكور في صحيح مسلم وجامع الترمذي وكتاب الحميدي وجامع
الاصول اتدرون ما المفلس هذا هو الظاهر لان بين سؤال عن الجنس وبين الوصف
وهنا بين النبي عم بوصف الذي لا يمكن ازالته بالكسب فالمفلس من امتي هذا بيان
المفلس في الحقيقة ولبيان احترازه عن سائر الامم من يأتي يوم القيمة بصلوة وصيام
وزكوة ويأتي قد شتم هذا قد هذه للتحقيق كما في قوله تعالى قد سمع الله وقذف
هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا يعني بغير حق في الجميع فيعطى
على بناء المجهول هذا من حسناته اى المظلوم بعض حسنات الظالم وهذا من حسناته
فان فنيت حسناته قبل ان يقضي ما عليه اى من الحقوق اخذ من خطاياهم اى خطايا
اصحاب الحقوق فطرحت عليه وهذه الاوزار كلها جزاء الاوزار فلا ينافي
قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ثم يطرح في النار خ عمر رضي الله عنه البخاري
عنده هذا آخر الحديث السابق في اول هذا الباب من ان جبرئيل جاء النبي عم يسأله
عن الاسلام والايمان والاحسان وغيرها اتدرون من السائل قلت الله ورسوله
اعلم قال فانه جبرئيل وفيه دلالة على ان الملك يتمثل في صورة بشر باذن الله اتاكم

استينافاى اى يحملكم بعملكم دينكم حالا يعنى عارضا تعليكم المراجعة بتثبيتهم على امر
لانهم كانوا غافلين بين يديهم قبلا انما احال عمر رضه العلم الى الله ورسوله مع قربه ذلك
على ان السائل ملك اشارة الى ان وظيفة المتعلم عند تحيره ان يستنطق ولايبادر
بالجواب بما تصوره ق ابن مسعود رضه انفقا على الرواية عنه اترضون ان تكونوا
ربع اهل الجنة بضم الباء وسكونها وفى الصحاح كل اسم على ثلثة احرف اوله مضموم واوسطه
ساكن يجوز فيه ضم وسطه مثل عسر وعسر وحلم وحلم قلنا نعم قال اترضون ان
تكونوا ثلث اهل الجنة وهذه الخطابات غير مختصة بالحاضرين بل اراد هم ومن بعدهم
من المسلمين قلنا نعم قال والذى نفس محمد بيده انى لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة
فان قلت لم بين من اول الامر كونهم نصف اهل الجنة بل تدرج من الربع الى الثلث
ومنه الى النصف قلت تكرير للتبشير وحملا اياهم على تجديد الشكر وتكثيره ثم انه عم روى فى
حديث اخر من النصف الى الثلثين وقال ان اهل الجنة مائة وعشرون
صفا وهذه الامة منها ثمانون صفا وانما هذا تفضل من الله تعالى لهذه الامة حيث
زاد عددهم فاخبر به النبى عم فانهم استبعدوا كونهم نصف اهل الجنة لسماعهم من
النبى عم ان من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون من اهل المحشر يختار واحد للجنة فانه عليه السلام
بقطاعهم وذلك ان الجنة تعنى كونهم نصف اهل الجنة بسبب ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة
يعنى مؤمنة وما انتم فى اهل الشرك الا كالشعرة وهى بفتح العين موصوفة البيضاء فى
جلد الثور الاسود وكالشعرة السوداء فى جلد الثور الاحمر فلا يستبعد دخولكم
الجنة ق عمر رضه انفقا على الرواية عنه اترون هذه المراة طارحة ولدها فى النار قلنا
لا فقال الله تعالى ارحم بعباده من هذه المراة بولدها قال الحميدى لكن
امراة من السبى اذا وجدت كذا وقع فى النسخ المصححة لكن صوابه اذ وجدت
لان اذ للمفاجاة يدخل الفعل واذا المفاجاة يدخل الاسم والمذكور فى صحيح مسلم اذ وجدت
صبيا فى السبى اخذته فالزقته ببطنها اى الصقته فارضعته ثم ق
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتاب من قبلكم سمعنا
وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير قال لما نزلت لله
ما فى السموات وما فى الارض وان تبدوا ما فى انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فقالوا
كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلوة اى الصلوة والصيام والجهاد والصدقة
وقد انزلت عليك هذه الاية ولا نطيقها قيل هذه الاية فى حق الشهود خاصة

لانهم



لانهم هم المذكورون فى سياق الاية يعنى ان تظهروا ما فى انفسكم من الشهادة او تخفوها
بكتمها وقيل انها عامة شاملة للخواطر المنهية والمعاصى المخفية فى النفوس قيل
يحاسبه الله ايلامه بها فى الاخرة وقيل يكون فى اصابة المكروهات والنوائب بتقديم الكلام
فان الحمل الاية منسوخة او معمولة فى الباب الثانى فى حديث ان الله تعالى تجاوز عن
امتى خ ام سلمة رضه روى البخارى اتريدين ان تدخل الشيطان بيتا اخرجه الله
منه اكراما لابى سلمة رضه بعد موته وحسن حجرته قال لامراة جاءت تسعد اى
تعين ام سلمة على البكاء على ابى سلمة لعل المراد من دخول الشيطان البيت معصيته من
فى ذكر التسبب وارادة المسبب انما جعل عادتها سببا لانها تقوى الغلبة البكاء
وهو تؤدى الى الصوت بكلمة غير مرضية ق عائشة رضه انفقا على الرواية عنها قال جاءت
امراة رفاعة الى النبى عم فقالت كنت عند رفاعة فطلقنى ثلثا فتزوجت عبد
الرحمن بن الزبير فوجدت ما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله عليه السلام فقال
اتريدين ان ترجعى الى رفاعة لا يحل لك الرجوع حتى تذوقى عسيلته ويذوق
عسيلتك وهى تصغير عسلة اراد بها الجماع شبهها لذته بلذة العسل وانث باعتبار
على ارادة قطعة وفى تصغيرها اشارة الى ان تلك اللذة وان قلت كفى به الجمعة
فقط كافية فى الحل وعن الحسن البصرى ان الانزال شرط لان حقيقة العسيلة يحصل
به والجمهور على خلافه وفى الحديث اشارة الى صحة نكاح الموقت وكلا انزال الا بعد ذوق
شىء وفيه دلالة على ان الثانى لا يحلل الا اذا احس اللذة قال لامراة رفاعة تطلق
رفاعة بكسر الراء وبالفاء والعين المهملة والقرظى بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة
وفطلقنى ثلثا ق البراء بن عازب رضه انفقا على الرواية عنه قال اهدى للنبى عليه السلام
ثوب حرير فجعلوا يلمسونها ويتعجبون من لينها فقال عليه السلام اتعجبون من لين هذه
لمناديل سعد بن معاذ فى الجنة خير منها فى الجنة خير منها والنبى ضرب المثل بالمناديل لان
المنديل ادنى الثياب وهى قطعة كرباس يمسح بها اليد فاذا كان هو خيرا فكيف وصف
اعلاها وفيه بيان فضيلة سعد ق ابو بكرة رضه انفقا على الرواية عنه ارايت معناه
اخبرنى انما استعمل رايت فى ذلك المعنى لان رؤية الاشياء طريق الى علمها وصحة الخبر
عنها ان كان اسلم وغفار بكسر الغين المعجمة ومزينة وجهينة التى كانت ناقصة القدر
عند العرب خيرا من بنى تميم وبنى عامر واسد بفتح الهمزة والسين وتنوين الدال
وغطفان بفتح الغين المعجمة وسكون الطاء المهملة وفتح النون لانه غير منصرف فخابوا

وخسروا الهمزة للاستفهام فيه للتقرير وضمير الجمع راجع الى بني تميم والقبائل التي بعده يعني
ان تلك الاربعة المفضولة في زعم العرب لكانت خيرا من هذه الاربعة التي هي
فاضلة وبعد ادعي في زعمهم خاب هذه الاربعة وخسرت قال الاقرع بن حابس
نعم قال النبي عليه السلام فوالذي نفسي بيده انهم اي قبيلة اسلم والقبائل التي بعدها
لكونها مسلمين لاخير منهم اي من بني تميم وما عطف عليه ولا اعتبار له فضلهم في الجاهلية
كفضل بلال وعمار وصهيب وسلمان على صناديد قريش بالاسلام واللام في لاخير
للابتداء اي بصيغة افعل مشتقا من خير مبالغة لان خير كان مصدرا مفيدا لمعنى
للتفضيل قال الاقرع بن حابس جيها قال انما تابعك سراق حجيج سارق الحجيج جمع الحاج
من اسلم وغفار ومزينة وجهينة وهذه الاسماء كلها لا ينصرف ف انس رضه انقطاع
الرواية عنه ارايت ان منع الله الثمر اي لم يحصل بوصول آفة سماوية يعني ثمر نخل اصلا باحد
الالفاظ ما الاستفهامية مبتدأ مال اخيك تقدم الكلام في الباب السابق في حديث ان بعت
من اخيك ثمرا فاصابته جائحة م ابو امامة رضه روى مسلم عنه قال اتى النبي عليه السلام
رجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا يعني ذنبا هو سبب للحد فاقمه علي فسكت عنه النبي
ثم عاد فسكت وقال ثالثة فاقيمت الصلوة فلما انصرف النبي عم تبع الرجل فقال يا رسول الله
اصبت حدا فاقمه فقال ارايت حين خرجت من بيتك اليس قد توضأت فاحسنت
الوضوء قال بلى يا رسول الله قال النبي عم ثم شهدت الصلوة معنا هذا معطوف على ما
قبله بتقدير همزة الاستفهام يعني ثم احضرت الصلوة معنا فقال نعم يا رسول الله قال فان
الله قد غفر لك حدك او ذنبك هذا شك من الراوي فان قيل كيف يكون الحد مغفورا
بالصلوة بعد ما وجب قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم يبين سببه عند الحاكم ولم يستفسر النبي عم
ايثار الستر فبلغ المراد من قوله حدك سبب حد لانه ذنبك وذلك السبب ان كان ذنبا يجوز
ان اشتبه في سقوطه بالصلوة وان كان كبيرة فمغفرته يكون بحسن الندامة عليه المقارنة بتلك
الصلوة ثم توبة طلب الحد ومما تؤيد ان ما قال الشارح اقول يحتمل ان يكون سقوط الحد
بتلك الرجل بخصوصه لحضور الصلوة مع النبي عليه السلام يؤيد ذلك ما قيل ان ذلك الرجل كان عمرو بن
غزية وكان يبيع التمر فقال لامراة في البيت تمر اجود منه فدخلت فوثب عليها وقبلها
فصار نادما فجاء رسول الله باكيا فنزلت اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات
يذهبن السيئات فقال الرجل الي هذه يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتي والمراد بالصلوة
الصلوات الخمس دخل في طرفي النهار الصبح والظهر والعصر وفي قوله وزلفا من الليل اي





ساعات منذ المغرب والعشاء ف ابن عمر رضه انقطاع الرواية عنه قال صلى بنا النبي عم
ذات ليلة صلوة العشاء وكان في ايام اخر عمره فلما سلم قام فقال ارايتكم ليلتكم هذه
فان راس مائة سنة منها الجار والمجرور صفة مائة اي مائة كائنة من هذه الليلة لا يبقى ممن
هو على ظهر الارض احد اي من تلك المائة هذا من جملة الاخبار بالغيب يعني كل نفس موجودة في
هذه الليلة على الارض لا يعيش بعدها اكثر من مائة سنة وانخرم الحديث تنقرض لمن يوجد
بعد تلك الليلة احتج بهذا من قال الخضر عم ميت والجمهور على انه حي واولوا الحديث
بان الخضر كان في ذلك الوقت على البحر وضعف هذا التاويل بان الارض متناول للبر
والبحر والمقابل للبحر هو البر لا الارض بل الوجه انه يقال الخضر مخصوص من هذا الحديث ف
ابن عباس رضه انقطاع الرواية عنه قال جاءت امراة فقالت يا رسول الله ماتت
امي وعليها صوم نذر افاصوم عنها فقال عم ارايت لو كان على امك دين فقضيته
اكان يؤدى عنها اي ذلك الدين عن امك قالت نعم قال فصومي عن امك وفيه دلالة
على جواز القياس في الشريعة وارشاد لها على العلة تقدم الكلام عليه في الباب
الاول في حديث من مات وعليه صيام ف ابو هريرة رضه انقطاع الرواية عنه ان النبي عم
لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه اي وسخه
من فيه زائدة قالوا لا يبقى من درنه شيء تنازع الفعلان في هذا المرفوع فجاز ان يكون
فاعلا لكل منهما على اختلاف المذهبين قال فذلك اي النهر المذكور مثل الصلوات الخمس يمحو الله
بهن الخطايا يعني الصغائر منها ف جابر رضه انقطاع الرواية عنه اركعت ركعتين
قال لا قال قم فاركعهما وفي رواية قم فاركع ركعتين وتجوز فيهما بتشديد الواو اي خفف
اداءهما قاله لسليك الغطفاني وقد مر التصغير الغطفاني حين جاء يوم الجمعة وهو قاعد
على المنبر فقعد سليك قبل ان يصلي تقدم بيانه في الكتاب الرابع في حديث اذا جاء
احدكم يوم الجمعة ف ابو هريرة رضه انقطاع الرواية عنه قال صلى بنا رسول الله عم
صلوة العصر فسلم في ركعتين فقام فاتكأ على خشبة في المسجد كانه غضبان وفي القوم
ابو بكر وعمر فهاباه ان يكلماه فقال رجل يقال له ذو اليدين يا رسول الله اقصرت الصلوة
ام نسيت قال عم كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل عم على
الناس فقال اصدق ذو اليدين قالوا نعم فقام رسول الله ما بقي من الصلوة ثم سجد سجدتين
للسهو بعد التسليم فان قلت قوله كل ذلك لم يكن خبر صادق لا محالة وليس مطابقا للواقع
ولا يدفع بان يقال معناه لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان سهوا لان السهو ما ينتبه صاحبه

بادنى تنبيه ولم يكن الامر كذلك ولا بان يقال معناه لم يكن قصر ولا نسيان بل كان انسانى
الله تعالى لانه لو كان مراده ذلك لما كان للسؤال فائدة قلت قوله لم يكن يكون مجازا عن قوله
لم اشعر لان عدم كونها التي يستلزم عدم الشعور به فيكون ذكرا للملزوم وارادة اللازم
احتج بالحديث مالك والشافعي واحمد على ان الكلام العمد في الصلوة ممن يظن انه ليس فيها
لا يبطلها لان ظن النبي عم انه اتم الصلوة وظن القوم انها نسخت من اربع الى ركعتين
لكن كلامهم ضعيف لان قول ذي اليدين بعض ذلك قد كان وقوله نعم انما كانا بعد قوله عم
كل ذلك لم يكن فكيف ظنوا النسخ وقال النووي هذا الخطاب والجواب كان مع النبي عم
فذلك لا يبطل الصلوة عندنا ولا يخفى ان هذا اضعف مما سبق والحنفية اعتذروا
عن الحديث بالوجهين احدهما ان كلامهم كان بالاشارة لما ورد في حديث حماد فاومأوا
اليه لكن لا يخفى بعده لانه خلاف الظاهر مع انه يمكن الجمع بين الروايتين بان كان فعل بعضهم
ايماء وبعضهم كلاما او اجتمع الامران في بعضهم وثانيهما يحتمل على انه كان قبل نسخ الكلام
في الصلوة توفيقا بين الدلائل ذكره كان بعده لما فعل كذلك فان قلت الرجوع الى قدر
الصلوة بقول الغير غير جائز فكيف عم قلنا رجوعه كان بتذكره عم لا بقولهم ق كعب
بن عجرة رضه اتفقا على الرواية عنه بضم العين وسكون الجيم ابو ذا يؤذيك هوام راسك
قلت قال فاحلق وصم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك نسيكة بضم السين
اي اذبح ذبيحة لكن الصوم يجوز في اي موضع كان والذبح مختص بالحرم بالاتفاق
واما الاطعام فغير مختص بمكة عندنا خلافا للشافعي ولا ادري بأي ذلك بدأ من
كلام الراوي يعني ذكر النبي عليه السلام هذه الاجزية ولا اعرف بايها بدأ في الذكر قاله زمن
الحديبية حين راى النبي عليه السلام محرما والقمل يتناثر على وجهه قال الراوي فيه نزلت
هذه الاية فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايحب احدكم اذا رجع الى اهله ان يجد فيه ثلث خلفات
بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام جمع خلفة وهي الحامل من النوق عظام سمان جمع سمينة
قلنا نعم قال فثلث ايات الفاجر او يقرؤهن ... يعني اذا تقربها زعمتم انكم تحبون فاعلموا
ان ثلث ايات يقرأ بهن احدكم في صلوته خير له من ثلث خلفات عظام سمان وفيه بيان
عظم ثواب القران وانه خير مما يطلبون خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه ايعجز
احدكم ان يقرأ ثلث القران في ليلة قال الراوي لما قال النبي عليه السلام هذا الحديث
قالوا اينا نطيق ذلك يا رسول الله فقال عم قل هو الله احد الى اخر السورة يعدل

ثلث



ثلث القران تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان تجزئة القران بثلثة اجزاء م سعد
بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه ايعجز احدكم ان يكسب كل يوم الف حسنة فسأله سائل من جلسائه
كيف يكسب احدنا الف حسنة قال النبي عم يسبح مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة او يحط عنه
الف خطيئة مصداقه قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها او يروى ويحط بالواو
فيكون المكسوب الفين مصداق هذه الرواية قوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء فصل
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الا احدثكم حديثا عن الدجال اي عن صفاته ما حدث
به نبي قومه بسبيله صفة لحديثا وما في نافية انه اعور وانه يجيء بمثال الجنة والنار فالتي
يقول انها الجنة هي النار اي سبب للعذاب بها واني انذركم كما انذر به نوح قومه م
ابو ذر رضه روى مسلم عنه الا اخبركم باحب الكلام الى الله ان احب الكلام الى الله
سبحان الله وبحمده فائدته تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث ما اصطفى الله
لملائكته ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما سمعت فاطمة حصول اماء وعبيد
من السبي عند رسول الله اتت اليه فسألت منه خادما يعينها وكانت اشتكت يدها من ادارة
الرحى الا اخبرك بما هو خير لك منه اي مما سألت تسبحين الله ثلثا وثلثين وتحمدين
ثلثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا وثلثين تكبرين الله اربعا وثلثين قالت فاطمة حين سألته
خادما احب النبي عم لها ما احب لنفسه من اختيار الفقر والصبر عليه م سلمة بن الاكوع رضه
روى مسلم عنه قال غزونا مع رسول الله عليه السلام رجلا يجيء حتى وضعت بين عليه فقلت
والله ما رايت رجلا اشد حرا من فقال عليه السلام الا اخبركم باشد حرا منه
يوم القيمة هذين لك الرجلين الراكبين المقفيين بتشديد الفاء المكسورة اي الراجعين
المنصرفين من القفا المشار اليهما كانا من اصحاب النبي وقيل صوابه هذان لانه على انه يكون
خبر مبتدأ محذوف اي هو هذا لك الجاه كلاهم لكن يحتمل ان يكون منصوبا بتقدير انظر
فلو تخطأ وفيه اشارة الى شدة حر يوم القيمة فيهما كانا من اصحابه عم هو انهما
كانا منافقين فانه كان يظهر ان الصحبة ويمكن ان يقال ليس في الحديث ما يدل على الخلود
فيجوز ان يكونا في ذلك الحر زمانا طويلا ق حارثة بن وهب الخزاعي رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه قيل ما روى له سوى احاديث في الصحيح منها ان رجة الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف
متضعف بفتح العين وهو المشهور يعني من يستضعفه الناس ويحتقرونه وروي بكسر
العين معناه متواضع وقال القاضي المراد به الخاضع لله لو يقسم على الله لابره
الا اخبركم باهل النار كل عتل بضم العين والتاء وتشديد اللام هو الجافي الشديد

الخصومة بالباطل جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة هو الذي يجمع ويمنع وقيل
السمين الثقيل المعاشرة والتنعم مستكبر قال النووي المراد بالحديث ان اغلب اهل الجنة
والنار هذان الفريقان م زيد بن خالد الجهني رضه روى مسلم عنه الا اخبركم بخير الشهداء
جمع شهيد بمعنى شاهد الذي ياتي بشهادته هو خبر مبتدا محذوف قبل ان يسالها على
بناء المجهول اي قبل ان يطلب منه الشهادة تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث خير
امتي القرن الذي بعثت فيه ق ابو واقد بالقاف الليثي اتفقا على الرواية عنه قيل مات وله
اربعة وعشرون وتحديثا الرواة الصحيحين حديثين احدهما هذا والاخر اقبل قال بينما رسول
الله في المسجد اذا قبل ثلثة نفر فراى احدهم فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الاخر فجلس
خلفهم واما الثالث فادبر فقال عليه السلام الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم فاوى
الى الله اي التجا الى الله بان دخل مجلس رسول الله فاواه الله قربه اليه وجعله مقبولا
واما الاخر فاستحيى يعني ترك المزاحمة في الدخول في المجلس لاجل الحياء من النبي م و
جلسائه فاستحيى الله عنه يعني غفر ذنوبه واما الاخر فاعرض الله عنه يعني سخط عليه وهذا
محمول على انه ذهب معرضا لا لعذر وفيه فضيلة مجلس العلم والحاضرين بسماعه م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا محوها كناية عن غفرانها والمراد بمحوها
من كتاب الحفظة ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره
جمع المكره بمعنى الكره والمشقة يعني تمامه بايصال الماء الى مواضع الفرض حال الكراهة مثل
شدة البرد والم الجسم وكثرة الخطى جمع الخطوة بضم الخاء وهو موضع القدمين واذا
فتحت يكون للمرة وكثرتها انما تكون ببعد الدار او بكثرة التكرار الى المساجد وانتظار
الصلوة بعد الصلوة سواء ادى الصلوة بجماعة او منفردا في المسجد في بيته وقيل اراد
به الاعتكاف فذلكم الرباط وهو ملازمة ثغر العدو يعني العمل المذكور الرباط لانه
يمنع اتباع الشهوات فيكون جهادا اكبر واتى باسم الاشارة اشارة الى تعظيمه بالبعد وقيل
معناه ثوابه كثواب الرباط ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها الا استحيي ممن تستحيي منه
الملائكة يعني عثمان بن عفان تقدم سببه ذكره في الباب الثاني في حديث ان عثمان جاء يستاذن والمراد
من استحياء النبي م والملائكة من عثمان توقيره وتعظيمه خ ابو بكرة رضه
روى البخاري عنه الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق
الوالدين تقدم بيان الكبيرة وكل من الاشراك والعقوق في هذا الكتاب الاشراك بالله وكان
متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة الزور فقال الا وقول الزور وشهادة الزور





الا وقول الزور وشهادة الزور يعني انهما من اكبر الكبائر ايضا انما افردهما بالذكر ثالثا مرات
وتكرارا لاجل الاهتمام بشانهما وتغليظ حرمتهما عند ذكرهما بعد الشرك وذلك لانهما اسهل
وقوعا بين الناس والحوامل عليهما كثيرة كالعداوة وغيرها فما زال يقولها اي النبي م
جملة الا وقول الزور وشهادة الزور حتى قلت لا يسكت وهذه الثلثة وان كانت من
طائفة اكبر الكبائر لكن بينها تفاوت في الرتبة وكذا في الزور متفاوتة لمفاسده الا
ترى ان الكذب بالتنفل لا يساوي الكذب بفتح الرتبة م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه
الا انبئكم ما العضه بكسر العين وفتح الضاد المعجمة وروي بفتح العين وسكون الضاد
وهذا اشهر رواية هي النميمة وهي اسم لنقل الكلام على وجه الافساد قال الجوهري العضه
هو الكذب والبهتان القالة بين الناس وهو مصدر بمعنى القول كثرت قال الناس كذا في الصحاح
وهو هنا بمعنى المقولة قال النووي تقدير الحديث واسد لكم العضه الفاحش الغليظ
التحريم قال شارح المصابيح مثل البدع وهم الذين يكثرون ويوقعون الخصومة بين
الناس اقول على هذا لا يتعلق القالة بما قبله الا ان يقدر قبله مضاف اي نميمة القالة فتكون
صفة فيكون صفة للنميمة او بدلا عنه ق عمرو بن العاص رضه اتفقا على الرواية عنه الا ان
ال ابي فلان قال النووي هذه الكناية من بعض الرواة خاف من الفتنة في نفسه او غيره
ان سماه فكنى بحيلة ما روى ان الراوي قال سمعت النبي م جهارا يقول ان ال ابي فلان
ليسوا لي باولياء قال القاضي قيل المكنى عنه هو الحكم بن العاص انما ولي الله وصالح المؤمنين
قيل المراد به الانبياء وقيل ابو بكر وعمر رضه وقيل علي رضه زاد البخاري ولكن لهم رحم
ابلها بضم الباء وتشديد اللام اي اصلها ببلالها بكسر الباء الموحدة الثانية والاولى
للتشبيه اي اصلها بصلتها والاحسان اليهم وروي بفتحها فيكون جمع بلل مثل جمل و
جمال ق ابو مسعود رضه عقبة بن عمرو الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنه الا ان الايمان
ههنا اشارة الى اليمن تقدم توجيهه في هذا الباب في حديث الايمان يمان وان
القسوة وغلظ القلوب اي شدتها هذا عطف تفسير بمعنى القسوة في الفدادين عند
اصول اذناب الابل تقدم معنى الفدادين في هذا الباب في حديث الجفاء والخيلاء في
الفدادين حيث يطلع قرنا الشيطان اي ناحيتاه المراد به المشرق فان الشيطان
ينظر في وقت طلوع الشمس في ربيعة ومضر بدل من حيث بالفتح لانهما لا ينصرفان
للعلمية والتانيث يعني ان القساوة فيهم لانهم عاندوا النبي م وابوا عن اجابة الحق
م عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي الا ان القوة

ذكره ثلث مرات اشارة الى الاهتمام بشأن الرمي لانه يدفع العدو من بعيد ولا قوة
اقوى منه قال تعالى على المنبر لا قوة واعدوا لهم ما استطعتم من قوة وفي الحديث تفسير
القوة المذكورة في الاية ق المسور بن مخرمة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الا بني هشام بن
مغيرة استاذنوني ان ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا آذن لهم ثم لا آذن لهم ثم لا آذن
لهم ذكره ثلث مرات اشارة الى غاية نفرته الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح
ابنتهم فانما ابنتي بضعة بفتح الباء قطعة من اللحم يعني جزء مني يريبني بفتح ياء المضارعة
ما رابها قال الجوهري يقال رابني فلان اذا رأيت منه ما يكرهه يعني الامر الذي يكرهه
ابنتي فانا اكرهه ويؤذيني ما آذاها تقدم تتمة البيان في الباب الثاني اتفقا
ق فاطمة رضه اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن ابيها النبي م
ثمانية حديثا لها في الصحيحين حديث واحد قالت عائشة كانت ازواج النبي م عنده
فاقبلت فاطمة تمشي فلما رآها قال مرحبا يا بنتي فاجلسها في جنبه ثم سارها فبكت
بكاء شديدا فقلت لها اخصك رسول الله بسر من بيننا ثم انت تبكين فلما رأى
حزنها سارها الثانية فضحكت فلما قام رسول الله سألتها عما سارها فقالت ما كنت
لافشي سر رسول الله فلما توفي م كررت عليه فقالت اما حين سارني في الاولى اخبرني
ان جبرئيل م كان يعارضني في القرآن كل عام مرة وانه قد عارضني به العام مرتين
ولا ارى الاجل الا قد اقترب فاتقي الله واصبري فاني نعم السلف انا لك وانك اول
اهلي لحوقا بي فبكيت لذلك وحين سارني في الثانية قال الا ترضين ان تكوني سيدة نساء
المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة قالت فلهذا ضحكت في المصابيح وفي الحديث معجزة للنبي م
حيث اخبر في حيوته عن لحوق ابنته اليه وفضلها كما قال ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
قال بكى النبي م لما مات ابنه ابراهيم فقال له الناس تبكي يا رسول الله فقال م الا تسمعون ان الله
لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا اشار به الى اللسان او يرحم
ق ابو هريرة رضه روى البخاري عنه الا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم
لانهم كانوا ينسبونني الى الصفات الذميمة من السحر والكهانة وغيرهما والله يرد عليهم
ويذودهم عني ويخيبهم فيما طمعوا اي منه حتى يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وفيه تعريض
لهم لانهم كانوا يقولون له مذمما مكان محمد ويقلبون اسمه ثم يشتمون مذمما ويلعنون
مذمما كانت العوراء زوجة ابي لهب تقول مذمما قلينا ودينه ابينا وامره عصينا
انا محمد اي كثير المحمدة وموصوف بالصفات الحميدة م حذيفة رضه روى مسلم عنه الا رجل

يأتينا





يأتينا بخبر القوم بخلط صفته رجل وهو مبتدا خبره جعله الله معي يوم القيامة قاله
ثلث ليلة الاحزاب قال الراوي فلم يجبه احد قال قم يا حذيفة اذهب فأتني بخبر
القوم فلا تذعرهم علي اي لا تخوفهم لئلا يقبلوا الي فلما اتيتهم رأيت ابا سفيان
يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس فاردت ان ارميه فذكرت
قول رسول الله لا تذعرهم علي فرجعت فاخبرته خبر القوم فالبسني م فضل عباءة فلم
ازل نائما حتى اصبحت وفيه معجزة استجابة دعوته حيث لم يحس بالبرد م جابر رضه
روى مسلم عنه الا لا يبيتن رجل عند امرأة ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا محرم منها الخلوة
بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا كانت او نهارا ثيبا كانت او بكرا والتقييد بالثيب
والبيتوتة اخراج الكلام على الغالب لان الثيب في النهار والبكر مطلقا مصونة في العادة
خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه الا من كان حالفا فلا يحلف الا بالله الغرض منه النهي
عن الحلف بمخلوقات الله تعالى كما كانت عادتهم في الجاهلية لا عن الحلف بصفاته تقدم الكلام
في الباب الاول في حديث من كان حالفا فليحلف بالله م جندب بن عبد الله رضه
روى مسلم عنه الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد
اي اماكن للسجود لهم او لاعتقادهم ان العبادة فيها افضل لكونها اخذ متبركا تعظيما
لهم الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انهاكم عن ذلك وهو اشارة الى مصدر
تتخذوا فصل ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه الم اخبر على بناء
المجهول انك تصوم ولا تفطر وتقوم الليل قال فلا تفعل وفيه حذف تقديره وتقوم
الليل فلا تنام لا تلتبس تنفي الصلوة بل عنها مع عدم النوم فان لعينيك حظا
اي من الطعام ولاهلك حظا اي من الجماع ولا تضعف نفسك بصيام الدهر حتى تنقطع
في ذلك ولا تقدر على وقوع زوجتك فصم وافطر وصل ونم وصم من كل عشرة
ايام يوما ولك اجر تسعة اي فقابل صوم تسعة ايام من ذلك اليوم وروي
فانك اذا فعلت ذلك اي الصوم بلا افطار والصلوة بلا نوم هجمت عيناك
اي غارت ونفهت بالنون وكسر الفاء اي اعيت وكلت نفسك احتج بالحديث من
منع صيام الدهر بقوله لا صام من صام الابد واجاب عنه من جوزه كابي حنيفة و
مالك والشافعي بان النهي كان مختصا بالراوي بدليل قوله م في بعض الروايات فانك
لا تستطيع ذلك او يقال انه محمول على حقيقته بان يصوم كل السنة بالعيدين وايام
التشريق فلا يكون صائما لارتكابه المنهي م عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه الم تر

هذه كلمة تعجب ايات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن فقط هذا بيان التعجب يعني لم ير
ايات كلهن تعويذ غير هاتين السورتين يعني قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب
الناس وفي الحديث دليل على انهما من القران ورد على من نسب الى ابن مسعود انهما ليستا من
م ابو هريرة رضه رفعه ما عند الله الم تروا الانسان اذا مات شخص بصره اي ارتفع اجفانه قالوا
بلى يا رسول الله قال فذلك حين يتبع بصره نفسه اي روحه تقدم البيان عليه في باب
الغزو ان الروح اذا قبض تبعه البصر ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها الم تري
بكون اليا خطاب لعائشة رضه اصل ترائي فاعل ان قومك اراد به قريشا حين بنوا
الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم جمع قاعدة وهي الاساس اي عن بنائها الاول قريبا من
سبعة اذرع وكان بناؤهم قبل النبوة بخمس سنين فقلت يا رسول الله الا تردها على
قواعد ابراهيم قال اي النبي م لولا حدثان قومك وهو بكسر الحاء يعني لولا قرب عهدهم
بالكفر لفعلت اي لرددت الكعبة الى بنائها الاول وقال العلماء بني البيت خمس مرات
بنته الملائكة ثم ابراهيم ثم قريش في الجاهلية وكان النبي م ينقل معهم الحجارة ثم بناها عبد
الله بن الزبير على ما يحكى ان البيت لما احترق زمن يزيد بن معاوية حين غزاها
اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال ايها الناس اشيروا علي في الكعبة
انقضها ثم ابني بناءها واصلح ما وهى منها فقال ابن عباس اري ان تصلح ما وهى وتدعها
على ما بعث عليه النبي م فقال ابن الزبير لو كان احدكم احترق بيته ما رضي حتى يجدده
فكيف بيت ربكم اني سمعت عائشة ان النبي م قال لولا ان الناس حديث عهد بكفر
وليس عندي من النفقة ما يقوى على بنائه لكنت ادخلت فيه من الحجر خمسة اذرع وجعلت له بابا
يدخل الناس وبابا يخرج عنه قال فانا اجد اليوم ما انفق ولست اخاف الناس
فزاد فيه خمسة اذرع من الحجر فجعل له بابين وكان طوله ثمانية عشر ذراعا فزاد في طوله عشرة
اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك بن مروان فاخبره بما فعل ابن الزبير
فاجابه بانا لسنا في تلطيخ ابن الزبير في شيء فانقض البيت واجعله كالاول في
الطول ففعل واستمر الى الان على ذلك ويحكى ان هرون الرشيد سال مالكا ان يهدم الكعبة
ويردها الى بناء ابراهيم عم فقال مالك يا امير المؤمنين لا تجعل هذا البيت ملعبة
للملوك تذهب هيبته اخر صورة الناس فيه دلالة على جواز ترك المصلحة خوفا
من المفسدة ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما خرجت مع رسول الله
من مكة فاسرينا ليلتنا كلها [illegible]

انتصف



انتصف النهار نام م في ظل صخرة طويلة فجعلت انفض ما حوله فرايت راعي غنم فحلبت
منه لبنا فصببت على الماء فلما استيقظ م شرب منه فقال الم يان للرحيل قال اي
بلى اي يا رسول الله حان يعني الم يجي وقت الرحلة والرحيل ثم بعضه الرحلة فلما ارتحلنا بعد
ما زالت الشمس تبعنا سراقة بن مالك فلما دنا دعا عليه رسول الله م فساخ فرسه
في الارض اي دخلت قوائمه فقال يا محمد قد علمت ان هذا عملك فادع الله لي والله ما
انبئ احدا الا رددته فدعا رسول الله عليه السلام فنجى فقدمنا المدينة قال له بعد خروجه
الى المدينة فكان اهل المدينة سمعوا ان النبي م قد اذن له في الهجرة فكانوا اذا
صلوا الفجر اخذوا الاكمة وخرجوا الى ظاهر الحرة لقدومه حتى اذا لم يبق ظل رجعوا
فراى النبي م يهودي يوما على اطم من اطام المدينة فصرخ باعلى صوته يا معشر العرب
هذا صاحبكم الذي تنتظرونه فبادروا الى الاكمة وخرجوا حتى النساء والصبيان
ينادون يا محمد يا رسول الله كانت الجواري يضربن بالدفوف ويغنين طلع البدر
علينا من ثنيات الوداع وجب الشكر علينا ما دعا لله داع فنزل على بني النجار اخوال
عبد المطلب يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت اي مضت من شهر ربيع الاول
مصق ابو هريرة رضه اتفقوا على الرواية عنه قال قال فقراء المهاجرين يا رسول الله
ذهب اهل الدثور اي الاغنياء بالدرجات العلى فقال م وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي
ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق فقال م افلا اعلمكم شيئا تدركون
به من سبقكم اي في الثواب وتسبقون به من بعدكم اي تسبقون به امثالكم الذين لا يقولون
هذه الاذكار فتكون السبقية بالرتبة ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل
ما صنعتم فان قلت ما معناه الاستثناء يقتضي ثبوت الافضلية للمستثنى وهو مماثل
للمستثنى منه فقط هم مثل ما صنعتم قلت معناه لا يكون احد من الاغنياء يزيد عليكم
بصدقته في الثواب بل انتم افضل بهذه الاذكار الا من يقول منهم هذه الاذكار فيزيد
عليكم بصدقته وقال الامام الطيبي في شرح المشكوة معناه ليس احد افضل منكم الا من صنع
مثل ما صنعتم ومعلوم ان احد المتماثلين لا يكون افضل من الاخر فاذا لا يكون احد افضل
من واقول هذا غير متجه الا ان اصار في قوله لا يكون احد ان قدرنا من الاغنياء لا يصح
الا من قال من الاغنياء بهذه الاذكار يكون بصدقته افضل من الفقراء لا وان قدر
انه من الفقراء لا يكون مناسبا لما سبق من ان الكلام مسوق في بيان النسبة بين
الاغنياء والفقراء وقوله لا يكون احد افضل بيانه ما قبله هذا فضله عنه قالوا

بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلوة اي عقيبها ثلثا وثلثين
مرة قيل معناه يكون جميع المذكورات ثلثا وثلثين لكن الاظهر ان يكون كل واحد من الاذكار يكون ثلثا
وثلثين ق عائشة رضه انفقا على الرواية عنها افلا اكون عبدا شكورا اي مبالغا
في شكر ربي قال الحميدي فقالت عائشة رضه للنبي م حين رأت انه قد تورمت قدماه من
القيام في الصلوة اتكلف هذا اي اتفعل هذا الفعل وتشق به نفسك وقد غفر لك
ما تقدم من ذنبك وما تأخر م عبد الله بن جعفر بن ابي طالب رضه روى مسلم عنه قيل ما
رواه عن النبي م خمسة وعشرون حديثا في الصحيحين ثلثة احاديث اثنان منها متفق
عليهما افلا تتقي الله في هذه البهيمة في تقصير ... في حقها التي ملكك الله اياها فانه شكى
الى انك تجيعه وتدئبه يقال ادأبه بهمزة بعد الدال المهملة اذا اتعبه وتذكير الضمير الراجع
الى البهيمة باعتبار الحيوان قال دخل رجل من الانصار حائطا يعني بستانا فاذا فيه
جمل فلما رآه جرجر اي صوت وذرفت عيناه اي جرى دمع عينيه فلما اتاه النبي م
فمسح ذفراه الى سنامه واصل اذنه فسكن وفيه معجزة لرسول الله عم ق انس رضه انفقا
على الرواية عنه فلحقوا براعيها ... الضمير راجع الى الراعي اضافة باعتبار الملاك
فيصيبون من ابوالها والبانها يعني يجدون بعضها او يشربون منه قال النووي عكل او
عرينة شك من المصنف تقدم بيانه في اول الباب الخامس ق انس رضه انفقا على
الرواية عنه قال قال رجل يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة فقال عم اليس الذي
امشاه على رجليه في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة كذا ذكره مسلم وقال
وقال الشارح كان سؤال السائل عند نزول قوله تعالى يوم يسحبون في النار على وجوههم
وانما هذه الاية لا يناسب السؤال لان السحب هو الجر لا يفهم منه المشي بل المناسب
لقوله تعالى الذين يحشرون على وجوههم الاية لان الحشر اذا كان على الوجه يفهم منه ان
المشي يكون كذلك بانسحاب الحال كان السائل قال كيف يمشي الكافر على وجهه ق
انس رضه انفقا على الرواية عنه قال تحدث اصحاب النبي عليه السلام عن مالك بن دخشم
ظنا منهم انه منافق وودوا انه عليه السلام [illegible] فقال عم اليس يشهد ان لا اله
الا الله واني رسول الله يعني مالك بن الدخشم هذا [illegible] المصنف لم يذكر
في جامع الاصول ابن الدخشم بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة وضم الشين
المعجمة وبالنون وفي رواية الدخشم بابدال النون ميما قالوا انه يقول ذلك وما هو
في قلبه قال لا يشهد احد انه الضمير للشان لا اله الا الله واني رسول الله فيدخل النار

او تطعمه



او تطعمه شك من الراوي يعني تحرقه النار اقول لاح لي هنا اشتباه وانه قد اعاد اما
الاول بان يقال ان اريد بالشهادة في قوله عم لا يشهد احد ما يكون عن قلب فلا يصح
معناه لان المنافق في الدرك الاسفل من النار وكذا ان اريد به ما يكون عن قلب لان عصاة
المؤمنين يدخلون النار على انه لا يقع هذا الكلام دفعا لهم لان دعواهم ان مالكا لم يشهد
عن قلب واما الثاني فبان يقال المراد بهما ما يكون عن لسان ومن الدخول الحكم بدخوله وجه التحذير
لان حكمهم بنفاقه كان مستلزما له فبين النبي عم ان من اتى بالشهادتين ليس لغيره ان يحكم
على من عنده بانه يخلد في النار انما موضعه حال قلبه لانه خفي لا يطلع على حاله الا الله
ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون (ابو ذر ... تصحيحه)
اي ثوابا مثل ثواب ما تصدق الاغنياء والاستفهام فيه للتقرير ما بعد النفي وما عطف عليه الواو
محذوف على التكبير ثواب مثل ثواب الاغنياء وليس قد جعل الله لكم ان بكل تسبيحة صدقة
يعني ان بكل تسبيحة اجرا كاجر صدقة وكذا المعنى في قوله وكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة
صدقة وكل تهليلة صدقة وامر بمعروف صدقة وفي بضع احدكم يعني في
جماعه اهله وفي بضع احدكم اشارة الى انه انما يكون صدقة اذا نوى فيه عفاف نفسه
او زوجته او حصول ولد صالح وفيه جهة اخرى وهي الالتذاذ والشهوة وفي هذا
لا يكون صدقة صدقة قالوا يا رسول الله ايأتي احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال
ارأيتم لو وضعها اي شهوته بضعه في حرام كان عليه فيها وزر الاستفهام فيه للتقرير وكذلك
اذا وضعها في الحلال كان له اجر قال اي النبي عليه السلام هذا الحديث لناس من اصحابه اي
لجماعة منهم قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور جمع دثر وهو المال الكثير بالاجور يصلون
كما نصلي هذا استئناف جواب عن قال كيف ذهب يصومون كما نصوم ويتصدقون
بفضول اموالهم وفي قوله لا نقدر عليه م ابي سعيد رضه روى مسلم عنه قال ان
رجلا من اسلم يقال له ماعز فاعترف بالزنا اربع مرات فامر عليه السلام برجمه فرجم قال
خطبنا فقال او كلما انطلقنا غزاة في سبيل الله تخلف رجل في عيالنا له نبيب
كنبيب التيس وهو صوته عند الجماع على ان يمنح احداهن الكثبة
وان مخففة واسمها ضمير الشان يعني ليكن لا انما على هذا الشان وهو لا اوتي على بناء
المجهول برجل فعل ذلك اي الزنا الا نكلت به نكالا اي عذبته بسبب ذلك الفعل
اعلم ان المصنف لم يراع الترتيب في هذا الحديث لان المذكور بعد وهنا كاف وفي الحديث
المتقدم لام ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه او كلكم ثوبان قاله السائل

عن الصلوة في ثوب واحد قال الخطابي لفظ الحديث وكذا اولكلكم ثوبان لفظه
الصلوة استخبار ومعناه اخبار عن الحال التي كانت على السائل وغيره عليها من ضيق
الثياب وفي ضمنه جواب للسائل الاستفهام فيه للانكار يعني ليس لكلكم ثوبان وكذا ليس لكلكم ثوبان
فيجوز الصلوة في ثوب واحد لان ستر العورة الذي واجب يحصل به فكيف يخفى عليكم
جوازها فيه م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله صلعم علي بكت لاربع
مضين من ذي الحجة وهو غضبان فقلت من اغضبك يا رسول الله قال اوما شعرت
اني امرت الناس بامر وهو امره عم بان يحلقوا رؤسهم ويحلوا من احرامهم في الحديبية
لما احصروا فاذا هم يترددون اذا للمفاجاة وترددهم في صيرورتهم حلالا من
احرامهم كان لعدم حلال النبي عم ق ولو اني استقبلت من امري ما استدبرت ما
هذه موصولة يعني لو كنت علمت قبل احرامي ما علمته بعده من تردد الناس في كلامي
وانتظارهم ما سقت الهدي معي ما هذه نافية يعني عدم تحللي كان لاني سقت
الهدي معي والناس لم يكونوا كذلك ولو علمت ترددهم لاحرمت بعمرة ولما سقت الهدي
معي حتى اشتريه اي الهدي بمكة او ببعض جهاتها ثم احل بفتح الهمزة وكسر الحاء وتشديد
اللام كما حلوا الكاف للقران اي مقارنا بحلالهم اعلم ان هذا الحديث غير حديث اخر
لهذا لم يكن المصنف روايته بل هو حديث واحد انما فصله كما ترى بيانا بان ما بعده رواية
الشيخين وقبله رواية مسلم فقط فصل ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه
قال كنت مع النبي عم في غزاة فاتى علي فقال ما شانك قلت اعيى جملي فتخلف فنخسه
فدعا له فجئت احفظها مبلا لسمع حديث رسول الله فقال لي اتزوجت قلت
نعم قال ابكرا ام ثيبا قلت ثيبا فقال هلا بكرا لانك وجدت جارية تلاعبها وتلاعبك
قلت ان لي اخوات فاحببت ان اتزوج امراة تجمعهن وتمشطهن فقال عليه السلام
اما انك قادم اما بالتخفيف حرف تنبيه فاذا قدمت فالكيس الكيس يعني فباشر الكيس وهو
العقل في الاصل اريد به الجماع لانه طلب الولد كانه جعل طلب الولد عقلا وكرره للتاكيد قال الراوي
الحديث على اوله وفيه يستحب ان يسأل الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم في
مصالحهم ومنافعهم ق ميمونة بنت الحارث رضه اتفقا على الرواية عنها اعتقت
وليدة بلا استيذان من النبي عم فقلت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي
فقال عم اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك لان الاعتاق خير واحد
ولو اعطيتها اخوالك المحتاجين لصار صدقة وصلة ولا شك انها خير وافضل

من خير

واحد

افضل من خير قال لها لما اعتقت وليدة وهي صبية ويطلق على الجارية وفي الحديث
تبرع المرأة بمالها بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال مالك ليس لها ان تتصدق بما
دون الثلث وفيه ان التصدق على الاقارب افضل من الاعتاق وفيه تلويح على
الاعتناء بالاقارب يعني جهة الامتثال اما لها م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه قال لما رجع
النبي عم من خيبر سار ليلة فنزل في اخرها للاستراحة فنام هو عم واصحابه حتى ضربتهم
الشمس فلما استيقظوا قال لهم اصحابه فرطنا فقال عم اما انه ليس في النوم تفريط اي
تقصير في وقت الصلوة ولا اثم لانعدام الاختيار من النائم انما التفريط على من لم يصل الصلوة
حتى يجي وقت الصلوة الاخرى اي على من ترك الصلوة عامدا فلا تفريط في نسيانها لما
روى ابو هريرة رضه انه عم قال من نسي صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا
ذكرها فمن فعل ذلك اي من نام عن الصلوة فليصلها حين ينتبه لها اي لتلك الصلوة
وكذا من نسيها فليصلها اذا ذكرها فاذا كان الغد اي اذا جاء غد ذلك اليوم الذي
نام فيه عن الصلوة فليصلها اي لتلك الصلوة التي نام عنها عند وقتها اي وقت الصبح
دون الفائت في الغد لئلا يتوهم ان اداء الوقتية تغيرت عن وقتها قالوا الغداة ليلة
التعريس وهو نزول المسافر في آخر الليل استراحة بعدما صلى الفجر اي صلوة الصبح
باذان واقامة قضاء لها ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه مر النبي عم بقبرين
فقال عم اما انهما اي ان صاحبي القبرين ليعذبان وما يعذبان في كبير اي في امر
كان يكبر عليهما فعله قال القاضي لعله عني بالكبير ما يستعظم الناس من فعله وبالاكبر
عليه ولا معناه ان ذلك الذنب غير كبير في نفسه اما احدهما فكان يمشي بالنميمة واما الاخر
فكان لا يستتر من بوله يعني كان يكشف عورته لاجل بوله رد هذا الوجه بانه لا يخص
ذكر البول حيث لان كشف العورة مذموم سواء كان ثمة بول او لم يكن وبان كلمة من لابتداء
الغاية وهي يقتضي ان يكون ابتداء التستر من البول فكان له مدخل في الستر وقيل
لا يتوقى من بوله وينضح على بدنه وثيابه ويروى لا يستنزه وكل من هذين الذنبين
سهل على الناس فعله ولكنه كبير في نفس الامر م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اما اني
لم استحلفكم تهمة اي تهمة لكم بالكذب في كل منهم وهو بضم التاء وفتح الهاء اسم بمعنى
الاتهام لكم ولكنه الضمير للشان اتاني جبرائيل فاخبرني ان الله يباهي بكم الملائكة
المباهاة هي المفاخرة لكنها شيء مستحيل في حق الله فالمراد اظهار كمال فضلهم للملائكة
قاله حين خرج على حلقة من اصحابه وهي جماعة يستديرون كحلقة الباب وجمعها حلق

بكر الجار في فتح الله كقصعة وقصع وقيل الواحد حلقة بالتحريك وجمعها حلق بفتح
الحاء على غير قياس كذا قال الجوهري فقال ما اجلسكم قالوا جلسنا نذكر الله ونحمده
على ما هدانا للاسلام ومن به علينا قال آلله كذلك بالمد والجر على اضمار حرف القسم والهمزة
فيه للاستفهام وبالنصب على تقدير حذف حرف الجر واعمال فعل القسم ما اجلسكم الا ذاك
وما فيه نافية قالوا الله ما اجلسنا الا ذاك وفيه بيان فضيلة الاجتماع للذكر ق
سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي عم الى غزوة تبوك وخلف
عليا على اهل بيته فقال المنافقون ما تركه الا لكونه مستثقلا عنده فلما سمع ذلك
تاذى فاخبر النبي عم بقولهم فقال عم كذبوا وقال ما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من
موسى غير انه لا نبي بعدي قاله لعلي رضه عند خروجه الى غزوة تبوك تقدم الكلام عليه
في باب المناقب في حديث يا علي انت مني بمنزلة هرون من موسى م عمرو بن العاص رضه روى
مسلم عنه لما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله اي من الكفر والمعاصي سوى حقوق العباد
فانها لا تسقط لو كان المسلم ذميا قال الشيخ الشارح وكذا لو كان حربيا فانه اذا اسلم لا يطالب
بشيء منها حتى لو قتل واخذ المال واحرزه بدار الحرب ثم اسلم لم يؤخذ شيء منه وان
الهجرة تهدم يعني تحوا اراد بالهجرة ما كانت قبل الفتح ما كان قبلها من المعاصي المرتبة
على حقوق الله من العقوبات فاما الحقوق المالية كالزكوة وكفارة اليمين المالية فلا
لانها من حقوق الفقراء وان الحج يهدم ما كان قبله لكم فيه كالحكم في الهجرة لكن ما ورد
في حديث آخر من انه عم سال من الله تعالى من المزدلفة ان يغفر جميع ذنوب الحاج وقال
في دعائه حتى الدماء والمظالم واجاب الله ودعائه يقتضي ان يكون ما قبله من الذنوب
في الحج على الاطلاق وانما ذكر الحج والهجرة مع الاسلام تاكيدا في بشارته وترغيبا الى
مبايعته قاله حين قبض اي الراوي يده عن البيعة بعد قوله للنبي عم ابسط
يمينك لابايعك على الاسلام فبسط عم يمينه فقال ما لك يا عمرو فقال الراوي اردت
ان اشترط فقال النبي عم تشترط ماذا كان ينبغي ان تقدم ماذا على تشترط لان
ماذا بمنزلة كلمة واحد منصوبة المحل على انه مفعول وهو متضمن معنى الاستفهام وهو يقتضي
الصدارة فوجب الكلام ان يقدر قبل تشترط ماذا فيكون ماذا المتاخر مفسرا
له قال النووي وضبطناه تشترط بماذا باثبات الباء فيجوز ان يكون الباء زائدة
للتوكيد كما في نظائرها وان يتضمن تشترط معنى تحتاط قال ان يغفر لي م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه اما الوقت حتى امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما

خلق



ما خلق قال بعض الشارحين هذا مقام من ينفي الالتفات الى غير الله فاما من توغل في
بحر التوحيد بحيث لا يرى في الوجود الا الله لم يستعذ الا بالله ولم يلتجئ الا اليه وقد
النبي عم ما ترقى عن هذا المقام قال اعوذ بك منك تقدم معنى الكلمات وتمامها في
الباب الاول في حديث من نزل منزلا لم يضره شيء قاله لرجل قال يا رسول الله ما لقيت
من عقرب لدغتني البارحة قبل ما استفهامية للتعجب اي شيء لقيته وقيل موصولة وهي مبتدأ والخبر
محذوف اي الذي لقيته عظيم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال سال رجل
اي الصدقة اعظم فقال عم اما وابيك الواو فيه للقسم لكنه جرى من النبي عم على
العادة بلا قصده اليمين لنشأته على بناء المجهول من باب التفعيل جواب القسم
معناه لتخبرن ما سالته ان تصدق اي تتصدق بحذف احدى التائين وانت
صحيح شحيح الواو فيه للحال الشح هو البخل مع الحرص وقيل الشح عام يكون بالمال والمعروف
والبخل مختص بالمال تخشى الفقر اي تقع في نفسك انك لا تخلف ما لك كثيرا وتصير فقيرا
وتامل الغنى بضم الميم يعني تطمع اي تقول اترك مالي في بيتي لكي اكون غنيا عزيزا عند
الناس زاد مسلم وتامل البقاء ثم اتفقا ورويا ولا تمهل
بالنصب اي لا تؤخر صدقتك وهو عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتدا محذوف
اي افضل الصدقة ان تصدق حال صحتك مع احتياجك الى المال واختصاصك
به لا في حال سقمك حتى اذا بلغت الحلقوم المراد به توجه الروح بلوغ الحلقوم اذ في
حقيقة بلوغها لا يقدر على الفعل غالبا قلت لفلان كذا ولفلان كذا يعني اذا وصلت
هذه الحالة وعلمت ان المال يصير لغيرك تقول لورثتك اعطوا مالي فلانا واصرفوا
من مالي عمارة المسجد الفلاني وقد كان لفلان يعني والحال ان المال في تلك الحالة
للوارث في تلك الحال يكون متعلقا بغيرك ولا يجوز تصرفك فيما زاد على ثلث مالك فيما
انت تصرف في جميعها فكيف تقبل تقربه منه بقوله اما وابيك يعني تقرب منه بلفظ القسم
فهوا بيك لتنبانه والثاني لفظ البقاء في موضع الغنى ق المسيب بن حزن رضه
اتفقا على الرواية عنه اما والله لاستغفرن لك ما لم انه عنك تكلم على بناء المجهول من النهي
عنك اي عن استغفارك فانزل الله ما كان للنبي والذين آمنوا الى قوله اصحاب الجحيم
اي انزل الله هذه الاية وهي وما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو
كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم معناه ما كان ينبغي قال انهم
الغفرن انه نفى وفي المعنى نهي الواو فيه للحال قاله لابي طالب عند وفاته ق

ابو هريرة رضه انقطاع الرواية عنه اما يخشى احدكم اذا رفع رأسه قبل الامام ان يحول
الله رأسه رأس حمار او يجعل الله صورته صورة حمار هذا تشديد من الراوي وقال النووي
وغيره هذا غير محمول على حقيقة لان المسخ لا يكون في هذه الامة بل هو عبارة عن ان لا يعتد
بما فعل من الصلوة كما لا يعتد بافعال الجاهل بالفروض الصلوتية وقال الامام الطيبي
معناه يحتمل ان العقوبة في الدنيا هذا الجزاء وعدم فعل الله ذلك فضل منه
فيه بطلان للمأموم الذي يرفع رأسه قبل الامام في الركوع ويقاس عليه السجود فصل
ق ابو هريرة رضه انقطاع الرواية مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما
جبتان بالباء الموحدة بعد الجيم او جنتان بالنون بعد الجيم اي ستران والمراد
بهما هنا درعان وفي بعض النسخ وقع الاولى بالنون والثانية بالباء قال القاضي رواية
جبتان بالباء غلط الناسخ تصحيف عن بعض الرواية وصوابه جنتان بالنون بدليل قوله
عليهما من حديد اذا هم المتصدق بصدقة اتسعت عليه اي صار كرجل اراد ان يلبس
درعا واسعة فصبها على رأسه سهل اللبس وسلك بيديه وكميها ووصل ذيلها الى بنانه
حتى سترته وحصنته وهو معنى قوله حتى تعفي اثره على بناء المجهول من العفو
المحو اثر مشيه لطولها وستر جميع بدنه فكذا الجواد اذا قصد بصدقة سهلت عليه
وانشرح صدره وانبسطت بالعطاء يداه وصارت الصدقة جنة عليه وحصنة
واذا هم البخيل بصدقة تقلصت عنه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا ضيقة
فتقلصت الدرع منه اي اجتمعت على عنقه وانضمت يداه الى تراقيه جمع ترقوة
وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها فجهد
ان يلبسها اي تلك الدرع فيدخل يديه في كميها فلا يستطيع ويروى فلا تتسع فكانت
الدرع ثقلا عليه من غير تحصين لبدنه فكذا البخيل اذا اراد ان يتصدق ضاق صدره
وانقبضت يداه فلا يستطيع عليه فيبقى بلا تحصين من الصدقة م ابو موسى رضه رواية
عنه مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت قال
الشيخ الشارح هذا تشبيه البيت بالحي والميت من حيث وجود الذكر وعدمه وفي الكلام
فيه حذف مقدر يعني مثل ساكن البيت وفيه نظر لان ساكن البيت حي فكيف يكون
مثل حي الا على كلامه وقوله الحي المشبه به منتفع بحيوته بذكر الله وطاعته فلا يكون
المشبه كما شبه المؤمن بالحي والكافر بالميت مع كونه حيا في قوله تعالى او من كان ميتا
فاحييناه على ان تشبيه الذاكر من جهة ان ظاهره عاطل وباطنه باطل تشبيه

بينة



بينة تشبيه على الذوق م جابر رضه روى مسلم عنه مثل الصلوات الخمس كمثل نهر
جار غمر اي كثير الماء على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فما يبقى ذلك يبقى
من درنه وسخه فكذا من صلى الصلوات الخمس لا يبقى من صغائره شئ خ النعمان بن
بشير رضه روى البخاري عنه مثل القائم في حدود الله اي المجتنب عن المحارم والواقع فيها
والواقف فيها اي المرتكب للمناهي كمثل قوم استهموا اي اقترعوا على سفينة وفيه اشارة
الى استحباب القرعة اذا تشاجروا وعلى الجلوس في الاعلى وكذا الاسفل وذلك اذا نزلوا بها
جملة واذا نزلوا متفرقين فمن سبق منهم الى المكان فهو احق به من غيره فليس للآخر
ان يقيمه منه فاصاب بعضهم اعلاها اي الطبقة الاعلى من السفينة وبعضهم اسفلها
فكان الذين في اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا
في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا اي من القوم المرور عليهم جواب لو محذوف اي لكان
حسنا فان تركوهم اي ترك الاعلون الاسفلين وما ارادوا اي مع ما ارادوه من
الخرق ولم يمنعوهم عنه هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم اي ان منعوهم يقال اخذ
على يده اذا منعه نجوا ونجوا جميعا فكذا القوم اذا تركوا من باشر المنكر فيهم عاد الضرر عليهم
بنزول البلية العامة بسببهم وان نهوا عن ذلك نجوا كلهم ق ابن عمر رضه انقطاع الرواية
عنه مثل القرآن مثل الابل المعقلة اي المشدودة بالعقال وهو الحبل ان عاهد عليها صاحبها بتشديد
القاف وتخفيفها اي شدها بالحبل صاحبها امسكها وان تركها ذهبت كما تذهب القرآن
بالابل المعتادة بالعقال اشارة الى انه وان اعتيد قرائته ينفلت ان تركها ق ابو موسى رضه
انقطاع الرواية عنه مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الاترجة بضم الالف وتشديد
الجيم ريحها طيب وطعمها طيب ولونها ايضا طيب وهي افضل ثمار العرب فلهذا ضرب
المثل بها ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو وفي بعض النسخ
طيب مكان حلو ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر
ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر اشار النبي صلعم
في ضرب هذا المثل الى معان منها ان ظهر به بما يخرج الشجر المشابهة بينه وبين الاعمال فانها ثمرات
النفوس ومنها انه ضرب مثل المؤمن بما يخرج الشجر وضرب مثل المنافق بما ينبت الارض تنبيها
على علو شأن المؤمن وارتفاع عمله وانحطاط شأن المنافق واحباط عمله ومنها ان
الاشجار المثمرة لا تخلو عمن يغرسها ويسقيها ويربيها وكذا المؤمن يقيض الله من يؤدبه
يعلمه ويهذبه ولا كذلك الحنظلة المهملة المتروكة بالعراء ق جابر رضه انقطاع الرواية

عن مثل المؤمن مثل السنبلة قال صاحب التحفة هذا الحديث الى آخره متفق عليه لكن رواه مسلم
عن غير جابر وكذا البخاري عن ابي هريرة لا عن جابر عند ذكره الشيخ تحركها الريح فتقوم مرة وتقع
اخرى ومثل الكافر مثل الارزة بفتح الهمزة وبراء مهملة ساكنة ثم زاي هذا هو المشهور
وذكر الجوهري وصاحب المغرب بفتح الراء وهو شجر يشبه شجر الصنوبر يكون بالشام وبلاد
الارمن وقيل هو شجر لا تزال قائمة حتى تنقعر يعني ان المؤمن كثير الالام في بدنه وماله
غالبا فيكون ذلك سببا لتكفير سيئاته والكافر بخلاف ذلك فياتي بسيئاته كاملة يوم القيمة م النعمان
بن بشير رضه مثل المؤمنين في توادهم بتشديد الدال المصدر تفاعل ذلك تحابب وقع في
بعض النسخ بود وهو في فيكون بدلا من المؤمنين بدل الاشتمال وتراحمهم اي تعاطفهم
كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى اي مرض بعضه تداعى من الدعوة سائره اي باقي الجسد
فاعل من سار اذا بقي وهذا مما يغلط فيه الخاصة فيستعملونه للجميع بالسهر بفتح الهاء
ترك النوم والحمى اعلم ان لفظ الحديث خبر لكن معناه امر يعني كما ان الرجل اذا اشتكى
تألم بعض جسده سرى ذلك الالم جميع جسده فكذا المؤمنون ليكونوا كنفس واحدة
اذا اصاب احدا مصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع المؤمنين وليقصدوا ازالتها م
ابن عمر رضه روى مسلم عنه مثل المنافق كمثل الشاة العائرة اي المترددة بين الغنمين
اي القطيعتين من الغنم تعير الى هذه اي تذهب تلك الشاة الى هذه القطيعة مرة والى هذه
مرة اي القطيعة الاخرى مرة اخرى ولا تستقر في احديهما لانها غريبة ليست منهما فكذا المنافق
لا يستقر بالمسلمين ولا بالكافرين بل يقول لكل منهم انا منكم ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه
مثلي ومثل الانبياء كرجل اي كمثل رجل بنى دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة فانه
بكسر الباء عنها وجعل الناس يدخلونها يعني شرعوا بدخولها ويتعجبون منها حسنها
ويقولون لولا موضع اللبنة جعلها لا تحذف اي كانت كاملة بوجود تمام فانا
موضع اللبنة الموضع زائد في المعنى وانا اللبنة او المضاف مقدر يعني فوضعت موضع
اللبنة جئت فختم بي الانبياء م جابر رضه روى مسلم عنه مثلي ومثلكم كمثل رجل اوقد
نارا فجعل الجنادب جمع جندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكى القاضي كسر الجيم
وفتح وهو نوع من الجراد والفراش جمع فراشة بفتح الفاء وهي دويبة تطير وتقع
في النار يقعن فيها وهو يذبهن عنها اي يدفع عن النار قال للوقوع فيها وانا آخذ
بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجزة وهي معقد الازار وحجزة السراويل موضع
التكة عن النار اي ادفع عنها جهنم وانتم تفلتون بتشديد اللام اي تخلصون

من يدي

فصل من يدي وتغلبونني اي تقحمون في النار بتركهم ما امرتهم وان مكابرة ابي هريرة
ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه اياكم والجلوس في الطرقات يعني احذروا
عن الجلوس في الطريق انما احذركم عنه وجاء كراهته لان الحقوق كانت متعلقة بالجلوس
في وجهها ثم انه يفوت بعضها عن القاعدين فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا
بد نتحدث فيها ما نافية البد بتشديد الدال بمعنى الفراق اي نحتاج الى الجلوس في الطريق
ولا نتفرق منه فكيف نفعل فقال رسول الله فاذا ابيتم الا المجلس بفتح اللام مصدر ميمي
اي اذا امتنعتم عن الافعال الا عن الجلوس في الطريق يعني اذا دعت حاجة لمصالح
الجيران وغيره فاعطوا الطريق حقه وا فعدوا فيه بقدر الحاجة قالوا وما حق
الطريق يا رسول الله قال غض البصر يعني كفه عن النظر الى المحرم وكف الاذى اي
الامتناع عما يؤذي المارين ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ق
عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه اياكم والدخول على النساء اراد بالدخول
الخلوة معهن فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارايت الحمو بفتح الحاء وسكون
الميم قريب الزوج يعني اخبرني عن دخول الحمو عليهن انه جائز ام لا فقال عليه السلام الحمو
الموت يعني خلوة المراة مع حموها يؤدي الى زناها على وجه الاحصان فيؤدي
الموت بالرجم او معناه انها يؤدي الى هلاك الدين وهلاكه كهلاك البدن او
معناه الحمو مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن الموت قيل المراد من الحمو هنا غير ابي
الزوج وابنه لانهما من المحارم لا يمنعان عن دخولهما على المراة وقال الامام محيي
الدين الحمو يستعمل عند الناس اليوم في اخ الزوج وهو غير محرم عن المراة فلا يمنع من
الدخول عليها مثل الموت خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اياكم والظن اراد به
السوء الظن كما قال الله ان بعض الظن اثم قال النووي المراد به ما يستقر عليه صاحبه
دون ما يخطر في قلبه فان الظن اقام المظهر مقام المضمر القطب فائدة زيادة
تمكين المسند اليه في ذهن السامع حثا على الاجتناب اكذب الحديث اي حديث
النفس لانه يكون بالقاء الشيطان ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اياكم والوصال
خ رقم في الاول علامة ق لانه متفق عليه ورقم الثاني بعلامة خ الكاف في اشارة
الى انه مكرر في البخاري يعني احذروا عن صوم الوصال تقدم الكلام عليه في الباب
الثاني في حديث انكم لستم مثلي خ انس رضه روى البخاري عنه اياكم ودعوة المظلوم
انما حذر عنها لان الظلم تاثير كما في ايذاء نفس المظلوم فيكون اشد تضرعا واعون

[هامش: ... الوصال م]

لاستجابة دعائه وكذا كل كافر فان قلت بينهم منافاة دعاء الكافر مصروف وقال الله
وما دعاء الكافرين الا في ضلال قلنا الاية في حق دعائهم للنجاة من النار في الاخرة
فلا ينفيهم عدم الاستجابة في الدنيا م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه اياكم وكثرة الحلف
في البيع فانه ينفق ثم يمحق من باب التفعيل اي يروج البيع ثم يمحوه بفتح حرف المضارعة اي يذهب
بركته م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال خرج رسول الله عم فكان معتادا من الجوع
فلقي ابا بكر وعمر رضه فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع قال عم
والذي نفسي بيده لاخرجني ما اخرجكما فذهبوا الى بيت رجل من الانصار فاذا الرجل
في بيته فلما راته المراة قالت مرحبا واهلا فقال اين فلان قالت ذهب يستعذب لنا الماء
اذ جاء الانصاري فنظر الى رسول الله وصاحبيه فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم
اضيافا مني فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذه ثم قصد
وفي يده سكين ليذبح لهم ذبيحة فقال عم اياكم والحلوب يعني لا تذبح لهم شاة فاكلوا
منها ومن العذق فشربوا من الماء فلما شبعوا ورووا قال عليه السلام لصاحبيه
والذي نفسي بيده لتسالن عن هذا النعيم يوم القيمة قال القاضي المراد به السؤال
عن القيام بحق الشكر والتوبيخ وقال النووي هذا السؤال سؤال تعداد النعم والامتنان
لا سؤال توبيخ وقال الطيبي يدل على الفقرة الاولى ما جاء في حديث اخر انه عم لما قال
هذا القول اخذ عمر العذق فضرب به الارض حتى تناثر منه البسر قال يا رسول الله انا لمسئولون
قبلها يا مسئلة تحتيني الشيباني بفتح التاء المثناة فوق وتشديد الياء المثناة تحت مع
كسرها **فصل** ق البراء بن عازب رضه انفقا على الرواية عنه انا النبي لا كذب
يعني انا النبي حقا لا كذب فيه فلا افر من الكفار انا ابن عبد المطلب نسب عليه السلام
نفسه الى جده دون ابيه لشهرته به حتى يقول كثير من الناس للنبي عم يا ابن عبد المطلب
فان قيل كيف افتخر النبي عم بشرفه وكان ينهى الناس عن الافتخار بابائهم قلنا النهي
عنه ما كان في غير الجهاد وقد رخص النبي عم فيه للافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب
قد كان رويا بشر فيها بظهور النبي عم وكانت تلك الرؤيا مشهورة عندهم واراد
عليه السلام بذلك القول تذكرهم بانه عم لا بد من ظهوره على الاعداء اللهم نزل
نصرك قاله يوم حنين لما انهزم اصحابه فيه وكان في ذلك اليوم شرف الفقه وقد ثبت
رسول الله وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته جهة الكفار
قال المازري احتج به من قال الرجز ليس بشعر لوقوعه في كلام النبي عم واجيب بان الشعر





ما يقصد له قافية وهذا وقع من النبي عم اتفاقا على الروية اتفاقا فلا يكون شعرا
وان كان موزونا وقد غلط عند بعض العلماء فقروا انا النبي عم لا كذب بفتح الباء
ليخرج عن الوزن وانما الرواية باسكان الباء م انس رضه روى مسلم عنه انا اول شفيع
اي شفيع
في الجنة لعصاة امتي في دخول الجنة او معناه اول شفيع في الجنة لرفع الدرجات
لم يصدق نبي من الانبياء ما صدقت فعلا وكل منهما على بناء المجهول وما مصدرية
اي مثل تصديقي وهذا كناية عن كونه عم اكثر امة منهم وان من الانبياء نبيا ما صدقه
من امته الا رجل واحد ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه انا اولى الناس
اي اقربهم بابن مريم كلمة سائل اقال ما سبب الاولية فاجاب عليه السلام بقوله الانبياء
اولاد علات اي اخوة لاب شبه عم ما هو الحق من بعض جملة الانبياء ولهم شرايع
الخلق بالاب وشبه شرايعهم المتفاوتة في الصورة المتقاربة في الغرض بالامهات
وليس بيني وبينه نبي بطل بهذا قول من قال الحواريون كانوا انبياء بعد عيسى ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله عليه السلام اذا توفي ميت يسأل
ان ترك لدينه وفاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا
اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي من المؤمنين على بناء المجهول الاماتة فترك
دينا فعلي قضاؤه وفيه احتجاج على ابي حنيفة لصاحبيه في عدم تجويز الكفالة عن الميت
المفلس ويمكن الجواب من قبله بان هذا الالتزام من النبي عم كان تبرعا وهو لا يقتضي
قيام الدين واما الكفالة فتقتضيه والذمة خربت بالموت فان ترك مالا انتقل الدين
اليه والا سقط والكفالة بالدين الساقط لا تجوز فمعنى ترك مالا فلورثته لعل
تركه عم الصلوة على المديون كان للتحريض للمديون الحي على قضاء دينه والزجر على مطله
قبل قضائه عليه السلام ذلك كان مما يتخرص صالح المسلمين فكان من خالص ماله م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه انا سيد ولد ادم يوم القيمة قيد به مع انه عم سيدهم
في الدنيا ايضا لان سودده يظهر فيه لكل احد بلا معاند كما قال الله لمن الملك
اليوم لله الواحد القهار مع ان الملك كان لله في كل حال وقال التوربشتي قال عم هذا الحديث
تحدثا بما حباه في غير ريب ولذا قال ولا فخر يعني لا افتخر به لانه مما كان يكتبه بانه من فضل
الله عليه وانما ذكره عم قياما بالامتثال لقوله تعالى واما بنعمة ربك فحدث واما لانه مما
يجب تبليغه الى امته ليعتقدوه ويتبعوه اعلم ان الادميين افضل من الملائكة خواصهم
من خواصهم وعوامهم من عوامهم عند اهل السنة فاذا كان عم افضل من الادميين

كانا افضل من الخلق كلهم واما قوله عم في الحديث الاخر لا تفضلوني على بين الانبياء محمول
على النهي عن تفضيل يؤدي الى تنقيص المفضول او الى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودي
او عن تفضيل في نفس النبوة فانهم متساوية بينهما او على انه عم قاله قبل ان يعرف انه سيد ولد
ادم او قاله تواضعا واول من ينشق عنه القبر يعني انا اول من يعاد فيه الروح يوم
واول شافع واول مشفع بتشديد الفاء اي مقبول الشفاعة وانما ذكره بعد شافع
لو كانا فصلا لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثاني قبل الاول خ جابر رضه روى البخاري
عنه انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة يعني قتلى احد جمع قتيل يعني انا شهيد عليهم بانهم
سعوا في سبيل الله حق السعي وبانهم مستحقون بكمال الاجر لانهم لم يصيبوا غنيمة في
الدنيا ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه انا فرطكم على الحوض تقدم بيانه في الثلث الاول من الباب
في حديث اني فرطكم م ابو موسى رضه روى مسلم عنه انا محمد اي كثير الحمد لان اهل السماء و
الارض حمدوه واحمد اي اعظم حمدا من غيره لانه حمد الله بمحامد لم يحمد بها غيره والمقفي
بتشديد الفاء وكسرها لانه اتي عقيب الانبياء وفي قفاهم ونبي التوبة لانه كثير الاستغفار
والرجوع الى الله او لان التوبة في امته صارت اسهل لان توبة عبدة العجل
كانت بقتل النفوس ولان توبة امته كانت اكثر من غيرهم حتى يكون التائب منهم كمن لا ذنب
له ولا يؤاخذ به في الدنيا ولا في الاخرة ونبي الرحمة لانه كان سبب الرحمة وهو الوجود
لقوله لولاك لما خلقت الافلاك وفي اطراف المسعودي لكمال حج وفي طرق الاث
واصل الف روايتها ونبي الملحمة اي الحرب لانه بعث بالقتال وفيما ذكر ونبي التوبة فان
قلت المبعوث بالقتال كيف يكون رحمة قلت كان امم الانبياء يهلكون في الدنيا اذا لم يؤمنوا
منهم بعد المعجزة ونبينا عم بعث بالسيف ليرتدعوا به عن الكفر ولا يستاصلوا فيه
كونه عم نبي الحرب رحمة فان قلت لم خصص هذه الاسماء بالذكر واسماؤه عليه السلام اكثر من ذلك
حتى قيل لله تعالى الف اسم وللنبي عم الف اسم قلنا هذه الاسماء كانت موجودة عند الامم السالفة مكتوبة
او لان الموجود في ذلك الوقت كانه هذه الاسماء م سهل بن سعد رضه روى مسلم عنه
انا وكافل اليتيم اي القائم بمصالحه سواء كان من مال نفسه او من مال اليتيم وسواء كان اليتيم
قريبا منه او لا كهاتين في الجنة واشار النبي عم بالسبابة والوسطى هذا من لفظ الراوي
معنى الحديث ان كافل اليتيم يكون في الجنة مع حضرة النبي عم الا ان درجته لا تبلغ درجته وما
روى انه فرج بين اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك فصل ق
عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت كان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فاما سال

النبي عم



النبي عم اذن انظر اليهم قال اتشتهين قالت نعم فاقامني وراءه وقال دونكم اي خذوا
في لعبكم كما تلعبون يا بني ارفدة هذه كنية الحبشة وارفدة بفتح الفاء وكسرها
اسم ابيهم الاقدم قال ابو عبيد السودان قوم طائفة من الحبش يرقصون وكانوا
يلعبون بالدرق جمع درقة وهي الحجفة والحراب بكسر الحاء المهملة جمع الحربة
وفي الحديث رخصة في النظر الى اللعب اذا لم يكن فيه اللهو كالاوتار والمزمار وغيرها
روي انه عم مر على اصحاب الدرق فقال خذوا يا بني ارفدة حتى يعلم اليهود والنصارى
ان في ديننا فسحة استدل به من يرى اباحة السماع اذا لم يكن فيه لهو وفي وقت
العيد والختان وعند اجتماع الاخوان ورد بان الاصح كان لعبا بالحراب و
السماع ليس في معناه ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال النبي عم اريت
دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين تجهز ابو بكر للهجرة الى المدينة لتقدمه من الكفرة فقال
عم على رسلك بكسر الراء يعني على عجلك تعني على هينتك ولا تعجل فاني ارجو ان يؤذن
لي فقال ابو بكر قبل الهجرة ق صفية بنت حيي رضه بضم الحاء المهملة والياء المشددة
بعد الياء المفتوحة قالت كان النبي عم معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت
فقام معي ليقلبني يعني الى البيت فمر رجلان فلما راءا النبي عم اسرعا فقال عم على رسلكما
انها صفية بنت حيي فقالا سبحان الله اي تتعجب فيك يا رسول الله فقال عم ان
الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم قيل انما خاف عم من ان يظنا ظن التهمة فيكفرا
فاعلمهما وكان ذلك شفقة بهما لا لنفسه ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه على رسلكم
ابشروا ان من نعمة الله عليكم انه ليس احد من الناس يصلي هذه الساعة غيركم
او قال ما صلى هذه الساعة احد غيركم هذا شك من الراوي قاله حين اعتموا بالصلوة
اي دخلوا في الظلام بتاخيرها وكان الناس يسرعون بعده الى الاكتتام م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه عليك السمع فعل بمعنى الزم السمع والطاعة اي طاعة اميركم
في عسرك ويسرك اي في حالة فقرك وغناك ومنشطك ومكرهك اي زمان
او مكانه فيما يطابق طبعك وما لا يوافقه واثرة عليك وهي بالفتحات والثلثة
اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني اذا فضل او لو اثر احد عليك بغير استحقاق
فاصبر عليه ولا تخالفه وانما قال واثرة عليك وان كان داخلا في مكرهك بيانا لها
انها داخلة تحت تلك الحالة م ثوبان رضه روى مسلم عنه عليك بكثرة السجود
لله فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة قال الله

حتى يسأل عن عمل يدخله الله به الجنة وفيه دلالة على ان كثرة السجود افضل من
طول القيام تقدم الكلام عليه في هذا الباب في حديث اقرب ما يكون العبد من ربه
وهو ساجد م جابر رضه روى مسلم عنه قال امر رسول الله صم [illegible]
فقال عليكم بالاسود البهيم وهو الذي لا يخلط لونه لون آخر ذي الطفيتين الطفية
بالضم خوص المقل وفي نسخة العين التي تجمع البياض والسواد وخوصها [illegible]
الخطين على وجه الحية بخوصتين من خوص المقل يعني الزموا بقتله فانه شيطان يعني كلب
الاسود احتج به احمد على ان صيد الكلب الاسود لا يحل قلنا المراد بيان خباثته لا الحكم
بعينه بالشيطان في العادة لانه اخرج من جنس الكلاب ق جابر رضه اتفقا على الرواية
قال مع رسول الله صم ... ان نجني الكباث وهو النضيج من ثمر الاراك فقال عليكم بالاسود
اي من الكباث لانه اسوده يكون انضج فانه اطيبه قاله جابر فقلنا اكنت ترعى الغنم قال
النبي صم نعم وهل من نبي الا رعاها لعل الحكمة في ذلك يعني الغنم ان يحصل له التواضع مع
الضعفاء م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه عليكم من الاعمال بما تطيقون اي لا تحملوا على
انفسكم اورادا كثيرة ووظائف من العبادة لا تقدرون على مداومتها او تركها فان
الله لا يمل يعني الملالة فتور يعرض للنفس من كثرة مزاولة وهو محال في حق الله تعالى فيراد
ترك الثواب عند الملال اي هو مجاز فيه حتى تملوا اي تتركوا عبادته وقيل معناه
لا يترك الله فضله حتى تتركوا سؤاله اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة مسلم
عن ابي هريرة رضه لكن رواه البخاري ومسلم والنسائي عن عائشة كذا قاله صاحب التحفة
خ عائشة رضه روى البخاري عنها مهلا بسكون الهاء اي امهلي مهلا يا عائشة عليك بالرفق
وبهلا خذ الامر باسهل الوجوه واحسنها واياك والعنف اي احذري عن العنف
وهو ضد الرفق والفحش قاله لها حين قالت لليهود عليكم السام واللعنة بعد
قولهم للنبي صم السام عليك ورد عليهم بقوله عليكم فصل ق جابر رضه اتفقا
على الرواية عنه لا تمنوا التمني ولا تحمل كرهة للدنيا كيف قال له تقدم بيانه
في الباب الثاني في حديث فذاخت جمالك م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه روى
مسلم عنه لك بها اي بمقابلتها يوم القيمة سبع مائة ناقة كلها مخطومة يعني [illegible]
مركوب بالخطام في الاصل الزمام يحتمل ان يراد به ظاهره فيكون له في الجنة سبع مائة ناقة
يركبها حيث شاء وان يراد ثواب سبع مائة كما قال الله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم
في سبيل الله كمثل حبة انبتت الاية قاله لرجل جاء بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله

جابر رضه

كنا ء



جابر رضه روى مسلم عنه لكل داء دواء يعني لكل شيء مخلوق مقدرة فاذا اصيب دواء الداء برأ اي صح
ذلك بحاله برأ من المرض بالفتح والضم اذا عوفي تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث
ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء ق ابن مسعود وانس رضه اتفقا على الرواية عنهما لكل غادر
وهو الذي يعد قولا ولا يفي فعلا ويدخل فيه من لم يف بما نذر وبما حلف عليه لواء يوم
القيمة اي علم وقد جاء في الحديث انه ينصب عند مقعده [illegible] على قدر الغدر يكون على قدر
الرجل وذلك يوما حلف وبشرط العلم الا بغاية [illegible] يعني ان
كانت كبيرة يكون لواؤه كبيرا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لكل نبي دعوة يدعوها
يعني مستجابة يقينا فاريد ان شاء الله ان اختبئ دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة تقدم
بيانه في الباب الاول في حديث ان لكل نبي دعوة مستجابة وانا ذكر قوله ان شاء الله [illegible]
اقتداء بقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله خ معن بن يزيد رضه روى
البخاري عنه قيل ما رواه [illegible] خرج [illegible] كان ابي يزيد اخرج دنانير يتصدق
بها فوضعها عند رجل في المسجد فجئت فاخذتها فاتيته بها فقال والله ما اياك اردت فخاصمته
الى رسول الله صم فقال لك ما نويت يا يزيد اي من الثواب ولك ما اخذت يا معن يحتمل ان يكون
تلك الصدقة ان كانت نافلة فلا شبهة في جواز اخذها وان كانت فرضا فبعض حمل
على انه كان مخصوصا بهم وعمل ابو حنيفة ومحمد بظاهر الحديث وقالا اذا دفع الزكوة وكيله الى
الابن او وكيل الابن الى الاجنبي جاز وكذا اذا دفع الى بعض [illegible] وابنه الى ابيه في الظلمة من غير معرفة
خ عائشة رضه روى البخاري عنها قالت قلت للنبي عليه السلام نرى الجهاد افضل الاعمال افلا
نجاهد فقال لكن افضل الجهاد يعني افضل من الجهاد في حق النساء حج مبرور وهو ما لا [illegible]
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه للعبد المملوك المصلح اجران اجر لاداء حق الله تعالى
واجر لخدمة مولاه بالاستقامة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه للمملوك طعامه وكسوته يعني
طعام المملوك وكسوته بقدر ما يدفع ضرورته واجبة على السيد ولا يكلف على بناء المجهول
المملوك من العمل الا ما يطيق وهذا النفي بمعنى النهي المراد عما يطيقه المملوك ان يقدر على عمله
دائما حتى لو كلفه العمل بما يطيقه يوما او يومين او ثلثة ثم يعجز [illegible] بقوله عليه
السلام في رواية فان كلفه ما لا يقدر عليه فليعنه كذا في شرح السنة ق جبير بن مطعم رضه اتفقا
على الرواية عنه لي خمسة اسماء انا محمد واحمد وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر اراد به ذهاب
صورة الكفر التي كانت قبل بعثته وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي تثنية [illegible] بالياء اي
على اثري يعني يحشرون بعدي وقيل المراد به يحشرون قبلي في قيام الساعة وانا العاقب الذي

ء بشرطهم

فيزداد بيان

عقب الانبياء فصل ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لم يبق من النبوة الا المبشرات
قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة تقدم تفسيرها في الباب الخامس في حديث ايها الناس انه
لم يبق من مبشرات النبوة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لم يتكلم في المهد الا ثلثة عيسى بن مريم
وهو ما نطق به القرآن فاشارت اليه قالوا كيف نكلم من كان في المهد صبيا قال اني عبد الله
آتاني الكتاب الاية وصاحب جريج وبينا صبي يرضع فقصتهما سيأتي في الباب التاسع
في حديث كان جريج رجلا عابدا اعلم ان تكلم الصبيين في هذه القصة يحتمل ان يكون
بلا معرفة كما خلق الله التكلم في الجماد او ان يكون عن معرفة بان خلق الله فيهما الادراك
واما تكلم عيسى م فلا شك انه كان بادراك كالعاقل البالغ فان قلت كيف الحصر وقد قيل
شاهد يوسف م في قوله تعالى وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه قد من قبل فصدقت
الا انه كان في المهد وقد جاء في قصة اصحاب الاخدود ان صبيا رضيعا قال لامه حين امتنعت
من النار اصبري فانك على الحق قلنا المذكور ههنا في الحديث الذين صح انهم تكلموا في المهد
والمختلف فيهم واختلف فيمن عداهم فقيل انهم كانوا كبارا ويعني احد الثلاثة
اخبر النبي م بما كان في علمه او حي اليه في تلك الحالة ثم بعد ذلك اعلمه الله بما شاء من ذلك
فاخبر به وفيه دليل على وجود الكرامات كما هو مذهب اهل الحق ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه لم يكذب ابراهيم م الا ثلث كذبات ثنتين في بدنه من تلك كذبات في ذات الله
اي في طلب رضاه اعلم ان الثالثة كانت لدفع الفساد عن سارة وفيها رضاء الله ايضا لكن
لما كان له نفع طبيعي فيها خص الثنتين بذات الله وهما قوله اني سقيم بالرفع خبر مبتدأ
محذوف اي احد تلك الكذبتين قوله اني سقيم بيانه ما روي ان ابراهيم قال ابوه لو
خرجت معنا الى عيدنا لاعجبك ديننا فخرج معهم فلما كان ببعض الطريق القى نفسه
وقال اني سقيم تاويله ان قلبي سقيم بكفركم او مراده الاستقبال وقوله بل فعله كبيرهم هذا بيانه انه
رجع اليهم بعد ما القى نفسه وذهبوا الى عيدهم وكسر اصنامهم وعلق الفاس على كبيرهم فلما
رجعوا ورأوا احوالهم قالوا أأنت فعلت هذا بالهتنا يا ابراهيم قال بل فعله كبيرهم
تاويله ان الفعل الى كبيرهم كان حاملا له على ذلك وقيل اراد بكبيرهم نفسه اي منكرهم وعلى
هذا يكون الاسناد حقيقيا وواحدة في شان سارة فقصتها كما ذكر النبي م في الحديث
بعد هذا القول فانه قدم ارض جبار ومعه سارة وكانت احسن الناس فقال لها ان هذا
الجبار ان يعلم انك امرأتي يغلبني عليك فان سالك فاخبريه انك اختي فانك اختي في
الاسلام فاني لا اعلم في الارض مسلما غيري وغيرك فلما دخل ارضه رآها بعض اهل الجبار

فقال له



فقال له تقدم ان ضيفك امرأة لا ينبغي ان تكون الا لك فارسل اليها فاتي بها فقام ابراهيم
الى الصلوة فلما دخلت عليه لم يتمالك ان بسط يده اليها فقبضت يده قبضة شديدة
فقال لها ادعي الله ان يطلق يدي ولا اضرك ففعلت فعاد فقبضت يده اشد من القبضة
الاولى فقال لها ادعي الله ان يطلق يدي فلك الله ان لا اضرك ففعلت فاطلقت يده
ودعا الذي جاء بها فقال انما اتيتني بشيطان ولم تاتني بانسان فاخرجها من ارضي
واعطاها هاجر قال المازري الكذب على الانبياء فيما طريقه البلاغ من الله تعالى معصوم
اما في غيره ففي امكانه ووقوعه قليلا قولان للسلف والخلف قال القاضي عياض الصحيح ان
الكذب لا يقع منهم مطلقا اما الكذبات المذكورة في الحديث فانما بالنسبة الى فهم السامع
كذب وهي في صورة الكذب واما في نفس الامر فليست بها قال الشيخ الشارح يحتمل ان يراد به حقيقة
الكذب لان الاستثناء من النفي اثبات فيحتاج الى العذر بان الكذب للاصلاح
جائز فما ظنك في دفع ظلم الظالم واقوله كيف يحتمل ذلك ومع كلام ابراهيم م قرينة حالية
ومقالية دالة على انه تجوز فيه ولم يرد ظاهره الا يرى ان من جملة كذباته قوله م لسارة
انك اختي فو الاسلام قرينة على انه لم يرد الاخت بالنسب وقوله بل فعله كبيرهم فانه لما كان له
صدور الفعل من الجماد قرينة على انه ما قصده وتجوز فيه فلا يكون كذبا ق ابن عباس رضه
اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حجب ولو كان لهم يعني لاهل مكة حجوب
كالحيطة والستور ونحوها الدعا لهم فيه اي في زيادتها يعني لاهل مكة حتى دعا لهم
ابراهيم ببركة ثمارهم بقوله وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه لن يدخل احدا منكم عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا
ولا ادخلها انا بعمل يعني العمل الصالح غير موجب لدخول الجنة بل انما يحصل به الاستعداد له
بفضل الله عليكم كما قال الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين الا ان يتغمدني الله منه
اي يسترني ماخوذ من غمد السيف بفضل ورحمة منه هنا بمعنى لاجل يعني بسبب
لاجل دخول الجنة ويجوز ان يضمن يتغمد معنى يمكن يعني الا ان يمكنني من فضله جعله
قادرا وهذا الاستثناء منقطع فصل م انس رضه روى مسلم عنه لما صور الله
ادم يعني طينته في الجنة تركه ما شاء ان يتركه فجعل ابليس يطيف به
اي يطوف به وينظر اليه فلما رآه اجوف عرف انه خلق اي مخلوق لا يتمالك اي لا يتماسك
فيما بين جوفه ويختص به انواع الشهوات الداعية الى الهفوات فكان الامر كما عرف
فان قلت كيف يمكن تصوير ادم في الجنة وقد جاء في الخبر ان طينته كانت ملقاة بين

مكة والطائف يوم دون تمام وايضا قوله يا ادم اسكن انت وزوجك الجنة اي ادخل الجنة
وهو بشر قلنا يحتمل ان يكون طينته بعدما خمرت وتركت مدة طويلة استعدت
لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة وصورت فيها ويكون المراد بالسكون في الجنة
الاستقرار فيها ق جابر رضه متفق على الرواية عنه لما كذبني قريش يعني في اسرائي الى بيت
المقدس قمت في الحجر اي في حطيم الكعبة فجلى الله بالجيم وتشديد اللام اي كشف
لي بيت المقدس فطفقت اي شرعت فاخبرهم عن اياته اي علاماته التي يسالوني وانا
انظر اليه لما وقع في الحال فصل ق فاطمة بنت قيس رضه متفق على الرواية عنها اما ابو جهم بفتح
الجيم وسكون الهاء فلا يضع عصاه عن عاتقه يعني يضرب زوجته كثيرا وقيل هو كناية عن كثرة
سفره وتكون الرجل لله او للحاج في بعض الرواية اما ابو جهم فرجل ضراب للنساء قال
النووي فيه دليل على جواز ذكر الغائب بما فيه من العيوب عند المشاورة ولا يكون هذا من
الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة واما معاوية فصعلوك بضم الصاد المهملة اي فقير لا مال له
هذا تعليل لقوله انكحي اسامة فيه دليل على جواز نكاح غير الكفو اذا رضيت به الزوجة و
الولي لان فاطمة كانت قرشية واسامة مولى فقال لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة
اي طلاقا بائنا فخطبها ابو جهم اي طلب ان ينكحها ومعاوية بن ابي سفيان ق المسور
بن مخرمة ومروان بن الحكم رضهما اما الاسلام فاقبل بضم الهمزة من الاقبال وهو
مفعول محذوف وفي بعض النسخ لو اما المال فلست منه في شيء قال المغيرة بن شعبة حين
اسلم يعني اراد ان يسلم وقد كان قتل واحدا قبل ذلك واخذ ماله فجاء النبي صلعم لان اسلم
وجاء بالمال المقتول هكذا وجهه الشراح لكن ما قال الراوي من ان المغيرة قتل واحدا
واخذ ماله ثم جاء فاسلم فان المعنى بعض الكون على الاسلام لعذره السابق قال التوربشتي
فتنوبان فاقبل من القبول وهو بفتح الهمزة والباء وهكذا وجدته في النسخ المصححة من
المصابيح بضبط المصحيحين ثم اعلم ان هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري
والنسخ فيه بعلامة متفق ق عبد الله بن سلام رضه متفق على الرواية قال بينا انا نائم اذ
اتاني رجل فقال قم فاخذ بيدي فانطلقت معه فاذا انا بجواد بحذف الياء جمع جادة
وهي الطريق الواضح عن شمالي فاخذت ان اخذ فيها فقال لي لا تاخذ منها
فانها طرق اصحاب الشمال واذا جواد عن يميني فقال لي خذ هاهنا فاتى بي جبلا فقال اصعد
فجعلت اذا اردت ان اصعد خررت على استي حتى فعلت ذلك مرارا ثم انطلق
بي حتى اتى عمودا راسه في السماء واسفله في الارض في اعلاه حلقة فقال لي اصعد





فوق هذا فقلت كيف اصعد هذا وراسه في السماء فاخذ بيدي فزجل بي وهو بالزاي المعجمة
والجيم يعني رمى فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى
اصبحت فاتيت النبي صلعم فقصصتها عليه فقال صلعم اما الطرق التي رايت عن يسارك فهي
طرق اصحاب الشمال واما الطرق التي رايت عن يمينك فهي طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل
الشهداء ولن تناله واما العمود فهو عمود الاسلام واما العروة فهي عروة الاسلام فلن
تزال متمسكا به حتى تموت جعل النبي صلعم مسكة العروة في رؤياه كتمسكه بها في اليقظة ق يعلى
بن امية رضه متفق على الرواية عنه اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها
ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجتك اي من الطواف والسعي والحلق واجتناب
النساء والطيب واللباس فهذا يدل على عموم صلاة اليوم وفي قصة قال الرجل جاءه بالجعرانة
بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء المهملة موضع على ستة اميال من مكة
وعن الخطابي وقد يكسر العين وتشديد الراء كذا في المغرب فاهل بالعمرة وهو مضمخ
وراسه اي بعمرة وطيب وعليه جبة فقال اني احرمت بعمرة وانا كما ترى اختلف في ان المحرم
اذا لبس او تطيب ناسيا او جاهلا هل عليه فدية ام لا ذهب الشافعي الى عدمها متمسكا بالحديث
لان النبي صلعم لم يامره بالفدية ولو كانت واجبة لامره بها اذ الرجل كان جاهلا وقريب العهد
بالاسلام وقال غيره عليه الفدية لعموم الاحاديث الواردة في وجوبها بالجناية ويحكي ان يقال الظاهر
من قوله ما تصنع من حجك انه كان عالما باعمال الحج فيحمل على انه عالما بوجوب الفدية في جنايات الحج
ولم يكن عالما بان احرام العمرة كاحرام الحج فلما امره بان يصنع في عمرته كما يصنع في حجه لزم
وجوب الفدية عليه ضمنا ق جبير بن مطعم رضه متفق على الرواية عنه اما انا فافيض على راسي
ثلث اكف بضم الكاف وتشديد الفاء جمع كف والمراد الحفنة وقال البخاري ثلاثا واشار بيده
النبي صلعم بيديه كلتيهما قال الحميدي تمارى اي تنازعوا في الغسل اي في مقدار ماء الغسل عنده
فقال بعض القوم اما انا فاغسل راسي كذا وكذا وفيه دلالة على استحباب عدم الاسراف في الماء
ق عائشة رضها متفق على الرواية عنها قالت طب اي سحر النبي صلعم السحر الذي سحر به وكان
في بئر ذي اروان باب نخلها كرؤوس الشياطين قلت له افاخرجته قال لا
اما انا فقد عافاني الله اي من ضرب ذلك السحر فكرهت ان اثير بضم الهمزة اي انشر على الناس
شرا خفت من ان يتعلموا من اجزائه شيئا فتركته وتلك البئر على ما وجدته فلم اخرجه
ق عبد الله بن سلام رضه متفق على الرواية عنه اما انا فلما اشراط الساعة فنار تحشر
الناس اي تجمعهم مع السوق من المشرق الى المغرب والظاهر انهم اراد بها نار الفتنة

والغروب وقد وقعت كفتنة الترك حيث سارت من المشرق الى المغرب اعلم ان كون الناس
اقل الايات مشكل الان بعثة نبينا من الاشراط ولذا لم يتقدم وقد قال ابو حديث اخرافي اول
الايات خروجا طلوع الشمس من مغربها لعل التوفيق ان يقال بعض علامات اى علامات قربها
وبعض علامات لغاية قربها وبعض علامات لوقوعها ومن القسم الاول بعثة نبينا ومن
القسم الثاني النار والدخان وخروج ياجوج وماجوج ومن الثالث طلوع
الشمس من مغربها وخروج الدابة والرجعة تبيين قوله لانه مبتدا ذلك القسم طعام اول طعام
ياكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت اى زايدته وهي القطعة المفردة المتعلقة بطرفه واذا
سبق ماء الرجل ماء المراة نزع الولد اى جره الى جانبه وجعل شابها به واذا سبق
ماء المراة ماء الرجل نزعت اجانبها اى بالاحكام المذكورة حتى سال عنها قبل سالم
م ابو سعيد رض وحسن حديث اما اهل النار الذين هم اهلها اى مختصون بالخلود فيها
فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون اى حيوة ينتفعون بها ولكن ناس اى من المسلمين اصابتهم
النار بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتهم اى اماتهم الله حذف الفاعل للعلم به وفي بعض
النسخ فاماتتهم بتانيث اى اماتتهم النار كذا قال النووي معناه ان المذنبين من المؤمنين
يميتهم الله حقيقة بعد ان يعذبوا المدة التى اراد ها الله تعالى على قدر ذنوبهم ثم يكونون
محبوسين في النار من غير احساس قال القاضي يجوز ان يريد بماتتهم ان يغيب عنهم احساسهم
بالالم او يكون الالم بهم اخف لكن المناسب لما قدمنا اماتتهم حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة
فجي بهم يعني حملوا كما يحمل الامتعة ضباير ضباير نصب على الحال فكذا وقعت مكررة في
الروايات واحدتها ضبارة بكسر الضاد المعجمة وفتحها او كسر فتح وهي الجماعة فبثوا بضم
الباء اى جعلوا متفرقين على انهار الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم اى من انهارها
فيفيضونه فينبتون نبات الحبة بكسر الحاء بزور نبات الصحراء مما ليس بقوت تكون في حميل السيل
فهو ما حمله السيل من طين قيل اذا اتفقت فيه حبة تنبت في يوم وليلة فشبهتهم بسرعة
عودهم ابدانهم بسرعة نباتها وفي حديث يكتب على جباههم هؤلاء عتقاء الرحمن م زيد بن
ارقم رض روى مسلم عنه اما بعد اى بعد حمد الله الا ايها الناس فانما انا بشر يوشك ان ياتي
رسول ربي اراد به ملك الموت فاجيب وانا تارك فيكم ثقلين اولهما كتاب الله
فيه الهدى فخذوا بكتاب الله وتمسكوا به واهل بيتي اى وثانيهما اهل بيتي وهم من حرم
عليه الصدقة من اقربائه وفيه انه سماهما ثقلين اعظاما لقدرهما لانه يقال لكل نفيس
خطير ثقل اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي ذكره ثلث مرات لزيادة التاكيد وهم من

التوكيد

حم



من حرم عليه الصدقة بعده كال علي وعقيل وجعفر وعباس وعلى هذا لا تدخل نساؤه
من اهل الا ان يكون هاشمية وفي رواية اخرى نساؤه من اهل بيته والموقوف في غير
هذه الرواية الاولى وفي رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من استمسك به واخذ به
كان على الهدى ومن اخطاه يعني لم يعمل به ضل وفي رواية هو حبل الله المراد به عهده
وقيل السبب الموصل الى رضاه من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على ضلالة
ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضا نفقا على الرواية ثم ظاهرا بعد بعد فانظروا
قد جاءوا تائبين واني قد رايت ان ارد اليهم سبيهم اى مسبيهم فمن احب منكم ان يطيب
ذلك بتشديد الياء اى يرد تمام فيه بطيب قلبه فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه
اى يكون نصيبه عوض ما رده حتى نعطيه اى ذلك الحظ اياه من اول ما يفيء الله علينا
يعطينا فينا وهو ما حصل من اموال الكفار من غير قتال فليفعل اى ليرده يعني وقد سواه
م تعرفوا اخوانكم تقدم التوضيح على هذا في الباب الثاني زياد لانا لا ندري من اذن منكم
جرير رض روى مسلم عنه قال جاء النبي صلعم قوم غزاة متقلدوا السيوف فتغير وجه رسول
الله لما راى بهم من الفاقة فامر بلالا فاذن ثم خطب فقال اما بعد فان الله انزل في
كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وهي نفس آدم وفرعكم منها
وخلق منها زوجها اى خلق حواء من ضلع من اضلاعها وهذا معطوف على مقدر
هو صفة نفس وهو انشاها اعلم انه معطوف على خلقكم لانه يؤدي الى تكرار الخلق في زوجها الكل
داخل في الناس ويكون انه معطوف على خلقكم ان اريد بالناس الذين بعث اليهم الرسول
وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به اصله تتساءلون فادغم
التاء في السين والارحام بالجر قراءة حمزة عطف على الضمير المجرور على تقدير الجار فيه وحذفه
للعلم به كما في قولهم الله لافعلن المعنى يسال بعضكم بعضا بان يقول بالله وبالرحم
افعل كذا على سبيل الاستعطاف وبالنصب عطف على الله اى اتقوا الارحام ولا تقطعوها
او على محل الجار والمجرور وبالرفع مبتدا خبره محذوف اى والارحام مما يتقى به ان
الله كان عليكم رقيبا اى حافظا لحفظ اعمالكم فاتقوه فيما نهيكم عنه يا ايها الذين
آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد اى ليوم القيمة واتقوا الله ان الله خبير
بما تعملون تصدق رجل لفظه ماض ومعناه امر اى ليتصدق من ديناره من درهمه
من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة تمت الحديث فجاء رجل من
الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها ثم تتابع الناس حتى اجتمع كومان من طعام وثياب

دغم

قوله سر يطلق على العلم الذى لا ينشر
فالاولى حمله على ما يلتفت اليه الاصحاب

فتهلل وجه رسول الله اى استنار وجه رسول الله وظهر عليه امارات السرور جابر
رضى الله عنه اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد بضم الهاء وفتح
الدال الارشاد وهو هدى محمد اى خير الارشاد ارشاد محمد ويجوز فتح الهاء وسكون
الدال على انه يكون بمعنى الطريق طريقة محمد عم وشر الامور محدثاتها بفتح الدال
جمع محدثة اسم مفعول من احدث وكل بدعة ضلالة المحدثة والبدعة بمعنى واحد
فى اللغة لكن البدعة هى المخالف للسنة يعنى كل خصلة جديدة اتى بها ولم يفعلها النبى عم
ضلالة لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق المستقيم الشريعة
خص من هذا الحكم البدعة الحسنة كما قال عمر رضى فى التراويح نعمت البدعة قال العلماء
البدعة خمسة واجبة كنظم الدلائل لرد شبه الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب
وبناء المدارس ونحوها ومباحة كالبسط فى الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة و
حرام وهما ظاهران خ ابن عباس رضى روى البخارى عنه قال قال النبى عم فى مرضه
الذى قبض فيه اما بعد فان هذا الحى من الانصار هذا بيان للحى يقلون ويكثر
الناس يعنى ان الانصار نصروا النبى عم وقت الحاجة وقد انقضى ذلك فلا يحصل فيه
احد فكل ما اى واحد منهم ذهب بعد غير بدله فيكثر غيرهم وهم يقلون فمن ولى شيئا من
امة محمد فاستطاع ان يضر فيه فى ذلك الشى احدا او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم
وليتجاوز عن مسيئهم يعنى ليتجاوز عمن اساء من الانصار فيما سوى الحدود خ عمرو
بن تغلب بفتح التاء المثناة فوق وسكون العين المعجمة وبكسر اللام قيل ما رواه عن النبى عم
ثلثة احاديث له فى الصحيحين حديثان تو منهما البخارى بهذا اما بعد فوالله انى لاعطى
الرجل وادع بفتح الهمزة والدال اى اترك الرجل والذى ادع احب الى من الذى
اعطى ولكن اعطى اقواما لما ارى فى قلوبهم اى اعلم من الجزع والهلع الجزع
نقيض الصبر والهلع شدة الجزع واكل بفتح الهمزة وكسر الكاف اى افوض اقواما الى ما جعل الله
فى قلوبهم من الغنى والخير وهو القناعة فيهم عمرو بن تغلب يعنى من الاقوام الذين ارجو منهم
الغنى والخير عمرو بن تغلب يعنى من الاقوام الذين لهم غنى النفس عمرو بن تغلب وفيه فضيلة له ق عائشة
اتفقا على الرواية عنها اما بعد يا عائشة فانه بلغنى عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله
اى سيبين براءتك وان كنت المت بذنب اى نزلت به وفى الصحاح الالمام مقاربة المعصية
من غير مواقعة وهذا المعنى لطيف عظيم هنا معلوم بالذوق فاستغفرى الله
وتوبى اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اى قبل توبته وبهذا الحديث

بعض



بعض من حديث اتهام عائشة بصفوان تقدم بيانه فى اواخر الباب الخامس فى حديث
من يعذرنى من رجل خ ابو الدرداء رضى روى البخارى عنه قال جاء ابو بكر رضى الى
النبى عم ليبث ما جرى بينه وبين عمر من التخاصم فقبل ان يقول عرف النبى بنور النبوة
فقال اما صاحبكم فقد غامر اى دخل فى غمرة الخصومة وهى معظمها يعنى ابا بكر رضى تقدم
بيانه فى جامع الباب الثانى فى حديث انا ابكم يعنى الكبكم ق كعب بن مالك رضى
اتفقا على الرواية عنه اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضى الله فيك قاله لكعب حين قال والله
ما كان لى من عذر حين تخلفت عنك وهو الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك تقدم
بيانه فى الباب الخامس فى حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك الباب الثامن
فصل فى العدد م المقداد رضى روى مسلم عنه احدى سواتك يا مقداد يعنى هذه الفعلة
احدى خصالك الذميمة لانه يكون من الفعلة وفى الصحاح السوءة الخصلة القبيحة
قال له لما ضحك المقداد الى ان وقع على الارض شرب حصة النبى عم من اللبن وهذا
سوءة الاخرى وحلبه بفتح اللام مصدر حلب الناقة تحلبها الاعنى الثلث جمع
عنز وهى الانثى من المعز مرة ثانية تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث ما هذه
الا رحمة من الله خ ابو هريرة رضى روى مسلم عنه اثنتان فى الناس اى خصلتان فى الناس هم
بهم كفر يعنى من اعمال الكفار لا من خصال المسلمين الطعن فى النسب والنياحة على
الميت او المراد به كفران النعمة لان من طعن فى نسب غيره فقد كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن
فى نسب غيره فقد كفر ومن ناح على الميت فقد كفر نعمة انه حى ق ابو موسى رضى اتفقا على
الرواية عنه جنتان مبتدأ خبره محذوف اى للمؤمنين جنتان اى ومن الجنان جنتان من فضة
آنيتهما وما فيهما آنيتهما مبتدأ خبره من فضة الجملة صفة لجنتان او فاعل للظرف الواقع صفة
وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وهذه الجنان جنان الفردوس لما روى ان النبى عم
ان جنان الفردوس اربع وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم ماهذه نافية
الا رداء الكبرياء على وجهه اى ذاته قال النووى كان النبى عم يستعمل الاستعارة لتفهيم
العرب عبر هنا عما نع الرؤية الله برداء الكبرياء فاذا تجلى الله عليهم يكون ازالته
عليهم لذلك الرداء كما مر ولا وجه لان يقال معناه لا يبقى حينئذ للقوم حجاب من
كون نقصان جسمهم ونقصان بشريتهم المانعة عن رؤية الرب فلا يبقى بينهم وبين الله
الا هيبة كبريائه وهى مانعة وهيبتهم عن الرؤية لكن لا يمنعهم منها اذا حصلت دعوة اليها
يؤيده ما قال المشايخ من ان الله تعالى لا يرى بلا مرتبة حجاب ولا يقدر احد على تجلى ذاته

بلا حجاب بل يعني في جنة عدن ناظرون الى ربهم وفيه اشارة الى ان النظر لا يحصل الا بعد ان يؤذن
لهم في دخول جنة عدن سميت بها لانه موضع قرار رؤية الله ومنه المعدن المستقر
للجواهر روي ان جنة عدن اعلى الجنان بمنزلة دار الملك في المدينة يدور عليها ثمانية سور
بين كل سورين جنة فالتي تلي جنة عدن انما هي الفردوس وهي افضل الجنان دون جنة عدن
الوسيلة فهي على الدرجات في جنة عدن فاذا اراد الله ان يتجلى لعباده نادى مناد يا اهل
الجنان تعالوا الى الزيادة بكم في جنة عدن فيبادرون اليها فيدخلونها فياخذون منازلهم
على قدر مراتبهم فيتجلى الله عليهم جعلنا الله واياكم من الواصلين اليهم م ابو هريرة
رضي الله عنه صنفان من اهل النار لم ارهما يعني في عصري لطهارة ذلك العصر
حدثا بعده قوم معهم سياط يعني احدهما قوم في ايديهم سياط جمع سوط كاذناب
السياط فيه بيان الوصف بالمقارع جمع مقرعة وهي جلدة طرفها مشدود عرضه كعرض الاصبع
الوسطى يضربون بها السارقين عراة وقيل هم الطوافون على ابواب الظلمة كالكلاب
يطردون الناس عنها بالضرب والسب كاذناب البقر يضربون بها الناس ونساء يعني
ثانيهما نساء كاسيات يعني في الحقيقة عاريات يعني في المعنى لانهن يلبسن ثيابا رقاقا تصف
ما تحتها او معناه كاسيات بنعم الله عاريات من لباس التقوى وهن اللاتي يلقين من اجلهن
من ورائهن فتنكشف صدورهن كنساء زماننا او معناه كاسيات بنعم الله عاريات من
الشكر يعني نعيم الدنيا لا ينفع في الاخرة اذا خلا عن العمل الصالح وهذا المعنى غير مختص
بالنساء مميلات اي قلوب الرجال الى الفساد بهن او مميلات اكتافهن واكفالهن كما يفعل
الرقاصات او مميلات مقانعهن عن رؤوسهن لينظر وجوههن مائلات الى الرجال او معناه
متبخترات في مشيهن رؤوسهن كاسنمة البخت يعني يعظمن رؤوسهن بالخمر والقلنسوة
حتى تشبه اسنمة البخت او معناه ينظرن الى الرجال برفع رؤوسهن المائلة بالهرم الى الميل
لان اعلى السنام يميل لكثرة شحمه قيل صوابه بالثاء المثلثة يعني المرتفعة الظاهرة لا يدخلن
الجنة ولا يجدن ريحها مر تاويل امثال هذا غير مرة وان ريحها لتوجد من مسيرة كذا و
كذا اي يوجد من مسيرة اربعين عاما كذا صرح في حديث آخر ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه كلمتان اراد بالكلمة الكلام خفيفتان على اللسان ثقيلتان في
الميزان حبيبتان الى الرحمن اي صاحبهما لان فيهما المدح بالصفات السلبية التي
يدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التي يدل عليها الحمد سبحان الله وبحمده سبحان الله
العظيم خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه نعمتان وهي الحالة التي يكون الانسان

عليها

شبه رؤوسهن بها لارتفاعها من ... شعورهن ... وتصنعا ... الاسنمة جمع سنام ... والبخت جمع بختي وهو ضرب من الابل عظام ... العنب ...



عليها كاملا كذا قاله الطيبي وقال المظهر النعمة عبارة عن المنفعة المفعولة على جهة الاحسان
الى الغير مغبون فيهما كثير من الناس نعمتان مبتدأ مغبون صفته وخبره الصحة و
الفراغ الغبن هو الخسران في المعاملة شبه عليه السلام المكلف بالتاجر والصحة والفراغ
برأس المال لانهما من اسباب الارباح ومقدمات نيل النجاح فمن عامل الله بامتثال اوامره
ربح كما قال الله تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله
الآية ومن عامل الشيطان باتباعه يضيع رأس ماله ولا ينفعه ندم بالكلية م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها
خيرا طلوع الشمس من مغربها تقدم الكلام في باب العلامات في حديث لا تقوم الساعة حتى تطلع
الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض دل الحديث هنا ... ان هذه الثلث غير مجتمعة
في الوجود فاذا وجد احدها لا ينفع نفسا بعدها ايمانها فما فائدة ذكر الاخرين وجوابه انه
عليه السلام اراد به ان كلا من هذه الثلث مستقلة في ختم الايمان لا ينفع بعد مشاهدتها فائدتها
فرض تقدمها اي علم العدم النفع ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ثلثة لا يكلمهم الله
يوم القيمة اي كلام الرضا ولا ينظر اليهم اي لا يلطف بهم ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من دنس
ذنوبهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء يعني له ماء فاضل عن كفايته بالفلاة اي في
المفازة يمنعه من ابن السبيل اي من المسافرين ورجل بايع رجلا بسلعة اي ساوم
في اول سلعة بعد العصر فحلف له بالله لاخذها بكذا وكذا يعني باع بعد العصر فحلف له اي للبائع
المشتري بالله لاخذها اي اشتراها من المالك بكذا وكذا يعني زاد البائع في الثمن الذي اشترى
به فصدقه اي المشتري البائع وهو على غير ذلك يعني والحال ان البائع لم يكن اشتراه
بما ذكره من الثمن خص العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة لرفع اعمال النهار في
اواخره كان ذنبا في ذلك الوقت ختم عمل نهاره بالمعصية ومعنى يكون اخر عمره وقد قال عليه السلام
انما الاعمال بالخواتيم فلا ينظر اليه ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا يريد بالبيعة
ونكره ان غرض دنيوي فان اعطاه منها وفى اي ذلك الرجل وان لم يعطه الامام
الرجل منها لم يف اي بيعته انما استحق العذاب لانه ترك ما وجب عليه في البيعة من الاخلاص
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب
اليم شيخ زان لان الزنا اذا كان قبيحا من الشاب مع كونه معذورا طبعا في التلذذ
بشهوته يكون اقبح وملك كذاب لان الكذب غالبا يكون لغرض كجلب نفع او دفع ضر فاذا كان
الكذب محظورا مع كونه وسيلة غرض يكون من الملك القادر عليه بدونه اقبح وعائل

ولا ينظر اليهم خ

مستكبر اى فقير متكبر لان كبره مع انعدام سببه فيه من المال والجاه يدل على كون طبعه لئيما
فيستحق عذابا اليما م ابو ذر رضه روى عنه عليه السلام ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم
ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال اى الراوى فقرأها اى الكلمات المذكورة رسول الله عليه السلام ثلث
مرات تشديدا فى وعيدهم قال ابو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال
المسبل وهو الذى يرسل ازاره اذا مشى المراد منه ما يكون للكبر والمنان وهو الذى يكثر المنة
على غيره للاحسان اليه والمنة لا يليق الا لله لانه هو المالك حقيقة واذا اعطى غيره فانه
يعطى من ملك غيره فلم يجز له من فاذا من كانه ادعى لنفسه الملك والحرية وانتقص من العبودية
ونازع الله فى صفته فلا ينظر الله اليه وقيل هو من المن بمعنى قطع حق الغير والمنفق سلعته
وهو بتشديد الفاء الذى يروج بيع متاعه بالحلف الكاذب ق ابو موسى رضه اتفقا على
الرواية عنه ثلثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب امن بنبيه وامن بمحمد ثم اعاد لفظ امن
ولم يقل وبمحمد ح لانه كان احضر ايمانا باستقلال كل منهما بالايمان المراد به النصارى
لان اليهود لا يثابون على دينهم لان الايمان بعيسى كان واجبا عليهم بعد موسى وفى رواية البخارى
رجل امن بعيسى بعد موسى فعلى هذا من بنبيه ويجوز ان يجرى على عمومه لان اليهود كانوا مأجورين
بايمانهم بموسى عم ولكن بطل ذلك بكفرهم بعيسى فمعنى امن بمحمد ح يحصل له ذلك الاجر فيكون له
اجران لما وقع فى الحديث ان حسنات الكفار مقبولة بعد اسلامهم والعبد المملوك
اذا ادى حق الله وحق مواليه ذكر الجمع ولم يقل مولاه لان العبد يتداوله ايدى الناس
غالبا ورجل كانت عنده امة يطأها فادبها الادب حسن الاحوال فى القيام والقعود
واجتماع الخصال الحميدة فاحسن تاديبها المراد باحسانه ان يكون باللطف والتانى بالضرب
والشتم فان قلت التاديب موضوع التاديب بعده فكيف اورده بالفاء قلنا معنى قوله
فادبها اراد تاديبها نوعا اما لابد لها من الفرايض فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها
فله اجران احدهما فى حق الامة لتعليمها وتاديبها والثانى لاعتاقها وتزوجها
او يقال احدهما لاعتاقها والثانى لتزوجها فيكون ذكر الاوصاف قبلهما لانها داعية اليهما
غالبا ولما كان جهة الاجر متعددة ومن كان مظنة ان يحصل اكثر من ذلك اعاد قوله
فله اجران فان قلت قيد الوطى هل هو معتبر فى حصول الاجر فيمن لم يطأها هل يثبت له اجران قلنا
لا والمراد به ارادة وطئها وحلها له سواء وطئها قبل اعتاقها او بعد اعتاقها اولا وفيه اشارة
الى انه ينبغى ان لا يحرم اعتاقها م ابو قتادة رضه روى عنه عليه السلام ثلثة من كل شهر يعنى
صوم ثلثة الواقع فى نسخ المشارق ثلثة بالتاء لكن المذكور فى صحيح مسلم والمصابيح فى

الاصو



الاصول ثلث قال النووى القياس اثبات التاء فى ثلث لعل سقوطها وقع من بعض
الرواة كلى لو جعل اشارة كتلك الا انه لا يستقيم الترتيب الذى التزم المصنف فى المراد
منها ايام البيض لقوله عليه السلام يا ابا ذر اذا صمت من الشهر ثلثة ايام فصم ثلثة عشر واربعة
عشر وخمسة عشر والظاهر انها مطلقة لقوله من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ورمضان
الى رمضان فهذا صيام الدهر كله قال الشيخ التوربشتى هذا اشارة الى مجموع صوم ثلثة ايام
وصوم رمضان ادخل الفاء على الخبر لكون المبتدا نكرة موصوفة او يكون الفاء زايدة
واقول انه فى الصحيح انه عليه السلام قال صوم ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر مصداقه الاية
المذكورة فالفائدة فى اضافة رمضان الى يعنى صوم رمضان كصوم الى رمضان ولا يبعد
ان يعطى الله بجوده صوم رمضان ثواب سنة تفضلا وصيام يوم عرفة احتسب
على الله اى ارجو منه ان يكفر السنة التى قبله يعنى يغفر الصغاير المكتسبة فيها والسنة
التى بعده فان قلت كيف يكفر الذنوب التى لم يفعل بعد قلنا معناه ان يحفظه من
الذنوب فى السنة الاتية او ان يعطيه من الثواب قدر ما يكون كفارة لذنوبها ان
اذنب فيها وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر السنة التى قبله لم يتعرض
الشيخ التوربشتى عم قال فى هذا الحديث احتسب ولم يجزم بتكفيرها كما جزم فى حديث
اخر الصلوات الخمس مكفرات لينهض افراده وبالله التوفيق لعل الله وعد على رمضان بكفر
ذنوبه من صام فى يوم عرفة مدة طويلة قبله وبعده ومن صام عاشوراء سنة قبله
فعناه اجور على قدره الله ان يكفر هذا المقدار م ام سلمة رضه روى عنه عليه السلام ثلث
للثلث يعنى ثلث لها احق دها للمبتدا تخصص بالمضاف اليه المقدر كما فى قوله قل كل من عند الله
تقديره كل واحد من الحسنة والسيئة وسيجىء لكل تقدم بيانه فى اوائل الباب فى حديث
الذى يحب احدكم اهله اخته ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ثلث اى خصال ثلث وهى
مبتدا خبره الجملة الشرطية من كن فيه وجد حلاوة الايمان اى استلذاذ الطاعة وتحمل
المشاق فى طلب رضا الله ويجوز ان يكون الجملة الشرطية صفة لثلث ويكون الخبر من كان
الله ورسوله على حذف المضاف خصلة احب اليه مما سواهما تقدم المراد من المحبة
فى الباب الثالث فى حديث لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه وان يحب المرء لا يحبه الا لله
يعنى لا لغرض الا لغرض رضاء الله حتى يكون محبة ابويه لانه تعالى امر بالاحسان اليهما وفى
محبة ولده لانه ينفع بالدعاء الصالح له وعلى هذا وان يكره ان يعود فى الكفر بعد ان
انقذه الله منه اى انجاه كما يكره ان يقذف فى النار وفيه تنبيه على ان الكفر كالنار

الية مع ان قوله الى رمضان يبقى مستدركا
عن التوجيه والا لاح لى والله اعلم ان
يكون الى رمضان متعلقا بمحذوف وخبرا
لقوله رمضان

م ابو مالك الاشعري رضه روى سلم اربع في امتي من امر الجاهلية اى من افعال اهل الجاهلية لا يتركونهن اى امتي تلك الخصال الاربع الفخر بالاحساب جمع حسب وهو ما يعده الرجل من مفاخر ابائه والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم بان يطلبوا المطر من بعض الكواكب والنياحة

ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا في الرواية عنه اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن اى جعل امينا ووضع عنده امانة خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر اى ترك الوفا واذا خاصم فجر اى مال عن الحق قيل هذا مخصوص بزمانه عم لاطلاعه بنور الوحي على المتصفين بهذه الخصال فاعلم اصحابه بنفاقهم ليحترزوا عنهم ولم يعينهم حذرا عن الفتنة بان يلحقوا بالمحاربين ويحتمل ان يكون عاما لا مخصوصا بزمانه عم فيحتاج الى تاويل لان معناه من اتصف بهذه الخصال وتخلق بها يكون منافقا ومعناه من اتصف بها يكون شبيها بالمنافق الخالص حقيقة قال كان منافقا ولم يقل شبيها به تغليظا عليه وهذا يكون في حق من اعتاد بهذه الخصال لا في حق من ندرت منه ومعناه يكون منافقا في امور الدين وهو المنافق العرفي لا الشرعي فان قيل جاء في حديث اخر اية المنافق ثلث ولم يذكر فيه اذا خاصم فجر فما وجه الجمع قلنا لعل الاربع يكون علامة للمنافق الخالص قال صاحب التحفة ليس الغرض ان اية المنافق محصورة في الثلث والاربع بل كل من ابطن خلاف ما اظهر فهو من المنافقين فصدور العدد من خير الانام يكون باعتبار اقتضاء المقام

ق طلحة بن عبيد الله رضه اتفقا في الرواية عنه خمس صلوات في اليوم والليلة اى خمس صلوات قاله لرجل يقال له ضمام بن ثعلبة ارسله بنو سعد ليسال النبي عم عن اركان الاسلام فيخبرهم بما قال فسال عن الاسلام يعني عن فرايضه وفي هذا لم يذكر الشهادتين فيه فقال هل علي غيرهن يعني هل يجب علي غير الخمس من الصلوة فقال لا الا ان تطوع وهو مضارع بحذف احدى التائين قال الشارح الاستثناء فيه متصل عند من قال بوجوب التطوع اذا شرع فيه كابي حنيفة ومنقطع عند من لم يقل به كالشافعي واقول هذا اذا قدر المعنى فيما قبل الاستثناء هل علي اداء غيرهن واما اذا قدر هل علي شروع غيرهن وهو الظاهر فالاستثناء منقطع عند الكل قال النبي عم وصيام شهر رمضان فقال هل علي غيره فقال لا الا ان تطوع وذكر له رسول الله الزكوة فقال هل علي غيرها فقال لا الا ان تطوع قيل سوال ضمام كان في السابعة من الهجرة والحج كان واجبا في السنة الخامسة منها فعدم ذكر الحج في الحديث يكون محمولا على ان الراوي لم يسمع الحج وقد ذكره النبي عم او على انه

فشي



فشي ليليها انه مذكور في رواية ابن عباس فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سره ان ينظر الى رجل فقال رسول الله عليه السلام افلح اى وجد الفلاح وهو الفوز بالمراد في الدارين ان صدق بفتح الهمزة اى لانه صدق وبكسرها فان قيل حكم عم بانه من اهل الجنة في رواية ابي هريرة مطلقا فما وجه تقييده في هذا الحديث بقوله ان صدق قلنا يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبره الله بصدق ذلك الرجل في رواية ابي هريرة يكون بعده او يقول انما قيده لئلا يغتر به ويغفل عن العمل او نقول لا يلزم من كونه من اهل الجنة ان يكون مفلحا لان الفلاح هو النجاة من عذاب الله ويرفع عنه المحاق ايمان صدق وهذا القسم صدر من النبي عم من غير قصد جريا على عادة العرب

ق عايشة رضه اتفقا في الرواية عنه خمس من الدواب كلهن فاسق سميت فواسق لكونها موذيات على سبيل الاستعارة او لتحريم اكلها كما قال الله تعالى ذلك فسق بعدما ذكر ما حرم اكله تقتلن في الحرم الغراب والحدأة والعقرب والفارة والكلب العقور المراد به عند الشافعي كل حيوان مفترس من السباع سمي في اللغة كلبا عقورا وعند ابي حنيفة المعروف اختلف في تعليل هذه الخمس ذهب ابو حنيفة الى عدم ولانه لو علل لبطلت فائدة التخصيص بالعدد فان قيل كيف الحق الذيب بها بالقياس قلنا ذلك باعتبار ان الذيب جد في رواية لا بطريق الالحاق ومن قال بالتعدية اختلفوا في علتها فقال مالك هي كونها موذيات وقال الشافعي كونها مما لا يوكل

ق ابو هريرة رضه اتفقا في الرواية عنه سبعة يظلهم الله في ظله تقدم معنى ظله في الباب الاول في حديث الاوله من انظر معسرا يوم لا ظل الا ظله امام عدل اى عادل قال القاضي المراد بالامام هنا من يلي امور المسلمين من الامراء وغيرهم انما بدا به لان نفعه كثير ومتعد الى غيره والخير المتعدي افضل وشاب نشا في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمساجد اى يلازم الجماعة فيها ورجلان تحابا في الله اى في طلب رضاه اجتمعا عليه وتفرقا عليه يعني يكون اجتماعهما التي في الله وما يرجعان عنه حتى تفرقا من مجلسهما ورجل دعته امراة اى طلبته للزنا ذات منصب اى ذات حسب وجمال فقال اني اخاف الله وهذا القول اعم من ان يكون بلسانه او في قلبه وقيل معناه دعته الى النكاح فخاف الله في القيام بحقها حالا ورجل تصدق بصدقة فاخفاها هذا محمول على التطوع لان الزكوة اعلانها افضل حتى لا يعلم شماله ما تنفق يمينه قال النووي هكذا وقع في صحيح مسلم والمعروف في الموطا والبخاري لا تعلم شماله ما تنفق يمينه وقيل يراد به المبالغة في اخفائها حيث لو كان الشمال عالما وهذا هو الصواب لان المعروف في النفقة فعلها باليمين لكن الواقع في جميع روايات

مطلقا فما وجه تقييده في هذا الحديث بقوله ان صدق قلنا يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبره الله بصدق ذلك الرجل في رواية ابي هريرة ع

لا يعلم يمينه ما ينفق شماله قال القاضي يشبه ان يكون هذا من الناقلين عن مسلم لا من مسلم
آخر انس ان الملائكة سالوا الرب هل شيء اشد المخلوق فقال الريح فقالوا هل من خلقك شيء اشد من الريح
قال نعم ابن ادم يتصدق صدقة بيمينه يخفيها عن شماله او رجل ذكر الله خاليا اي عن الالتفات
الى ما سواه ففاضت عيناه اي بكاه وبكاؤه يكون من خوف الله او من شوق ومحبة لله م
عايشة رضه روى مسلم عنها عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة في الباب السابع في حديث الفطرة
خمس من هذا للتبعيض ولهذا لم يذكر فيه الختان كذا قاله الشيخ الشارح لكن لو جعلت
للابتداء يعني عشر كاين من الفطرة لكان احسن قص الشارب واعفاء اللحية اي
اكثارها بلا نقص منه كما قال الله تعالى حتى عفوا وقالوا اي كثروا والحلق مكروه فقص او ما
الاخذ من طولها او عرضها اذا تناسب فحسن لكن المختار ان لا يتعرض لها بقص شيء منها الا اذا
نبتت للمراة لحية فيجب لها حلقها والسواك اي استعماله واستنشاق الماء وقص الاظفار
تقدم كيفية قصها في الباب السابع في حديث الفطرة خمس وغسل البراجم جمع برجمة بضم الباء
وهي عقدة الاصابع ومفاصلها او غسل ما على ظهورها سنة ولا يختص بالوضوء فيلحق
بها ما يجتمع في الكوع كالانف والاذن ونتف الابط اي شعرها وحلق العانة وانتقاص
الماء بالقاف وهو كناية عن الاستنجاء بالماء لان انتقاص الماء المطهر لازم وقيل معناه انتقاص
البول بالماء فانه اذا غسل الذكر بعد ما بال ارتد البول ولم ينزل فالمصدر على الوجه الاول
مضاف الى الفاعل وعلى الوجه الثاني مضاف الى المفعول فيكون المراد من الماء على هذا الوجه
البول والانتقاص يجيء لازما ومتعديا كما جاء في قوله ثم لم ينقصوكم شيئا وقيل هو مروي بالفاء
وهو نضح الماء ودفعه على داخل الازار بعد الوضوء دفعا للوسوسة لانه لو لم ينضح وجد
بللا لظن انه بول وهذا اقرب لان المذكور في كتاب ابي داود بدل الانتقاص الانتضاح قال الراوي
ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة ان مخففة والاستثناء منقطع يعني لكن وهذا شك
من الراوي في العاشرة وقال القاضي عياض لعلها الختان المذكور في الخمس خ عبد
الله بن عمرو رضه روى البخاري عنه اربعون خصلة مبتدأ اعلاها منيحة العنز
وهي ما يعطى من العنز لينتفع بلبنها وصوفها زمانا ثم يردها الى مالكها ما من عامل يعمل
بخصلة منها رجاء ثوابها بالنصب مفعول له وتصديق موعودها اي ما وعد لفاعلها
من الثواب على وجه الاجمال الا ادخله الله بها الجنة قال بعض رواة هذا الحديث
عددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى عن الطريق
ونحوها فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة م ابو هريرة رضه

روى



روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده اي في قدرته يقلبها كيف يشاء لا يسمع بي احد يعني
ويبلغني ولو بكتاب او شخص الباء فيه زايدة او بمعنى من كما في قوله تعالى عينا يشرب بها
المقربون اي منها احد من هذه الامة اي امة الدعوة وهذه اشارة الى جنسها
او الى المعاصرين منهم لانها الاشارة لا يتناول المعدوم فيبين الحكم في من وجد بعدهم قياسا
يهودي ولا نصراني صفة لاحد او بدل منه بدل البعض من الكل ولا يؤمن بالذي ارسلت
به الا كان من اصحاب النار خصهم بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب والشرف فغيرهم
اذا كانوا كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى بذلك وفي الحديث دلالة ان من لم يبلغه
دعوة الاسلام فهو معذور م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده ليأتين
على احدكم يوم ولا يراني ثم لان يراني اللام فيه للابتداء احب اليه من اهله وماله معهم قال النووي
فيه تقديم وتاخير تقديره ليأتين على احدكم يوم لان يراني فيه لحظة ثم لا يراني بعدها احب
اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ الشارح ولا يراني صفة يوم ويكون الواو لتاكيد لصوق
الصفة وثم محمول على التراخي الرتبي يعني بعدت مرتبة رؤيتي عنده ذلك من مرتبة الاهل
والمال وهذا اولى من توجيه النووي وفيه اشارة الى وقوع الفتن بعده عليه السلام وملام
اناس سيندمون على ترك سؤاله منه كما روي عن عمر رضه انه قال الهاني عن النبي الصفق
في الاسواق م حنظلة والاسيدي رضه روى مسلم عنه بضم الهمزة وفتح السين وتشديد
الياء منسوب الى بني اسيد وهم بطن من بني تميم قيل انه كان ممن كتب الوحي ما روى عن
النبي صلعم ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بهذا الحديث قال انطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا على
رسول الله عليه السلام قلت نافق حنظلة فقال سبحان الله ما تقول قلت نكون عندك
تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا نراهما رأي عين واذا خرجنا عافسنا الازواج والاولاد
والضيعات فنسينا كثيرا فقال عم والذي نفسي بيده ان لو تدومون اي هذه بكلمة ان مخففة
من المثقلة على ما تكونون عندي اي من الحضور وفي الذكر معطوف على عندي لصافحتكم
الملائكة على فرشكم وفي طرقكم اي مصافحة معاينة فانتفت مصافحتهم لانتفاء الحالة
الحاصلة عنده عم ولكن يا حنظلة ساعة وساعة التكرير للتحقيق وتنبيه على انه على
الطريق المستقيم وما نافق ولهذا ناداه باسمه ساعة اي تكونون على الحضور وحقيقة
الحكم تارة فلا يكون المراد بها تنبيه الحالتين منافقا فيكون ترخيصا لهم ثلث مرات اي
قال هذا القول ثلث مرات لانه علم ما انتم به فرقوا ويحتمل ان يكون هذا حثا على الحالة التي
يجب كونهم عليها الا ان تمام النفس عن العبادة وهذا مثل ما جاء في الاثر روحوا القلوب

وساعة

ساعة فساعة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده انكم لأحب الناس الي
مرتين اراد بها التكثير كما في قوله تعالى فارجع البصر كرتين يعني الانصار خ ابو سعيد قتادة
بن النعمان رضه روى البخاري عنهما والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القرآن يعني سورة الاخلاص
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله جزأ القرآن م ابو ذر رضه روى مسلم عنه والذي
نفسي بيده لآنيته بفتح اللام والهمزة الممدودة جمع الاناء وجمع الآنية الاواني ضميره راجع الى
حوض النبي عم اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها قيل اراد بالنجوم الصغار وبالكواكب الكبار
قال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة مبالغة وقال النووي انه حقيقة اذ لا احالة الا
في الليلة المظلمة الا بالتخفيف مع ما بعده استئناف وجواب عمن قال كونها مرئية في [illegible]
المصحية وهي التي لا غيم فيها وصفها بهما لان النجوم فيها ترى اكثر آنية الجنة
مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف ومنصوب على اضمار اعني من شرب منها لم يظمأ اي لم يعطش
هذا استئناف جواب عمن قال من شرب منها آخر ما عليه بالنصب اي آخر حالا له من شدائد الوصف
ذكر لعدم الظمأ غاية في الظاهر لكنه في المعنى مؤبد لانه اذا لم يظمأ في الشدائد فلا يظمأ ابدا
بالطريق الاولى وقد جاء في حديث آخر من شرب منه لم يظمأ ابدا قال القاضي الظاهر ان الشرب
منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهو الذي لا يظمأ بعده وقال الشارح لا يشرب منه الا من
قدر له السلامة من النار لكنه على ما قالوا يحتمل في مدح الحوض قصد النبي عم في صدد مدحه
بل الوجه ان يقال من شرب منه وقدر له دخول النار لا يعذب فيها بالظمأ يشخب فيه بالشين
المعجمة وبالخاء المعجمة وفتحها اي يسيل في الحوض ميزابان من الجنة جواب عمن قال بهذه الآنية في صفة
الحوض ميزابان من الجنة من شرب منه لم يظمأ وقيل يظن ان هذا تكرار لان الاول اشارة
الى من شرب بالاواني لم يظمأ ومن شرب من الحوض بغيرها كالاغتراف وكفاه ايضا عرضه
مثل طوله ما بين عمان بفتح العين المهملة وتشديد الميم اسم بلد بالشام الى ايلة اسم بلدة
بساحل البحر اليمن الى بمعنى مع هنا كما في قوله تعالى لا تأكلوا اموالكم الى اموالكم والموضع
مع صلته خبر بعد خبر ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل قال الحسن [illegible]
العدد ها هنا للحوض بيان اي جوابه عن بيان كثرة الآنية ممن السؤال لم يكن منها [illegible]
اسلوب الحكيم ومن استعمالها مع فهم العدد كما جاء في حديث آخر قال آدم وما بعث
النار قال الله من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
والذي نفسي بيده لأذودن رجالا عن حوضي كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان حوضي لابعد من ايلة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه

والذي

وصفها



والذي نفس محمد بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا الا ايمانكم حتى
تحابوا اولا ادلكم بفتح الواو وهمزة الاستفهام قبلها على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا
السلام بينكم وهو ان يسلم ويسمع سلامه من عرفه ومن لا يعرفه وحكي ان عبد الله
بن عمر كان يغدو الى السوق وماله حاجة الا السلام ويسلم على من لقي واحدا
واحدا عشر اخ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى
اكون احب اليه من والده وولده تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يؤمن
احدكم م انس رضه روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او لاخيه
ما يحب لنفسه م ابو هريرة روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا
النعيم يوم القيامة اخرجكم من بيوتكم الجوع هذا الى آخر الحديث بيان سبب السؤال ثم لم
ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم قال لابي بكر وعمر وتقدم بيانه في الباب السابع في حديث
اياكم والحلوب م انس رضه روى مسلم عنه قال لما نزل المسلمون بدرا وردت عليهم
روايا قريش ومعهم غلام اسود فاخذوه وكان اصحاب النبي يسألونه عن ابي سفيان واصحابه فيقول
ما لي علم بابي سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة فيضربونه فيقول نعم انا اخبركم هذا
ابو سفيان فاذا تركوه فسألوه فقال ما لي علم بابي سفيان فيضربونه ورسول الله قائم يصلي
فلما رأى ذلك انصرف فقال والذي نفسي بيده لتضربونه اذا صدقكم بالتخفيف [illegible] قال كلاما
صادقا لكم وتتركونه اذا كذبكم يعني غلاما اسود لبني الحجاج وهم قبيلة كانوا على روايا
قريش جمع راوية وهي ما يستقى عليها الماء يوم بدر وفيه ان اقوال المضروب والمكره غير
معتبر ق ابو هريرة رضه والذي نفسي بيده ليوشكن اي ليقربن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما
بالنصب على الحال مقسطا اي عادلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير يحتمل ان يراد به حقيقة
وان يراد لازمه وهو ابطال دين الكفر ويضع الجزية يعني عن كل كافر اذ لا يبقى احد
كافر قال النووي الصواب ان معناه يترك الجزية ويرفعها عن الكفار ولا يقبل منهم
الا الاسلام فان قلت قبول الجزية من الكافر حق في شرع نبينا عم فكيف يخالفه عيسى عم
وهو نبي حق قلنا النبي بين لنا ان شرعية هذا الحكم ستنتهي وقت نزول عيسى فيكون
عدم قبول الجزية في ذلك الوقت من شريعتنا ايضا فان قيل جاء في الرواية ان عيسى يقتل
الخنزير ويكسر الصليب [illegible] فلو كان حكم على هذه الشريعة لم يرد في اهل الفقه عدم
الحلال الجاري على لسان الى يوم القيامة قلنا انه ينزل في آخر الزمان ويتزوج امرأة وغير ذلك
زيادة فيما كان حل الله لانه ما كان له النكاح حتى رفعه الله وبذلك يؤمن كل نصراني

انه شروا انه عبد الله و يبغض لها ان بفتح حرف المضارعة اي بكره حتى لا يقبل احد وذلك لقلة
الرغبات اليه يعني الارض فلا ذكر بعد ما كما جاء كذا في حديث اخر ق سعد بن وقاص وابو هريرة
اتفقا على الرواية عنهما قال استاذن عمر على رسول الله صلعم وعنده نساء من قريش يكلمنه
ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استاذن عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن له عليه السلام و
هو يضحك فقال عمر اي عدوات انفسهن اتهبنني ولا تهبن رسول الله صلعم قلن نعم فقال
والذي نفسي بيده [illegible]
تتضمنه معنى السخط الا كان الذي في السماء [illegible] جاء في رواية اخرى
ما لقيك الشيطان سالكا حال من المفعول فجا اي طريقا واسعا فقط بضم
الطاء المشددة او بسكونها ظرف مبني بمعنى زمن الماضي الا سلك فجا غير فجك هذه
رواية سعد وفي رواية ابي هريرة رضه فقط سالكا فجا قال لعمر بن الخطاب المعنى انهن
معذورات في هيبتهن وكيف لا يهبنك والشيطان يهابك فقيل معناه ضرب المثل
لبعد الشيطان عن اغواء عمر في اي طريق سلك من طرق الدين لانه مبتعد لمجانبة
خوفا من فتنته وانما النبي صلعم فكان لا يخاف من وسوسته ولا يبالي به كذا قال الشيخ
الكلاباذي وقال النووي الصحيح ان الحديث محمول على ظاهره ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امراته الى فراشه فتابى عليه الا كان
عنه سخط عليه لتضمنه معنى السخط الا كان الذي في السماء وهو الله او الملائكة لما
جاء في رواية اخرى الا لعنتها الملائكة ساخطا حتى يرضى عنها اي الزوج عن زوجته
بالطاعة له وفي الحديث تحريم امتناع المراة عن الاه فراشه بغير عذر والحيض ليس بعذر
لان له حق الاستمتاع بما فوق الازار فان قيل هل يلحق الزوج كذلك اذا ارادته ف
امتنع قلنا لا لان المقصود بالامتناع اضرارها فصل خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم الاخر اكثر من سبعين
مرة وفيه بشارة وتحريض على الاستغفار تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
انه ليغان على قلبي ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما
واقبلنا على رسول الله ولكن اكتب محمد بن عبد الله قاله زمن الحديبية حالة
المصالحة لما جاء سهيل من اهل مكة للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي صلعم
الكاتب فقال اكتب بسم الله اللهم هذا ما قاضى عليه محمد عليه السلام فقال سهيل والله
لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله ق ابو جحيفة
الزمان





اتفقا على الرواية عنه والله لان يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من اللجاج وهو
الاصرار واللام فيه للابتداء بيمينه في اهله اي في قطيعتهم كالحلف على ان لا يكلمهم و
لا يصل اليهم آثم بمد الهمزة افعل التفضيل اي اكثر اثما وهو خبر لقوله لان يلج له عند
الله اي لتلك الخالف الاجل اللجاج من ان يعطي كفارته التي فرض الله عليه على تقدير الحنث
يعني اذا حلف على شيء يرى ان غيره خير منه يجب عليه ان يحنث ويكفر لان الاثم اكثر في الاقامة
على ذلك الحلف خ ابو هريرة رضه وابو شريح الخزاعي رضه سوى البخاري عنهما والله لا يؤمن
والله لا يؤمن والله لا يؤمن ذكرها ثلث مرات والمراد نفي كمال الايمان قيل من يا رسول
الله قال الذي لا يامن جاره بوائقه جمع بائقة وهي الداهية م البراء بن عازب رضه اتفقا
على الرواية عنه قال كان النبي صلعم ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى التراب بياض بطنه والله
لولا الله اي لولا هداية الله ما اهتدينا مصداقه قوله تعالى وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا
الله ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا اي وقارا وامنا من العدو
وثبت الاقدام اي اقدامنا ان لاقينا اي العدو والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا
فتنة اي ادبارا الى الكفر ابينا اي امتنعنا روى انه صلعم كان يرفع بهذا صوته ويكرره
فصل م عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه ستفتح عليكم ارضون بفتح الراء جمع ارض
وحكى الجوهري اسكانها ويكفيكم الله اي في امر العدو بان يدفع عنكم شرهم وتغلبوا عليهم و
تغنموا فلا يعجز بفتح الجيم احدكم ان يلهو باسهمه اي يلعب بنباله والمراد به مراماة
الهدف فانها جائزة لكونها معينة على قتال الاعداء ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم لان القائم اقرب من القاعد الى تلك الفتنة
لشاهدته ما لا يشاهده القاعد والقائم فيها يعني القائم في مكانه في تلك الحالة خير
من الماشي يعني من الذي يمشي الى الفتنة والماشي فيها خير من الساعي اي الذي يسعى
ويعمل في الفتنة من تشرف لها اي من نظر الى تلك الفتنة تستشرفه يعني تجره الفتنة او
يدعوه الى الوقوع فيها فالخلاص في التباعد منها والهرب منها ومن وجد ملجا او
معاذا اي شيئا من الزوايا او موضعا يخلص بالذهاب اليه من الفتنة فليعذ به اي ليذهب
اليه ومن لم يجده يرمي سيفه بحجر فيقعد لئلا يقع فيها ق ابو حميد الساعدي رضه اتفقا
على الرواية عنه ستهب الليلة ريح شديدة فلا يقم فيها احد فمن كان له بعير فليشد
عقاله وهو الحبل الذي يشد به وظيف البعير مع ذراعه قال يعني سنوك قال الراوي
فهبت في تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته بجبل طيء

ق على رضه اتفقا على الرواية عنه سيخرج قوم في اخر الزمان حدثاء جمع حديث وهو نقيض
القديم كما يجيء صغير على صغراء الاسنان يعني يكونون شبابا سفهاء الاحلام اى خفاف العقول
يقولون من خير قول البرية يعني يحتفظون من خير ما يتكلم به البرية وهو القران وفي المصابيح
يقولون من قول خير البرية وهو الحديث يقرؤن القران لا يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع حنجرة
وهو الحلقوم يعني لا يتعدى منها الى قلوبهم او معناه لا يتعدى منها الى الطالع ويرفع
الله ويثيب عليه يمرقون اى يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء
من الدابة المرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله يوم
القيمة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه سيكون في اخر امتي اناس يحدثونكم بما لم تسمعوا
انتم ولا اباؤكم فاياكم واياهم هذا تحذير من مصاحبتهم ليتركوا بدعتهم اما النهى
عن الهجران فوق الثلث فانما هو في امور الدين فصل في الفضائل المضايع م
انس رضه روى مسلم عنه اتى باب الجنة يوم القيمة فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد
فيقول بك اى بالفتح لك امرت لا افتح لاحد قبلك ق ابن عباس
اتفقا على الرواية عنه امركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله بالجر بدل عن اربع
في قوله امركم باربع شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهي بالجر بدل
عن الايمان وبالرفع خبر مبتدا محذوف واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا
ما غنمتم اى الخمس امرهم باداء الخمس لانهم كانوا اهل جهاد وغنايم وفي بعض روايات الصحيحين
وشهادة بزيادة واو وفي بعضها وصوم رمضان فعلى هذا يكون وان تؤدوا خمسا عطفا
على اربع فعلى رواية الحديث يكون الايمان وكذا الاسلام واحد قال القاضي انما لم يذكر الحج لان
وفادة عبد القيس كانت عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا فيها لانه فرض سنة تسع بعد الهجرة
على الاكثر وعلى قول من قال انه فرض سنة خمس فمنهم من يكون عدم ذكر الحج من غفلة الراوي وكذا
عدم ذكر الصوم وانهاكم عن الدباء بالمد والقصر واحدها دباءة بتشديد الباء و
هي القرع والحنتم واحدها حنتمة بفتح الحاء المهملة وهي جرة خضراء والنقير وهي اصل
النخلة ينقر فينتبذ منه او فيه الخمر والمقير بتشديد الياء المشددة تحت وفتحها وهو
المطلي بالقير وهو الزفت وانما نهى عن الانتباذ في هذه الاوعية لانه الغليظة يجعل
ما فيها حارا فيغلي الى الاسكار من غير شعور صاحبها قاله ابو ... وافد وهو الرسل
عبد القيس وهي قبيلة ان رسول جماعة الى النبي عم ليتعلموا منه ويرجعوا اليهم فقال
الوافد يا رسول الله بامر نعمل به وندعو اليه من وراءنا م ابن عباس رضه روى



سلم عنه قال لما اسروا الاسارى في غزوة قال النبي عم لابي بكر وعمر ما ترون في هؤلاء
الاسارى فقال ابو بكر يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة ارى ان تاخذ منهم فدية فيكون
لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال عمر ارى ان تمكننا فنضرب
اعناقهم فان هؤلاء صناديد الكفرة وائمتهم فهوى النبي عم الى ما قال ابو بكر ولما كان
من الغد جاء عمر فاذا رسول الله وابو بكر قاعدان تبكيان فقال يا رسول الله اخبرني
من اى شيء تبكي فقال عليه السلام ابكي للذي عرض على اصحابك من اخذهم الفداء لقد
عرض على عذابهم ادنى من هذه الشجرة قاله لعمر رضه بعد يوم بدر وفيه جواز
الاجتهاد لرسول الله عم عند عدم الوحي وجواز الخطاء فيه ويحكى انه يقال الفعل
الاولى حسن وفعل ... كان احسن والمقربون يعاقبون على ترك الاحسن
كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ارى
رؤياكم قد تواطأت اى توافقت قال النووي هكذا هو في النسخ بطاء ثم تاء وينبغي
ان يكتب بالف بين الطاء والتاء ويعرفه المحدثون قال الكرماني بطولو تواطوا عادة
ما رام انه في السبع الاواخر فمن كان متحريها اى طالبا ليلة القدر فليتحرها في السبع
الاواخر تقدم بيانه في الكتاب الثاني في حديث ان ناسا منكم قد اروا ليلة القدر خ ابو هريرة
رضه روى البخاري عنه انكم يا بني حارثة وهم بطن من الانصار قد خرجتم من الحرم ثم
التفت فقال بل انتم فيه وخرج بتشديد الراء مسلم عن ابي هريرة ان رسول الله عليه السلام جعل
اثني عشر ميلا حول المدينة حمى لحاصر تقدم ان عمر رضه قد حمى بعد موته لذلك تقدم الكلام
على حرمها في الباب الثاني في حديث انى احرم ما بين لابتي المدينة م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله لا يلقى الله بهما اى بهاتين الشهادتين
عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم تفسيره غير مرة خ انس رضه روى البخاري عنه
قال صعد النبي عم المنبر متعصبا اى عاصبا بحاشية برد وكان اخر صعوده فحمد الله واثنى
عليه فقال اوصيكم بالانصار اى برعايتهم فانهم كرشي بفتح الكاف وكسر الراء وهي للحيوان
كالمعدة للانسان وعيبتي بفتح العين المهملة وهي ما يجعل فيه الثياب يعني انهم موضع
سري ومعتمدي وقد قضوا الذي عليهم يعني فضلوا في حق ما كان يجب عليهم من النصرة
وبقي الذي لهم اى حقهم من انتجاز ... احسن الجزاء فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم
المراد به ما سوى الحدود فانه لا تعفو بعد ما ثبت في مجلس الشرع م عايشة رضه روى
مسلم عنه ... ما ... وهو ورق النبق فتقطر مضاجع يحذف

احدى الثانيتين قال القاضي المراد بهذا التطهر التطهر من دم الحيض وقال النووي
الاظهر ان المراد به الوضوء مخافة الطهورية تصب على رأسها فتدلكه دلكا شديدا
حتى تبلغ شؤون رأسها بضم الشين المعجمة وسكون الواو بمعنى الاصل يعني منابت
رأسها وفي بعض النسخ شواه رأسها وهو بضم الشين المعجمة وبعدها هاء جمع شأن
وهو اصل الشعر ثم تصب عليها الماء ثم تاخذ فرصة بكسر الفاء قطعة قطن او صوف ممسكة اي
مطيبة بالمسك فتطهر بها اي تتبع بها اثر الدم لتطيب المحل فقالت اسماء بنت شكل بفتح الشين المعجمة
والكاف وحكي فيه اسكان الكاف ولكن المشهور هو الاول وهي التي سألت عن غسل المحيض
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال استشهد ابي يوم احد وكانت عمتي تبكي فقال
عليه السلام لها تبكيه او لا تبكيه اصله تبكينه حذف النون للتخفيف ما زالت الملائكة تظله
باجنحتها حتى رفعتموه يعني يعتد عبد الله ابا جابر ازدحام الملائكة عليه يجوز ان يكون للبشارة
لما اعد له من الكرامة او لزحامهم لصعود روحه وفيه تسلية للمصاب بهذه الكرامة وفيه
جواز البكاء على الميت من غير ندبة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه تبلغ الحلية اراد بها
النور يوم القيامة من المؤمن حيث يبلغ الوضوء بفتح الواو وهو ما يتوضا به م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه تبلغ المساكن اي مساكن المدينة اهاب بكسر الهمزة او يهاب شك من الراوي وهو بياء مثناة
تحت مفتوحة او مكسورة وروي بنون مكسورة قال النووي المشهور هو الاول والنون
تصحيف المعتمد هو الكتاب وهو اسم لموضع قريب من المدينة على اميال وقيل
اسم موضع واحد وفيه التخيير الذكر يعني يكثر سواد المدينة حتى يتصل بهذا الموضع
وقد كان ذلك في مدة بني امية ثم بعد ذلك تغير امرها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه تجدون من شر الناس ذا الوجهين الذي ياتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن
للاصلاح فلو كان لاجله جاز م فاطمة بنت قيس اتفقا على الرواية عنها انه عليه السلام
جمعهم قال اتدرون لم جمعتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اني والله ما جمعتكم لرغبة اي لشوق الى عطاء ولا رهبة اي
الخوف ولكن جمعتكم لان تميما الداري منسوب الى جده اسمه الدار كان رجلا نصرانيا
فجاء فبايع واسلم وحدثني حديثا وافق الذي كنت احدثكم عن المسيح الدجال حدثني انه
ركب في سفينة بحرية وصف السفينة بها لان الاكثر يسمى سفينة البحر مع ثلاثين رجلا من لخم
بسكون الخاء المعجمة وجذام بضم الجيم وبالذال المعجمة وهما اسما حيين كانا ابوي
قبيلة فلعب بهم الموج اللعب في الاصل ما لا فائدة فيه من قول او فعل فاستعير
لصد الامواج السفن عن جهة المقصد شهرا في البحر ثم ارفئوا اي الجاوا الى جزيرة

في المغرب



في المغرب حين مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة وهو بضم الراء جمع قارب بكسر الراء وفتحها على
خلاف القياس وهو سفينة صغيرة تكون مع السفينة الكبيرة ليركبوها اذا في بواطن السفن
لقضاء حوائجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اي غليظ الشعر كثير الشعر وقيل
تفسير لاهلب الى انه لم يعلم جبهته على تاويل الدابة بالحيوان او لوقوع لفظ دابة على الذكر
والانثى لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر قالوا ويلك ما انت بالكسر خطاب
للدابة فقالت انا الجساسة سميت بها لتجسسها الاخبار للدجال قال صاحب التحفة هي
دابة الارض التي تخرج في اخر الزمان لكن مصداقه غير معلوم قالوا وما الجساسة قالت ايها
القوم انطلقوا الى هذا الرجل في الدير هذا القول في جواب قولهم وما الجساسة من باب
اسلوب الحكيم فانه الى خبركم بالاشواق يعني انه كثير الشوق بما عندكم من الخبر قال لما سمت لنا
رجلا فرقنا بكسر الراء اي خفنا منها ان تكون شيطانة قال فانطلقنا سراعا اي مسرعين
حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه قط اي ما راينا مثله لا في قط بسكون الطاء وضم
الماضي المنفي خلقا بفتح الخاء تمييز واشده وثاقا بفتح الواو وكسرها تمييز ايضا وهو
بحبل في عطف على اعظم مجموعة يداه الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد حال قيد
متعلق بمجموعة والموصول وهو ما بين بدل من يداه بدل اشتمال قلنا ويلك ما انت قال
قد قدرتم على خبري اي على اخذ خبري وقيل معناه على ان تخبروا عني اذا رجعتم فاخبروني
ما انتم قالوا نحن هذا التفات من المتكلم الى الغيبة نحن اناس من العرب ركبنا في سفينة
بحرية فصادفنا البحر حين اغتلم بالعين المعجمة اي اشتد واضطرب امواجه فلعب بنا الموج
شهرا ثم ارفانا الى جزيرتكم هذه فجلسنا في اقربها فدخلنا الجزيرة فلقيتنا دابة اهلب
كثير الشعر لا ندري ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة
قلنا وما الجساسة قالت اعمدوا بكسر الميم اي اقصدوا الى هذا الرجل في الدير فانه الى خبركم
بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفزعنا منها ولم نامن ان تكون شيطانة فقال
اخبروني عن نخل بيسان بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام قلنا عن اي شانها تستخبر
قال اسألكم عن نخلها هل يثمر قلنا نعم قال اما انه يوشك ان لا تثمر قال اخبروني عن بحيرة طبرية
بفتح الباء وكذا في بحيرة وهي بحر صغير معروف بالشام قلنا عن اي شانها تستخبر قال هل
فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال اما ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني عن عين زغر
بزاء معجمة مضمومة وغين معجمة مفتوحة علم بلدة معروفة في الجانب القبلي من الشام وهي لا
ينصرف قالوا عن اي شانها تستخبر قال هل في العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا

نعم هي كثيرة الماء واهلها يزرعون من مائها قال اخبروني عن نبي الاميين ما فعل اراد الدجال
بالاميين العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرؤون غالبا وبنبيهم محمد عليه السلام انما اضافه اليهم
طعنا عليه بانه مبعوث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود او بانه غير مبعوث الى قوم الفطنة
والكياسة قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب فقال اقاتله العرب قلنا نعم قال كيف صنع
بهم فاخبرناه انه قد ظهر على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم اى لنا وبهذا [illegible]
قد كان ذلك اى الاطاعة وحرف الاستفهام مقدر فيه ويحتمل ان يكون لهم راجعا الى العرب
ولا يكون التفاتا يعني هل للعرب حصل ذلك قلنا نعم قال اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه
ذلك اشارة الى محمد عم اما يطيعوه مبتدا وخير لهم خبره والجملة خبر ان او بدل
ان يطيعوه بدل من ذلك وهذا الاخبار من الدجال دليل على فضيلة نبينا عم لان
الفضل ما شهدت به الاعداء ويحتمل ان يريد به الخيرية في الدنيا لانهم ان خالفوه اهلكهم
او نفاهم يجري ذلك على لسانه من غير قصد واني مخبركم عني اني انا المسيح سمي بالسياحة
الارض في ادنى مدة واني اوشك ان يؤذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض
فلا ادع قرية الا هبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة فهما محرمتان علي كلتاهما كلما
اردت ان ادخل واحدة منهما استقبلني ملك بيده السيف صلتا اى مسلولا عن غمده
يصدني عنها وان على كل نقب منها اى طريق ملائكة يحرسونها قال فطعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمخصرته هي ما يمسكه الرجل من عصا او نحوه فيضعه تحت خاصرته ويتكئ عليه في
في المنبر هذه طيبة هذه طيبة كررها للتاكيد واظهار السرور وتعجبا من ان خبر الدجال في
تسمية المدينة طيبة وافق خبر النبي عليه السلام في تسميته اياها الا هل كنت حدثتكم ذلك فقال الناس
نعم فانه اعجبني حديث تميم انه يعني الشان بدل من حديث وافق الذي كنت احدثكم عنه
وعن الدجال وعن المدينة ومكة من انه لا يدخلهما الا انه في بحر الشام الا بالتخفيف
للتنبيه اراد ببحر الشام ما يلي جانب الشام وببحر اليمن ما يلي الجانب اليمني والمراد
افادة تردد بينهما اشكالا لان الوحي لم يكن نازلا بالتصريح بمحله بل فادعى ظنا ثم عرض له ظن اخر
واما ينتقل الرجال من بعض الى بعض لا بل من قبل المشرق ما هو ما زائدة هو مبتدا
خبره الظرف المتقدم والجملة كانه موصولة اى الذي يخرج هو منه من جهة المشرق
من قبل ما هو من قبل المشرق ما هو واوما بيده الى المشرق قال الطيبي لا ينبغي عليه
بالوحي انه من قبل المشرق نفي الاقليمين فاضرب عنهما بقوله لا بل وحقق الثالث
وقال التوربشتي اضرب عن الاولين مع حصول اليقين في احدهما لانه في شبهه

مصلح



مصلح لان العرب بقوا على ما فرقوا الا في هذا البحرين لكن تكرار النبي عليه السلام قوله من قبل
المشرق وما هو مفعول لقول الطيبي م انس رضه روى مسلم عنه قال لما دمعت عينا النبي عم
على ولده ابراهيم وهو في حال النزع قال عم تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول الا ما
يرضى ربنا اى عنه ويجوز ان يكون ربنا منصوبا ويكون يرضى من باب الافعال وانا بك يا ابراهيم
وانا بك يا ابراهيم لمحزونون خ ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه تطعم الطعام وتقرا
السلام على من عرفت ومن لم تعرف واسمها عشر كما سبق بيانه قال رجل فقال اى
الاسلام اى خصال الاسلام خير لعل النبي عم فهم انه سال عن الخصال المتعدية النفع فاجاب
بما يوافق حال السائل وفاقته تطعم الطعام ولم يقل اطعام الطعام م نافع بن عتبة
رضه روى مسلم عنه تغزون جزيرة العرب تقدم بيان معناها في الباب الثاني من حديث
ان الساعة لا تقوم فيفتحها الله ثم تغزون فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها
الله ثم تغزون الدجال فيفتحه الله يعني فيقتل على يدي عيسى وفي بعض النسخ فيفتحها الله
اى يفتح مملكته وفي الحديث اخبار عن الغيب فان الاقطار المذكورة قد فتحت وسيفتح
فتح الدجال كما قال عم خ ام سلمة رضه تقتل عمارا الفئة الباغية ترجمة المص جعلها
البخاري المعلق وفيه سهو منه لان الحديث بعينه مذكور في صحيح مسلم رواية المذكورة
وبعض العلماء قالوا المخرج البخاري فيهم عمار اشيا اعلم ان عمارا قتله معاوية وفئته فكانوا
طاغين ظالمين باغين بهذا الحديث لان عمارا كان في عسكر علي رضه وهو المحق للامامة فامتنعوا
عن بيعته وحكي ان معاوية كان يأول معنى الحديث ويقول نحن فئة باغية يعني طالبة لدم عثمان
وهذا كما ترى تحريف لان النبي عم بمعنى الطلب الهدم غير مناسب لاصله ولانه عم ذكر
الحديث في اظهار فضيلة عمار وذم قاتله لانه جاء في طريق ويح عمار م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة وهي الناقة الغزيرة اللبن القريبة العهد
من النتاج الولادة فما يصل الاناء الى فيه اى فمه حتى تقوم والرجلان يتبايعان
الثوب فما يتبايعانه اى فلا يتمان تلك المبايعة حتى تقوم والرجل يلوط حوضه اى
يطليه ويطينه ليسقي منه فما يصدر اى لا يرجع عنه حتى تقوم وفيه دلالة على ان القيامة
تقوم بغتة كما قال الله تعالى لا تاتيكم الا بغتة م المستورد رضه روى مسلم عنه تقوم
الساعة والروم اكثر الناس ثبت في الصحاح انه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة لكن
يكثر الروم وهو موقوف موقوف لكثرة الكفرة في ذلك الوقت كما كان اليوم الكرم
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه تقيء الارض افلاذ كبدها يعني تخرج كنوزها كما قال

الارض

اللذين واخرجت اثقالها الافلاذ جمع فلذة بكسر الفاء وبالذال المعجمة قطعة من الكبد
مقطوعة طولا امثال الاسطوان من الذهب والفضة فيجيء القاتل فيقول في هذا
سبب جنايتي هذا قتلت ويجيء القاطع فيقول في هذا قطعت رحمي ويجيء
السارق فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئا ق ابو سعيد رض
اتفقا على الرواية عنه تكون الارض يوم القيامة خبزة واحدة قال الامام التوربشتي ليس معناه ان
جرم الارض تقلب من طبيعته الى طبيعة المأكول وانما قد ورد في الآثار ان الارض برها وبحرها
يصير نارا وينضم الى جهنم بل معناه يكون الارض كخبزة وفيه بيان هيئة الارض يومئذ
وبيان عظم الخبزة التي اعدها الله لاهل الجنة يتكفأها الجبار اي يقلبها ويميلها من يد الى يد
استدارة بعد بسطها لتنضج فهما بيده كما يكفأ احدكم خبزته في السفر وهي الخبزة
التي يصنعها المسافر ويقلبها على يديه حتى يستوي نزلا لاهل الجنة والنزل بضم الزاء و
سكونها ما يعد للضيف عند نزوله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه منزلنا غدا ان شاء
الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر قاله في قدوم مكة والخيف بالخاء
المعجمة ما انحدر من الجبل وارتفع عن المسيل يعني المحصب وهو الشعب الذي يخرج
طرفيه منا ويتصل طرفه الآخر بالابطح هذا تعريض المحصب بخيف بني كنانة اما اضافة
اليهم لانهم وقريشا تحالفوا فيه على ان لا يناكحوا بني هاشم ولا يبايعوهم حتى يسلموا
فنحل اليهم النبي عم فلما انتصر النبي عم نزل بذلك الموضع اراءة لطيف صنع
الله به ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يأتي الشيطان احدكم يعني بالوسوسة
في قلبه فيقول من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك بالنصب تضمن ذلك ابلغ في
الكفر بان يعتقد ان ربه مخلوق فاذا بلغه اي النص المستلزم للشيطان الى احدكم ضمير
المفعول عائد الى مصدر يقول من خلق ربك فليستعذ بالله ولينته اي
ليمتنع عن ذلك الوسواس لئلا يغلب عليه الشيطان م روى جابر عنه يأتي المسيح اي الدجال
من قبل المشرق اي من جهته وهمته اي مراده المدينة حتى ينزل دبر احد بضمتين اي خلف
جبل احد ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهنالك يهلك م ابو هريرة رض
سمع عنه يأتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه الى الخروج من المدينة
لضيق المعيشة فيها هلم الى الرخاء اي الى سعة المعيشة وهلم اسم فعل يعني
اقبل هلم الى الرخاء كرره للتأكيد والمدينة خير لهم الواو فيه للحال لو كانوا يعلمون
جواب لو محذوف يعني لو كانوا يعلمون ما في الاقامة في المدينة من الخير لما طلبوا الخروج

منها

من خلق هو كذا من خلق هو كذا



منها والذي نفسي بيده لا يخرج منهم احد رغبة عنها اي اعراضا عن المدينة الا اخلف فيها خيرا
منه الا ان المدينة كالكير يخرج الخبث لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة
شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان المدينة
كالكير ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه يأتي على الناس زمان يغزو فيه فئام بكسر الفاء
وبالهمزة يعني الجماعة الكثيرة لا واحد لها من لفظها من الناس فيقال لهم هل فيكم
من رأى رسول الله عم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل
فيكم من رأى من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال
لهم هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم وفيه فضيلة الصحابة
والتابعين وتابعيهم رضي الله عنهم اجمعين م عمر رض رفعه سمع عنه يأتي عليكم اويس بن
عامر مع امداد اهل اليمن وهم جماعة الغزاة منهم يجيئون مددا لجيوش الاسلام من مراد ثم من
قرن بفتح القاف والراء بطن من قبيلة مراد والقرني نسبة اليه هذا هو الصواب
ما قال الجوهري في صحاحه من انه منسوب الى قرن وهو جبل [illegible]
فغلط كذا قال النووي كان به برص فبرأ منه الا موضع درهم له والدة هو بها
بر [illegible] والبر [illegible] بالكسر [illegible]
وبار كذا قال الجوهري لو اقسم على الله لابره فان استطعت ان يستغفر لك فافعل الخطاب
لعمر وفي حديث آخر خاطب الصحابة بسؤالهم الاستغفار منه روي ان عمر رض كان في طلبه فلما كان
السنة التي توفي فيها عمر رض قام على ابي قبيس فنادى يا اهل اليمن افيكم اويس بن عامر
فقام شيخ فقال ابن اخي يقال له اويس وهو اخمل ذكرا واقل حالا وهو يرعى ابلنا وحقير
بين اظهرنا فقال العراقي هو فطلب بالأراك من عرفات فاتى عليه فوجده كما وصفه النبي عم
فقال استغفر لي فاستغفر له وفيه منقبة جليلة لاويس وروي مسلم انه عليه السلام قال ان
خير التابعين رجل يقال له اويس [illegible] عمر رض كان افضل من اويس لان الصحابة افضل
من التابعين بلا خلاف وانما امره بالاستغفار عنه اشارة الى استحباب الاغتنام بدعوة
الصلحاء وارشادا الى طلب ازدياد الخير والدعاء وان كان الطالب افضل والداعي مفضولا
حتى روي انه عليه السلام قال لعمر حين خرج يعتمر اشركنا في دعائك يا اخي وقيل انما امره عم
بالاستغفار تطييبا لقلب اويس لانه كان عظيما ان يصل الى حضرة النبي عم لكن بر امه
منعه من ذلك [illegible] م جابر رض رفعه سمع عنه ان اهل الجنة
يأكلون فيها ويشربون ولا يتفلون ولا يبولون ولا يتغوطون ولا يمتخطون [illegible] ما

ما يسيل عن نفوسهم ولا يبولون انما لم يجد منهم هذه الفضلات لكثر اهضامهم وكون طعامهم
في اللطافة بحيث لا يكون له فضلة يستقذر ولكن طعامهم ذلك جشاء يعني فضول طعامهم
يخرج في جشاء كرشح المسك اي كرشحه في الرائحة يلهمون التسبيح والحمد كما يلهمون النفس
يعني يجري التسبيح والحمد في افواههم كما يجري النفس في الدنيا بلا تعب فيهم او معناه يصير التسبيح لازمة
لهم لا ينفكون منهم كالنفس اللازم للحيوان ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه
روى عنه يؤم القوم اقرأهم بكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة
اي بالحديث يعني اذا كان في القوم رجل قارئ يحسن القراءة وجمع من الفقه قدر ما يصح
به الصلوة ورجل فقيه يعلم من القران قدر ما يجوز به الصلوة فالاقرأ اولى لظاهر الحديث
وبه عمل ابو يوسف وخالفه صاحباه وقالا الاعلم اولى لان الفقه يحتاج اليه في جميع اركان
الصلوة مما يكره فيها او يفسدها او يتمها ولا كذلك القراءة واجابا عن الحديث بان
الاقرأ في ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة ولا كذلك في زماننا اذ الرجل يكون ماهرا
في القراءة والحفظ ولا حظ له في العلم قال الشيخ الكلاباذي اقرأهم افقههم به نسبه رسول الله عليه السلام الفقهاء
من قراء القران فهذا غاية درجة النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى بالخلافة
من رسول الله لانه اقرب الناس اليه حالا او صفة ثم الفقه فرع وراثة ضاعة رسول الله
الموروث عنه اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاق هم الفقهاء والعلماء بسائر
العلوم علماء على التقييد بعلومهم فمقام القارئ مقام الوصي من الميت ومقام الفقيه مقام
الوارث فالوصي يتقدم مقام الميت تقدمه على الوارث فلذلك قدم القارئ على الفقيه
فاذا استويا في القراءة واحدهما افقه فهو اولى لان مقامه مقام الوصي الوارث فان كانوا
في السنة سواء فاقدمهم هجرة يعني انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر اولا فرغم
اكثر شرفا ممن هاجر بعده قيل يعني في ذلك الشرف اولادهم فولد من هاجر اولا اولى
بالامامة من ولد من هاجر بعده وبعد فتح مكة جعل مكان الهجرة هجران المعاصي فيكون
الاورع اولى فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سنا انما جعل الاسن اقدم لان
في تقديمه تكثير الجماعة ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه اي في محل حكمه وولايته
يعني اذا كان الوالي وصاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة فهو اولى بالامامة وان
كان غيره اعلم منه ولا يقعد في بيته على تكرمته اي على موضع اعد له يخص وسادة
تكرم عليها او بساط او ما يجلس عليه وقيل المراد منها المائدة الا باذنه الضمير في سلطانه
بيته وتكرمته للرجل الثاني انس رضه روى عنه عند بقي من الجنة ما شاء الله ان يبقى



يعني يبقى بعض الجنة خالية عن الخلق السكان ثم ينشئ الله تعالى لها اي لبعض الجنة انث
الضمير باعتبار الاماكن او لكون البعض مؤنثا لاضافته الى الجنة خلقا اي يخلق فيها ما يشاء حتى يمتلئ
الجنة منهم انس رضه روى عنه يتبع الدجال من يهود اصبهان بكسر الهمزة وفتحها او بالباء
او الفاء بلد معروف قيل المراد به اصبهان خراسان لا اصبهان العراق سبعون الفا في
رواية تسعون والصحيح المشهور هو الاول عليهم الطيالسة جمع الطيلسان وهو ثوب
وفيه اشارة الى ان اكثر اليهود يكونون اتباع الدجال ق انس رضه انقطاع الرواية عنه يتبع
الميت ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله في
حشه غالبا في الاعمال التي تكون معينة في المال ق ابو هريرة رضه انقطاع الرواية عنه
يتركون المدينة اي اهلها على خير ما كانت اي على حالها التي كانت خير لا يغشاها اي
لا يجيئها الا العوافي جمع عافية وهي كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طائر واخر
من يحشر على بناء المجهول اي يموت كما قال عكرمة في قوله تعالى واذا الوحوش حشرت حشرها
موتها راعيان من مزينة بضم الميم وفتح الزاي المعجمة قبيلة يريدان المدينة ينعقان بفتح العين
اي يصيحان بغنمها فيجدانها وحوشا ومعناه يجدانها ذات وحوش قيل يجدانها خالية
مقفر في بعض الطرق حتى دخلت المدينة وبقيت خالية للعوافي لكن الاقرب
انها ستكون في اخر الزمان لانه قال عليه السلام حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما
حملا على ذلك لان الظاهر ان سقوطهما على وجوههما يكون لادراكهما قيام الساعة
ق ابو هريرة رضه انقطاع الرواية عنه يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار
يعني يأتي طائفة منهم عقيب اخرى وهذا من باب اكلوني البراغيث ويجتمعون في صلوة العصر
وصلوة الفجر جمع الله ملائكته وقت عبادة عباده ليكونوا شهداء لهم خصهما بهذين
الوقتين لان العبادة فيهما مع كونهما وقت اشتغال وغفلة ادل على خلوصهم والا كثر
على انهم حفظة الكتبة وقيل غيرهم ثم يعرج الذين باتوا من البيتوتة فيكم فيسألهم ربهم
كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون سؤاله
الملائكة اما لانه يباهي بعبيده العالمين مع كونهم للشهوات حاملين واما للتفريح على
القائلين اتجعل فيها من يفسد فيها ق ابو هريرة رضه انقطاع الرواية عنه يتقارب
الزمان اي اهله بعضهم من بعض في الشر وقيل المراد به قرب زمان القيمة وقيل قرب زمانه
الموت بعجز عن الاعمال وقيل معناه ترى الزمان سريع الانقضاء بحيث يكون السنة
كالشهر لكثرة غفلاتهم واشتغالهم بالدنيا وتحيرهم بالفتن العظام فانه قيل

يقول الله تعالى من صلى خلف عالم تقي فكأنما صلى خلف نبي

الموت يتعلل قصر الزمان في السرور وطوله في المكاره فعلى هذا قلنا يعني ما قلنا ان يزول احساسهم بمرور الزمان لكثرة ما بهم فيه من الاحزان ومعنى ما قالوا ان الناس يحسبون طال الزمان في السعة والرخاء وقصر في الشدة والبلاء وهذا غير ذلك ويتقارب العلم
وفي رواية ينقص وذلك بقبض العلماء ويلقى الشح اي يوضع في القلوب البخل باداء الحقوق ويظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله ايما هو قال القتل القتل مرتين للتاكيد اعلم ان المذكور في نسخ الشارح ايما هو ولكن المذكور في نسخ المصابيح والمشكوة وصحيح مسلم قالوا يا رسول الله وما الهرج وهذا اقرب للمعنى لانه بما يطلب شرح الكلام لا بايه [illegible]
انس رضي الله عنه في الشفاعة الرواية عند يحبس المؤمنون فيحبس الناس يوم القيمة فيهتمون لذلك اي يغتمون لاجتماعهم كذا قال الشارح وقال النووي اي يعتنون بسؤال الشفاعة لذلك
وفي رواية فيلهمون لذلك اي يلهمهم الله سؤال الشفاعة لكذلك ذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا يقال استشفعت الى فلان اي سالته ان يشفع لي اليه لو هذا للتمني يعني ليتنا
استشفعنا الانبياء حتى يريحنا بالراء المهملة وبالنصب جواب التمني اي يرحنا من مكاننا هذا فياتون ادم فيقولون انت ادم ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه
الناس وكان جبرائيل نفخ الله للتشريف وامر الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم اي لست بالمكان الذي تظنون فيه
من الشفاعة اشار به تواضعا الى التبعيد من مقام الشفاعة لان هنا اذ الحق به كاف الخطاب يكون للتبعيد عن المكان المشار اليه فيذكر خطيئته التي اصاب اي هي اكله من الشجرة التي نهي عنها
فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا نوحا اول رسول بعثه الله فان قلت كيف قال في حق اول رسول وقد تقدم عليه شيث وهلم جرا قلت مراده اول رسول بعث الى الكفار
وادم كان مرسل الانبيا وهم لم يكونوا كفارا وكذلك خلفه شيث واما ما قال اهل التاريخ ان ادريس ارسل قبل نوح فغير ثابت لان ادريس هو الياس وكان نبيا في بني اسرائيل فياتون نوحا فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته
التي اصاب وهي سؤاله ربه بغير علم بقوله ان ابني من اهلي وقيل هي غرق اهل الارض بدعائه فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا
فياتون ابراهيم فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي الكذبات الثلث التي تقدم ذكرها وهي وان لم تكن كذبات في الحقيقة بل كانت من تعريض اللفظ لكن الكامل قد يواخذ بما هو عبادة في حق غيره كما قيل حسنات الابرار سيئات





المقربين فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا موسى الذي كلمه الله تكليما واعطاه التورية
فياتون موسى فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي قتل القبطي فيستحيي ربه ولكن ائتوا عيسى عبد الله ورسوله وكلمته فياتون عيسى روح الله وكلمته فيقول
لست هناكم انما قال كذا مع ان خطيئته غير مذكورة لعله كان لا يستحيي من افتراء
النصارى في حقه بانه ابن الله ولكن ائتوا محمدا عبدا قد غفر له ما تقدم من ذنبه
وما تاخر فان قيل هذا يشعر بان له ذنبا وكان الواجب ان يمنعه عن الاقدام اجيب بانه على سبيل الفرض والتقدير وقيل المتقدم ما كان قبل النبوة والمتاخر عصمته
من ذلك وقيل المراد بذنوب امته فياتوني فاستاذن على ربي فيؤذن لي
فاذا انا رايته اي رايت ربي هذا الشفاعة عن الكلام في الغيبة وقعت ساجدا
فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال يا محمد ارفع راسك قل تسمع بالجزم جواب
الامر على بنا المجهول اي تسمع قولك سل تعطه اشفع تشفع بتشديد الفاء على
بنا المجهول اي يقبل شفاعتك انما لم يلهموا اولا ان يستشفعوا بمحمد ابتداء ليظهر على جميع
الخلق ان هذا المقام خاص له فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم
اشفع فيحد لي حدا اي يبين لي حدا اقتصر عليه فلا اتعداه مثل ان يقول شفعتك فيمن اخل بالصلوات وكذا تعين شفاعته في مكروه ومن خلطه بالعاصي
كمن اخل بالزكوة واولتك لساير المنهيات فاخرجهم من النار فادخلهم الجنة ثم
اعود فاقع ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال ارفع راسك يا محمد
وقل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه
ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة فان قلت اول الحديث
يدل على ان استشفاعهم للاراحة من الموقف واخره على ان الشفاعة للاخراج من
النار فما التطبيق بينهما قلت التطبيق بان يراد بالنار شدة الحر ودنو الشمس
وبالاخراج الخلاص منها او بان يكون المؤمنون فرقتين فرقة يساق بهم الى النار من
غير توقف وفرقة يحبسون في المحشر فيشفع لهم اولا للاراحة من الموقف ثم للخلاص
في النار او بان يكون الشفاعات اربعا اولها للاراحة من الموقف وثانيها للادخال
الجنة بغير حساب وثالثها عند المرور على الصراط المستقيم ورابعها للاخراج من
النار فذكر في الحديث القسمين وطوى الاخرين من البين قال فلا ادري في الثالثة
او في الرابعة هذا قول الراوي واو فيه للشك لعدم استقامة معنى هو ظاهر

بالمعنى الواو كما في قوله تعالى ولا تطع منهم اثما او كفورا قال فاقول يا رب ما بقي في
النار الا من حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود هكذا فسره ابو قتادة وهو احد رواته
اراد بهم الكفار لانهم انكروا القرآن يعني القرآن وفي رواية ثم اتيه الرابعة الظاهر منصوب
المدنية او اعوده الرابعة شك من الراوي وذكر موسى الذي تقدم هو في بعض
روايات البخاري يعني ذكر موسى واستشفاعهم عنده كما تقدم مذكور في جميع روايات مسلم
ولكنه في بعض روايات البخاري غير مذكور م ابو موسى رضه روى مسلم عنه يجيء يوم
القيامة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود
والنصارى فان قلت كيف يستقيم هذا والذنوب بعد غفرانها وانعدامها لا توضع
على ان يحملها غيرهم ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت هو مجاز لان الله تعالى
لما اسقط السيئات عن المسلمين وابقاها على الكافرين صاروا في معنى الحاملين ذنوبهم
فيما احسب اي اظن انها يوضع على اليهود والنصارى من جملة الكفرة قال ابو روح
بفتح الراء المهملة وسكون الواو بعدها احد رواة هذا الحديث لا ادري ممن الشك
يعني لا اعرف ان قوله فيما احسب من لفظ النبي م او من الراوي ق ابن عباس رضه
اتفقا على الرواية عنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة السويقة تصغير الساق وهو مؤنث
اراد به رجلا حبشيا دقيق الساق انما صغرها لان الغالب على سوق الحبشة
الدقة قال الطيبي لعل السر في تصغيرها ان الكعبة المعظمة يهتك حرمتها حقير
ضعيف الخلقة فان قلت كيف يسلط الله عليها ولم يحبس كما حبس الفيل عنها قلنا انما هذا قرب
الساعة عند فناء اهل الحق فسلط على تخريبها لئلا يبقى مهانة معطلا بعد ما كانت
مطافة مبجلة خ جابر رضه روى البخاري عنه يخرج قوم من النار بالشفاعة في هذا الحديث
حجة على المعتزلة في نفيهم الشفاعة عن اهل الكبائر لان الصغاير مغفورة عندهم فيكون في
دخول النار للكبيرة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يخرج من النار من قال لا اله الا
الله وكان في قلبه من الخير المراد به حصة المؤمن من الرغبة والرهبة الباعثة على العمل
في الدنيا ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير
ما يزن برة ثم يخرج من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة هذا مثل في
معرفة القلة والمراد منها الوزن لانه ليس بجسم حتى يوزن زاد البخاري في رواية فاذا

عن انس



عن انس من ايمان مكان خير يعني المذكور في صحيح البخاري وكان في قلبه من الايمان ما يزن ذرة
لو قال ذكر مكان زاد لكان احسن لانه في ايمان غير زايد على ما في صحيح مسلم مذكور بجملة
لفظ آخر والمراد من الايمان على هذه الرواية ثمرته من الاعمال الحسنة لان الايمان الذي هو
التصديق لا يتجزى خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه يخلص المؤمنون من النار فيحبسون
على قنطرة وهي عبارة عن الصراط الممدود بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض
مظالم كانت بينهم في الدنيا مالية كانت او عرضية سبق في الباب السابع في حديث ان رد
من المفلس ان حسناته الظالم ان فنيت قبل ان يقضي ما عليه اخذ من خطايا المظلوم فطرحت
عليه ثم يطرح في النار حتى اذا هذبوا ونقوا بضم النون وتشديد القاف اي خلصوا
من الذنوب كلها اذن لهم في دخول الجنة فوالذي نفس محمد بيده لاحدهم اهدى بمنزله
وهو افعل تفضيل من هدى يعني عرف في الجنة منه اي من احدهم بمنزله كان في الدنيا
وهذا من قبيل الكحل في عين زيد احسن منه في عين عمرو يعني عرفانه بمنزله في الجنة كان
اكثر من عرفانه منزله في الدنيا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يدخل الجنة اقوام افئدتهم
اي قلوبهم مثل افئدة الطير اي في الرقة واللين كما ورد في الخبر ان اهل اليمن ارق
افئدة وقيل اي في التوكل كما ورد لو انكم تتوكلون على الله حق التوكل لرزقكم كما رزق
الطير وقيل اي في الخوف والتحذر لان الطير اكثر خوفا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه يدخل الجنة من امتي زمرة هم سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر
المراد بالالف اشخاص وهم الذين يدخلونها اولا والمراد بدخولهم الدخول
بلا حساب عليهم ولا عذاب روى ابو امامة انه عليه السلام قال وعدني ربي ان يدخل
الجنة من امتي سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا قال الشيخ
المظهر يحتمل ان يراد بقوله سبعون هذا العدد وان يراد به الكثرة م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه يدخل الجنة من امتي سبعون الفا المراد الف نفر قيل فيه فقط
عليه السلام زمرة واحدة على صورة القمر والتي تليهم في الدخول يكون وجوههم على
اضوء الكواكب ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يدخل الله اهل الجنة الجنة واهل النار
النار ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار لا موت كل
خالد فيما هو فيه من النعمة والنقمة وذلك النداء يكون لازدياد فرح اهل الجنة في
غم اهل النار م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بغير
حساب اللهم اجعلني من ذلك النوع بجاه نبيك خير البشر خ ابن عباس رضه روى

البخاري عنه يرحم الله ام اسماعيل لو تركت زمزم او قال النبي عم لو لم تغرف من
الماء بيديها زمزم لكانت زمزم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن
السامع عينا معينا اي جارية على وجه الارض مرئية بالعيون فقصته ما روي ان ابرهيم
جاء بها وام اسماعيل وهي ترضعه فوضعهما عند البيت ووضع عندهما اناء
فيه تمر وسقاء فيه ماء ثم ولى فتبعته هاجر فقالت مرارا اين تذهب وتتركنا في هذا الوادي
والذي ليس فيه انيس ولا بناء ولم يلتفت اليها فقالت الله امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا
يضيعنا فرجعت فانطلق حتى اذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل البيت فقال اني
اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع الاية فلما نفد الطعام والشراب عطشت
وجاعت جعلت تنظر الى ابنها يتلوى من جوعه فانطلقت كراهية ان تنظر اليه
فوجدت الصفا اقرب جبل فقامت عليه فلم تر احدا فهبطت منه حتى اذا بلغت
الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت حتى جاوزت الوادي ثم اتت المروة فقامت
عليها فلم تر احدا ففعلت ذلك سبع مرات فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فاذا
هي بالملك عند موضع زمزم فبحث بجناحه حتى ظهر الماء فجعلت تجعله حوضا لئلا
يجري الماء وجعلت تغرف الماء في سقائها وهو يفور فشربت وارضعت فقال لها
الملك لا تخافي فان ههنا بيت الله يبنيه هذا الغلام وكان موضع البيت اكمة مرتفعة
من الارض وكانت كذلك حتى مر قوم فنزلوا في اسفل مكة فرأوا طائرا يتردد حول
الماء فارسلوا رسولا فاخبرهم بالماء فاقبلوا فقالوا لها تأذنين لنا ان ننزل عندك
قالت نعم فلما بنى فيه بيوت وشب جاء ابرهيم وقال يا اسمعيل ان الله امرني ان ابني
ههنا بيتا فاشارت الى اكمة مرتفعة فعند ذلك رفع القواعد من البيت ق ابن مسعود
رضه انه قال الرواية عنه يرحم الله موسى قد اوذي باكثر من هذا يعني اذاه قومه اكثر من
هذا الايذاء فصبر قاله حين سمع رجلا قال يوم حنين حين قسم النبي عم الغنيمة
فاعطى بعض الناس وترك بعضهم والله ان هذه لقسمة ما عدل فيها ولا اريد
بها وجه الله فتغير وجه النبي عم حتى احمر فقال فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله
وفي الحديث تسلية للنبي عم وتحريض لغيره على الصبر ق عائشة رضه انه قال الرواية
عنها يرحم الله لقد اذكرني وفي بعض النسخ ذكرني بتشديد الكاف كذا وكذا اية كنت اسقطتها
على بناء المجهول اي نسيت تلاوتها وفي بعضها اسقطتهن على بناء المجهول اي تركت
تلاوتها من سورة كذا وكذا قاله حين سمع عبد الله بن يزيد الخطمي يتهجد ليلا

وسكونا



وسكون الطاء المهملة منسوب الى خطمة وهي قبيلة من الانصار الانصاري يقرأ من الليل
وفيه استحباب الدعاء لمن ذكر اية او مسئلة قد نسيها واما لمن علمها فبالطريق الاولى
ق ابو هريرة رضه انه قال الرواية عنه يسلم الراكب على الماشي لان الراكب على مرتبة فيبدأ
بالسلام اظهارا للتواضع والماشي على القاعد لانه في هيئة الوقار وعلو جلالة مرتبة
على الماشي فيبدأ الماشي بالسلام رعاية للادب والقليل على الكثير لوجود الشرف
في الكثرة وعزتهم قال النووي الافضل ان يبتدئ جميع القليل بالسلام على جميع
الكثير م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة وهو جمع
يصبح اي يصبح صدقة واجبة على كل سلامى والمراد بالصدقة الشكر او يقال الكم احدكم
على قول من يجوز زيادة من في الاثبات وخبره الظرف وصدقة فاعل الظرف اي يصبح
احدكم واجبا على كل مفصل منه صدقة ويقال اسمه ضمير الشان والجملة الاتية تفسيره
ومن احدكم صفة كل سلامى فكل تسبيحة صدقة الفاء فيه للتفصيل وكل تحميدة صدقة
وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة ومن
عن سلامى وكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان ويجزي من
ذلك قال النووي ضبطناه بفتح اوله وبضمه يعني يكفي مما وجب للسلامى من الصدقات
ركعتان يركعهما من الضحى لان الصلاة عمل بجميع اعضاء البدن فيقوم بشكرها وما بعد
الطلوع الى الزوال كله ضحى وفي ذلك خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه يصلون لكم هذه
الجملة خبر مبتدأ محذوف اي ائمتكم يصلون وانما قال لكم وان كان صلوتهم لله لكونها
ضمنا بصلوة المأمومين فان اصابوا فلكم يعني ان اتوا بجميع شرائط الصلوة في
اركانها فالاجر لكم ولهم وان اخطأوا فلكم وعليهم قال الشراح فيه دليل على ان صلوة
القوم صحيحة وان صلى الامام جنبا واقوا هذا اذا فقد الجزاء فقد حصلت الصلوة
لكم تامة كما هو مذهب الشافعي من ان صلوة المأموم مستقلة في نفسها واما اذا فقد
فلكم الاجر وعليهم الوزر فلا يحل لاحد اذ يجوز ان يؤجر القوم بحسن نياتهم وان فسدت
صلوتهم بفساد صلوة امامهم كما هو مذهب الحنفي ق ابن عمر رضه انه قال الرواية عنه يطوي الله
السموات يوم القيمة ثم ياخذهن بيده اليمنى هذا من المتشابه كما تقدم الخلاف فيه
ومن يرى تاويلها يقول المراد بالطي التسخير وباليد القدرة ثم يقول انا الملك اين الجبارون
اين المتكبرون ثم يطوي الارضين بشماله وانما قال في الارضين بشماله اشارة الى شرف
العلويات كما جرت العادة على ان الشريف يباشر بها لشرفه وهو اليمين لان الاتفاق

يتطرق الى الله ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ق ابو هريرة رضه انه قال على
الرواية عنه يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا قيل يعني
العرق تراكم الاهوال وتزاحم حر الشمس والنار كما جاء في الرواية انه يجتمع خير اهل المحشر
يوم القيمة فلا يلتفت الجنة طريق الا الصراط فيكون لنا فخر ذلك الوقت الى اذانهم
فيصل لهم كالجام يمنعهم عن الكلام حتى يبلغ اذانهم فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم
البعض فكيف يصل الى كعبي الاخر قلنا يجوز ان يخلق الله تعالى ارتفاعا في الارض تحت
اقدام البعض ويقال يمسك الله عرق كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه شي كما
امسك جرية البحر لموسى ع م وفوق مدحي النجوم فرعون ق عمران بن حصين رضه انه قال
على الرواية عنه قال جاء رجل يطلب دية ثنيته من صاحبه وكان عض يد صاحبه فجذب صاحبه
يده فسقطت ثنيته فقال ع م يعض احدكم يد اخيه كما يعض الفحل وهو الذكر من الابل
لا دية لك وبه عمل ابو حنيفة والشافعي واذا لم يكن للمعضوض سبيل الى الخلاص منه الا بقلع
سنه وقال مالك يضمن العاض كيف ما كان وكذا لو قصد رجل الفجور بامرأته فلا
يمكنه الخلاص الا بقتله فقتلته لا شيء عليها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لكن عن عبد الله بن
عباس يعمد احدكم الى جمرة من النار وهي قطعة خشب محترق قبل ان يخفى نارها فيجعلها في
يده قاله حين راى خاتما من ذهب في يد رجل جعل النبي ع م الذهب كالنار … لانه حرام كما
لو وصلها اليه … فطرحه اي رسول الله ع م ذلك الخاتم قال الشيخ قيل روي للمصنف
الحديث عن ابي هريرة رضه والمشهور في كتب الصحاح النقل عن ابن عباس وفيه زاد المنكر …
لمن قصد عليهما فقال الشارح يحتمل ان يكون الطارح ذلك الرجل فنسبته الى رسول الله ع م في
اخر الحديث لكونه امر له فلا يخلو عن تعسف لارتكابه المجاز مع امكان الحقيقة فقيل للرجل
بعد ما ذهب رسول الله خذ خاتمك انتفع به اي ببيع او غيره فقال لا والله لا اخذه ابدا
وقد طرحه رسول الله انما قال كذا مع ان النهي كان عن اللبس مبالغة في الاجتناب عنه
وقصد الى الاباحة لمن اراد اخذه من الفقراء ق عائشة رضه انها قالت على الرواية عنها
يغزو جيش الكعبة يعني يقصدا اهلها بالاساءة والقتال عبر عنه بالغزو واشارة الى
شدة اهتمامهم بالاهل كما يعزم بديار الكفار والظاهر ان المراد به التخريب
كما جاء في حديث اخر يخرب الكعبة ذو السويقتين واذا كان فيبيداء وهي مغازة
… او قيل اسم موضع بين مكة والمدينة من الارض يخسف باولهم واخرهم ويبعثون
على نياتهم اي فيما يخفون في قلوبهم من الصلاح والفساد لان تماثيل فيهم من هو مكره

على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الى كعبيه وبعضهم الى ركبتيه وعلى هذا ويلجمهم يصل العرق ع

على حضوره



على حضوره معهم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه يقبض الله الارض يوم القيمة ويطوي
السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض تقدم تفسيره عن قريب م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه يقطع الصلوة الكلب والمراة والحمار ويقي من ذلك اي يحفظ من
القطع مثل مؤخرة الرحل وهو بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء يعني اخرة تقدم بيانه
يعني اخرة الرحل والكلام في قطع الصلوة في الباب الخامس في حديث اذا قام احدكم م
عبد الله بن الشخير رضه بكسر الشين والخاء المعجمتين وتشديد الخاء قال ما رواه عن النبي ع م سنة (?)
احاديث انه قال تجدني يقول العبد مالي مالي يعني يفتخر بنسبة المال اليه وربما يفتخر به
وهل لك من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت
اي انفذت عطائك وانجحت م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يقول العبد مالي مالي
وانما له من ماله ثلث ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى يعني ابقى من
ماله الصدقة فادخر ثوابها وما سوى ذلك ما موصولة وسوى بمعنى غير فهو
ذاهب وتاركه للناس يعني صاحبه تركه للناس م ابو ذر رضه روى مسلم عنه
يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اي عشر حسنات امثالها حذف
المميز الموصوف واقيمت الصفة مقامه او ازيد ومن جاء بالسيئة فسيئة مثلها او اغفر ضمير
عايد الى السيئة على تاويل الذنب ومن تقرب مني شبرا يعني مقدارا قليلا تقربت
منه ذراعا يعني وصلت رحمتي اليه مقدارا ازيد منه وعلى هذا كلما زاد العبد في قربه
زاد من الله رحمة ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا والباع قدر مد اليدين وما
بينهما من البدن ومن اتاني يمشي اتيته هرولة وهي الاسراع في المشي دون العدو يعني من
تقرب الي بسهولة فاتيته رحمتي بسرعة ومن لقيني بقراب الارض بضم القاف
وهو المشهور اي بملؤها وقيل بكسر القاف مصدر قارب والمراد به ما يقارب ملاها
خطيئة لا يشرك بي شيئا لقيته بمثلها مغفرة هذا بيان لكثرة مغفرته كيلا ييأس
المذنبون عن الكثرة الخطيئة ولا يجوز للمرء ان يغتر بها ويكثر المعاصي لان
الله تعالى عقوبة شديدة لبعض المذنبين فينبغي له ان يخاف منها ويرجو المغفرة
فان قلت الحديث مخالف للاية لان مقتضاها ان يتقرب الله تعالى عشر شبر عمن تقرب
الى الله شبرا قلت الحديث غير مسوق لبيان مقدار الاجور وانما سيق لتحقيق ان
الله لا يضيع عمل عامل قليلا كان او كثيرا بل يجازيه بازيد منه ق ابو سعيد رضه
انه قال على الرواية عنه يقول الله تعالى في يوم الموقف يا ادم فيقول لبيك وسعديك

يعني اعطاء العشرة اقل ما وعد الله بفضله ولا بد من حصوله وقد يضاعف اضعافا كثيرة لبعض دون بعض على حسب مشيته ومن جاء بالسيئة فجزاء ع

اي طلب بالطاعة قربة ع

العدو ع

والخير في يديك فيقول اخرج بعث النار يعني ميز اهلها البعث بمعنى المبعوث قال
وما بعث النار ما هنا بمعنى كم العددية ولهذا اجيب بقوله اي الله من كل الف تسعماية
وتسعة وتسعين قال اي النبي صلعم فذلك اي ذلك التقاول حين يشيب الصغير وتضع كل
ذات حمل حملها اعلم ان الشيب والوضع ليسا على ظاهرهما اذ ليس في ذلك حبل ولا صغير بل هما
كنايتان عن شدة اهوال يوم القيمة معناه لو تصورت الحوامل والصغاير هنالك
لوضعن حمالهن وشاب الصغاير وانما خص ادم بهذا الخطاب لانه اصل الجميع
ترى الناس سكارى اي من الخوف وما هم بسكارى اي من الشرب ولكن عذاب الله شديد
قال اي الراوي فاشتد ذلك عليهم اي ما ذكر من الاخراج على الصحابة فقالوا يا رسول
الله اينا ذلك الرجل الباقي من الالف فقال ابشروا فان من ياجوج وماجوج بالهمزة
فيهما وبغيرها لغتان وهم قوم كفار من ولد يافث بن نوح وراء السد الذي بناه ذو القرنين
وقيل من ولد ادم من غير حوا وذلك ان ادم احتلم فامتزج نطفته بالتراب
فخلقهم الله منها الفا قيل المراد به التسعماية وتسعة وتسعون المتقدم ذكرها
لكن لو جعل الالف في معناه لكان اوضح ويكون بيانا بانهم في العدد اكثر مما تقدم
ومنكم رجل الخطاب للصحابة وغيرهم من المؤمنين ثم قال والذي نفسي بيده اني
لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة قال اي الراوي فحمدنا الله وكبرنا ثم قال و
الذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي
نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا شطر اهل الجنة تقدم الكلام عليه في الباب السابع
في حديث ارضون ان تكونوا ربع اهل الجنة ان مثلكم في الامم اي الكفرة كمثل الشعرة
البيضاء في جلد الثور الاسود او كالرقمة في ذراع الحمار وهي بفتح الراء واسكان القاف
الخط في بطن ذراع الحمار ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يقوم الناس اي لرب العالمين
حتى يغيب احدهم في رشحه اي في عرقه الى انصاف اذنيه تقدم بيانه قريبا في حديث يعرق
الناس يوم القيمة ق جابر بن سمرة رضه اتفقا على الرواية عنه يكون بعدي اثنا عشر
اميرا قال جابر فقال اي النبي صلعم كلمة لم اسمعها فقال ابي في بعض النسخ ابي بفتح الهمزة
اي قال ابو جابر وفي بعضها بضم الهمزة وفتح الباء وتشديد الياء انه اي النبي صلعم قال كلهم
من قريش بان اريد من الامير الوالي يرد الاشكال بان الوالي بعده صلعم اكثر من هذا
العدد فيجاب عنه بان اللفظ لا يدل على الحصر او بان المراد منهم الائمة العدول وقد
مضى منهم من مضى ولا بد من تمام العدد قبل قيام الساعة وان اريد منه الخليفة يرد الاشكال

بحديث



بحديث آخر وهو قوله عم الخلافة بعدي ثلثون سنة فيجاب عنه بان المراد خلافة النبوة
وهي الخلافة الكاملة الواقعة في الدرجة العليا كما جاء مفسرا في بعض الروايات خلافة
النبوة بعدي ثلثون سنة اذ مدة خلافة ابي بكر رضه سنتين وخلافة عمر رضه عشر وخلافة
عثمان رضه اثنى عشر وعلي ست والخلافة العرفية من خلافتهم في العدد يكون اثنى
عشر م ابن عمر رضه روى مسلم عنه يكون كنز احدكم وهو المال المدفون والمراد هنا
مال لا يودى منه زكوته يوم القيمة شجاعا اقرع اي حية ذكرا ذهب شعر راسه من
غاية سمه م جابر رضه روى مسلم عنه يكون في امتي خليفة يحثي المال حثيا وهو الحفن
باليدين لا يعده عدا بفتح الياء وضم العين يعني يعطي المال من غير ان يعده ويحتمل
ان يكون بضم الياء من الافعال يعني لا يجعله عدة وذخيرة فيكون انتصاب عدا به من قبيل
والله انبتكم من الارض نباتا فيكون ذلك الخليفة عمر رضه كان يكثر العطاء بلا احصاء
حتى جاءته كنوز كسرى لكن ما جاء في بعض روايات الحديث يكون في آخر امتي خليفة يدفع
هذا الفضل لعله يكون المهدي رضه لثبوت انه هو الجامع للخصال الحميدة وقد كان العطاء منه
يحتمل ان يكون لظهور كنوز الارض له وعلمه الكيميا فلا يحتاج الى العد لعدم نفاده ق
عبد الله بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه يموت عبد الله بن سلام وهو آخذ بالعروة
الوثقى تقدم بيانه في اخر الباب السابع في حديث اما الطرق م ابو هريرة رضه روى
ينادي مناد ان لكم بكسر الهمزة لحكاية النداء معنى القول وخطاب لكم لاهل الجنة وهذا
النداء يكون في الجنة وقيل اذا رءوها من بعيد ان تصحوا فلا تسقموا ابدا وان لكم
ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا فلا تهرموا ابدا
وان لكم ان تنعموا بفتح التاء والعين يعني يدوم لكم وكذا المراد من قوله تصحوا
تحيوا وتشبوا دوامها فلا تبأسوا ابدا اي لا يصيبكم بأس وهو شدة الحال
فذلك قوله تعالى ونودوا ان تلكم الجنة ان هذه مخففة من الثقيلة وضمير الشان
محذوف اي انه وفيه مفسرة للنداء بمعنى اي اورثتموها بما كنتم تعملون ق حذيفة
رضه اتفقا على الرواية عنه ينام الرجل النومة فيقبض الامانة وهو ضد الخيانة قال
النووي الظاهر ان المراد بها التكاليف التي كلف الله تعالى بها عباده والعهد الذي اخذه الله
عليهم من قلبه فيظل بفتح الظاء اي يصير اثرها مثل الوكت بفتح الواو واسكان
الكاف وبالتاء المثناة من فوق واحدها وكتة وهي الاثر في الشيء كالنقطة من
غير لونه ومنه قيل للبسر اذا وقعت فيه نقطة من الارطاب فهو قد وكت توكيتا

ثم ينام النومة فيقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل بفتح الميم واسكان الجيم
هو الاثر الذي يصير كالقبة في اليدين من عمل فاس ونحوها كجمر اي كاثر جمر بدله
من مثل او خبر مبتدا محذوف دحرجته على رجلك فنفط بفتح النون وكسر الفاء
اي انتفخ ولم يقل نفطت مع ان الرجل مونث على تاويل العضو فتراه منتبرا اي
مرتفعا وليس فيه شيء يعني شيء صالح بل يكون فيه ما، فاسد معنى الحديث ان الامانة تزول
عن القلوب بالتدريج فاذا زال اول شيء منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت وهو
زوال شيء اخر عرض على تلك الظلمة ظلمة اخرى كالمجل وهو اثر محكم لا يجلي يكاد يزول
الا بعد مدة ثم شبه زوال ذلك النور واعتقاب الظلمة اياه بجمر تدحرجه على رجلك
ثم يزول الجمر ويبقى اثره وهو التنفط ولا يخفى على هذا التوجيه ان المشبه به في التشبيه
الثاني اقوى من المشبه به في التشبيه الاول وقال شارح بل الامر بالعكس لانه زعم
شبه اثر الامانة في هذا بالمجوف بخلاف الاول فاختر من القولين ايهما شئت
فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يودي الامانة اي في المعاملة حتى يقال ان
في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده اي ما جعله جليدا او صلبا ما اظرفه
ما اعقله ما في هذه الافعال للتعجب الواو في وما في قلبه مثقال حبة من خردل من
ايمان للحال يعني يمدحونه بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح وقال
شارح المشكوة وضع الايمان موضع الامانة تفخيما لشانه وحثا على رعايته كما
قال عم لا دين لمن لا امانة له واقول لعل معنى قبض الامانة زوال القصد رعايته
لا زوال اعتقاد وجوبه او لا يكفي الايمان في موقعه ويكون مرتفعا برفع
اعتقاد وجوبها الثابت بالنص القطعي ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخر بالرفع
صفة ثلث يقول من يدعوني فاستجيب له بالنصب على تقدير ان من يسألني
فاعطيه من يستغفرني فاغفر له تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا مضى
شطر الليل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يوشك الفرات ان يحسر
بكسر السين المهملة اي ينقطع ماؤه يقال حسر البناء اذا انقطع سيرها من كنز من
هنا بمعنى على كنز ذهب فمن حضره فلا ياخذ منه شيئا اليسير عن القبل الا ان في حديث
الخزانة يقتل عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون او لعدم الحاجة اليه لقرب الساعة
او لانه مال مغصوب عليه كما اقاويه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يوشك

ان طال





ان طالت بك مدة ان ترى قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يعني سياط طويلة
يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله سبب ضربهم الناس
بغير حق ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يوشك ان يكون خير مال المسلم
غنما خص الغنم بالذكر لضعفها وتواضع صاحبها غالبا يتبع بها شعف الجبال
شعف الجبال وهو جمع شعفة بالتحريك وهو راس الجبال ومواقع القطر يعني
البوادي يفر بدينه من الفتن فيه حال او استيناف وفيه اشارة الى ترغيب
العزلة عند حضور الفتن هذا اذا خشي على دينه واما اذا لم يخش فالمخالطة اولى
لحضور الجمعة والجماعة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يهرم ابن ادم اي يكبر
سنه ويشب منه اثنان هذا استعارة يعني يحكم الخصلتان في قلب الشيخ كاحكام
قوة الشاب في شبابه الحرص على المال والحرص على طول العمر انما تكرر هاتان الخصلتان
لان الانسان مجبول على حب الشهوات كما قال الله تعالى زين للناس حب الشهوات
الاية والشهوة انما تنال بالمال والعمر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه هلاك
الناس الحي اي القبيلة وهو فاعل هلاك من قريش المراد بهم بعض احداث يويده رواية
البخاري هلاك امتي على يدي غلمة من قريش وهم واحدهم اعلم يزيد بن معاوية وبنو عبد الله
بن الزبير ومن نزل منزلتهم من ملوك بني امية فقد صدر منهم ما من قتل ال رسول الله
وخيار المهاجرين وهذا الحديث من المعجزات حيث وقع ما اخبر به عليه صلوات
وسلام المراد بالناس من كان في زمانهم ولايتهم قال رسول الله قالوا فما تامرنا قال
لو ان الناس اعتزلوهم جواب لو محذوف يعني لكان خيرا لهم ويجوز ان يكون
للتمني قال ابو هريرة لو شئت ان اسميهم بني فلان وبني فلان بدل من الضمير المنصوب
يعني لو شئت ان اعينهم واسميهم انهم بنو فلان لفعلت ولكني لا افعل ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه يهل اهل المدينة الاهلال رفع الصوت بالتلبية من ذي الحليفة
وهو موضع على فرسخين من المدينة ويهل اهل الشام من الجحفة بضم الجيم وسكون
الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من الجانب الشامي يحاذي ذا الحليفة ويهل
اهل نجد من قرن بسكون الراء جبل املس مدور كانه بيضة مطل على عرفات وفتحها
غلط لان قرنا بفتح الراء قبيلة ومنه اويس القرني وفي الحديث تعيين هذه المواقيت
لاهلها ولمن مر عليها فصل وهم لم يسم فاعله ق ابن عمر رضه اتفقا على
الرواية عنه اراني في المنام اتسوك بسواك فجاءني رجلان احدهما اكبر من الاخر

فناولته اي عطيته الاصغر منهما فقيل لي كبر اي ادفع الى الاكبر فدفعته الى الاكبر
منهما قيل نا وبه دفعته الى الاكبر منهما هو من عراصحابه بما تحتمن الكلام وحمله
عليه لان السواك في المنام تطهير الفم من الغيبة ونحوها توهم بعض الناس
في فضل الى الاكبر منهما للتفضيل وجعل الالف واللام زائدة لئلا يستعمل افعل
مع اللام ومن وكلاهما توهم لان من هذا التبيين كما في قول الاعشى ولست بالاكثر
منهم حصا فلو كانت للتفضيل كان الدفع الى غيرهما ولكنه لك ق ابن عمر رضه
انقطاع الرواية عند اراني الليلة عند الكعبة قال النووي في شرح هذا الحديث
اراني بفتح الهمزة وانت ترى المصاوره في فصل المجهول فرأيت رجلا آدم
على وزن افعل اي اسمر شديد السمرة وجمعه ادم بسكون الدال كاحسن ما انت
من ادم الرجال له لمة بكسر اللام وتشديد الميم الشعر الذي يجاوز شحمة الاذن وجمعها
اللمم بكسر اللام كاحسن ما انت راء من اللمم قد رجلها بتشديد الجيم معناه سرحها
بمشط مع ماء او غيره فهي تقطر ماء يحتمل ان يكون على ظاهره اي يقطر الماء الذي رجلها
بلو قرب ترجيلها وان يكون مجازا عن نضارته وحسنه متكئا على رجلين او على عواتق
رجلين شك من الراوي العواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين الى العنق يطوف
بالبيت فسألت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم سمي مسيحا لانه لم يمسح ذا مرض
الا برئ او مسح زكريا اياه فيكون فعيل بمعنى المفعول او لانه خرج من بطن امه
ممسوحا بالدهن او لكونه ممسوح اسفل القدمين لا اخمص له ثم انا برجل اي ملابس

الاخمص ما دخل في بطن القدم لم يصب الارض صح

برؤيته جعد قطط بفتح القاف والطاء وروي بكسر الطاء معناه شديد الجعودة
وهو ان يكون الشعر ملتويا غير مسترسل اعور العين اليمنى كأنها عنبة طافية بالهمز
اي ذاهب ضوءها وروي بغير الهمزة فمعناه ناتئة بارزة اعلم ان ما وقع في الصحيح
من الدجال ممسوح العين وانه ليست بجحراء ولا ناتئة يعارض هذه الرواية
فيمكن الجمع بينهما بان الممسوح هي العين اليمنى وكانت جاحظة هي اليسرى
واما الجمع بين رواية انه اعور اليمنى ورواية انه اعور اليسرى فقدم بيانه
في الباب السابق في حديث الدجال اعور العين اليسرى فسألت من هذا فقيل
هذا المسيح الدجال سمي مسيحا لانه ممسوح العين او لانه يمسح الارض اي يقطعها
حين خروجه م المقداد رضه روى مسلم عنه تدنى الشمس يوم القيامة من الخلق
حتى يكون منهم كمقدار ميل وعن سليم انه قال لا ادري اي الميلين عنى النبي عم مسافة

الارض



الارض او الميل الذي يكتحل به العين فيكون الناس على قدر اعمالهم في العرق فمنهم
من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون الى حقويه اي خاصرته
ومنهم من يلجمهم العرق الجاما تقدم الكلام عليه في باب يوم الناس م حذيفة
رضه روى مسلم عنه تعرض الفتن اي عرض الشيء على السلطان او من عرض العود على
الاناء الفتن المراد بها الاعتقادات الفاسدة على القلوب كالحصير عودا عودا
بضم العين وفتحها الدال ما ينسج الحصير من طاقاته وقع حالا يعني كما ان الحصير
ينسج على هذه الحالة وهي انه يجتمع من عودات واحد بعد واحد كذلك
الفتن تظهر في القلوب مرة بعد اخرى فيجتمع فيها وروي بضم الدال اخبر مبتدأ
محذوف اي هو عود عود وقال في النهاية عودا عودا بفتح العين على المصدر
يعني يعاد ويكرر مرة بعد اخرى فاي قلب اشربها على صيغة المجهول والضمير المنصوب
للفتن يعني دخل فيها دخولا تاما وحلت منه محل الشراب نكت فيه على بناء المجهول
نكتة سوداء يعني اثرت الفتن فيه كالنقطة السوداء واي قلب انكرها اي ردها
ولم يقع فيها نكت فيه نكتة بيضاء حتى تصير على قلبين ابيض بالفتح غير منصرف بدل
من قلبين فتحة حتى يصير غاية لكل الامرين من الاشراب والانكار يعني يصير جنس
القلوب على نوعين احدهما صاف لم يقبل الفتن ولم تلصق به مثل الصفا
هو بالقصر الحجر الاملس ابيض فلا تضره فتنة ما دامت السموات والارض و
الآخر اي النوع الآخر من النوعين اسود مربادا بتشديد الدال المهملة هو الذي
لونه بين السواد والغبرة وفي هذا التوصيف اشارة الى ان في ذلك القلب [illegible]
علو بالجحود للايمان وفي بعض النسخ مرباد بالنصب على الذم كالكوز مجخيا بميم مضمومة
ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة اي مائلا وقيل اي منكوسا نصب على الحال من الكوز
والعامل فيه معنى التشبيه الكائن في الكاف فيعرف من هذا ان ذلك القلب
لا يبقى فيه خير كالكوز المنحرف الذي لا يثبت فيه الماء لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا
ما اشرب من هواه يعني من اعتقاداته الفاسدة وشهواته النفسانية وهو هذا
من باب تأكيد الذم بما يشبه المدح يعني ليس فيه خير الا هذا وهذا ليس بخير فيلزم منه
ان لا يكون فيه خير البتة الحديث متفق عليه والسياق لمسلم يعني الحديث المذكور متفق
عليه في المعنى لكن الفاظه المنظومة هنا على هذا الترتيب كانت لمسلم ولذا نسبه اليه م ابو هريرة
رضه تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس قال التابعي فتحها مجاز عن كثرة الغفران

روى مسلم عنه

واعطاء المنازل وقال القاضي يجوز ان يكون على ظاهره لان الجنة مخلوقة وفتح
ابوابها يكون علامة لذلك فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا يعني ذنوبه الصغائر
بغير وسيلة طاعة يكون مغفرة من فضل الله الا رجل كانت بينه وبين اخيه شحناء
بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة والمد بعد النون اي عداوة فيقال انظروا بفتح
الهمزة معناه يقول الله تعالى للملائكة النازلة بهدايا المغفرة امهلوا هذين حتى يصطلحا
يعني لا تعطوا منها انصباء الرجلين الذين بينهما عداوة حتى ترتفع وتقع بينهما الصلح
ق سفيان بن ابي زهير الازدي رض اتفقا على الرواية عنه يفتح اليمن اي بلادها فيأتي
قوم يبسون بضم الباء وتشديد السين اي يسوقون ابلهم فيتحملون باهليهم
ومن اطاعهم يعني يرتحلون من المدينة متوجهين الى الامصار المفتوحة التي فيها
خصب والمدينة خير لهم يعني والحال ان الاقامة في المدينة خير من الاقامة في البلاد
التي يرتحلون اليها لان المدينة حرم الرسول ومهبط الوحي لو كانوا يعلمون اي ما
في الاقامة في المدينة من الفوائد الدينية وجواب لو محذوف وهو لما ارتحلوا منها و
يفتح الشام فيأتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير
لهم لو كانوا يعلمون ويفتح العراق فيأتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم
والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها اي الحسب
ما يعده بانسبه من المفاخر ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين يعني الناس
يتزوجون المرأة لهذه الاربع في العادة فاختر انت ايها المؤمن المرأة الصالحة ولا
تطمع في غير ذلك تربت يداك هذا في الاصل الدعاء بالافتقار لكن العرب يستعمله
الان احيانا للمعاتبة والانكار والتعجب وتعظيم الامر والحث على الشيء وهو المراد
هنا كذا قال الطيبي وقيل اراد تربت يداك ان لم تفعل ما امرتك ق اسامة
بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق
اقتاب بطنه اي يخرج امعاؤه فيدور بها اي الرجل بالاقتاب كما يدور الحمار
بالرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان ما لك الم تكن تامر بالمعروف وتنهى
عن المنكر فيقول بلى كنت امر بالمعروف ولا اتيه وانهى عن المنكر واتيه اي افعله
م انس رض روى مسلم عنه يؤتى بانعم اهل الدنيا اي بالمتنعمين وانعم افعل التفضيل من
النعماء باكثر نعمة من اهل النار حال من يؤتى بيانية في محل النصب على الحال يوم القيمة

فيصبغ



فيصبغ في النار صبغة يعني يغمس فيها مرة اراد من الصبغ الغمس اطلاقا للملزوم
على اللازم لان الصبغ انما يكون بالغمس غالبا ثم اراد من غمسه اصابة نفحة من النار
ثم يقال يا ابن آدم هل رأيت خيرا قط يعني في زمانك هل مر بك نعيم قط فيقول
لا والله يا رب فشدة العذاب تنسيه ما مضى عليه من نعيم الدنيا ويؤتى باشد الناس
بؤسا اي شدة وبلاء في الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة في الجنة فيقال له يا ابن
آدم هل رأيت بؤسا قط هل مر بك شدة قط فيقول لا والله ما مر بي
بؤس قط ولا رأيت شدة قط م ابن مسعود رض روى مسلم عنه يؤتى بجهنم
يومئذ اي يوم القيمة الباء فيه للتعدية يعني يؤتى بجهنم من المكان الذي خلقها الله
فيه فتقاد بارض المحشر حتى لا يبقى للجنة طريق الا الصراط كما دلت عليه الاحاديث
الصحيحة لها سبعون الف زمام مع كل زمام وهو ما يشد به ويربط سبعون
الف ملك يجرونها وهذه الازمة التي يجر بها جهنم يمنعها من الخروج على اهل
المحشر الا من شاء الله اعاذنا الله منها واما وجه تخصيص العدد فمفوض الى علم الله
م جابر رض روى مسلم عنه يبعث كل عبد على ما مات عليه يعني ان مات مؤمنا يبعث
مؤمنا وان مات كافرا يبعث كافرا ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
يجاء بالكافر يوم القيمة فيقال له ارأيت لو كان لك ملء الارض ذهبا اكنت تفتدي
به فيقول نعم فيقال له قد كنت سئلت على بناء المجهول ما هو ايسر من ذلك اي
ما هو اسهل من الافتداء المذكور وهو ترك الاشراك بالله ق ابي
هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس على ثلث طرائق اي ثلث فرق
ومنه قوله تعالى اخبارا عن الجن كنا طرائق قددا اي فرقا مختلفة الاهواء
كذا قال النووي راغبين اي في الجنة وهو بدل عن ثلث وهم احد الفرق
وهم الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وراهبين اي من النار وهم الذين
كانوا يخافون ولكن يخرجون منها وهم الفرقة الثانية واثنان على بعير
الواو فيه للحال صفة المبتدأ محذوف اي اثنان منهم وكذا الحكم فيما بعدها
وثلثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير وهذه الاعداد تفصيل
لمراتبهم على سبيل الكناية والتمثيل فمن كان اعلى رتبة كان اقل شركة واسبق
سبقا واكثر سباقا فان قلت كون الاثنين والاربعة بطريق الاجتماع ام
الاعتقاب قلنا قال شارح السنة بطريق الاعتقاب لكن الاول انه يحمل على

الاجتماع لان فى الاعتقاب لا يكون الاثنان ولا الثلثة على بعير حقيقة وانما قرطع ذلك الى العشرة اشارة الى انها غاية عدد الراكبين على بعير وفى ذلك البعير المحتمل للعشرة من بدايع فطرة الله تعالى كناقة صالح حيث قوى مالا يقوى غيره من البعران وانما لم يذكر الخمسة والستة وغيرهما الى العشرة للايجاز ولم يكن ايضا من السابقين من تقدم منهم بركوب بعير لان المراد من الناس غير الخواص ولعل ذلك يكون مرتبة الانبياء والاولياء وتحشر بقيتهم النار اى تجمعهم وهم الفرقة الثالثة تقيل معهم حيث قالوا من القيلولة وهى النوم فى الظهيرة وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسى معهم حيث امسوا يعنى النار تلازم هذا الفرق فى جميع احوالهم وهم الكفار قال بعض الشارحين هذا الحشر يكون قبل القيمة احياء الى الشام بقرينة تحويلهم وبيتوتهم لان هذه الاحوال انما تكون فى الدنيا ولان الناس يحشرون من القبور حفاة عراة لا موصوفين بالركوب والتعاقب فهذا من اشراط الساعة كما جاء فى حديث اخر واخر ذلك نار تخرج من قعر عدن تطرد الناس الى محشرهم وقال بعضهم يكون بعد البعث لان الحشر اذا ذكر مطلقا يراد به الحشر بعد الموت وهو مختار الامام التوربشتى لما روى عن ابى هريرة رضه يحشر الناس يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم وهو الموافق لقوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة الاية والمراد بقوله رغبين وراهبين عوام المؤمنين وهم الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا وبالركبان السابقين وهم الصنف الاول والصنف الثانى الراكبان المسرعون الى ما اعد لهم فى الجنان وهم الذين اجتنبوا الشبهات العلماء السابقون ق سهل بن سعد رضه متفقا على روايته عنه يحشر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء اى خالية عن الغبش غبراء وهى البيضاء الى الحمرة شديدة البياض كقرصة النقى اى كقرصة الخبز النقى من اللون والاستدارة ليس فيها علم لاحد اى علامة من الابنية وغيرها بل تكون مستوية ليس لاحد فيها احد قبل ذلك من حديث سهل وغيره وليس من كلام النبى عم م انس رضه تخرج من النار اربعة فيعرضون على الله فيلتفت احدهم فيقول اى رب اذا اخرجتنى منها فلا تعيدنى فيها فينجيه الله منها خ ابو سعيد يدعى نوح يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك يا رب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير ما فينا نافيه فيقال من شهداءك من فيه استوها ميه طل الله من نوح شاهدا على انه بلغ امته وهو عالم بما قامه الحجة عليهم فيقول محمد وامته فيشهدون انه قد بلغ اى ان نوحا قد بلغ امته ما اوحى الله اليه وانذرهم فذلك قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا

البياص سان

فيقول اى رب اذا اخرجتنى منها فلا تعيدنى بتشديد النون فينجيه الله منها

روى البخارى عن ابى سعيد يدعى نوح يوم القيمة

اى اضار



اى اخيارا وعدولا ليكونوا شهداء على الناس انما شهد امته محمد عم بذلك مع انهم بعد نوح بعلمهم بالتواتر ان الانبياء كلهم قد بلغوا اممهم ما له ارسلوا به فجاء فى الرواية ثم يؤتى محمد فيسأل عن حال امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم فذلك قوله تعالى ويكون الرسول عليكم شهيدا ق ابو هريرة رضه متفقا على الرواية عنه يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول هذا استيناف بيان لانه عادة قد دعوت ربى فلم يستجب لى فيدعه حتى عدل الى تعجيل لانه لا استجابة الدعاء قيل لاجابة الدعاء شروط شرط فى الداعى وهو ان يعلم انه لا قادر على حاجته الا الله ويجتنب عن اكل الحرام وشرط الدعاء وهو ان يكون مبدوا بالصلوة على النبى عم ويختم بها وشرط فى المدعو به وهو ان يكون من الامور الجائزة المطلب شرعا م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين المراد منه جميع حقوق العباد من اموالهم فى دمائهم واعراضهم فانه لا يغفر بالشهادة فيه هذا فى شهيد البر لما روى ابن ماجه عن ابى امامة مرفوعا ان النبى عليه السلام قال يغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والدين وقيل ايضا الدين الذى يحبس عن الجنة حتى يقع القصاص هو الذى صرف فيما استدانه فى سفه او سرف واما من استدانه فى حق واجب لفاقته ولم يترك وفاء فان الله لا يحبسه عن الجنة ان شاء الله شهيدا كان او غيره لان السلطان كان عليه ان يؤدى دينه عنه فان لم يؤد عنه يقضى الله عنه بارضاء الخصم لما روى ابن ماجه عن عبد الله مرفوعا ان الدائن يقتص يوم القيمة الا من تدين فى ثلث خلال رجل تضعف قوته فى سبيل الله فيستدين فيتقوى به على عدو رجل يموت عنده مسلم فلم يجد ما يجهزه به الا بدين ورجل خاف الله على نفسه العزوبة فينكح خشية على دينه فان الله يقضى عن هؤلاء يوم القيمة خ ابو هريرة رضه رواه البخارى عنه يقال لاهل الجنة خلود ولا موت ولاهل النار يا اهل النار خلود ولا موت اى لكم خلود فى النار وهذا القول يكون بعد ان يؤتى الموت فى صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار انما تمثل الموت بهذا المثال ليشاهدوه باعينهم ويستقر فى انفسهم ان الموت قد ارتفع فيزداد اهل الجنة فرحا واهل النار ترحا وتخصيص صورة الكبش لانه لما كان فداء عن اسماعيل الذى نبينا عليه السلام من نسله كان فى المعنى فداء عن جميع الاحياء فى الدنيا لانهم خلقوا لاجله فناسب ان يكون فداء عنهم فى دار الاخرة ايضا هذا

يا اهل الجنة

ضبطا

يتلقاه الملائكة اعلم الحقيقة بحال الباب التاسوع خ عمر رضه روى البخاري
عنه اتاني الليلة آت من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك وهو وادي
العقيق من اودية المدينة وقل عمرة في حجة معناه ادرج العمرة في حجتي قال
النووي اعتمر النبي عم اربع عمر وحج حجة واحدة وكان حجته عم في العاشرة من الهجرة
قبل فرض الحج في التاسعة منها ولم يعلم بامر الناس بالحج قبلها وقيل فرض سنة خمس
او ست لكنه عم كان مأمورا بالمحاربة واعلاء كلمة الله ولم يكن متفرغا للحج لكنه
كان يعتمر لان امر العمرة ايسر ولم يكن له وقت معين ولما فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة
امر عم الناس بالحج وامر عليهم ابا بكر وانما لم يحج عم في التاسعة لان تلك المواضع
كانت مملوة بالمشركين فكره عم ان يحضر معهم فيها فبعث الناس فامره
ينادي في اهل الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك واختلفت الروايات في انه
عم كان مفردا او قارنا او متمتعا فالصحيح انه عم كان اولا مفردا ثم احرم بالعمرة
وادخلها في الحج وما روي عن ابن عمر رضه انه قال تمتع رسول الله عم في حجة الوداع
بالعمرة الى الحج يكون محمولا على انه اراد به التمتع اللغوي وهو الارتفاق يعني ارتفق
عم بكونه قارنا كما يرتفق المتمتع بانه يحرم لهما من اول الامر ق ابوذر رضه
اتفقا على الرواية عنه اتاني جبريل عم فبشرني انه من مات من امتك
لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق
هذا السؤال من ابي ذر كان لشدة نفرته واستبعاده عن المعاصي وفي الحديث
حجة لاهل السنة من ان صاحب الكبيرة من المعصية لا يقطع له بالنار وانه ان دخلها اخرج منها
وخلد في الجنة ق ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية احتج ادم وموسى قيل هذه المحاجة
كانت روحانية يوثر ما جاء في رواية عند ربهما وقال القاضي يجوز ان يكون جمعهما
بان احياهما واجتمعا كما ثبت في حديث الاسراء انه عم اجتمع مع الانبياء
صلى عليهم فقال موسى يا ادم انت ابونا الذي خيبتنا اي كنت سبب الخيبة لنا
بالجنة من اول الامر واخرجتنا من الجنة بخطيئتك التي خرجت منها فقال
له ادم انت موسى اصطفاك الله بكلامه اي جعلك كليمه وخط لك التورية
بيده هذا مما تقدم فيه قول السلف وتاويل الخلف اتلومني على امر اي تلومني
فيه لا كان على امر قدره الله علي اي كتب في اللوح المحفوظ او في التورية قبل ان
يخلقني باربعين سنة المراد منه التكثير لا التحديد فان قلت العاصي منا لو قال هذه

معصية



معصية قدرها الله علي لم يسقط عنه اللوم فكيف انكر هذا القول على كونه ملوما
قلنا انما يلام من العبد بعد عفو الله عن ذنبه ولهذا قال اتلومني ولم يقل
لا الام على بناء المفعول او نقول اللوم على المعاصي في دار التكليف كان للزجر وفي غيرها
لا يفيد فيسقط فحج ادم موسى كرره للتاكيد يعني غلب بالحجة على
موسى لانه احال ذلك على علم الله وبنى عليه بانه عفو عن العبد السابق الذي
هو الاصل وقصر النظر عن السبب اللاحق الذي هو الفرع م ابن عباس رضه روى
مسلم عنه احسنتم واجملتم كذا يعني فعلتم الفعل الحسن الجميل فاصنعوا يعني داوموا
على هذا الصنع قاله النبي عم لبني عبد المطلب حين سقوا النبيذ على زمزم اي على بئره وفيه
دليل على استحباب الثناء على من يفعل الخير والحث عليه ق ابوهريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه اختتن ابراهيم عم اي نفسه وهو ابن ثمانين سنة كذا رواه مسلم
بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال الالة ينحت بها النجار وقيل هو اسم مكان في
بالشام وفيه التخفيف والتشديد خ انس رضه روى البخاري عنه اخذ الراية وهي
العلم الكبير واللواء دون ذلك قاله زيد فاصيب اي بالة المعصية يعني مات ثم اخذها
جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن
الوليد من غير امرة بكسر الهمزة هي الولاية يعني من غير ان يولي النبي عم على اخذ
ذلك ففتح له تقدم ذلك في تصحيح الباب الثالث في حديث لا تقطعوا يا خالد
ق ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان عبدا اذنب ذنبا يعني ذنبا كان بينه وبين
الله فقال اللهم اغفر لي ذنبي يعني يجد توبته عن ذنبه فقال الله تبارك وتعالى اذنب عبدي
ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي
ذنبي فقال تبارك وتعالى عبدي اذنب ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ثم عاد فاذنب
فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر
الذنب ويأخذ بالذنب فذهب اهل السنة انه اذا تاب عن ذنبه ثم عاد اليه كتب عليه
الثاني ولم يبطل توبته وهذا الحديث يدل على ذلك اعمل ما شئت فقد غفرت لك
المراد منه التلطف وحسن العناية بالمخاطب لا الحث على عمل ما شاء قال عبد الاعلى
احد رواة هذا الحديث لا ادري اقال النبي عم في الثالثة او في الرابعة اعمل ما شئت
يعني شك عبد الاعلى في ان قوله اعمل ما شئت مذكور في المرة الثالثة كما ذكر في
الثاني او مذكور في المرة الرابعة بانه قال ثم قال ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر

عنه رحمه بيان

ويأخذ بالذنب فيذكر اعمالهما شيئا بعد شيء وهذه المرة م عمرو بن عبسة رضه قال قلت
ما ارسلني بصلة الارحام وكسر الاوثان وان يوحد الله لا يشرك به شيئا قال
لا حجي سالده باي شيء ارسلك يعني الله تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انك
لا تستطيع ق حكيم بن حزام رضه الله تعالى على الرواية عنه اسلمت على ما سلف من
وجدان ثواب ما قدمته من خير قال الدحي يسأل عن خير اتيته في الجاهلية هل
لي فيها اجر يعني بهذا المعنى حديث اخر وهو ان الكافر اذا اسلم فحسن اسلامه
يثاب على ما فعل في الجاهلية من الخير قال المظهر يكتب للكافر بعد اسلامه بكل حسنة عملها
في الكفر ثواب حسنة واحدة لا عشر حسنات كما يكتب لحسنة في الاسلام قال الشيخ
قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى اسلمت ببركة ذلك الخير السابق يدل عليه ما روي
انه قيل للنبي عم ان فلانا يصلي الليل كله فاذا اصبح يسرق قال النبي عم سينهاه
ما تقول اخبر النبي عم ان صلوته بالليل يمنعه من الفعل ... لنزول السعادة وان
يرجع الى الله ويتوب ق البراء بن عازب رضه الله تعالى على الرواية عنه اشبهت خلقي
وخلقي بضم الخاء واللام يعني تشبهني خلقة وسجية اراد منه التلطف به لا معناه
الحقيقة قاله لجعفر بن ابي طالب لما اختصم هو وزيد وعلي في بنت حمزة تقدم بيانه
في الباب الثاني في حديث انما الخالة ام ق ابو هريرة رضه الله تعالى على الرواية عنه قال
لما كسر الكفار في غزوة احد رباعية النبي عم اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه
هذا الفعل يشير الى رباعيته وهي على وزن الكراهية السن التي بين الثنية والناب
اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله يحتمل ان يراد به جنس الرجل وان يراد به
نفس نبينا عم وضع الظاهر موضع المضمر قيل الذي قتله نبينا عم هو ابي بن خلف في سبيل الله
احترز به عمن قتله في حد او قصاص اعلم ان الانبياء عم نواب الحق وخلفاؤه فلهم
الدرجات العليا فمن يعرض لهم بالاضرار اشتد عليهم عقوبة النار ق ابو هريرة
رضه الله تعالى على الرواية عنه اشترى رجل من رجل عقارا فوجد الرجل الذي اشترى
العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني انما اشتريت ب
منك الارض ولم ابتع منك الذهب فقال له البايع للذي اشترى الارض
انما بعتك الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذي تحاكما اليه الكما ولد فقال احدهما
لي غلام وقال الاخر لي جارية فقال انكحوا الغلام الجارية وانفقوا على انفسكما منه و
تصدقا وفي الحديث دليل على ان الموضوع في البيع لا يدخل في عقد البيع الا ما ذكر من

غير الكار

من غير انكار وهذا الحكم في المعدن فانه ينتقل الى المشتري لانه من اجزاء الارض
وفيه دليل على جواز التحكيم لان الظاهر من قوله الى رجل انه لم يكن حاكما في البلد وانما
الحكم ذلك المحكم لانه لم يجد حقا فاصلح ق ابن عباس رضه الله تعالى على الرواية
عنه قال ان رجلا اتى رسول الله فقال يا رسول الله اني اريت في المنام ظلة تنطف اي تقطر
السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها بايديهم فالمستكثر والمستقل
وارى سببا واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت به فعلوت ثم اخذ
به رجل من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل اخر فعلا ثم اخذ به رجل فانقطع به ثم وصل
له فعلا قال ابو بكر يا رسول الله بابي انت وامي والله لتدعني فلأعبرنها قال
عبرها قال ابو بكر اما الظلة فظلة الاسلام واما الذي ينطف من
السمن والعسل فالقرآن حلاوته ولينه واما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر
من القرآن والمستقل واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق
الذي انت فيه تأخذ به فيعليك الله ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم يأخذ
به رجل اخر فيعلو به ثم يأخذ به رجل اخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني
يا رسول الله اصبت ام اخطأت فقال عليه السلام اصبت بعضا واخطأت
بعضا فلنتبين مفردات القصة ثم معنى الحديث الظلة بفتح الظاء المعجمة السحابة تنطف
بضم الطاء المهملة وكسرها اي يقطر يتكففون اي يأخذون باكفهم السبب الحبل الفاء
في فلأعبرنها زائدة قال الدبي بكر اختلفوا في معنى الحديث قال ابن قتيبة اصبت في
بيان تعبيرها واخطأت في سؤالك تعبيرها عند حضوري وقال الطحاوي معناه
اخطأت في تعبير بعض العبارات لان ما فسر ابو بكر بالقرآن الخاص من تفسير العسل
واما تفسير السمن فلم يذكره وكان حقه ان يقول الكتاب والسنة م ابو هريرة رضه
روى عنه اضل الله عن الجمعة من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت وكان
للنصارى يوم الاحد اضل الله تعالى عن يوم الجمعة من كان قبلنا اي لم يهدهم
بان امرهم بتعظيم يوم لم يعينه لهم فاختلف اجتهادهم في تعيينه فقالت اليهود هو
يوم السبت لان الله تعالى فرغ فيه عن الخلق وقالت النصارى هو يوم الاحد لان
الله تعالى بدأ فيه بالخلق فجاء الله بنا يعني خلقنا بعدهم فهدانا الله ليوم الجمعة
بان عينه عناية لنا مع ان المعاني فيه شواهد بانه على مزيد فضل لانه يوم خلق
فيه نفس الانسان وفي ساير الايام خلق ما يعود نفعه الى الانسان فالشكر على النعمة

الوجه بكونه احق بالتقديم ولانه يوم الكمال بانه تم فيه الخلق وكمل اذ بكمال الاصل الا بعد
تو فيه اياهم بعد ما عينه لهم على ما روي ان موسى عم امرهم بتعظيم يوم الجمعة وعينه
فناظروه بان السبت افضل فقال الله تعالى دعهم وما اختاروه واعترض القاضي على
هذا الوجه بان يوم الجمعة لو كان معينا لهم لم يصح اختلافهم فيه ويمكن ان يجاب عنه بان
اختلافهم من جهة زعمهم ان لهم ابدال يوم اخر فابدلوه وغلطوا فجعل الجمعة والسبت
والاحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيمة يعني ان ما اختاروه من الايام تابعان ليوم الجمعة
يجيئان بعده فكذلك هم تابعون لنا نحن الاخرون اهل الدنيا والاولون يوم القيمة
هذا استيناف جواب لمن قال كيف يكونون تبعا لنا ونحن جئنا بعدهم يعني نحن الاخرون
ظهورا في الدنيا والاولون فضلا وكرامة والاعتبار للمعالي لا للتقدم الزماني
المقضي لهم يعني نحن الاولون الذين يقضى لهم يوم القيمة قبل الناس ليدخلوا الجنة
يروى بينهم قبل الخلائق يعني يروى المقضي بينهم مكان المقضي لهم ق جابر م وانس
رض اتفقا على الرواية عن جابر وانفرد مسلم برواية عن انس رض اهتز عرش الرحمن
بموت سعد بن معاذ ويحتمل ان يراد من اهتزازه تحركه فرحا بقدوم سعد كما اهتز
جبل احد وعليه النبي عم وابو بكر وعمر وعثمان رض ولان يراد به بشارة اهله واقبالهم
اليه وقيل هو كناية عن تعظيم موته لان العرب تنسب الشيء المعظم الى اعظم الاشياء كما يقال
اظلمت الارض لموت فلان ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال اخبر ابو طلحة عن النبي عم
ان ابنا من ام سليم مات فسجته بثوب فقالت لاهلها لا تحدثوا ابا طلحة عن وفاة ابنه
حتى اكون انا احدثه فجاء فقال كيف حال المريض فقالت الحمد لله الآن اهدأ مما كان عليه
فقربت اليه عشاء فاكل وشرب ثم تصنعت احسن ما كانت تصنع قبل ذلك فوقع بها
فقالت يا ابا طلحة ارايت لو كان لاحد وديعة عندك فاستردها فهل تاسف عليها
قال لا قالت احتسب ابنك وديعة فاسترد منهم فلا تاسف عليه فغضب
فقال تركتني حتى تلطخت ثم اخبرتني بابني فاتى النبي عم فاخبره بما جرى بينهما فقال عم بارك
الله لكما في ليلتكما دعا به لابي طلحة وام سليم فظهر دعاؤه الى اخر كلام المصنف رح وان
ام سليم حملت تلك الليلة فولدت غلاما فسماه النبي عم عبد الله ق ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه تحاجت وتروى احتجت النار والجنة فجعل لكل
الله فيهما تمييزا ووقت فتحاجتا وقيل هو من باب التمثيل فقالت هذه اي النار يدخلني
الجبارون والمتكبرون وقالت هذه اي الجنة يدخلني الضعفاء يعني الخاضعون والمساكين

فقال



فقال الله لهذه انت عذابي اعذب بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتي سمي الجنة رحمة
لان المظهرها ارحم بك من اشاء هذا بيان لكون الجنة رحمة ولهذا فصل عما قبله وكذا
كذا الكلام في انت عذابي ولكل واحدة منكما ملؤها يعني ما يملؤها م ابن مسعود
رض روى مسلم عنه تربت يداك اتشهد اني رسول الله قال لابن صياد روى ابن
صياد قال لرسول عليه السلام في جوابه اتشهد اني رسول الله تقدم بيانه في
الباب السادس في حديث ان يكن هو فلن تسلط عليه خ ابو هريرة رض روى
البخاري عنه تعس اي سقط على وجهه هذا دعاء عليه بالهلاك عبد الدينار
وعبد الدرهم انما لم يقل مالك [illegible] اشارة الى ان المذموم من يكون اسيرا لجمع
الاموال بحيث لا يؤدي حق الله منها انما الصلاة وعبد الخميصة وهي كساء اسود معلم
ان اعطي رضي هذا بيان لشدة حرصه وان لم يعط سخط تعس وانتكس الانتكاس هو
الانقلاب على الراس انما عطف ليترقى في الدعاء عليه من الاهون الى الاغلظ ثم
ترقى منه الى قوله واذا شيك اي دخل شوك في عضوه فلا انتقش يعني بالمجهول
دعاء عليه بعدم اخراجه بالمنقاش يعني اذا وقع في البلاء فلا يترحم عليه انما خص
انتقاش الشوك بالذكر لان الانتقاش اسهل ما يتصور من المعاونة لمن اصابه
مكروه فاذا نفى ذلك الاهون يكون ما فوقه منفيا بالطريق الاولى طوبى لعبد اخذ
بعنان فرسه في سبيل الله هذا ايضا على اهتمامه بالمجاهدة للجمع الدراهم [illegible]
اشعث راسه بالرفع فاعل الاشعث وهو خبر مبتدا محذوف والجملة صفة عبد
قال الجوهري الاشعث هو مغبر الراس مغبرة قدماه ان كان في الحراسة اراد
بالحراسة الجيش عن ان يهجم عليهم العدو وهي تكون في مقدمة الجيش كان في الحراسة
فيه علم المعلقة ان الشرط والجزاء اذا اتحدا دل على فخامة الجزاء يعني كان في الحراسة
يبذل جهده في الحراسة ولا يغفل عنها وان كان في الساقة كان في الساقة وهي مؤخر
الجيش خصهما بالذكر لانهما اشد مشقة واكثر آفة الاول عند دخولهم دار الحرب
والاخر عند خروجهم منها الشرطيتان مؤكدتان لما قبلهما من كونه اخذا بعنان فرسه
ولهذا فصلهما عنه قال الامام التوربشتي اراد بالشرطيتين حسن ثباته بالامر الاعلام
بحيث لا يشتغل عن مقام امر به ان استاذن لم يؤذن له لكونه غير ملتفت اليه في الدنيا
وان شفع لم يشفع اي لا يقبل شفاعته لكونه وضيع القدر خ ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه تكفل الله اي ضمن وهذا تمثيل لمن جاهد في سبيل الله لا يخرجه من بيته

الجملة المنفية حال الا الجهاد في سبيلي وتصديق كلماتي وهي ما وعده الله من الجزاء
من المثوبات وقيل المراد منها كلمتا الشهادة ان يدخله الجنة اي بان يدخله وهو
متعلق بتكفل او يرجعه الى مسكنه بما نال من اجر او غنيمة هكذا رواية البخاري
ورواية ابي داود ومسلم من اجر وغنيمة بالواو ومعنى الحديث ضمن الله للمجاهد
الموصوف انه يوصل الخير اليه عاجلا ان مات يدخله الجنة بلا عذاب وان لم يمت
يرده الله الى بيته باجر وغنيمة ان غنم وبالاجر فقط ان لم يغنم كذا قال محيي السنة ق
ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه جاء ملك الموت الى موسى اي في صورة البشر
فقال له اجب ربك اي للموت يعني جئت لقبض روحك فلطم موسى عين ملك الموت اي
ضربها مع باطن اليد ففقأها اي شقها فان قيل كيف صدر من موسى هذا الفعل
اجيب بانه متشابه فيفوض علمه الى الله وبان موسى عم لم يعرف انه ملك الموت فظن
انه رجل قصد نفسه فدفع عنها فادت مدافعته الى فقء عينه هذا هو المختار المازري
والقاضي عياض وقد نكره الشيخ الشارح بان هذا غير صحيح لان الرجل الداخل عليه لم يقصد
بالمحاربة حتى يدفعه بل دعاه للموت ومجرد هذا القول لا يصدر من
صالح مثل هذا الفعل فما ظنك بموسى مع علو شانه والقول ان موسى عم كان في طبعه
حدة حتى روي انه عم اذا غضب اشتعلت قلنسوته فاذا دخل عليه رجل فدعاه الى
الهلاك غضب فعلم انه لا يكون الا بالحرب فدفعه قبل قصده وقد يحتمل ان يكون جائزا
في شرعه او لان موسى عليه السلام زعم انه كاذب حين ادعى قبض روحه لان عنده انه
لا يقبض الروح فغضب عليه فلطمه وكان هذا الغضب لله وفي دينه فلم يكن مذموما
لهذا لم يعاتب الله موسى عليه السلام حين اخذ براس هرون ولحيته وكان يجره مع
ان هرون اكبر منه سنا واجل قدرا عند اكثر علماء الامة وقد قال عم حق كبير الاخوة
عليهم كحق الوالد على ولده وما اختاره الشيخ الشارح في الجواب من ان موسى عليه السلام
يحتمل ان يكون ماذونا في هذه اللطمة ويكون ذلك امتحانا للملطوم فلا يخفى بعده
فرجع الملك الى الله فقال انك ارسلتني الى عبد لك لا يريد الموت فقد فقأ عيني
فرد الله عينه وقال ارجع الى عبدي فقل الحيوة تريد بدون همزة الاستفهام اي الحيوة
فان كنت تريد الحيوة الدنيا فضع يدك على متن ثور اي ظهره فما وارت
يدك اي سترت من شعرة فانك تعيش بها اي بعدد تلك الشعرات سنة قال اي
موسى ثم مه الهاء فيه للسكت وما للاستفهام يعني ثم ما يكون بعد ذلك اي حيوة ام موت

قال



قال ثم الموت قال فالان من قريب يعني اختار الموت في هذه الحالة فان قلت لم يعد
موسى عليه السلام ما فعل ثانيا اذا علم انه مرسل من الله ولم يندم عليه كما ندم حين قتل
قبطيا لقوله يارب اني ظلمت نفسي قلت اللطمة انما اثرت في عينه الصورية دون عينه
الملكية فكانت تلك العين للملك كاللباس فلم ينتقص من خلقته الروحانية شيء فسال
الله عند لقيه عليه السلام قربه من الارض فهلا وطلب القرب من بيت المقدس لانه خاف
ان يكون قبره مشهورا فيفتتن به الناس رمية بحجر اي بقدر ذلك قال النبي عليه السلام
لو كنت عنده اي عند بيت المقدس لاريتكم قبره الى جانب الطريق عند الكثيب الاحمر
هو تل الرمل خ ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه جعل الله الرحمة مائة جزء
فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء
يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه تقدم بيانه في
الباب الثاني نحو حديث اي احد مائة رحمة خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
قال اتيت النبي عليه السلام فقلت يا رسول الله اني رجل شاب واني اخاف العنت
اي الزنا ولست اجد طولا ان اتزوج به النساء فاذن لي ان اختصي قال عليه السلام جف
القلم بما انت لاق جفاف القلم كناية عن تحقق التقدير وثبوت المقادير البتة لان جفاف
القلم يكون بعد فراغه عن الكتابة وتمامه اي تمام الحديث وهذا من كلام المص فاختص
بكسر الصاد المهملة امر من الاختصاء وهو جعل المرء نفسه خصيا على ذلك هذا في موضع
الحال يعني اذا علمت ان كل شيء مقدر فاختص حال كون اختصائك واقعا على ما
جف القلم به من الاختصاء او ذر يعني واترك الاختصاء حال كون تركك واقعا على
ما جف القلم به من تركك وهذا الكلام غير مذكور بطريق الاذن على الاختصاء بل هو مذكور
على وجه اللوم على استئذانه قطع العضو من غير فائدة لقوله عليه السلام اعملوا ما شئتم وفي
بعض النسخ فاختصر بالراء بعد الصاد واختصر على تسليم الامور للمقادير او دع
الاختصار بالتصرف في الدفع يعني كل منهما لا يغير المقدر فعلى هذا قوله او ذر
امر للتهديد م ابو قتادة رضي روى مسلم عنه قال بينما رسول الله عم حتى اذا
انتصف الليل وانا الى جنبه فنعس رسول الله عليه السلام فمال عن راحلته فاتيته فدعمته
اي صرت له كالدعامة من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى ذهب
اكثر الليل مال عن راحلته فدعمته من غير ان اوقظه حتى اعتدل ثم سار حتى اذا كان
في اخر الليل مال ميلة اشد من الميلتين الاوليين فدعمته فرفع راسه فقال من هذا

قال ابو قتادة قال اي متى كان هذا مسيرك متى قلت ما زال هذا مسيري منذ الليلة
فقال عليه السلام حفظك الله بما حفظت به اي بسبب شيء حفظت به نبيه قال الكرخي الليلة
التوربشتي رحمه الله وفيه كتاب الدعاء لمن احسن ق ابو هريرة رضي الله عنه متفقا
على الرواية عنه خلق الله ادم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك
من الملائكة فاستمع ما يحيونك فانه تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم
فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله الضمير في زادوه لادم و
الزيادة يتعدى الى مفعولين ومفعوله الثاني فهو ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة
ادم يعني يكون طوله كطول ادم قال فلم يزل الخلق ينقص حتى الان يعني لم يزل
طول اولاد ادم ينقص عن ستين ذراعا والان بالنصب ظرف يعني حتى وصل
النقصان الى الوقت الذي ذكر النبي عليه السلام فيه الحديث فيه هذا معتقد من الترتيب
على قوله ومن يدخل الجنة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه خلق الله التربة يوم السبت
وخلق الله فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء
وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها اي فرق في التربة الدواب يوم الخميس وخلق
ادم بعد العصر من يوم الجمعة في اخر الخلق في اخر ساعة من النهار فيما بين العصر الى
الليل م العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه روى مسلم عنه ذاق طعم الايمان من رضي
بالله ربا نصب على التمييز وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا قال صاحب التجريد معنى الرضا بالشيء
هو الاكتفاء به يعني من لم يطلب غير الله ربا ولم يسع في غير طريق الاسلام ولم يسلك سوى
شريعة محمد عليه السلام ذاق من الايمان طعما قيل حلاوته وصف الكلام تشبيه الامر الحاصل الوجداني
من الرضا بالامور المذكورة بطعوم يلتذ بتناوله ثم ذكر المشبه به واراد المشبه
ونبه بقوله ذاق فان قيل الرضا بالثاني مستلزم للاولين فلم ذكرهما قلنا التصريح
بان الرضا بكل منها مقصود خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كنا مع النبي
في سفر فمنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم حار فسقط الصوام وقام
المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الدابة قال عليه السلام ذهب المفطرون اليوم بالاجر
اللام فيه يحتمل ان يكون للعهد مشيرا الى اجر افعال المفطرين وان يكون للجنس وتقديره
بان يبلغ اجرهم مبلغا ينغمر فيه اجر الصوم ويجعل كان الاجر كله للمفطر كما يقال عرفي
الشجاع ق ابو هريرة رضي الله عنه متفقا على الرواية عنه راى عيسى بن مريم رجلا يسرق
فقال له اسرقت فقال كلا وهو فقد دعا اي انه الامر كما زعمت ثم اكد ذلك بالحلف

فقال



فقال والذي لا اله الا الله فقال عيسى امنت بالله يعني صدقت من حلف بالله
وكذبت عيني يعني كذبت ما ظهر لي من سرقته لاحتمال انه اخذ باذن صاحبه
او بان له حقا فيه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه رغم انفه ثم رغم انفه من ادرك
(ثم رغم انفه)
ابويه المضاف اليه وهو من ادرك ابويه محذوف فهم كل واحد من الاولين بقرينة
الثالث عند الكبر فيه تنبيه على ان خدمة الابوين مما ينبغي ان يفعل في كل حين لشدة
احتياجهما الى البر والخدمة في تلك الحالة احدهما او كلاهما بالرفع فيهما كذا في جميع
روايات المسلم وفي كتاب الحميدي وجامع الاصول واحدهما فاعل الظرف وهو
عنده او خبر مبتدا محذوف يعني مدركه احدهما او كلاهما وهذه الجملة بيان
لقوله من ادرك ابويه والمكتوب في بعض نسخ المصابيح والشارق احدهما او
كليهما بالنصب فيكون بدلا من ابويه فلم يدخل الجنة يعني بسبب عقوقهما والتقصير
في حقهما المعنى لصق انفه من ادرك ابويه بالرغام وهو تراب يختلط بالرمل
والمراد منه الذل وهذا يحتمل ان يكون اخبارا يعني اذل الله من قصر في خدمة
ابويه او اصرهما بان لم يدخل الجنة ويكون ما قالا بعدم دخوله قبل العقوبة او
محمولا على ظاهره يعني فهو من سقط بالاعراف ويحتمل ان يكون دعاء عليه خ ابو بكرة
رضي الله عنه روى البخاري عنه قال اجئت للصلوة ورسول الله عليه السلام راكع فركعت
دون الصف ثم مشيت الى الصف فلما اتم النبي عليه السلام صلوته سال من فعل ذلك
قلت انا فقال عليه السلام زادك الله حرصا ولا تعد قال الراوي لا تعد بسكون العين
وضم الدال اي لا تسرع في المشي الى الصلوة بل كن على السكينة فان من قصد الصلوة
كان في صلوة وروي بضم العين وسكون الدال يعني لا تفعل مثل هذا وقيل معناه
لا تبطئ حتى تفعل كذا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه سمعتم بمدينة جانب منها في
البر وجانب منها في البحر حرف الاستفهام فيه محذوف قالوا نعم يا رسول الله قال لا
تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بني اسحاق يعني من الروم وتلك
المدينة قسطنطينية على ما صرح بذلك في رواية اخرى فاذا جاؤوها نزلوا فلم يقاتلوا
بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها
الذي في البحر ثم يقولون الثانية اي المرة الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط
جانبها الاخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون
فبينما هم يقتسمون المغانم اذ جاءهم الصريخ اي المستغيث فقال ان الدجال

فقد خرج فيه زكوة كل شيء فيرجعون تقدم وصف الفاتحين في الباب الثالث في
حديث لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق ق علي رضي الله عنه انقطاع
الرواية عنه شغلونا عن الصلوة الوسطى اي الفضلى صلوة العصر بدل او عطف
بيان وفيه حجة على من قال الصلوة غير العصر وعلى من قال انها مبهمة ابهمها الله
تحريضا للخلق على محافظتها كساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل ما روت عائشة
رضي الله عنها انه عليه السلام قال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة
العصر يدل على ان الوسطى غير العصر قلت يحتمل ان يكون الوسطى الصبح والعصر اسما
فذكرها عليه السلام ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا قال شارح المشكوة
هذا دعاء عليهم بعذاب الدارين من خراب بيوتهم في الدنيا فيكون النار استعارة
للفتنة ومن اشتعال النار في قبورهم قاله يوم الخندق وهو يوم الاحزاب وكان
ذلك سنة اربع من الهجرة خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه قال وعظ النبي عليه السلام
يوم عيد وامرهم بالصدقة فلما رجع عليه السلام الى المنزل جاءت زينب امرأة
ابن مسعود فقالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة وكانت عندي حلي
لي فاردت ان اتصدق فزعم ابن مسعود انه وولده احق من تصدقت به عليهم
فقال عليه السلام صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت
به عليهم بحليك والضمير المجرور عايد الى من وتلك الصدقة كانت تطوعا لان الفريضة
لا يجوز اعطاؤها الى الزوج والولد ق ابو سعيد رضه انقطاع الرواية عنه قال جاء
رجل الى النبي عليه السلام قال ان اخي استطلق بطنه فقال عليه السلام اسقه عسلا فسقاه
ففعل ثم جاء وقال يا رسول الله لم ينقطع فقال اسقه عسلا ففعل ثم جاء فقال لم
ينقطع فقال عليه السلام اسقه عسلا ففعل فقال عليه السلام في المرة الرابعة صدق الله
يعني كونه شفاء ذلك البطن في شربة من العسل قد اوحي الي والله صادق فيه
وهذا التوجيه اولى مما قال بعض الشراح من ان المراد بقوله فيه شفاء للناس
لان الاية لا تدل على انه من كل داء وكذب بطن اخيك يعني اخطأه كما يقول العرب
كذب سمعي اذا اخطأ اراد بخطائه عدم حصول الشفاء او ذلك اما لان فيه
شيء لم يكن خالصة او لان الدواء لم يعمل عمله بعد تمت الحديث فسقاه فبرأ فان
قيل العسل مسهل فكيف امر النبي عليه السلام بدفع الاسهال قلنا العلاج
على ان ذلك الاسهال كان من اجتماع فضلات بلغمية في المعدة الطبيعة مرة بعد اخرى وكان

فيها



فيها بقية من المادة محتاجة الى قلعها بالكلية فامر بشرب العسل مرة بعد اخرى فلما شرب
انقلعت بالكلية ق عائشة رضي الله عنها انقطاع الرواية عنها صدقتا تخفيف الدال
انهم يعذبون عذابا تسمعه البهائم كلها يعني عجوزين تعني عجوز المصرية صدقتا ام عجوز يهود
المدينة وهو تثنية جمع عجوز وهي المرأة الكبيرة السن ولا يقال عجوزة والعامة يقولونها
دخلتا على عائشة الجملة صفة عجوزين فقالتا لها ان اهل القبور يعذبون في قبورهم فكذ بتهما
عائشة فلما خرجتا ودخل رسول الله عليه السلام فحكت له ما قالتا قال عليه السلام الحديث خ
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه عجب الله من قوم اراد به رضاه لانه تعالى منزه عن التعجب حقيقة
يدخلون الجنة في السلاسل اراد بهم الاسارى الذين يؤخذون بهم في القيود فيهديهم
الله الى الاسلام جعل الدخول في الاسلام دخولا في الجنة لكونه وسيلة له قال الطيبي يحتمل
ان يراد بالسلاسل جذبات الحق الذي يجذب بها من يشاء من الضلال الى الهدى قال اهل بادي
يجوز ان يكون المعنى اظهر عجب هذا الامر وبديع الخلق وهو ان الجنة مع ما فيها من النعيم
المقيم التي يسارع اليها ذو والعقول بتحمل المكاره لينالوها فهؤلاء يمتنعون عن الحق ويقادون
اليها بالسلاسل فكيف تفضل باضعام وفيه اضمار بمعنى عظم فضل الله حيث بني دارا
جعل فيها انواع النعيم فدعا اليها باللطف فاعرض عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل
فكيف فضله باقوام رغبوا في خدمته وتحملوا المكاره في طلب رضاته ق البراء بن عازب
رضي الله عنه انقطاع الرواية عنه عمل هذا يسيرا وعمل قليلا واجر كثيرا اي بالاجر كبير الحجم
اي صار مأجورا اجرا كثيرا قاله رجل من بني النبيت بنون مفتوحة ثم باء موحدة ثم
ثاء تحت ثم تاء فوق وبنو النبيت قوم من الانصار روي ان ذلك الرجل
لما كان اتى النبي عليه السلام مقنعا بالحديد فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم فقال
عليه السلام اسلم ثم قاتل فاسلم قال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله
ثم تقدم فقاتل حتى قتل وصار شهيدا خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال
كان النبي عليه السلام عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين بصحفة
فيها طعام فضربت التي النبي عليه السلام في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة
فانفلقت فجمع النبي عليه السلام فلق الصحفة ثم جعل فيها الطعام الذي كان
في الصحفة مضمونة بالقيمة وليست من ذوات الامثال فما وجه دفعه عليه السلام
صحفة اخرى مكانها قلنا فعل ذلك على سبيل المروة لا على طريق الضمان لان
القصعتين كانتا لرسول الله وفيه كانت الصحاف متقاربة في ذلك الوقت

وقال غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتى
بصحفة من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة
الصحيحة الى التي كسرت صحفتها فان قيل الصحفة

وكانت كالعمودين المتقاربين فجاز ان يدفع احدهما بدلا الآخر ق ابو هريرة
رضي الله عنه المتفق على الرواية عنه غزا نبي من الانبياء قيل ذلك النبي عليه السلام كان يوشع
بن نون يعني قصد غزوة فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة اي تزوجها
وهو يريد ان يبني بها اي يدخل عليها بالزفاف ولما يبن بها ولا آخر اي لا يتبعني رجل
آخر قد بنى بنيانا ولما يرفع سقفها ولا آخر قد اشترى غنما او خلفات جمع خلفة
بكسر اللام وهي الحامل من النوق وهو ينتظر ولادها انما نهى عن متابعة الاشخاص
المذكورة في تلك الغزوة لان تعلق النفس بهم يضعف عزم الامر المهم فيفوت المصلحة
وفيه اشارة الى ان الامور المهمة لا يفوض الا الى الذين يفرغ بالهم من الامور
الشاغلة للنفس فغزا فدنا الى القرية اي وصل اليها حين صلوة العصر او قريبا من ذلك
فقال للشمس انت مامورة اي بالسير وانا مامور بالفتح تلك القرية اللهم
احبسها علي شيئا يعني من السير امنعها زمانا يسيرا فحبست عليه حتى فتح الله
عليه تلك القرية قيل هي اريحا فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار لتأكله
فابت ان تطعمه لان الامم الماضية كانت الغنيمة لهم اي النار ياكل غنايمهم
اذا كانت خالصة من الغلول فرفع الله عن هذه الامة تكرمة لهم فقال اي ذلك
النبي عليه السلام ان فيكم غلولا فليبايعني من كل قبيلة رجل فبايعوه
فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فلتبايعني قبيلتك فبايعته فلصقت
يد بيده رجلين او ثلثة شك من الراوي فقال فيكم الغلول انتم غللتم قال
فاخرجوا له مثل رأس بقرة من ذهب فوضعه في المال وهو بالصعيد فاقبلت
النار فاكلته فلم تحل الغنائم لاحد من قبلنا ذلك وهو اشارة الى كون الغنائم
حلالا لنا بان الله راى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا فلم يحرمها علينا جابر رضي
الله عنه روى مسلم عنه قاتل الله اليهود يعني اهلكهم اتخذوا قبور انبيائهم
مساجد استيناف وقع تعليلا في المعنى للدعاء عليهم لان اتخاذهم كذا اما
لعبادتهم الانبياء او لتشريكهم الانبياء وكلاهما مذموم خ ابن عباس رضي
الله عنه روى البخاري عنه قال لما قدم النبي عليه السلام مكة ابى ان يدخل البيت
وفيه الالهة فامر باخراجها فاخرجوا صورة ابراهيم واسمعيل وفي ايديهما الازلام
اشارة الى انهما كانا يضربان الازلام فقال عليه السلام قاتلهم الله اما بالتخفيف
والله قد علموا انهما لم يستقسما بها قط اي بالازلام الاستقسام طلب علم الاقسام بضرب

الازلام

لم يستقسما بين





الازلام قيل هي سهام التي كان اهل الجاهلية يلقونها طلبا لمعرفة ما قسم لهم
عند عزم امر وهي اعواد مكتوب على احدها امرني ربي وعلى الآخر نهاني ربي و
لا شيء في الاخر فان خرج الامر فعل وان خرج النهي كف عادوا القرعة حتى خرج احدهما
ق ابو هريرة رضي الله عنه المتفق على الرواية عنه قال رجل لاتصدقن الليلة
بصدقة تنوينها للتعظيم فخرج بصدقة فوضعها في يد زانية فاصبحوا يتحدثون
تصدق الليلة على زانية وهو على بناء المجهول اخبار في معنى التعجب او الانكار يعني
وقعت صدقته على غير موضعها فقال اللهم لك الحمد على زانية اي على تصدقي على
زانية يحتمل ان يكون الحمد واردا في كلامه على طريق الشكر لانه لما عزم ان يتصدق
بصدقة عظيمة قدرها خلاف الحمد لله على ان صدقته لم يقع على من هو اسوأ حالا
من الزانية وان يكون واردا على طريق التعجب فهو نوع فعظم الله بالحمد كما يقال
عند مشاهدة ما يتعجب منه سبحان الله لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقة فوضعها
في يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد على غني لاتصدقن
بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق
فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق والكلام في حمده على غني وسارق
كالكلام في حمده على زانية فاتي على بناء المجهول يجوز ان يأتيه نبي فاخبره
او يأتيه غيره في المنام فاخبره فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية هذا
تفصيل ما اجمله فيما قبل فلعلها ان تستعف به عن زناها ولعل الغني يعتبر حتى
ينظر الى المتصدق ويقتدي به فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق ان يستعف
به عن سرقته وفي الحديث ثبوت الثواب في الصدقة وان كان الآخذ غنيا و
فاسقا هذا في التطوع واما في الزكوة فلا يجوز دفعها الى الغني ق ابو هريرة رضي
المتفق على الرواية عنه قال رجل لم يعمل حسنة قط الجملة صفة رجل لاهله الجار
والمجرور متعلق بقال اذا مات عبر الرجل عن نفسه بالغيبة فهو التفات عند
بعض فحرقوه بتشديد الراء امر باحراقه بالنار ثم اذروا نصفه اي نصف
رماده يقال اذريت الشيء اي القيته كالقاء الحب للزرع في البر ونصفه في البحر
فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فلما مات
الرجل فعلوا ما امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت
هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر الله له اختلف في معنى قوله لئن قدر

الله عليه قال بعض قدر ايضيق القدرة لان الشاك في قدرة الله كافر فكيف يغفر له يعني لو
لئن ضيق الله عليه وناقشه في الحساب كما قال الله تعالى فقدر عليه رزقه اي ضيق
وقال الكمال الهادي قدر ههنا بمعنى قدر بالتشديد كما قرأ القراء في قوله تعالى فظن
ان لن نقدر عليه بالتشديد المعنى انه كان في تقدير الله انه يعذبني اشد العذاب
فانه يعذبني اشد العذاب واقول الاقرب ان قدر من القدرة وانه لم يرد به الشك
بل اراد تحقيق كونه معذبا كما يقال انكان لي صديق فهو فلان لم يرد به التردد في
ثبوت الصديق بل اراد تحقيق كمال صداقة فلان فان قيل قد جاء في بعض
الروايات هذا الحديث بعد قوله ثم اذروا نصفه في البحر ولعلي اضل الله اي
اغيب عنه ولا يعرفني فهذا يدل على كونه فكيف غفر له قلت يجوز ان يكون ذلك الكلام
غلطا منه ولم يقصد معناه فلم يؤاخذ به كذهاب فطنته لغلبة الخوف عليه كمن يوم
من وجد راحلته فقال من شدة فرحه الهي انت عبدي وانا ربك او نقول
يجوز انه يكون عرف ان الله يحشر الخلق فيثيب المحسن ويعاقب المسيء
وظن انه يجوز انه لا يحييه الله اذا فعل ذلك لنفسه فيعني اضلني ربي تركني
ترابا ولا يبعثني وهذا الظن لغلطه لا يخرجه عن الايمان فغفر الله له من شدة خشية
لاحراق نفسه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال سليمان بن داود عليه
لاطوفن الليلة بمائة امرأة اللام لتوطئة القسم يعني والله لاجامعهن تلد
كل امرأة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل
ونسي على وزن علم وروي بضم النون وتشديد السين وهي احسن فاطاف بهن
ولم تلد منهن الا امرأة نصف انسان وفي الحديث دلالة على حرص سليمان عليه السلام
على اعلاء كلمة الله حيث عزم ان يرسل ابناءه الذين كما يأتوه الى الجهاد الذي
خطر وعلى استحباب قول ان شاء فيما يقصده الانسان ثم قال لو قال ان شاء الله
لم يحنث وكان ارجى لحاجته ويروى تسعين ويروى سبعين قيل عدم حنثه
لان يمينه كانت معلقة فلم يبق حكمها والاوجه ان يقال المراد بعدم حنثه
حصول مطلوبه يعني لو قال ان شاء الله كان سالكا في سبيل الادب فيحصل
مراده ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي عليه السلام في غزوة فلما
افاء الله عليه قال لاصحابه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل
تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا فقال

عليه السلام

أو يكون هذا مخصوصا لسليمان
لا بيانا ان كل احد يتمنى شيئا
ويقول ان شاء الله يحصل
مراده



عليه السلام اني افقد جليبيبا فاطلبوه في القتلى فطلبوه فوجدوه الى جنب
سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبي عليه السلام فقال عليه السلام قتل سبعة ثم قتلوه
لم يتعرض الشارح لتوجيه هذا الكلام ثقة بوضوحه وكان ينبغي لهم ذلك اذ قتل اياه
غير متصور بعد قتله اياهم لعل معناه واحد منهم جرح جليبيبا ثم قتلوه لما تم
بعده من جرحه فاسنده عليه السلام الى القتل مجازا هذا مني وانا منه معناه المبالغة
في اتحاد طريقتهما في طاعة الله بصدق رغبة يعني جليبيبا هذا تصغير مصغر
اصغر قيل جليب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء المثناة تحت وكسر الباء الموحدة
وبعدها مثناة تحت ثم باء موحدة روي انه عليه السلام حمله على ساعديه
كفى له فضلا ما صدر في حقه من قول النبي عليه السلام وفعله ق اتفقا على الرواية
عنه قرصت نملة اي قرصته بطرفي الاصابع والمراد ههنا اللدغ نبيا من الانبياء
قيل كان ذلك النبي عليه السلام موسى وقيل داود وسمعت انه النبي عليه السلام قال
يا رب تعذب اهل قرية بمعاصيهم وفيهم المطيع فاراد الله ان يريه العبرة
في ذلك فسلط عليه الحر حتى التجأ الى ظل شجرة وعندها بيت النملة فغلبه النوم
فلما وجد لذة النوم لدغته فامر بقرية النمل يعني باحراقها والمضاف قبل القرية
محذوف فاحرق فاوحى الله اليه اي الهمه ان قرصتك نملة فحرقت امة ان قرصتك
نملة احرقت امة من الامم تسبح المضاف حال من احمل الظان العتاب على النبي عليه السلام
جرى لزيادة القتل على نملة لدغته لا لنفس القتل او للاحراق لان قتل امة لا ذنب لها
كان جائزا في شريعته حتى يعذب سليمان الهدهد بقوله لاعذبنه عذابا شديدا
وجاز ضرب اعناق الخيل وسوقها كما كان جائزا في شريعته احراق ما يجانب هلاكه
وقد امر النبي عليه السلام باحراق بعض الكفار ثم نهى عنه فكان امره به سابقا جائزا
وقوله ان قرصتك نملة دليل على انه لو احرق واحدة منها لم يعاتب عليه انما عوتب
على انه فعل ذلك للانتقام لنفسه وللتشفي منها لا لامر مشروع كذا قاله الكمال بادي
عمران بن حصين رضي الله عنه روى مسلم عنه كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء
قيل المراد بلفظ كان الاول الازلية والقدم وبالثاني الحدوث بعد العدم
بحسب موضعها يعني كان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات والارض وما كان تحته
الا الماء وفيه دلالة على ان اول المخلوقات في هذا العالم الماء وسائر الاجسام
خلق منه تارة باللطيف واخرى بالكثيف وكتب في الذكر كل شيء يعني قدره

ابو هريرة رضي الله عنه

واجرى القلم فى اللوح المحفوظ على كينونته قبل تمثيل لبيان تقدير امر احكمه بتقدير
بحكم حاكم اذا اراد احكام امر كتب عليه سجلا ثم خلق السموات والارض ق
ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب
بابن احديهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك
فتحاكما الى داود فقضى به للكبرى هذا القضاء يحتمل ان يكون لشبهه بالكبرى او
لكونه فى يدها وكان ذلك مرجحا فى شرعه فخرجتا على سليمان بن داود فاخبرتاه اى بالسبق
من حالهما فقال ائتونى بالسكين اشقه بينهما مراده من هذا القول اختبار شفقتهما
ليتميز له الام لا القطع حقيقة فقالت الصغرى لا تفعل يرحمك الله هكذا وجد
فى نسخ المصابيح لكن المذكور فى صحيح مسلم لا يرحمك الله قال النووى فى شرح معناه
لا تشقه استانف فقالت يرحمك الله قال العلماء يستحب فى مثل هذا ان يقال بالواو
فيقال لا ويرحمك الله لعل النص وجد رواية اخرى منه والمذكور هنا فى الاصول
موافق لما فى الملتقى هو ابنها فقضى به للصغرى فان قيل كيف نقض سليمان حكم ابيه
اجيب بان داود عليه السلام لم يكن جزم بالحكم او بان حكم المجتهد فيه يحتمل ان يكون
جائزا فى شرعه اذا رفع الى حاكم اخر لكن لا يخفى ضعفه بل الاوجه ان يقال ان سليمان
عليه السلام فعل ذلك حيلة لاظهار الحق فلما اقرت الكبرى بان الابن للصغرى
عمل باقرارها لانه وجدها اشفقة الصغرى والاقرار بعد الحكم معتبر كما اذا اعترف
المحكوم له ان الحق لخصمه م ابو سعيد رضى الله عنه روى مسلم عنه كانت امرأة من
بنى اسرائيل قصيرة وهى صفة امرأة وخبر كانت تمشى مع امرأتين طويلتين فا
فاتخذت رجلين من خشب وخاتما من ذهب مطبقا بتخفيف الباء المفتوحة اى
مجوفا ثم حشته اى دخلت حشو الخاتم مسكا وهو اطيب الطيب فخرجت بين المرأتين
فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا يعنى نفضت يدها اشارة اليهم ليعرفوها انها [illegible]
طويلة فنفض شعبة يده وهو احد رواة هذا الحديث فبين كان ذلك من الائمة
المسلمين وكنا من اركان الدين قال الامام لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق ثم
تلك المرأة انما كان غرضها تزيين نفسها بارائتها طويلة تكون اثمة لتغيرها خلق الله
مع غير غرض صحيح وان كان ذا صيانة للناس عن الذنب لانهم كانوا يكثرون النظر الى القامة
قصيرة فستر شعبة بذلك لانكار اثمة والله اعلم خ ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى
عنه كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء عليهم السلام اى يتولوا امورهم كما يفعل

الامراء



الامراء والولاة بالرعية يقومون لمصالحهم كلما هلك نبى خلفه بفتح اللام اى قام مقامه نبى وانه
لا نبى بعدى وسيكون خلفاء فيكثرون بضم الثاء المثلثة يعنى يقوم فى كل ناحية امير وقيل
بالباء الموحدة اى يكثر الامراء الخلفاء اعظم الاثم فى امرهم قالوا فما تأمرنا
اى فى اقتدائهم قال فوا اى فى امر الوفاء ببيعة الاول فالاول يعنى اقتدوا بالذى عقد
له الامامة اولا ولا تقتدوا بمن جاء بعده ما دام الاول اماما واذا انقرض الاول فاقتدوا
بمن يكون اميرا اولا اعطوهم حقهم وهو الاطاعة لهم وارادة الخير لهم فان الله
سائلهم عما استرعاهم العائد الى ما محذوف لانه متعد الى اثنين والتقدير استرعاهم
الله حفظه يعنى يطالبهم بحفظ اموال رعاياهم وجميع مصالحهم فان امر ظالم
فليصبروا فان الدنيا لا عز لذلك و ينتقم منهم لهم خ م ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا
على الرواية عنه كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوأة بعض اى
فرج وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده وهذا مستحب لوجوب التستر فى الشرع
فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه ادر على وزن افعل وهو من
الادرة وهو بضم الهمزة نفخة فى الخصية قال النبى عليه السلام فذهب مرة يغتسل
فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قيل هو الحجر الذى تفجر منه الماء فجمح موسى باثره
وهو بجيم قبل الميم وحاء مهملة بعدها يعنى اسرع خلف الحجر اسراعا بليغا يقول
ثوبى حجر ثوبى حجر كرره للتاكيد يعنى دع ثوبى يا حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى
سوأة موسى فقالوا والله ما بموسى من باس بنو اسرائيل لما اذوا موسى عليه السلام
بما سبق من الادرة اعلمهم الله براءته مما قالوا بطريق خارق العادة فقام الحجر
اى وقف ومعناه دام على الفرار حتى نظر اليه على بناء المجهول اى الى موسى نظر فطفق
قال اى فاخذ ثوبه فطفق اى شرع موسى بالحجر ضربا بعنف وفى الحديث اشارة الى
ان الانبياء لابد ان يكونوا مبرئين عن النقص فى اصل الخلقة ق ابو هريرة رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه كان جريج بضم الجيم وفتح الراء المهملة رجلا عابدا فاتخذ صومعة
اى معبدا فجاءته امه فاتته وهو يصلى فقالت يا جريج فقال اى بقلبه يا رب
امى وصلوتى يعنى تزاحمت صلوتى ودعاء امى عند اجابتها فكيف اصنع فاقبل على
صلوته فانصرفت قال القرطبى هذا القول منه يدل على جهله لان صلوته كانت
ندبا واجابة امه كانت واجبة فكان ينبغى ان لا يتردد بينهما ويمكن ان يقال هذا القول
من غير علم ان صلوته كانت ندبا وفى شرعه يجوز ان يكون الشروع ملزما فى ذلك

الزمان فيكون الترديد بين الواجبين او يكون اجابة امه ندبا في ذلك الشرع فيكون الترديد
بين الندبين حم فلما كان من الغداة وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي رب امي
وصلاتي فاقبل على صلاته فانصرفت فلما كان من الغداة فقالت يا جريج فقال
اي رب امي وصلاتي فاقبل على صلاته فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات
بضم الميم الاولى وكسر الثانية اي الزانيات وفي قولها حتى ينظر دون ان يقعوا حتى يفتتن بوجوه
المومسات لطيفة يعرفها اهل الفطن فتذاكر بنو اسرائيل جريجا وعبادته وكانت
امرأة بغي اي زانية يستوي في المذكر والمونث يتمثل بحسنها على بناء المجهول اي يجعل
الناس صورتها مثالا لكمال حسنها فقالت ان شئتم لافتتنه لكم قال اي النبي عليه السلام
فتعرضت له فلم يلتفت اليها فاتت راعيا كان ياوي اي ينضم ويرجع الى صومعته فامكنته
من نفسها فوقع عليها فحملت فلما ولدت قالت هو من جريج فاتوه فاستنزلوه وهدموا
صومعته وجعلوا يضربونه فقال ما شانكم فقالوا زنيت بهذه البغي فولدت منك
فقال اين الصبي فجاءوا به فقال دعوني حتى اصلي فصلى فلما انصرف اتى بالصبي فطعن
في بطنه وقال يا غلام من ابوك قال فلان الراعي قال اي النبي عليه السلام فاقبلوا على
جريج يقبلونه ويتمسحون به طامعين من بركته وقالوا نبني لك صومعتك من ذهب
قال لا اعيدوها من طين كما كانت ففعلوا فبينا صبي يرضع من امه فمر رجل راكب
على دابة فارهة بالفاء اي قوية وشارة بالشين المعجمة يعني مع لباس حسنة فقالت
فقالت امه اللهم اجعل ابني مثل هذا فترك الثدي واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم
لا تجعلني مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يرتضع قال اي الراوي فكاني انظر الى رسول الله
عليه السلام وهو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة في فيه فجعل يمصها قال اي النبي عليه السلام
ومر بجارية وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت وهي تقول حسبي الله ونعم
الوكيل فقالت اللهم لا تجعل ابني مثلها فترك الرضاع بفتح الراء ونظر اليها فقال
اللهم اجعلني مثلها فهناك تراجعا الحديث يعني اقبلت المرضعة على الرضيع تحدثه
وكانت اولا لا تراه اهلا للكلام ولما تكرر منه الكلام علمت انه اهل لذلك فقالت
حلقى رواه المحدثون بغير تنوين وفي اللغة منونا مصدر فعل محذوف يقال
حلقه حلقا اذا اصابه وجع في حلقه مر رجل حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل ابني
مثله فقلت اللهم لا تجعلني مثله ومروا بهذه الامة وهم يضربونها ويقولون زنيت
سرقت فقلت اللهم لا تجعل ابني مثلها فقلت اللهم اجعلني مثلها قال اي الرضيع انا

ذاك



ان ذاك الرجل كان جبارا وخطاب لامه الرجل كان جبارا فقلت اللهم لا تجعلني مثله وان هذه
يقولون لها زنيت سرقت ولم تزن ولم تسرق فقلت اللهم اجعلني مثلها
م سلمة بن الاكوع رضي الله عنه روى مسلم عنه كان خير فرساننا بضم الفاء اي فوارسنا
كذا في الصحاح اليوم ابو قتادة وخير رجالتنا وهو بتشديد الجيم جمع راجل
وهو خلاف الفارس سلمة قاله منصرفه بضم الميم وفتح الفاء اي وقت انصرافه
من ذي قرد بفتح القاف والراء المهملة تقدم قصته في الباب الخامس في حديث
يا ابن الاكوع ملكت ف ابو هريرة رضي الله عنه التقاضي الرواية عنه كان رجل يداين
الناس اي يجعلهم مديونا فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله يتجاوز
عن المديون هو المسامحة في الاقتضاء والاستيفاء لعل الله يتجاوز عنا قال
اي فلقي الله فتجاوز عنه يعني ذنوبه ولم يواخذه بها م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه كان زكريا نجارا وفيه اشارة الى ان كل واحد ينبغي ان يكتسب
كسب يده لان النبي عليه السلام على مرتبته اختاره خ عائشة رضي الله عنها روى البخاري
عنها كان عذابا ضمير كان عائد الى الطاعون المسئول عنه يبعثه الله على من يشاء
من عباده فجعله الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون في بلدة يكون فيه اي يكون
الطاعون في البلدة ارجاع ضمير المذكر الى البلدة باعتبار المكان والجملة صفة
بلدة ويمكث فيه عطف على يكون في بلدة لا يخرج من البلدة صابرا الجملة حال من
ضمير يمكث محتسبا اي طالبا الثواب على صبره وعلى خوف الطاعون وشدته
يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الجملة حال بعد حال عن ضمير يخرج الا كان له مثل
اجر شهيد وهو استثناء من عبد وهو مبتدأ ومن فيه زائدة وما بعد
الا خبر قالت عائشة يحيى سالت النبي عن الطاعون تقدم الكلام عليه في الباب
الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون بارض م جندب بن عبد الله رضي الله عنه
روى مسلم عنه كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح بالجيم صفة رجل فجزع بكسر الزاي
اي لم يصبر فاخذ سكينا فحز بها يده وهو بالزاي المشددة بعد الحاء المهملة
بمعنى قطع فما رقا بالقاف اي سكن الدم حتى مات قال الله تعالى بادرني عبدي
بنفسه يعني اسرع عبدي باهلاك نفسه فان قيل بادرني يوهم ان اجله كان متاخرا
فتقدم وهو لا يتقدم ولا يتاخر باي سبب كان قلنا معناه بادر على
الموعد ظاهره ان يتقدم الاجل وفيه ايهام تكذيب بعد تحقق فهو فان الاجل لا يتقدم

عوفة ولهذا الحق العقوبة فحرمت عليه الجنة تاويل لحرمها عليه السلام قدم تغير مرة
ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة و
تسعين نفسا التاء في تسعة على تاويل النفس بالشخص لان تانيث العدد عكس كما في قوله تعالى
والله خلقكم من نفس واحدة فسال عن اعلم اهل الارض فدل على بناء المجهول على راهب
ماخوذ من الرهبة وهي الخوف يعني به خايفا من الله فاتاه فقال انه قتل عبر نفسه
بالغيبة وهو التفات عند بعض تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة فقال لا فقتله
فكمل به مائة ثم سال عن اعلم اهل الارض فدل على رجل عالم فقال له انه قتل مائة نفس
فهل له من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة الاستفهام للانكار يعني لا يحول احد
بين الله وبين عبده انطلق الى ارض كذا وكذا وفيه استحباب ان يفارق التايب
موضع الذنب والمساعدين يستبدلهم صحبة لاهل الصلاح فان بها اناسا يعبدون
الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء بفتح السين واضافة
ارض اليه وهي اكثر استعمالا من الصفة فانطلق حتى اذا نصف الطريق بفتح الصاد
وتخفيفها اي بلغ نصفها اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب
فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل
خيرا قط فاتاهم ملك في صورة ادمي فجعلوه بينهم اي جعلوا ذلك الادمي
حكما بينهم قال النووي هذا محمول على ان الله امرهم عند اختلافهم ان يحكموا رجلا
ممن يمر بهم فقال قيسوا ما بين الارضين اي الارض التي قصدها والارض التي قتل
فيها الراهب فالى ايتهما كان ادنى فهو له يعني ان كان ذلك الميت حين مات اقرب
الى الارض التي قصدها يكون ممن يطلب الرحمة وان كان اقرب الى الارض التي اساء
فيها يكون ممن يطلب العذاب فقاسوه فوجدوه ادنى الى الارض التي اراد وفي
رواية انها وجدوا اقرب بشبر فقبضته ملائكة الرحمة وفي رواية فاوحى الله الى هذه
اي الى ارض سوء ان تباعدي ان هذه مفسرة لما في الايحاء من معنى القول والى هذه
اي الى الارض قصدها ان تقربي وقال البخاري فنا اي قام بصدره نحوها اي نحو
ارض العباد يعني قال البخاري مكان فقال فانطلق فنا بصدره نحوها فان قلت
الظاهر من الحديث انه قبلت توبة ذلك الرجل وهذا مخالف لما ثبت في الشرع ان
حقوق العباد لا تسقط بالتوبة قلنا اذا تاب ظالم الغير وقبل الله توبته يغفر
له ذنب مخالفة امر الله وما بقي عليه من حق العبد فهو في مشية الله ان شاء الله

ارضى



ان شاء ارضى خصمه وان شاء اخذ حقه منه والحديث من القسم الاول ومعنى تقديم
الارضاء لا يبقى ساقطا ايضا لاخذه عوضه من الله م صهيب رضي الله عنه روى
كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما كبر بكسر الباء اي شاخ قال للملك اني
قد كبرت فابعث الي غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه فكان في طريقه
اذا سلك اي الغلام واذا للظرف راهب فقعد اليه اي متوجها الى الراهب وسمع
كلامه فاعجبه اي اعجب كلام الراهب ذلك الغلام فكان اذا اتى الساحر مر بالراهب وقعد
اليه واذا اتى الساحر ضربه اي الساحر الغلام لمكثه فشكا ذلك الى الراهب فقال اي الراهب
للغلام اذا خشيت الساحر فقل حبسني اي منعني اهلي واذا خشيت اهلك فقل حبسني
الساحر فبينما هو كذلك اذ اتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اي الغلام
اليوم اعلم الساحر بالمد الهمزة فيه للاستفهام افضل ام الراهب افضل يعني اتيقن
جواب هذا السؤال وكان غرضه اعلام فضيلة الراهب والا فانه كان عالما
وانما اضاف العلم الى نفسه طلبا لانصافهم وتوجيههم الى الحق فاخذ حجرا وقال
اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس
فرماها فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال له الراهب اي بني بضم الباء
تصغير ابن انت اليوم افضل مني قد بلغ من امرك ما ارى الموصولة هنا للتعجب
فانك ستبتلى فان ابتليت الفعلان كلاهما على بناء المجهول الابتلاء بمعنى الامتحان
فلا تدل علي وكان الغلام يبرئ الاكمه وهو الذي ولد اعمى والابرص ويداوي
الناس سائر الادواء يعني بدعائه لشفائهم فسمع جليس للملك اي مجالس له نديم له
كان قد عمي فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما ههنا لك اجمع ما موصولة والظرف صلته
مرفوعة على الابتداء وخبره لك واجمع تاكيد للمبتدا اي ان انت تشفيني جزاء الشرط
محذوف عند البصريين بقرينة الموصول المتقدم مع خبره فقال اني لا اشفي احدا انما يشفي
الله فان امنت بالله دعوت الله فشفاك فامن بالله فشفاه الله فاتى الملك
فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال ربي فقال ولك رب
غيري قال ربي وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجيء بالغلام
فقال له الملك اي بني قد بلغ من سحرك ما تبرئ الاكمه والابرص وتفعل يعني تداوي
مرض كذا وتداوي كذا قال فقال اي قال الراوي قال النبي عليه السلام فقال الغلام
اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجيء بالراهب

فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعا بالمنشار بالهمزة في رواية الاكثرين ويجوز
تخفيفها بقلبها يا، وروي بالنون وهما لغتان صحيحتان فوضع المنشار في مفرق
راسه اي في وسطه وهو الذي يفرق الشعر فشقه به حتى وقع شقاه ثم جي بجليس
الملك فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا
فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال المعجمة اي اعلاه فان رجع عن دينه
جزاؤه محذوف وهو فاتركوه والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به
الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت يعني ادفع عني شرهم باي سبب شئت فرجف
بهم الجبل اي اضطرب وتحرك فسقطوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل
اصحابك قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور
بضم القافين وبالرائين المهملتين اي السفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان رجع عن
دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفات بهم السفينة
اي مالت فغرقوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله
فقال للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما امرك به قال وما هو قال تجمع الناس في صعيد
اي بالارض البارزة واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما في الفعلان المتقدمان
يعني الامر وهذا الامر معطوف على من كنانتي وهي بكسر الكاف التي يجعل فيها السهام ثم
ضع السهم في كبد القوس وهو مقبضها عند الرمي ثم قل بسم الله رب الغلام ثم
ارمني فانك اذا فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه على جذع
ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم
رماه فوقع السهم في صدغه فوضع يده في صدغه وهو بالضم والعين المهملة ما بين لحظ
العين والاذن في موضع السهم فمات فقال الناس امنا برب الغلام امنا برب
الغلام امنا برب الغلام التكرار ثلث مرات للتاكيد فاتي الملك فقيل له
الفعل اي مجهولا يعني اتى الملك ات فقال له ارايت ما كنت تحذر اي تحذره
الموصول مفعول لارايت قد والله نزل بك حذرك توسط القسم بين قد
والفعل معناه والله قد نزل بك ما كنت تحذر منه وتخاف قد امن الناس
استيناف جوابا عمن قال اي شي هو فامر بالاخدود اي بحفر شق مستطيل في افواه
السكك جمع السكة هي الطريق المصطفة من النخل يعني في ابواب الطرق فخدت بضم الخاء
وتشديد الدال اي شققت واضرم النيران اي اوقدها وقال من لم يرجع عن دينه





فاقحموه فيها قال النووي في عامة نسخ مسلم فاحموه بهمزة قطع بعدها حاء ساكنة
ونقل القاضي اتفاق النسخ على هذا معناه احموه فيها من قولهم احميت الحديدة
اذا ادخلتها النار لتحمى ووقع في بعض النسخ بلادنا فاقحموه بالقاف وهذا ظاهر
معناه فاطرحوه فيها كرها او قيل له اقتحم ففعلوا حتى جاءت امراة ومعها صبي
لها فتقاعست اي تاخرت ان تقع فيها فقال لها الغلام اصبري يا امه اصبري فانك
على الحق وفي الحديث اثبات كرامات الاولياء وجواز الكذب عند خوف الهلاك
سواء كان الهلاك بهذا الكاذب او غيره م معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه الحكم بفتح
الحاء والكاف والسلمي بضم السين منسوب الى بني سليم روى مسلم عنه قال سالت
النبي عليه السلام عن خط الرمل فقال عليه السلام كان نبي من الانبياء وهو ادريس
عليه السلام وقيل هو دانيال عليه السلام يخط فمن وافق خطه بالنصب فذاك
يعني من وافق خطه خط ذلك النبي عليه السلام فذلك الذي يجده او اصابه
كذا قاله القاضي وقال الخطابي يحتمل ان يريد به الزجر لان خط ذلك النبي عليه السلام
كان معجزة له وموافقة خط غيره لخطه ممتنع فلا يباح لنا خط الرمل قال النووي
هذا هو الصحيح ونهاه لم يقل ذلك الخط حرام لئلا يتوهم ان خط ذلك النبي عليه السلام
حرام وروي برفع خطه فيكون الفعل محذوفا م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم
عنه كتب الله مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة قال
اي النبي عليه السلام وعرشه على الماء المراد من العدد هنا التكثير لا التحديد تقدم
الكلام عليه قريبا في حديث كان الله ولم يكن شي غيره م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه
كذبت لا يدخلها فانه قد شهد بدرا والحديبية يعني حضر غزوة بدر وكان حاضرا
مع الاصحاب في الحديبية قاله لعبد حاطب لحاطب والجرو صفة عبد مملوك لحاطب
بن ابي بلتعة حين جاء يشكو حاطبا اي عن حاطب فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب
النار وفي الحديث فضيلة لاهل بدر والحديبية عموما ولحاطب خصوصا خ عروة بن
الزبير رضي الله عنه روى البخاري عنه كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم
تكسى فيه الكعبة يعني سعد بن عبادة لما قال لابي سفيان اليوم يوم الملحمة اي الحرب
صح اليوم الاول بالنصب لانه يلزم منه ان يكون اليوم ظرفا لليوم وهذا غير جائز
فينبغي ان يقدر فيه مضاف ويكون المعنى اليوم تقع فيه يوم الملحمة اراد باليوم
يوم فتح مكة اليوم تستحل الكعبة يعني القتل فيها والنهب وغيرهما فاخبر

ابو سفيان بذلك رسول الله عليه السلام كذا وقع اى الحديث في صحيح البخاري مرسلا لان
ابن الزبير من التابعين والمرسل ما اسنده التابعي وتابع التابعي الى النبي عم من غير ان
يذكر الصحابي فهو من حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي عليه السلام م ق سلمة بن الاكوع
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال خرجنا مع رسول الله الى خيبر فلما تصاف القوم كان سيف
اخي عامر ان يضرب به يهوديا فرجع ذباب سيفه لكونه قصيرا الى ركبته فمات منه
قال فراني رسول الله عليه السلام م باكيا فاخذ بيدي فقلت فداك ابي وامي زعموا ان عامرا
حبط عمله قال من قاله قلت فلان وفلان فقال عليه السلام م كذب من قاله ان له اجرين كذا قال
النووي وفي معظم نسخ مسلم ان له لاجران كلاهما صحيحان ووجهه ان المثنى اعرابه تقديري
عند بعض كعصا ومنه قوله ان هذان لساحران وجمع بين اصبعيه انه لجاهد اى في سبيل الله
مجاهد اى مجد في جهاده حتى صار شهيدا كما يقال جاد مجد فيكون احد الاجرين لكونه
غازيا والاخر لكونه شهيدا وقيل معناه لجاهد في الطاعات ومجاهد في سبيل الله فيكون
ثبوت الاجرين لهذين السببين والمعنى الاول انسب قل عربي مشى بها مثله في الارض
مثله حال يعني عربي بالغ في كيفية عامر بن الاكوع اخا سلمة وقد اصاب ركبته
ذباب سيفه بضم الذال المعجمة اى طرفه الذي يضرب به فمات منه م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع وفي رواية القضاعي اثما مكان كذبا يعني
لو لم يكن للرجل كذب الا تحدثه بكل ما سمع من غير مبالاة انه صادق او كاذب لكفاه
من جهة الكذب لان جميع ما سمعه الرجل لا يكون صادقا وفي الحديث زجر عن التحدث
بشيء لم يعلم صدقه ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه كمل من الرجال وفي كمل ثلث
لغات لكن الكسر ضعيف كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران واسية امراة
فرعون المراد بالكمال هنا التناهي في الفضائل والبر والتقوى وحسن الخصايل
احتج بعض بهذا الحديث على نبوة مريم واسية لان كمال البشر انما هو في مقام النبوة
قلنا الكمال المذكور انما يكون حصوله كاملا لها اظهر من غيره والنبوة ليست اصلا للنسا
لان مبناها على الظهور والدعوة وحالهن الاستتار فلا يليق النبوة في حقهن
كمالا بل الكمال في حقهن الصديقية وهي قريب من النبوة اعلم ان الظاهر انهما خير نساء
عصرهما وان التفضيل بينهما مسكوت عنه قال القاضي انهما خير نساء الارض في عصرهما
[illegible] لانه ثبت في رواياته عليه السلام ذكر معهما خديجة بنت خويلد وفاطمة
بنت محمد فوقع فضل هولاء الاربع على غيرهن لكن اضيف له فاطمة زيادة كمال

بكمال



من كمال الابوين م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه منعت العراق درهمها وقفيزها
بصيغة الماضي لكن بمعنى المستقبل لتحقق وقوعه وقفيز صاع وهو مكيال لاهل العراق
يسع ثمانية مكاكيك المكوك صاع ونصف صاع ومنعت الشام مديها بضم الميم
وسكون الدال المهملة وبعدها ياء مثناة تحت مكيال لاهل الشام يسع خمسة
عشر مكوكا ودينارها ومنعت مصر اردبها وهو بكسر الهمزة وسكون الراء المهملة
وبفتح الدال المهملة وتشديد الباء مكيال لاهل مصر يسع اربعة وعشرون صاعا
ودينارها وقيل معنى الحديث يسلم اهل الكتاب تلك البلاد فيسقط عنهم
الجزية وهذا قد وجد وقيل معناه يستولي الروم والعجم عليهم في اخر الزمان
فيمنعون ما كان للمسلمين وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد في اخر الزمان فيمنعون
ما لزمهم من الزكوة وغيرها والقول الثاني هو الاشهر وعدتم من حيث بدأتم يعني
العهد من العود وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم كرره ثلثا للتاكيد
يعني تصيرون فقراء بسبب عدم ما يصل اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فقراء
في الابتداء ثم قال ابو هريرة رضي الله عنه شهد على ذلك اى على ما ذكر في الحديث وصدقه
لحم ابي هريرة رضي الله عنه ودمه وفيه اخبار عن الغيبات م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه
قال نام رسول الله عليه السلام م ثم رفع رأسه متبسما وقيل ما اضحكك فقال عليه السلام
نزلت على آنفا اى قريبا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل
لربك وانحر ان شانئك هو الابتر سبب نزولها انه لما توفي ابناء رسول الله عليه السلام
كان العاص بن وائل يقول اذا ذكر رسول الله دعوه فانه ابتر لا عقب له فاذا
هلك انقطع ذكره فاغتم لذلك رسول الله عليه السلام م فنزلت هذه السورة تسلية
الاحباب فان الحبيب اذا سمع من شخص عيب حبيبه تولى بنفسه جوابه فبدا باعطاء الكوثر تسلية
لحبيبه فقال ان شانئك هو الابتر فصل لربك اجمع المفسرين على ان هذه الصلوة
صلوة العيد والنحر نحر الابل وقيل معنى انحر اذبح هو الانعام قبلك وتوسيط لربك
بين الصلوة والنحر اشارة الى ان كلا منهما انما يعتبر اذا كان لله تعالى وهو كالروح
لهما قيل النحر كان واجبا على رسول الله عليه السلام وان لم يكن يجب على امته عليه السلام ثلث
كتبت ولم يكتب عليكم الضحى والاضحى والوتر فان قلت لم لم يقل وضح مكان انحر
انه كان اشمل قلت لان الابل كانت اعز الاموال عند العرب فامر بنحرها تنبيها على
قطع جميع العلايق فقط ان شانئك اى مبغضك هو الابتر وانت لست بابتر

لانك لك صلبين صلب الابوة وصلب النبوة فاتقي واني اخذت منك ابناء الصلب لئلا
يشتغل قلبك بهم ويختل امر امتك فقد اعطيتك ابناء النبوة وهي امتك كما
قال الله وازواجه امهاتهم ثم قال اتدرون ما الكوثر فقلنا الله ورسوله اعلم
قال النبي عليه السلام فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير وهو حوض ترد عليه امتي يوم القيمة
انيته عدد النجوم فيختلج بالخاء المعجمة والجيم في اخره على بناء المجهول اي يقطع وينتزع
العبد منهم فاقول رب انه من امتي فيقال اما تدري ما احدث بعدك قيل في الحديث
دليل على كون البسملة في اوائل السور من القران قلنا هذا لا يصلح دليلا لاحتمال
انه عليه السلام قراها تبركا ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه نزل جبرائيل عليه السلام فامني فصليت معه ثم صليت معه
ثم صليت معه كرر عليه السلام صلوته مع جبرئيل عليه السلام خمس مرات اشارة الى
خمس صلوات م بريدة بن الحصيب رضي الله عنه روى مسلم عنه وجب اجرك اي
ثبت لك اجر وردها عليك الميراث بالرفع فاعل ردها قال لامراة قالت
اني تصدقت على امي بجارية وانها ماتت وتركت الجارية فهل لي اجر في
تصدقي ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية قال كنا مع النبي عليه السلام
في غار وقد انزلت عليه سورة والمرسلات عرفا فنحن ناخذها من فيه عليه السلام
رطبا اذ خرجت علينا حية فقال عليه السلام اقتلوها فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا
فقال عليه السلام وقاها الله شركم يعني حفظها من قتلكم تمامه شبه بالنسبة
الى الحية كما وقاكم شرها يعني حية خرجت عليهم بمنا فصل فيما لهم فائدة
ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها اريتك في المنام ثلث ليال جاءني بك
الملك اي بصورتك في سرقة بفتح الراء المهملة والجيم وهي حال اي كاينة في قطعة
من حرير فيقول هذه امراتك فاكشف عن وجهك فاذا انت هي فاقول بهذا ان
المضارع ها هنا وجه الحكاية عن الحال الماضية وفي بعض النسخ فكشفت عن وجهك
فقلت معناه يحتمل وجهين احدهما كشفت عن وجه صورتك فاذا انت الان
تلك الصورة وثانيهما كشفت عن وجهك عند مشاهدتك فاذا انت مثل الصورة
التي رايتها في المنام وهذا تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه
ان يك من عند الله يمضه قال القاضي ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة وقبل تخليصها
عن الاضغاث فمعناه ان كانت هذه الرؤيا حقا يمضيها وان كانت بعد النبوة

فاول



فاول لانه رؤيا الانبياء وحي فلا يجري الشك في كونها من عند الله فمعناه ان كانت
هذه الرؤيا على ظاهرها وغير محتاجة الى تعبيرها ونقلها هذا اخبار على التحقيق
في صورة الشك لنكتة وهو من صنايع البديع سماه بعضهم تجاهل العارف
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اريت ليلة القدر ثم ايقظني بعض اهلي
فنسيتها بالتشديد على بناء المجهول فيه وبالتخفيف على بناء المعلوم فالتمسوها
في العشر الغوابر من نسيانه اي البواقي لعل الحكمة في نسيانه عليه السلام انه لو ابقيها
لاخبر الناس بها واتفقوا بتعظيمها دون باقي الليالي ق جابر رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي الفعلان كلاهما
على بناء المجهول نصرت بالرعب اي الخوف مسيرة شهر يعني نصرني بالقاء خوف
في قلوب اعدائي من مسيرة شهر بيني وبينهم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا
يعني اباح الكل لامتي الصلوة حيث كانوا تخفيفا لهم واباح التيمم بالتراب
عند فقد الماء ولم يبح الصلوة للامم الماضية الا في كنايسهم ولم يجز التطهير لهم
الا بالماء قيل معناه انهم كانوا لا يصلون الا فيما يتيقنوا طهارته من الارض وخصصنا
بجواز الصلوة في جميع الارض الا فيما يتحقق تيقنا نجاسته فايما رجل من امتي
ادركته الصلوة فليصل وهذا تفريع بعموم هذا الحكم وتفريع لما قبله واحلت
لي الغنايم ولم تحل لاحد قبلي يعني من قبلنا من الامم كانوا اذا غنموا الحيوانات تكون ملكا
للغانمين دون الانبياء فخص نبينا عليه السلام باخذ الخمس في الصفي واذا غنموا غيرها
جمعوه فتاتي نار فتحرقها واعطيت الشفاعة اللام فيها للعهد اي الشفاعة العامة
لان الاصل للعهد وكان النبي عليه السلام يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس
عامة مصداقه قوله تعالى قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فان قلت
كان نوح عليه السلام مبعوثا الى كل الناس بعد خروجه من الفلك كيف اختص به نبينا
قلنا كان ذلك ضروريا فلا اعتبار به وما روي انه عليه السلام قال فضلت على
الانبياء بست وزاد عليه السلام واعطيت جوامع الكلم فلا ينافي الحديث لانه
يحتمل ان يفضل نبينا عليه السلام بالخمس المذكورة اولا ثم زاد عليها السادس فان قلت
هذا انما يتوهم لو ثبت تاخر الدال على الزيادة ولم يثبت ذلك قلنا ان ثبت فلا كلام
والا يحمل على انه اخبار عن زيادتها في الاستقبال عبر عنه بالماضي تحقيقا لوقوعه
ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة

واليدين والركبتين واطراف القدمين ظاهر الحديث يقتضي وجوب وضع هذه الاعضاء
في السجدة وبه قال زفر واحمد والشافعي في قول وعندنا ان وضع اليدين والركبتين
سنة لان الثابت بالقرآن فرضية السجود وهذا لا يقتضي وضع اليد والركبة ولهذا
يصح صلوة المكتوف بالاجماع فيكون الامر محمولا على الندب واما الاقتصار فعلى
الجبهة بلا الانف وبالعكس ام يجوز الاقتصار على الانف بلا عذر عنده خلافا في العقد
ولا نكفت بفتح النون اي لا نجمع الثياب ولا الشعر ق ابو بكر وعمر وجابر رضي الله عنهم اتفقا
على الرواية عنهم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله والمقصود الاخر شهادة محمد رسول
عليه السلام مقدر فيه اكتفى بذكر الشهادة لوجوب مقارنته به ومن قال لا اله الا الله
عصم مني ماله ونفسه الا بحقه يعني لا نتعرض بسبب الاسباب الا بسبب حق الاسلام من
استيفاء قصاص ان قتل او تضمين مال ان سرق ونحوهما وحسابه على الله اي في
الآخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره وهذا مثل قوله عليه السلام انا اقضي بالظاهر
والله يتولى السرائر قال اكثر الشارحين المراد بالناس عبدة الاوثان لا
اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى الى اخر الكلام
كلهم ووقعوا فيما هربوا منه لان عبدة الاوثان اذا صالحوا مع المسلمين سقط عنهم
القتال فلا يصح معنى حتى ايضا بل الوجه ان يجعل الناس على اسما سابقا من قبل
ابناء الذي انكر رسول الكريم جميعا فيكون بعض الصور مخصوصا منه بالحديث الدال على
وضع الجزية او يقال الغرض من ضرب الجزية الهوان على الكفرة وهو يفضي بهم الى الاسلام
فيكون لعصمة سببان المقاتلة والجزية ولما كان المقاتلة اعم قتالا لان ضرب الجزية على
المشركين غير جائز اقتصر على ذكرها ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه امرت
بقرية اي باستيطانها والهجرة اليها ولفظ امرت يدل على وجوبها تاكل القرى اي
ما في القرى يعني يجعل الله اهلها غالبا على القرى فيغتنمون مما فيها من الاموال و
السبايا يقولون اي المنافقون ويسمون المدينة يثرب لاستقباحهم افعال المؤمنين
فيها والثرب هو الفساد وهي المدينة يعني والحال ان اسمها عند المؤمنين هو المدينة
تنفي الناس يعني بشرارهم كما ينفي الكير خبث الحديد ق انس وسهل بن الساعدي رضي الله عنهما
اتفقا على الرواية عنهما بعثت انا والساعة بالرفع عطف على ضمير بعثت وبالنصب مفعول معه
كهاتين صفة مصدر محذوف يعني قرب قرب كقرب هاتين يعني اصبعيه السبابة والوسطى
معناه ان ما بيني وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة

شبه



شبه القرب بالزمان بالقرب المساحي لتصوير غاية قربه بالساعة وقيل هذا اشارة الى المجاورة
عليه السلام بها وانه لا نبي بينه وبينها كما لا يتخلل اصبع بين هاتين الاصبعين لكن غير
قتادة في حديث اخر بقوله يعني كفضل احدهما على الاخر ويقوي الوجه الاول ح ابو هريرة
رضي الله عنه روى البخاري عنه بعثت من خير قرون بني آدم القرن ثمانون سنة وقيل
زمان واحد قرنا فقرنا الفاء فيه للترتيب في الفضل على سبيل الترقي حتى كنت
من القرن الذي كنت منه حتى غاية لقوله بعثت والمراد بالبعث تقلبه في اصلاب
الآباء ابا فابا قرنا فقرنا يعني ينتقل النبي عليه السلام في صلب فيما قرنا الى حيث خرج
اقلا من صلب ولد اسمعيل ثم من كنانة ثم بني هاشم م جابر رضي الله عنه روي عنه قال
كان النبي عليه السلام في سفر فلما قرب المدينة هبت ريح تكاد ان تدفن الراكب فقال عليه
السلام بعثت هذه الريح لموت منافق اي علامة مبينة وهذا من معجزاته عليه السلام
حيث اخبر بشيء قبل وقوعه ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه بني الاسلام على
بناء المجهول على خمس اي خمسة اشياء وفي بعض النسخ على خمسة اي خمسة اركان على ان لا اله الا
الله بالجر بدل من خمس واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج لمن تمكن
الاستطاعة فيه لشهرتها فقال رجل لابن عمر الحج وصيام رمضان يعني الحج مقدم في الذكر
على صيام رمضان قال لا اي قال ابن عمر لا تقدم الحج على صيام رمضان والحج يعني الحديث
بتقديم صيام رمضان على الحج هكذا سمعته من رسول الله عليه السلام ويروى
يعني يرويه عن ابن عمر انه قال بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله
وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت و
صوم رمضان فان قلت لم انكر ابن عمر على الرجل الذي قدم الحج على صوم رمضان
مع انه رواه كذلك قلنا يحتمل ان ابن عمر رضي الله عنه كان سمع من النبي عليه السلام على
وجهين ولكن حين رد على الرجل لم يكن رواية تقديم الحج على الصوم في حفظه فلما
رد على الرجل بنسيانه فلما تذكرها رواه كما ذكر اعلم ان الصوم في الوجوب
مقدم على الحج لكن روي عن ابن عباس فتقديم الحج عليه في هذه الرواية كتقديم
السجود على الركوع في قوله تعالى يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي اذ الواو
لا يوجب الترتيب ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه حجبت الجنة
بالمكاره وحجبت النار بالشهوات وفي رواية الفضائح حفت قال النووي
والمذكور في الصحيحين حجبت لا حفت قيل هذا من جوامع كلمه عليه السلام ومن بديع

النبي عليه السلام وهذا تمثيل حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد
في الطاعات والصبر عن الشهوات والمراد بها ما يكون محرمة كالخمر والزنا وغيرها
واما الشهوات المباحات فلا يدخل فيها لكن يكره الاكثار منها مخافة ان يجر الى
التغلب ويكسل عن الطاعات ق عائشة رضي الله عنها انقطعت الروايات عنها حرمت
التجارة في الخمر ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه حرم ما بين لابتي المدينة
على لساني يعني لكن محرمة كما كانت مكة تقدم الكلام عليه في الباب الثالث
في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة م ابو مسعود رضي الله عنه عقبة بن
عمرو الانصاري رضه روى مسلم عنه حوسب رجل يعني يحاسب رجل في يوم
القيمة اورده بصيغة الماضي لتحقق وقوعه ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير
شيء الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا وكان يأمر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر
قال الله تعالى نحن احق بذلك منه فتجاوزوا عنه اي عفوا ذنوبه ح ابو هريرة
رضي الله عنه روى البخاري عنه خفف على داود القرآن اراد به الزبور فكان
يأمر بدوابه اي بوضع السرج عليها فتسرج فيقرأ القرآن قبل ان تسرج
دوابه ولا يأكل الا من عمل يده وفيه دلالة على ان الله يطوي الزمان لمن
يشاء كما يطوي المكان لهم وهذا باب لا يدرك الا بالفيض الرباني م
عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها خلقت الملائكة من نور وخلق الجان وهو
ابو الجن وقيل هو ابليس من مارج وهو لهب مع دخان وقيل بدون دخان من
نار وخلق آدم مما وصف لكم هذا اشارة الى ما في القرآن من خلق الانسان من صلصال
كالفخار ح انس رضي الله عنه روى البخاري عنه رفعت الى السدرة المنتهى فاذا
اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان اما الظاهران فالنيل والفرات
واما الباطنان فنهران في الجنة واتيت بثلثة اقداح قدح فيه لبن وقدح
فيه عسل وقدح خمر فاخذت الذي فيه اللبن فقيل لي اصبت الفطرة تقدم
توضيحه في الباب السابع في حديث بينا انا في الحطيم م ابو هريرة رضي الله عنه روى
مسلم عنه عذبت امرأة في هرة ربطتها في هنا بمعنى يعني لاجلها لم تطعمها ولم
تسقها ولم تتركها تأكل من خشاش الارض وهو بفتح الخاء المعجمة وكسرها
والفتح اشهر هوام الارض وحشراتها وروي بالحاء المهملة وهو نبات الارض
لكنها ضعيفة والصواب المعجمة قال الطيبي في كل الارض هنا اشعار لكمال ...

ما من



وما من دابة في الارض قبل هذه المعصية صغيرة انما صارت كبيرة لاصرارها م
ابو ذر رضه روى مسلم عنه عرضت علي اعمال امتي حسنها بالرفع بدل اعمال وسيئها
فوجدت في محاسن جمع حسن بضم الحاء وسكون السين على غير قياس اعمالها الاذى
يعني ذاك الاذى المراد به ما يتأذى الناس به من حجر وشوك وغيره واللام فيه للعهد
الذهني يماط عن الطريق على بناء المجهول اي يبعد وهذه الجملة صفة ووجدت
في مساوي اعمالها النخاعة بضم النون والخاء والعين المعجمة البزقة التي تخرج
من اصل الفم والمراد بها النخامة تكون في المسجد لا تدفن هاتان الجملتان صفة
النخاعة او حال ق ابو عباس رضه انقطعت الروايات عنه عرضت على الامم فاخذ
النبي عليه السلام يمر معه الامة والنبي عليه السلام يمر معه النفر وهو عدة رجال من
ثلثة الى عشرة والنبي عليه السلام يمر معه العشرة والنبي عليه السلام يمر وحده فنظرت
رجل وحده فنظرت فاذا سواد كثير فقلت يا جبريل هؤلاء امتي قال لا
ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كثير قال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون
الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا لا يكتوون اي
لا يكتوون بالكي ولا يسترقون من الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون
قال المازري احتج بعض بالحديث على ان التداوي مكروه لان الله تعالى مدح
هؤلاء لتركهم التداوي ومعظم العلماء على خلاف ذلك اذ ثبت في الصحيح ان النبي
عليه السلام تداوى وكثيرا ما بين منافع الادوية [illegible]
تجرنا للتداوي بها ولو كان مكروها لما فعل وحملوا الحديث على قوم يعتقدون
ان الادوية نافعة بطبعها فيكون الكراهة ثابتة في حقهم لكن قال القاضي هذا
التاويل غير مستقيم لانه لو كان الامر كما قال لما اختص هؤلاء بهذه الفضيلة
لان عقيدة جميع المؤمنين ان الاثر من الله ومن اعتقد خلافه فقد كفر بل الاولى
ان يقال المراد منهم قوم لا يفعلونه في الصحة خوفا من المرض فانه من ليس به علة
كره ان يسترقي ويتخذ التمائم الاوجه ان يقال التوكل نوعان عام وخاص فالعام
ما جاء به يكفي في جميع المسلمين من ان لا مؤثر الا الله ولا يبطل الادوية الا باذنه و
التوكل الخاص انه لا يترك المداواة لغاية تيقنه انه لن يصيبه الا ما كتب
الله له وهذا هو المراد في الحديث فان قلت لو كان كذلك لما تداوى النبي
عليه السلام لانه افضل الخواص قلنا يجوز انه فعله للتعليم [illegible]

لعام

متفق عليه والسياق للبخاري يعني مضمون الحديث متفق عليه والفاظه للبخاري
والذي ذكره مسلم عنه على نسق آخر وهو عرضت على الامم فرأيت النبي عليه السلام
ومعه الرهط والنبي عليه السلام ومعه الرجل والرجلان والنبي عليه السلام ليس معه احد
اذ رفع لي سواد عظيم الى آخر الحديث م جابر رضه روى مسلم عنه عرض على الانبياء
يعني ارواحهم متشكلين بالصور التي كانوا عليها في الدنيا فان ارواحهم كا
كالملائكة يتشكلون بصورة الانسان فاذا موسى ضرب من الرجال كانه
من رجال شنوءة ورأيت عيسى بن مريم فاذا اقرب من رأيت به شبها
عروة بن مسعود اذا للمفاجاة واقرب مبتداء وخبره عروة والجار و
المجرور متعلق بشبها وهو تمييز او مفعول رأيت ورأيت ابراهيم فاذا
اقرب من رأيت به شبها صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي عليه السلام ورأيت
جبرائيل عليه السلام فاذا اقرب من رأيت به شبها دحية بفتح الدال وكسرها
بن خليفة تقدم توضيح لغاته في الباب الثاني في حديث لقد رأيتني في
الحجر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه فضلت على الانبياء بست اعطيت جوامع
الكلم يعني ما يكون الفاظه قليلة ومعانيه جزيلة ولهذا قال علي رضه علمني
رسول الله عليه السلام الف باب بفتح كل باب الف باب ونصرت بالرعب واحلت
لي الغنائم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة
وختم بي النبوة تقدم توضيح باقي الحديث في هذا الباب في حديث
اعطيت خمسا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه فقدت على بناء
المجهول يعني مسخت امة من بني اسرائيل لا يدري ما فعلت واني لا اراها
اي لا اظنها الا الفار بسكون الهمزة واذا وضع لها البان الابل لم تشرب
واذا وضع لها البان الشاة شربت يعني لحوم الابل والبانها كانت محرمة على
بني اسرائيل دون لحوم الغنم والبانها فدل امتناع الفار من لبن الابل دون
الغنم على انه مسخ من بني اسرائيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله
اهلك فيهم ماق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل لبني اسرائيل
اي قال الله لهم على لسان موسى ادخلوا الباب يعني باب بيت المقدس سجدا
يعني منحنين ومتواضعين وقولوا حطة بالرفع يعني مسئولنا ان تحط ذنوبنا و
روي بالنصب على انه مفعول مطلق يعني حط ذنوبنا حطة نغفر لكم فبدلوا يعني

تركوا





يعني تركوا ما امروا به من الفعل والقول فدخلوا الباب يزحفون
[illegible] على استاههم جمع سته وهي الالية وقالوا حبة
في شعرة وفي الحديث بيان لسوء مغبة [illegible] بني اسرائيل وعنادهم
وظلمهم انفسهم خ ابن عباس رضه انفرد البخاري بالرواية عنه قال حاصر المدينة قريش
وغطفان وبنو قريظة وبنو النضير يوم الخندق فهبت ريح الصبا شديدة
فقلعت خيامهم واراقت قدورهم فانهزموا فهربوا فقال عليه السلام
نصرت بالصبا بفتح الصاد والقصر ريح تهب من المشرق واهلكت عاد
بالدبور بفتح الدال وهي ما يقابل الصبا في الهبوب يعني الريح مأمورة
بي مرة للنصرة وتارة للاهلاك م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ولد لي الليلة
غلام فسميته باسم ابي اراد به جده الاعلى ابراهيم بدلا او عطف بيان عن اسم مضى
في المكارم بعض الكلام خ انس رضه روى البخاري عنه انه قال على نهر حافتاه
وفتح الهاء يعني واحد والفتح افصح حافتاه اي جانباه قباب جمع قبة بضم القاف
اللؤلؤ المجوف فقلت ما هذا يا جبريل قال الكوثر اختلف في ان الكوثر حوض او
نهر وظاهر الحديث مشعر بانه ليس بحوض م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال
زار النبي عليه السلام قبر امه عام الحديبية بالابواء فبكى وابكى من حوله وقال
استاذنت ربي ان استغفر لها فلم ياذن لي واستاذنته ان ازور قبرها فاذن
لي فان قلت كيف استاذن النبي عليه السلام وقد قال الله تعالى ما كان للنبي والذين
آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى قلنا يجوز ان يكون الرجاء
اختصاصه لذلك كما اختص باشياء لم يجز لغيره وان يكون الحديث قبل نزول الآية
ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اطلعت في الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء
خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه اكثرت عليكم في السواك يعني اكثرت الكلام
في فضيلته وفائدة الاخبار مع كونهم عالمين به اظهار الاهتمام بشأن السواك ق
جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه جاورت بحراء يعني اعتكفت بغار حراء و
هو بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء بالمد غير منصرف هذا هو الصحيح ومن اثبته
يريد به البقعة لم يصرفه وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلاثة اميال من يسار الذاهب
من مكة الى منى شهرا فلما قضيت جواري اي اعتكافي نزلت فاستبطنت بطن
الوادي اي صرت في باطنه فنوديت فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم

[illegible]

نوديت

ار احدا ثم نوديت فنظرت فلم ار احدا ثم رفعت راسي فاذا هو على العرش في الهواء
اراد به سرير الملك وقد جاء في رواية اخرى على كرسي بين السماء والارض يعني جبرائيل
بهذا التعبير النبي عليه السلام للفظ هو فاخذتني رجفة شديدة وروي وجفة بالواو
ومعناهما الاضطراب كما قال الله تعالى قلوب يومئذ واجفة وقال يوم ترجف
الارض والجبال فاتيت خديجة فقلت دثروني بتشديد الثاء المثلثة اي
غطوني فدثروني فصبوا علي ماء وفيه اشارة الى انه صب الماء للوعك يسكن
في صدره فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر ق المسور بن مخرمة رضي الله تعالى عنهما
عنه قال لما سمع ابي اتى النبي عليه السلام اقبية قال انطلق بي اليه عسى ان يعطينا
منها شيئا فقام ابي على الباب فتكلم فعرف النبي عليه السلام صوته فخرج ومعه قباء فقال
خبأت هذا لك خبأت هذا لك كرره للتاكيد يعني اخفيته وحفظته لاجلك قال
لابيه مخرمة يعني قباء تعبيرها الاشارة من ديباج مزررا بالزاء المعجمة وتشديد الراء
المفتوحة بعدها بالذهب يعني كان ازراره من الذهب واعطاني عليه السلام ليتبع
بغنمه لا ليلبسه وفيه عظم خلقه عليه السلام الكريم م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه دخلت
الجنة فسمعت خشفة جابر يعني سمعت صوت مشي يقال بفتح الشين وسكونها
والفتح افصح فقلت من هذا قالوا هذه الغميصاء بضم الغين وبالصاد المهملة ممدودة
بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام ام انس بن مالك خ سمرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه رايت الليلة رجلين اتياني فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا
هي احسن وافضل لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء خ
عمر رضي الله عنه روى البخاري رايت امراة سوداء ثائرة الراس اي منتشرة الشعر
خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة بفتح الميم والياء المثناة تحت والعين المهملة
وهي الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع شديد الوخامة حتى قال الاصمعي لم
يولد احد فيه عاش الى ان يحتلم الا ان يتحول منه فتاولتها ان وباء المدينة نقل الى
مهيعة خ عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها رايت جهنم يحطم اي يكسر
لشدة حرها بعضها بعضا ورايت عمرو بن لحي قصبه بضم القاف وسكون الصاد
المهملة جمع قصبة وهي المعاء وهو اول من سيب السوائب جمع السائبة
وهي الناقة التي تسيب وذلك ان الناقة اذا انتجت في الجاهلية اثني عشر اناثا
سيبت واهملت ولم يركب ظهرها ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف فانتهى

بعد ذلك



بعد ذلك من انثى شق اذنها وخلي سبيلها مع امها فهو مثلها وهي
البحيرة بنت السائبة م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه رايت ذات ليلة
فيما يرى النائم كانا في دار عقبة بن رافع بضم العين وسكون القاف فاتينا على
برطب من رطب ابن طاب وهو نوع معروف من رطب المدينة فاولت الرفعة
لنا في الدنيا والعاقبة في الاخرة وان ديننا قد طاب وفي هذا التاويل اشارة
الى ان تعبير الرؤيا قد يؤخذ من حروف كلماتها ودلالة اشتقاقها فانه عليه السلام
اخذ من عقبة حسن العاقبة ومن رافع الرفعة ومن طاب لذة الدين وكماله
قال ابن سيرين قد يؤخذ التعبير من المعنى كما اذا راى الاترج يعبر بالنفاق لمخالفة
باطنه ظاهره ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية رايت عمرو بن عامر الخزاعي
يجر قصبه في النار كان اول من سيب السوائب تقدم بيانه قريبا خ ابن عمر
روى البخاري عنه رايت عيسى وموسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما
موسى فادم جسيم سبط بكسر الباء الموحدة من الشعر والجعد خلافه كانه من رجال الزط
الزط بضم الزاء المعجمة وتشديد الطاء قبيلة من السودان ق ابو موسى رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب
وهلي بسكون الهاء يعني وهمي الى انها اليمامة او هجر بفتح الهاء والجيم وهما بلدتان معروفتان
فاذا هي المدينة يثرب عطف بيان للمدينة ورايت في رؤياي هذه اني هززت
سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين بيان للموصول يوم احد ثم
هززته اخرى قال النووي وقع بالزاي المعجمة في الموضعين في معظم النسخ
وفي بعضها بزاء واحدة مشددة واسكان التاء وهي لغة صحيحة معناهما واحد اي
حركته انما اول النبي عليه السلام السيف بالمؤمنين لانهم انصاره وكان عليه السلام
يصول بهم كما يصول الرجل بسيفه واول انقطاع صدره بما استشهد يوم احد
معظم عسكره كحمزة وغيره الذين كانوا كالصدر فجيئته هزه عليه السلام بهو حثهم
على الجهاد وفي قوله عليه السلام ثم هززته اخرى اشارة الى حمله النبي عليه السلام على الجهاد
في ذلك اليوم مرة اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح و
اجتماع المؤمنين اسنده مسلم وعلقه البخاري المعلق ما حذف من مبدأ اسناده
واحد او اكثر فالحذف اما ان يكون في اول الاسناد وهو المعلق او في وسطه وهو
المنقطع او في آخره وهو المرسل ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه رايتني دخلت

الجنة فاذا انا بالرميصاء بضم الراء وبالصاد المهملتين وهي ام سليم بنت ملحان امه كانت
تحت مالك بن النضر فولدت منه في الجاهلية انس بن مالك فلما اسلمت وعرضت على زوجها
الاسلام فغضب عليها وذهب الى الشام فهلك هنالك فخطبها ابو طلحة وهو كافر فاسلم
فتزوجها امرأة ابي طلحة وسمعت خشفة بفتح الخاء وسكون الشين المعجمة الحركة
والمراد بها هنا ما يسمع من وقع القدم فقلت من هذا فقال يعني قال قائل هذا بلال و
قصرا بفنائه بكسر الفاء ما امتد من جوانبه جارية فقلت لمن هذا قالوا لعمر بن الخطاب
فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك يا عمر فقال بابي انت وامي فبكى عمر وقال
اعليك اغار يا رسول الله م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه سألت ربي
ثلاثا اي ثلاث مسائل فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة سألت ربي ان لا يهلك امتي
بالسنة اي القحط اراد به قحطا يعم امته لما جاء في بعض الروايات بسنة عامة
فاعطانيها وسألته ان لا يهلك امتي بالغرق بفتح الراء اراد به هلاكهم جميعا
كما غرق قوم نوح عليه السلام قال القرطبي لعل المراد بالغرق ما يكون باستيلاء العدو ولما
ان رواة هذا الحديث كخباب بن الارت وثوبان قالوا ابدلوا بالغرق بالعدو
فاعطانيها وسألته ان لا يجعل بأسهم اراد به الحرب والفتن بينهم فمنعنيها م ابن
عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه عجبت لها اي لهذه الكلمات فتحت لها ابواب السماء يعني
قال رجل تغير للضمير المجرور دخل معهم في الصلوة فقال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا
وسبحان الله بكرة واصيلا البكرة اول النهار والاصيل آخره قال ابن عمر فما تركتهن
منذ سمعت رسول الله يقول ذلك اي ذلك القول المذكور ق سعد بن ابي وقاص
اتفقا على الرواية عنه عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن
اي اسرعن الحجاب قاله لعمر بن الخطاب رضه تقدم ذكره في الباب الثامن في حديث و
الذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية
عنه قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين يعني اكثرهم المساكين واصحاب
الجد بفتح الجيم وتشديد الدال البخت والوجاهة في الدنيا محبوسون يعني موقوفون
غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار اراد بهم الكفار لا يقفون في الموقف
بل يؤمر بهم الى النار والاغنياء يقفون لطول حسابهم بسبب التقادم الدنيوي مالا
ومنصبا والفقراء يرتفعون من ذلك فيدخلون الجنة اولا وقمت على باب النار فاذا عامة
من دخلها يعني اكثرهم النساء ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت

فخرت



فخرت بمال ابي في الجاهلية فقال عليه السلام اسكتي يا عائشة كنت لك كابي زرع لام
زرع قاله تطييبا لها كان هنا ابدية او للاستمرار لكنه طلقها وكان الله عفوا رحيما شبه عليه السلام
حاله بحال ابي زرع في حسن المعاشرة مع عائشة لا في كثرة المال والسعة وخبر ابي زرع ما
حكت عائشة فقالت جلس احدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار
ازواجهن شيئا قالت الاولى زوجي لحم جمل غث بالغين المعجمة اي مهزول على رأس جبل وعر قصد
بالقاف والصاد المهملة اي مرتفع على رأس جبل صفة ثانية لجمل يعني صعب الوصول اليه
لا سهل صفة جبل اي صعب الوصول اليه فيرتقى ولا سمين فينتقى صفة ثالثة لجمل فينتقى اي يطلب
لاجل ما فيه من النقي وهو بكسر النون وسكون القاف المخ وفي رواية فينتقل اي ينقله الانسان
الى بيوتهم ليأكلوا وقيل على رأس جبل خبر ثان لغيره لها زوجي يعني انه متكبر سيء الخلق
في هذا وجها قليل النفع بوجوه منها انها شبهته بلحم جمل دون ضان ومنها انه
المشبه به هزيل لا سمين ومنها انه مع ذلك صعب الوصول اليه قالت الثانية زوجي
لا ابث بالباء الموحدة وروي لا انث بالنون وكلاهما بمعنى اي لا افشي خبره اني
اخاف ان لا اذره لا زائدة والضمير فيه للخبر يعني ان شرعت في الخبر اخاف ان اتركه
لكثرته ان اذكره اذكر عجره بضم العين المهملة وفتح الجيم جمع العجرة وهي العقدة التي
في الاعصاب من الجسد وبجره بضم الباء الموحدة مثل العجر الا ان البجر يكون في الباطن
خاصة كنت بهما عن عيوبه الظاهرة والباطنة في الجملة الشرطية وقوع الفصح وهو بديع
مجازه قال القاضي اي ان زوجها كان مستور الظاهر ردي الباطن فلم ترد هتك
ستره فاجملت وما شرحت ولوحت وما صرحت وقد ثبت واو قالت لا ابث
اذ لا بد للمصدر ان يثبت قالت الثالثة زوجي العشنق بعين مهملة مفتوحة
ثم نون مشددة هو الطويل كنت عن حمقه وقيل هو سيئ الخلق ان انطق اطلق على بناء
المجهول يعني ان ذكرت ما فيه من المعايب طلقني وان اسكت اعلق على بناء المجهول يعني
ان اسكت تركني معلقة وهي التي فقدت زوجها قالت الرابعة زوجي كليل تهامة
بكسر التاء المثناة من فوق اسم موضع بلاد الحجاز موصوف بالطيب والاعتدال
لا حر بالرفع على الابتداء اي لا فيه حر والرواية المشهورة فتح الراء فيه وفيما بعده
ولا قر بضم القاف البرد كنت بالحر والبرد عن الاذى لانها استعارة شبهت زوجها
في خلوه من الاذى بليل تهامة ومدحته بانه طيب ولا مخافة ولا سآمة اي ملال لانها
يعني ليس فيها ملال عن صحبته قالت الخامسة زوجي اذا دخل فهد بكسر الهاء اي شبه الفهد

في كثير النوم او معناه وثب عليها الضرب او الجماع بلا ملاعبة كوثوب الفهد وان خرج اسد
بكسر السين اي صار كالاسد في الشجاعة ولا يسأل عما عهد اي عما كان يعرفه في البيت من ماله
ومتاعه قالت السادسة زوجي ان اكل لف يعني يكثر من الاكل وان شرب اشتف اي شرب
جميع ما في الاناء وان اضطجع التف اي تلفف في الثوب واعتزل عن المضاجعة والايهم
في المباضعة ولا يولج الكف لانه لا يدخل كفه بين ثوبي وجلدي ولا بد نومي ليعلم
البث اي ليعلم حزني وما بي من المحبة وقيل معناه لا يتفقد امري ومصالحي وهو
كقولهم ما ادخل يده في الامر اي لم يشتغل به قالت السابعة زوجي عياياء بالعين
المهملة وبالياء المثناة التحتية هو الذي يعييه مباضعة النساء او غياياء
بالغين المعجمة او فيهما الشك وهو ماخوذ من الغي وهو الجهل هو في الشر طباقاء
هو الذي امره مطبق عليه مستولي الجهل وقيل هو الذي يعجز عن الكلام فينطبق
شفتاه يقال رجل طباقاء اذا كان بهذه الصفة وقيل هو الثقيل الصدر الذي
يطبق صدره على صدر المراة عند المباضعة وهو من مذام الرجال عند النساء
كل داء له داء اي كل ما يعرف في الناس من الداء وهو موجود فيه شجك الشج
الجرح في الراس خاصة او فلك الفل الكسر بالجد هذا التفات من التكلم الى
الخطاب او جمع كلا لك اي كل واحد من الشج والفل ارادت ان زوجها ضرابها
وكلما ضربها شجها او كسر عظمها او جمع بينهما قالت الثامنة زوجي المس مس ارنب
وهو الحيوان المعروف لينة المس والريح ريح زرنب بالزاي المعجمة في اوله نبت طيب
الرائحة يعني مسه لين لا خشونة فيه كمس الارنب وريحه طيب كريح الزرنب او انه طيب
ثيابه في الناس طيب جسده وروى بعضهم في آخره وانا اغلبه والناس يغلب
يعني انه مع غلبة غيره مغلوب لي ومنه قول معاوية يغلبن الكرام ويغلبهن
اللئام قالت التاسعة زوجي رفيع العماد وهي الخشبة التي بها يرفع البيت
ارادت ان بيته عال وبه يعرف عظمته لانها بيوت العظماء يكون عالية طويل النجاد
بكسر النون حمائل السيف وطوله كناية عن طول قامته عظيم الرماد هذا كناية عن
جوده لانه من كثر اضيافه كثر طبخه وكثر رماده ثم اكدت لعقله قريب البيت
من النادي هو مجلس القوم ارادت انه بيته بين مجمع القبائل لكثير اضيافه قالت
العاشرة زوجي مالك وما مالك الاستفهام فيه معنى التعظيم مالك خير من ذلك
اي هو اعتقد بمن سودده وفخره وقيل ذلك اشارة الى المثنى عليه السابق في كلام

امراة



امراة اخرى وهذا الفقرة زيادة في المدح والاعظام له ابل كثيرات المبارك يعني
الكثير بارك كانت باركة ومجتمعة حول بيته لسهولة قرى الضيف قليلات المسارح
يعني لا يتوجه منها الى المرعى الا قليل وقيل معناه مباركه كانت كثيرة حال بروكها لكثرة
السائلين في خلالها المعتمد حالها اذا مرضت كانت قليلة العدم من كثيرة سوادها
اذا سمعن صوت المزهر بكسر الميم عود الغناء يعني اذا سمعن اصوات المزاهر
ايقن انهن هوالك يعني انهن تنحر للاضياف لانه عادة زوجها انه يتلقى الاضياف
بالمزهر ويعقب ذلك نحر الابل وزاد بعض في الرواية وهو امام القوم في المهالك
قالت الحادية عشر زوجي ابو زرع فما ابو زرع هذا الاستفهام للتعجب كما سبق
اناس بفتح الهمزة وبالنون اي حرك من حلي بضم الحاء وكسرها وتشديد الياء جمع
حلي بفتح الحاء وسكون اللام وهو ما يتحلى به المراة اذني بتشديد الياء كان اصله
اذنين فسقط النون بالاضافة وملأ من شحم عضدي ارادت بها سمن عضديها
وكنت به عن سمن كل جسدها وانما ذكرت العضد لانه اقرب ما يلي بطن الانسان من
الجسد وبجحني بتشديد الجيم ثم الحاء فبجحت بكسر الجيم وفتحها لغتان والفتح
اكثر معناه فرحني ففرحت وقيل معناه عظمني فعظمت الي نفسي وتقدير الرفع
فاعل بجحت وجدني في اهل غنيمة تصغير غنم بشق بكسر الشين او بفتحها العين قول
النووي يعني بشق جبل وهو ناحية وقيل الشق اسم موضع اختار القاضي الوجه الاول
فجعلني في اهل صهيل وهو صوت الخيل واطيط وهو صوت الابل ودائس وهو
الذي يدوس الطعام ليخرج الحب من السنبل ومنق بضم الميم وفتح النون هو الذي
ينقي الحب من تبنها فعنده اقول فلا اقبح على بناء المجهول من التقبيح يعني زوجي لا
يرد قولي لكونه تقبيحا لامري وارقد فاتصبح يعني انام حتى دخل في الصبح
ارادت انها مخدومة مرفهة واشرب فاتقنح هو بالنون بعد القاف ويروى
فاتقمح بالميم كلاهما يعني ارتوي ام ابي زرع فما ام ابي زرع عكومها بضم العين
هو الغرائر التي يكون فيها الطعام والامتعة واحدها عكم بكسر العين رداح بفتح
الراء وبالدال المهملة وبالحاء المهملة ضخمة عظيمة ارادت الظروف وبيتها عظيم
ممتلئة وتاويل الجامد بالمشتق شايع فان قلت رداح مفرد فكيف يوصف العكوم
قلت ارادت كل عكم منها رداح وبيتها فساح بضم الفاء وتخفيف السين المهملة اي
واسع ابن ابي زرع فما ابن ابي زرع مضجعه كمسل شطبة المسل بفتح الميم والسين

الغرائر

المهملة وتشديد اللام مصدر بمعنى المسلول اى ما سل من القشر وبقى مكان الشطبة
خاليا والشطبة بشين معجمة ثم طاء مهملة ساكنة ثم باء موحدة ثم هاء غصن النخل
ارادت انه قليل اللحم موضع نومه دقيق لنحافته وهو مما يمدح به عندهم وتشبعه
ذراع الجفرة بفتح الجيم الانثى من ولاد المعز يعنى انه قليل الاكل وهو مما يمدح به ايضا
بنت ابى زرع فما بنت ابى زرع طوع ابيها يعنى انها مطيعة له وطوع امها وملء كسائها
يعنى انها اذا لبست كساءها ملأته لسمنها وغيظ جارتها يعنى انها تغيظ ضرتها وتغيظها
لحسنها عبرت عن الضرة بالجارة للمجاورة احديهما الاخرى غالبا جارية ابى زرع
فما جارية ابى زرع لا تبث حديثنا تبثيثا بالحاء بالباء الموحدة بين المثناة و
المثلثة اى لا تخرجه ولا تفشيه ولا تنقث بضم القاف بعد النون وبالثاء المثلثة
اى لا تفسد ميرتنا اى طعامنا وفى معناه لا تذهب بطعامنا بل كانت امينة
حفظ ضيفنا ولا تملأ بيتنا تعشيشا بالعين المهملة اى انها منظفة بيتنا ولا تتركه
ان يجتمع فيه الكناسة كما يجتمع فى عش الطائر وهو موضعه الذى يجمع من
دقائق العيدان وغيرها خرج ابو زرع والاوطاب جمع وطب بفتح الواو وسكون
الطاء وهو سقاء اللبن تمخض على بناء المجهول بالخاء والضاد المعجمتين اى تحرك
زبدها فلقى امرأة معها ولدان لها كالفهدين ذكرت ذلك لانه كان احد اسباب تزوجه
بتلك المرأة رغبة العرب على كثرة الاولاد كالفهدين يلعبان من تحت خصرها
برمانتين عبرت عن ثدييها برمانتين لان ذلك ايضا من اسباب التزوج فطلقنى
ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا بالسين وتشديد الياء اى سيدا ركب شريا
بالشين المعجمة وتشديد الياء اى فرسا نجيبا واخذ خطيا بفتح المعجمة وتشديد المهملة والياء
اى رمحا منسوبا الى الخط وهو قرية عند البحرين تجلب اليها الرماح من الهند ثم يفرق منه
الى بلاد العرب واراح على نعما يقال اراح ابله اذا ردها الى مراحها وهو بضم الميم موضع البلا
ارادت انه اعطاها نعما بفتح النون واحد الانعام وهى المواشى قال القاضى اكثر اهل
اللغة على ان النعم مختصة بالابل ثريا بالثاء المثلثة وتشديد الياء اى كثيرا واعطانى
من كل رائحة اى من كل يروح من الابل وغيرها زوجا اى صنفا وهو ضد الفرد و
فى اكثر النسخ ذابحة بالذال المعجمة والباء الموحدة اى من كل ما يجوز ذبحه وهى فاعلة
بمعنى مفعولة وقال كلى ام زرع بحذف حرف النداء اى يا ام زرع وميرى اهلك
بكسر الميم من الميرة وهى الطعام اى اعطى اهلك وتفضلى عليهم قالت فلو جمعت كل شى

اعطانيه



اعطانيه ما بلغ اصغر آنية جمع آناء جمع الانية الاوانى والمراد انه لو جمع جميع ما
اعطاه الزوج الثانى اقل مما اعطاها ابو زرع لانه كان زوجها الاول وكان حبه
مستقرا فى فؤادها فالقليل منه كان اكثر عندها من ابى زرع وفى الحديث منع
النبى بطعام الدنيا لقوله عليه السلام كنت لك كابى زرع وجواز اخبار الرجل زوجته
بحسن صحبته واحسانه اليها وجواز الحكاية عما فى الجاهلية وجواز التحدث
بملح الاخبار لكن المحمود منه ما قل وندر كما قال البستى افد طبعك المكدود
بالجد راحة وعلله بشىء من المزح ولكن اذا اعطيته المزح فليكن بمقدار ما يعطى
الطعام من الملح ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه قال اتيت رسول الله فى رهط
من الاشعريين نستحمله اى نطلب منه مركبا يحملنا فقال عليه السلام والله لا احملكم
ولا عندى ما احملكم عليه فلبثنا ما شاء الله فاتى رسول عليه السلام بابل من الغنم
فامر لنا بخمس ذود فلما اعطوها انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله عن يمينه لا يبارك
ما اعطاه لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك وانك حلفت
ان لا تحملنا ثم حملتنا افنسيت يا رسول الله فقال عليه السلام لست انا حملتكم
ولكن الله حملكم قال التوربشتى الاشعريين استدل الجبرية بالحديث على مذهبهم
الكاسد [illegible] مستدلا لهم فاسد لان معناه لست حملتكم مما عندى ولكن الله اعطانى
ما حملتكم عليه فان قلت هل حنث رسول عليه السلام فى يمينه قلنا لا لانه نوى فرد
فلا حنث بفعل بعد ساعة ق ابن عمر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه لست
باكله ولا محرمه بكسر الراء المشددة يعنى الضب تقدم تفسير الضب المحرم فى
اكله قال عليه السلام حين سئل عن الضب تقدم الكلام عليه فى الباب الثامن
فى حديث امة من بنى اسرائيل مسخت م انس رضى الله عنه روى مسلم عنه مررت
على موسى ليلة اسرى بى على بناء المجهول والجار والمجرور قائم مقام الفاعل
عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلى فى قبره قلت قد جاء فى حديث
المعراج انه عليه السلام رأى موسى عليه السلام فى السماء السادسة قلنا
يجوز ان يكون رآه حين مر به يصلى فى قبره ثم رفع قبله الى السماء السادسة
وباحثهم فى امر الصلوة تقدم الكلام عليه فى الباب السادس فى حديث
لقد اسرى بى فى الحجر م بريدة رضى الله عنه روى مسلم عنه نهيتكم عن زيارة القبور
فزوروها الان تختص بالرجال لما روى انه عليه السلام لعن الله زوارات

القبور وقيل ان هذا الحديث قبل الترخيص فلما رخص نسخت الرخصة له كذا في
شرح السنة وقد نهيتكم عن لحوم الاضاحي جمع اضحية وهي ما يذبح ايام النحر للقربان
فوق ثلث اي ثلث ليال يعني كنت نهيتكم عن ان تاكلوا لحومها بعد ثلثة ايام امرتكم
بتصدقها فامسكوا ما بدا لكم يعني كلوا ما بقي منها بعد ثلثة ايام مدة ظهور
الاحسان لكما بعني المدة وفاعل بدا ضمير عايد الى المصدر فامسكوا والى فلا
منها الاغنياء جائز ولكن التصدق افضل ونهيتكم عن النبيذ اي عن الماء التمر ونحوه
في ماء الظرف فلا في سقاء اي الا في قربة انما استثناها لان السقاية يبرد الماء
فلا يشتد ما يقع فيه اشتداد ما في الظروف واشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا
مسكرا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه وددت انا قد راينا اخواننا
اراد به الرؤية في الحيوة وقيل اللقاء بعد الموت لكن الوجه هو الاول في
فيه جواز تمني الحال لاشتماله على الخير ولقاء الصلحاء فقالوا يا رسول الله السنا
اخوانك قال انتم اصحابي هذا القول ليس نفيا لكونهم اخوانا بل ذكر عليه السلام مرتبتهم
الزائدة بالصحبة واخواننا الذين لم ياتوا بعد مبني على الضم اي بعد زماننا
هذا فقالوا كيف تعرف يعني في يوم القيمة من لم يات بعد من امتك يا رسول الله
فقال عليه السلام ارايت لو ان رجلا له خيل غر جمع الاغر وهو الفرس الذي له بياض
في جبهته محجلة بالحاء المهملة وتشديد الجيم هو الفرس الذي له بياض في قوائمه ولا
يجاوز الركبتين بين ظهري بفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء تثنية اي بين خيل دهم
جمع ادهم وهو الاسود بهم بضم الباء وسكون الهاء جمع البهيم وهو الذي لا يخالط
لونه لون سواه سواء كان ابيض او غيره الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله
قال فانهم ياتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض استدل بعض
بالحديث على ان الوضوء من خصايص هذه الامة وقال اخرون ان الوضوء ليس مختصا
بهم بل الغرة والتحجيل مختصان بهم واحتجوا بقوله عليه السلام هذا وضوئي و
وضوء الانبياء من قبلي اجاب الاولون عنه هذا لو صح احتمل الانبياء مختصين
بالوضوء دون اممهم الا هذه الامة فصل ق جرير رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه قال كان في الجاهلية بيت لخثعم يقال له الكعبة اليمانية فقال الجهلاة
مرحبا اي بهذا ذي الخلصة بالفتحات يعني صنما اي الكفر الذي كان
في تلك الكنيسة يعني الكعبة اليمانية بتخفيف الياء الثانية بالهمزة وتشديد الياء

بهذا القبر



بها تغير يحتمل ان يكون من الراوي او من الناسخ قال فخرجت معه مائة وخمسين فارسا
فقتلنا من وجدنا عنده وكسرنا الاصنام فيه واحرقنا فاتينا النبي عم فاخبرناه فدعا
لنا م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه هل تدرون مما اضحك قلنا الله ورسوله اعلم
قال من مخاطبة العبد ربه اي يقول العبد يوم القيمة يا رب الم تجرني من الظلم اي الظلم
الاستفهام فيه للتقرير ما بعد النفي يعني الم تجرني بانك غير ظالم كانه يقول اني ما ارتكبت
معصية فكيف تريد ان تعذبني قال يقول اي قال النبي عليه السلام يقول الله تعالى بلى
قال النبي عليه السلام فيقول العبد فاني لا اجيز اي لا اقبل من الاجابة على نفسي
شاهدا مني يعني يطلب العبد شاهدا من نفسه لانه لا شاهد عليه من نفسه فيقول الله
كفى بنفسك اليوم عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين عليك شهودا نصب على الحال او عليك
متعلق به وكفى لازم هنا يعني اكتفى الكرام الكاتبون حال كونهم شاهدين عليك
قال اي النبي عليه السلام فيختم على فيه يعني فمه ويشهد جوارحه بذنوبه كان يقول يده بي
سرقت مال فلان ثم يخلى بينه وبين الكلام اي بين العبد وبين ان يتكلم لا كائنه
فيقول بعدا لكن وسحقا بضم السين وسكون الحاء يعني البعد مفعول مطلق فعله
محذوف وجوبا كما قال فسحقا لاصحاب السعير اي بعدا باعدهن الله من رحمته فعن
كن كنت اناضل اي احارب واجادل لئلا تعذبوا في النار ق اسامة بن زيد رضي
الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال انه قال اين تنزل غدا من مكة عام حجته وكنت يا رسول الله
اين تنزل غدا فقال عليه السلام وهل ترك لنا عقيل منزلا قيل عقيل بن ابي طالب
باع جميع املاك النبي عليه السلام ومن هاجر من بني عبد المطلب فقال ابو حنيفة بيده
من هاجر من المؤمنين وفي الحديث دلالة على ان الكافر اذا استولى على اموال المسلمين
واحرزها الى دار الحرب ملكها وعلى ان بيع دور مكة جائز واليه ذهب الجمهور وفي
رواية عن ابي حنيفة يكره بيع الارض لقوله عليه السلام مكة حرام لا يباع رباعها م ابو
هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه هل ترون قبلتي اي جهتي هاهنا والله ما يخفى علي ركوعكم و
لا خشوعكم واني لاراكم من وراء ظهري قاله في تسوية الصفوف ق اسامة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه هل ترون ما ارى قالوا لا قال اني لارى مواقع
الفتن خلال بيوتكم اي بين فرجها كمواقع القطر اي المطر قال لما اشرف اي علا
حين رجع عن بعض غزواته على اطم بضمتين وبطاء مهملة اي بناء مرتفع من الحجارة
من اطام المدينة بعد الهمزة جمع اطم شبه الفتن بالقطر باعتبار العموم وهذا اشارة

الى ما وقع بعده عليه السلام من الفتن اولها قتل عثمان و ما يجى على يدى فيه معجزة ظاهرة
للنبي عليه السلام خ ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه هل تستطيع اذا خرج المجاهد
ان تدخل مسجدك فتقوم اى في صلوتك ولا تفتر يعني لا تضعف عن تكثير نوافلها
وتصوم ولا تفطر ليس المراد منه ترك الافطار بالكلية لانه يكون صوما وصالا وهو منهى
عنه قال الرجل قال لذا النبي عليه السلام دلني على عمل يعدل الجهاد اى يساويه في الثواب
م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم فاجب
يعني الى النداء الصلوة بالجماعة قال الرجل اعمى قيل هو ابن ام مكتوم كذا جاء مفسرا
في سنن ابى داود وغيره قال يا رسول الله ليس لي قائد يقودني الى المسجد وسال اى
الاعمى من النبي عليه السلام ان يرخص له فيصلى في بيته فرخص له فلما ولى اى ادبر
اللام اى ادبر دعاه فقال اى النبي عليه السلام هل تسمع النداء فاجب يحتمل ان يكون رخصه
عليه السلام وامره بالاجابة كلاهما بالوحى فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون كلاهما
بالاجتهاد وان يكون الاول بالاجتهاد على مذهب من يجوزه للانبياء قبل الوحى والثاني
بالوحى ويحتمل ان يقال انه امره عليه السلام بالاجابة لن تغيير الترخيص بل ارشادا
الى الافضل وان الاجابة اعظم اجرا قال النووى بهذا الحديث دليل لمن قال الجماعة
فرض عين قلنا بهذا الاستدلال في غاية الهزال لانه خبر واحد فلا يثبت به الفرضية
ابو هريرة وابو سعيد رضى الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما قالوا قال الصحابة يا رسول الله هل
نرى ربنا يوم القيمة فقال عليه السلام هل تضارون في القمر روى بتشديد الراء وتخفيفها
والتاء مضمومة فيهما معنى المشدد هل تزاحمون غيركم في رؤية القمر ومعنى المخفف
هل يلحقكم في رؤيته ضير وهو الضرر وروى ايضا تضامون بتشديد الميم وتخفيفها
فمن شددها فتح التاء ومن خففها ضم التاء فمعناه هل يلحقكم ضيم وهو التعب
ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا
لا قال فانكم ترونه كذلك اى ترون الرب بلا شك في رؤيته فالمراد تشبيه الرؤية بالرؤية
لا المرئي بالمرئي يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع
من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت
جمع الطاغوت وهو ما كان يعبد من دون الله وهذا تعميم بعد التخصيص
وتبقى هذه الامة فيها منافقوها انما بقى المنافقون في زمرة المؤمنين لانهم كانوا
مستورين في الدنيا ومعدودين من جملتهم فسترهم في الاخرة حتى مشوا في نورهم

حتى ضرب



حتى ضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب فياتيهم الله
في صورة غير صورته التي يعرفون هذا من المتشابهات فمن الخلف من تاوله بان
المراد باتيان الله هو اتيان ملكه ومن الصورة صورته فاذا راوه قال
انا ربكم انكروا لما راوا عليه من امارات الحدوث وليس المراد بالصورة الثانية صورة
الملك بل معناه يتجلى الله على الصفة التي يعرفونها من كونه غير شبيه شيء من
مخلوقاته فيعرفونه انما عبر عن هذه الصفة بالصورة للمشاكلة استبعده الشيخ
الشارح بان الصفة غير مرئية وهى ليست عين الموصوف ولا غيره فلا بد من مرئي
اقول غرض ذلك القائل من هذا التاويل رفع ما يوهم ان يكون جسما وذا صورة
لا رفع الشبهة عن حال الرؤية والتشابه في كيفيتها باق بعد على ان المشايخ قالوا انما
يتجلى الله لاهل الجنة ويريهم ذاته في حجاب صفاته لانهم لا يطيقون ان يروا ذاته
بلا حجاب مرتبة من مراتب صفاته فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا
مكاننا حتى ياتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فياتيهم الله في صورته التي يعرفون
فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه يعني يتبعون امر الله بذهابهم الى
الجنة او امر الملائكة الداعين اليها قيل المراد بهذه الصورة الصفة التي كان يعرفونه
بها وهى الدال في تحدى عباده في الدنيا فاذا تجلى الله لهم بغير تلك الصفة ينكرونه
فاذا تجلى لهم بالصفة التي اعتادوها عرفوه ويضرب الصراط اى يمد بين ظهرى
جهنم فاكون انا وامتي اول من يجيز اى يمضى ويقال اجزت الوادى وجزته بمعنى واحد
ولا يتكلم يومئذ الا الرسل اراد به والله اعلم وقت جواز الصراط فاما في غيرها
فانه مواطن يتكلم فيها الناس ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم
كلاليب جمع كلوب وهو بفتح الكاف وتشديد اللام حديدة معوجة الراس تخطف بها
مثل شوك السعدان وهو نبت له شوك عظيم من كل الجوانب هل رايتم شوك
السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر
عظمها الا الله تخطف الناس باعمالهم فمنهم الموبق بفتح الباء الموحدة اى المهلك
روى بالتاء المثلثة اى الماخوذ شديدا بعمله ومنهم المخردل حتى ينجى بالخاء المعجمة بالدال المهملة
ويقال بالذال المعجمة ايضا معناه المقطع حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد يعني
تمم حسابهم وادخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ليس المراد منه فراغ حقيقة لان
الله لا يشغله شان عن شان واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة

الله يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله
فيعرفونهم باثر السجود تأكل النار من ابن ادم الا اثر السجود يعني لا تحرق ما فيه اثر السجود
وهي الاعضاء السبعة وقيل المراد به الجبهة خاصة لانه جاء في رواية مسلم مرفوعا ان قوما يخرجون
من النار يحترقون فيها الا دارات الوجوه حرم الله على النار ان تاكل اثر السجود
فيخرجون من النار قد امتحشوا بالحاء المهملة والشين المعجمة احترقوا فيصب عليهم
ماء الحيوة فينبتون منه يعني يعود ابدانهم اليهم كما تنبت الحبة بكسر الحاء وتشديد
الباء بزور العشب النابتة في جوانب السيل في حميل السيل هو بفتح الحاء وكسر الميم
بمعنى المحمول وهو ما جاء به السيل من طين وغثاء وانما خصه بالذكر لان الحب ينبت فيه
نباتا حسنا قيل انها تنبت في يوم وليلة فالتشبيه في سرعة الظهور ثم يفرغ الله من القضاء
بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار وهو آخر اهل الجنة دخول الجنة فيقول
اي رب اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني بقاف وشين معجمة مخففة اي اذاني
واهلكني ريحها واحرقني ذكاؤها بفتح الذال المعجمة بالمد اي لهبها هكذا في الروايات
وقد جاء في اللغة بالقصر فيدعو الله ما شاء الله ان يدعوه ثم يقول الله هل
عسيت بفتح التاء والاستفهام فيه للتقرير ان فعلت ذلك اشارة الى صرف وجهك
عن النار بك ان تسال غيره ان مع صلتها مفعول عسيت والشرط قد توسط بينهما
قيل اذا توسط الشرط بين العامل والمعمول لا يحتاج الجزاء لبطلان صدارته فلا
جزاؤه محذوف يدل عليه ما قبله تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت ان تسال غيره
فيقول لا اسال غيره فيعطي الرجل ربه من عهوده ومواثيق ما شاء فيصرف الله
وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة ورآها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم قال
اي رب قدمني الى باب الجنة فيقول الله اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك لا
تسالني غير الذي اعطيتك ويلك يا ابن ادم ما اغدرك ما فيه للتعجب اي
تعجب انه يتعجب منك بكثرة غدرك في عهودك ان لا تسال غير ذلك ويكون ان
يكون للاستفهام والهمزة للصيرورة اي لكثير غدرك غادرا في عهودك قال
شارح اغدرك بالعين المهملة والذال المعجمة اي اي شيء جعلك غادرا السائل
فيقول اي رب قد اعطيت الميثاق لعله وجد ... فيقول اي رب فيدعو الله
حتى يقول له هل عسيت ان اعطيتك ذلك ان لا تسال غيره فيقول لا وعزتك
فيعطي ربه ما شاء الله من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام على باب

فيعطي ربه ما شاء صح

الجنة انفهقت

الجنة انفهقت بالفاء بعد النون اي انفتحت له الجنة فرأى ما فيها من الخير والسرور فقال
النووي الخير بالخاء المعجمة والياء المثناة تحت هذا هو المعروف في الرواية وروى
بفتح الحاء المهملة واسكان الباء الموحدة معناه السرور وروى البخاري الحبرة با
وبالنعمة فسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني الجنة فيقول الله
اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسال غير ما اعطيت ويلك يا ابن ادم ما
اغدرك فيقول اي رب لا اكونن اشقى خلقك فان قلت كيف طابق هذا الجواب
السؤال قلت كانه قال يا رب بلى اعطيت العهود ولكني تاملت في كثرة كرمك وفضلك
لانا نسوا من روح الله فطمعت في سعة كرمك فاسالك ذلك فلا يزال يدعو الله
حتى يضحك الله منه يعني يرضى الله عنه بهذا الفعل فاذا ضحك الله منه قال له ادخل الجنة
فاذا دخلها قال الله تمنه امر مخاطب من تمنى الشيء اذا اشتهاه يعني اطلب مني ما شئت
ما تحب فيسال ويتمنى حكاية الفعل المذكور يعني يذكر الله ذلك الشخص النعم ليتمناها
فيقول من كذا وكذا الجار والمجرور متعلق بتمن يعني تمن من كذا حتى تنقطع به
حتى اذا انقطعت الاماني جمع امنية وهي افعولة من المنية يعني اذا وصل الرجل
الى منتهى مراده قال الله لك ذلك ومثله معه اعلم ان ما ذكر هو صحيح قال عطاء
بن يزيد وهو الذي روى الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه كان ابو سعيد الخدري مع ابي
هريرة لم يرد عليه حديثه شيئا حتى اذا حدث ابو هريرة رضه ان الله قال لك ذلك
ومثله معه قال ابو سعيد اشهد اني حفظت من رسول الله قوله لك ذلك وعشرة
امثاله فعلم بهذا ان لا يكون الروايتان متفقتين فيما نقل المص م ابو هريرة رضي الله عنه
ربه ما عنده هل تضارون في رؤية الشمس الظهيرة وروي بالظاء المعجمة نصف النهار
ليس دونها سحابة قالوا لا قال فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس دونه سحابة
قالوا لا قال فوالذي نفسي بيده لا تضارون في رؤية ربكم الا كما تضارون في رؤية احدهما
بين النبي عليه السلام وضوح رؤية الله بطريق حسي وسواله عليه السلام نفي مطلق
المجادلة في رؤية الرب ويستثنى منه مجادلة تشبيهه في رؤية الشمس والقمر والمجادلة
المجادلة في رؤيتهما اصرحها مستغنية بالبداهة فيلزم ان ينتفي ما يشبهها وهذا نوع
بديع فيلقى اي الرب العبد فيقول اي فل اي فلان تقدم الكلام على
ترخيم الباب الجلالة في حديث من انفق زوجين الم اكرمك اي الم افضلك على سائر
الحيوانات والم اسودك اي الم اجعلك سيدا وازوجك واسخر لك الخيل والابل

واذرك الايامى ثم تركتك والاستفهام فيه وفيما قبله للتقرير ترأس اى تكون رئيسا على قومك
والجملة حال وتربع اى تاخذ الربع من اموالهم اذا غنموا من غزوة بعضهم ببعض كانت
الرؤساء ياخذونه فى الجاهلية فيقول بلى قال اى النبى عليه السلام فيقول افظننت انك
ملاقى بتشديد الياء احديهما الياء المحذوفة العائدة لحذف التنوين والثانية ياء
المتكلم المضاف اليها فيقول لا فيقول فانى قد انساك كما نسيتنى ولما كان حقيقة النسيان
محالا فى حق الله اراد به لازمه وهو الترك يعنى اتركك فى العذاب ثم يلقى الثانى
اى العبد الاخر لقاء الله عبده متشابه لعل الخلق يأولونه بتخصيص كلامه والعتاب
فيقول اى فل الم اكرمك واسودك وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك
ترأس وتربع فيقول بلى يا رب افظننت انك ملاقى فيقول لا فيقول فانى انساك
كما نسيتنى ثم يلقى الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول اى الثالث يا رب امنت بك
وبكتابك وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت ويثنى اى الثالث على نفسه
بخير ما استطاع يعنى اى الثالث بظنه لقاء الله وعد اعمال الصالحة فيقول ههنا
اذن يعنى قف فى هذا الموضع اذ ذكرت اعمالك حتى يتحقق لك [illegible]
بحال فيما زعمت قال ثم يقال له الآن نبعث شاهدنا عليك ويتفكر اى الثالث فى نفسه
من ذا الذى يشهد على فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقى فتنطق فخذه ولحمه
وعظامه بعمله وذلك اى بعث الشاهد عليه ليعذر من نفسه وهو على بناء الفاعل
من الاعذار يعنى ليزيل عذره من قبل نفسه باعترافه على كثرة ذنوبه وذلك اى
الذى يبعث عليه الشاهد المنافق وذلك الذى يسخط الله عليه ق ابو هريرة رضى الله
اتفقا على الرواية عنه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا ثم قال
قال فهل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا [illegible]
فقال هل تفقدون من احد قالوا فلانا اربع مرات ثم قال هل تفقدون منهم احدا قالوا لا
قال لكنى افقد جليبيبا فاطلبوه وفيه استحباب تفقد الامير احوال عسكره بعد
الحرب تقدم البيان عليه فى هذا الباب فى حديث قتل سبعة ثم قتلوه
خ سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه عن النبى صلى هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم
يعنى انما يحصل لكم النصر على الاعداء والرزق ببركة الفقراء فينبغى رعاية قلوبهم و
السعى لمطلوبهم ق سمرة بن جندب رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول
الله عليه السلام اذا صلى الصبح اقبل علينا بوجهه فقال هل رأى احد منكم البارحة

فان رأى

فان رأى احد رؤيا قصها فيقول عليه السلام ما شاء الله فسألنا يوما فقال
هل رأى احد منكم رؤيا قلنا لا قال لكنى رأيت الليلة رجلين اتيانى فاخذا بيدى
واخرجانى الى ارض مقدسة اى مطهرة مطيبة فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب
من حديد يدخله اى الكلوب فى شدقه بكسر الشين المعجمة وسكون الدال المهملة
جانب الفم فيشق حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الاخر مثل ذلك
ويلتئم شدقه هذا اى شدقه المشقوق فيعود فيصنع مثله قلت ما هذا قالا انطلق
فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على رأسه بفهر بكسر الفاء وسكون
الهاء الكف او بصخرة شك من الراوى فيشدخ به بالشين والخاء المعجمتين وفتح
الدال المهملة اى يكسر به رأسه فاذا ضربه تدهده الحجر اى تدحرج فانطلق اليه ليأخذه
فلا يرجع الى هذا اى لا يرجع ذلك الى هذا المشدوخ حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما
هو وهذه الجملة تاكيد لما قبلها فعاد اليه فضربه فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا الى
نقب اى ثقبة مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد تحته نار فاذا اقترب
ارتفعت يعنى ارتفعوا اى ارتفع الناس الى النقب حتى كادوا ان يخرجوا فاذا خمدت
بالخاء المعجمة والميم اى سكن لهبها رجعوا فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا
قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى شط النهر اى طرفه رجل بين
يديه حجارة فاقبل الرجل الذى فى النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر فى فيه فرده حيث
كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى فى فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا
حتى انتهينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفى اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب
من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بى الشجرة اى رفعانى على الشجرة فادخلانى
دارا لم ار قط احسن ولا افضل منها فيها رجال شيوخ وشباب بضم الشين
وتشديد الباء جمع شاب ونساء وصبيان ثم اخرجانى منها فصعدا بى
الشجرة فادخلانى دارا هى احسن وافضل اى من الدار الاولى لم ار قط احسن
ولا افضل منها فيها شيوخ وشباب فقلت لهما انكما قد طوفتمانى الليلة
فاخبرانى عما رأيت قالا نعم اما الرجل الذى رأيته يشق شدقه فكذاب يحدث
بالكذبة فتحمل على بناء المجهول اى تنقل عنه تلك الكذبة حتى تبلغ الافاق فيصنع
به الى يوم القيمة والذى رأيته يشدخ رأسه فرجل علمه الله القرآن فنام عنه
بالليل يعنى لم يكن يقرأ القرآن بالليل ولم يعمل بما فيه بالنهار يفعل به الى يوم

خلانى

القيمة

والذي رايته في النقب هم الزناة والذي رايته في النهر اكل الربا والشيخ الذي رايته في اصل الشجرة
ابراهيم والصبيان حوله فاولاد الناس والذي يوقد النار مالك خازن النار والدار
الاولى التي دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبرائيل
وهذا ميكائيل فارفع راسك فرفعت راسي فاذا فوقي مثل السحاب وروي مثل الربابة
وهي بفتح الراء وبالباء الخفيفة السحابة التي ركب بعضها بعضا البيضاء قالا ذلك منزلك
قلت دعاني ادخل منزلي قالا انه بقي لك عمر لم تستكمله فلو استكملته اتيت منزلك
وفي الحديث استحباب السؤال عن الرؤيا والمبادرة الى تعبيرها وتاويلها اول النهار قبل ان يشتغل
الذهن في معايش الدنيا خ عائشة رضي الله عنه روى البخاري عنها قالت لما ارادوا
تدفين بنت النبي عم قال هل فيكم من احد لم يقارف الليلة الذنب يقال قارف امراته
اي جامعها او قارف الذنب او على المراد به الاول بدليل ذكر الليلة فان تلك الفعل
يقع في الليل فعلى هذا لا احتاج الى تفسير بقوله يعني الذنب لم يكن عادة تعيين احد
المحتملين في توجيه الكلام لعل الوجه ان يقال احد رواة هذا الحديث وهو فليح بن
سليمان اوكد قوله لم يقارف ولم يذنب والمص تبعه فقال ابو طلحة انا قال فانزل في قبرها
يعني قبر بنت النبي عليه السلام فان قلت عدم اقتراف الذنب يصلح ان يكون داعيا الى
الامر بالانزال في القبر وعدم القربان على التوجيه الاول كيف يكون داعيا اليه قلنا لانه
عليه السلام قال ليكون المنزل غير ضعيف بالجماع ويكون اقدر على فعله خ سهل
بن سعد رضه روى البخاري عنه قال جاءت امراة فقالت يا رسول الله اني وهبت
نفسي لك فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة
هل عندك شيء تصدقها اياها فقال ما عندي الا ازاري فقال عليه السلام ان اعطيتها
اياه جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما اجد قال فالتمس ولو خاتما من حديد
فالتمس فلم يجد شيئا فقال عليه السلام هل معك شيء من القرآن وفي بعض نسخ المصابيح
هنا علامة ق ولكنه غير صحيح لان لفظ مسلم ماذا معك من القرآن تتمة الحديث قال نعم سورة
كذا وكذا فقال عليه السلام زوجتكها بما معك من القرآن فالرجل اراد ان يتزوج
المراة التي عرضت نفسها على النبي عليه السلام فيه الحديث يدل على ان الصداق غير
مقدر اذ قيمة خاتم حديد قليل وعلى جواز تعليم القرآن صداقا واليه ذهب الشافعي
لان الباء تقتضي المقابلة في نفسها ولانه لو لم يكن مهرا لم يكن لسؤاله اياه بعده هل
معك من القرآن معنى قال ابو حنيفة واحمد لا يكون التعليم مهرا لانه ليس بمال وقوله

ان تبتغوا



ان تبتغوا باموالكم ويجب فيه مهر المثل واولوا الحديث بان المراد زوجتكها بسبب ما معك
لانه هو الداعي الى اجتماعكما م الشريد بن سويد الثقفي رضي الله عنه روى مسلم عنه قال
اردفني النبي عليه السلام يوما فقال هل معك من شعر امية بن ابي الصلت شيء قلت
نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت هيه بكسر الهاء وسكون الياء و
بالهاء ساكنة بينهما كلمة يقال عند الاستزادة من الحديث وفيه استحسان النبي عليه السلام شعر
امية لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث وفيه جواز شعر لا فحش فيه سواء كان الانشاد ميتا
او حاجيا قاله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه هل نظرت اليها فان في عيون الانصار
شيئا يعني شيئا ينفر منه مثل الزرقة او صغر وغيرهما قاله لرجل اخبره انه
انه تزوج امراة من الانصار فقال اي الرجل قد نظرت اليها وفيه جواز النظر الى المخطوبة
قال على كم تزوجتها قال على اربع اواق فقال له النبي عم للرجل على اربع اواق هذا
الاستفهام معترض على سبيل الاستبعاد كانما تنحتون بكسر الحاء تقشرون وتقطعون
الفضة من عرض بضم العين واسكان الراء هو الجانب هذا الجبل يفهم من هذا الكلام
كراهية كثرة المهر لكن لا يصح هذه النسبة الى النكاح مطلقا لانه قد صح ان النبي عليه السلام
اصدق خمسمائة درهم وهو اكثر من هذا لان اربع اواق مائة وستون درهما
بل بالنسبة الى حال ذلك الرجل لانه كان فقيرا فادخل بنفسه مشقة وتعرض سوال
ولذلك قال عليه السلام ما عندنا ما نعطيك ما الاولى نافية والثانية موصولة
ولكن عسى ان نبعثك في بعث اي مبعوث الى الغزو وتصيب منه يعني تحصل بسببه غنيمة
فترتجي بعض الباء قال الراوي فبعث بعثا الى بني عبس بالعين المهملة وسكون
الباء الموحدة وبعث ذلك الرجل فيهم ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية
عنه ولا يجد نعم ما يعدونه كم حقا قال انهم الان يسمعون ما اقول الان وقف
على قليب بدر تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا فلان بن فلان فصل
في فضل الامم خ ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه ائتموا بي يعني قوموا خلفي
في الصف الاول واقتدوا في الصلوة كما افعل وليأتم بكم من بعدكم يعني ليقتد بكم
من في الصف الثاني وهذا الاقتداء باعتبار الظاهر لانهم انما يقتدون في الصف الاول
لا الامام وقيل معناه تعلموا مني الصلوة وغيرها من احكام الشرع وليتعلم
التابعون منكم وهكذا قرنا بعد قرن ق علي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ بخائين معجمتين موضع بقرب المدينة فان بها ظعينة وهي

بالظاء بياء

بالظاء المعجمة وبالعين المهملة وخاخ التي فيها المرأة معها الكتاب اي من حاطب فخذوه منها تقدم
قصته في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا قال العلي والزبير والمقداد
يعني روى عن علي انه قال بعثني رسول الله عليه السلام والزبير والمقداد وبروى
انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ قال العلي وابي مرثد الغنوي والزبير يعني روى
عن علي رضي الله عنه انه قال بعثني النبي عليه السلام وابا مرثد الغنوي والزبير فقال
انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ قال لا منافاة بين الروايتين لانه يحتمل ان بعث
ثلثة مع علي ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال اشتد وجع رسول
الله عليه السلام يوم الخميس فقال عليه السلام ايتوني بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده
ابدا فتنازعوا وما ينبغي عند نبي تنازع وقالوا ما شانه اهجر استفهموه قال
دعوني فالذي انا فيه خير قال اي مرضه اي مرض موته قال النووي يحتمل ان يكون
من طلب الكتابة وتركه مما اوحي اليه فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون كلاما
وقيل المراد بكتابته عليه السلام امره بالكتابة لانه عليه السلام كان اميا وما يكتب
يحتمل ان يكون تعريضه من يستحق الخلافة على الترتيب وان يكون تنبيه مهماتهم
لئلا يقع بعدها تنازع ولذا عمر رضي الله عنه حسبي سمعه بهذا الخطاب الحديث قال غلب
عليه السلام الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف من كان حاضرا
الوقت فمنهم من قال قربوا كتابا او كان الوقت منهم ومنهم من منع قال قال الله
البيهقي كان كلام عمر رضي الله عنه للتخفيف على النبي عليه السلام لغلبة وجع الوفاة عليه قال
قال الخطابي كانوا يخافون ان يقوله عليه السلام شيئا بغير عزم مما يقول المريض فيجد
المنافق بذلك سبيلا ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها ائذنوا له فلبئس
ابن العشيرة او بئس رجل العشيرة ويروى بئس اخو القوم وابن العشيرة
يعني رجل استأذن عليه تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان شر الناس
عند الله منزلة ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها قالت جاء عمي من الرضاعة
يستأذن علي بعد ما نزل الحجاب فكرهت ان اذن له حتى اسأل رسول الله فسألته
فقال ائذني له فانه عمك تربت يمينك هذه الجملة جرت على عادتهم لا يطلبون
الدعاء يعني افلح اخا ابي القعيس بالقاف والعين والسين المهملتين على وزن
التصغير وفيه دلالة على ان الرضاع تحرم منها ما يحرم النسب ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه ابدأ بمن تعول اي ابدأ في التصدق بمن يلزم عليك نفقته

فان فضل



فان فضل شيء فبالاجانب يقال عال الرجل عياله اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت
وكسوة م جابر رضه روى مسلم عنه ابدأ بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء
فلاهلك فان فضل عن اهلك شيء فلذي قرابتك فان فضل عن ذي قرابتك فهكذا وهكذا
اي يمين اليمين واليسار قال الذي يذكر لان رجلا من الانصار حين اعتق غلاما له عن دبر
يقال له يعقوب فقال عليه السلام الم يكن له مال غيره فقال لا فقال النبي عليه السلام من يشتريه مني
فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي بثمانمائة درهم فجاء بها رسول الله عليه السلام فدفعها
اليه بهذا احتج من جوز بيع المدبر واصحابنا منعوه وحملوا الحديث على انه كان المدبر
المقيد جمعا بينه وبين قوله عليه السلام المدبر لا يباع ولا يوهب وفيه اشعار بان الحقوق
اذا تزاحمت تقدم الاوكد فالاوكد ق ام عطية رضها اتفقا على الرواية عنها ابدأن
بميامنها ومواضع الوضوء منها قال للنساء اللاتي غسلن ابنته وهي زينب زوج
ابي العاص بن الربيع وكانت اكبر بناته وفيه سنية البداءة بالميامن في غسل الميت
كما كان في الوضوء ق ابو قتادة رضه اتفقا على الرواية عنه ابردوا ابردوا وقال انتظر
انتظر قاله للمؤذن بالظهر خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ابردوا بالصلوة
فان شدة الحر من فيح جهنم تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان شدة الحر من
فيح جهنم ق كعب بن مالك رضه اتفقا على الرواية عنه ابشر بخير يوم مر عليك
منذ ولدتك امك اراد به اليوم نزلت فيه اية التوبة في حق المخلفين الثلثة
وهو احدهم ممن اصار ذلك اليوم خيرها سواه من الايام سوى يوم اسلامه و
الاسلام يستثنيه لانه كان حكم ما تقدم فقصته في الباب الخامس في حديث ما خلفك
الم تكن قد ابتعت ظهرك ق عمرو بن عوف رضه فيها ما جاء من النبي عليه السلام
اثنان وستون حديثا لم يخرج في الصحيحين سوى هذا الحديث قال بعث عم
ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين ليأتي بجزيتها فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين
فسمعت الانصار بقدوم ابي عبيدة فوافقوا صلوة الفجر مع رسول الله عليه السلام
فلما صلى النبي عليه السلام انصرف فتعرضوا له فتبسم حين رآهم ثم قال اظنكم سمعتم
ان ابا عبيدة قدم بشيء من البحرين فقالوا اجل فقال عليه السلام ابشروا واملوا
بشد الميم وكسرها ما يسركم ما فيه موصولة مفعول املوا فوالله ما الفقر
اخشى عليكم ما فيه نافية والفقر بالنصب مفعول اخشى قدم اشارة الى ان الفقر اولى
بالاتقاء عنه لخشية واقرب الى السلامة من الغنى ولكني اخشى عليكم ان تبسط الدنيا

عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها تعطف على فتبسط اصله تتنافسوا فحذف
احدى التائين يعني فترغبوا انتم الى الدنيا كما تنافسوها اي كما تنافس فيها ورغب
من كان قبلكم وتهلككم اي الدنيا بلعبكم الى الهلاك كما اهلكتهم وتشغلكم وتلهيكم اي تشغلكم
عن امور دينكم كما الهتهم ق عايشه رضه اتفقا على الرواية عنها ابشري يا عائشة
اما الله فقد برأك قاله لها حين انزل الله في برائتها قوله ان الذين جاؤا بالافك
عصبة منكم الاية تقدم قصته في الباب الخامس في حديث معشر المسلمين م انس رضه
روى مسلم عنه قذف هلال بن امية امرأته بشريك بن سحماء فلاعنها وكان اول
رجل لاعن في الاسلام فقال عليه السلام ابصروها فان جاءت به اي بالولد ابيض سبطا
بكسر الباء واسكانها اي مسترسل الشعر قضئ العينين بالضاد المعجمة وبالهمزة على وزن
فعيل يعني فاسد العينين بكثرة دمع او حمرة او غيرها فهو لهلال بن امية وان
جاءت به اكحل اي اسود العين جعدا بفتح الجيم واسكان العين المهملة
ضد السبط حمش الساقين بحاء مهملة وميم ساكنة وشين معجمة اي دقيقهما فهو
لشريك بن سحماء قال الراوي فانبئت انها جاءت به اكحل جعدا حمش الساقين
فان قلت اي فائدة في كشف حالها بعد اللعان جاءت مع ان الستر مندوب قلت
التنبيه على انه لا تاثير لوضوح الامر بالشبه ولهذا لم يوجب الحد عليها ولم ينسب
الولد لشريك ولا لهلال فان قلت كان الفراش ثابتا لهلال فكيف لم يثبت
له وقد قال عليه السلام الولد للفراش وللعاهر الحجر قلت هذا الحديث فيما لا يوجد
منه نفي الفراش نفي ولا يعتبر دعوة الزاني مع وجود الفراش ومقصود الملاعن
نفي الولد ان لا ينسب منه مع الفراش ونص على مقصوده فلم يعتبر الفراش
ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ابغني اي اطلب لي احجارا استنفض بها اي
استنجي ماخوذ من النفض وهو ازالة المرء شيئا عن شيء ولا تاتني بعظم ولا روث
نهى عن اتيان العظم لانه طعام الجن فينبغي ان لا ينجس بالاستنجاء وعن اتيان الروث
لانه نجس نجاسته ح ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن
سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ذكرها
ثلث مرات قاله لها حين اعطاها قميصا اصغر وهذا دعاء لها بطول العمر م عبد الله
بن عمرو رضه روى مسلم عنه اتقوا الشح وهو بخل مع حرص من مال غيره والبخل هو المنع
من مال نفسه وقيل البخل يكون في المال والشح عام يكون فيه وفي غيره وقيل الشح اشد البخل

وقيل



اهلكَ بيان

وقيل هو البخل مع الحرص فان الشح اهلك من كان قبلكم بهلاكهم كونهم معذبين به ويحتمل
ان يكون في الدنيا وان يكون في الاخرة خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اتقوا اللاعنين
المراد بهما الامران الجالبان للعن يعني قالوا وما اللاعنان قال الذي يتخلى اي يقضي حاجته
في طريق الناس او في ظلهم المراد بالظل الذي يستظل به الناس ويتخذونه مناخا ومقيلا للقيلولة
وهنا المضاف محذوف اي تخلي الذي يتخلى وانما قدرناه ليطابق الجواب السؤال م عائشة
رضه روى مسلم عنه اتقوا النار ولو بشق تمرة يعني لا تستقلوا شيئا من الصدقة
ح انس رضي الله عنه روى البخاري عنه اتموا الركوع والسجود فوالذي نفسي بيده اني لاراكم
من بعد ظهري اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم خصهما بالذكر لوقوع الاخلال فيهما غالبا وما
في الموضعين زائدة ح انس رضه روى البخاري عنه اثبت احد بالفم حذف عنه حرف النداء
وانما عليك نبي وصديق وشهيدان وفي رواية فما عليك الا نبي وصديق وشهيدان اراد به
كان عليه النبي عليه السلام وابو بكر وعمر وعثمان وتحرك احد كان من المباهاة وغيره فرح
عليه السلام حيث اخبر عن كونهما شهيدين وكانا كما قال عليه السلام فان قلت اذا كانا ثم
في الجبل فما معنى او في قوله او صديق او شهيد قلت يمكن ان يكون او هنا بمعنى الواو وانما
ذكر بلفظ او اشارة الى ان كلا منهم يصلح ان يكون سببا لسكونه بالاستقلال فان قلت قد
جاء ان عمر رضه ارتث فكيف يكون شهيدا قلنا من شرط الشهيد عدم الارتثاث نحمله
على ان عمر كان مخصوصا بهذه الكرامة بشهادة صاحب الوحي او المراد بالشهيد في كلام الآخرة
ومعظم الثواب او يراد بالشهيد من شهد له بالجنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اجب
عني اللهم ايده بروح القدس قاله لحسان بن ثابت تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث
ان روح القدس لا يزال يؤيدك ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اجتنبوا السبع
الموبقات اي احذروا فعل الذنوب السبع المهلكات لمن ارتكبها او سبع الموبقات
الجاذبات على الصراط قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم
الله الا بالحق وهو ان يجب قتلها شرعا بالقصاص او غيره واكل الربوا واكل مال
اليتيم والتولي يوم الزحف اي الفرار عن يوم الحرب قيل هذا اذا كان بازاء كل مسلم
كافران واما اذا كان اكثر منها يجوز وقذف المحصنات اي نسبة الحرائر المزوجات الى
الزنا المؤمنات احترز بها عن قذف الكافرة فانه ليس من الكبائر فانها كانت ذمية لا يجب
قذفها ولكن يكون من الصغائر لانه لا يوجب الحد الغافلات اي البريئات عن الزنا ق
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم يعني دعوة الوليمة

ق ابن عمر رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه
اجعلوا آخر صلوتكم بالليل وترا الامر فيه
للاستحباب لانه لو كان للايجاب وقد تنفل
واحد بعد وتره فلو اعاد وتره يلزم تكراره
وذكر منهي عنه لقوله لا وتران في ليلة
ولو لم يعده لم يكن الوتر آخرا فيفضي المحذور

وهي طعام العرس تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم فليجب عروة بن
الزبير رضي الله عنه روى البخاري عنه احبس ابا سفيان عند حطم الجبل وهو بالحاء والطاء المهملتين
موضع يهدم منه فيبقى منقطعا وروي بالخاء المعجمة وهو انف الجبل المراد به انحباسه عند
مضيق الجبل حتى ينظر الى المسلمين ولا تفوت رؤيته احدا منهم لانه كان خرج ليتجسس
كثرة جيش المسلمين قاله للعباس بن عبد المطلب يوم الفتح فلقي ابا سفيان ناس من حرس
الجيش فاخذوه فاتوا به رسول الله عليه السلام فاسلم فلما سار امر عليه السلام العباس
بن عبد المطلب بان يحبسه ليرى اهل الاسلام فيعظم عنده [illegible] وهذا وقع مرسلا وهو من حديث عائشة
عن النبي عليه السلام م المقداد رضه روى مسلم عنه احثوا في وجوه المداحين اى الذين يمدحون
بالباطل المدح التراب قيل حثي التراب حقيقة مرادة هنا وقيل المراد به رد
المدح مجاز انسل لخسة الممدوح به فتخيب وقيل المراد به ان لا يعطوهم شيئا لمدحهم وقيل
معناه الامر بدفع المال اليهم لينقطع لسانهم ولا يشتغلوا بالهجو وفيه اشارة الى ان
المال حقير في الواقع كالتراب وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب فتواضعوا
ولا تعجبوا قال النووي هذا ضعيف م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه احشدوا اى
اجتمعوا فاني ساقرأ عليكم ثلث القرآن فحشد من حشد ثم خرج فقرأ قل
هو الله احد تقدم بيان كون هذه السورة ثلث القرآن م ابو قتادة رضه روى مسلم
عنه قال لما استيقظنا من حر الشمس غداة ليلة التعريس قمنا فزعين فقال عليه السلام اركبوا
فركبنا فسرنا حتى اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضاة كانت معي فيها شيء من ماء
فتوضأ منها وضوءا دون وضوء وبقي شيء من ماء ثم قال احفظ علينا ميضاتك فسيكون
لها نبأ الميضاة مفعلة من الوضوء وهي مطهرة كبيرة يتوضأ منها فسيكون لها نبأ يعني
معجزة وهي انه عليه السلام لما انتهى الى الناس وقت اشتداد الحر كانوا يقولون هلكنا
عطشنا فسقاهم من ميضاته قاله في ليلة التعريس اقول على ما روي كان ينبغي
ان يقول غداة ليلة التعريس موضع قوله وضوءا دون وضوء وضوءا خفيفا مع
عدم كثرة اراقة الماء وقيل معناه وضوءا بلا استنجاء بالماء والصواب هو الاول وفيه
معجزة للنبي عليه السلام خ جابر رضه روى البخاري عنه قال توفي ابي وعليه ثلثون وسقا
تمر ليهودي فاستنظرته فابى وكلمت رسول الله يشفع لي اليه فجاء واستشفع اليهودي ليأخذ
تمر حائطه وكان تمر حائطي لا يفي بحقه فابى اليهودي فدخل عليه السلام النخل فمشى فيها ثم قال
جده اى اقطعه فجددته بعد ما رجع رسول الله فاوفيته ثلثين وسقا وفضلت له سبعة



عشر وسقا فجئت رسول الله عليه السلام فاخبرته بالفضل فقال عليه السلام اخبر ذلك
ابن الخطاب لما رايت من قضاء الدين والفضل على ابن الخطاب تحمده فلما ذهبت الى عمر
فاخبرته فقال لقد علمت ذلك حين مشى فيها رسول الله عليه السلام قال لجابر لما
اخبره بقضاء دينه انما امره عليه السلام باخباره عمر رضه لانه اكثر ايمانا وذوقا
ايمانا وفيه دلالة على معجزة وجواز شفاعة تخفيف بعض الدين ق عائشة رضها
اتفقا على الرواية عنها انها قالت قال لي ادعي لي ابا بكر اباك بدل او عطف بيان واخاك حتى اكتب
كتابا يعني امر كتابا بالخلافة اني اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل انا اولى ويأبى الله و
المؤمنون الا ابا بكر تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لقد هممت ان ارسل
ابا بكر وابنه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه
قيل هذا اذا كان الطعام من جنس واحد اما اذا كان من اجناس فلا بأس بان يأكل مما يلي
غيره ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها قالت قيل للنبي عليه السلام ان الاعراب
يأتوننا باللحم فنبيت منهم وهم حديث عهد بكفر لا ندري اذكر اسم الله عليه ام لا
افنأكل منه فقال عليه السلام اذكروا انتم اسم الله وكلوا ليس معناه ان تسميتكم الآن
تنوب عن تسمية المذكي بل فيه بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل وان لم يوجد ذكر
اسم الله عند ذبحه يصح اكله اذا كان الذابح ممن يصح ذبحه حملا للحال المسلم على الصلاح
ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها قال اذهب فاحث في افواههن التراب
يقال حثى يحثو ويحثي في افواههن من التراب امره عليه السلام بذلك للمبالغة
في اسكاتهن يعني نساء جعفر بن ابي طالب حين كثرن البكاء عليه فقال الرجل وقال
لقد غلبننا يا رسول الله امره عليه السلام بنهيهن عن البكاء مرتين فنهاهن في كل
مرة فلم يطعنه يحتمل ان بكاءهن كان بمجرد دمع فلما اكثرنه انكر النبي عليه السلام
فيحمل انكاره على التنزيه ويحتمل ان بكاءهن كان بنوح وصياح يوجبه تكرار النهي
والتشديد عليهن فيحمل انكاره عليه السلام على التحريم فان قلت الصحابي كيف
يتمادين على محرم بعد تكرر نهيه عنه قلنا يحتمل ان يكون ذلك الرجل لم يصرح
بان النبي عليه السلام نهاهن عن البكاء فظنن انه يحمل ذلك من عنده ارشادا ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي عليه السلام فقال هلكت
قال وما اهلكك قال وقعت على امرأتي في رمضان قال هل تجد ما تعتق رقبة
قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم

ستين مسكينا قال لا اجد فاتي النبي عليه السلام بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا قال
اعلى افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتي المدينة اهل بيت احوج اليه منا فضحك
النبي عليه السلام حتى بدت انيابه ثم قال اذهب فاطعمه اهلك
فاطعمه عرق فيه تمر وهو بفتح العين والراء المهملتين زنبيل من ورق النخل يسع
خمسة عشر صاعا قال الخطابي اصاب اهله في رمضان قيل ضحكه عليه السلام تعجب
من تباين حال الاعرابي حيث كان في الاول متلهفا حاكما على نفسه بالهلاك ثم انقلب
الى طلب الطعام وقيل كان تعجبه من سعة رحمة الله حيث احل هذا الطعام
لاهله باخراجه اعلم ان سكوته عليه السلام عن الترتيب يدل على ان الكفارة في حقه
عند الافتقار على ذلك الترتيب ثم ان عجز عن الجميع فهل يسقط عن ذمته الكفارة او
ان استطاع بعد ذلك فلا شي عليه لانه عليه السلام لم يبين في هذا الحديث ان الكفارة
ثابتة في ذمته بل اذن له في اطعام عياله والصحيح انها لا تسقط لانه عليه السلام امره
بتصدق عرق تمر في الكفارة ولو كانت ساقطة لما امره عليه السلام بذلك واما
امره عليه السلام باعطائه اهله فقيل كان على وجه الكفارة وهذا الحكم خاص به
وقيل انه منسوخ لكن هذان القولان ضعيفان اذ لا دليل عليهما والاقرب
ان يجعل اعطاؤه لا على وجه الكفارة لانه كان مضطرا اليه للانفاق على عياله
في الحال والكفارة واجبة على التراخي ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية
عنه اذهب فقد ملكتكها بما معك من القران تقدم قصته قريبا في حديث سهل
شي من القران وفي الحديث دليل على انعقاد النكاح بلفظ التمليك و
من خالف من اتباع الامام الشافعي يجوز تقدم الخطاب التزويج فيكون المعنى ملكتكها
بما معك من القران وجعلتها في تعتق لان سياق الحديث اباه ق عائشة
رضه اتفقا على الرواية عنها قالت قام عليه السلام يصلي في خميصة ذات اعلام
فلما قضى صلوته قال اذهبوا بخميصتي هذه فهي كساء مربع من صوف له
اعلام وان لم يكن له علم فهو انبجانية الى ابي جهم وأتوني بانبجانية ابي جهم قال
القاضي عياض رويناه بفتح الهمزة وكسرها وبفتح الباء وتشديد الياء وروي
غيرهما بكسر الهمزة وتخفيف الباء فانها الهتني اي شغلتني انفا عن صلاتي وفيه
حث على الحضور في الصلاة وكراهة نقش محراب المسجد وحائطه وغير ذلك من
الشاغلات وعلى ان الصلاة تصح وان حصل فيها فكر شاغل ما لم يشتغل بالصلاة

قيل



فيكان ابو جهم اهدى الخميصة للنبي عليه السلام وانما استرد لها بانبجانية لئلا يتأذى
بردها ق عمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنه قال انا اعطشنا اصحابه ليلة
التعريس مع النبي عليه السلام مع ركب لطلب الماء فبينا نحن نسير وجدنا امراة سادلة
رجليها بين مزادتين فقلنا لها كم بين اهلك والماء قالت مسيرة يوم وليلة
فانطلقنا بها الى رسول الله عليه السلام فاخبرته كما اخبرتنا فاخبرته ايضا انها مؤتمة
ايتاما فقال عليه السلام استنزلوها ثم بعيرها فشربنا وروينا وكنا اربعين
رجلا وملأنا ما معنا من القربة وكانت مزادتاها مملوتين من الماء فقال
عليه السلام هاتوا ما عندكم فجمعوا لها من تمر وكسر من سويق وجعلوها في ثوب
واحد فقال عليه السلام اذهبي فاطعمي هذا عيالك واعلمي انا لم نرزأ بنون
مفتوحة ثم راء ساكنة ثم زاء معجمة ثم همزة اي لم ننقص من مائك زاد البخاري
شيئا يعني روي لم نرزأ من مائك شيئا ولكن الله هو الذي اسقانا روي انه نكح
الرابعة ذهبت فاخبرت قومها ما رأت منه عليه السلام فاسلمت واسلموا قال اصحابنا
ليلة التعريس لهذا المزادتين الى القريتين الكبيرتين م المسور بن مخرمة رضه
روى مسلم عنه قال حملت حجرا ثقيلا فانحل ازاري فلم استطع ان اضعه حتى بلغت
الى موضعه فقال ارجع الى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة قال فيه دلالة على وجوب
ستر العورة ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان رجلا صلى وضوءك تركه يعني غسله
وقيل معناه اخر وضوءك لانه جاء في سنن ابي داود هكذا اصل امره باعادته يكون
ترك الموالاة فالرجل توضأ فترك موضع ظفر بضم الظاء وسكون الفاء وضمها
على قدمه فجاء فتوضأ يعني غسل ذلك الموضع بناء على التوجيه الاول ثم صلى وفيه
دلالة على ان من ترك شيئا من اعضاء الطهارة جاهلا لا يصح طهارته ق ابن
عباس رضه اتفقا على الرواية عنه اخرج فحج مع امرأتك قاله الرجل قال انما كتبت وفي
اكتتبت كلاهما على بناء المجهول في غزوة كذا وكذا وامرأتي حاجة اي خارجة للحج
فانا ثر قال النووي فيه تقديم النبي عليه السلام الحج معها لان اقامة غيره مقامه في الجهاد
جائزة في الغزو بخلاف الحج معها وفي الحديث اشارة الى ان الزوج احق بالمسافرة
مع امرأته من ذوي محارم الحرم لانه يستلزم ذلك الرجل ان لا امرأة بمحرم ق ابي هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه قال صلى رجل في المسجد بلا تعديل في ركوعه وسجوده
ثم جاء فسلم عليه فقال عليه السلام ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم

عليه

فاعاد عليه السلام عليه الحديث فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فاعاد عليه السلام الحديث فقال علمني
يا رسول الله فعلمه الصلاة والنفي في قوله لم تصل نفي لكمال الصلاة عند ابي حنيفة ومحمد وفي
الجواز عند ابي يوسف فان قيل لم سكت النبي عليه السلام عن تعليمه اولا حتى افتقر الى المراجعة
كرة بعد اخرى قلنا لان الرجل لما لم يستكشف الحال مغترا بما عنده سكت عنه ثم
عن تعليمه زجرا له وارشادا الى انه ينبغي ان يستكشف ما استبهم عليه فلما طلب كشف الحال
بينه عليه السلام بحسن المقال ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ارضعيه تحرمي
عليه ويذهب الذي في نفس ابي حذيفة قالت سهلة بنت سهيل بن عمرو رضي الله عنها قالت
يا رسول الله اني ارى في وجه ابي حذيفة يعني شيئا من الكراهة وهو كان زوجها من
دخول سالم وهو مولى ابي حذيفة عليها فقال عليه السلام ارضعيه قالت وكيف ارضعه
وهو رجل كبير فتبسم رسول الله عليه السلام وقال عليه السلام قد علمت انه رجل كبير وفيه
دلالة على ان رضاع البالغ يحرم والجمهور على خلافه قال القاضي لعلها حلبته ثم شرب
لبنها من غير ان يمس ثديها او بدنها حسن ويحتمل انه عليه السلام عرف [illegible] بحكم
خصه بتحريم الرضاع مع الكبير م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اركبها ايها الشيخ
فان الله غني عنك وعن نذرك تقدم سببه وكذا الكلام عليه في الباب الثاني
حديث ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني م جابر رضه روى مسلم عنه اركبها بالمعروف
اراد به ان لا يضرها بالركوب اذا الجئت اليها على بناء المجهول يعني اذا اضطررت
الى ركوبها حتى تجد ظهرا اي مركبا يفهم من القيد المذكور ان من استغنى عنه لا
يركبها لانه جعلها خالصة لمالكه فلا يصرف شيئا من عينها او منافعها الى نفسه
يعني البدنة تفسير لضمير ركبها وهي الابل والبقر عند ابي حنيفة والابل خاصة عند الشافعي
قال الحمي نستكن عن ركوب الهدي ق ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها استرقوا
لها اي اطلبوا لها من يرقيها فان بها النظرة اي اصابة العين قاله حين رأى جارية
في بيت ام سلمة وفي وجهها سفعة بسين مفتوحة وفاء ساكنة فسرتها ام سلمة بقولها
يعني في وجهها صفرة وفيه دلالة على جواز الاسترقاء وعليه عامة العلماء هذا اذا كان
الرقاء من القرآن او الاذكار المعروفة واما بالرقاء التي لا يعرف معناه فمكروه
م جابر رضه روى مسلم عنه استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل
يعني لا يزال شبيه الراكب في خفة المشقة وسلامة رجله من الاذى ما دام منتعلا
وفيه استحباب وصية الامير اصحابه بالتاهب بما يحتاج اليه في السفر ق ابو هريرة
رضي الله



رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه استوصوا بالنساء خيرا الاستيصاء قبول الوصية
يعني اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي كذا قال القاضي وقال الامام الطيبي
الاظهر ان السين للطلب بالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن بخير فيقبل
[illegible] بخير الى النساء ولا تعنفوا عليهن [illegible] فعل [illegible]
فان المراة خلقت من ضلع بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام المراد به والله اعلم
اصل الضلاع [illegible] قوله عليه السلام وان اعوج ما في الضلع اعلاه
يعني ان اول النساء وهي حواء خلقت من اعوج اضلاع آدم وهو ضلعه الاسفل
كما قال الله تعالى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها فان ذهبت تقيمه
يعني ان شرعت ان تجعل الضلع المعوج مستقيما كسرته وان تركته لم يزل اعوج
فكذا المراة ان اردت ان تجعلها مستقيمة في اقوالها وافعالها اديت ذلك الى كسرها اي
طلاقها فلا يمكن الانتفاع بها الا بالصبر على اعوجاجها ما لم يكن فيه اثم ومعصية
فاستوصوا بالنساء كرر هذا القول للتاكيد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اسرعوا بالجنازة فان كانت صالحة فخير تقدمونها اليه وان كانت غير ذلك كان
ذكر فيه الضمير باعتبار الميت فشر تضعونه عن رقابكم تقدم الكلام عليه في الباب
الرابع في حديث اذا وضعت الجنازة ق الزبير رضه اتفقا على الرواية عنه اسكن
امر من الاسكان قيل السكون للانسان والاسكان للمواشي كذا في الصحاح يا ثبير اسم
من اسماء الجبال تقدم تفسيره في الباب الخامس في حديث يا ثبير اسكن م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اسكن حراء بكسر الحاء وبعدها الراء المهملة علم جبل منصرف قاله عم
لما تحرك وكان النبي عليه السلام مع اصحابه المذكورة عليه فما عليك الا نبي او صديق
او شهيد المراد بشهيد [illegible] المذكورين في الحديث بعد الصديق كلهم شهداء
وعليه النبي عليه السلام هذا كلام الراوي وابو بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد
بن ابي وقاص وبين شهداء وعليه ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير
يعني روى بعض الرواة لفظ هذا مكان اسكن وذكر عليا مكان سعد م ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه قال قال سعد بن عبادة يا رسول الله ارايت لو وجدت
مع امراتي رجلا لا امهله حتى اتي باربعة شهداء قال نعم قال كلا والذي بعثك
بالحق اني كنت لاعاجله بالسيف فقال عليه السلام اسمعوا الى ما يقول سيدكم عدى
السمع بالى لتضمنه معنى الاصغاء انه لغيور وانا اغير منه والله اغير مني تقدم معنى

الغيرة وما يراد منه في حق الله في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله وقال سعيد
كلا اليسمع النبي عليه السلام هل كان اخبارا عن صفته في تلك الحالة او طمعا بالرخصة في
قتل بعضه سيدكم سعد بن عبادة بهذا التعجب المص م وائل بن حجر رضي الله عنه روى
مسلم عنه قال قال سلمة بن يزيد يا رسول الله ارايت ان قامت علينا امراء يسالونا
حقهم ويمنعونا حقنا فما تامرنا قال عليه السلام اسمعوا يعني ما قال امراؤكم واطيعوا
اي اطيعوهم في غير معصية فانما عليهم ما حملوا بضم الحاء وتشديد الميم يعني ما اللازم
عليهم ما حملهم الله وامرهم به من العدل مع رعيتهم وعليكم ما حملتم اي حملكم الله من
اطاعتهم قال السلمة بن يزيد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة م الحصين رضي الله عنه
روى عنها اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة قال
صاحب التحفة هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين للحميدي في مسند انس والمذكور
في مسند ام الحصين ان امر عليكم عبد حبشي مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له ق
عايشة رضي الله عنها على الرواية عنها اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق تقدم
بيانه في الباب السابع في حديث الولاء لمن اعتق خ ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه اشربا منه وافرغا على وجوهكما ونحوركما وابشرا يعني مما اجتمع بهذا
تغير الغير منه من وضوئه بفتح الواو وما اتصل به الحديث بعد ما مج فيه يعني قذف
فيه من لعابه قال لابي موسى رضي الله عنه وبلال لتبركهما بلعابه عليه السلام جدير ان يكون نصيبا
من كل احد وفي الاخرة امانا من سوء الجزاء خ ابو موسى رضي الله عنه روى البخاري قال
كان رسول الله عليه السلام اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا تؤجروا
قال صاحب التحفة قال الشيخ علامة البخاري لكنه متفق عليه عن ابي بردة عن ابي موسى تؤجروا
بالجزم جواب للامر لابد فيه من السببية ولا يخفى ان مطلق الشفاعة لا يكون سببا
للاجر فيحمل على ان يكون الشفاعة لارباب الحوائج المشروعة كدفع ظلم وعفو عن ذنب
ليس فيه حد وقيل اشفعوا معناه اسعوا في قضاء حاجة اخيكم ق ابن عمر وابن مسعود
رضي الله عنهما على الرواية عنهم اشهدوا اشهدوا وبرهان الكرم اشهدوا قاله عند
انشقاق القمر حين سأل اهل مكة رسول الله ان يريهم آية فاراهم القمر شقتين
حتى رأوا حراء بينهما وما قيل من انه لو كان واقعا لابصره اهل الارض كلهم ولم
يختص به اهل مكة مردود لانهم كانوا نياما في ذلك وكان غيرهم بينا ما غافلين
كما ان اشرب الحادثة في الليل انما يطلع عليه الشواذ خ المسور بن مخرمة ومروان

بن الحكم



بن الحكم رضي الله عنهما روى البخاري عنهما قال بعث النبي عليه السلام عند الحديبية عينا الى اهل مكة
فاتاه عينه فقال ان قريشا جمعوا لك جموعا كثيرة وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت
فقال عليه السلام اشيروا ايها الناس علي يعني اعرضوا علي افكاركم اترون ان
اميل الى عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون ان يصدونا اي يمنعونا عن
البيت يعني هل ترون مصلحة في ان ناتيهم على غفلة فنصيبهم فان ياتونا كان
الله قد قطع عنقا بضم العين المهملة والنون جماعة من المشركين ذكره بلفظ
الماضي تفاؤلا والا تركناهم محروبين يعني منهوبا منهم اموالهم وذراريهم الحرب
بفتح الراء نهب والترك بغير شيء م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال سئل النبي
عن الاختلاط بالحائض فقال عليه السلام اصنعوا كل شيء يعني افعلوا بالحائض ما
كنتم تفعلون في غير تلك الحالة الا النكاح يعني الوطء فانه حرام والنكاح في
اللغة الوطء انما سمي العقد مجازا يعني بالحائض هذا تفسير لمفعول اصنعوا
الغير الصريح ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اعتدلوا في السجود كيم
الاعتدال فيه ان يرفع الساجد بطنه عن فخذيه ويستوي اذا رفع راسه ولا يبسط
احدكم ذراعيه انبساط الكلب انما نهى عنه لانه يكون من التهاون بامر الصلاة ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اعتقيها فانها من ولد اسماعيل الولد معروف
يطلق على الواحد والجمع قاله لعائشة في سبية اي في مسبية من بني تميم بيان كونها
من ولد اسمعيل ان بني تميم ينسبون الى تميم بن مر بن نضر وهو متصل بنسب اسمعيل
خ عوف بن مالك الاشجعي رضي الله عنه روى البخاري عنه اعدد ستا بين يدي الساعة يعني تحدث
ست علامات قبل قيام القيامة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان وهو على وزن
بطلان الموت الكثير الواقع في الماشية اراد به الوباء ياخذ فيكم كقعاص الغنم
وهو بضم القاف داء ياخذ الغنم فيموت من ساعته وروي ان ذلك الموتان
وقع في زمان عمر في عمواس من قرى بيت المقدس كان بها عسكر المسلمين وهو
اول وباء وقع في الاسلام مات فيه سبعون الفا في ثلثة ايام ثم استفاضة المال
اي كثرته حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا اي يصير الفقير غضبان لاستقلاله
المائة ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة بضم الهاء وسكون الدال
اي صلح تكون بينكم وبين بني الاصفر اراد بهم الروم سموا بذلك لان اباهم الاول وهو
الروم بن عيص بن يعقوب بن اسحق كان اصفر في بياض فيغدرون فياتونكم تحت

ثمانين غاية بالغين المعجمة وبالياء المثناة تحت الراية تحت كل غاية اثنا عشر الفا اعلم ان
هذه العلامات وجد اكثرها وسيوجد باقيها نسأل الله ان يأخذنا ونحن في يقظة من
احوالنا وعلى طريقة حسنة من اعمالنا ق النعمان بن بشير رضه انقطاع الرواية
اعدلوا في اولادكم ورواية الاقليشي بين ابنائكم سبق بيانه في الباب الثاني في حديث
اني لا اشهد الا على حق م عوف بن مالك الاشجعي رضه روى مسلم عنه اعرضوا على رقاكم
جمع رقية وهي عوذة لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك قال الحسن قالوا كنا نرقي في الجاهلية
كيف ترى في ذلك يا رسول الله ق زيد بن خالد رضه انقطاع الرواية عنه اعرف
عفاصها بكسر العين المهملة وبالفاء وبالصاد المهملة هو الوعاء الذي يكون فيه المال
ووكاءها بكسر الواو وبالمد الخيط الذي يشد به الكيس وغيره ثم عرفها سنة فان قلت
هذا دليل على ان التعريف يكون بعد عرفان العفاص وقد جاء في رواية اخرى عن الراوي
انه عليه السلام قال عرفها سنة فان لم تعرف فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها قال التوربشتي
قلنا يجوز ان يكون الملتقط مأمورا بمعرفتهما يعرف عفاصها اولا فاذا عرفها سنة واراد
تملكها استحب له ان يعرفها مرة اخرى تعرفا وافيا لئلا يخلط بماله وليصدق صاحبها اذا وصفها فان
لم تعرف فاستنفقها اي ثم تعرف صاحبها تملكها وانفقها على نفسك وهذا الامر للاباحة
ولتكن وديعة عندك يحتمل ان يراد ان اللقطة تكون وديعة عند الملتقط بعد ما انفقها
فان قلت كونها وديعة يدل على بقاء عينها وانفاقها يدل على عدمها فكيف يجتمعان
اجيب بان ههنا تجوزا المراد بكونها وديعة ان لا ينقطع حق صاحبها فيرد عينها اليه
ان كانت باقية والا بقيمتها او بمثلها فقوله عليه السلام فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها
اليه ويحتمل ان يراد انها وديعة قبل الانفاق فتكون الواو بمعنى او يعني استنفقها بعد تملكها
فان لم تملكها تبقى عندك على حكم الامانة ولا تضمنها ان تلفت بغير تفريط منك يعني لقطة
الذهب والفضة هذا تفسير للضمير في عفاصها قال مالك واحمد يجب دفعها لمن ادعاها وعرف
عفاصها ووكاءها بلا بينة لانه المقصود من معرفتهما والحديث يدل عليه وقال الجمهور
لا يجب الا ببينة لانها هي الحجة الملتزمة والغرض من معرفتهما ان يمكنه التمييز اذا اختلطا
بالذي يريده وقضيه عليه السلام في حديث اخر اعرف عفاصها ووكاءها ثم [illegible]
فان جاء صاحبها فادفعها اليه واحتج الشافعي ومالك واحمد بالحديث على ان مدة التعريف
سنة من غير تفصيل بين قلة ما يلتقط وكثرته وخالفهم ابو حنيفة وابو يوسف في موضع
الفقير ق ابو هريرة رضه عنه انقطاع الرواية عنه اعزل الاذى عن طريق المسلمين

يعني



يعني بعد تمامها ما يعد فيهم من حجر وشجر وغيرهما ومعناه لا تفعل في طريقهم ما يؤذيهم من
التخلي والقاء الجيف وغيرها والمعنى الاول اظهر قال الحسن قال ابو برزة قلت يا نبي الله علمني شيئا انتفع به
فان قلت لم خصه بطلب ... في شعب الايمان قلت لانه كان من كبار الصحابة وكان محتاجا
باعلاها او اوسطها او ليستدل به على ان الاعلى يكتفي ان ينتفع بالطريق الاول م جابر رضه
روى مسلم عنه قال رجل يا رسول الله ان لي جارية هي خادمتنا وانا اطوف عليها واكره ان
تحمل فقال عليه السلام اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها تقدم الكلام على العزل
في الباب الخامس حديث ما عليكم الا تفعلوا ح جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه قال
تعلقت الاعراب بالنبي عليه السلام يوم مرجعه من حنين يسألونه عطاء حتى اضطروه
الى سمرة وهي شجرة ام الشوك عظيم فخطفت رداءه فوقف النبي عليه السلام فقال عليه السلام
اعطوني ردائي فلو كان لي عدد هذه العضاه بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة شجرة
ام غيلان نعم بالرفع اسم كان وخبره لي وعدد منصوب بنزع الخافض النعم هو المال الذي
يرعى وروي نعما على انه خبر كان وعدد بالرفع اسمه وعلى كل التقدير لقسمته
بينكم ثم لا تجدوني بخيلا يعني اذا وعدتكم باعطاء شيء لا تعلموني بخيلا ولا كذابا اي في
وعدي اذا كان عندي ما اعطيه ولا جبانا اي خائفا من العدو قال المظهر قفله من حنين يعني
من وقت رجوعه من غزوة حنين وفيه دليل على كمال جود النبي عليه السلام وكرمه وحسن خلقه
وشجاعته عليه السلام ما افاض الله عليه م عقبة بن عمرو الانصاري رضه روى مسلم عنه اعلم
ابا مسعود اعلم ابا مسعود كرره ثلاثا للتاكيد ان الله اقدر عليك
منك من قدرتك على هذا الغلام هذا متعلق بقدرته عليه قال الحسن كان يضرب
غلاما بضرب شديد فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال عليه السلام لو لم تفعل للفحتك
النار بالحاء المهملة بعد الفاء اي لاحرقتك او لمستك النار شك من الراوي وانما
قال كذا لانه كان متعديا في جزائه على المقدار الذي يكفي في الانزجار المملوك بقدر جنايته
جائز ورد به الحديث ق ابو هريرة رضه انقطاع الرواية عنه اعلموا ان الارض لله
يعني مكة ولرسوله يعني هو الحاكم فيها اي اريد ان اجليكم اي اخرجكم من المدينة فمن وجد
منكم بماله شيئا يعني من المال شيئا لا يتيسر نقله فليبعه والا اي وان لم يجد فاعلموا ان الارض
لله ولرسوله قاله لليهود خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه اعملوا فانكم على عمل صالح قاله
لما اتى زمزم والعباس ومن معه يسقون الناس بايديهم لولا ان تغلبوا لنزلت
حتى اضع الحبل على هذه يعني عاتقه المعنى لولا مخافة ان تكونوا مغلوبين في هذا العمل

لبث شربه بيانه ان سقاية الحاج تمر الذبيب المنبوذ في الماء كان يليها العباس في الجاهلية فاقرها
لا النبي عليه السلام وبقي لذلك فوت ادركه في هذا الفعل رضاع فضيلة لفعل الولاة عليهم فرتع
ذلك المنصب منهم م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه انه اتى النبي بصلاة ولة
تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار خ
انس رضه روى البخاري عنه لا يتحدوا سمنكم في سقائه وتمركم في وعائه فاني صايم قال الحديث
دخل على ام سليم فاتته بتمر وسمن وفيه دليل على ان شروع الصوم ملزم وعلى جواز بيان
كونه صايما ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اغتسلي واستثفري بثوب الاستثفار
بالثاء المثلثة بعد التاء المثناة فوق وبالفاء ان تشد المرأة فرجها بخرقة عريضة
طرفها على وسطها بعد ان تحشي فرجها كرسفا ليمنع بذلك الدم واحرمي قاله لاسماء بنت
عميس حين ولدت محمد بن ابي بكر في حجة الوداع بذي الحليفة وفيه دليل ان الحيض لا يمنع
الاحرام م بريدة بن الحصيب رضه روى مسلم عنه قال كان النبي عليه السلام اذا امر اميرا
على جيش او على سرية اوصاه بتقوى الله في خاصته ومن معه من المسلمين خيرا فقال
اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا فلا تغلوا
ولا تغدروا بكسر الدال المهملة اي لا تنقضوا عهدكم ولا تمثلوا بضم الثاء المثلثة اي لا
لا تشوهوهم بقطع الانف والاذن ولا تقتلوا وليدا اي صبيا انما نهي عن قتل النساء
لانهم كانوا غير محاربين فلا يقتل الشيوخ والنساء منهم قياسا عليهم بتلك العلة
اذا لقيت عدوك من المشركين الخطاب للامير لكنه عام بقرينة ما قبله كان من الخطاب ايضا
به بعد فادعهم من كفر بالله لكن وضع قوله اغزوا فلا تغلوا بينهما اتفاقا ثم انشا فادعهم الى
ثلث خصال او خلال الشك من الراوي فايتهن ما اجابوك ما فيه زايدة فاقبل منهم
وكف عنهم يعني امتنع عن ايذائهم ثم ادعهم الى الاسلام هذه احدى الخصال الثلث قال
النووي هكذا في جميع نسخ صحيح مسلم قال القاضي عياض صوابه رواية ادعهم باسقاط
ثم وقد جاء باسقاطها في سنن ابي داود ولانه تفسير للخصال الثلث وقال المازري ليست
ثم هنا زايدة بل دخلت لاستفتاح الكلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم
الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين هذه الدعوة الى قضها فانهم ابوا استوخموا على
المفضول الاول والمراد من دار المهاجرين المدينة لعل صدور هذا الحديث كان في وقت
وجوب الهجرة الى المدينة واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين اي من الاجر
واستحقاق مال الفي ونحو ذلك وذلك الاستحقاق قيل كان في زمن النبي عليه السلام

فانه



فانه يفوق عليهم مما اتاه الله من الفي وان يجاهدوا وعليهم ما على المهاجرين يعني
يجب عليهم الخروج الى الجهاد اذا امرهم الامام سواء كان عسكر المسلمين كافيا للقتال
الكفار ام لم يكن بخلاف غير المهاجرين فان الخروج لا يجب عليهم اذا كان بازاء العدو
من به كفاية للقتال فان ابوا ان يتحولوا منها اي من دارهم الكفرة فاخبرهم انهم يكونون
كاعراب المسلمين الذين سكنوا في البوادي يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين
من وجوب الدية والقصاص وغيرهما ولا يكون لهم في الغنيمة والفي شيء الا ان يجاهدوا
مع المسلمين فانهم ابوا عن قبول الاسلام فسلهم الجزية هذه هي الخصلة الثانية فان
هم اجابوا فاقبل منهم وكف عنهم استدل بهما الك على جواز اخذ الجزية من كل كافر
مشركا كان او غيره وقال ابو حنيفة لا يوخذ من مشركي العرب ومجوسهم وقال الشافعي
لا يقبل الا من اهل الكتاب والاستدلال من كل جانب بالدليل يفضي الى التطويل فان
هم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم هذه هي الخصلة الثالثة واذا حاصرت اهل حصن
اي من الكفار فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيك اي عهدهما فلا تجعل لهم
ذمة الله وذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك يعني لا تقل ايها
الامير جعلت لكم ذمة الله وذمة نبيه بل قل قد جعلت لكم ذمتي وذمة اصحابي فانكم ان تخفروا
بضم التاء الاولى الاخفار نقض العهد ذممكم وذمة اصحابكم اهون من ان تخفروا ذمة الله
وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم
على حكم الله قال النووي قوله لا تجعل ولا تنزل كلا النهيين للتنزيه ولكن انزلهم
على حكمك فانك لا تدري اتصيب حكم الله فيهم ام لا وفيه حجة لمن قال ليس كل مجتهد مصيب
ق ام عطية واسمها نسيبة بضم النون وفتح السين وقيل بفتحها بنت كعب رضه اتفقا على الرواية عنها
قالت دخل علينا النبي عليه السلام ونحن نغسل ابنته فقال عليه السلام اغسلنها ثلثا او
خمسا او اكثر من ذلك او هنا ليست للتخيير بين الاشياء بل المراد اغسلنها وترا فالتثليث
مستحب فان لم يحصل به النقاء فالتخميس مستحب والا فالتسبيع ان رأيتن ذلك
بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا فيما قبله معناه التفويض الى رايهن بحسب الحاجة لا معناه ان
احتجن الى التزيد واجعلن في الاخرة اي في الغسلة الاخيرة كافورا او شيئا
من كافور شك من الراوي فاذا فرغتن فاذنني بمد الهمزة وتشديد النون بعد
الدال اي اعلمني ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه اغسلوه بماء وسدر
وكفنوه في ثوبين قاله عليه السلام في حق رجل وقع عن راحلته فانكسر عنقه

ولا تخطوه اى لا تجعلوا فيه حنوطا وهو بفتح الحاء المهملة ما يخلط من الطيب للموتى
ولا يستعمل في غيرهم ولا تخمروا راسه فانه يبعث يوم القيمة ملبيا يعنى على هيئة
ما كان عليها ومعه علامة حجه كما يجيء الشهيد يوم القيمة وجرحه يسيل استدل به الشافعي
واحمد على ان المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس المخيط ويخمر راسه ويمس طيبا وقال مالك
وابو حنيفة هو كغيره فيه يكفن في ثوبين اثم من ان يكون مخيطين او لا ولا دليل على انه كالمحرم الحى
وفي الحديث جواز التكفين في ثوبين وان الكفن مقدم على الدين لان النبي عليه السلام
لم يسأل عن دينه ح ابن عباس رضه رفعه انه قال اقبل الحديقة وطلقها تطليقة
هذا الامر للارشاد الى ما هو الاصوب وهو ان يقتصر على طلقة واحدة ليتاتى
العود اليها ان ندم قاله لثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وبالسين
المهملة حين اتت امراته النبي عليه السلام فقالت يا رسول الله انى لا اعتب عليه في دين ولا
في خلق ولكن اكرهه طبعا وافتدت عليه بحديقة وهي كانت صداقها م ابن عمر
رضه عنه اقتلوا الحيات والكلاب قيل هذا اذا فصل من كثرتها لانه دفع الضرر
واجب واقتلوا ذا الطفيتين بضم الطاء المهملة وسكون الفاء الخطان الابيضان على
الحية والابتر وهي قصير الذنب خصتهما بالذكر بعد الحيات لكونهما اكثر ضررا لانهما
احدهما فانهما يلتمسان البصر يعني يخطفان البصر ويطمسانه بمجرد نظرهما اليه لخاصية
السمية في بصرهما وقيل معناه يقصدان البصر ويطلبانه باللسع والاول اصح
ويستسقطان الحبالى بفتح الحاء جمع الحبلى ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية
عنه اقرا علي القران قاله له قال لي الراوي قلت يا رسول الله اقرا عليك وعليك
انزل اى القران قال اى النبي عليه السلام اني احب ان اسمعه من غيري فقرات اى
اى سورة النساء حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك
على هؤلاء شهيدا رفعت راسي او غمزني رجل الى جنبي شك من الراوي فرفعت
راسي فرايت دموعه تسيل وفيه تحبب سماع القران من غيره لانه ابلغ في التفهم
والتدبر واما بكاؤه عند قوله فكيف اذا جئنا فلان الله يذكره هذه الاية على هول
القيمة وشدة الامر م ابو امامة رضه روى مسلم عنه اقرؤوا القران فانه
ياتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه يعني انه يكون الشفاعة للملائكة الذين شهدوا
تلاوته اسندت الى القران بمجاز لكونه سببا لها او ان يكون للقران ان يجعل الله
في صورة وينطقه كما اثبت للرحم كلاما في حديث آخر اقرؤوا الزهراوين الزهراء تانيث





الازهر وهو الابيض المستنير سميتا بالزهراوين لما يترتب على قراءتهما من النور التام
البقرة وسورة آل عمران خصتهما بالذكر لكثرة الاحكام الدينية وكثرة اسماء الله فيهما وفي
ذكر سورة في الثاني دون الاول اشارة الى جواز اطلاق البقرة عليها بدون سورة جاز
فانهما تاتيان يوم القيمة اراد به اتيان ثوابهما بانه يصور بصورة يتناسب
كانهما غمامتان وهو ما يمنع الضوء ويحجب الشمس كذا قيل او كانهما غيايتان وهي
بالغين المعجمة بالالف بين اليائين المثناتين تحت ما يكون ذا كثافة منها فحجب عنه
الضوء والظل جميعا او كانهما فرقان بالكسر والسكون تثنية فرق وهو بمعنى الطائفة
من طير صواف جمع صافة وهي من الطيور ما يبسط اجنحتها في الهواء ثم بعض
العلماء ان او هنا للشك من الراوي وليس كذلك لاتفاق الروايات على ذلك بل للتقسيم
بان ثوابهما ان كان ما يصلي بها يكون قارئهما عالما بمعناهما وعاملا من يظلله بها من السعير
كالغمامة وان كانا اوسط بان لا يكون عاملا كان كغياية وان كان اميا لا
يكون عالما ولا عاملا كان كفرقين من الطير وعكس بعضهم ترتيب التقسيم جعل الفرقين
اعلى والغياية اوسط والغمامة ادنى وقال لان تظليل الطير من اجلة الكرامات
التي خص بها نبيه سليمان عليه السلام مع جعل من تظليل الغمامة والغياية فانه كان لغيره
من الانبياء والاولياء لان الغياية افضل من الغمامة لان في الغياية تحصيل الظل
والضوء جميعا قال الشيخ الشارح هذا التقسيم وارد على الانواع المذكورة في
التنزيل في قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا فمنهم ظالم لنفسه الاية الغمامة
السحابة البيضاء واذا ورثت بحيث يظل يكون غياية فالغمامة في حق من قراها
ولا يعرف معناها وهو ظالم لنفسه والغياية في حق من يعرف معناها وفرقان
من الطير في حق من ختمهما بتعليم المتعلمين وجمع طالبيهم من حقيقتهم الى
الى فتح الغرفات والتعمق فهو سابق بالخيرات المختص بالتجلي فان تعوذ
للمقتدين الظل اشرف من الجهاد تحاجان عن اصحابهما اى يدفعان الجحيم عن قارئهما او
معناه يشفعان له اقرؤوا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها
البطلة اى لا يقدر على حفظها الكسالى للبطالة اى معتادا تقيد على تدبر معانيها
والعمل بها السحرة عبر عن السحرة بالبطلة لان افعالهم باطلة ق جندب بن عبد الله رضه
اتفقا على الرواية عنه اقرؤوا القران ما ائتلفت قلوبكم يعني ما دام قلوبكم ملتذة

بوانه مدبره معانيها قرؤا ما دمتم تجتمعون على كونه قرآنا فاذا اختلفتم فقوموا عنه يعني
اذا تفرقت عليه قلوبكم لاشتغالها بامر تحير اصلا تركها حتى استدامة القراءة فاتركوا لانه
ما هو الغرض من القراءة وهو التدبر او معناه اذا اختلفتم في كونه قرآنا فاتركوه
فارفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اقيموا الصف
في الصلاة فان اقامة الصف اى تسويته وقيل هو سد الفرج التي فيه من حسن الصلاة
يعني الامور المحسنة لها فيكون الامر للاستحباب خ حذيفة رضه روى البخاري عنه اكتبوا
لي من يلفظ بالاسلام م ويروى احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني روى مسلم لفظ
احصوا مكان اكتبوا كم استفهامية مفسرها محذوف اى كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام
يلفظ بفتح الياء المثناة تحت وكذا الاسلام بالنصب مفعوله باسقاط حرف الجر وفي بعض النسخ تلفظ
بتاء مثناة فوق بالتاء المشددة فكانوا خمسمائة اعلم انه هذا ان كان من كلام الراوي
كان ينبغي للمصنف ان يعلم قال البخاري فكانوا خمسمائة وان كان من كلام المصنف فغير مناسب وان
قصد بروى ... بعد ذكره على انه مسلم لان رواية البخاري ايضا فلم يصح ذكره
بعد قوله مسلم ويروى ما بين ستمائة الى سبعمائة ويروى الفا وخمسمائة فان
قلت ما وجه الجمع بين هذه الروايات اجيب بان المراد بقوله خمسمائة الفا كونها
بقوله ستمائة الى سبعمائة الرجال الخاصة وبقوله الفا وخمسمائة النساء و
الصبيان والرجال لكن هذا الجواب باطل لانه قد جاء برواية البخاري في طريق
السير لكنا الفا وخمسمائة رجل فالجواب الصحيح والله اعلم انه قيل العلم
المراد بقوله ما بين ستمائة الى سبعمائة رجال المدينة خاصة وبقوله فكنا
الفا وخمسمائة اياهم مع من حولهم من المسلمين ق انس رضه اتفقا على الرواية
ابنتين على ما من على انكم تجدون قال الخطابي هذا خطاب للانصار عند مقدمه الى المدينة فاقتاب
ابو طلحة انس بن مالك فخدمه عشر سنين وكثر الله ماله وولده وطول عمره
ببركة خدمته سيد المرسلين ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه الحقوا الفرائض
باهلها يعني اعطوا ذوي السهام سهامهم فما بقي من التركة بعد ذلك فهو
لاولى رجل ذكر اولى هنا بمعنى احق لا انه الاخر من هو احق بدل بعض اى اقرب
والمراد به قرب النسب فظلك بين بنيه واخرى بقوة القرابة وانما ذكر ذكرا مع
رجل للتاكيد وقيل للاحتراز عن الخنثى المشكل فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض
جزما بل له القدر المتيقن وهو الاقل على تقدير الذكورة والانوثة وقيل ليبان ان العصبة





بين صغير كان او كبير الجل ذلك مخالفة لاهل الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث الا من يلي
حذو الرجولية وقيل ذكر ليعني المجاز اذ المراد العصبة فقد يسمى رجلا خ ميمونة رضه
روى البخاري عنها الفوها وما حولها وكلوا سمنكم قاله لما سئل عن سمن وقعت
فيه فارة الحديث محمول على ان السمن جامد لما جاء في رواية ابي هريرة قال ان كان
جامدا ق كعب بن مالك رضه اتفقا على الرواية عنه امسك عليك بعض مالك
فهو خير الضمير راجع الى مصدر امسك خير لك قاله حين اراد ان يتصدق بجميع ماله
شكرا لقبول توبته حين تخلف عن غزوة تبوك وقال البيهقي بعده اى من توبتي ان اتخلع
من مالي صدقة انما لم يقبل عليه السلام منه تصدق جميع ماله لعلمه عليه السلام انه غير كامل
التوكل ومن تبع النبي عليه السلام من شر بير وقبله من ابي بكر لعلمه انه كامل التوكل
ح انس رضه روى البخاري عنه قال كان لعائشة قرام ستر به جانب بيتها فقال عليه
السلام لها اميطي عني الاماطة الازالة قرامك وهو ستر رقيق فيه رقم ونقوش فانه لا يزال تصاويره تعرض في صلاتي م ابن عباس رضه روى مسلم
عنه قال بعث النبي عليه السلام ست عشرة بدنة مع رجل فجعله وكيلا بها فمضى ثم رجع
فقال يا رسول الله كيف اصنع بما ابدع علي منها فقال عليه السلام انحرها ثم اصبغ نعلها
نعليها اى قلادتها وهي ما تربط في عنق البدنة من قطعة نعل ونحوها شرح ليكون علامة
على انها هدي فلا يتعرض لها بالركوب ثم اجعله على صفحتها او فائدة صبغ او النحر
بالدم على صفحة سنامها هي للاعلام لكونها هديا فيكون ما كل منها الفقراء دون الاغنياء
ولا تاكل منها انت ولا احد من اهل رفقتك انما نهى النبي عليه السلام السائق ورفقته عن
الاكل منها لئلا يتعجلوا الى نحرها اعتلالا بتعلل العطب فيه عينه في اكل اللحم وقيل رفقته
السائق من يخالطه في الاكل وغيره دون جميع القافلة لكن الصحيح رفقه كل
من في القافلة لان المعنى الذي منع الاكل لاجله موجود في كلام جميع الرفقة فان قلت
اذا لم يجز لاهل القافلة اكلها كان لغير لتتباع وهذا اضاعة مال قلنا ليس كذلك
لان العادة جارية على سكان الوادي وغيرهم متبعون منازل الحجيج لالتقاط
ساقطة ونحوها وقد يا وحي قافلة في اثر قافلة يعني ما ابدع من البدن بضم
الباء ها لدال المراد بها بدنة هذا تعب للظهر المنصعب في انحرها يقال ابدعت الناقة
بضم الهمزة اذا وقفت واعيت عن المشي م جابر رضه روى مسلم عنه انزعوا بني
عبد المطلب اى يا بني عبد المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت

تقدم بيانه في هذا الباب في حديث اعملوا فانكم على عمل صالح ح انس رض روى البخاري
عنه انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال الرجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما
أفرأيت ان كان ظالما كيف انصره قال اي النبي عليه السلام تحجزه او تمنعه من الظلم شك
من الراوي تحجزه بالحاء المهملة ثم الجيم ثم الراء المهملة يعني تمنع من الظلم فان ذلك نصره يعني
منع الظالم من ظلمه عونا له على مصلحة دينه ولذا سمي نصرا م حذيفة رض روى مسلم عنه
قال هاجرت مع ابي الى المدينة فاخذنا بعض الكفار فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا
لا نريد الا المدينة فاخذوا منا عهدا على ان لا نقاتل معهم فلما خرجنا الى النبي عم الى الفتح ذكرنا
اخبرناه قصة خلفنا وعهدنا فقال عليه السلام انصرفا انما امره عليه السلام بانصرافهما
لا لان الوفاء بعهدهما على ترك الجهاد كان واجبا لانه غير مشروع بل لئلا يفشوا نقض
عهدهما في اصحابه ويطعنوهما به وعن هذا قال ابو حنيفة مع الشافعي رحمهما الله في الاسير
تعاهد الكفار ان لا يهرب منهم وحلف على ذلك يجوز له ان يهرب ولا كفارة فيه
فانفي لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم وفيه اشارة الى حسن الوفاء بالعهد قال الله
ولا بيه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه انظروا الى من هو اسفل منكم ولا الى
من هو فوقكم في النعم والعافية ليكون ذلك باعثا على الشكر فلا تنظروا الى من هو فوقكم
اي في النعم والعافية فانه اي عدم النظر اجدر اي احق ان لا تزدروا اي تحقروا
نعمة الله عليكم لانكم اذا نظرتم الى من هو فوقكم لعلكم تحقرون ما انعم الله عليكم
فيفوت الشكر عنكم وفيه امر بالقناعة والشكر على ما رزق ق سهل بن سعد رض
اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي عليه السلام يوم خيبر لاعطين هذه الراية رجلا
يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا
على رسول الله صلعم كلهم يرجون ان يعطاها فقال اين علي بن ابي طالب فقالوا يشتكي
عينيه فارسلوا اليه فاتي به فبصق رسول الله في عينيه ودعا له فبرئ حتى كان لم يكن
به وجع فاعطاه الراية فقال علي يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال
عليه السلام انفذ على رسلك يعني امض على رسلك وهو بكسر الراء وسكون
السين هو التاني حتى تنزل بساحتهم اي بفناء اهل خيبر ثم ادعهم الى الاسلام
واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه اي في الاسلام وفيه تقديم الدعوة على
المقاتلة ومنقبة لعلي رض ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه انه نذر ان
قاله حين قال يا رسول الله اني كنت نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة او يوما

في المسجد

في المسجد الحرام استدل بعض بهذا الحديث على صحة نذر الكافر والجمهور على انه لا يصح
لانه كافر ليس من اهل التزام القربة وحملوا الحديث على الاستحباب واستدل به الشافعي على
ان الصوم لا يشترط في الاعتكاف وعلى صحته في الليل وقال ابو حنيفة ومالك
انه لا يصح الا بالصوم لقوله عليه السلام لا اعتكاف الا بالصوم واولوا الليلة في
الحديث باليوم لما وقع في بعض روايات يوما مكان ليلة ق انس رض اتفقا على
الرواية عنه اولم ولو بشاة قاله لعبد الرحمن بن عوف لما تزوج اي اتخذ امر من الوليمة
وهي ضيافة تتخذ للعرس في بعض اوجبها بظاهر الامر والاكثرون على انها
مستحبة قيل انها تكون بعد الدخول وقيل عند العقد وقيل عندهما الاصح انها
ان تكون سبعة ايام والمختار انها تكون على قدر حال الزوج وما قيل في قوله ولو بشاة
بعد معنى القلة فضعيف لان كون الشاة عندهم اصح غير معروف لانه ذكر
في صحيحه انه عرس صفية كانت بغير لحم قيل الضيافة ثمانية الوليمة للعرس والخرس
بضم الخاء المعجمة للولادة والاعذار بكسر الهمزة وبالعين المهملة والذال المعجمة للختان
والوكيرة للبناء والنقيعة للقدوم والعقيقة لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو
وكسر الضاد المعجمة للطعام عند المصيبة والمادبة بضم الدال وفتحها الطعام المتخذ
للضيافة بلا سبب م عائشة رض روى مسلم عنها انه عم قال اهجوا قريشا فانه اشد عليهم من
رشق النبل بفتح الراء اي رمي السهم لكن ينبغي ان لا يبتدئ الكافرون بالسب
والهجاء مخافة من سبهم الاسلام واهله قال الله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون
من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية
عنه اهجهم او هاجهم شك من الراوي وجبريل معك قاله لحسان بن ثابت معناه
ظاهر م ابن عمر رض روى مسلم عنه بادروا الصبح بالوتر هذا يدل على ان اخر وقته
ينتهي بطلوع الفجر واليه ذهب ابو حنيفة رح وقال مالك والشافعي له وقت بعد الفجر
ما لم يصل صلاة الصبح وتحقيقها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه بادروا بالاعمال
الصالحة فتنا يعني سابقوا باشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن المانعة
عنها المراد بالفتن القتل والنهب والاختلاف بين المسلمين كقطع الليل المظلم القطع
القطع بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة الغرض من هذا التشبيه بيان حال الفتن من
حيث انها تشيع وتستمر ولا يعرف سببها ولا طريق للخلاص منها يصبح الرجل مؤمنا
ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا فهو يصبح الرجل استئناف بيان لبعض ذلك

الاحوال يبيع دينه بعرض من الدنيا بيانا لتقلبه يعني يصبح الرجل مؤمنا محرما ما
حرمه الله ويمسى كافرا باستحلال ما حرمه الله لغرض دنيوى م ابو هريرة رضه روى مسلم
بادروا بالعمل ستا او روى ستة بالتاء وهذا ظاهر واما تانيث ست فباعتبار
مصايب وحوادث يعنى سابقوا بالاعمال الصالحة قبل ان تحول بينها وبينكم داهية
من هذه الدواهى الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها او
امر العامة اراد به القيمة لانها تعم او خويصة احدكم تصغير خاصة اى خاصته
اراد بها الموت صغرت لاحتقارها فى جنب ما بعدها من البعث والعرض والحساب
وفى بعض الروايات تسمية هذه الست مذكورة باو ولعلها للتقسيم م ابو ذر
رضه روى مسلم عنه بشر الكانزين وهم الذين لم يؤدوا زكوة اموالهم بكى يخرج
من بطونهم وبكى من قبل اقفائهم جمع القفا يخرج من جباههم ق ورواه
بشر الكانزين برضف وهو بسكون الضاد المعجمة الحجارة المحماة على النار يعنى
الرواية بما انقطاع الحجر عليهم فى نار جهنم يعنى مرة ثانية ليزيد حرها ويتقلقل
فيوضع على حلمة ثدى احدهم حلمة الثدى راسه حتى يخرج من نقض كتفه النقض
بضم النون واسكان القاف المعجمة وجمعها انقاض يعنى العظم الرقيق الذى على طرف
الكتف وقيل هو اعلى الكتف فيوضع على نقض كتفه حتى يخرج من حلمة ثدييه يتزلزل
ان يكون التثنية هنا بمعنى المفرد بقرينة ذكر الثدى الاول مفردا او يقوم مقام
اذ لو كان المثنى فى معناه لقال حلمتى ثدييه يتزلزل اى يتحرك ويضطرب كما
ان يكون الكانز من شدة اضطرابه من وجع عذابه وان يكون هو الرضف
عبد الله بن عمرو رضه روى البخارى عنه بلغوا عنى قال الامام التبليغ ايضا انتهى
الى الغير كما سمع ورواه من غير تغيير ولو اية اى علامة فهو تتميم ومبالغة اى
اى ولو كان المروى قولا او اشارة باليد تامة يفيد ولو حديثا لان الجواد يبلغ
الحديث كان مهمتهم بجوده الكبر لانها الايات مع كثرة نقلتها وضمانها
الضياع لقوله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون اذا كانت واجبة التبليغ
فالحديث اولى بالتبليغ واما الثمرة اهتمامه عليه السلام بنقل الايات لبقائها
من بين سائر المعجزات وحدثوا عن بنى اسرائيل اى عن قصصهم والايات العجيبة منهم
ولا حرج عليكم اى لا اثم عليكم ان لم تحدثوا وهذا متعلق بقوله حدثوا وفيه قرينة على
ان هذا الامر للاباحة دون الوجوب كالامر الاول وقال الامام التوربشتى

هذا



هذا تاكيد لما قبله ودفع لتوهم الحرج فى التحدث عنهم لورود النهى عنه لقوله
عليه السلام امتهوكون انتم كما تهوكت اليهود والنصارى وقيل معناه لا ضيق
عليكم فى الحديث عنهم لانه ليس يلزمهم الحرج ولان التحدث جائز بالتعبير ولم يكن فيه
ما فى التبليغ من الحرج م ابن عمر رضه روى مسلم عنه تحروا ليلة القدر فى السبع
الاواخر من رمضان م عائشة رضه روى مسلم عنها تحروا ليلة القدر فى العشر الا
واخر
من رمضان م ابن عمر رضه تحينوا ليلة القدر فى العشر الاواخر اى اطلبوها فى هذا
الحين او قال فى السبع الاواخر هذه الاحاديث فى معنى واحد تقدم الكلام عليها
فى الباب الثالث فى حديث ارى رؤياكم قد تواطأت ق ابن مسعود رضه على الرواية
عنه تسحروا اى كلوا شيئا فى السحر وهو ما قبيل الصبح فان فى السحور وهو بفتح
السين ما يتسحر به وبضمها المصدر بركة وهو الزيادة فى الخير وهذه الزيادة
تكون فى قوة البدن على المعنى الاول وفى الثواب على المعنى الثانى لان الاجر فى الفعل
باتباع السنة لا بنفس الطعام قال الشيخ الكلاباذى يجوز ان تكون الزيادة فى اباحة الطعام
والشراب لانه كان فى بدء الاسلام الصائم اذا نام حرم عليه الطعام ثم اباح لهم الله
الاكل والشرب الى طلوع الفجر رخصة لنا فيكون فيه ترغيب فى قبول الرخصة التى يحب
الله اتيانها ويجوز ان الزيادة فى العمر او الحيوة الى الاجل الموقت وفى هذه
المدة نوم ويقظة والنوم موت واليقظة حيوة وفى هذه الحيوة معيار الكسب
الطاعة للمعاد واقتناء المرافق للمعاش ومن المرافق الاكل والشرب وفى التسحر
يقظة وهى الحيوة فهو زيادة فى الحيوة وزيادة فى مرافق الحيوة وزيادة فى اكتساب
الطاعة لان الاكل والشرب بنية الصوم طاعة ق حارثة بن وهب الخزاعى رضه
انقطاع الرواية عنه تصدقوا فيوشك اى يقرب الرجل يمشى بصدقته فيقول الذى
اعطيها اى طلبنا اعطاؤها الفقير المنصوب للصدقة يعنى يقول الذى اراد المتصدق ان
يعطيه الصدقة لو جئتنا بها بالامس قبلتها فاما الآن فلا حاجة لى بها فلا يجد من
يقبلها لعل ذلك الزمان يكون بعد هلاك ياجوج وماجوج لقلة اما لهم بموت
وكثرة اموالهم ببركات الارض ق ابو موسى رضه انقطاع الرواية عنه تعاهدوا هذا
القران يعنى حافظوا القران وواظبوا على تلاوته فوالذى نفس محمد بيده فهو اشد
تفلتا اى تخلصا من الابل فى عقلها بضم العين والقاف جمع عقال وهو حبل يشد به
البعير وسط الذراع ق ابو هريرة رضه انقطاع الرواية عنه تعوذوا بالله من جهد
البلاء

البلاء قيل هو بقلة المال وكثرة العيال فيتعوذ بالله من تلك الحالة ودرك الشقاء هو
بفتح الطاء وبالقاف المهملة يعني اللحاق وسوء القضاء وشماتة الاعداء وهو
فرحهم ببلية تنزل بمن يعاديهم م ابو موسى رضه روى صلعم عنه توبوا الى الله فاني
اتوب الى الله في اليوم مائة مرة تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث انه
ليغان على قلبي ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه توضأ واغسل ذكرك ثم نم قاله
لمن قال يصيبني الجنابة من الليل فما افعل المراد بالتوضي هنا غسل اليدين لا الوضوء
الشرعي كما ذهب بعض المالكية م ابو هريرة وعائشة رضه روى صلعم عنهما توضؤا مما ادخل
النار والكفين والامر للاستحباب ثم امتثال لتمام كي من اكلها م ابو هريرة رضه روى
عنه جزوا وارخوا المجوس اي قصوا وقطعوا الشوارب واعفوا بفتح الهمزة اي
وفروا ولا تنقصوا اللحى بضم اللام وكسرها جمع اللحية خ ابن عباس رضه روى
البخاري عنه قال جاءت الى النبي عليه السلام امرأة فقالت ان امي نذرت ان تحج فماتت
قبل ان تحج افأحج عنها فقال عليه السلام حجي عنها ارأيت لو كان على امك دين اراد
به دين العباد اكنت قاضيته وفيه اشارة الى انها كانت متبرعة في اداء الدين لان
دين العبد للميت لا يجب ان يؤدى من ماله فاي حاجة الى الاستفهام قالت نعم فاقضوا
الله المضاف محذوف يعني دين الله فالله اي دين الله احق بالقضاء ق عائشة رضه اتفقا
على الرواية عنها حجي واشترطي وقولي في احرامك اللهم محلي بكسر الحاء الموضع الذي
وهو مبتدأ خبره حيث حبستني اي بالوجع والمرض وفائدة هذا القول ان تصير حلالا
بدون دم الاحصار قاله لضباعة بضم الضاد المعجمة وبالعين المهملة بنت الزبير لما
ارادت ان تحج وكانت وجعة استدل به احمد والشافعي على ان المحرم اذا شرط
في احرامه ان يتحلل بعذر فله ذلك وخالفهما ابو حنيفة ومالك وجعلا الحديث
رخصة لضباعة خاصة م عائشة رضه روى صلعم عنها حولي هذا اي ادخلي هذا الثوب
عن موضعه فاني كلما دخلت الى البيت فرأيته ذكرت الدنيا يعني زخرفها وما يتعلق
بها من التزيينات قيل هذا محمول على انه كان قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة فلهذا كان
يدخل ويراه ولا ينكره قبل هذه المرة الاخيرة يعني سترا هنا تصاوير كان فيه تمثال
طير قاله لها ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه خذوا القرآن من اربعة نفر
وهو عبد الله بن مسعود وسالم وهو سالم معقل ومعاذ وهو معاذ بن جبل وأبي
بن كعب خصهم من بين الصحابة لكمال الضبط لالفاظه لكثرة حضورهم عنده قراءة النبي

لانهم

عليه السلام



عليه السلام واخذهم عنه شفاهة وسالم هو مولى ابي حذيفة قال الطاهر هذا مما قبل
المصنف فكره لئلا يذهب الوهم الى سالم اخر كان من اهل الصفة يقال له سالم بن عبيد الاشجعي
فكان ينبغي ان يقيد معاذا وعبد الله لئلا يذهب الوهم الى معاذ بن عفراء و
الى العبادلة الاخر وانما اقتصر على مجرد اسمائهم لشهرتهم بحذاقة القرآن او
لتوضيحه عليه السلام في حديث اخر وهو خذوا القرآن من اربعة من ابن مسعود
وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى ابي حذيفة ثم يحتاج الى بيان سالم

خذوا عني م

م عبادة بن الصامت رضه روى صلعم عنه خذوا عني كرره للتأكيد فقد جعل
الله لهن سبيلا وفيه بيان لحكم الموعود في قوله فامسكوهن في البيوت حتى
يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبي عليه السلام ان ذلك
السبيل هو قوله عليه السلام البكر بالبكر اراد به غير المحصن جلد مائة ونفي سنة
احتج الشافعي على اثبات النفي مع الجلد وذهب ابو حنيفة واصحابه الى نفي النفي
هو واجعلوا الحديث منسوخا كآخره وهو قوله عليه السلام والثيب بالثيب
جلد مائة والرجم فان الجلد منسوخ فيهم ووجب عليه الرجم لان النبي عليه السلام
رجم ماعزا ولم يجلده اعلم ان قيد البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس للشرط
بل خارج على الغالب لان حد البكر الجلد سواء زنى ببكر او ثيب وحد الثيب الرجم
سواء زنى بثيب او بكر م عمران بن حصين رضه روى صلعم عنه خذوا ما
عليها ودعوها فانها ملعونة تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث
لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة م ابو سعيد رضه روى صلعم عنه خذوا ما وجدتم و
ليس لكم الا ذلك ليس معناه ابطال حق الغرماء فيما بقي من ديونهم عليه بل معناه ليس لكم
الآن الا هذا وليس لكم حبسه ما دام معسرا يعني ما تصدق وتفضل خذوا قاله لاصحاب
الحق لرجل اصابه خسران بسبب الآفة في ثمار ابتاعها اي اشتراها فلم يبلغ ذلك
وفاء دينه يعني لم يف دينه بما جمع من الصدقة فالمراد الغرماء ق عائشة رضه اتفقا
على الرواية عنها خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا تقدم بيانه في
الباب السابع في حديث عليكم من الاعمال بما تطيقون ق زيد بن خالد رضه اتفقا
على الرواية عنه خذها قاله لمن سأل عن ضالة الغنم فانما هي لك او لاخيك او
للذئب يعني انها ضعيفة مترددة بين ان تأخذها انت او صاحبها او اخوك
الذي تركتها او الذئب ولكن ذلك ضالة الابل فانها لا تضيع باكل الذئب فينبغي ان

ان لا نوخذ يعني ضالة الغنم ق جابر رضه انتقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي
في سفر فسرنا معه حتى نزلنا واديا افيح فذهب عليه السلام يقضي حاجته فاتبعته باداوة
فنظر عليه السلام فلم ير شيئا يستتر به واذا شجرتان بشاطئ الوادي فانطلق الى احديهما
فاخذ بغصن فقال انقادي علي باذن الله فانقادت معه حتى جاء فقال التئما
علي فالتأمتا فلما قضى حاجته افترقتا فاتينا العسكر فطلب مني الماء للوضوء فلم اجد
في الركب قطرة فقال انطلق الى فلان بن فلان الانصاري فانطلقت اليه فوجدته
قطرة في مزادته وهي الظرف الذي يحمل فيه الماء فاتيته عليه السلام فاخبرته فقال اذهب
فأتني بها فاخذها بيده فجعل يتكلم بشيء لا ادري ما هو فقال عليه السلام خذ يا جابر
فصب علي وقل بسم الله فصببتها عليه فقلت بسم الله فرأيت الماء يفور من بين
اصابعه فاتى الناس فاستقوا حتى رووا يعني ماء ثم ضعفوا حين كانوا في غزاة ...
والراء المعجمتين وبالمد المزادة لانصاري وفيه جواز الاستعانة بالغير ق عائشة رضه
انتقا على الرواية عنها ان فرصة قال لامراة سالت النبي عليه السلام عن كيفية غسلها عند
الطهر الفرصة بكسر الفاء واسكان الراء وبالصاد المهملة هي القطعة من شيء بكسر الميم
الطيب المعروف ويروى بفتحها وهي قطعة من جلد بعير ذكر القاضي ان فتح الميم رواية الاكثرين
وقال النووي الصواب كسرها ويروى ممسكة بضم الميم وتشديد السين اي قطعة من
صوف او قطن او نحوهما مطيبة بالمسك وهذه الرواية يقوي قول النووي تطهري
بها وان تجد مكانا تسوق اي تطيب وجدت ق عائشة رضه انتقا على الرواية عنها
خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي ولدك وبرواية خذي ما يكفيك وولدك
بالمعروف قاله لهند بنت عتبة امراة ابي سفيان حين قالت يا رسول الله ان ابا
سفيان شحيح لا يعطيني ما يكفيني وبني فهل علي جناح ان اخذت من ماله بغير علمه
ق ابن عباس انتقا على الرواية عنه دعوني فالذي انا فيه خير تقدم بيانه ومعنى كونه
خيرا في حديث ايتوني بكتاب واوصيكم بثلث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب
اشتغاله بما لله تعالى اي المشركين لا يمكنون من السكنى في الحجاز لو دخلها احدهم
ومات فيه فيخرج منها ان دفن فيه وجوز ابو حنيفة سكناهم فيها وهو لا يعلم المذكور في
الفقه فاجيزوا الوفد سواء كان مسلمين او كفارا بنحو ما كنت اجيزهم اي يعطي
ما كنت اكرمهم بالضيافة تطييبا لقلوبهم وترغيبا لغيرهم قال وسكت عن الثالثة
الفصيح قال لابن عباس ومن سكت للنبي عليه السلام او قالها فانسيتها قال المهلب

في شرح



في شرح صحيح مسلم القائل هو سعيد بن جبير وهو الذي روى الحديث عن ابن عباس فعلى هذا
ضمير قال لسعيد وضمير سكت لابن عباس قال المهلب الثالثة هي تجهيز جيش اسامة وقال
القاضي يحتمل انها قوله عليه السلام لا تتخذوا قبري وثنا يعبد هذا من قول سليمان بن
ابي مسلم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه دعوني ما تركتكم هذا من تتمة الحديث الذي
ذكر في الباب الخامس وهو لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم يعني اتركوني من
الاستقصاء مدة تركي اياكم بالامر والنهي قيل فيه دليل على ان الاصل عدم الوجوب انما
اهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم انما صار سببا للهلاك لانها
من امارات التردد في المبعوث وسوء الظن به لان الله بعثهم ليوقف مصالح الناس
فلا يجوز لهم ان يسكتوا عن بيان ما وجب عليهم عند الحاجة فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه
واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم قال النووي هذا من جوامع الكلم يدخل
فيه كثير من الاحكام كمن عجز عن بعض اركان الصلاة او بعض اعضاء الوضوء يأتي بما قدر في
اشباهه حجر ق جابر رضه انتقا على الرواية عنه دعوها فانها منتنة يعني قبيحة
يجتنب في الشرع كما يجتنب الشيء المنتن يعني دعوى الجاهلية تقدم تفسير دعوها اي
اتركوا دعوى هي كدعوى الجاهلية اي قول يا للانصار هذا تقدم حين كسع
المهاجري بسين مهملة مخففة الكسع ضرب موخر الانسان بالرجل او باليد يا للانصار
اللام فيه للاستغاثة وقال المهاجر يا للمهاجرين فان قلت جاء في رواية مسلم ان النبي عليه السلام
لما سمعه ان غلامين تنازعا وكسع احدهما الاخر قال عليه السلام لا باس وهذا يخالف الحديث
المذكور قلنا معناه لم يحصل في هذه القضية باس مما كنت خفته من فساد عظيم وليس معناه
ان فعله جائز لا باس به خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه دعوه واريقوا على بوله
سجلا بفتح السين وسكون الجيم الدلو اذا كان فيه ماء قل او كثر من ماء هذا عطف على
سجلا يعني الماء او ذنوبا من ماء وهو الدلو الملان هذا يجوز ان يكون شكا من
الراوي وان يكون تخييرا من الرسول والاول اوجه تقدم على وجه تطهير ذلك
الموضع باراقة الماء في الباب الثالث في حديث اخر
لا تزرموه فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين يعني بعث رسولكم
ميسرا فينبغي ان تكونوا كذلك كما قال عليه السلام في حديث اخر ان الله بعثني
ميسرا لا معسرا الخطاب لامته بالتبعية للخطاب وفي بعض النسخ هذا الحديث مرقوم
بعلامة ق لكن الصحيح انه مختص بعلامة خ وفي الجمع بين الصحيحين انه مذكور في افراد

البخاري ق ابن عمر رضه وتمه فان الحياء من الايمان رقمه المص بعلامة ق لكن
لفظ دعه غير مذكورة في صحيح مسلم وانما وقعت في البخاري قال الرجل كان يعظ اخاه
في الحياء قال الشارح معناه ينصحه في ترك الحياء لكن هذا غير مناسب لقوله عليه السلام
دعه بل الوجه ما قال الطيبي من ان معناه يعاتبه في فعل الحياء وما قال النووي
من ان معناه ينهاه عنه الظاهر في فعل الحياء وكفه منه تقدم معنى كون الحياء
من الايمان في باب شعب الايمان في حديث ان الحياء من الايمان ق ابو سعيد رضى الله تعالى
الرواية عنه قال كنا عند رسول الله عليه السلام يقسم من ذهب فقال عمر ائذن لي اضرب
عنقه فقال عليه السلام دعه فان له اصحابا يعني سيأتي قوم يكونون على موافقته
في سوء سيرته وطريقته يحقر احدكم صلوته يعني يقللها مع صلوتهم وصيامه مع
صيامهم يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم جمع ترقوة بفتح التاء وهي العظم الذي بين
ثغرة النحر والعاتق يعني ان قرائتهم لا تصل من السنتهم الى قلوبهم فلا يعملون بالقرائة
لانه انما يمر على لسان المؤمن ويستقر في قلبه بخلاف المنافق فانه يمر من قلبه ويستقر
في لسانه يمرقون اي يخرجون من الاسلام يعني من طاعة الله وطاعة الامام كما يمرق السهم
من الرمية بتشديد الياء اي الدابة المرمية ينظر الى نصله وهو حديدة متصلة بطرف السهم
فلا يوجد فيه شيء متأثرة وموثرة فكذا اذا نظرت الى قلوبهم المتأثرة والموثرة لا يوجد
فيها اثر مما شرع فيه من العبادات ثم ينظر الى رصافه بكسر الراء وبالصاد المهملة عصب يلوى على
مدخل النصل واحدتها رصفة بالتحريك فلا يوجد فيه شيء وهي ظروف يجري فيها الفسح
والضيق فكذا صدورهم التي هي مجاري الاوامر ومحال الانشراح من تحمل مشاق
التكاليف ثم ينظر الى نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وتشديد الياء ما يكون من السهم
بين الريش والنصل فلا يوجد فيه شيء وكذا ابدانهم المتحملة لتكاليف الشرع اذا نظر
اليها لا يرى فيها فائدة ولا في سيماهم اثر ثم ينظر الى قذذه جمع قذة بضم القاف والدال
المعجمة وهي ريش السهم فلا يوجد فيه شيء وهي كالالة للسهم وكذا لا يحصل في الاثم
اثر مثل ما يحصل لاهل السعادة قد سبق الفرث والدم الجملة حال عن فاعل يمرق الفرث
السرجين ما دام في الكرش حاصله انه عليه السلام شبههم في دخولهم في الاسلام وخروجهم
عنه غير متعلق بهم شيء منه بسهم اصاب الرمية ونفذ منها غير متعلق له شيء من فرث او دم
لسرعة نفوذه ايتهم اي علامتهم انه يكون فيهم رجل اسود احدى عضديه مثل ثدي المرأة
او مثل البضعة ... بفتح الباء الموحدة وسكون الضاد المعجمة وبالعين

المهملة

المهملة قطعة اللحم تدردر بالدالين المفتوحتين وبالراء المهملة الساكنة اي تتردد
يعني تتحرك يخرجون على خير فرقة بكسر الفاء اراد بهم عليا واصحابه ويروى على حين
غفلة من اهلها وفي الحديث بيان ان من يعطي لا يقتل فان قلت قد جاء في رواية اخرى
من هذا الحديث لئن ادركتهم لاقتلنهم وهذا يدل على جواز قتلهم فما التوفيق قلنا
جواز قتلهم مشروط بان يخرجوا على الامام ويفارقوا الجماعة ولم يكن ذلك الشرط موجودا
حين قال النبي عليه السلام دعه وانما وجد بعد النبي عليه السلام بسبع وعشرين سنة اعلم
ان الحديث مرقوم في بعض النسخ برقم خ وفي بعضها برقم ق والثاني اولى وهكذا ذكر
في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه ق جابر رضى الله تعالى الرواية عنه دعه لا يتحدث
الناس ان محمدا يقتل اصحابه قال لعمر حين قال دعني اضرب عنق هذا المنافق يعني
عبد الله بن ابي بعد ما تبين نفاقه بقوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل
مريدا من الاعز نفسه ومن الاذل رسول الله وفيه بيان ... على جفاء المنافقين مع عفوه
عنهم لئلا يرغب غيرهم في الاسلام واما العفو عنهم بعد ظهور الاسلام فغير جائز وقيل نسخ
بقوله تعالى جاهد الكفار والمنافقين والقول الثالث انه يعفى عنهم ما لم يظهروا نفاقهم
فاذا اظهروا فاقتلوا ق المغيرة بن شعبة رضى الله تعالى الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام
يتوضأ فافرغ عليه من الاداوة فمسح براسه فاهويت لانزع خفيه فقال دعهما
فاني ادخلتهما طاهرتين ثم مسح عليهما يعني الخفين قال له وفيه جواز المسح عليهما
اذا كانا ملبوسين على طهارة ق عائشة رضى الله تعالى عنها قالت سالت
النبي عليه السلام امراة ... تغتسل المرأة اذا احتلمت وابصرت الماء فقال
عليه السلام نعم فاردت منعها يعني تربت يداك فقال عليه السلام دعيها وهل
يكون الشبه الا من قبل ذلك اشارة الى الماء فاذا علا ماؤها ماء الرجل اشبه
الرجل الى المعلوم اخواله ... واذا علا ماء الرجل ماءها
اشبه اعمامه خ سلمة بن الاكوع رضه قال امر النبي عليه السلام على نفر من قبيلة اسلم
ينتضلون فقال ارموا بني اسماعيل هكذا ذكر في الصحيح البخاري وفي الجمع بين الصحيحين في
افراد البخاري وفي جامع الاصول والمص روى ارموا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا
لعله وجد هكذا رواية وفيه كتاب الرمي ق جابر رضى الله تعالى الرواية عنه
قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك ولا ننعم به عينك فاتى
النبي عليه السلام فذكر له ذلك فقال عليه السلام سم ابنك عبد الرحمن قال له ق عمر بن

فقال رجل يا رسول الله اعدل ح

اذا نظرت اليها لم تر فيها اثر الانشراح ح

يخرجون على حين فرقة من الناس يعني حين تشتت امر الناس واضطراب احوالهم ... وحضر الدين ...

اتفقا

ابي طلحة رضه على الرواية عنه سمّ الله وكل بيمينك وكل مما يليك قال العلماء كان [illegible]
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال نادى رجل رجلا بالبقيع يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله
عليه السلام فقال اني لم اعنك يا رسول الله بل دعوت فلانا فقال عليه السلام سموا باسمي
ولا تكنوا بكنيتي النهي للتنزيه وقيل للتحريم والظاهر من الحديث ان المنهي هو التكني بكنيته
مكروه وفي الجمع بين اسمه وكنيته اشكال لهذا قال مالك هذا الحكم مختصا بحياته وقال
لم باق بعده ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف
من تمام الصلوة اي من محاسنها يقال المحسن متمّمه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه سيروا
هذا جمدان بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف على ليلة من المدينة قال المازري وعليه رسول
عليه السلام سبق المفردون نقله القاضي بكسر الراء وتشديدها وغيره بتخفيفها ومعناه
في اللغة جعل الشيء فردا قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا
والذاكرات اي كثير الذكر يقولوا من المفردون لانه مقصودهم من النبي عليه السلام كان ان
يبين لهم ما المراد من الافراد فالتزيين لا ببيان من يقوم به الفعل فبيّنه عليه السلام بقوله
الذاكرين الله كثيرا يعني المراد من الافراد هنا ان يجعل الرجل نفسه فردا ممتازا بذكر الله تعالى
والاشتغال بالطاعات في الاعتزال عن الناس ورفض الشهوات او معناه يجعل الله
فردا بالذكر بان يذكر معه غيره فالمراد من كثرة ذكره ان لا ينساه على كل حال الا الذكر بكثرة
اللغات فيه في هذا التعبير اشارة الى ان الذاكر في الحقيقة لا يذكر مع الله غيره كما قال
واذكر ربك اذا نسيت قيل معناه اذا نسيت ما سوى الله قال الطيبي هذا الجواب من
الاسلوب الحكيم يعني دعوا السؤال عن هذا لان معنى الافراد ظاهر وسألوا عن اوصاف المفردين
السابقين الى الخيرات الى ما كان لهم وهذه التوجيه على تقدير ان يجعل ماهيته سؤالا
عن المعنى ويمكن ان يقال ان ما سأل به عن الوصف ايضا كان معلوما نحو بسبق
ان المراد بالافراد الطاعات فاقوا غيرهم وصفهم وفي ذكره عليه السلام هذا الكلام عقيب
قوله هذا جمدان لطيفة وهي ان جمدان كان منفردا لم يكن مثله كذا هؤلاء السادات
منفردون ثابتون على السعادات م علي رضه روى مسلم عنه تشققتها خمرا بين
وهي كجبل المراة على راسها الستر فيكون حالا مقدرة بين الفواطم يعني
اهداه الحلة يسلمه رسوله الى رسول عليه السلام الكيدر بضم الهمزة وفتح الكاف ملك
دومة بضم الدال المهملة موضع قريب من تبوك قال الراوي لعلي الفواطم احداهن
فاطمة الزهراء والثانية فاطمة بنت اسد ام علي والثالثة فاطمة بنت حمزة ان اقرب

المص

مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه وكنيته ويمكن ان يقال مجرد التكني بكنيته ح

اي من محسناتها يقال لحسن الشيء متممه بيان

باشتن السعادات خ

الظرف صفة للخمر يعني حال كون المشقوق مقدرا ان يكون خمرا حاصلة بين الفواطم ح



المص بثبوت الاختلاف في عدد الفواطم قال بعض هن اربع والرابع امرأة عقيل
بن ابي طالب والصحيح انهن ثلث م عمرو بن عبسة رضه روى مسلم عنه صل صلوة
الصبح ثم اقصر عن الصلوة اي امسك نفسك عنها حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية
الثانية بدل عن الغاية الاولى وفي بعض النسخ حين تطلع فانها تطلع حين تطلع بين
قرني الشيطان مر توجيهها انفا وقيل معناه ان الشيطان يدنو راسه الى الشمس في وقت
الطلوع والغروب جانبا رأسه اي يعبد والجبهة فنهى النبي عليه السلام في ذلك الوقت
تحرزا عن التشبه الكفرة وحينئذ يسجد لها الكفار وهم عبدة الشمس كانوا يعبدونها
في هاتين الوقتين وقيل قرناه وهم اتباعه الذين بعثهم لاغواء الخلق
واتباعه المبعوثون للاضلال ودفع الزنادقة والقول الاول اقوى وقيل القرن
فان قلت معنى النهي هنا بارتفاع الشمس وفي حديث ابن عمر رضهما قال عليه السلام اذا بدا
حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تبرز فما التوفيق قلنا المراد ببروزها بالارتفاع
لانه ظهور قرصها ثم صل فان الصلوة مشهودة يشهدها الملائكة وكتب اجرها
محضورة يحضرها اهل الطاعة حتى يستقل الظل يعني لا يبقى الظل مائلا الى المشرق
والمغرب خص الرمح بالذكر لان العرب اهل بادية اذا ارادوا ان يعلموا انتصاف
النهار ركزوا الرمح في الارض ثم نظروا الى ظلها ثم اقصر عن الصلوة فان
حينئذ تسجر على بناء المجهول وتشديد الجيم اي يوقد جهنم ان محذوف ويحتمل ضمير
الشان جهنم فاذا اقبل الفيء اي اخذ في الازدياد وحصل الظل بعد حتى
زال الشمس فصل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ثم اقصر
عن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان وحينئذ يسجد لها الكفار وفي
الحديث بيان الاوقات الصحيحة بعضها اوقات فاسدة خ عمران بن حصين
رضه روى عنه صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قاله لما سأل
عن الصلوة وكان به مرض استدل بعض على ان الصلوة مستلقيا لا يجوز لانه
عليه السلام لم يذكره قلنا الحديث ساكت عنه فكيف يدل على عدم جوازها ق عبد الله
بن مغفل رضه اتفقا على الرواية عنه صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة
المغرب صلوا قبل صلوة المغرب قال في الثالثة لمن شاء انما ذكره دفعا لتوهم
انها واجبة لتكرار الامر فيه كراهية ان يتخذها الناس سنة ق خباب بن الارت
رضه اتفقا على الرواية عنه قال قتل مصعب بن عمير يوم احد فلم يوجد له شيء يكفن

آخر

بالرمح

في الاخرى فكنا اذا وضعناها على راسه خرجت رجلاه واذا وضعناها على رجليه
خرج راسه فقال عليه السلام ضعوها يعني ضعوا النمرة وهي شملة مخططة يشبه
لونها النمر لما فيها من السواد والبياض مما يلي راسه واجعلوا على رجليه من الاذخر
يعني مصعب بن عمير بالعين المهملة فيهما وفتح العين الاولى وفتح الميم في الثانية تجيء
تصغير للتعظيم المجرورة حتى استشهد باحد وفيه جواز الاقتصار على ثوب واحد عند
الضرورة وفائدة التحرير حرمة على الدين لا لله عليه السلام لم يسئلهم دكينة م سعد بن
ابي وقاص رضي روى مسلم عنه ضعه من حيث اخذته قاله يعني سيفا استوهبه
من الغنائم قال الراوي فلما جاوزت قليلا نزلت يسألونك عن الانفال الاية
فقال عليه السلام يا سعد انك سألتني السيف وليس لي وانه قد صار لي فخذه روي
انه عليه السلام شرط لمن كان في البدر ان ينفل فاختلف الشبان والشيوخ فيما شرط
لهم من التنفيل قال الشبان نحن المقاتلون وقال الشيوخ نحن كنا ردءا لكم وقالوا
لرسول الله المغنم قليل والناس كثير فلا ينبغي ان اعطى ما شرط لهم واختلفوا ايضا
في ان الحكم في قسمتها لمن للمهاجرين ام للانصار فنزلت يسألونك عن الانفال الاية
وهي قل الانفال لله والرسول فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم يعني قل لهم ان
الامر في قسمته مفوض الى رسول الله ومقتضى الحكمة ان لا يستاثروا ما شرط لهم
بل يقسم بينهم على السوية ويحكم به النبي عليه السلام كيف شاء وللامام ان ينفل من خمس
وقيل من المغنم م عثمان بن ابي العاص رضي روى مسلم عنه ضع يدك على الذي يالم
من جسدك وقل بسم الله ثلثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر
ما اجد لي من الوجع واحاذر اي اخاف قاله وهذه الرقية لم يكن مخصوصا بل
فعلها الصحابة رضي بانفسهم ق م ام سلمة رضي اتفقا على الرواية عنها طوفي من وراء
الناس وهي راكبة لما امرها بالطواف هكذا لان السنة في النساء التباعد عن الرجال
او الخوف ان يتاذى واحد بدابتها قاله لها لما قالت اني اشتكي وفيه جواز طواف
المعذور راكبا م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه عوذوا بالله من فتنة المحيا
الممات تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا تشهد احدكم ق جابر رضي اتفقا
على الرواية عنه غطوا الاناء واوكوا السقاء الايكاء شد راس السقاء بالوكاء وهو خيط
يشد به السقاء او غلقوا الباب واطفئوا السراج فان الشيطان لا يحل
لا يحل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء قال بعض الفضلاء المراد بالشيطان هنا

من عذاب الله عوذوا بالله
من عذاب القبر عوذوا بالله
من فتنة المسيح الدجال عوذوا
بالله

شيطانا



شيطان الانس لان غلق الابواب لا يمنع شياطين الجن ويحتمل ان يراد بالغلق
الغلق
المذكور مع ذكر اسم الله بدليل حديث آخر اغلقوا واذكروا اسم الله وخمروا آنيتكم و
اذكروا اسم الله عليها فيجوز ان يكون من جميع المهمات ممنوعا ببركة التسمية خص الباب
بالذكر لكونه موضع الدخول فان لم يجد احدكم يعني ما يغطي به الاناء الا ان يعرض
بكسر الراء اي يضع على انائه عودا او غيره ويذكر اسم الله عليه اي على وضعه بالعرض
فليفعل فان الفويسقة هذا تعليل الفقرة اطفئوا وهي تصغير الفاسقة والمراد
بها الفارة لخروجها من جحرها وافسادها تضرم بضم التاء وكسر الراء وبالضاد المعجمة
اي توقد على اهل البيت بيتهم م جابر رضي غطوا الاناء واوكوا السقاء فان
في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء بالجر عطف على اناء
ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء اي ينزل بعضه قال المظهر من شرب ماء نزل
فيه من الوباء يهلك فالاولى والاحتياط التفويض الى الشارع بمعرفة ما يحل المراد من
الوباء ومن ولده ومروره قال الليث بن سعد فالاعاجم عندنا يتقون ذلك في
كانون الاول شهر على لغة العجم غير منصرف الاقدة قال صاحب التحفة رقم في
هذا الحديث بعلامة مسلم وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند
جابر م جابر رضي روى مسلم عنه غيروا هذا اشارة الى ابي بكر لما اتي
يوم الفتح وكان راسه ابيض واجتنبوا السواد قال الحميدي اتي بابي قحافة يوم
فتح مكة وكان راسه ثغامة الامر بالتغيير للندب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
حديث ان اليهود والنصارى خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه فر من المجذوم
كما تفر من الاسد تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث انا فرط بعضكم فارجع لم
يصل سنده بهذا الحديث يعني ذكره البخاري منقطعا ولم يصل سنده الى ابي
هريرة الى النبي عليه السلام بان حذف بعض الرواة من وسط سلسلة الاسناد خ ابو
موسى رضي روى البخاري عنه فكوا العاني اي خلصوا الاسير من يد العدو واطعموا الجائع
وعودوا المريض وهذه الاوامر للوجوب اذا اشتغل بها بعض سقط عن الباقين
م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا مني دماءهم واموالهم الا بحقها يعني
يجوز اخذ اموالهم وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله يعني يثيبهم الله ان كان
ذلك باخلاص والا يواخذهم قاله لعلي يوم خيبر حين اعطاه الراية م ابو هريرة رضي

ستجي

روي م عنه قاربوا يعني اقتصدوا في الامور كلها واتركوا الغلو والتقصير يقال قارب
فلان في امره اذا اقتصد وسددوا اي اطلبوا امر الله في اموركم السداد و
هو الصواب م جويرية رض زوجة النبي عليه السلام روى مسلم عنها قربيه فقد
بلغت محلها قاله لها لما دخل عليها فقال عليه السلام هل من طعام فقالت لا الا عظم
من شاة اعطيت مولاتي من الصدقة يعني عظما من شاة تصدق بها على مولاتها فقربيه اعطيه
على انه [illegible] مولاتها من الصدقة انما قال قربيه ولم يستاذن من مولاتها لعلمه
عليه السلام ان قلبها يطيب بكلامه مر بيان الحديث في الباب الثاني في حديث انها قد بلغت
محلها م طارق بن اشيم رض روى مسلم عنه قل اللهم اغفر لي وارحمني وعافني
وارزقني فان هؤلاء تجمع لك دنياك وآخرتك قاله لرجل قال يا رسول الله كيف
اقول حين اسأل ربي م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه قل لا اله الا الله
وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول
ولا قوة الا بالله العلي العزيز الحكيم قال اي الاعرابي فهؤلاء لربي اي هذه الكلمات
في حق الله لانها اوصافه فما لي اي ما الذي اذكر في حقي قال قل اللهم اغفر لي وارحمني
واهدني وارزقني وعافني شك الراوي في عافني قاله لاعرابي جاءه فقال علمني
الله علمني كلاما اقوله م حذيفة رض روى م عنه قم يا حذيفة فائتنا بخبر القوم قاله
ليلة الاحزاب سبق بيانه في الباب السابع في حديث الا رجل يأتينا بخبر القوم م
رض قم يا نومان وهو كثير النوم قاله صبيحة ليلة الاحزاب تقدم ايضا ذكره هنالك
خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك
كما صليت على ابراهيم فان قلت كيف يطلب لنبينا عليه السلام صلوة تشابه صلوة ابراهيم
وصلوة الله على نبينا اعلى واوفر من صلوته على ابراهيم قلت التشبيه في اصل الصلوة لا في
قدرها ووصفها كما قيل في قوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه في فرضية
اصل الصوم لا عدده فان قلت الصلوة لابراهيم حاصل لرسولنا عليه السلام فكيف
يكون مسئولا له قلت اصل الصلوة كان ثابتا لرسولنا فاذا انضم اليه مثل صلوة ابراهيم
يكون المجموع زايدا على صلوة ابراهيم عليه السلام وبارك على محمد اي اثبت عليه ما اعطيته
من التشريف والكرامة وآل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم ق ابو حميد الساعدي
رض اتفقا على الرواية عنه قولوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته هذا الحديث
قاله عليه السلام حين قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك وعلى اهل بيتك كما صليت

على ابراهيم



على ابراهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم
انك حميد مجيد وفيه جواز الصلوة على غير النبي عليه السلام بالتبعية فلا يقال اللهم
صل على ابي بكر فان قلت الصلوة من الله بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جائز لكل مسلم
فلم لم تجز الصلوة على غيره قلنا لان امثال هذا توقيفية لم ينقل من السلف استعمالها
في غير النبي عليه السلام كما يقال قال الله عز وجل ولا يقال النبي عليه السلام عز وجل وان
كان عليه السلام عزيزا جليلا عند الله فان قلت قوله عليه السلام اللهم صل على آل ابي اوفى يدل
على جواز استعمالها في غيره قلنا الصلوة بمعنى التعظيم لا يقال لغيره واما اذا كانت
بمعنى الدعاء فيقال استقلالا وقوله اللهم صل على آل ابي اوفى من قبيل الثاني او
نقول انه مما خص النبي عليه السلام بدليل ان السلف لم يستعملوها مطلقا والسلام
كالصلوة فلا يقال ابو بكر عليه السلام م ام سلمة رض روى مسلم عنها قولي اللهم اغفر لي
وله واعقبني منه عقبى حسنة اي اعطني عقيبه من هو خير منه قاله لها حين مات ابو سلمة
قالت فقلته فاعقبني الله من هو خير منه محمد م انس رض روى مسلم عنه قوموا الى
جنة يعني الى سبب دخولها وهو القتال لاعلاء كلمة الله عرضها السموات والارض
يعني عرضها كعرض السموات والارض والمراد وصفها بالسعة فشبهت بما هو
ما علمه الناس من خلقه خص العرض بالذكر لانه في العادة ادنى من الطول قاله
حين دنى المشركون يوم بدر ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال لما
حاصر النبي عليه السلام بني قريظة فطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل
عليه السلام اليه فجيء به على حمار فلما دنى قال عليه السلام قوموا الخطاب
للانصار يعني الحاضرين منهم ومن المهاجرين الى سيدكم هذا يقوي القول
الاول لانه كان سيدا للانصار او الى خيركم شك من الراوي قيل هذا القيام
للتعظيم اذ لو كان للاعانة لامر بقيام واحد او اثنين فيدل على ان التعظيم بالقيام
جائز لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء وقال الطيبي هذا القيام ليس للتعظيم
لما صح ان النبي عليه السلام قال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم بعضهم بعضا بل كان للاعانة
على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم وما
روي انه عليه السلام قال لعكرمة ولعدي فعلى تقدير صحته محمول على تأليفهما له
عليه السلام لكونهما سيدي قبيلة او على معنى آخر كما اقتضته الحال وقال الشيخ
ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي لفظ سيدكم

اشعار لذلك بهم يعني سعد بن معاذ فقعد عند النبي عليه السلام فقال اي النبي عليه السلام
لسعد ان هؤلاء اي اهل بني قريظة نزلوا على حكمك تقدم ذكره بيانه في الباب الخامس
في حديث يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه
قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع ويروى عند نبي تنازع قاله في مرض موته لما اختلفوا
في الخلافة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء
المعجمة وقيل بكسرها بتنوين وغير تنوين كلمة اعجمية عربت تستعمل لزجر الصبي يعني
بعني ارم بها اما علمت هذا تعجب منه عليه السلام كانه قال للحسن كيف خفي عليك
مع ظهور تحريمها انا لا تحل لنا الصدقة ويروى لا تحل لنا الصدقة قاله للحسن بن علي
حين اخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه وفيه تحريم الصدقة لنسل وان الصغار
ينبغي ان يحفظوا من الحرام كالكبار ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه كلوا فاني اناجي
من لا تناجي المناجاة المسارة في الخبر والخطاب يعني الثوم المطبوخ الذي قرب اليه
عليه السلام بهذا التغير المتغير كلوا قاله لرجل من اصحابه وفيه اباحة اكله ق ابن عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامي يعني الضب تقدم الكلام عليه في الباب
الثاني في حديث اذا امة من بني اسرائيل ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كلوا من الاضاحي
ثلثا اي في ثلثة ايام ولا تاكلوا فوقها هذا منسوخ بما قبله ذكرناه من قبل وهو قوله
عليه السلام نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلثة فامسكوا ما بدا لكم خ ابن عمر رضه روى البخاري
عنه كن في الدنيا كانك غريب وفيه اشارة الى ان المؤمن ينبغي ان يختلط بالناس
قليلا ويكون منهم خائفا او عابر سبيل او كانك عابر سبيل او هذه بمعنى بل وفيه اشارة
الى ان الاخرة هي منزل المؤمن والدنيا ممره وسبيله كما قال تعالى وان الدار
الاخرة هي دار القرار اعلم ان في هذا التشبيه ترقيا من التشبيه الاول لان
الغريب قد يسكن في بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل وعد نفسك من
اصحاب القبور يعني قل في كل ساعة الان يحضرني الموت واغتنم الحالات وفيه
خ ابو ايوب رضه روى البخاري عنه كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وفيه ارشاد
الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم لا يسرفوا فما حاجتهم الى الاحتياج
الى الغير وفي هذا روي عن النبي عليه السلام النظر في المعيشة خير من بعض التجارة
فان قلت اليس قال عليه السلام لحفصة لا تحصي فيحصي الله عليك قلنا انما قاله لانها
كانت تحصي الطعام وتخفيه على الخادم واما الحفظ عن السرف فيما لا بد منه

فلبس



فالبس يعني م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه لقنوا موتاكم يعني ذكروا من هو قريب الى
الموت واذكروا عنده لا اله الا الله ليكون ذلك اخر كلامه كما جاء في الحديث من كان
اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وينبغي ان لا يقال له قل ولكن يذكر العلماء الا لكثار
منه عنده خوفا من ان يكره ذلك لغلبة ضيق حاله وشدة كربه والامر فيه للندب
وانما اقتصر على التهليل اشارة الى ان الايمان لابد فيه من الشهادتين م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه ليأخذ كل رجل براس راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قاله غداة
ليلة التعريس لما استيقظوا حر الشمس بعد فوات صلوة الصبح عنهم فان قلت كيف
حضرها الشيطان وفوات الواجب لم يكن بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون حضوره
ثابتا وقت النوم لعدم احتياطهم فيه وان لم يكن ثابتا وقت الفوت وفيه استحباب
الاجتناب عن موضع الفعل القبيح ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنه ليصل احدكم
نشاطه اي مدة فرحه ورغبته الى النوافل فاذا كسل او فتر قعد ويروى فليقعد
قاله عليه السلام حين راى حبلا ممدودا بين ساريتين فقال ما هذا الحبل قالوا حبل
زينب لعلها ان المصلي … الحديث الى عايشة رضه وغيرها الى … والله اعلم م جابر رضه
روى مسلم عنه ليصل من شاء منكم في رحله قاله يوم مطر اي ممطر في سفر وفيه
رخصة ترك الجماعة في المطر ابن عمر رضه انه اذن في ليلة ذات ريح وبرد ومطر
وقال في اخر ندائه الا صلوا في رحالكم م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ليلني بكسر
اللام وتخفيف النون من غير ياء قبلها ويجوز اثبات الياء مع فتحها بتشديد النون
ماخوذ من الولي وهو القرب وبعض الرواة يروونه بثبوت الياء وسكونها وهي
اما اشباع الكسرة كما في بعض الكتاب او تنبيه على الاصل كقراءة ابن
كثير انه من يتقي ويصبر منكم اولوا الاحلام جمع حلم بضم الحاء وهو البلوغ وقيل
هو العقل وقيل هو بكسر الحاء بمعنى الوقار والنهى بضم النون وفتح الهاء جمع نهية
وهو العقل فعطف النهى على الاحلام على التوجيه الثاني يكون جائزا لاختلاف
لفظها وتاكيدا في المعنى ويجوز ان يكون مصدرا كالهدى ثم الذين يلونهم اي يقربونهم
في الحلم والنهى ثم الذين يلونهم فيه بيان ترتيب الصفوف في الصلوة على سبيل التدريج
وهو ان يصف بعد الرجال المراهقون ثم الصبيان ثم النساء لان نوع الذكر اشرف
من الانثى واياكم وهيشات بفتح الهاء وسكون الياء وبالشين المعجمة اي مختلطات الاسواق
يعني لا تكونوا مختلطين كاختلاط اهل الاسواق فلا يتميز العالم عن الجاهل ولا الذكر

عن الانتشار وقيل معناه احذروا من ان تصلوا في الاسواق وفي الموضع الذي لا يوجد فيه
حضور من كثرة الاصوات م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قال بعث النبي عليه السلام بعثا الى
بني لحيان ليغزوهم فقال عليه السلام لذلك البعث لينبعث من كل رجلين احدهما والاجر
بينهما يعني ليخرج من كل قبيلة نصف عددها لينتصف في العدد ويكون الاجر بينهما اذا
اذا خلف احدهما الاخر في اهله بلا خيانة يعني في الجهاد بهذا النصف ما حصل فيه الاجر قال النبي
لحيان بكسر اللام وفتحها واللام في لبني يعني لاجل حي بعث اليهم بعثا اي جيشا
وهو الجيش ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها مروا ابا بكر يصلي بالناس تقدم
بيانه في الباب الثاني في حديث انكن لانتن صواحب يوسف خ ابن عباس رضه روى
البخاري عنه قال كان النبي عليه السلام يخطب يوما فرأى رجلا قائما فسأل عليه السلام عنه
فقالوا ابو اسرائيل نذر ان يصوم ويقوم في الشمس ولا يتكلم فقال عليه السلام مره فليتكلم و
ليستظل وليقعد وليتم صومه يعني ابا اسرائيل وفيه ان نذر ما لا قربة فيه لا يعتبر م
ابن عمر رضه روى مسلم عنه قال طلقت امرأتي وهي حائض فذكر ذلك الى النبي عليه السلام
عمر بن الخطاب يعني عمر المفضل لابنه فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر فيه دلالة على ان الطلاق
في حال الحيض واقع لانه عليه السلام امر بالرجعة وهي لا يتصور الا بعد الطلاق فيكون
حجة على ما قال بعض الظاهرية من انه غير ماذون فيه ثم تحيض حيضة اخرى فاذا
طهرت فليطلقها فان قلت الامر بالرجعة كان لدفع المعصية فما الفائدة في الامر
بتاخير الطلاق الى طهر بعد الطهر الذي يلي الحيض قلنا فائدته ان لا يكون رجعته
لاجل الطلاق مكروهة كما يكره النكاح للطلاق قبل ان يجامعها او يمسها بالجزم
عطف على قوله فليطلقها فانها العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء قيل اللام
في لها بمعنى في فيكون حجة لما ذهب اليه الشافعي من ان العدة بالاطهار اذ لو كانت
بالحيض لزم ان يكون الطلاق مامورا به فيه وليس كذلك قلنا اللام اي اللام ههنا
في لها هي للعاقبة كما في قوله فالتقطه ال فرعون ليكون لهم ق سهل بن سعد رضه اتفقا
على الرواية عنه مري غلامك النجار هذا خطاب لامرأة من الانصار يعمل لي اعوادا
اكلم الناس عليها فعمل منبرا له ثلث درجات م عائشة رضها روى مسلم عنها قالت
لا تحرمن المسجد قال لها تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ابي حميد باب
في بيان خ عائشة رضها روى البخاري عنها بعثت يعني اصحابه اصلابه يعني الجبلين الحرمين
من سبيع قريب بكسر القاف جمع قربة لم تحلل او كثيرها جمع الوكاء وهو الحبل الذي يشد به





القربة فيه بلا نية لانه حينئذ يكون طاهرا لعدم وصف الاستعمال ليعلى اهدى الى
اوصى الى الناس قال صاحب التحفة ثم في الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري ولكنه مذكور
في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند عائشة قال الحميدي اشتد وجعه في مرضه
الذي مات فيه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يسروا ولا تعسروا وسكنوا
ولا تنفروا قاله حين بال اعرابي في المسجد فهموا بضربه وفيه ندب مكارم الاخلاق
والنهي عن التقنيط من رحمة الله

## الباب العاشر

م عمر رضه روى مسلم عنه
لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الا مسلما تقدم
بيانه في الباب الثالث في حديث اعلموا ان الارض لله ولرسوله ق سهل بن
سعد رضه اتفقا على الرواية عنه لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه
يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يعني علي بن ابي طالب قاله يوم خيبر
تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث انفذ على رسلك خ ابو سعيد بن المعلى رضه
روى البخاري عنه لاعلمنك سورة هي اعظم السور في القرآن قال هي سورة
الفاتحة انما كانت اعظم مع قصرها لانها مشتملة على صفات الله العظمى وعلى
الدعاء وعلى ذكر شيء من القصص وليس سورة بهذه الصفة غيرها قاله م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس يعني من كون جميع الدنيا ملكا لي وقيل اي من
تصدقها لان الدنيا ليست عند الله مقدار جناح بعوضة خ الزبير رضه البخاري عنه
لان يأخذ احدكم احبله جمع حبل ثم يأتي الجبل فيأتي بحزمة من حطب على ظهره
فيبيعها فيكف الله بها وجهه اي يمنع الله بثمن تلك الحزمة ذلة من المسئلة وفي رواية
فيستغني بثمنها خير له من ان يسأل الناس اعطوه او منعوه م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص بضم اللام اي
تصل الى جلده خير له من ان يجلس على قبر المراد بالجلوس ما يكون للتخلي والحدث
وقيل ما يكون للاحداد بحيث يلازمه ولا يرجع عنه ق ابو هريرة رضه وسعد بن
ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنهما لان يمتلئ جوف احدكم قيحا حتى يريه
اي يفسده ماخوذ من قولهم وري القيح جوفه اي اكله خير له من ان يمتلئ
شعرا استدل بعض على كراهة الشعر مطلقا ولكن الجمهور على اباحته ثم المذموم
منه ما فيه كذب وفحش وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث يشغل عن الذكر

والنزاو فقد موم وقد ان يبتلي بشو اشاتة الميوا ثم يخلع ظلامه فيه ق كمال
بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه لا تمنح الرجل اخاه اي لا تعطيه عارية ارضه
خير له من ان ياخذ عليها خرجا معلوما بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء اي اجرة خ
سهل بن سعد رضه روى البخاري عنه لان يهدي الله بك رجلا واحدا قال لعلي
لما اعطاه الراية يوم خيبر خير لك من ان يكون لك حمر بسكون الميم جمع احمر النعم بفتحتين
يطلق على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها يعني الثواب في ان يهدي الله بك
ذلك رجلا اكثر من ثواب صدقة الابل النفيسة م ابو هريرة رضه قال عليه السلام
لتؤدن الحقوق اللام فيه جواب قسم مقدر والدال فيه مضمومة والفعل مسند الى
الذين خوطبوا به والحقوق مفعول وقيل الدال فيه مفتوحة على بناء المجهول والحقوق
قايم مقام الفاعل لكن هذا غير مستقيم لانه لو كان كذا لظهر الياء وقال لتؤدين الى اهلها
يوم القيمة حتى يقاد اي يقتص للشاة الجلحاء فهي بالجيم شاة لا قرن لها من الشاة
القرناء فهي التي لها قرن وفيه دلالة على حشر الوحوش كما قال الله تعالى واذا
الوحوش حشرت لكن القصاص فيها قصاص مقابلة لا قصاص تكليف ق ابو سعيد
اتفقا على الرواية عنه لتتبعن بفتح التاء الاولى وكسر الباء وضم العين سنن من كان قبلكم
شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموه تقدم بيانه في الباب
الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى ياخذ امتي ماخذ القرون قلنا يا رسول
الله اليهود والنصارى روي بالجر يعني اهل تتبع سنن اليهود وبالرفع خبر مبتدا
على تقدير حرف الاستفهام يعني من قبلنا هم اليهود قال فمن يعني فمن يريد بمن كان قبلكم
غير اليهود والنصارى فعلى هذا الاستفهام للنفي اي لا تتبعون بعد غيرهم ونبه بكلام النبي
من خفاء ذلك عليهم وفيه معجزة للنبي عليه السلام حيث كان كما اخبر ق النعمان بن
بشير رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام يسوي صفوفنا فخرج يوما
فقام حتى كاد يكبر فراى رجلا باديا صدره من الصف فقال عباد الله لتسون
صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم اي ليوقعن الله المخالفة والعداوة بينكم على
تقدير ترك التسوية بسبب تقدم بعضكم على بعض في الصف اعلم ان المذكور في
الصحيحين وكتب المصابيح وجامع الاصول او ليخالفن الله بين وجوهكم لعل المص
وجد رواية قلوبكم قال الامام الطيبي معنى مخالفة الوجوه مسخها وتحويلها الى صور
الحمار فيكون نحو الاصلي التهديد ويحتمل ان يراد بالوجوه القلوب ق ابن مسعود رضه





اتفقا على الرواية عنه لله افرح بتوبة عبده المراد من فرح الله رضاه ولا الكيفية
النفسانية المتحيلة في حق الله من رجل اي من رضا رجل نزل في ارض دوية بتشديد
الواو والياء جميعا منسوبة الى دو بفتح الدال وتشديد الواو وهي الصحراء التي لا
نبات فيها ورويت داوية بقلب الواو الاولى الفا مهلكة معه راحلته عليها
طعامه وشرابه فوضع راسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها
حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش او ما شاء الله قال ارجع الى مكاني الذي كنت فيه فانام
حتى اموت فوضع راسه على ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها زاده
وشرابه فالله اشد فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته وزاده اي من
فرح هذا الرجل بوجدان راحلته خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ليأتين على
الناس زمان لا يبالي المرء بما اخذ المال امن حلال ام من حرام وفيه تنبيه على اشتهار
الظلم وعدم التميز بينهما خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ليأتين على الناس زمان
لا يدري القاتل في اي شيء قتل ولا المقتول على اي شيء قتل وفيه تنبيه على كثرة القتال
وغلبة الاهواء خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ليحجن البيت وليعتمرن الفعلان
كلاهما على بناء المجهول بعد خروج ياجوج وماجوج فيه بكث الناس بعد خروجهم
سنين يحجون ويعتمرون فيها وفيه اشارة الى ان المؤمنين لا ينقطعون بعد خروجهم
حتى يقيموا الشرائع في زمان قريب من القيمة ق سهل بن سعد رضه اتفقا على
الرواية عنه ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا او سبعمائة الف الشك من
ابي حازم وهو من رواة الحديث متماسكون اخذ بعضهم بعضا لا يدخل اولهم
حتى يدخل اخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر وفيه بيان فضيلة هذه الامة
حيث يدخلون الجنة على هيئات متعددة وسعة باب الجنة ق ابن مسعود رضه
ليرفعن الي رجال منكم يعني ليتقدمن رجال منكم الى جانب حوضي عند حوضي في الموقف
حتى اذا اهويت لاناولهم يعني مددت يدي لاعطيهم من ماء اختلجوا دوني
على بناء المجهول اي قطعوا من دوني فاقول اي رب اصحابي يعني هم اصحابي فلاي
شيء يمنعون من ماء حوضي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك من المعاصي
والمفاسد قال صاحب التحفة رحمه الله فرح هذا الحديث بحمل مستوفي لكنه انون به البخاري
خ انس رضه روى البخاري عنه ليصيبن اقواما سفع بالسين المهملة والفاء اي علامة تغير
الوانهم من النار بذنوب اصابوها اي بسبب ذنوب فعلوها عقوبة مفعول ليصيبن
لهم

ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال لهم يعني في الجنة الجهنميون لطول مكثهم في جهنم
وفيه جاء في رواية انه يكون مكتوبا على جباههم عتقاء الله من النار فيمحو الله
ذلك الاسم عنهم بطلبهم اياه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم
عند الدعاء في الصلوة الى السماء او لتخطفن ابصارهم على بناء المجهول يعني احد الامرين
واقع اما الانتهاء عن الرفع المذكور او العذاب بخطف الابصار على تقدير ترك الانتهاء و
يجوز ان يكون كل من الخبرين بمعنى الامر ليمتنع اقوام عن الرفع والا ليخطف عنهم اي
ان يسلب ابصارهم او يكون الامر الثاني دعاء عليهم هذا وعيد شديد في النهي عن ذلك
في الصلوة واما في غيرها فكرهه بعضهم ولم يكرهه الاكثرون لان السماء قبلة الدعاء
وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحقة من عضو يقع العذاب به كما قال عليه السلام في
حديث آخر اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن ودعهم اي تركهم الجمعات او ليختمن الله
على قلوبهم اذا لم ينتهوا لان من خالف امرا من امر الله يظهر في قلبه نكتة سوداء فاذا
تكررت المخالفة تكررت النكات فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعد من الله ثم
قال عليه السلام ثم ليكونن من الغافلين يعني يكون معدودا من جملتهم الختم هو الطبع
والتغطية والمراد بها هنا اعدام اللطف واسباب الخير وقيل المراد به خلق
الكفر في قلبه فيكون محمولا على التهديد وفي بعض الفتاوى ترك الجمعة ثلث مرات
وقيل مرة يسقط العدالة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ليهلن اي ليرفعن الاهلال
رفع الصوت بالتلبية ابن مريم بفج الروحاء وهو بفتح الراء المهملة والمد موضع بين مكة والمدينة على ستة وثلثين
ميلا من المدينة الفج هو الطريق الواسع حاجا او معتمرا او ليثنينهما من التثنية
يريد مع لحوق النون المشددة اي ليجمعهما بين الحج والعمرة اراد به القران فصل في النفاق
وهو [illegible] من الشق وهو السرق ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
آية المنافق اي علامته ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن
خان تقدم الكلام عليه في الباب الثامن في حديث اربع من كن فيه كان منافقا خ
انس روى البخاري عنه قال جمع النبي عليه السلام الانصار فقال هل فيكم احد من غيركم
قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال عليه السلام ابن اخت القوم منهم استدل به بعض
علماء بان بنات الاخوة واولاد الاخوات الذين هم الصنف الثالث اولى من العصبات
والاخوال والخالات الذين هم من الصنف الرابع ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه

اجل

اجل بفتح الجيم وسكون اللام حرف تصديق لكنه لا يقع في جواب الاستفهام كما يقع نعم في
اوعك كما يوعك رجلان منكم الوعك اذى الحمى اي حرارتها قاله في مرضه حين قال له ابن
مسعود رضه يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا وهو شدة الحمى وحدتها بفتح الحاء
قال ابن مسعود رضه فقلت ان لك اجرين يا رسول الله فقال اجل ق ابو هريرة رضه احد
جبل يحبنا ونحبه احد مجاز عن موافقة حاله وهو انه لم يكن كموافقة المحب لمحبوبه
او مجاز بالحذف والمراد يحبنا اهله وقال المحققون انه حقيقة ولا بعد ان يجعل فيه
تمييز او محبة كما وضع الله محبته في الجذع حتى صرخ حنين الناقة لما فارقه النبي عليه السلام
شوقا اليه ومحبته فهو ونحبه يكون للمجازاة لان الحق ان نحب من يحبك او لان من
احب النبي عليه السلام احبه الله ومن احبه الله احبه احباء الله ويجوز ان يكون محبة
احد اياه اشارة الى محبة الله اياه مبالغة كانه اسكن محبته في ابعد الاشياء من صفة المحبة
وهو الجبل وقوله يحبنا اشارة الى محبة الله تعالى والجبل واسطة بين المحبين كما كانت
الشجرة واسطة بين الكليمين اعلم ان الشيخ وسم هذا الحديث بعلامة ق عن ابي هريرة
وهو متابع لصاحب الجمع بين الصحيحين وجامع صفة مصدر محذوف اي انبا الخلل اتيانه
صلصلة الجرس اي صوته وهو اشده علي يعني الوحي الحالي بهذه الصورة اشد
من اتيانه بصورة اخرى اعلم ان الوحي لما كان من العلوم الغيبية ضرب عليه السلام
مثلا في الشاهد بالصلصلة تيسيرا لهم في تصوره قال شارح المشكوة لا يبعد
ان يكون هذا الصوت على الحقيقة متضمنا للمعاني مدهشا للنفس لعدم مناسبتها اياه و
لكن القلب يشرب معناه فيفصم عني بفتح الياء وكسر الصاد اي يقطع الملك الوحي عني و
روي على بناء المجهول اي يقلع كرب الوحي عني الفصم بالفاء القطع بدون ابانة وبالقاف
القطع مع ابانة وقد وعيت ما قال اي حفظته واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني
فاعي اي احفظ ما يقول قاله حين سأله الحارث بن هشام كيف يأتيك الوحي م
ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اذنك علي ان ترفع الحجاب وتسمع سوادي بكسر السين
وبالدال المهملة اي سراري حتى انهاك من استماع المسارة قال الله
تعالى لا تدخلوا بيوت النبي عليه السلام الا ان يؤذن لكم جعل النبي عليه السلام لابن
مسعود اذنا خاصا به وهو انه اذا جاء يدخل عليه من غير استيذان بالقول وكان
غيره لا يدخل الا به وفيه فضيلة لابن مسعود خ ابو ايوب روى البخاري عنه ارب
ماله على وزن اجمل مبتدأ وله خبره وما زائدة للتقليل يعني دعوه فان له حاجة

الاصول عن كهل واخرجه
عن انس والله اعلم ق عايشة رضه
اتفقا على الرواية عنها الحيات
ياتيني مثل خ

المالى خ

وروى ارب على وزن نعم فعل ماض دعاء عليه يعني تساقط ما كان له من الاعضاء
يقال ارب الرجل اذا تساقطت اعضاؤه كذا قال الجوهري فيكون ذكره جاريا على
العادة من غير قصد كما يقال تربت يداك وروى ارب على وزن كتف اسم فاعل
بمعنى بصير فطن حيث اخذ خطام ناقة النبي عليه السلام ليسمع كلامه فيكون ما في
ماله للاستفهام اعادة لكلام القوم ثم التفت اليه فقال عليه السلام ق تعبد الله
لا تشرك به شيئا يعني هذا حديث واحد اوله للبخاري وفيه تعبد الى اخره اتفاق
وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصل الرحم دع الناقة قال الاعرابي اخذ بخطام
ناقة اي ناقة النبي عليه السلام الخطام بكسر الخاء هو الزمام الذي يجعل في الانف فقال
يا رسول الله دلني على عمل يقربني من الجنة ويباعدني من النار فقال القوم
ماله ماله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اسلم وهي قبيلة سالمها الله اي صنع الله
بهم ما يوافقهم ولا يؤذيهم بالمحاربة وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء قبيلة
غفر الله لها قال الشيخ كل من هذين الفعلين يحتمل ان يكون دعاء لهم وان يكون اخبارا
عن ذلك ويؤيد قوله عليه السلام اما اني لم اقلها ولكن الله قالها يرجح الاحتمال
يعني المعنى الثاني اللهم الا ان يراد بقوله ولكن الله قالها ولكن الله امر بقولها ولكنه
خلاف الظاهر اما بالتخفيف للتنبيه وفي رواية خفاف بن ايماء بضم الخاء المعجمة وتخفيف
الفاء وايماء بفتح الهمزة وبالياء المثناة تحت وبالمد غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله
المنادي عليه السلام لهما لانهما دخلا في الاسلام بغير حرب وعصية بضم العين المهملة وفتح
الصاد المهملة وتشديد الياء اسم قبيلة عصت الله ورسوله اللهم العن بني لحيان
بكسر اللام وسكون الحاء المهملة وبعدها ياء مثناة تحت والعن رعلا بكسر الراء المهملة
وسكون العين المهملة وذكوان بفتح الذال المعجمة وهما اسما قبيلتين اعلم ان مسلما
قال في صحيحه حدثني ابو الطاهر عن ابن وهب عن عمران عن حنظلة عن خفاف بن ايماء
الغفاري قال قال رسول الله صلى الله عليه السلام في صلوة اللهم العن بني لحيان ورعلا وذكوان
وعصية عصوا الله ورسوله غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اذا سمعت هذا عرفت
ان المصنف غير ترتيب الحديث في النقل وما قيل هذا دليل على جواز لعن جماعة من الكفار
فضعيف لان لعن الانبياء انما كان بعد عرفانهم بنور النبوة انهم لا يهتدون والحكم غير
هذه الموفقة م ابو هريرة روى مسلم عنه اكل كل ذي ناب وهو واحد الانياب وهي
ما يلي الرباعيات من الاسنان والمراد بذي ناب ما يعدو على الناس في احوالهم مثل الذئب

والاسد

والاسد من السباع حرام خ عبد الله بن زمعة رضه بالفتحات وبالزاء المعجمة والعين
المهملة روى عنه الام يجلد احدكم امراته الى حرف جر قلبت بالفه ها هنا كون ما
كالجزء وما للاستفهام بمعنى متى وفيه معنى الانكار على ما جلد امراته كثيرا مثل جلد
البعير وهو بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وفي رواية جلد الامة والرواية الاولى
اكثر مبالغة لان ضرب البعير يكون اكثر ولعله يضاجعها يعني بعد جلده بزمان يسير
لعله يرجع الى قضاء شهوته منها ولا انتظار من اخر يومها من بمعنى في والابتداء
يعني مضاجعته مبتدا من اخر يوم جلدها قيد به لان المضاجعة يكون في الليل غالبا
م عبد الله بن زمعة رضه الام يضحك احدكم مما يفعل اي يفعل مثله قاله لما ضحكوا من
الضراط وفيه استحباب التغافل عن ضرطة الغير كيلا يستحيي فاعله ارقم المص هذين
الحديثين بعلامة م لكن الحميدي ذكرهما في المتفق عليه من مسند الراوي المذكور م
ابو حميد الساعدي رضه روى مسلم عنه الا خمرته بتشديد الميم اي غطيته والا بالتشديد
حرف تحضيض ولو ان تعرض بضم الراء اي تضع بالعرض عليه عودا يعني ولو كان التخمير
بان تعرض قاله لمن جاء باناء بقدح من لبن وفيه استحباب التغطية لان الشرب من اناء غير
مخمر مكروه وصار محرم ق ابو هريرة رضه اتفاق الرواية عنه امتي الغر المحجلون يوم
القيمة من اثار الوضوء تقدم معنى الغر والمحجل في الباب التاسع في حديث وددت
انا قد راينا اخواننا فيه استحباب الزيادة في غسل المرفقين والكعبين فان قلت هذا ينافي
قوله عليه السلام لما توضا ثلثا ثلثا من زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم قلنا
المراد به الزيادة على العدد بدليل سياق الحديث ق البراء بن عازب رضه اتفاقا
على الرواية عنه انت اخونا ومولانا قاله لزيد بن حارثة تقدم بيانه في الباب
الثالث في حديث انما الخالة ام خ عروة بن الزبير رضه روى البخاري عنه وهو
من كبار التابعين ولد سنة اثنين وعشرين وهو احد الفقهاء السبعة من اهل
المدينة انت اخي في دين الله وكتابه وقوله تعالى انما المؤمنون اخوة فهي لي حلال
قاله لابي بكر لما خطب عائشة رضه فقال له ابو بكر انما انا اخوك كذا وقع مرسلا وهو
ما اسنده التابعي الى النبي عليه السلام من غير ذكر الصحابي الذي يرويه وهو من حديث
عائشة رضه عن النبي عليه السلام ق جابر رضه اتفاق الرواية عنه انتم اليوم خير اهل
الارض قاله يوم الحديبية وكانوا الفا واربع مائة تصداق قوله تعالى لقد رضي الله عن
المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ق انس رضه اتفاق الرواية عنه قال نهى النبي عم

رجل فقال يا رسول الله متى الساعة فقال عليه السلام ما اعددت لها فقال يا رسول
الله ما اعددت لها كثير صيام وصدقة ولكني احب الله ورسوله فقال عليه السلام انت مع من
احببت يعني انت تكون مع محبوبك في الآخرة ق البراء بن عازب رضه انقطاع الرواية عنه
انت مني وانا منك قاله لعلي رضه تقدم بيانه في حديث انما الخالة ام م انس رضه روى
مسلم عنه ... الى اليتيمة والله فيها السكتة لقد كبرت لا كبر سنك يقال كبر الرجل
اذا صار ذا سن وكبر بالضم اذا عظم لا كبر سنك قال اليتيمة كانت عند ام سليم ام انس بن
مالك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا ام سليم ام تعلمين ق ابو سعيد رضه
انقطاع الرواية عنه اوه بفتح الواو المشددة وسكون الهاء كلمة يقولها الرجل عند الشكاية
والتوجع عين الربا يعني حقيقته لا شبهته وان كانتا في التحريم سواء لا تفعل ولكن اذا اردت
ان تشتري التمر يعني التمر الجيد فبعه ببيع اخر يعني بع التمر الردي بشيء اخر غير التمر الجيد
يعني اشتر التمر الجيد بذلك الشيء قاله لبلال رضه حين جاء اي جاء النبي عليه السلام بتمر برني بفتح
الباء وكسر الياء بعدها راء ونون نوع جيد من التمر فقال كان عندنا تمر ردي فبعت
منه صاعين بصاع لنطعم النبي عليه السلام فقصد بلال ان يطعم وفي رواية البخاري
اوه اوه مرتين وانما امر عليه السلام برد ذلك البيع لظهور انه ما هو حرام لا بفوته جله
بل بنفيح اولا بانه كان مجهولا ولم يكن معرفته وقد جاء في رواية اخرى عن ابي سعيد انه
عليه السلام قال هي الربا فردوه م نبيشة الهذلي رضه بالنون والباء الموحدة بعدها
وبالشين المعجمة على صيغة التصغير والهذلي بالذال المعجمة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
احد عشر حديثا وانما اخرج منها هذا الحديث ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله
فيه دليل على ان صوم هذه الايام غير جائز لغير المتمتع بالاتفاق واما المتمتع الذي لم يجد
الهدي فجائز له ان يصوم عند احمد ومالك ق عائشة انقطاع الرواية عنها الاين
انا غدا اين انا غدا كرره للتاكيد يعني في بيت اية زوجة اكون غدا بهذا كلام تمنى
من ازواجه ان يكون في بيت عائشة لميله اليها كثيرا ولم يمكن في قسمها فاذنت له ازواجه ان
يكون حيث شاء وكان عليه السلام في عائشة رضي الله عنها مات عندها يوم الاثنين في شهر ربيع
الاول قاله في مرضه الذي توفي فيه م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه قال كان رسول الله
يمسح راس عمار بن ياسر رضه حين كان يحفر الخندق ويقول بؤس ابن سمية رضه بضم
السين المهملة وفتح الميم والياء المشددة اسم ام عمار اسلمت قديما بمكة وعذبت لترجع
عن دينها فلم ترجع حتى طعنها ابو جهل فماتت بؤس بالنصب منادى مضاف اراد به ندا

عمار



عمار خاطبه بقوله تقتلك فئة باغية يعني ما اشد بؤسك يا عمار في حال ان تقتلك فئة باغية ق
ان روي بالرفع فبؤس خبر مبتدا محذوف يعني يصيبك بؤس وشدة يا ابن سمية تقدم
الكلام على الفئة الباغية وقتلهم عمارا في الباب الثامن في حديث يقتل عمارا الفئة الباغية م
ابن مسعود رضه روى مسلم عنه كفى بالمرء البال في رواية من الكذب من فيه بيان للضمير يحسب
ان يحدث بكل ما سمع يعني يحدث الانسان بكل ما سمع يكفيه من الكذب لان المسموع يكون
صادقا وكاذبا فاذا حدث بكل ما سمع يصير كاذبا بالاحالة ق انس رضه انقطاع الرواية
عنه قال كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا وكان له بستان فيه نخل وماء طيب يقال له بيرحاء
بفتح الباء الموحدة وضم الراء المهملة ومد الحاء المهملة فلما نزلت هذه الاية لن تنالوا البر
حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان احب اموالي الي بيرحاء وانها
صدقة لله تعالى فضعها حيث شئت فقال عليه السلام بخ بخ ذلك مال رابح بالباء الموحدة
اي ذو ربح بخ ذلك مال رابح كرره للتاكيد بخ كلمة تقال بالخاء المعجمة وبكسرها منونة وغير
منونة وبتشديدها يقال عند تعظيم امر والرضاء به وقد سمعت ما قلت واني ارى
ان تجعلها في الاقربين اي اداء بها اقارب ابي طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة بعدما
اطلقت يجوز صرفها الى الاقارب قاله لابي طلحة م جابر رضه روى مسلم عنه بلى فجذي
بلى حرف تصديق وجدي بالدال المهملة وبالذال المعجمة امر يعني اقطعي نخلك فانك
عسى ان تصدقي فيه هذا تعليل لجواز خروجها ويعلم منه ان السائلة لو لم تصدق لما
جاز لها الخروج لكن الظاهر انه ليس بتعليل وانما هو خارج مخرج التحريض على فعل الخير او
تفعلي معروفا او هذه للتنويع يعني اذا بلغ مالك نصابا تؤدي زكوته والا فافعلي
معروفا من التصدق قاله لخالة جابر وقد طلقت فارادت ان تجذ نخلها فزجرها
ان تخرج فاتت النبي عليه السلام على جواز خروجها دل الحديث على جواز خروج المعتدة
للحاجة نهارا لاجل الجذ يكون في النهار غالبا وهو مذهب مالك وقال ابو حنيفة لا يجوز
خروجها ليلا او نهارا مبتوتة او رجعية والشافعي في المبتوتة مع مالك وفي الرجعية
مع ابي حنيفة م عائشة رضه روى مسلم عنها بيت لا تمر فيه جياع اهله جياع جمع جائع اهله بالرفع فاعل
جياع تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يجوع اهل بيت عندهم التمر م جابر رضه
روى مسلم عنه بين العبد المضاف محذوف يعني بين ايمان العبد وبين الكفر ترك الصلوة
يعني من قام الصلوة فهو مؤمن ومن تركها فهو كافر او نفعل كان مقتضى الظاهر ان يقول بين
المؤمن والكافر لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد حقيقة من يخضع بمعبوده

ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال لهم يعني في الجنة الجهنميون لطول مكثهم في جهنم
وقد جاء في رواية انه يكون مكتوبا على جباههم عتقاء الله من النار فيمحو الله
ذلك الاسم عنهم بطلبهم اياه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم
عند الدعاء في الصلوة الى السماء او لتخطفن ابصارهم على بناء المجهول يعني احد الامرين
واقع اما الانتهاء عن الرفع المذكور او العذاب بخطف الابصار على تقدير ترك الانتهاء و
يجوز ان يكون كل من الخبرين بمعنى الامر ليمتنع اقوام عن الرفع والا فليتوقعوا عند ذلك
ان يسلب ابصارهم او يكون الامر الثاني دعاء عليهم بهذا وحديث بين النهي عن ذلك
في الصلوة واطلق في غيرها فكرهه بعضهم ولم يكرهه الاكثرون لان السماء قبلة الدعاء
وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحقة على عضو يقع العذاب به كما قال عليه السلام في
حديث آخر اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن ودعهم اي تركهم الجمعات او ليختمن الله
على قلوبهم اي ليمنعن الالطاف عنها لان من خالف امرا من امر الله يظهر في قلبه نكتة سوداء فاذا
تكررت المخالفة تكررت النكات فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعد عن الله تعالى ثم
قال عليه السلام ثم ليكونن من الغافلين يعني يكون معدودا من جملتهم الختم هو الطبع
والتغطية والمراد به هنا اعدام اللطف واسباب الخير عنه وقيل المراد به خلق
الكفر في قلبه فيكون محمولا على التهديد وفي بعض الفتاوى ترك الجمعة ثلث مرات
وقيل مرة يسقط العدالة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ليهلن ابن مريم الاهلال
رفع الصوت بالتلبية بفج الروحاء وهو بفتح الراء المهملة وبالمد موضع بستة وثلثين
ميلا من المدينة الفج هو الطريق الواسع حاجا او معتمرا او ليثنينهما من التثنية بنون
بعدها مع لحوق النون المشددة اي ليجمعهما بين الحج والعمرة اراد به القران فصل في انواع
شتى وهو جمع شتيت فعيل من الشت وهو التفرق ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه آية المنافق اي علامته ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن
خان تقدم الكلام عليه في الباب الثامن في حديث اربع من كن فيه كان منافقا خ
انس رضه روى البخاري عنه قال جمع النبي عليه السلام الانصار فقال هل فيكم احد من غيركم
قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال عليه السلام ابن اخت القوم منهم استدل به بعض
علمائنا ان بنات الاخوة واولاد الاخوات الذين هم الصنف الثالث اولى من [illegible]
والاخوال والخالات الذين هم من الصنف الرابع ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه

أجل



أجل بفتح الجيم وسكون اللام حرف تصديق لكنه لا يقع في جواب الاستفهام كنعم فيقع نعم في
اوعك كما يوعك رجلان منكم العضلان هما بمنزلة المفعول قاله في مرضه حين قال ابن
مسعود رضه يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا والوعك شدة الحمى وحدتها [illegible]
قال ابن مسعود رضه فقلت ان لك اجرين يا رسول الله فقال اجل ق ابو هريرة رضه احد
جبل يحبنا ونحبه احد بجانب عن موافقة حاله وهو اذا رآهم كموافقة المحب المحبوب
او مجاز بالحذف والمراد يحبنا اهله وقال المحققون انه حقيقة ولا يحتاج الى جعل فيه
تمييزا ومحبة كما وضع الله محبته في الجذع حتى حن حنين الناقة لما فارقه النبي عليه السلام
فقال الله ومحبته فهو محبة يحق للمجازاة لان الحق ان تحب من يحبك او لانه من
احب النبي عليه السلام احبه الله ومن احبه الله احبه احباء الله ويجوز ان يكون محبة
احد اياه اشارة الى محبة الله اياه مبالغة كانه اسكن محبته في ابعد الاشياء من صفة المحبة
وهو الجبل وقوله يحبنا اشارة الى محبة الله تعالى والجبل واسطة بين المحبين كما كانت
الشجرة واسطة بين المتكلمين اعلم ان الشيخ وسم هذا الحديث بعلامة ق [illegible]
وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين وجامع ٢ صفة مصدر محذوف اي اتيانا مثل اتيانه
صلصلة الجرس اي صوته وهو اشده علي يعني الوحي الحالي بهذه الصورة اشد
من اتيانه بصورة اخرى اعلم ان الوحي كلاما من العلوم الغيبية ضرب عليه السلام
شغلا في الشاهد بالصلصلة تيسيرا كما هو في تصوره قال شارح المشكوة لا يبعد
ان يكون هذا الصوت على الحقيقة متضمنا للمعاني مدهشا للنفس ليهدم مناسبتها بالاجسام و
لكون القلب يشرب معناه فيفصم عني بفتح الياء وكسر الصاد اي يقطع الملك الوحي عني و
روي على بناء المجهول اي يقلع كرب الوحي عني الفصم بالفاء القطع بدون ابانة وبالقاف
القطع مع ابانة وقد وعيت ما قال اي حفظته واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني
فاعي اي احفظ ما يقول قاله حين سأله الحارث بن هشام كيف يأتيك الوحي م
ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اذنك علي ان ترفع الحجاب وتسمع سوادي بكسر السين
وبالدال المهملة اي سراري حتى انهاك من استماع المسارة قاله لما كان لاحد
ان لا تدخل بيوت النبي عليه السلام الا ان يؤذن لكم جعل النبي عليه السلام لابن
مسعود اذنا خاصا به وهو انه اذا جاء يدخل عليه من غير استيذان بالقول وكان
غيره لا يدخل الا به وفيه فضيلة لابن مسعود خ ابو ايوب روى البخاري عنه ارب
ماله على وزن اجل مبتدأ وله خبره وما زائدة للتقليل [illegible] فانه له حاجة

٢ الاصول عن سهل واخرجه مسلم عن انس والله اعلم ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها احيانا يأتيني مثل خ

٧ المأنى نخ

وروى ارب بجعى وزن علم فعل ماض دعاء عليه يعني سقطت اكانه لامن الاعضاء
يقال ارب الرجل اذا سقطت اعضاؤه كذا قاله الجوهري فيكون ذلك جاريا على
العادة من غير قصد كما يقال تربت يداك وروي ارب بجعى وزن كتف اسم اي
هو بصير فطن حيث اخذ خطام ناقة النبي عليه السلام ليسمع كلامه فيكون ما في
ما له للاستفهام اعادة لكلام القوم ثم التفت اليه فقال عليه السلام ق تعبد الله
لا تشرك به شيئا يعني هذا حديث واحد اوله للبخاري وقوله تعبد الى اخره اتفاقي
وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصل الرحم دع الناقة قال الاعرابي اخذ بخطام
ناقة اي ناقة النبي عليه السلام الخطام بكسر الخاء هو الزمام الذي يجعل في الانف فقيل او قال
يا رسول الله دلني على عمل يقربني من الجنة ويباعدني من النار فقال القوم
ما له ما له م ابو هريرة رض روي مسلم عنه اسلم وهي قبيلة سالمها الله اي صنع الله
بهم ما يوافقهم ولا يؤذيهم بالمحاربة وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء قبيلة
غفر الله لها قال الشيخ كل من هذين الفعلين يحتمل ان يكون دعاء لهم وان يكون اخبارا
عن ذلك وافقه عليه السلام اما اني لم اقلها ولكن الله قالها يعني الاحتمال في
يعني المعنى الثاني اللهم الا ان يراد بقوله ولكن الله قالها لكن الله امر بقولها وكنه
خلاف الظاهر اما بالتخفيف للتنبيه وفي رواية خفاف بن ايماء بضم الخاء المعجمة وتخفيف
الفاء وايماء بفتح الهمزة وبالياء المثناة تحت وبالمد غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله
الله دعا عليه السلام لها لانها دخلت في الاسلام بغير حرب وعصية بضم العين المهملة وفتح
الصاد المهملة وتشديد الياء اسم قبيلة عصت الله ورسوله اللهم العن بني لحيان
بكسر اللام وسكون الحاء المهملة وفتحها بعدها ياء مثناة تحت والعن رعلا بكسر الراء المهملة
وسكون العين المهملة وذكوان بفتح الذال المعجمة وهما اسما قبيلتين اعلم ان مسلما
قال في صحيحه حدثني ابو الطاهر عن ابن وهب عن عمران عن حنظلة عن خفاف بن ايماء
الغفاري قال قال رسول الله عليه السلام في صلوة اللهم العن بني لحيان ورعلا وذكوان
وعصية عصوا الله ورسوله وغفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اذا سمعت هذا عرفت
ان المصنف غير ترتيب الحديث في النقل وما قيل هذا دليل على جواز لعن جماعة من الكفار الاحياء
فضعيف لان لعن الانبياء انما كان بعد عرفانهم بنور النبوة انهم لا يرشدون والحي غيرهم
هنا الموفق م ابو هريرة روي مسلم عنه اكل كل ذي ناب وهو واحد الانياب وهي
ما يلي الرباعيات من الاسنان المراد به ذي ناب ما يعدو على الناس في اخذهم مثل الذئب

والاسد



والاسد من السباع حرام م عبد الله بن زمعة رض بالفتحتين وبالزاء المعجمة والعين
المهملة روي مسلم عنه الام يجلد احدكم امرأته الى حرف جر قيل بانه للانكار لكون ما
كاملة وما للاستفهام بمعنى متى وفيه معنى الانكار على ما يجلد امرأته كتبت جلد
العبد وهو بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وفي رواية جلد الامة والرواية الاولى
اكثر في اللغة لان ضرب العبد يكون اكثر ولعله يضاجعها يعني بعد جلدها بزمان يسير
لعله يرجع الى قضاء شهوته منها ولا تطاوعه من اخر يومها من بعض قوله ولابتداء
يعني مضاجعته مبتدأ من اخر يوم جلد امرأته فقيد به لان المضاجعة يكون في الليل غالبا
م عبد الله بن زمعة رض الام يضحك احدكم مما يفعل اي يفعل مثله قاله لما ضحكوا من
الضراط وفيه استحباب التغافل عن ضرطة الغير كيلا يتأذى فاعلها ارقم المصنف بهذين
الحديثين بعلامة مسلم لكن الحميدي ذكرهما في المتفق عليه من مسند الراوي المذكور م
ابو حميد الساعدي رض روي مسلم عنه الا خمرته تشد بالميم اي غطيته والا للتحضيض
حرف تحضيض ولو ان تعرض بضم الراء اي تضع بالعرض عليه عودا يعني ولو كان التخمير
بان تعرض قاله لحميد اتاه بقدح من لبن وفيه استحباب التغطية لان الشرب بما اناه غير
مخمر مكروه وصحو محرم ق ابو هريرة رض انقطاع الرواية عنه امتي الغر المحجلون يوم
القيمة من اثار الوضوء تقدم معنى الغرة والتحجيل في الباب التاسع في حديث وددت
انا قد رأينا فقيل يجب الزيادة بشيء في غسل المرفقين والكعبين فان قلت هذا ينافي
قوله عليه السلام لما توضأ ثلثا ثلثا فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم قلنا
المراد به الزيادة على العدد بدليل سياق الحديث ق البراء بن عازب رض انقطاع
الرواية عنه انت اخونا ومولانا قاله لزيد بن حارثة تقدم بيانه في الباب
الثالث في حديث انما الخالة ام خ عروة بن الزبير رض روى البخاري عنه وهو
من كبار التابعين ولد سنة اثنتين وعشرين وهو احد الفقهاء السبعة من اهل
المدينة انت اخي في دين الله وكتابه وقوله تعالى انما المؤمنون اخوة فهي لي حلال
قاله لابي بكر لما خطب عائشة رض فقال له ابو بكر انما انا اخوك كذا وقع مرسلا وهو
ما سنده التابعي الى النبي عليه السلام من غير ذكر الصحابي الذي يرويه وهو متصل
عائشة رض عن النبي عليه السلام ق جابر رض انقطاع الرواية عنه انتم اليوم خير اهل
الارض قاله يوم الحديبية وكانوا الفا واربعمائة متصدقا قوله تعالى لقد رضي الله عن
المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ق انس رض انقطاع الرواية عنه قال لقي النبي عم

رجل فقال يا رسول الله متى الساعة فقال عليه السلام ما اعددت لها فقال يا رسول
الله ما اعددت لها كثير صيام وصدقة ولكني احب الله ورسوله فقال عليه السلام انت مع من
احببت يعني انت تكون مع محبوبك في الاخرة ق البراء بن عازب رضه انقطاع الرواية عنه
انت مني وانا منك قاله لعلي رضه تقدم بيانه في حديث انما الخالة ام م انس رضه روي
عنه ... الى اليتيمة وانها في السكة لقد كبرت بكسر الباء يقال كبر الرجل
اذا صار فاسنّ وكبر بالضم اذا عظم لا كبرت سنك قاله ليتيمة كانت عند ام سليم ام انس بن
مالك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا ام سليم اما تعلمين ق ابو سعيد رضه
انقطاع الرواية عنه اوه اوه بفتح الواو المشددة وتسكين الهاء كلمة يقولها الرجل عند الشكاية
والوجع عين الربوا يعني حقيقته لا شبهة وانهما كانتا في التحريم سواء لا تفعل ولكن اذا اردت
ان تشتري التمر يعني التمر الجيد فبعه ببيع آخر يعني بع التمر الردي بشيء آخر غير التمر الجيد
يعني اشتر التمر الجيد بذلك الشيء قاله لبلال وحين جاء الى النبي عليه السلام بتمر برني بفتح
الباء وسكون الراء وكسر النون وتشديد الياء بعد النون وهو نوع جيد من التمر فقال بلال كان عندنا تمر ردي فبعت
منه صاعين بصاع لنطعم النبي عليه السلام فقصد حتى لا نطعمه وفي رواية البخاري
اوه اوه عين الربوا وانما امر عليه السلام برد ذلك البيع لظهور ان ما هو حرام لا يجوز بيعه
بل بفتح الالات بايعه كان مجهولا ولم يمكن معرفته وقد جاء في رواية اخرى انه
عليه السلام قال عين الربوا فردوه م نبيشة الهذلي رضه بالنون والباء الموحدة بعدها
وبالشين المعجمة على صيغة التصغير والهذلي بالذال المعجمة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
احد عشر حديثا وانما اخرج منها مسلم هذا الحديث ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله
فيه دليل على ان صوم هذه الايام غير جائز لغير المتمتع بالاتفاق واما المتمتع الذي لم يجد
الهدي فجائز له ان يصوم عند احمد ومالك ق عائشة انقطاع الرواية عنها الاين
انا غدا اين انا غدا كرره للتاكيد يعني في بيت اية زوجة اكون غدا وهذا كلام تشبه ان
من ازواجه ان يكون في بيت عائشة لميله اليها كثيرا وانتم انكن في قسمها فاذن له ازواجه ان
يكون حيث شاء وكان عليه السلام في بيت عائشة رضها الى ان مات عندها يوم الاثنين في شهر ربيع
الاول قاله في مرضه الذي توفي فيه م ابو قتادة رضه روي عنه قال كان رسول الله
يمسح راس عمار بن ياسر حين يحفر الخندق ويقول بؤس ابن سمية بضم
السين المهملة وفتح الميم والياء المشددة اسم ام عمار قيل اسلمت قديما بمكة وعذبت لترجع
عن دينها ولم ترجع حتى طعنها ابو جهل فماتت بؤس بالنصب منادى مضاف اراد به

عمار



عمار خاطبه بهذا تقتلك فئة باغية يعني ما اشد بؤسك يا عمار في حال ان تقتلك الفئة الباغية و
روي بالرفع فبؤس خبر مبتدأ محذوف يعني يصيبك بؤس وشدة يا ابن سمية تقدم
الكلام على الفئة الباغية وقتلهم عمارا في كتاب الناس في حديث يقتل عمارا الفئة الباغية م
ابن مسعود رضه روي عنه كفى بالمرء الباء فيه زائدة من الكذب من فيه بيان للفضيحة
ان يحدث بكل ما سمع يعني يحدث الانسان بكل ما سمع يكفيه من الكذب لان المسموع يكون
صادقا وكاذبا فاذا حدث بكل ما سمع يصير كاذبا بالاحالة ق انس رضه انقطاع الرواية
عنه قال كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا وكان له بستان فيه نخل وماء طيب يقال له بيرحاء
بفتح الباء الموحدة وضم الراء المهملة ومد الحاء المهملة فلما نزلت هذه الاية لن تنالوا البر
حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان احب اموالي الي بيرحاء وانها
صدقة لله تعالى فضعها حيث شئت فقال عليه السلام بخ ذلك مال رابح بالباء الموحدة
اي ذو ربح بخ ذلك مال رابح كرره للتاكيد بخ باسكان الخاء المعجمة وبكسرها منونة وغير
منونة وبتشديدها يقال عند تعظيم امر والرضاء به وقد سمعت ما قلت واني ارى
ان تجعلها في الاقربين اراد به اقارب ابي طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة بعدما
اطلقت يجوز صرفها الى الاقارب قاله لابي طلحة م جابر رضه روي عنه بلى فجدي
بلى حرف تصديق وجدي بالدال المهملة وبالذال المعجمة امر يعني اقطعي نخلك فانك
عسى ان تصدقي فيه هذا تعليل لجواز خروجها ويفهم منه ان السائلة لو لم تصدق لما
جاز لها الخروج لكن الظاهر انه ليس بتعليل وانما هو خارج مخرج التحريض على فعل الخير او
تفعلي معروفا او هذه للتنويع يعني اذا بلغ مالك نصابا تؤدي زكوته والا فافعلي
معروفا من التصدق قاله لخالة جابر وقد طلقت فارادت ان تجذ نخلها فزجرها
ان تخرج فاتت النبي عليه السلام على جواز خروجها دل الحديث على جواز خروج المعتدة
للحاجة نهارا لان الجذاذ يكون في النهار غالبا وهو مذهب مالك وقال ابو حنيفة لا يجوز
خروجها ليلا ونهارا مبتوتة او رجعية والشافعي في المبتوتة مع مالك وفي الرجعية
مع ابي حنيفة م عائشة رضها روي عنها بيت لا تمر فيه جياع جمع جائع اهله بالرفع فاعل
جياع تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يجوع اهل بيت عندهم التمر م جابر رضه
روي عنه بين العبد المضاف محذوف يعني بين العبد وبين الكفر ترك الصلوة
يعني من قام الصلوة فهو مؤمن ومن تركها فهو كافر او نحوه كان مقتضى الظاهر ان يقال بين
المؤمن والكافر لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد حقيقة من يخضع لمعبوده

ويصدقه ومن كون فهو مستنكف عن عبوديته ووضع موضع الكافر الكفر مبالغة وذهب الخوارج الى ان تارك الصلوة غير جاحد يكفر لظاهر الحديث وذهب اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وترك الصلوة ليس بشرك فيكون مغفورا والكفر ليس كذلك فاول اهل الحديث بالمستحل او بان المراد من الكفر كفران النعمة لكن عند المعتزلة انه خارج من الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة على ان الفرائض جزء من الايمان كهذا الحديث وقوله عليه السلام لا يزني الزاني وهو مؤمن وغيرهما فيقتل تارك الصلوة بالسيف حدا كما يرجم المحصن لقوله عليه السلام امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة انه غير خارج منه لان الايمان قد بينه عليه السلام حين سأله جبرائيل عن حقيقته وهو ان يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وباليوم الآخر وبالقدر خيره وشره والفرائض غير داخلة فيه ولا يقتل ايضا لكن يحبس الى ان يتوب لقوله عليه السلام لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلث وليس ترك الصلوة منها ق عبد الله بن مغفل رضه اتفقا على الرواية عنه بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة كرر كلمة بين للتاكيد والمراد بالاذانين الاذان والاقامة بطريق التغليب قال الخطابي يحتمل ان يكون اطلاق الاذان على كل منهما حقيقة لان الاذان في اللغة الاعلام فالاذان اعلام بحضور الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم قال في الثالثة لمن شاء دفعا لتوهم وجوبها فان قلت كيف يعم هذا الحكم والصلوة بعد اذان المغرب واقامته مكروهة قلنا الحديث يفيد مشروعية الصلوة في ذلك الوقت بلا بيان كراهتها ق عبد الله بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى وانت على الاسلام حتى تموت قال الحسن فقص رؤياه عليه تقدم تقريره في الباب السابع في حديث اما الطارق الذي عن يساره ... عائشة رضه روى سألت عن تلك الكلمة الحق يخطفها الجني يخطفه على وزن يعلم يأخذها بسرعة فيقذفها في اذن وليه يعني يلقيها في صماخ وليه الجني صاحب وحبيبه وهو الكاهن فيزيد اي يزيد وليه على تلك الكلمة وفي نسخة بعضها على مائة كذبة بفتح الكاف وكسر الذال قال النبي عليه السلام لرهاطين قالت ان الكهانة جمع الكاهن وهو الذي يدعي معرفة الغيب كان يكن يتحدث نسمات الغيب فنجده حقا تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان الملائكة تنزل في العنان ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية تلك الملائكة كانت تسمع لك ولو قرأت لو وقفت على قرائتك لاصبحت اي الملائكة يراها الناس ما تستتر منهم اي من الناس ماء بعد حكم

ان يكن



ان يكن موصولة وان يكن نافية والضمير في تستتر للملائكة قال الاسيد على وزن التصغير وقيل بفتح الهمزة وكسر السين والاول اصح ابن حضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وسكون الياء المثناة تحت حين قرأ سورة الكهف بالليل اذا فرس خ نافر من المصدر لانه ظرف لقصة قال فظاهر انه هذا الكلام يكون حين قرائته بل كان حين حكى اسيد ما رآه صباح تلك الليلة هكذا روى الراوي وقال فلما اصبح اتى النبي عليه السلام ذكر ذلك له على ان الحديث غير مروي عن البراء عن ابي سعيد الخدري والمروي عن البراء بن عازب في القصة المذكورة في المتن انه قال تلك السكينة تنزلت بالقرآن هكذا روي في المصابيح والصحيحين وعنده فرس مربوط بشطنين بفتح الشين والطاء المهملة الحبل الطويل الشديد الفتل انما ذكر انه مربوط بشطنين تنبيها على انه كان جموحا فلو كان سهل الانقياد لكفاه شطن واحد فتغشته سحابة اي سترته يعني وقعت فوق فرسه كقطعة سحاب فجعلت تدنو وتدنو يعني طفقت تقرب من العلو الى السفل لسماع قراءة القرآن وجعل فرسه ينفر بالفاء والراء المهملة من النفار وروي ينقز بالقاف والزاء المعجمة ينقز على وزن يضرب اذا وثب وفي الحديث جواز ان يرى الآحاد الملائكة وان قراءة القرآن سبب لنزول الرحمة م ابن مسعود رضه روى سئل عنه تلك محض الايمان يعني علمه حاصلا لان من كان ايمانه مشوبا لا يخاف مما تكلم ما وقع في قلبه من وسوسة الشيطان يعني الوسوسة قال الحسن سئل عنها اي عما يجده الانسان ما في صدره في نفسه ما يتعاظم ان يتكلم به خوفا من ربه لعلمه فسادها وانها وسوسة الشيطان وقوله ذلك اشارة الى مصدر يتعاظم صريح الايمان رواه ابو هريرة رضه تفرد به اي بالمروي ثانيا عن الراوي الثاني م ايضا اي كما تفرد بما رواه اولا عن ابن مسعود رضه م رافع بن خديج رضه روى سمعته ثمن الكلب خبيث استدل به البعض على ان بيع الكلب مطلقا غير جائز وجوزه ابو حنيفة واجاب عن الحديث بان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل انه عليه السلام قال وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا وقد ثبت انه عليه السلام احتجم واعطى الحجام اجره وقال قوم ما يباح اقتناؤه فبيعه جائز وما لا فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن على متلفه القيمة كام الولد ومهر البغي هو ما يأخذه الزانية على زناها خبيث يعني حرام فحرمته ثابتة بدليل آخر سماه مهرا لانه على صورته وكسب الحجام خبيث اطلاق الخبيث عليه باعتبار حصوله من ادنى المكاسب خ انس رضه روى البخاري عنه حبك اياها ادخلك الجنة اي صار سببا لدخولك لان ما اوجب له دخول الجنة انما هو بفضل الله ورحمه بلفظ ابرز له في معرض الحاصل قاله لرجل كان يلازم بهذه السورة في كل ركعة فقيل له ما يحملك على لزومها فقال اني احبها يعني

تسوى الاخلاص م بريدة بن الحصيب رضه روى مسلم عنه حرمة نساء المجاهدين على القاعدين
اى على الذين قعدوا عن الغزو ولم يغزوا كحرمة امهاتهم في لزوم رعاية حقوقهن وترك
النظر اليهن وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين في اهله يعني يكون خليفة في
رعاية مصالحهم فيخونه فيهم اى يكون القاعد الخائن في اهل الغازي فقط الا نصب موقوفا له
يوم القيمة فيأخذ من عمله ما شاء اى الصالحات الماخوذ من الثواب ينبغي ان يكون بقدر خيانته
لهن وقوله ما شاء يكون محمولا على المبالغة في التخويف قال الشيخ التوربشتي هذه الخيانة لكونها اعظم
الخيانات مكن من اخذ كل الحسنات ثم التفت الينا رسول الله فقال فما ظنكم قال المظهر هذا
خطاب للقاعدين اى فما ظنكم بالله مع هذه الخيانة يعني اذا علمتم هذا فاحذروا عن الخيانة و
قال التوربشتي خطاب للمجاهدين يعني فما ظنكم في حصول مجازاة على من هذه المجازاة والاول
القول الاول اوفق لسياق الكلام لمجاز حرمة نساء المجاهدين وهو فيهم يوم منه ق
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه حسابكما على الله احدكما كاذب يعني من تاب منكما فعليه التوبة
لا سبيل لك عليها بيان لوقوع الفرقة بينهما ابدا قاله للمتلاعنين بعد فراغهما من التلاعن ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض
واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس وهذه الخمسة من الفرائض الكفاية
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه حق المسلم على المسلم ست قيل وما هن يا رسول الله قال
اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك اى طلب النصح فانصح له واذا عطس
فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وهذا الحديث في معنى الحديث المتقدم
الا انه ذكر هنا ابتداء وفي المتقدم رده وزاد عليه ذكر النصح فيكون المجموع بعضها المذكورة
سبعة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه حق الله على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة
ايام يغسل فيه رأسه وجسده ويروى لله على كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما
اراد به يوم الجمعة بدليل انه ما ورد في رواية الجمعة مكان يوما تقدم الكلام عليه في الباب الرابع
في حديث الغسل يوم الجمعة واجب م جابر رضه روى مسلم عنه حلبها على الماء يعني اللام
والمراد به ان يحلب في الموضع القريب من الماء لان في الغالب يكون مجتمعا للناس فيصيبهم من اللبن و
اعارة دلوها واعارة فحلها ومنيحتها بالرفع عطف على الاعارة منيحة الابل اعارة ناقة ليحلبها
الفقير وحمل عليها في سبيل الله قال رجل فقال يا رسول الله ما حق الابل وهذا الحق يعني الجديد له
هذه الامور غير واجبة على صاحب الابل الا ان يضطر اليها الفقير لعلها او سمعي في حديث اخر من انه
عليه السلام الحق الوعيد بتارك هذه الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار ق عبد الله بن عمرو

النقا



اتفقا على الرواية عنه حوضي مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه
كنجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ ابدا تقدم الكلام عليه في الباب الثامن في حديث والذي
نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه دعوة المرء المسلم
لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به
امين ولك بمثل تقدم في الباب الخامس في حديث ما من مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه دينار انفقته في سبيل الله دينار مبتدأ وانفقته
صفته ودينار انفقته في رقبة اى في فك رقبة ودينار تصدقت به على مسكين و
دينار انفقته على اهلك اعظمها اى اعظم الدنانير المذكورة اجرا الذى انفقته على اهلك
اعظمها مبتدأ والذى انفقته خبره والجملة الاسمية خبر لدينار في الحديث وانما كان
اعظم لان في انفاق الاهل صلة الرحم مع التصدق م عثمان بن ابي العاص الثقفي رضه روى
مسلم عنه ذاك شيطان يقال له خنزب بخاء معجمة مكسورة او مضمومة ونون ساكنة
ثم زاي معجمة مكسورة او مفتوحة قال ابو عمر والخنزب قطعة لحم منتنة ويحتمل ان الشيطان
فاذا احسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك ثلثا اتفل بضم الفاء وكسرها
اى ابزق النفخ وهو نفخ معه ادنى بزاق والغرض منه استكراه الشيطان ثلثا قال له حين
قال ان الشيطان قد حال بيني وبين صلوتي وقراءتي يعني اذهب عني اللذة والخشوع
فيها يلبسها علي بكسر الباء وتشديدها اى يشككني فيها خ عائشة رضه روى البخاري عنها
ذاك لو كان قاله عليه السلام حين قالت وارأساه هذه كلمة تستعمل في الندبة اراد بها
ههنا التحزن في موتها ذاك بكسر الكاف خطاب لعائشة وفيه اشارة الى موتها وهي حي انا
الجملة للحال فاستغفر لك وادعو لك روى انها قالت فقلت واثكلاه والله اني لاظنك
تحب موتي ولو كان ذلك لظللت معرسا ببعض ازواجك فقال عليه السلام بل انا وارأساه
الله عليه السلام به والله اعلم انها تبقى بعده وفي الحديث اشارة الى انه يجوز الزام فعل
على تقدير موت احد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه راس الكفر نحو المشرق بالنصب
على الظرفية يعني في جهة المشرق يجوز ان يراد به كفران النعمة لان اكثر الفتن التي كانت
في الاسلام [illegible] فتل عثمان رضه من اهل [illegible] الصغرى والكبرى وقتل الحسين رضه بالعراق
وفتنة الحجاج وابن الزبير قالوا اقتتل فيها خمسمائة من قراء التابعين وغيرهم كانت
ظهورها من قبل المشرق واراقة دماء المسلمين كفران نعمة الاسلام ويحتمل ان يراد به الكفر
الذى ضد الايمان ويكون ذلك خروج الدجال والخوارج والخيلاء في اهل الخيل والابل الفدادين

حي

الكفر

اهل الوبر بالجر صفة الفدادين والسكينة في اهل الغنم تقدم بيانه في الباب السابع في حديث
الفخر والخيلاء في الفدادين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه رب اشعث وهو الذي لم يتعهد شعره
بما لا يصلحه ولا يسرحه مدفوع بالابواب اي مزجور ناد يدفع فيما الرثاثة هيئته لو اقسم على الله
لابره تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره خ سهل
بن سعد رضه روى البخاري عنه رباط يوم وهو مصدر رابط يرابط رباطا اذا اقام في ثغر
من ثغور الاسلام حارسا له من العدو في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها قيل معناه ثواب
رباط يوم خير من ثواب انفاق الدنيا كلها في الخير لحقارة الدنيا عنده لكن الوجه ان
يقال انه من باب تنزيل الغيب منزلة المحسوس وانه ذلك الدنيا ونعيمها المحسوس مستولية على
النفوس فحقق النبي عليه السلام في قلوبهم ان ثواب اليوم الواحد في الرباط خير من تلك
المحسوسة وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها خص السوط بالذكر لانه
كان الاقل منه خيرا ايضا لان من شان الراكب اذا اراد النزول في منزل ان يلقي سوطه قبل
ان ينزل لئلا يسقط احد فيه وهذا تحريض منه عليه السلام على ما في الجنة حق وقع واثبات الكلام
والروحة وهو المرة من الرواح وهو السير بعد الزوال يروحها العبد في سبيل الله او الغدوة
مرة من الغدوة وهو السير قبل الزوال خير من الدنيا وما عليها م سلمان رضه روى مسلم
رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه وان مات جرى عليه عمله
الذي كان يعمله يعني يكتب اجر رباطه الى يوم القيمة وفيه فضيلة مختصة بالمرابط لما جاء
في صحيح مسلم كل ميت يختم على عمله الا المرابط فانه ينمى له عمله الى يوم القيمة رباط مصدر رابط
اذا اقام في ثغر من ثغور الاسلام حارسا من العدو واجرى عليه رزقه يعني يرزق في
الجنة كما يرزق الشهداء لكن لا يلزم منه ان يتساويا في نوع الرزق وفي الرتبة وامن
بفتح الهمزة وكسر الميم اي صار امينا الفتان بضم الفاء جمع فاتن يعني امن كل ذي فتنة حال
الموت وفي رواية الطبري بفتح الفاء اي من الشيطان م عائشة رضه روى مسلم عنها ركعتا
الفجر المراد منهما سنة الصبح خير من الدنيا وما فيها وفيه عظم ثوابهما م المغيرة بن شعبة
روى مسلم عنه قال كان النبي عليه السلام يسقي اصحابه فقالوا يا رسول الله لو شربت فقال
ساقي القوم اخرهم شربا قيل لانه غرضه فيكون متناولا سؤر الجماعة للارتفاق فيهم صالح
يتبرك بسوره وقيل لان العادة جرت بان يخدم القوم اصغرهم سنا ويؤخر شربه
عن شراب الاكابر والاول انسب للمقام وانما صدر بهذا القول منه عليه السلام تعليما للاصحابه
ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه سباب المسلم بكسر السين مصدر سب فسوق الا

شتم



لان شتم المسلم بغير حق حرام وقتاله كفر يعني قتال المسلم بغير حق كفران النعمة والمراد
من الكفر هنا كفران النعمة م انس رضه روى مسلم عنه قال عاد النبي عليه السلام رجلا ضعيفا
جسمه وخفي كلامه فقال له رسول الله هل تدعو الله بشيء فقال كنت اقول اللهم ما
كنت معاقبني به في الاخرة فعجله لي في الدنيا فقال عليه السلام سبحان الله لا تطيقه اي لا تطيق
عقابه لان شان الانسان في الدنيا الهلاك فتزداد فلا تستطيعه م بعض الرواة ولكن ذلك
شان الاخرة او لا تستطيعه شك من الراوي وهي لا طاقة لك بعذاب الله
افلا قلت اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار
وهذا ارشاد من النبي عليه السلام لذلك الرجل الى دعاء احسن واجمع وجمع قال الراوي
فدعا الله به فشفاه اي جعله الرجل بذلك الدعاء فشفاه الله خ ام سلمة رضه
روى البخاري عنها سبحان الله ماذا انزل الليلة ذا بمعنى الذي وما استفهام فيه التعجب تكلم
تقريرا لما هو قبله ولذا فصل وقيل ماذا بمعنى اي شيء من الخزائن بيان للمنزل يعبر
عن الرحمة بالخزائن لعزتها ماذا انزل الليلة من الفتن يعني من العذاب عبر عنه بالفتن
لانها اسباب مؤدية اليه جمعهما لكثرتهما من يوقظ صواحب الحجر جمع الحجرة اراد بهن ازواجه
عليه السلام يعني من يوقظ ازواجي للصلوة رب كاسية يعني رب نفس كاسية
بالوان الثياب في الدنيا عارية في الاخرة يعني عارية من انواع الثواب وهذا كالبيان
لسبب ايقاظ الازواج يعني لا ينبغي لهن ان يتغافلن عن العبادة ويعتمدن على انهن
وان كن كاسيات لعلو كونهن ازواجي فهن عاريات في الاخرة لا ينفعهن هذه النسبة
اذا لم يعملن م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه سيحان بفتح السين المهملة نهر المصيصة وسيحون
نهر بالهند وجيحان بفتح الجيم نهر اذنة في بلاد الارمن وجيحون نهر بلخ وما قاله
الجوهري في صحاحه جيحان نهر بالشام فغلط او انه اراد المجاز من حيث انه بلاد الارمن
وهي مجاورة للشام وبه ظهر ان ما قاله القاضي عياض وسيحون نهر واحد وكذا جيحان
وجيحون فاسد كذا قاله النووي والفرات والنيل كل من انهار الجنة تقدم بيانه وكون
النيل والفرات من انهار الجنة في الباب السادس في حديث بينا انا في الحطيم فيه وفيه معنى
كون سيحان وجيحان منها خ شداد بن اوس رضه روى البخاري عنه سيد الاستغفار
اي افضل واعظم نفعا ان يقول العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك
هذه الجملة حال مؤكدة وانا على عهدك يعني انا مقيم على ما عهدت الي من امرك وشيئه
بارسال رسلك ووعدك انا مترصد بما وعدتني من الاجر على امتثال امرك ما استطعت

اى بقدر استطاعتى وهذا اشارة الى عجزه وتقصيره يعنى لا اقدر ان اعبدك كما يجب [illegible]
ولكن اجتهد بقدر طاقتى وقيل العهد هو الذى اخذه الله من ذرية ادم حين قال الست
بربكم قالوا بلى اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك على اى اعترف وابوء لك
بذنبى فاغفر لى ذنوبى فانه لا يغفر الذنوب الا انت انما سمى عليه السلام هذا القول سيد
لان فيه اقرارا بالالوهية [illegible] وبالخالقية وعبودية نفسه واعترافا بنعمة الله والذنوب
بعجزه عن اقامة الواجب عليه وقيل لا ما ذكر [illegible] خطابكم فيه من قالها اى هذه الكلمات
في النهار موقنا بها اى معتقدا وهو نصب على الحال فمات من يومه قبل ان يمسى فهو من
اهل الجنة ومن قالها من الليل من هنا للتبعيض وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح
فهو من اهل الجنة ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه شهرا عيد لا ينقصان رمضان
وذو الحجة اى لا ينقص اجرهما وان نقص عددهما وقال احمد معناه لا ينقصان جميعا
في سنة واحدة فيحمل على الاغلب لكن المعتمد هو الوجه الاول م عمر رضه عنه صلعم
صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته يعنى القصر تغيير للصدقة في السفر الى
فالوحى سال عليه السلام فقال نقصر الصلوة في السفر حالة الامن وقد علق القصر بالخوف
في قوله اذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم
الذين كفروا واضربتم في الارض اى سافرتم فبين عليه السلام باشارة امره بقبول صدقة
القصر انه غير معلق بالخوف وقد ترك [illegible] القصر حالة الامن رخصة لهم فينبغى ان لا يترك
فان قلت فما الفائدة في قوله ان خفتم قلنا ذكره نظرا الى الحال لان الاية نزلت في السفر
واكثرها لم يخل عن خوف العدو م زيد بن ارقم رضه روى مسلم عنه صلوة الاوابين
بشر بالعاصى الذين يكثرون الرجوع الى طاعة الله اذا رمضت الفصال اى احترقت
اخفاف الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه وفيه اشارة الى مدح
صلوة الضحى في الوقت المخصوص لانه اذا اشتد عند ارتفاع الشمس يميل النفوس الى
الاستراحة فيرد على قلوبهم الاوابين المستانسين بذكر الله ان ينقطعوا عن كل مطلوب
سواه ولا يعتبروا عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال لان الفصال لرقة جلود
اخفافها تنفصل عن اماتها عند ابتداء شدة الحر فيتركها م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا خ ابن
عمر وابو سعيد رضه وكلاهما عنهما صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بالفاء
والذال المعجمة المشددة اى المنفردة بخمس وعشرين درجة هذه رواية ابى سعيد وفى رواية





ابن عمر سبع وعشرين قيل المراد بالدرجة والجزء مقدار اما ولا يلزم ان يكون كل منهما مساويا
فيحتمل ان يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا جزيت خمس وعشرون جزءا صارت
سبعا وعشرين درجة فيتساوى [illegible] رواية ابى هريرة ورواية ابن عمر قال النووى هذا اغفل [illegible]
فان في الصحيح سبعا وعشرين درجة وخمسا وعشرين درجة فاختلف القدر مع اتحاد
لفظ الدرجة وقيل لا منافاة بين الروايتين فذكر القليل لا ينفى الكثير ومفهوم العدد باطل وقال
اخبر النبي عليه السلام اولا بالقليل ثم لما اعلمه الله بزيادة فضل من صلى بجماعة اخبر بالكثير وقيل
يحتمل ان يكون اختلاف درجاتهم لاختلاف احوال المصلين في رعاية اداب الصلوة او لاختلاف
فضل الصلوة فالزيادة يكون في الصبح والعصر او لاختلاف الاماكن من المسجد وغيره و
قيل الاختلاف باختلاف زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب الشافعى لقوله عليه السلام صلوة
الرجل مع الرجل افضل من صلوته وحده وصلوته مع الرجلين افضل من صلوته مع الرجل ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته في بيته وصلوته
في سوقه بضعا بكسر الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل
ما بين الواحد الى العشرة وعشرين درجة وذلك ان احدهم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى
المسجد لا ينهزه بالزاء المعجمة اى لا يخرجه من موضعه الا الصلوة يعنى لم يخرجه من بيته غير
الصلوة من امور الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث يدل على ان افضلية الجماعة تحصل بجماعة في المسجد
دون البيت وذلك بيان لما قبله وقال القرطبى انه حاصل بطلب الجماعة لم يخط خطوة الا رفعه الله
بها درجة وحط عنه خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان في الصلوة اى في حكم المصلى
من جهة الثواب ما كانت الصلوة تحبسه يعنى ما دام انتظار الصلوة بجماعة يمنعه عن ذهابه
والملائكة يصلون على احدكم ما دام في مجلسه الذى صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم
تب عليه يعنى وفقه للتوبة ما لم يؤذ فيه يعنى ما لم يصدر منه بعضه ما يتأذى منه بنو ادم
ما لم يحدث فيه يعنى ما لم يفعل في مجلسه امرا محدثا ومبتدعا وقيل معناه ما لم ينقض فيه ذا حدث ق
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خشيت الصبح اى اتيانه فاوتر بواحدة
قاله لسائل سال عن صلوة الليل استدل به ابو يوسف ومحمد والشافعى على ان الافضل في نافلة الليل
مثنى مثنى وقال ابو حنيفة الافضل في نافلة الليل والنهار اربع اربع لانه ادوم تحريمة فيكون
اكثر مشقة وحمل معنى المثنى على الشفع م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه صياح المولود حين
يقع نزغة بالعين المعجمة اى نخسة وطعنة من الشيطان تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في
حديث ما من مولود يولد م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ضرس الكافر مثل احد يعنى سن الكافر

في جهنم يكون مثل جبل احد وغلظ جلده مسيرة ثلث اي مسيرة ثلث ليال لكبره والله اكرم
جابر رضه روى مسلم عنه طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة
يكفي الثمانية تقدم البيان في الباب الاول في حديث من كان عنده طعام اثنين م صهيب بن سنان
رضه روى مسلم عنه عجبا لامر المؤمن ان امره كله له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن اراد به المؤمن الكامل
اذ هو المتصف بهذه الصفة او اشار به الى ان المؤمن ينبغي ان يكون بهذه الصفة ان اصابته
سراء اي ما يسره شكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر يعني رضي بتلك الكراهة
ووطن نفسه عليها فكان خيرا له وهاتان الشرطيتان بيان لكون امر المؤمن كله خيرا وتفصيل
عما قبلها م جابر بن سمرة رضه روى مسلم عنه قال كنا نصلي مع النبي عليه السلام فاذا سلم
احدنا كان يشير بيده الى من في يمينه وشماله ويقول السلام عليكم فقال عليه السلام علام تومئون
بهمزة بعدها واو للجمع اي تشيرون بايديكم كانها اذناب خيل شمس بضم الشين وسكون الميم جمع
شموس بفتح الشين وهي من الدواب ما لا يستقر لحدتها انما يكفي احدكم ان يضع يده على فخذه
فاعل يكفي يده على فخذه ثم يسلم على اخيه اراد به الجنس من على يمينه وشماله الموصول مع
صلتها بدل من اخيه م ام قيس بنت محصن رضه بكسر الميم وبالحاء والصاد المهملة اتفقا على
الرواية عنها علام تدغرن اولادكن حذفت الالف من ما الاستفهامية عند اتصال الجار بها قال النووي
فهو على ما تدغرن به السكتة هكذا وقع في جميع النسخ تدغرن بالدال والغين المعجمة المهملة
عين المعجمة اي تغمزن وتعصرن اولادكن بهذا العلاق بفتح العين المهملة ما يعصر بالعذرة
من الاصبع وغيرها يعني لا تعصرن عذرة اولادكن بالاصبع وغيرها ويكون الداهية
فيكون لذا به بمعنى في على التوجيه الثاني عليكن بهذا العود الهندي اي الزمن باستعماله في
عذرة اولادكن قيد العود بالهندي لشدته نوع آخر منه يقال له عود بحري كذا وجهه
بعض الشارحين وقال النووي العلاق بفتح العين مصدر يعني ان تعالجن بهذا
العلاج الشنيع الذي هو العلاق وروي بهذا الاعلاق وهو ازالة العلوق وهو الداهية
والافة فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب اي من تلك الاشفية شفاء ذات الجنب او العذرة
سبعة اشفية من سبعة ادواء منها ذات الجنب والاول اقرب بتقدير الكلام ومنها العذرة
انما خص ذات الجنب بالذكر لانها اصعب الادواء وهي دبيلة كبيرة ظاهرة في باطن الجنب
منفجرة الى داخل يسعط من العذرة وهو بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة اسم
الدم في قعر الحلق الاعلى بحيث يظهر انتفاخ ذلك الموضع وعادة النساء ان يعصرنه
بالاصبع هذا ابتداء كلام بيان لكيفية التداوي به يعني يدق العود ناعما ويدخل في انفه

ويلد



ويلد من ذات الجنب على صيغة المجهول بتشديد الدال المهملة يقال لده اذا صب
الدواء في احد شقي الفم انما بين النبي عليه السلام من تلك السبعة اثنين وسكت عن خمس
لعدم الاحتياج الى تفصيلها في ذلك الوقت والنبي عليه السلام هو العالم بها لكن المذكور في الطب
من منافعه انه يدر البول ويقوي الاعصاب والمعدة والكبد والدماغ ويحرك شهوة
الجماع ويمنع السموم ويقتل الدود اذا شرب بالعسل فان قلت ما وجه تخصيص منافعه
بسبع قلت لانها هي الانفع في الغالب فهذه السبعة هي كلياتها والباقي متشعب منها ق
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه على المرء المسلم اي يجب عليه السمع والطاعة لاولي الامر
فيما احب وكره اي في كل امر سواء كره المسلم او رضي به الا ان يؤمر بمعصية اي امر اولو
الامر بمعصية فلا سمع ولا طاعة اي لا يجب طاعتهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه على انقاب المدينة جمع نقب بفتح النون وحكى القاضي ضمها وهو الطريق في الجبل
ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال يعني بسبب الملائكة وحراستهم اياها خ ابو
هريرة رضه روى البخاري عنه رايت عمرو بن لحي بضم اللام وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء ابن قمعة
بفتح القاف وسكون الميم وبالعين المهملة ابن خندف بكسر الخاء المعجمة وسكون النون
وكسر الدال المهملة ابا خزاعة بضم الخاء المعجمة وبالزاي المعجمة ثم عمرو مبتدا وابو خزاعة
خبره وفيه بيان نسبهم وعمرو بن لحي وهو اول من سيب السوائب وهو الذي اخبر عنه
النبي عليه السلام انه يجر قصبه في النار فالمذكور في صحيح مسلم رايت عمرو بن لحي بن قمعة بن
خندف ابا بني كعب يجر قصبه في النار م ابو ايوب رضه روى مسلم عنه غزوة في
سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت تقدم بيانه قريبا في حديث
رباط يوم م جابر رضه روى مسلم عنه غلظ القلوب يعني قساوتها في اهل المشرق و
الايمان في اهل الحجاز اي في ايمانهم ويجوز ان يراد باهل الحجاز اهل المدينة فقط لقوله عليه السلام
ان الايمان ليارز الى المدينة م النواس بن سمعان رضه روى مسلم عنه النواس بفتح النون
وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم وبالعين المهملة
غير الدجال اخوفني عليكم قال النووي اخوفني افعل التفضيل بنون بعدها
الياء هكذا رواية الاكثرين وروى بعضهم بحذف النون وهما لغتان وكلاهما مقارنة
افعل التفضيل بنون الوقاية غير معتادة ووجهوا بان اخوفني اصله اخوف فابدلت النون
من اللام كما ابدلت في لعني بمعنى لعلي والمعنى غير الدجال اخوف لي من الدجال لانه فيه علامات
دالة على كذبه فيستدل بها عليه وفي نسخة والذي تعتقده الله بعزائم المصحح من مشايخه

صحيحان م

اخوفني بفتح الفاء وانت خبير بانه غير رواية مسلم العلم صحيحه كذا نقل عن الكشف
السابع لكن المعنى على الاول اقوى ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه دونكم وقال الطيبي
قوله حجيجه اي محاجه فدافعكم ومخاصمه باظهار الحجة على كذبه هذا كانه
تعليل لكون غير الدجال اخوف عنده عليه السلام فان قلت كيف قال عليه السلام وانا فيكم وقد
اخبر ان الدجال يخرج بعد المهدي ويقتله عيسى عليه السلام قلت انه لم يكن هذا الحديث
قبل علمه عليه السلام بوقت خروجه ولذا يمكن المراد منه الاعلام بقرب وقت خروجه
قرب الساعة ليكونوا على خوف وليتحصنوا الى الله من شره كما قال عليه السلام بعثت انا
والساعة كهاتين اشار الى السبابة والوسطى وان يخرج ولست فيكم فامرؤ
حجيج نفسه فعيل بمعنى فاعل والجملة خبر بمعنى الامر اي فليحاجه كل امرئ بما عنده من الحجج
العقلية الدالة على كذبه والله خليفتي على كل مسلم وهذا تفويض من النبي عليه السلام امته
الى الله حتى يدفع شره عنهم انه شاب قطط بفتحتين او بالقاف وبالطائين المهملتين
اي شعر جعودة بشعر شديد الجعودة عينه طافئة اي مرتفعة عن موضعها كاني اشبهه
بعبد العزى بضم العين المهملة والزاء المعجمة المشددة وهو يهودي من خزاعة هلك في
الجاهلية ابن قطن بفتح القاف والطاء المهملة فمن ادركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة
الكهف اي اوائلها تخصيص بهذه السورة فيه وجه مفوض الى النبي عليه السلام او لان
اوائلها مشتمل على قصة اصحاب الكهف وهم التجؤا الى الله تعالى لنجاتهم من شر دقيانوس
والمرجو من الله الكريم ان يحفظ قاريها من الدجال ويثبته على الدين القويم انه خارج
خلة بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة والتاء المنونة بمعنى طريق في الرمل قال القاضي
المشهور فيه فتح الخاء المهملة ونصب التاء بغير تنوين اسم بمعنى موضع بين الشام والعراق
وروى بعضهم حله بضم اللام وبهاء الضمير اي نزوله كذا ذكر الحميدي في الجمع بين الصحيحين
فعاث بالعين المهملة والثاء المثلثة فعل ماض من العيث اي افسد وقيل هو اسم فاعل من
العيث وهو الافساد وهذا اظهر من حيث العطف على خارج يمينا وعاث شمالا اي فيها
وشمالا الاشارة الى ان فساده غير مختص بما بين البلاد بل يبعث سراياه يمينا وشمالا
فلا يخلو من شره موضع الا من عصمه الله يا عباد الله فاثبتوا اي على دينكم وتوحيدكم
فلا تتبعوا اللعين اذا لقيتم قلنا يا رسول الله وما لبثه في الارض قال اربعون يوما يوم
كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة قيل المراد منه ان اليوم الاول لكثرة هموم المؤمنين وشدة
بلاء اللعين يتخيل لهم كسنة وفي اليوم الثاني يهون كيده وضعف امره فيرى كشهر وفي اليوم

الثالث



الثالث يرى كجمعة لان الحق في كل وقت يزيد قدرة والباطل ينقص او لان الناس كلما اعتادوا
بالفتنة والمحنة يهون عليهم الى ان يضمحل شدتها لكن هذا القول مردود لانه غير
مناسب لسؤالهم أتكفينا فيه صلوة يوم وجوابه عليه السلام بقوله لا الحديث والحمل على ظاهره
يعني حقيقة ولا امتناع فيه لان الله قادر على ان يزيد كل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى
يصير مقدار سنة خارقا للعادة كما يزيد في اجزاء ساعة من ساعة اليوم وسائر
ايامه كايامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلوة يوم قال
لا اقدروا له قدره يعني اقدروا لاداء صلوة الظهر في ذلك اليوم بيانه تقديرهم اذا مضى
بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم يصلون الظهر ثم اذا مضى قدر ما يكون بينه
وبين العصر يصلون العصر وعلى هذا قال القاضي هذا حكم مخصوص لذلك الزمان شرعه
لنا صاحب الشرع لان الاوقات اسباب وتقديم المسببات على الاسباب غير جائز الا بشرع مخصوص كما
يقدم العصر على وقته بعرفات قلنا يا رسول الله وما اسراعه اي كيف اسراعه في الارض قال
كالغيث استدبرته الريح الجملة حال او صفة الغيث واللام فيه للعهد الذهني فيأتي على القوم
فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم اي تجيء اليهم
بعد زوال الشمس سارحتهم يعني مواشيهم السارحة الماشية التي تذهب بالغداة الى المرعى
اطول ما كانت ذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء المهملة وسكون الياء جمع ذروة وهي اعلى
سنام البعير وذروة كل شيء اعلاه واسبغه افعل تفضيل اي اتمه ضروعا وهو كناية عن
كثرة اللبن وامده افعل تفضيل من المد خواصر جمع خاصرة بالخاء المعجمة وهي ما تحت
الجنب ومدها عبارة عن كثرة الاكل والشبع وهو كناية عن السمن ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون
عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين اي يصيرون اصحاب محل وهو القحط ليس بايديهم شيء
من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل وهو جمع يعسوب
بفتح الياء المثناة تحت والعين والسين المهملتين والباء الموحدة يعني يظهر كنوز تلك
الخربة وتجتمع عند الدجال كما يجتمع النحل عند يعسوبه ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا نصب
شبابا على التمييز يعني يكون ذلك الرجل في غاية شبابه فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين
بكسر الجيم وسكون الزاء المعجمة اي قطعتين رمية الغرض منصوب بمقدر يعني قطعتين بعيدتين
مقدار رمية الغرض وهو الهدف ليظهر عند الناس ان هذا الشخص انه هلك ثم يدعوه اي الدجال
ذلك الرجل المقطوع فيقبل اي الشاب على الدجال يتهلل وجهه الجملة حال اي يتنور وجهه
من الفرح ويضحك حال من ضمير يقبل فيقتله بحيله هذا اي الدجال فبينما هو كذلك اي في اوقات

حال الرجل وفي الدجال اذ بعث الله المسيح ابن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي نصب على
الظرفية دمشق بفتح الميم وكسرها والفتح اشهر بين مهرودتين روي بالدال المهملة والمعجمة
والمهملة اكثر وهما ثوبان مصبوغان بورس وزعفران واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طأطأ رأسه
بالطائين المهملتين اي خفض قطر اي يقطر عرقه واذا رفعه تحدر منه يعني اذا رفع رأسه نزل
جمان بضم الجيم وتخفيف الميم حب يصنع من الفضة كاللؤلؤ فلا يحل لكافر بضم الحاء وقال النووي
معناه لا يقع وقال الطيبي هو بكسر الحاء معناه لا يحق يجد ريح نفسه بفتح الفاء وهو موقع في نفس
عيسى يجد بتقدير ان فيه فاعل لا يحل الا مات يعني لا يحق لكافر ان يجد ريح نفسه حال من الاحوال
الا حال الموت ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد بضم اللام وتشديد
المهملة وهو اسم جبل بالشام وقيل قرية من قرى بيت المقدس فيقتله فان قلت هذا يقتضي
ان يموت الدجال حين رآه عيسى عليه السلام لانه كافر فكيف يقتله قلت تقدم توجيهه في الباب
الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق ثم يأتي عيسى ابن مريم قوم قد عصمهم
الله منه اي من الدجال فيمسح عن وجوههم يعني يزيل عنها ما اصابها من غبار سفر الغزو
مبالغة في اكرامهم او معناه يكشف ما نزل بهم من الخوف ويسرهم بخبره بقتل الدجال ويحدثهم
ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى الله الى عيسى اني قد اخرجت عبادا
لي لا يدان لاحد اي لا طاقة ولا قدرة لاحد بقتالهم عبر عن القدرة باليد لان المباشرة
والدفاع يكونان بها وانما ثنى اليد ليكون ابلغ في المعنى فحرز عبادي الى الطور يعني ضمهم الى الطور
بجعله حرزا لهم ويبعث الله ياجوج وماجوج وهم من كل حدب ينسلون اي من كل
موضع مرتفع يسرعون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية بالاضافة بحيرة تصغير بحرة
وهي ماء مجتمع بالشام طوله عشرة اميال وطبرية اسم موضع فيشربون ما فيها ويمر
آخرهم فيقولون لقد كان بهذه اي بهذه البحيرة مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل
الخمر بفتح الخاء المعجمة والميم وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم اي
تعال فلنقتل من في السماء فيرمون بنشابهم بضم النون وتشديد الشين المعجمة جمع النشابة
وهي السهم الباء في بنشابهم زائدة الى السماء فيرد الله نشابهم مخضوبة ويحصر نبي الله
عيسى واصحابه وهو على بناء المعلوم اي يحبس في جبل الطور حتى يكون رأس الثور لاحدهم خيرا
من مائة دينار لاحدكم اليوم لفقرهم وشدة جوعهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله
يقال رغب اليه اذا دعاه يعني يدعون الله في هلاك ياجوج وماجوج فيرسل الله عليهم
النغف بفتحتين والغين المعجمة جمع نغفة وهي دودة تكون في انف الابل والبقر والغنم في رقابهم

فيصبحون



فيصبحون فرسى بفتح الفاء وسكون الراء المهملة وبالسين المهملة جمع فريس بمعنى قتيل
كموت نفس واحدة يعني يهلكون في ساعة باهون شيء فهو النغف ثم يهبط نبي الله
عيسى عليه السلام واصحابه اي من الطور الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبر الا
ملأه زهمهم بفتح الزاء المعجمة والهاء مصدر زهم اللحم اذا صار ذا زهمة وهي ريح غير
ذكي كذا في الغريبين ونتنهم فيرغب نبي الله عيسى عليه السلام واصحابه الى الله يعني يتضرعون
الى الله لازالة نتنهم فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت بضم الباء الموحدة وسكون الخاء
المعجمة نوع من الابل طوال الاعناق يعني يرسل الله طيورا على صورة البخت فتحملهم فتطرحهم
حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه اي لا يستتر من المطر المجلل صفة مطر يقال اكننت
البيت او كننته اي سترته بيت مدر ولا وبر اي بيت اهل الحضر والبدو وهو فاعل يكن
ومفعوله محذوف وهو ايانا فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة بالفتحات وبالزاء المعجمة
واللام وهي موضع الماء وقيل هي المرآة شبهها بها لاستوائها ونظافتها وروي بالقاف
ثم يقال للارض انبتي ثمرتك وردي بركتك فيومئذ تأكل العصابة اي الجماعة من الرمانة
ويستظلون بقحفها بقحفها بكسر القاف وسكون الحاء المهملة العظم الذي استدار فوق
الدماغ ثم استعير لقشر الرمان تشبيها به ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة بكسر اللام وسكون
القاف بالحاء المهملة الناقة التي نتجت حديثا من الابل لتكفي الفئام بكسر الفاء وبعدها همزة
ممدودة الجماعة الكثيرة من الناس واللقحة من البقر لتكفي القبيلة وهي اقل من الفئام
من الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس بسكون الخاء وهي الجماعة من الاقارب
وهم دون البطن والبطن دون القبيلة قال القاضي الفخذ بهذا المعنى لا يكون الا
باسكان الخاء واما الفخذ الذي بمعنى العضو فبكسر الخاء ويسكن فبينما هم كذلك هم
مبتدأ وخبره كذلك وما في بينما عوض عن المضاف اليه والعامل فيه بعث يعني بين
اوقات يتعمرون في طيب عيش وسعة اذ بعث الله اذ للمفاجاة يعني ارسل عليهم
فجاءة ريحا طيبة فتأخذهم تحت اباطهم جمع ابط فيقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى
شرار الناس يتهارجون فيها يعني يختلطون ويتخاصمون على الارض وقيل معناه يجامعون
النساء علانية تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة ق حذيفة يعني اتفقا على الرواية
فتنة الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره يعني الرجل يبتلى ويمتحن في هذه الاشياء ويسأل
عن حقوقها وقد يحصل له ذنوب من تقصيره فيها فينبغي ان يكفرها بالحسنات كما قال الله تعالى
ان الحسنات يذهبن السيئات والنبي عليه السلام بقصد يكفرها الصيام والصلاة و

رضه اتفقا على الرواية عنه في الجنة السوداء شفاء من كل داء الا السام تقدم بيانه في الباب
السابع في حديث الشونيز فيه دواء لكل داء ق ابو هريرة رضه في كل كبد حرى اجر يعني ان
في اسقاء كل ذي كبد حارة ثواب وقيل اراد بالكبد الحرى
حيوة صاحبها لان كبده انما تكون حرى اذا كان فيه حيوة يعني في سقي كل ذي روح قيل هذا
اذا لم يكن مما يؤمر بقتله في الشرع كالمرتد والكلب العقور وما في معناهما اعلم ان الشيخ رحمه
هذا الحديث بعلامة ق لكن المذكور في صحيح مسلم في كل كبد رطبة قال شارحه اراد به الكبد
للحيوان سمي الحيوان ذا كبد رطبة لان الميت يجف جسمه وكبده م جابر رضه روى مسلم عنه
فيما سقت الانهار والغيم اراد به المطر العشر وفيما سقي بالسانية وهي البعير الذي يستقى
به الماء من البير نصف العشر لكثرة مؤنته استدل ابو حنيفة بعموم الحديث في وجوب
العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا الا الحطب والحشيش من هذا
لكم عرف بدليل آخر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قدر حوضي كما بين ايلة وصنعاء
من اليمن وان فيه من الاباريق كعدد نجوم السماء تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث
ان حوضي لابعد من ايلة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قريش والانصار
وجهينة ومزينة واسلم واشجع وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله تقدم
بيانه مفصلا في الباب السابع في حديث الانصار ومزينة ق ابن عباس رضه روى البخاري
كاني به يعني بمخرب الكعبة رجل من الحبشة كاني ابصر به الرجل اسود افحج
الفحج بحاء مهملة وبعدها جيم تباعد ما بين الفخذين والساقين وهو من صفة اهل الحبشة
وهما منصوبان على الحالية من الضمير في به وقال المظهر هما بدلان من الضمير المجرور وفتحا
لانهما غير منصرفين ووجه آخر ان يقال انه ضمير مبهم يفسره ما بعده كما قال صاحب الكشاف
في قوله تعالى فقضيهن سبع سموات يجوز ان يكون ضميرا مبهما مفسرا بسبع سموات يقلعها
حجرا حجرا هذا استيناف والضمير المنصوب فيه للكعبة شرفها الله وقوله حجرا حجرا حال
متفرقا اجزاؤها م عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه كفارة النذر كفارة اليمين يعني
مثل كفارة اليمين في كون الواجب احد الاشياء الثلثة وهي تحرير رقبة مطلقة
عند ابي حنيفة ومقيدة بالايمان عند الشافعي واطعام عشرة مساكين لكل مسكين
نصف صاع من بر او صاع من شعير وكسوتهم في كفاية ستر عامة بدنه وعند محمد ما
يستر عورته وعند عدم القدرة باحد هذه الاشياء يصوم ثلثة ايام متتابعات
عند ابي حنيفة وعند الشافعي يجوز التفريق فيه ق عبد الرحمن بن عوف رضه اتفقا على

كفارة



والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر م عبد الله بن عمرو رضه فراش للرجل وفراش
لامراته والثالث للضيف يعني فراش واحد يكفي لكل واحد منكم والرابع للشيطان يعني
الرابع مباح للشيطان لانه زايد على الحاجة وما زاد عليها فانما يتخذ للمباهاة غالبا
وهي مذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان استدل بعض بالحديث على ان الرجل
لا ينام بامراته في فراش وهو ضعيف لان النوم معها بغير عذر افضل لان النبي عليه
السلام فعله بل تعداده عليه السلام فراش الامراة من جهة انه قد يحتاج كل واحد منهما
الى فراش عند المرض وفيه بيان الاقتصار على الحاجة وترك الاكثار في الآلات والامور
المباحة اعلم ان راوي الحديث على ما ذكر في صحيح مسلم هو جابر بن عبد الله وكذا في المصابيح و
جامع الاصول وانت ترى ان المصنف نسبه الى عبد الله بن عمرو ق ابو موسى وانس رضه اتفقا
على الرواية عنهما فضل عايشة على النساء كفضل الثريد على ساير الطعام ضرب المثل
بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من الخبز ومرق اللحم وفيه التذاذ وغذاء
وسهولة المساغ وفضلها على النساء من جهة حسن المعاشرة والخلق والخلق وفصاحة
وجودة القريحة وبعضها مع رسول الله عليه السلام ما لم يعطه غيرها من النساء وقيل اراد
بالطعام ههنا الحنطة لانها يحتاج اليها حاجة شديدة بان يختص بها كمال ساير النساء
المحتاج اليها بادب التحصن ومعاشرتهن قال الشيخ الشارح المراد من النساء ما لم يرد التصريح
بكمالها كما ورد في مريم وآسية وخديجة فان عايشة ليست بخير منهن واقول هذا مشعر
بانه اراد بالنساء في الحديث نساء العالمين فاخرج منها الكاملات لكن الظاهر ان المراد منها
نساء عصرها فلم يبق احتياج الى هذا التكلف فان قلت على هذا يلزم ان يكون عايشة مفضلة
فاطمة قلنا لا يبعد في ان يكون عايشة مفضلة على الجهة متعددة وان لم يبلغ مرتبتها مرتبة
وفي تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة الى ان الثريد ايضا يفضل على ساير الطعام من كل
وجه حتى ان لو قلنا ان عايشة رضه مفضلة على الكاملات المذكورة ايضا بحيثيات مذكورة لا يبعد
وان لم يبلغهن في الكمال لان كمالهن كان من جهة محبة الله ورضيه عنه م جابر رضه
روى مسلم عنه قال قال عليه السلام من يصعد الثنية ثنية المرار وكان اول من صعد
خيل من الخزرج ثم تتام الناس وكان رجل في ناحية ناشد ضالة له فقال عليه السلام فكلكم
مغفور له الا صاحب الجمل الاحمر فاتوه قال الراوي فاتيناه فقلنا له
تعال يستغفر لك رسول الله فقال والله لان اجد ضالتي احب الي من ان يستغفر لي صاحبكم
وفيه معجزة للنبي عليه السلام حيث اخبر بسوء حال الرجل قبل ان يعلم ما في باطنه ق ابو هريرة

رضه

اللهجة اللسان وفي ... فلان فصيح اللهجة صحاح

الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة وستون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث
انفرد البخاري بخمسة والثاني متفق عليه قال بينا انا واقف يوم بدر فاذا انا بغلامين
من الانصار فقال يا عم هل تعرف ابا جهل سمعنا انه يسب رسول الله قلت نعم فاشرت لهما
اليه فابتداه فضرباه بسيفهما حتى قتلاه ثم انصرفا الى النبي عليه السلام فاخبراه فقال
ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال عليه السلام هل مسحتما سيفيكما قالا لا فنظر
في السيفين فقال عليه السلام كلاكما قتله يعني ابا جهل قاله لمعاذ بن عمرو بن الجموح بفتح الجيم
وبالحاء المهملة ومعاذ بن عفراء بفتح العين وسكون الفاء وبالمد فان قيل روي
انه عليه السلام اعطى سلبه لمعاذ بن عمرو فاذا كانا قاتلين فما وجه ترجيح احدهما قلنا
يحتمل ان معاذ بن عمرو هو الذي اثخنه اولا ولهذا استحق سلبه لان الامام مخير في
السلب يفعل فيه ما يشاء لان السلب غنيمة والخيار انما يكون في التنفيل من الخمس واما ما جاء
في حديث آخر ان ابن مسعود رضه حز راسه فلا ينافيه لانه يجوز ان يشترك الثلاثة
فيه فان منهما الاثخان والالقاء كما ثبت ومن ابن مسعود رضه قطع الراس خ ابو هريرة
رضه قفا على الرواية عنه كلا والذي نفس محمد بيده ان الشملة وهي كساء يلتحف
بها لتتلظى بدل لتلتهب عليه نارا اخذها من الغنائم يوم خيبر لم تصبها المقاسم الجملة
حال من المنصوب في اخذها يعني لم يدخل تلك الشملة في قسمة الغنيمة بل اخذها
قبلها قاله لعبيد اي للنبي عليه السلام اسمه رفاعة بكسر الراء وبالفاء ويقال له مدعم قتل
بوادي القرى وقد كان اصابه سهم في غزوة خيبر وقال الناس هنيئا له الشهادة فقال
منقفله من خيبر يعني مرجعه من غزوته م جابر بن سمرة رضه كم من عذق
معلق كم خبرية للتكثير والعذق بكسر العين الكباسة وبفتحها النخلة بكمالها ويروى مدلى
التدلية النزول من العلو ويروى مذلل اي دان اجتناؤه وقطفه وذلك
قطوفها تذليلا في الجنة لابي الدحداح انما قال عليه السلام هذا القول في حقه لقصة
جرت وهي ان يتيما خاصم ابا لبابة في نخلة فبكى الغلام فقال له النبي عليه السلام
اعطه اياها فلك بها عذق في الجنة فابى ابو لبابة فسمع ذلك ابو الدحداح فاشتراها
ثم قال للنبي عليه السلام الي بها عذق في الجنة ان اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها
اليتيم فاخبر عليه السلام بعد موته موافقا لما قال في حقه م ابو ذر رضه روى
عنه كيف انت اذا كانت عليك امراء يميتون الصلوة المراد باماتة الصلوة تاخيرها
عن الوقت المختار لا عن كل وقتها لانه لم ينقل ان الامراء المتقدمين تركوا الصلوة او قال

يؤخرون



يؤخرون الصلوة عن وقتها هذا شك من الراوي فما تامرني قال صل الصلوة لوقتها
فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة والاوقات التي يكره بعد صلوة النوافل
كالصبح والعصر يكون مستثنى من هذا الكلام خ ابن عمر او عبد الله بن عمرو وفي البخاري
عن واقد عن ابيه عن ابن عمر او ابن عمرو قال قال عليه السلام كيف انت يا عبد الله اذا
بقيت في حثالة بضم الحاء المهملة والثاء المثلثة هي الرديء من كل شيء من الناس قد
مرجت بفتح الميم وكسر الراء المهملة اي اختلطت عهودهم واماناتهم يعني سيقع
بينهم نقض العهد ويمضون دينهم واختلفوا فصاروا هكذا وشبك بين اصابعه
يعني لا يعرف الخائن من الامين ولا البر من الفاجر التقي قال فكيف اصنع يا رسول الله
تاخذ ما تعرف اي كونه وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وهو خبر بمعنى الامر
كما تدع وتاخذ يعني اقبل على نفسك واحفظ دينك وتدعهم وعوامهم بالنصب مفعول
معه يعني اترك الناس مع عوامهم ولا تتبعهم فيه تحضيض على ترك الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر اذا كثر الاشرار وصار يعتقد على دفع الاحتياج خ عمر رضه قال البخاري
عنه كيف بك اي كيف يكون حالك اذا اخرجت على بناء المفعول من خيبر تعدو بك اي
تسرع والجملة حال من ضمير اخرجت قلوصك بفتح القاف هي الناقة الشابة ليلة بعد
ليلة قاله لاحد بني ابي الحقيق بضم الحاء المهملة وفتح القاف من يهود خيبر فاجلاهم
عمر اي اخرجهم عمر واخرجهم الى تيماء بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء المثناة
تحت بالمد اسم موضع واريحاء بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وبعد الحاء المهملة قرية
من قرى الشام خ عقبة بن الحارث رضه روى عنه البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
سبعة احاديث انفرد البخاري منها بثلاثة كيف وقد قيل كيف يكون هو وقد زعمت اي المرأة
السوداء انها قد ارضعتكما الخطاب لعقبة ولام يحيى ويروى كيف وقد قيل يعني قالت
امراة في حقكما انه قد ارضعتكما دعها عنك هذا ابتداء كلام وامر لعقبة بترك
ام يحيى وايس معه للغير قاله لعقبة حين تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب بكسر الهمزة بن عزيز
فجاءت امراة سوداء فقالت قد ارضعتكما استدل بعض بالحديث على ثبوت الرضاع
بشهادة المرضعة ومنعه الاكثرون وحملوا الحديث على التورع لثبوت الشبهة بقولها
خ انس رضه اتفقا على الرواية عنه كيف يفلح قوم شجوا نبيهم الشج هو الجرح في الراس
وكسروا رباعيته وهي على وزن الثمانية السن التي بين الثنية والناب فهو يدعوهم
الى الاسلام الواقعة في احد قاله يوم احد علقه البخاري المعلق من الاحاديث ما حذف

من مبدا اسناده واحد واكثر رواته م ابن عباس رضه روى مسلم عنه انه
الى الصلوة اصل الماء بهمزة الاستفهام يعني الا تكاد الى الم التوضأ. وكذا همزة الصلوة يعني
اتوضأ للصلوة وقيل لم اصلي باثبات الياء فاتوضأ وما فيه الاستفهام ايضا حرف
الواو يعني للانكار للصلوة فيلزم سببا لان اتوضأ وفيه [illegible] اريد ان اصلي فاتوضأ
همزة الاستفهام في اريد محذوف فحاصل معنى الطهارة الوضوء الشرعي لمن اراد للصلوة
والا [illegible] فلو في شيء اتوضأ قال الحي خرج من الخلاء فاتي بطعام فقيل
الا تتوضأ ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان
لهم دعا لهم فيه اي في الحب بالبركة يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم عليه السلام وفيه
اشارة الى قوله تعالى حكاية عن ابراهيم رب اجعل هذا البلد آمنا وارزق اهله
من الثمرات ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنه قالت سهر النبي عليه السلام ليلة في بعض
غزواته فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة فسمع خشخشة السلاح فقال
من هذا فقيل سعد بن ابي وقاص فقال عليه السلام ما جاء بك قال وقع في نفسي خوف على رسول
الله فجئت احرسه فدعا له رسول الله عليه السلام ثم نام قيل هذا الحديث كان قبل نزول قوله تعالى
والله يعصمك من الناس لما روي انه عليه السلام كان يحرس احيانا فلما نزلت الاية قال
ايها الناس انصرفوا فقد عصمني الله وفيه دليل على جواز الاحتراز من العدو في موضع الخوف
وصلاحية [illegible] فان قلت قوله تعالى والله يعصمك من الناس ليس فيه ما يقتضي
احترازه من الناس كما اخبر الله تعالى عن نصره واظهار دينه وليس فيه ما يمنع الاذى بالقتال
واعداد [illegible] قلت الحراسة انما كانت مخافة ان يتعدى عليه في نومه ولما نزلت الآية
امر اصحابه بالانصراف فقوله تعالى والله يعصمك خاصية يفيد الاحتراز فيما تقدم م ابي
قتادة رضه [illegible] متى كان هذا [illegible] بالنصب على الظرف فيه يعني متى كان هذا النوم
من [illegible] قال لابي قتادة [illegible] عليه السلام [illegible] يعني
عليه السلام بالنوم تقدم بيانه في اوايل الباب [illegible] حديث حفظك الله ق ابن
عباس رضه اتفقا على الرواية عنه مرحبا بالقوم منصوب بعامل مضمر اي لقيتم رحبا وسعة
انما قال لهم كذا لانهم جاءوا طائعين او بالوفد شك من الراوي غير خزايا بالنصب حال
من القوم والعامل فيه الفعل المقدر خزايا جمع خزيان ولا ندامى جمع ندمان اي ولا نادمين
في مجيئهم قاله لوفد عبد القيس وهو لقب قبيلة ربيعة حين قالوا انهم من القدم او من [illegible]
فقالوا ربيعة وهي قبيلة عظيمة من قبايل العرب ق ابو قتادة الحارث بن ربعي اتفقا على

الرواية

على الرواية عنه مستريح ومستراح منه قاله لما مرت عليه جنازة فكانه عليه السلام قال الميت
اي هذا [illegible] فقالوا يا رسول الله ما المستريح وما المستراح منه قال العبد المؤمن يستريح
من نصب الدنيا اي تعبها لانه ينجو المؤمن والعبد الفاجر يستريح منه العباد اي من اذاه
من جهة اذا جيء فعل منكرا اذا انكروه اذاهم وان سكتوا اذنبوا والبلاد والشجر والدواب
واذاهم من جهة ان المطر يمنع بشوم الفاجر فينقص نبتهم فاذا مات ارتفع ذلك
فيستريحون ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه مطل الغني ظلم يعني تاخير
ما يجب عليه من دين [illegible] قيل هذا اذا طلب ولم يعطه واما حرمة المطل قبل
طلبه فمختلف فيه وقيل المراد من الغني هو المتمكن من الاداء فمن لم يتمكن منه لغيبة ماله او
لغير ذلك جاز له التاخير واذا اتبع احدكم مبني للمجهول وتخفيف التاء ويجوز تشديد
اي جعل تابعا للغير بطلب الحق على ملي بالهمزة على وزن فعيل وهو الغني فليتبع بفتح
الياء الموحدة او بكسرها وتشديد التاء [illegible] بالدين الذي له على موسر فليقبل
احدكم الحوالة على غني لانه ان كان مليا فالظاهر حاله ان يخرج عنه والا فالحاكم
يدفع ذلك الظلم عنه ويأخذ حقه من الغني فهما افلا يضيع حقه م جابر رضه معاذ
الله اي اعوذ بالله عوذا من ان يتحدث الناس اني اقتل اصحابي قاله لما قال عمر دعني
اقتل هذا المنافق مشيرا الى رجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم غنيمة ان هذا
واصحابه يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من
الرمية تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان من ضئضئ هذا رقم الشيخ هذا
الحديث بعلامة مسلم لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر
غير م سلمان بن عامر الضبي رضه [illegible] مع الغلام عقيقة [illegible] وهي
الشاة المذبوحة للمولود يذبح في اليوم السابع وكذا يسمى المولود فيه وان فات ففي رابع عشر
[illegible] ففي احد وعشرين وكذا روي عن عائشة رضه وقال الطيبي العقيقة اسم لشعر الصبي
اذا ولد وسميت الشاة التي تذبح عند حلقها عقيقة مجازا فاهريقوا عنه دما واميطوا
عنه الاذى هذا الحكم مترتب على المذكور من مع الغلام فينبغي ان يراد بالعقيقة شعر الصبي
حتى يترتب عليه اراقة الدم وهو ذبح الشاة واماطة الاذى وهو ازالة الشعر وقيل المراد
باماطة الاذى غسل الولد [illegible] وقيل المراد به الختان لكن الوجه ما سمعت
انفا قال مالك يسوى بين الغلام والجارية في العقيقة لهذا الحديث ولما روي انه
عليه السلام عق عن الحسن شاة [illegible] وقال الشافعي لا يسوي لقوله عليه السلام يذبح عن الغلام

الحوالة وهذا الامر للندب عند العلماء فاذا اتبع
مشعر بان ما قبله سبب لهذا الامر يعني اذا
كان مطل الغني ظلما فليقبل [illegible]

شاتان وعن الجارية شاة وهي واجبة عند احمد حتى قال من لم يذبح لولده عقيقة فمات لا يشفع
لذلك الولد يوم القيمة وسنة عند الشافعي ومستحبة عند ابي حنيفة لقوله عليه السلام من ولد له مولود
فاحب ان ينسك فلينسك م كعب بن عجرة رضه روى مسلم عنه معقبات اي كلمات يعقب
الصلوة والمعقب بكسر القاف فعلها عقيبها فهو وهي مبتدا الخبر قائلهن او فاعلهن دبر كل
صلوة اي عقيبها والجملة صفة معقبات ثلث وثلثون تسبيحة وهذا خبر المبتدا او ثلث وثلثون
تحميدة واربع وثلثون تكبيرة ح المسور بن مخرمة رضه روى البخاري عنه معي من ترون
اي تبصرونهم وهم الذين استعطفوا [illegible] فاحب الحديث الي اصدقه فاختاروا
احدى الطائفتين اما المال واما السبي وقد كنت استانيت بهم اي جعلتهم مترقبين
قال لو قد بعثت حتى جاؤه مسلمين فسئلوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم من يخ
في الباب الثالث في حديث لا ادري [illegible] منكم خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه مفاتح
الغيب خمس لا يعلمها الا الله اراد بالعلم العلم الجزم لا الاعم عنه شبه الغيب بالخزاين المستوثقة
بالاقفال واثبت لها مفاتح على سبيل التخييل المراد به ان الله هو المتوصل الى ما في الخزاين المغيبة
لا يتوصل الا باعلامه لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله والغد مع قربه اذا لم يعلم ما يكون
فيه فما يكون بعده لا يعلم بالطريق الاولى ولا يعلم احد ما يكون في الارحام من الذكر والانثى
الا الله وما تعلم نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس باي ارض تموت وما يدري احد متى
يجي المطر فان قلت لم عد هذه الخمس وكل المغيبات لا يعلمها الا الله قلت لعل تعدادهم
لان من شانهم في الجاهلية الاهتمام بهذه الاشياء بانه قالوا متى يقوم القيامة ومتى ينزل
المطر وما ان حبلى ولدي اي شي يصيبني غدا من الخير والشر واين يكون وفاتي وكان ابي علي
بالجاهلية يسالون المنجمين عنها ظنا منهم انهم يعلمونها [illegible] م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه من اشد امتي لي حبا نصب على التمييز تقديم لي للاختصاص ناس يكونون
بعدي يود احدهم لو راني باهله وماله اي يبذل اهله وماله ويود بمعنى يتمنى احدهم
كونه باذلا اهله وماله لرؤية النبي عليه السلام وحذف مفعول يود لدلالة لو راني باهله عليه
لو هذه بمعنى ان المصدرية ق عبد الله بن عمرو رضه متفقا على الرواية عنه من الكباير شتم
الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل
فيسب اباه اي يشتم المسبوب ابا الشاتم ويسب امه فيسب امه اي يشتم المسبوب ام
الشاتم فاذا كان شتم الوالدين بالتسبب من الكباير فما شتم بالتصريح كيف يكون م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه من خير معاش الناس لهم رجل اي معاش رجل ممسك عنان فرسه

العين



العين المهملة بهو الجماع في سبيل الله يطير على متنه يعني يسرع راكبا على ظهر فرسه كلما سمع
هيعة اي صوتا يكون عند الخوف من العدو او فزعة بالفتحات والعين المهملة مرة من الفزع
بمعنى الخوف ويجي بمعنى الاستغاثة والثاني هو المراد هنا طار عليه اي عجل متى فرس في بعض
النسخ طار اليه يبتغي القتل اي قتل العدو والموت مظانه بالنصب ظرف ليبتغي وهو
جمع مظنة بالظا المعجمة وتشديد النون بمعنى مواضعه يظن فيها القتل والموت فيكون
وحده الضمير في مظانه لان القتل بمعنى المفعول وهو الموت شي واحد ولا وجه ان يرجع
الضمير الى الاقرب والحكم الابعد يعرف منه كما قيل في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب
والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله الضمير راجع الى الفضة اكتفى بذكرها عن ذكر الذهب في
اكثر الروايات القتل او الموت في توحيد الضمير على القياس ورجل في غنيمة تصغير غنم اي
في قطعة من الغنم في راس شعفة بفتح الشين المعجمة والعين المهملة والفاء راس الجبل من
هذه الشعف وبطن واد من هذه الاودية يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويعبد ربه
حتى ياتيه اليقين اي الموت ليس من الناس الا في خير الجملة
حال من مفعول ياتيه يعني يموت سالما من الناس ق ابن عباس رضه متفقا على الرواية
عن محمد رسول الله الى هرقل بكسر الها وفتح الرا المهملة وقيل بسكون الرا وكسر القاف علم
الروم في ذلك الوقت وقيصر لقبه وقيل كل من ملك الروم يلقب بقيصر والفرس بكسرى والحبشة
بالنجاشي ومصر بفرعون عظيم الروم انما قال كذا ليكون عاملا بقوله تعالى فقولا له قولا لينا
ولم يقل ملك الروم لان الملك بعد ظهوره عليه السلام ينبغي ان يكون بتوليته وهو معزول
بحكم الاسلام سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام وهو مصدر
بمعنى الدعوة كالهداية ويروى بداعية الاسلام وهي ايضا مصدر كالعافية اراد به كلمة
الشهادة التي يدعى اليها اهل الملل اسلم تسلم بفتح اللام من السلامة اي تسلم من السبي في
الدنيا ومن العذاب في الاخرة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين يعني اجر كونك من اهل
الكتاب واجر الايمان بي قيل يجوز ان يكون مرتين متعلقا باسلم على تنازع الفعلين
اي اسلم مرة في الدنيا ومرة في الاخرة وان توليت اي اعرضت عن الايمان بي فان عليك
اثم الاريسيين جمع اريسي بتشديد اليا منسوب الى الاريس بمعنى الزارع يؤيده ما جاء
في رواية اخرى فعليك اثم الاكارين اراد بهم اهل مملكته لانهم يؤمنون بسبب عدم ايمانه
يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله

فقولوا اشهدوا بانا مسلمون يعني وما بين شيئا وقوله فقولوا ولا يتخذ بعضنا بعضا
اربابا من دون الله فان تولوا الا نتخذ مخلوقا الها كما في قوله الا نعبد الا الله فيه من دون الله
بيان كلمة فان تولوا اي اهل الكتاب فقولوا اي ايها المسلمون اشهدوا اي يا اهل الكتاب
بانا مسلمون كتب الى قيصر جاء في الخبر الصحيح انه من قيصر سال عن حال النبي عليه السلام وعن قرا من
جاء بكتابه فقال لو كنت عنده لغسلت قدميه لمعرفته صدق النبي عليه السلام بعلاماته المعلومة
له من الكتب القديمة لكن خاف من ذهاب الرياسة عنه ان اسلم ولو اراد الله هدايته لوفقه للاسلام
كما وفق النجاشي وما زال عنه الرياسة م حذيفة رضه روى مسلم عنه منهن ثلث لا يكد
يجد بهن شيئا يعني نصيحتهما ان رسول الله عليه السلام سئل عن الثلث فقال الزكوة
والدجال وياجوج وماجوج ومنهن فتن كرياح الصيف منها صغار ومنها كبار يعني
الفتن تقع الصغار منهن ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ناركم جزء من سبعين
جزءا من نار جهنم هذا بيان للاجزاء نار جهنم وكميتها يعني لو جمع حطب الدنيا فاوقد
صار نارا كانا جزءا من سبعين جزءا من نار جهنم قالوا يا رسول الله ان كانت لكافية اي
مخففة يعني ان كانت نار الدنيا بعينها نار جهنم لكانت تكافي في الاحراق وايصال الالم
قال فانها فضلت عليهن يعني زيدت نار جهنم على نار الدنيا بتسعة وستين جزءا كلهن
مثل حرها يعني حرارة كل جزء من تلك الاجزاء مثل حرارة الدنيا هذا بيان التفضيل في الكيف
كما فضلت في الكم وفيه كلاهما بيان لتفضيلها في الكيف نذكر البخاري ناركم هذه التي
يوقد ابن ادم ق ام حرام بنت ملحان اتفقا على الرواية عنها قالت اتانا النبي عليه السلام
يوما فنام عندنا فاستيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال عليه السلام
ناس من امتي عرضوا علي اي في المنام غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر و
ثبج بمثلثة ثم باء موحدة مفتوحتين ثم جيم يعني وسط ملوكا على الاسرة جمع سرير او مثل
الملوك على الاسرة هذا شك من الراوي يعني يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم شبه السفينة
بالسرير وجعل الجلوس مشابها لجلوس الملوك على اسرتهم مع وفور نشاطهم وقيل معناه ملوكا
في الاخرة فضحكه عليه السلام كان للسرور بكون امته بعده قائمة بالجهاد حتى في البحر قالت ام حرام
فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها فحكي ان دعاءه استجيب فركبت مع زوجها
الى قبرص في خلافة عثمان فتوفيت ودفنت هناك ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
قال لما نزلت قوله تعالى اولم تؤمن قالت طائفة شك ابرهيم ولم يشك نبينا عليه السلام فقال نحن
احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن

قلبي

قلبي اراد عليه السلام بيان ما صدر من ابراهيم عليه السلام لم يكن شكا بل كان طلبا لمزيد العلم وانا
احق بذلك لاني مامور بذلك كما قال الله تعالى وقل رب زدني علما اطلق الشك بطريق
المشاكلة وقال الامام المزني معناه لو كان الشك متطرقا الى الانبياء لكنت احق به من ابراهيم وقد علمتم
اني لا اشك فاعلموا انه كذلك واما تحير ابراهيم على نفي الشك اضحا وللصدور قبل ان يعلم انه
خير ولد ادم واما سؤال ابراهيم عليه السلام فلانتقاله من علم اليقين الى عين اليقين او لانه
لما احتج على المشركين بان ربي الذي يحيي ويميت طلب ذلك ليظهر دليله عيانا ويرحم الله لوطا
وفيه اشارة الى وقوع تقصير منه بيانه ان قوم لوط لما قصدوا اضيافه قال لو ان لي بكم قوة
او اوي الى ركن شديد يعني لو كان لي قوة في مقاتلتكم او لجأت الى عشيرة قوية لمنعتكم من اضيافي
فاشار نبينا عليه السلام الى تقصير لوط في هذا القول لقوله عليه السلام لقد كان ياوي الى ركن
شديد وهو الله وهو اقوى من العشيرة لعله ذكر عليه السلام هذا القول عقيب قول ابراهيم
لان كلا القولين وقعا في صورة تقصير وغفلة عن قدرة الله ولو لبثت في السجن طول ما لبث
يوسف لاجبت الداعي اي داعي الملك وهو الذي اتى اليه ليخرجه من السجن ولما قلت ما بال النسوة
اللاتي قطعن ايديهن اعلم ان هذا اخبار عن نبينا عليه السلام بتفخيم فعله ومدح يوسف فيه
دلالة على مدح صبره حيث ترك الاستعجال بالخروج ليزول عن قلب الملك ما كان متهما به من الفاحشة
ولا ينظر اليه بعين مشكوك وقيل فيه اشارة الى تقصير يوسف وذلك من انه لم يترك
الوسائط ولم يفوض كلما اتاه الى الله او من جهة انه كان رسولا ولهذا دعا
اهل السجن الى الاسلام بقوله ارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار ولم يكن
لطريق الى الدعوة عن برئ مصر فلما وجد اليه سبيلا قدم برائة نفسه على جانب اليه على حق
الله وهو دعوة الملك فقال نبينا عليه السلام لو كنت مكانه لو صلت الى دعوة الملك
لوجوب تقديم حق الله م ابو ذر رضه روى مسلم عنه نور اني اراه قال الرحمن سالته
هل رايت ربك يعني ليلة المعراج اختلف في روايتي تلك اللفظة وفي الحديث دليل
للفريقين على اختلاف الروايتين لان من روى اني بفتح الهمزة وتشديد النون المفتوحة
فيكون استفهاما على سبيل الانكار ومن روى بكسر الهمزة فيكون دليلا للمثبتين ويكون
حكاية عن الماضي بالحال ومنع بعض العلماء اطلاق النور على الله تعالى لان النور
من جملة الاجسام واول الحديث بان معناه حجابه النور لكنه فاسد لان النفي
الظاهر بنفي والمطلوب غيره وهذا الخبر صادق على الله تعالى وقد ورد الاذن الشرعي
باطلاقه خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه ونجا بخوضهم الى الجنة ويدعونه الى

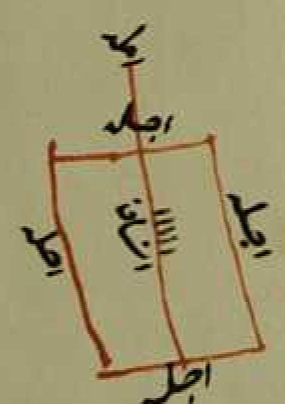
النار

قال الهروي وقع كلمة تركتم في المتن وقع في حكاية لا تحتمل فيها فقال عليه السلام حتى اخذ قريش
عمار كان ابو بيه اسلم اخذوه الى الكفر فابى وقتل ابواه وهما اول الشهيدين في
الاسلام وكانوا يعذبونه عمار لا يرجع الى الكفر الذي هو سبب العذاب وكان يدعوهم
الى الاسلام الذي هو سبب الجنة ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء اعرابي
الى الهجرة شانها شديد فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها يعني فهل تعطي الحقوق
الواجبة فيها قال نعم قال فهل تمنح منها وفي الصحاح منحة الناقة ان تعطيها غيرك ليحلبها ثم
يردها عليك قال نعم قال فتحلبها يوم ورودها يعني هل تحلبها يوم ما فيه ترد الماء وتعطي
لبنها الذين يردون الماء قال نعم قال فاعمل من وراء البحار جمع البحر وهي القرية يعني اذا
كان هذا فضيلة فالزم ان تصل وان كنت من وراء البحار فانك لا تحرم اجر الهجرة
فان الله لن يترك بكسر التاء المثناة فوق اي لن ينقصك من عملك شيئا وهو بدله
كان يترك بدل اشتمال قال ذلك لاعرابي سال عن الهجرة اي عزم الهجرة فقط بان يترك اهله وماله
ويلازم المدينة فخاف عليه السلام انه لا يقيم بحقوقها فينكص على عقبيه فقال فاعمل من وراء البحار
ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه ويحك قطعت عنق صاحبك ويحك صاحبك قطعت
عنق صاحبك يعني اهلكته في دينه بان الفتنة في العجب قاله لمن اثنى على رجل بالغ في مدح صاحبه
عنده عليه السلام ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما ويل امه مسعر
حرب المسعر بكسر الميم وبالسين والعين المهملة الخشب الذي يسعر به النار الحرب لو كان له
احد يعني ابا بصير تعجب في الخبر يعني لو كان لابي بصير صاحب وناصر وقيل معناه لو كان
له احد يعرفه ان لا يرجع الى حتى لا ارده اليهم وهذا انسب بسياق الحديث تقدم
قصته في الباب الثالث حديث لقد جاء هذا ذو عرام م جابر رضه روى مسلم عنه
ويلك من يعدل اذا لم اعدل قاله الرجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم الغنيمة منصرفه
من حنين لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل روي بضم التاء وفتحها فمعناه واضح
اما الفتح فمعناه اذا لم اكن اعدل لقد خبت انت لانك من اتباعي والتابع لمن لا يعدل
يكون خاسرا ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه ويل للاعقاب جمع العقب
بكسر القاف وهو مؤخر القدم من النار قاله حين راى قوما توضأوا للصلاة مستعجلين في
اعقابهم تلوح لم يمسها الماء يعني ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها وقيل اراد
ان العقب يختص بالعذاب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ويل للعراقيب
من النار جمع العرقوب بضم العين وهي العصبة التي فوق العقب وهذا في المعنى نحوها

تقدم



ما تقدم ق زينب بنت جحش اتفقا على الرواية عنها قالت خرج النبي عليه السلام يوما
فزعا محمرا وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب يعني من خروج جيش عظيم
الى العرب فيل اراد به الفتنة الواقعة في الوجلة لها قتل عثمان واستمر الى هذا الآن فتح اليوم
من ردم ياجوج وماجوج وما ظانقا منكافر ان منهم الترك والمراد من ردمهم السد الذي
بناه ذو القرنين يعني وجهم كيلا يخرجوا من موضعهم مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام
والتي تليها اي جعلها حلقة وهذا اخبار منه اشارة عليه السلام بعلمه بكيل في ذلك الردم
نقبة الى هذا اليوم وقد انفتحت فيه هذا المقدار وانفتاحها من علامات القيمة فاذا تم
خرجوا فقالت زينب بنت جحش قلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم
اذا كثر الخبث اي الزنا م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قال قال رسول الله عليه السلام يخرج الدجال
فيتوجه قبله رجل من المؤمنين فاذا راه يقول يا ايها الناس هذا الدجال الذي ذكره رسول الله
عليه السلام فيامر به الدجال فيضرب ويشج فيقول اتؤمن بي فيقول انت المسيح الكذاب
فيؤمر به فيوشر بالمنشار من مفرقه ثم يمشي الدجال بين قطعتيه ثم يقول له قم فيستوي قائما ثم
يقول له اتؤمن بي فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة تكذيب فيقذفه الى النار
فيحسب الناس انه قذفه الى النار وانما القي في الجنة فقال عليه السلام هذا اعظم الناس شهادة
عند رب العالمين الرجل الذي يجادل الدجال خ ابن مسعود رضه روى البخاري عنه هذا
الانسان وهذا اجله محيط به او قد احاط به شك من الراوي وهذا الذي هو خارج
امله يعني هذا الخط الذي هو خارج من الخط المربع امل الانسان يظن انه يصل امله قبل
الاجل وهذه خطا مثل الاجل اقرب اليه من الامل يموت قبل ان يصل اليه وهذه الخطط
الصغار الاعراض جمع عرض وهو بالتحريك ما يعرض للانسان من مرض ونحوه فان
اخطاه هذا نهشه هذا النهش بالشين المعجمة والمهملة الاخذ بمقدم الاسنان وان اخطاه
هذا نهشه هذا يعني انه لم يصل اليه بعض هذه الاعراض وصل اليه بعض اخر قاله حين خط
خطا مربعا وخط خطا في الوسط خارجا منه وخط خططا بضم الخاء جمع خط صغارا
الى هذا الذي في الوسط ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها هذا الحمال بالكسر مصدر حمل
اللبن لبناء المسجد لا حمال خيبر بالنصب يعني لا يكون مثل حمل خيبر يشاء انه اي يهود خيبر
اذا جزوا الثمر يحملها الاعراب على ان يكون عنده لهم حمل وعدل الملاك الثمر وكان هذا الحمل
مشهورا عندهم بالنفع فيبين عليه السلام بقوله هذا ابر ربنا بالنصب على حذف حرف
النداء واطهر ان حمل اللبن لبناء المسجد ليس بحمل خيبر في النفع بل هو ابر وانفع



في الاخرة كان يحتج به الى يضرب مثل الهم عند نقل اللبن في بنيان مسجده عليه السلام ق عائشة
رضها انقطاع الرواية عنها هذا جبرئيل عليه السلام ... ان شاء الله المنزل قال الحسين بركت ناقته
اي ناخت عند موضع مسجده خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه هذا جبريل عليه السلام
آخذ برأس فرسه عليه اداة الحرب اي آلتها قاله يوم بدر م العباس بن عبد المطلب رضه
روى مسلم عنه هذا حين حمي الوطيس بفتح الواو وكسر الطاء المهملة اي التنور ويجوز ان يكون
هذا اشارة الى القتال وحمي بالفتح ظرف له وان يكون اشارة الى وقت القتال وحمي
بالرفع خبره قاله يوم حنين وهو استعارة لشدة الحرب وفيه ترغيب للقتال ق
المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم انقطاع الرواية عنهما هذا فلان وهو من قوم يعظمون
البدن فابعثوها له اي البدن لعل فلانا يعلم ان هذا بعض ما صدر من النبي عليه السلام في زمن
الحديبية انه لما حل بمكة بعثوا عروة بن مسعود ليرى حال النبي عليه السلام واصحابه فلما رآهم
رجع قال يا قوم والله لقد وفدت على الملوك ما رأيت ملكا يعظمه اصحابه
مثل محمد والله ما يتنخم نخامة الا وقعت في كف رجل فدلك بها وجهه فقال رجل من
كنانة دعوني آتيه فلما اشرف على النبي عليه السلام واصحابه قال عليه السلام هذا فلان
وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فاستقبله الناس فلما رأى ذلك قال سبحان
الله ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رأيت البدن قد
قلدت واشعرت فما ارى ان يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن
حفص وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي عليه السلام فبينما هو يكلمه جاء سهيل بن عمرو
فقال عليه السلام سهل لكم امركم فجاء فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي عليه السلام
الكاتب فكتب الصلح بينهم يعني رجلا من كنانة هذا تفسير لفلان ... قاله يوم الحديبية
قريش الجاهلية ... رجل دعوني آتيه بقطع الهمزة ... اي الاتيان يعني النبي عليه السلام
تفسير لضمير اليه فلما اشرف عليهم اي ظهر ذلك الرجل على النبي عليه السلام قال اي النبي عليه السلام
الحديث ... فلما اشرف مكرز بن حفص قال هذا مكرز بن حفص
ق وهو رجل فاجر وكان قاله ... مكرز لكفار قريش ... اي كرجل من كنانة دعوني آتيه
معاوية بن ابي سفيان رضه انقطاع الرواية عنه هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه
يعني لم يفرض الله صومه في هذه السنة ... قاله حين نسخ فرضيته بشهر رمضان
وانا صائم فمن احب منكم ان يصوم فليصم ومن احب منكم ان يفطر فليفطر ق ابو هريرة
انقطاع الرواية عنه هذه صدقات قومي اراد بها الصدقات المرضية يعني بني تميم انا ...

الى غير



الى ... تميما هو ابن مر ومن نسله الحي مضر وهو من ولد اسمعيل عليه السلام وفي نسخة
لهم خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه هذه وهذه سواء يعني في الدية يعني الخنصر والابهام
تفسير لهذه وهذه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه هلاك امتي ويروى
هلكة امتي بفتح اللام يعني الهلاك على يدي غلمة جمع الغلام وفي بعض النسخ اغيلمة
وهو تصغير اغلمة لكن قال الجوهري لم ترد في جمعه اغلمة من قريش تقدم بيانه في الباب
الثامن في حديث يهلك الناس هذا الحي من قريش ق ابن عباس رضه انقطاع
الرواية عنه هلا اخذتم اهابها هو الجلد الغير المدبوغ فدبغتموه فانتفعتم به يعني
شاة لميمونة ميتة هذا تفسير للضمير في اهابها ق ابو هريرة رضه انقطاع الرواية عنه
هم اشد امتي على الدجال يعني بني تميم ق ابو ذر رضه انقطاع الرواية عنه هم الاخسرون
ورب الكعبة فقلت يا رسول الله فداك ابي وامي من هم قال هم الاكثرون اموالا
الا من قال هكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث ان الاكثرين هم الاقلون وقليل ما هم ما زائدة ومفيدة للابهام وفيه
تعجب النبي من قلتهم كذا ذكره ابن الملك في شرحه وقليل ما هم ... مبتدأ
وقليل خبره ما من صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكوتها الا جاءت يوم القيامة
اعظم ما كانت واسمنه تنطحه بقرونها وتطأه باظلافها كلما نفدت اخراها عادت
عليه اولاها حتى يقضى بين الناس تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث
ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال كنت احمل
مع النبي عليه السلام اداوة الوضوء فبينما انا اتبعه قال ابغني احجارا استنفض
بها ولا تأتني بعظم ولا روث فقلت ما بال العظم والروث قال عليه السلام هما من
طعام الجن وانه اتاني وفد جن نصيبين بفتح النون وكسر الصاد المهملة والباء الموحدة
بين اليائين اسم بلد بديار بكر ونعم الجن فسألوني الزاد فدعوت الله لهم ان لا يمروا
بعظم ولا بروثة الا وجدوا عليها طعاما اعلم ان المفهوم من الحديث ان الروث
من طعام الجن ولهذا لا يستنجى به والمشهور من العلماء ان الروث لا يستنجى به لنجاسته ولا
لا تنافي في اجتماعهما واذا اول الحديث يدل على ان نفسهما مطعومان والآخر يدل على ان المطعوم
ما وجد عليهما فيحمل اول الحديث على المجاز جعلهما من طعام لكونهما سببا له ويؤيد الآخر
الحديث ما روي ان الجن طلبوا من النبي عليه السلام زادا فجعل عليه السلام العظم زادا لهم
والروث لدوابهم فاذا وجدوا عظما جعله الله كان لم يؤكل منه لحم وكذا دوابهم يجد

من الروث شعيرا او نبتا باعتبار اصله قال الجوهري قال الفلاة لا تنبت بعظم ولا روث فقال انما
بالا العظم والروث م ابو عبيدة بن الجراح رضه قال صاحب التحفة لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا
الحديث لكن وجدت ذكر الحديث في صحيح م وجامع الاصول وغيرهما عن جابر اذ روى عن ابي عبيدة
والله اعلم قال جابر بعثنا النبي عليه السلام ونحن ثلثمائة نترصد عيرا لقريش وامر علينا ابا عبيدة
فزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره وكان ابو عبيدة يعطينا تمرة تمرة فنمصها كما يمص
الصبي ثم نشرب عليها الماء فيكفينا يومنا الى الليل وانطلقنا الى ساحل البحر فرفع
لنا كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه فاذا هي دابة فاقمنا عليه شهرا وكنا ثلثمائة حتى سمنا فلقد
منا ثلثة عشر رجلا في وقبة عينه فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله عليه السلام فذكرنا ذلك
له فقال عليه السلام هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا انما طلب النبي عم
من لحمه ليأكله مبالغة في تطييب نفوسهم في حله او انه عليه السلام قصد التبرك به لكونه طعمة
من الله خارقة للعادة قال ابو عبيدة فارسلنا الى رسول الله عليه السلام منه فاكله
فاكل قال الدو هو حوت ميت رماه البحر ومات في البر وذلك جائز كله قال الصغاني تم
هذا الكتاب بحقق الله سلطانه امالي وصدق برهانه في الا اخذت منجي ليلة
الاحد الحادي عشر من شهر ربيع الاول قيل ربيع بالتنوين والاول صفته واضافته
الى الاول غلط قال الجوهري لا يقال فيه الا شهر ربيع الاول وشهر ربيع الاخر لتمانا اعني
الربيعين في الازمنة والربيع الاول منها هو الفصل الذي يأتي فيه الكماة والنور والربيع
الثاني هو الفصل الذي يدرك فيه الثمار سنة اثنتي وعشرين وستمائة وقال المكرم اري
الليلة نبيك محمدا عليه السلام في المنام كانك تعم ستيا فاني رأيت بعد انتهائي
الرابع اليوم الخميس من العكر كأني والنبي عليه السلام في مشربة بفتح الراء وضمها الغرفة
نحن واصحابه اسفل منا عند درج المشربة الدرج بفتح الدال والراء المهملتين والجيم
الطريق فقلت يا رسول الله ما تقول في حوت ميت رماه البحر احلال هو فقال عليه السلام
وهو يشير الى الواو فيه للحال نعم فقلت والى الشر الى من باسفل الدرج فقل لاصحابي
اي هذا الحديث فانهم لا يصدقونني فقال لقد شتمتني وعابوني فقلت كيف يا رسول
الله فقال كلاما لم يحضرني لفظه وانما معناه عرضت عليهم من الافعل ثم اجل علمه
ونقلهم فقلت صيحة تلك الليلة وانا اعوذ بالله من ان اعرض حديثه اي حديثه عليه السلام
بعد تبليغي هذه الآية على الذين يحكمون به اي يجعلون حديثه حكما فيما شجر بينهم اي في الامر الذي
الخلاف في اختلاط ثم لا يجدون في انفسهم حرجا اي ضيقا وقيل اي شكا مما قضيت اي من حكم

الكثيب جبل الرمل الضخم العظيم

النبي



النبي من هو اي فيه مصدرية ويسلموا تسليما اي ينقادون لحكمه انقيادا لا شبهة فيه واصطلحا
رسله وانبيائه واتم تسليما ق العباس بن عبد المطلب رضه اتفقا على الرواية عنه قال
قلت يا رسول الله هل نفعت ابا طالب بشيء فانه كان يحفظك قال نعم هو في ضحضاح من النار
وهو ضاد بمعجمتين وحائين مهملتين ما يبلغ الكعبين من الماء فاستعاره النبي عم
للنار وفي رواية اخرى لمسلم قال عليه السلام نعم فوجدته في غمرات من النار فاخرجته الى
ضحضاح ولولا انا لكان في الدرك اي في الطبق الاسفل من النار يعني ابا طالب وفي الحديث
ان الكافر يخفف عنه العذاب بالشفاعة لعله يكون مخصوصا بابي طالب ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه قال دخل النبي عليه السلام على عائشة فقرب اليه خبزا وتمرا فقال عليه السلام الم
ار برمة تفور فيها لحم قال بلى ولكن ذلك اللحم تصدق على بريرة وانت لا تأكل الصدقة
فقال عليه السلام هو لها صدقة ولنا هدية يعني لما تصدق به على بريرة م حمزة بن عمرو الاسلمي رضه
روى مسلم عنه هي رخصة من الله الضمير راجع الى الافطار اي التأنيث للخبر فمن اخذ بها فحسن
ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه قال له حين قال له يا رسول الله اجد بي قوة على الصيام
في السفر فهل علي جناح ظن الراوي كما الا الافطار في السفر في رمضان رخصة اسقاط فسأل
انه هل يأثم ان صام فبين عليه السلام انه رخصة ترفيه فلا اثم عليه ان صام م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه نهي ان يجلس الامام المراد به جلوس الخطيب بين الخطبتين ويجوز ان يراد به جلوسه
حين صعد المنبر الى ان تقضى الصلوة اعلم انه كان ينبغي ان يقول بين ان يجلس حين الى ان يقضي الصلوة
لان بين يقتضي طرفي الزمان الا انه اتى بالى اشارة الى ان جميع الزمان المبتدأ من الجلوس الى اداء
الصلوة تلك الساعة الشريفة يعني ساعة الجمعة اراد بها التي يستجاب فيها الدعاء لما روي انه
النبي عليه السلام قال ان في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله فيه خيرا الا اعطاه اياه اختلف
في تلك الساعة قيل اخر ساعة من يوم الجمعة وقيل هي من طلوع الفجر الى طلوع الشمس قال القاضي ولا
يخلو منها اثار لكن الصحيح ما ذكر في هذا الحديث خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه يمين
الله ملأى على وزن فعلى تأنيث ملآن اي كنى به عن كثرة عطاء الله وجعل اليمين مخصص اليمين
بالذكر وان لم يكن ظاهرها مرادة لانها مظنة العطاء ثم وصفها بالدوام لقوله لا تغيضها نفقة
اي لا ينقصها انفاق واعطاء رزق المخلوق فانه لقدرته على ايجاد المعدوم ثم كنى عن كثرته ثانيا بقوله
سحاء هي صيغة المبالغة من السح وهو الصب وهو خبر بعد خبر او صفة نفقة والصب انما يكون
اذا كثر الماء وارتفع عن القطر وبلغ حد السيلان وفيه اشارة الى علوه تعالى لان السح انما يكون من
علو الى اسفل لا مانع لعطائه لان الماء اذا اخذ في الانصباب لم يستطع احد ان يرده الليل

النهار

منصوبان على الظرفية تنازع فيهما لا يغيض والسحاء ارايتم ما انفق ما مصدرية اى انفاق
انفاق الله منذ خلق السموات والارض فانه الضمير للانفاق لم يغض ما فى يمينه ما موصولة
وبهمع صلتها مفعول لم يغض وعرشه على الماء وفيه اشارة الى انه لم يكن تحت العرش قبل خلق
السموات والارض الا الماء والحال ان جوده تعالى لا نهاية له ولا حصر وبيده الاخرى القبض
وفى صحاح الجوهري القبض الاسراع او الفيض بالفاء شك من الراوى يرفع ويخفض تقدم
الكلام على الرفع والخفض فى الباب الثانى فى حديث ان الله لا ينام م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه يمينك على ما يصدقك به صاحبك وفى رواية يصدقك عليه صاحبك تقدم بيانه
فى الباب السابع فى حديث اليمين على المستحلف **الباب الحادي عشر** فى الكلمات القدسية قد خبر
بها رسول الله عليه السلام عن ربه جل جلاله الحديث القدسي ما اخبر الله به نبيه بالالهام او بالمنام
فاخبر عليه السلام عن ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقرآن مفضل عليه لان لفظه منزل ايضا كما قال
الله تعالى فاذا قرأناه فاتبع قرآنه يعنى اذا انزلنا عليك القرآن وقرأه جبريل عليه السلام عليك
وعلمه الناس ح انس رضه روى البخاري عنه اذا ابتليت عبدى بحبيبتيه يعنى بذهاب
بصره بعينيه ثم صبر عوضته منهما الجنة خ ابو هريرة رضه اذا احب عبدى لقائى احببت
لقاءه واذا كره لقائى كرهت لقاءه تقدم الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث من
احب لقاء الله احب الله لقاءه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا تلقانى عبدى
بشبر يعنى طلب القربة منى بالاخلاص فى الطاعة تلقيته بذراع التلقى من الله تعالى من الثواب
يعنى يجازى الله عبده فى عمله اضعاف ما تقرب اليه سمى الثواب تلقيا مشاكلة فان قلت
هذا يقتضى ان من عمل حسنة جوزى بمثليها لان الذراع شبران وقد تقرر بالاتيان
الحسنة يجازى بعشر امثالها فكيف الجمع قلت الحديث لم يذكر لبيان مقدار تضعيف الجزاء
وانما ذكر لبيان اسراع الله تعالى على تضعيف الثواب على طريق المثل واذا تلقانى بذراع
تلقيته بباع واذا تلقانى بباع جئته باسرع اى من تلقيته بان يكون مجيئه تعالى مقدار
باعين م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا هم عبدى بسيئة اى قصد بسيئة فلا تكتبوها عليه
يعنى قال الله للملائكة الشمال لا تكتبوا السيئة على عبدى اذا قصدها فان عملها فاكتبوها عليه
اى اثما واحدا والحال الان ورائه من عفو الله واذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها
حسنة يعنى اكتبوا الثواب حسنة مقصودة غير معمولة تقدم بيان الحديث فى الباب
الثانى فى حديث ان الله تجاوز عن امتى ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اعددت
لعبادى الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اى النعيم

فاحفظه

خطاب لملائكة اليمين
حسنة فان عملها فاكتبوها

فى الجنة



فى الجنة مصداقه قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه انا اغنى الشركاء عن الشرك يعنى انا اكثر استغناء عن العمل الذى فيه شركة
لغيرى وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة من غير ان يكون فى المضاف اليه شئ مما يكون فى
المضاف كما فى قوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا اذ لا خيرية فى مستقر اصحاب النار
ويجوز ان يكون للزيادة على من اضيف اليه يعنى انا اكثر الشركاء استغناء وذلك لانهم قد ثبت
لهم الاستغناء فى بعض الاوقات والاحتياج فى بعض والله تعالى مستغن عنهم فى جميع الاوقات
من عمل عملا اشرك فيه معى غيرى تركته وشركه بفتح الكاف اى مع شركه والضمير فى تركته
له يعنى ان المرائى فى طاعتنا اثم لا ثواب له فيها قيل الشرك على اقسام اعظمها اعتقاد شريك
الله تعالى ويليه اعتقاد شريك الله تعالى فى الفعل كقول من يقول العباد خالقون افعالهم
الاختيارية ويليه الاشراك فى العبادة وهو الرياء وهذا هو المراد من الحديث قال الشيخ
ابو حامد اذا كان مع الرياء قصد الثواب راجحا فالذى نظنه والعلم عند الله ان لا يحبط
اصل الثواب ولكن ينقص منه فيكون الحديث محمولا على ما اذا تساوى القصدان او ما
يفعل العبد فى وقت ليرى او يكون قصد الرياء ارجح قال الشيخ الكمال وباذل العمل الذى
فى قوله لم يترتب عليه بعده ولم يحبط شئ دونه الشرك لان الرياء ما يفعل العبد
فى قوله ليرى اى به الناس ويكون ذلك قصده ومراده عند اهل السنة والجماعة لقوله تعالى خلطوا
عملا صالحا واخر سيئا ولو كان الامر على ما زعم المعتزلة من احباط الطاعات بالمعاصى لم يحبط
[illegible] واجتماعهما ق ابو هريرة رضه انا عند ظن عبدى بى قال الشارح الظن
هنا بمعنى اليقين كما فى قوله تعالى الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم [illegible]
يعنى ان اعتقد عبدى انى اقبل الدعوات اجبت له وان اعتقد انى اغفر ذنوبه غفرت
له ويؤيده ما جاء فى الحديث ان رجلين كانا متساويين فى العبادة اذا دخلوا الجنة رفع
احدهما فى الدرجات العلى فيقول صاحبه يا رب لم رفعته
على وكان لم يكن فى الدنيا اكثر عبادة منى فيقول الله تعالى انه كان يسألنى الدرجات العلى وكنت
تسألنى النجاة من النار فاعطيت كل عبد سؤله ولذلك قال النبى عليه السلام
سلوا الله الدرجات العلى فانما تسألون كريما وقال القاضى فى لفظ الحديث اشارة الى
ان رجاء المغفرة ينبغى ان يكون عند الاستغفار لانه اذا كان مع المعاصى يكون موهوما لا مظنونا
وقيل المراد الحث على حسن الظن بالله وتغليب الرجاء على الخوف كقوله عليه السلام لا يموتن
احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وانا مع عبدى اذا ذكرنى اراد به المعية بالرحمة و

اتفقا على الرواية عنه

الحديث

والتوفيق وقيل اراد به المعية بالعلم اي انا عالم به لا يخفى علي شيء منه قط خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه ان الصوم لي قيل سبب اضافته الى الله انه لم يعبد به احد غير الله وقيل سببها
ان في الصوم يبعد من الريا لخفائه بخلاف غيره وقيل سببه ان الصوم تخلق بالصمدية لانه تنزه
عن الغذاء والتنزه عن الغذاء انما يليق بالصمد فكانه اضافة تشريف كقوله ناقة الله وقيل
انا اجزي به اي بالصوم لم يذكر ما ذا يجزي لكثرته وانما قال انا اجزي مع ان كل جزاء العبادات
منه اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء او
قال ابو طالب المكي اذا كان العبادة صفة من صفات الله فجزاؤه هو الله وبهذا بان اجل
الرزق كما قال بعضهم وجد في رحله فهو جزاؤه وقال الشريف ابو الحسن الهمداني خص ذكره
الصوم لنفي ليس ان يا خذه الخصوم فانهم اذا استوفوا اعمال المؤمن عند الحساب
لم يبق الا الصوم اخرجه الله لديوانه صومه فيجزيه على ذلك م انس رضه روى مسلم عنه ان
امتك لا يزالون يقولون يعني يسال بعضهم بعضا ما كذا ما كذا كرره للتاكيد ما هنا بمعنى
من يعني من خلق كذا حتى يقولوا قال النووي هكذا في بعض الاصول وفي بعضها حتى يقولون
وكلاهما صحيح واثبات النون مع الناصب لغة قليلة جاءت كثيرة في الاحاديث الصحيحة
هذا اي هذا الكلام او الله خلق الخلق هذه الجملة بيان لهذا او يقال الله عطف بيان لهذا
خلق الخلق خبر لهذا فمن خلق الله بالنصب هو اخلق جاء في حديث اخر بهذا من سمع
هذا السؤال فليعلم انه سؤال الشيطان فليستعذ بالله عز وجل فليقل امنت بالله ورسله
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان للصائم فرحتين فرحة فعلة للمرة من الفرح اذا
افطر الصائم فرح لوصوله الى تمام الصوم وعدم انقطاعه بآفة او لوصوله الى الطعام
والشراب يشوبه قوله عليه السلام اذا افطر الصائم ذهب الظماء وابتلت العروق واذا
لقي ربه فرح لوصوله الى الدرجات العلية قال الشيخ الكلاباذي يحتمل ان يراد بافطاره
خروجه من الدنيا فان المؤمن يكون صائما عن جميع لذاته المحرمة ايام عمره فذهوه في
ذلك يوم فاذا غربت شمس صوبته افطر من صيامه عن شهواته ولهذا قال عليه السلام
تحفة المؤمن الموت خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اني حرمت الظلم على نفسي
الجار والمجرور متعلق بحرمت الظلم هو التصرف في ملك الغير او مجاوزة الحد وهذا محال
في حق الله تعالى لان العالم كله ملكه وليس فوقه احد يحد له حدا او يجاوزه فالمعنى تقدست
وتعاليت عن الظلم وعلى عبادي والظلم ممكن في حقهم لكن الله منعهم عنه الا فلا تظالموا
الا حرف تنبيه تظالموا بفتح التا اصله تتظالموا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اين المتحابون

وقيل ام

بجلالي

بجلالي اي بسبب عظمتي يعني الذين يكون التحابب بينهم لاجل رضائي لا للاغراض الدنيوية
اليوم اظلهم في ظلي اليوم ظرف لمتعلق اين ويحتمل ان يكون الباء للقسم واليوم
ظرف لاظلهم لكن الاول اوفى لما جاء في حديث اخر المتحابون في جلالي معنى اظلهم
في ظلي اي اجيرهم من حر الشمس الموقف اذا اشتد من يستظل وقد جاء في غير صحيح م اظلهم
في ظل عرشي يعني ادخلهم جنة الفردوس فان سقفه عرش الرحمن يوم لا ظل الا ظلي بدل
من اليوم خ ابو هريرة رضه ثلثة انا خصمهم يوم القيمة مصدر خصم وصف الذات به للمبالغة
رجل اعطى بي على بناء الفاعل يعني اعطى الامان باسمي بان يقول للمستجير لك ذمة الله
وعهده او معناه اعطى عهدا وحلف عليه باسمي ثم غدر اي نقض عهده بلا نقض صاحبه
ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه يعني منافعه ولم يعطه
اجره خص هذه الثلثة بالذكر تشديدا عليهم والا فالله خصم لهم ولغيرهم من الظالمين
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي
ما سال اراد بالصلوة القراءة لانها جزؤها وقد يطلق كل منهما على الاخر مجازا كما قال تعالى
ولا تجهر بصلوتك يعني بقراءتك وقال تعالى ان قران الفجر كان مشهودا يعني صلوة الفجر والمراد
منها قراءة الفاتحة بقرينة تتمة الحديث واذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله تعالى
حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله اثنى علي عبدي واذا قال مالك يوم الدين
قال الله تعالى مجدني عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي
ولعبدي ما سال واذا قال اهدنا الصراط المستقيم الخ قال هذا لعبدي ولعبدي
ما سال اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفين يعني ان بعضها ثناء الى قوله اياك نعبد وبعضها دعاء
وبعضها اياك نستعين الى اخر السورة والنصف هنا بمعنى البعض لانها تنتصف حقيقة
لان الثناء فالدعاء اكثر وقيل انها منتصف حقيقة لانها سبع ايات ثلث ثناء من قوله الحمد لله
الى يوم الدين وثلثة دعاء وسطه من قوله اهدنا الى اخرها والاية المتوسطة نصفها
ثناء ونصفها دعاء لكن هذا التاويل انما يستقيم على مذهب من لم يجعل التسمية منها ايذ
في قوله ولعبدي ما سال بشارة عظيمة خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه كذبني ابن
ادم اي نسبني الى الكذب ولم يكن له ذلك يعني لم يكن التكذيب لائقا به بل كان خطاء وشتمني
الشتم وصف الغير بما فيه نقص وازدراء ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني كما
بدأني يعني لن يحييني الله بعد موتي كما خلقني وليس اول الخلق باهون علي من اعادته اي ليس ايجاد الخلق
للكمال القادر وهنا مصدر الخلق بمعنى المخلوق ويحتمل ان يكون اضافة الاول الى الخلق

من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل انه يكون من قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه
اى لبس الخلق للملائكة والمحذوف هو المصدر من اعاد تعالى اى من اعادة المخلوق بل اعادته اسهل
لوجود اصل البنية اعلم ان هذا مذكور على طريق التمثيل لان المعاد بالنسبة الى الخلق انا يسر منه
الانشاء واما بالنسبة الى قدرة الله فلا سهولة له في شئ ولا صعوبة ولما شتمه اياى فقوله اتخذ الله
ولدا وانما صار هذا شتما لان التولد انفصال الجزء عن الكل بحيث ينمو وهذا انما يكون في المركب وكل
مركب يحتاج اولان الحكمة في التولد استحفاظ النوع عند فناء الاباء تعالى الله عما لا يليق به فان
قلت ما الذى الله تكذيب ايضا لانه تعالى اخبر انه لا ولد له وقد هو لم يعيدنا شتم ايضا لانه نسبة له
الى العجز فلم خص احدهما بالشتم والآخر بالتكذيب قلت نفى الاعادة نفى صفة كمال واتخاذ الله الولد اثبات
صفة نقصان له والشتم افحش من التكذيب فلذلك نفى احد عنه بابلغ الوجوه وقال وانا الاحد اى
المتفرد بصفات الكمال من البقاء والتنزه وغيرهما والواو فيه للحال الصمد يعنى المصمود يعنى المقصود
اليه في كل الحوائج الذى لم يلد هذا نفى التشبيه والمجانسة ولم يولد هذا وصف بالقدم والاولية ولم
يكن له كفوا احد هذا تقرير لما قبله فان قلت لا يلزم من نفى الكفوة في الماضى نفيه في الحال والاستقبال قلت
يلزم لانه اذا لم يكن في الماضى فهو يكون حادثا والحادث لا يكون كفوا للقديم م عياض بن حمار رضى الله عنه
بالعين المهملة وبعدها ياء مثناة تحت وبالضاد المعجمة وحمار بالحاء والراء المهملتين قبل راويه
عن النبى عليه السلام انه قال حدثنا ان الله تعالى يقول كل مال نحلته اى اعطيته وملكته عبدا
حلال يعنى يحل له اكل ما اعطاه الله عنه وليس للعباد ان يحرموا على انفسهم من تلقاء انفسهم كما حرم الكفار
برأيهم من تحريم البحيرة والسائبة وغيرهم وانى خلقت عبادى حنفاء كلهم اى مستعدين لقبول
الحق وهو معنى قوله عليه السلام كل مولود يولد على الفطرة وانهم اتتهم يعنى اى بعضهم الـ
الشياطين فاجتالتهم عن دينهم يعنى صرفتهم عما كانوا عليه من الاستعداد لقبول الحق الى الباطل
وحرمت عليهم اى الشياطين ما احللت لهم كتحريم السائبة وغيرها وامرتهم الشياطين
العباد ان يشركوا بى ما لم انزل به اى بشركه سلطانا اى حجة وذلك لان الاشراك بالله
لم يكن لا اصل حجة فقيل هو تهكم اذ لا يجوز على الله ان ينزل برهانا على ان يشرك به غيره
ويجوز ان يكون معناه لا انزال ولا حجة كقوله على لا يهتدى بمنارها اى لا منار لها فلا اهتداء
م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه لا ينبغى لعبد لى وفي رواية لعبد ان يقول انا خير من يونس
بن متى تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من قال انا خير من يونس م ابو هريرة رضى الله عنه
روى مسلم عنه ما انعمت على عبادى من نعمة يعنى من مطر ما فيها نافية وما زائدة الا اصبح
فريق منهم بها كافرين يقولون الكوكب يعنى مطر الكواكب وبالكواكب يعنى مطرنا بالكوكب

تقدم



[illegible]

تقدم الكلام في الباب الخامس في حديث ما انزل الله من السماء خ ابو هريرة رضى الله عنه
روى البخارى عنه ما زال العبد يتقرب الى بالنوافل اراد بها الزائد على اداء الفرائض حتى
احببته فكنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ورجله
التى يمشى بها يعنى اكون حافظا هذه الاعضاء عن الاعمال التى لا ارتضيها لحقيق هذه الامور
بالذكر لان مساعى الانسان انما يكون بها هذا تعبير الظاهر والتعبير الباطن ان العبد يتقرب
بالنوافل الى الله فيجعل الله سلطان حبه غالبا عليه فيصير بحيث ما لا يلاحظ شيئا الا لاحظ
ربه فبهذا الاعتبار يكون سمعه في الاسماع ومن بصره في النظر ومن يده في اللمس ومن رجله
في المشى ولئن سألنى لاعطينه وان استعاذنى لاعيذنه خ ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه
ما لعبدى المؤمن عندى جزاء اذا قبضت صفيه بتشديد الياء يعنى حبيبه الخالص من اهل
الدنيا ثم احتسبه اى طلب الاجر بالصبر عليه الا الجنة خ انس رضى الله عنه وابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى
عنهما من اهان لى وليا وفي رواية من عادى لى وليا يعنى من اغضب واذى واحدا من الجمائل
وهم المطيعون لله ليس المراد بالولى هنا الولى المعهود بين المشايخ بل كل متق داخل في هذا
الحكم كما قال تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا
يتقون فقد بارزنى بالمحاربة لان الولى ينصر الله فيكون الله ناصره كما قال الله تعالى يا ايها
الذين امنوا ان تنصروا الله ينصركم فمن عادى من كان الله ناصره فقد بارز بمحاربة الله
وما ترددت في شئ انا فاعله بتشديد الدال يعنى ما رددت مثل ما رددت في قبض
الارواح ما ترددت في قبض نفس عبدى المؤمن ما هذه مصدرية مضاف محذوف اى ترددى
اياى في قبض ارواح المؤمن بان اقول اقبض روح فلان ثم اقول لهم اخر وكما جاء
في الحديث ان الله تعالى ارسل ملك الموت الى موسى عليه السلام لقبض روحه فلطمه
قال يا رب ارسلتنى الى عبد لا يريد الموت فارسله ثانيا بالتخيير والملاطفة حتى طلب موسى
الموت وفي بعض النسخ ما ترددت وكلتماهما التردد وهو التخيير بين الشيئين لعدم
العلم بان الاصلح ايهما محال في حق الله حمله على منتهاه وهو التوقف يعنى ما توقفت فيما
افعله مثل توقفى في قبض نفس المؤمن فانى اتوقف فيه واريه ما اعددت له من النعم والكرامات
حتى يميل الى الموت قلبه شوقا الى لقائى ويجوز ان يراد من تردده تعالى ارسال اسباب الهلاك
الى المؤمن من الجوع والمرض وغيرهما وعدم اهلاكه بها ثم ارسالها مرة اخرى حتى يستطيب
الموت ويتخلى لقاءه كذا في شرح السنة تكره الموت استنباء عمن قال لم يحب تردده
اراد بسرعة الموت لان الموت نفسه يوصل المؤمن الى لقاء الله فكيف يكره المؤمن ق

وانا اكره مساءته اي ايذاءه بما يلحقه من صعوبة الموت وكربه ولا بد له منه اي للعبد من الموت
لانه مقدر لكل نفس فيما تقرب الي عبدي المؤمن بمثل الزهد في الدنيا اي الاعراض عنها يقال الزهد
في الشيء وزهد عنه اذا لم يرده رغبة والمراد به ترك ما فضل عن حاجته ولا تعبد لي بمثل اداء
ما افترضته عليه يعني اداء الفرايض افضل من اداء السنن والنوافل لانه اتيان بما امر الله
به وتركه عصيان بخلاف اداء السنن لم يكن كذلك م جندب بن عبد الله رضه روى مسلم عنه من ذا
الذي يتالى علي يعني يحلف من مبتدا استفهام وذا خبره والذي نعت لذا او بدل منه
ان لا اغفر لفلان اني قد غفرت له واحبطت عملك اي ابطلته هذا خطاب للحالف استدل
به المعتزلة على ان الاعمال يحبط بالكباير لان هذا الحالف لم يكن كافرا واجاب عنهم اهل السنة
بان المراد من حبوط عمله جعله حانثا في يمينه او بانه محمول على المستحل او يقال انه كان في شرايع
من قبلنا وكان حكمه هكذا كما حكى الله تعالى نبيه عليه السلام عن فعلهم وفعله وفي الحديث دلالة
لاهل السنة على غفران الكباير بلا توبة لان ظاهر الحالف يدل على ان فلانا فعل كبيرة ق ابو هريرة
رضه انقطاع الرواية عنه ومن اظلم ممن استفهام بمعنى النفي ممن ذهب اي شرع يخلق
خلقا كخلقي اي يخلقوا المخلوق فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرة شك
من الراوي وهذا الامر للتعجيز تمسك بالحديث من ذهب الى تحريم صورة ما ليس فيه روح لكن
الجمهور على ان الممنوع انما هو صورة ذي الروح بدليل قوله عليه السلام في حديث ابن عباس
ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا ابن ادم انفق
انفق عليك يعني اعطيك عوض ما انفقته وتصدقته م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
يا ابن ادم مرضت يعني يقول الله يوم القيامة اراد به مرض عبده انما اضافه الى نفسه تشريفا لذلك
العبد فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين يعني انت منزه عن الامراض
والنقايص والحاجة الى الغير فان قيل كان الظاهر ان يقول كيف تمرض مكان كيف اعودك
قلنا عدل عنه متعذرا لما اعترض عليه من لزوم نفي المرض قال اما علمت ان عبدي
فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتني يعني لوجدت رضاي عنده يا ابن
ادم استطعمتك اي طلبت منك الطعام فلم تطعمني قال يا رب كيف اطعمك وانت رب
العالمين قال اما علمت انه الضمير للشان استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو
اطعمته لوجدت ذلك عندي اي ثوابه يا ابن ادم استسقيتك فلم تسقني قال رب كيف
اسقيك وانت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما بالتخفيف للتنبيه
انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي اي ثوابه انما قال في العيادة لوجدتني وفي الاطعام و

السقي



والسقي لوجدت ذلك عندي اشارة الى ان الله تعالى اقرب الى المنكسر المسكين واوصانا الى
ان العيادة اكثر ثوابا منهما وقيل هذا من باب تنزل الرب منزلة العبد كقوله تعالى وما
رميت اذ رميت ولكن الله رمى وهذا كلام لا يعرفه الا من ذاق وليس للعاقل الا معرفته
م ابو ذر رضه روى مسلم عنه يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فان قيل الحديث ينافي
قوله عليه السلام كل مولود يولد على الفطرة اجيب بان المراد من الحديث وصفهم بما كانوا عليه
قبل بعثة النبي عليه السلام لا انهم خلقوا على الضلالة والاوجه ان يراد انهم بعد ما
كانوا على الفطرة لو تركوا بما في طباعهم من الشهوات واهمال النظر لضلوا فاستهدوني
اهدكم يا عبادي كلكم جايع الا من اطعمته والا من كسوته وليس المراد من النفي المحض وما
من الطعام والكسوة قلت المراد بالاطعام بسط الرزق يا عبادي انكم تخطئون بضم التاء
وروي بفتحها وفتح الطاء اي تذنبون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني
اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني لن
تقدروا على ايصال ضر او نفع الي فاذا احسنتم فنفعه عايد اليكم لا الي وكذا ان
اسأتم يا عبادي لو ان اولكم اي من الاموات واخركم اي من الاحياء وانسكم وجنكم
كانوا على اتقى قلب اي على اتقى احوال قلب او على تقوى اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد
ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب
رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم و
انسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسالوني فاعطيت كل انسان مسالته ما نقص
ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط بكسر الميم وفتح الياء الابرة اذا ادخل البحر اعلم ان
التشبيه بمحل النقصان لان ما عند الله لا ينقص اصلا وادخال المخيط البحر لا يخلو عن نقص
بل في عدم اطلاق النقص عليه عرفا وانما ضرب المثل به تقريبا الى الافهام او يقال انه من باب
الفرض يعني لو فرض النقص في ملك الله لكان بهذا المقدار يا عبادي انما هي اعمالكم
احصيها لكم وفي نسخة فمن وجد خيرا ضمير القصة يعني ما جزاء اعمالكم الا محفوظ
عندي لاجلكم ثم اوفيكم اياها اي اعطيكم بعد الفناء يعني اوديها اليكم وافيا فمن
وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه ق ابو هريرة رضه
انقطاع الرواية عنه يا محمد اني اذا قضيت قضاء فانه لا يرد واني اعطيتك لامتك
ان لا اهلكهم بسنة بعامة الجار والمجرور صفة لسنة يعني بقحط يعم جميعهم والباء
فيه زايدة وبدل من سنة باعادة العامل وان لا اسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم

[illegible]
من الطعمة [illegible]

تسبيح بعضهم اى يجتمعهم يعني يهلكهم بالكلية والمضارع حال من عدوا او صفة ثانية و
لو اجتمع عليهم لو وصلية اى من باقطارها اى من اطراف الارض او قال من بين اقطارها
شك من الراوي حتى يكون بعضهم على بعض وحتى يسبى بهلك بعضا وبعضهم يسبي بعضا
يعني يكون الاهلاك صادرا من بعضهم على بعض ولا يكون صادرا من عدو خارج عنهم بحيث
يستأصلهم

## الباب الثاني عشر في جوامع الادعية

ق عائشة رضها قالت
الرواية عنها اذهب الباس وهو شدة المرض رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء
الا شفاؤك لا يغادر اى لا يترك سقما بفتح السين والقاف المرض كان اذا اشتكى
انسان اى مرض مسحه اى النبي عليه السلام ذلك المريض بيمينه ثم قال اى الدعاء المذكور
قوله كان اذا اشتكى الى آخره في رواية عائشة قالت فلما مرض عليه السلام وثقل اخذت بيده
لاصنع نحو ما كان يصنع فانتزع يده من يدي فقال اللهم اغفر لي واجعلني من الرفيق
الاعلى قالت فذهبت انظر فاذا هو قد قضى خ انس رضه روى البخاري عنه الحمد لله الذي انقذه
من النار قاله عند اسلام غلام يهودي حضر غلام عند موته وكان يخدمه اى الغلام النبي عليه السلام
ومرض فاتاه النبي عليه السلام يعوده فقعد عند رأسه فقال اسلم فنظر الى ابيه فقال له اطع
ابا القاسم فاسلم وفيه بيان جواز عرض الاسلام وتعذيب من لم يسلم اذا عقل الكفر وفي ذكر
الحمد في باب الادعية اشارة الى ان المراد به الذكر تحميدا او تكبيرا او دعاء خ ابو امامة
رضه روى البخاري عنه الحمد لله كثيرا اى حمدا كثيرا طيبا اى خالصا عن الرياء مباركا فيه الضمير
راجع الى الحمد اى دائم الثبوت غير مكفي بنصب على المصدر يعني حمدا لا يكتفى به بل نعود اليه
بذكره مرة بعد اخرى ومعناه حمدا لا ينقطع عن الزيادة فان كل حامد لله تعالى مقصر في
حمده ولا مودع بفتح الدال وتشديدها يعني لا نتركه ولا مستغنى عنه يعني لا نستغني عن
الحمد بل نحتاج اليه وقيل ضمير مكفي راجع الى الطعام المقدر بقرينة الحال يعني غير مردود
فكذا مودع ومستغنى ربنا بنصب على النداء وقيل ربنا بالرفع مبتدا وغير مكفي خبره
يعني ربنا هو الكافي والمطعم كما قال تعالى وهو يطعم ولا يطعم ولا مستور عنه الرغبة فيما عنده
ولا مستغنى عنه لان كل الخلائق يحتاج اليه قال التوربشتي وجدت الرواية فيها بالنصب
كان يقوله اى النبي عليه السلام بهذا الحمد اذا رفع مائدته بالنصب مفعوله رفع وهي خوان عليه
طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة فانما هو خوان بكسر الخاء المعجمة كذا قال الجوهري
وفي احياء العلوم ينبغي ان لا يستعجل برفع المائدة لان الرحمة نازلة ما دامت هي في
لما روي ان النبي عليه السلام لا يزال الملائكة تصلي على احدكم ما دامت مائدته موضوعة

بين



بين اصحابه حتى يرفع انتهى ان هذا الحديث وما قبله من الادعية وايراده في باب الادعية
في المعنى دعاء كما ورد في الحديث القدسي انه تعالى قال من شغله ذكري عن مسألتي اعطيته
افضل ما اعطي السائلين م ابن عمر رضه روى مسلم عنه قال كان النبي عليه السلام اذا استوى
بعيره كبر ثلاثا قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين
اى مطيعين يعني لا طاقة لنا على ركوبه لولا تسخير الله اياه لنا وانا الى ربنا لمنقلبون اى
راجعون وفيه اشارة الى ان استعلاءه على مركب الحيوة كهو على ظهر الدابة لا بد
من زوالها اللهم انا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم
هون علينا سفرنا هذا واطو عنا امر من الطي وهو لف الشيء بعده هذا
هذا عبارة عن تيسير السير بفتح الشقة اللهم انت الصاحب في السفر يعني حافظنا
فيه يقال صحبك الله اى حفظك والخليفة في الاهل يعني انت المعتمد عليه بمراعاتهم
اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر اى مشقته الوعثاء بفتح الواو وسكون العين
المهملة والثاء المثلثة وكآبة المنظر تغير النفس بالانكسار من شدة الحزن اى من
نظر في الاهل والمال يعقب حزنا بتلف بعضهم وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ميمي
المنقلب الرجوع بان يصيبنا خسران او مرض في المال والاهل وروى عبد الله بن سرجس
ايضا وسرجس بفتح السين المهملتين وكسر الجيم غير منصرف للعجمة والعلمية يعني روى الحديث
هذا الراوي كابن عمر رضه وزاد والحور بفتح الحاء المهملة وسكون الواو يعني النقص بعد الكور
بفتح الكاف والراء المهملة وهو لف العمامة يقال كار عمامته اذا لفها وحارها اذا نقضها يعني
نعوذ بك من ان يفسد امورنا بعد صلاحها واستقامتها كانتقاض العمامة بعد تمام لفها
وروى بعد الكون بالنون وهو الوجود يعني نعوذ من التراجع بعد الحصول على الحالة
الجميلة ودعوة المظلوم انما استعاذ من هذه الاشياء في السفر مع انها مما يستعاذ منها في الحضر
ايضا لان السفر مظنة البلايا والمكاره فيه اكثر ق واذا رجع قالهن يعني انه روى مسلم ان
النبي عليه السلام كان يدعو بالكلمات المذكورة حين عزم الى السفر وانما علاه عليه السلام اذا
رجع من السفر يقول او وزاد فيهن آيبون اى راجعون من السفر بالسلامة تائبون اى الى
الله من المعاصي عابدون اى مخلصون العبادة لله ساجدون لربنا حامدون اى على هذه
النعم صدق الله وعده يعني في وعده باظهار الدين ونصر عبده اراد عليه السلام به نفسه
وهزم الاحزاب وهم الطوائف من قبائل شتى مجتمعة لمحاربة النبي عليه السلام ومحاصرة المدينة
وكانوا اثنى عشر الفا سوى من انضم اليهم من اليهود ومضى عليهم قريب من شهر لم يقع بينهم

حديث الا ترى بالنبل والحجارة فارسل الله عليهم ريحا سفت التراب على وجوههم واطفأت
نيرانهم وقلعت الاوتاد وقذف في قلوبهم الرعب فانهزموا وحده تنزيله قوله تعالى يا ايها الذين
امنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود فارسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها قوله وحده
وانما قال وحده لانه لم يشاركه احد في هذا العمل ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم ربنا
اتنا اي اعطنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار اي احفظنا منه كان هذا
اكثر دعائه فانما كثر دعاء النبي عليه السلام بهذه الكلمات جامعة للخير كلها لان تنوين حسنة
للتكثير م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم ات نفسي تقواها يعني اعطها صيانتها عن المحظورات
وزكها اي طهرها انت خير من زكاها وانت وليها اي ناصرها هذا راجع الى قوله ات نفسي
كانه يقول انصرها على فعل ما يكون سببا لرضائك عنها لانك ناصرها ومولاها هذا راجع الى
قوله زكها يعني طهرها بتاديبك اياها كما يؤدب المولى عبيده خ زيد بن ارقم رضه روى
البخاري عنه قال قالت الانصار يا رسول الله لكل نبي اتباع وانا قد اتبعناك فادع ان
يجعل اتباعنا منا فقال عليه السلام اللهم اجعل اتباعهم منهم يعني الانصار هذا تفسير
اتباعهم ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اجعل بالمدينة ضعفي تثنية ضعف وهو
مثل شيء وضعفاه مثلاه سقطت نونها بالاضافة والتضعيف ان يزاد على الشيء مثله ما جعلت
بمكة من البركة وهي الزيادة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اجعل رزق ال محمد
قوتا اي قدر ما يمسك الرمق وقيل القوت هي الكفاية من غير اسراف وفيه بيان ان الكفاف
افضل من الغنى والفقر لان النبي عليه السلام انما دعا لنفسه بافضل الاحوال خ ابن عباس رضه
روى البخاري عنه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا اعلم ان القلب
مقر التفكر في الاء الله والبصر محل النظر في ايات الله والسمع محل لسماع الحق والشيطان ياتي
بالظلمة في هذه الاعضاء فيوسوس ثم يوسوس شبهة بظلمة فدعا عليه السلام ان يدفعها الله
بانبات النور فيها والمراد به استعمالها على سبيل الصواب وعن يميني نورا وعن شمالي نورا الى
في هذين الجانبين لان الانوار يتجاوز عن قلبه وبصره وسمعه الى من عن يمينه وشماله من المخلوق
امامي نورا وخلفي نورا وفوقي وتحتي نورا وفي عدم ايراد حرف الجر في هذه الجهات اشارة
الى تمام الانارة واحاطته اي الانسان يحيط به فلك الجبل من كل جهة لم يتخلص منها الا بنور
الهيبة واجعلني نورا هذا اجمال بعد التفصيل اراد به نورا عظيما جامعا للانوار كلها
خ عائشة رضه روى البخاري عنها اللهم ارحم عبادا بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة
تحت يعني عباد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة فالحين تهجد اي صلاة الليل

فى بيت

تكونه

النظرم



في بيت عائشة بخشوع صوته يصلي في المسجد ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم
اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك النفس والوجه ههنا بمعنى الذات يعني جعلت ذاتي
طائعة لحكمك ومنقادة لك وفوضت امري اليك اي توكلت عليك في امري كله والجأت
اي اسندت ظهري اليك الا حفظنا رغبة ورهبة اليك الرغبة هي السعة في الارادة والرهبة
هي المخافة مع التحرز وهما منصوبان على المفعول له على طريق اللف والنشر يعني فوضت
اموري طمعا في ثوابك والجأت ظهري من المكاره اليك مخافة من عذابك اليك يتعلق
بقوله رهبة وحدها والا كان من حقه ان يقول رغبة اليك ورهبة منك لا ملجأ بالهمزة
ولا منجا وهذا مقصور لكنه ذكر بالهمزة للمناسبة ملجأ منك الا اليك اللهم امنت بكتابك
الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه اللهم اشف
سعدا اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ذكر ثلث مرات تاكيدا قيل قال عليه السلام لما قال
سعد في مرضه عام حجة الوداع اني خفت ان اموت بالارض التي هاجرت منها فشفي ببركة
هذا الدعاء م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم اصلح لي ديني يعني احفظه عن الخطاء الذي
هو عصمة امري يعني ديني هو المعتمد عليه في شاني ولا شك انه كذلك لانه اذا فسد لم يبق
لصاحبه صلاح لا في الدنيا ولا في الاخرة واصلح لي دنياي التي فيها معاشي يعني احفظ ما
احتاج اليه من الدنيا كانبات الزروع ونماء المواشي وغيرهما من الغذاء واصلح لي اخرتي
التي فيها معادي يعني ارزقني ما يقربني فيها الى [illegible] واجعل الحيوة زيادة لي في
كل خير يعني اجعل حيوتي سبب زيادة طاعتي واجعل الموت راحة لي من كل شر يعني اجعل
موتي سبب خلوصي من مشقة الدنيا لحصول الراحة م المقداد رضه روى مسلم عنه
اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ما هذه الا
حمد ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اعني عليهم بسبع اي بقحط سبع سنين
كسبع يوسف يعني كقحط كان في سبع سنين في زمان يوسف قال الراوي لما دعى النبي عليه السلام
بهذا الدعاء على قريش لكثرة ايذائهم به اخذتهم سنة حتى كانوا يرون الهواء كالدخان
فجاء ابو سفيان فقال يا محمد تامر بصلة الرحم وقومك هلكوا فادع الله لهم فدعا لهم فلما
اصابتهم الرفاهية عادوا على ما كانوا عليه م علي وعائشة رضه روى مسلم عنهما قالا كان النبي
عليه السلام يقول في اخر وتره اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بمعافاتك اي
الدفع منها السوء من عقوبتك انما استعاذ بمعافاة الله بعد الاستعاذة برضائه لانه
يحتمل انه يرضى عنه من جهة حقوقه ويعاقبه لحقوق غيره واعوذ بك منك اي برحمتك من عقوبتك

ولما ازداد عليه السلام وقتا ازداد معرفته في عظمة الله فعجز نفسه عن ثنائه بقوله لا احصي ثناء عليك
اي لا اطيقه والغرض منه اعتراف بتقصيره عن اداء ما وجب عليه من حق الثناء جل الله انت كما اثنيت
على نفسك م ابن عباس رضه روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بعزتك اي بغلبتك لا اله الا انت ان
تضلني اي من ان تضلني وهو متعلق باعوذ وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد العزة انت الحي
الذي لا يموت والجن والانس يموتون انما خصهما بالذكر وان كانت الحيوانات كلهم يموتون لانهما
المكلفان المقصودان بالتبليغ وكانهما الاصل ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخل
رجل في المسجد يوم الجمعة والنبي عليه السلام يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت
السبل فادع الله ان يغيثنا فقال عليه السلام اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا امر من الاغاثة
بالغين المعجمة من الغيث اي امطرنا ويحتمل ان من الاعانة بالعين المهملة بمعنى المعونة اي اعنا
بالمطر كرر ثلث مرات للتاكيد قال الرفع للاستسقاء قال الراوي فطلعت من ورائه سحابة
فانتشرت فامطرت ثم دخل رجل في الجمعة الاتية فقال يا رسول الله هلكت الاموال
وانقطعت السبل فادع الله ان يمسكها عنا فقال حوالينا ولا علينا فانقلعت م ام سلمة رضه
روى مسلم عنها اللهم اغفر لابي سلمة قاله حين اغمض بصره وارفع درجته في المهديين اي في زمرة
الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجته من بينهم واخلفه بهمزة الوصل وضم اللام اي كن خليفة
نحو عليه امره وحفظ مصالحه في عقبه بكسر القاف اي في اولاده في الغابرين اي في الباقين منه
واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح اي وسع له في قبره ونور له فيه م عائشة رضه
روى مسلم عنها اللهم اغفر لاهل بقيع وهي مقبرة المدينة الغرقد بالغين المعجمة وبالقاف والدال
المهملتين وهو نوع من شجر العضاه وانما اضاف البقيع الى الغرقد لانه كان فيه غرقد فقطع
ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية قال كان عمي ابو عامر اميرا على جيش فاصابه سهم فقال يا ابن
اخي اقرئ رسول الله مني السلام وقل له يستغفر لي فمات فلما اخبرت به رسول الله عليه السلام دعا
بماء فتوضأ فقال اللهم اغفر لعبيد تصغير عبد ابي عامر اللهم اجعله يوم القيمة فوق
كثير من خلقك او من الناس شك من الراوي قال ابو موسى فقلت ولي يا رسول الله فاستغفر الجار
والمجرور متعلق بقوله استغفر قدم للتخصيص او للاهتمام فقال اللهم اغفر لعبد الله ابن
قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا بضم الميم كريما اراد به الجنة ووصفها بالكرم مع انه
وصف لمن ادخل فيها او هو اسناد مجازي ق زيد بن ارقم رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر
للانصار ولابناء الانصار م ولابناء ابناء الانصار يعني انه دعا لهم بكل ابناء مرتبين
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله والمقصرين

بهذا عطف



بهذا عطف تلقين يعنون به قل يا رسول الله اللهم اغفر للمحلقين والمقصرين والتقصير ان يقص
المحرم بعض شعر راسه من اطرافه واقل ما يجزئ في الحلق او التقصير ثلث شعرات عند الشافعي
وعندنا لا يجوز اقل من ربع الراس من حلق او تقصير قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول
الله وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين
قاله في حجة الوداع وهو الصحيح المشهور وفيه دليل على جواز الحلق والتقصير في التحلل وعلى
ان الحلق افضل لانه عليه السلام كرر الدعاء للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى
القاضي عياض عن بعضهم ان هذا كان يوم الحديبية حين امرهم بالحلق فلم يفعلوا طمعا
بدخول مكة محرمين يومئذ انما خص المحلقين بمزيد الدعاء على هذه الرواية وقدمهم على
المقصرين لان النبي عليه السلام كان قد ساق هديه ومن معه هديه لا يحلق حتى ينحر فلما امر
عليه السلام من لا هدي معه وهم اكثرهم بالحلق والحل وجدوا في انفسهم شيئا لان السنة عندهم
في الجاهلية ان لا يحل احد من احرامه دون الطواف بالبيت ولما استعظموا ذلك وضاقت
وضاق صدورهم وكان التقصير في نفوسهم اخف من الحلق مال اكثرهم اليه فقدمهم و
اخر المقصرين ازالة عنهم ذلك وليبان ما في النسكين من الفضل م عوف بن مالك الاشجعي
رضه روى مسلم عنه اللهم اغفر له وارحمه وعافه اي خلصه من المكاره واعف عنه واكرم نزله
اي قراه ووسع مدخله يعني قبره واغسله بالماء والثلج والبرد يعني طهره من الذنوب بانواع
المغفرة الشبيهة بهذه الاشياء المطهرة من الدنس ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من
الدنس وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه اراد
بالاهل الخدم غير الزوج او هو من باب ذكر الخاص بعد العام وادخله الجنة واعذه من عذاب
القبر ومن عذاب النار شك من الراوي قاله حين صلى على جنازة قال الراوي تمنيت ان
اكون ذلك الميت ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي
واسرافي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي المزاح والتكلم بالباطل وجدي بكسر
الجيم نقيض الهزل وخطاي وعمدي وكل ذلك عندي يعني انا معترف بصدور هذه الذنوب
فان قيل ما وجه هذا وكان عليه السلام معصوما عن المعاصي قلنا قاله تعليما لامته وتواضعا
عن فوت الافضل فعده ذنبا قال الشيخ الشارح انه معصوم عن وقوع الذنوب منه لا عن امكان
صدورها فدعاؤه عليه السلام انما هو بهذا الاعتبار يعني اغفر ذنبي على تقدير الوقوع م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله بكسر الدال والجيم والقاف واللام اي صغيره وكبيره
واوله واخره وعلانيته وسره ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اللهم اغفر لي وارحمني

والحقني بالرفيق اراد به الاعلى فعيل هو الله تعالى الله رفيق بعباده فهو فعيل من الرفق بمعنى وقيل
هو جماعة الانبياء والصديقين والشهداء كذا جاء مبينا في الحديث الصحيح دعا به عند وفاته ق
ام سليم بنت ملحان رضي الله عنها على الرواية عنها قالت قلت انس خادمك ادع الله له فقال عليه السلام اللهم
اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته دعا به لانس بن مالك ق عائشة رضي الله عنها على الرواية
عنه اللهم الرفيق الاعلى مر معناه قريبا م عائشة رضي روى مسلم عنها اللهم انت السلام ومنك السلام
من اسماء الله تعالى بمعنى انه ذو السلام على المؤمنين في الجنة كما قال الله تعالى سلام قولا من رب
رحيم فيكون رجع الى الكلام وقيل معنى انه المالك المسلم العباد من المهالك فيرجع الى القدرة
ومنك السلام يعني يرجى منك السلامة تباركت ياذا الجلال والاكرام م علي رضي روى مسلم عنه
اللهم انت الملك لا اله الا انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر ذنوبي جميعا
لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا انت
واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر
ليس اليك اي لا يتقرب به اليك او معناه لا يضاف الشر اليك على الانفراد وهذا الرعاية
الادب لا لانه ثبت ان الكل من الخير والشر من الله كما قال به فقل كل من عند الله انا بك واليك
يعني اعوذ بك واتوجه اليك لا منجا منك الا اليك تباركت وتعاليت استغفرك واتوب
اليك كان يقوله اي النبي عليه السلام هذا الدعاء بعد قوله وجهت وجهي حين افتتح الصلوة و
اذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك امنت ولك اسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي
وعظمي وعصبي يعني اخذ كل عضو من هذه الاعضاء حظه من الخضوع واصل الخشوع في
القلب لكن اثره تظهر على الجوارح والاعضاء فسمي ذلك خشوعا لكونه سببا عنه فاذا رفع رأسه
قال ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض وما بينهما هذا تمثيل يعني لو كان كلمات الحمد اجساما
لملأ الاجسام الكل وملء ما شئت من شيء بعد فاذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك امنت
ولك اسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك
الله احسن الخالقين ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت
وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به مني انت المقدم و
انت المؤخر لا اله الا انت م ابن عمر رضي روى مسلم عنه اللهم انت خلقت نفسي وانت توفاها
اصله تتوفاها فحذف احدى التائين لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها وان امتها
فاغفر لها اللهم اني اسالك العافية امر به رجلا ان يقوله ان مع الفعل بدل من الضمير المجرور في
به يعني امر النبي عليه السلام يقول الرجل هذا الدعاء اذا اخذ مضجعه ق ابو هريرة رضي الله عنه على

الرواية



الرواية اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء
المثناة تحت وبالشين المعجمة ابن ابي ربيعة والمستضعفين بمكة قال عليه السلام حين هاجر
من مكة وهم يقولون فيها اللهم اشدد وطاتك اي نكايتك على مضر اسم قبيلة يعني خذهم اخذا
شديدا اللهم اجعلها اي وطاتك والايام عليهم سنين اي القحط كسنين يوسف اي كالقحط
في زمانه م عمر رضي الله عنه روى مسلم لما نظر النبي عليه السلام الى المشركين يوم بدر وهم الف واصحابه
ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فما زال عليه السلام يهتف به حتى سقط رداؤه عن منكبيه اللهم
انجز لي اي اقض ما وعدتني اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد في
الارض فان قيل كان المسلمون كثيرا في مواضع غير اهل بدر فكيف قال ان تهلك هذه العصابة
لا تعبد في الارض قلنا لو هلكت تلك العصابة يخلي ايدي عدوهم الجار ان يغني غيرهم فلا يبقى على
الارض مسلم اعلم انه عليه السلام كان جازما بانجاز الله وعده لانه كان يرى المسلمين مصارع الكفار
قبل ملاقاتهم لكنه تضرع عليه السلام من هذا التضرع تسليما لامته التضرع في الدعاء ح ابن عباس
رضي روى البخاري عنه اللهم انشدك اي اطلب عهدك ووعدك اللهم ان شئت اي تغلب الكفار
على المسلمين لا تعبد على بناء المجهول بعد اليوم قاله يوم بدر وفي رواية انس اللهم ان تشأ لا
تعبد في الارض قاله يوم احد م عائشة رضي روى مسلم عنها اللهم انما انا بشر فاي المسلمين
بالنصب على اضمار الفعل لعنته او سببته فاجعله له زكوة اي طهارة واجرا تقدم الكلام عليه
في حديث يا ام سليم ما تعلمين م انس رضي روى مسلم عنه اللهم من احب الناس الي اللهم
فاحبب الناس الي اللهم من احب الناس الي يعني الانصار ح ابن عمر رضي روى البخاري
روى البخاري عنه قال بعث النبي عليه السلام خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام
فقالوا صبانا فجعل خالد يقتل ويأسر ثم امر ان يقتل كل رجل اسيره فقلت والله لا اقتل
اسيري حتى قدمنا المدينة فذكرنا ذلك لرسول الله عليه السلام فقال اللهم اني ابرأ اليك
الى من شره قال مرتين منعه في وقت انصراف خالد بن الوليد من بني جذيمة بفتح الجيم والدال
المعجمة وانما كره عليه السلام صنع خالد لانه استعجل في شانهم ولم يتثبت في امرهم وانما امر
خالد بقتلهم مناقلة لانهم قالوا صبانا اي خرجنا من ديننا ولم يصرحوا الاسلام ومع هذا
لم يقتل انه عليه السلام او جعل عليه دية ولا قودا ق ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه
اللهم اني احبه فاحبه واحبب من يحبه يعني الحسن بن علي خ روى البخاري عنه اللهم اني
احبهما فاحبهما يعني روى اللهم اني ارحمهما فارحمهما اي الحسن والحسين م عائشة رضي روى
مسلم عنها اللهم اني اسالك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها

اسامة بن زيد رضي الله عنهم

وشر ما ارسلت به كان يقوله اذا عصفت الريح اى اشتد هبوبها وكان خوفه عليه السلام على
امته ان يعاقبوا كما عوقب غيرهم من الامم وفيه بيان الالتجاء الى الله عند حدوث ما يخاف منه
م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اللهم انى اسئلك الهدى اى الرشاد والتقى اى الخوف من
الله والحذر عن مخالفته والعفاف وهو التنزه عما لا يباح والغنى اى الاستغناء عما فى
ايدى الناس ح سعد بن ابى وقاص رضه روى البخارى عنه اللهم انى اعوذ بك من البخل واعوذ بك
من الجبن واعوذ بك ان ارد بصيغة المجهول الى ارذل العمر اى ردية وهو الهرم و[illegible]
عقل وضعف [illegible] واعوذ بك من فتنة الدجال واعوذ بك من عذاب
القبر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم انى اعوذ بك من الخبث وهو بضمتين جمع خبيث
وهو الشيطان الذكر والخبائث جمع خبيثة وهى الشيطان الانثى كان يقوله اذا دخل الخلاء
خصص الخلاء بالذكر لانه موضع يحضره الشياطين لخلوه عن ذكر الله حتى حكى قيل اذا اعطى
فى الخلاء [illegible] ق ابو سعيد وانس رضه اتفقا عليه المعنى بعلامة ق وهو ما انفرد البخارى بعلامة
وفيه سهو من الكاتب كذا قال الشارح اللهم انى اعوذ بك من الهم وهو يكون فيما يتوقع والحزن
فيما وقع وقيل كلاهما بمعنى واحد انما عطفه عليه للفصل بينهما فى اللفظ والعجز وهو الفقد
عن فعل الشئ والكسل وهو التثاقل فى الامر مع قدرته عليها والجبن بضم الباء وسكونها
ضد الشجاعة وضلع الدين بفتحتين ثقله بحيث يميل صاحبه الى الاعوجاج وغلبة الرجال
اى قهرهم عليه م ابن عمر رضه روى مسلم عنه اللهم انى اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول
عافيتك اى تبدلها وفجاءة بالضم والمد نقمتك اى غضبك وجميع سخطك م عائشة رضها
روى مسلم عنها اللهم انى اعوذ بك من شر ما عملت وهو ان يعجب نفسه ان كان طاعة وان كان معصية
فشره ظاهر ومن شر ما لم اعمل ومعنى استعاذته عما لم يعمل ان لا يبتلى به فى الزمان المستقبل
او ان لا يداخل العجب فى ذلك ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها اللهم انى اعوذ بك
اى البلاء الواقع فى عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا
اى البلاء الواقع فى مدة الحيوة والممات اى المحنة فى شدة سكرات الموت اللهم انى اعوذ بك
من المأثم اى من الفعل الذى ياثم به او من الاثم نفسه والمغرم اى الخسران م انس رضه روى مسلم عنه
اللهم انى اعوذ بك من علم لا ينفع اى لا يعمل به او معناه لا يحتاج اليه فى الدين ومن قلب لا يخشع
ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع من كثرة الاكل او معناه لا يقنع بما اتاه الله م عائشة رضى
الله عنها روى مسلم عنها اللهم انى اعوذ بك من فتنة النار اى من تصفيتى من خطاياى بالنار
والفتنة يجئ بمعنى التصفية كما قال الله تعالى ولقد فتنا سليمان يعنى صفيناه من الاوصاف

الذميمة



الذميمة وعذاب النار يعنى من ان اكون من اهل النار وهم الكفار فانهم هم المعذبون
واما الموحدون فانهم مؤدبون بالنار لا معذبون بها عن ابى هريرة رضه قال قال رسول الله
عليه السلام اذا دخل الموحدون النار اماتهم فيها فاذا اراد ان يخرجهم منها امسهم الم العذاب
تلك الساعة كذا قال الشيخ الكمال [illegible] وفتنة القبر وهى الحيرة [illegible] فى السؤال
عن جابر رضه لما دفن سعد بن معاذ وكنا مع رسول الله سبح رسول الله وسبح الناس معه
طويلا ثم كبر فكبر الناس معه طويلا وقالوا يا رسول الله لم سبحت فقال لقد تضايق
على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرج الله عنه وليس احد منا ينجو من ضغطة القبر لان لسعد من
افاضل الصحابة لقد استبشرت الملائكة بروح سعد وعذاب القبر وهو ضرب من لم يوفق
الجواب بمقامع من حديد ومن شر فتنة الغنى وهو التفاخر به وقيل الحرص على جمع
ومن شر فتنة الفقر وهو عدم الرضاء به قرنهما بالشر لان الفتنة يجئ بمعنى الاختبار وهو يكون
لارادة الخير والشر وفى الغنى والفقر شر وخير واستعاذ من شرهما ومن شر فتنة المسيح الدجال
وله اختبار ايضا خيره ان يزداد المؤمن ايمانا ويقرأ ما هو مكتوب بين عينيه وشره ان [illegible]
الكافرون ولا يعلمه ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم انى ظلمت نفسى ظلما كثيرا اى وضعت
الافعال الصادرة فى غير محلها ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لى مغفرة من عندك يعنى
تفضلا منك من غير استحقاق وارحمنى انك انت الغفور الرحيم قاله عليه السلام حين قال رجل علمنى
دعاء ادعو به فى صلوتى م البراء بن عازب رضه روى مسلم عنه اللهم انى اول من احيى امرك
اذا اماتوه اى فى وقت اماتة اليهود امرك وغيروه قال حين مر عليه يهودى محمم مجلود اى
مسود الوجه روى ان اليهود جاؤا الى رسول الله عليه السلام فذكروا ان رجلا وامرأة
منهم زنيا فقال لهم رسول الله ما تجدون فى التورية قالوا نفضحهم ويجلدون ولا نرجمهم فقال
عبد الله بن سلام ان فيها اية الرجم فاتوا بالتورية فنشروها فوضع احدهم يده على اية
الرجم فقالوا صدقت يا محمد فيها اية الرجم ثم امر بهما اى النبى عليه السلام بالرجم فرجما م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه قال كنت ادعو امى الى الاسلام وهى مشركة فدعوتها يوما فاسمعتنى
فى رسول الله عليه السلام ما اكره فاتيت رسول الله وانا ابكى قلت يا رسول الله انى كنت
ادعو امى الى الاسلام فتابى فدعوتها اليوم فاسمعتنى فيك ما اكره فادع الله ان
يهدى امى فقال عليه السلام اللهم اهد ام ابى هريرة رضه فخرجت مستبشرا بدعوة النبى عليه السلام
فلما جئت الى الباب فسمعت اى خشفة قدمى فقالت مكانك يا ابا هريرة رضه وسمعت
خضخضة الماء فاغتسلت ولبست درعها وعجلت عن خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة

احيا

اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فرجعت الى رسول الله وانا ابكي من الفرح
قلت يا رسول الله ابشر قد استجاب الله دعوتك وهدى امي فحمد الله ثم قلت يا رسول الله ادع
الله ان يحببني وامي الى عباده المؤمنين ويحببهم الينا فقال عليه السلام اللهم حبب عبيدك
تصغير عبد هذا وامه الى عبادك المؤمنين وحبب اليهما المؤمنين ق ابو هريرة رضه متفقا
على الرواية عنه قال قدم الطفيل واصحابه فقالوا يا رسول الله هلكت دوس وابت فادع
الله عليها فقال عليه السلام اللهم اهد دوسا اسم قبيلة وأت بهم اي اعطهم التوفيق للاسلام
والجنة وفيه بيان حرص النبي عليه السلام على اسلام من يسلم على يديهم م علي رضه روى مسلم عنه اللهم
اهدني وسددني اي اجعلني مستقيما وفي رواية اللهم اني اسالك الهدى والسداد واذكر
بالهدى هدايتك الطريق وبالسداد سداد السهم يعني اذكر في خاطرك حين ...
حين تطلب الهداية والسداد والطلب هداية كهداية من ركب في الطريق واخذ في المنهج المستقيم
وسدادا يشبه بسداد السهم علمه اياه اي علم النبي عليه السلام هذا الدعاء عليا م سعد بن
ابي وقاص رضه روى مسلم عنه اللهم بارك لاهل المدينة في مدهم اي فيما يكال بمدهم من ارادهم بسوء
اذابه الله كما يذوب الملح في الماء م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك
لنا في مدينتنا يعني اكثر خيرنا في المدينة من القيام باوامر الله وبارك لنا في صاعنا وبارك
لنا في مدنا يحتمل اما بكون البركة دينية ويكون بمعنى الثبات يعني ثبتنا في اداء حقوق الله المتعلقة
بهذه المقادير وان يكون دنيوية ويكون بمعنى الزيادة يعني اكثر ما يكال به بحيث يكفي القدر فيها لمن لا يكفيه
في غيرها اللهم ان ابراهيم عليه السلام عبدك وخليلك ونبيك واني عبدك ونبيك وانما ذكر
عليه السلام الخلة لنفسه مع انه ايضا خليل الله كما قال عليه السلام اتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية
للادب حيث لم يساو نفسه بابيه ابراهيم وانه دعاك لمكة بقوله فاجعل افئدة من الناس تهوي
اليهم اي وارزقهم من الثمرات بان يجلب اليهم من البلاد واني ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة
لعله استجيب دعاؤه وضاعف خير المدينة على خير مكة بان جلب اليها كنوز قيصر وكسرى
وفي اخر الامر ليارز الدين اليها وهذا معنى قوله عليه السلام ومثله معه كان يقصد اذا اخذ اول
الثمر ثم يدعو اصغر وليد له وهذا اشعار بانه يكون الوليد للنبي عليه السلام وقد جاء في رواية اخرى
لهم ثم يعطيه اصغر من يحضر من الولدان فيحمل المطلق على المقيد او يناقض هذه الرواية يعطيه
ذلك الثمر خص الاصغر بالاعطاء لكونه ارغب فيه واكثر تطلعا ولما كان بينهما من المناسبة في حداثة
الانفصال عن الغيب خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه اللهم بارك لنا في يمننا اللهم بارك لنا في
شامنا وهو بهمزة ساكنة اسم الارض المعروفة م عبد الله بن بسر رضه روى مسلم عنه اللهم بارك

لهم فيما



لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم دعا به لابيه بسر لما قرب اليه طعاما ثم اخذ بلجام دابته فقال
ادع لنا خ البراء بن عازب رضه روى البخاري عنه اللهم باسمك احيى وباسمك اموت يعني لا انفك
عن اسمك في حيوتي ومماتي وقيل مقحم كما في قوله سبح اسم ربك يعني انت تحييني وانت تميتني
اراد به النوم واليقظة فينبه على اثبات البعث بعد الموت كان عليه السلام اذا اخذ مضجعه و
اذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور المراد بالاماتة ههنا النوم
والنشور الاحياء بعد الموت ق ابو هريرة رضه متفقا على الرواية عنه اللهم باعد
بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب محل الكاف النصب على انه صفة لموصوف
محذوف اي مباعدة مثل مباعدة ما بين المشرق والمغرب اراد به ان يزول عنه الخطايا بالكلية و
بعدها اليها اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج
والبرد يعني كفر خطاياي بالعفو والتجاوز وعبر عنه بالثلج والبرد ق جرير رضه متفقا على
الرواية عنه اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا دعا به لاني بالدعاء للراوي حين شكا اليه انه
جرير لا يثبت على الخيل ق عائشة رضها متفقا على الرواية عنها اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة
او اشد او هنا للتنويع اللهم وصححها اي اجعل اهل المدينة وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل
حماها فاجعلها بالجحفة وهي اسم موضع سكنوها اليهود ق انس متفقا على الرواية عنه اللهم
حوالينا ولا علينا قال الجوهري يقال قعد حوله وحواله وحواليه بفتح اللام ولا يقال حواليه
بكسر اللام يعني امطر حوالينا ولا تمطر علينا تقدم قصته في هذا الباب في حديث اللهم اغثنا م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم رب السموات ورب الارض ورب العرش العظيم ربنا ورب
كل شيء فالق الحب والنوى اي الذي يشق الحبة فيخرج منها السنبلة والنواة فيخرج منه النخلة
ومنزل التورية والانجيل والفرقان اعوذ بك من شر كل شيء انت اخذ بناصيته يعني الكون
كل شيء في قبضته وتحت قهره اللهم انت الاول فليس قبلك شيء وانت الاخر فليس بعدك شيء
يعني انت الباقي بعد فناء الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شيء اي ليس شيء اظهر منك لدلالة الايات
الباهرة عليك وانت الباطن فليس دونك شيء اي ليس شيء في البطون قريبا منك ودونك
بمعنى قريب كقولهم المدينة دون مكة يعني دون بمعنى قبل كقولهم لا اقوم من مجلسي دون ان تجيء و
بمعنى غير كقوله تعالى ولم يكن له فئة ينصرونه من دون الله وقيل معنى الظهور والبطون
احتجابه عن ابصار الناظرين وتجليه لبصائر المتفكرين اقض عنا الدين يجوز ان يراد به حقوق
الله وحقوق العباد جميعا واغننا من الفقر م عائشة رضها روى مسلم عنها قالت كان النبي عم
اذا قام من الليل افتتح صلوته بقوله اللهم رب جبرائيل وميكائيل واسرافيل قال سيبويه لا يجوز

نصب ربنا على انه صفة لان الميم المشددة بمنزلة الاصوات ولا يوصف ما اتصل به بل التقدير يا رب
خصهما بالذكر لعظم شانهما فاطر السموات والارض اى مخترعهما عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين
عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدنى لما اختلف فيه من الحق من بيان لما اى ثبتنى عليه باذنك انك تهدى
من تشاء الى صراط مستقيم ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم لك ربنا لك الحمد انت
قيم السموات والارض اى حافظهما وراعيهما وبحق المعنى على تقديم لك الحمد وكذا كلما جاء بعد
الحمد ومن فيهن ولك الحمد لك ملك السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق اى الثابت
الواجب ووعدك الحق اى الصادق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق
ومحمد حق والساعة حق خصهم بالذكر من بينهم ايذانا بانه فائق عليهم فانه قلت لما عرف الحق
في الاولين ونكر في الباقي قلت لانه هو الحق الواجب الدائم وما سواه في معرض الزوال
كذا وعده مختص بالانجاز دون وعد غيره ونكر في الباقي لانها موضع الحصر لان لقاؤه
ثابت من جملة ما يحق ثابتا وما نظر النبي عليه السلام الى معجزه ومقام عبودية قال اللهم لك اسلمت
اى انقدت وبك امنت وعليك توكلت واليك انبت اى الى عبادتك رجعت وبك
خاصمت اى بتاييدك اخاصم الكفار واليك حاكمت يعني رفعت امرى اليك وجعلتك
حاكما بينى وبين من يجادلنى فاغفر لى ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت
بعد ذلك وما انت اعلم به منى انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت او لا اله غيرك كان يقوله
اذا قام من الليل يتهجد اى يصلى صلوة الليل م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اللهم ربنا لك
الحمد ملء السموات والارض وملء ما شئت من شئ اى بعدها العرش والكرسى بعد بالضم مرفوع
على الغاية اى بعد السموات والارض اهل الثناء اى المجد منصوب على المدح او النداء وروى بالرفع
اى انت اهل الثناء والمختار النصب احق ما قال العبد مرفوع على الابتداء وكلنا لك عبد جملة معترضة
بين المبتدا والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطى لما منعت وهذا خبر فهو احق ولا ينفع
ذا الجد بالفتح الغنى منك الجد اى بدلك ومنه قوله ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الارض
اى بدلك يعني لا ينفع ذا الغنى غناه بدل طاعتك وانما ينفعه العمل الصالح قال الجوهري
منك معناه عندك كان يقوله اذا رفع راسه من الركوع م ابو برزة الاسلمي رضه روى مسلم
عنه اللهم صب الخير عليها صبا ولا تجعل عيشها كدا اى ذا كد وهو التعب في العمل دعا به
لجليبيب وامراته قال بعض الشارحين هذا الحديث لم يخرجه احد من اصحاب الكتب الخمسة الا خرجه
البرقاني وقدم المص بعلامة المسلم ق عبد الله بن ابي اوفى رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان
النبي عليه السلام اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم فاتاه ابو اوفى فقال اللهم صلى

على آل



ابى

على آل ابى اوفى تقدم الكلام عليه في الباب العاشر في حديث قوله اللهم صل على محمد ق انس رضه
اتفقا على الرواية اللهم على الاكام وهو بالكسر جمع اكمة وهى الموضع المرتفع والظراب بالظاء المعجمة
جمع ظرب على وزن كتف وهو الجبل الصغير وبطون الاودية ومنابت الشجر دعا به حين اشتكى
فقيل له هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا ق ابن مسعود رضه اتفقا
على الرواية عنه اللهم عليك بقريش اى الزم بهلاك قريش قاله ثلث مرات ثم قال اللهم عليك
بابى جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة
بن ابى معيط بالعين المهملة على صيغة التصغير وذكر السابع ولم احفظ قال ابن مسعود رضه فوالذى
بعث محمدا بالحق لقد رايت الذين سمى اى سمى النبي عليه السلام صرعى جمع صريع يعنى سقوطا على
بئر القليب قليب بدر عطف بيان او بدل قال الصغانى في مغلق هذا الكتاب السابع
هو عمارة بن الوليد عمارة بضم العين وتخفيف الميم ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه
قال اتى رسول الله عليه السلام الخلاء فوضعت وضوءه فلما خرج قال من وضع هذا قلت ابن عباس
قال اللهم فقهه في الدين اى اجعله فقيها عالما زاد ابى سعود وعلمه التاويل وهو نقل ظاهر
اللفظ الى معنى آخر بدليل دعا به لما وضع له وضوءه بفتح الواو ق انس اتفقا على الرواية عنه
اللهم لا عيش الا عيش باقى     الآخرة فاغفر
الانصار والمهاجرة اى     للجماعة المهاجرة م عبد الله
بن عمر رضه روى مسلم عنه اللهم     مصرف القلوب صرف
قلوبنا على طاعتك معناه ظاهر     ق عبد الله بن ابى اوفى رضه
اتفقا على الرواية عنه اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم
اهزمهم وزلزلهم اى ازعجهم واجعل امرهم مضطربا دعا به على الاحزاب م عائشة رضه
روى مسلم عنه اللهم من ولى من الولاية من امر امتى شيئا فشق عليهم اى لم يرفق بهم
فاشقق عليه ومن ولى من امر امتى شيئا فرفق بهم فارفق به م جابر رضه روى
مسلم عنه قال الطفيل بن عمرو رايته في المنام وهيئته حسنة فقلت له ما صنع بك ربك قال
غفر لى بهجرتى الى نبيه فقلت مالى اراك مغطيا يديك قال قيل لى لن نصلح منك ما افسدت
فقصصتها على رسول الله اللهم وليديه فاغفر الجار والمجرور متعلق بفعله فاغفر وهو جواب
شرط محذوف والجملة الشرطية عطف على مقدر من حيث المعنى كانه قال اغفر له الآية
وقال عليه السلام اذا عرفته فاغفر ليديه لما قتل الرجل نفسه بقطعه يديه صار يداه كانهما جنتا
ذنب فاستغفر لهما يعني رجلا من دوس تفسير لضمير يديه هاجر مع الطفيل بن عمرو الدوسي

الدوستي الى المدينة فاجتووها اى استوخموها فاصابه الحمى وهو داء الجوف فاخذ مشاقص
جمع المشقص وهو نصل السهم اذا كان طويلا فقطع بها براجمه وهي العقد التي في ظهور الاصابع
فمات وفيه دليل على ان المغفرة لا تتناول محل الجناية واما العقاب فمرتفع على البدن وان المؤمن
اذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع له بالنار م سعد بن ابي وقاص رضه رفعه اللهم
هؤلاء اهلي يعني عليا وفاطمة والحسن والحسين قاله لما نزلت قوله فمن حاجك من بعد ما جاءك
من العلم الاية خ عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اللهم هالة هالة يعني هالة بنت
خويلد اخت خديجة قالته لما استأذنت عليه اى للدخول على النبي عليه السلام فعرف النبي
استيذان هالة مثل استيذان خديجة م ابن مسعود رضه رفعه امسينا وامسى
الملك لله والحمد اى الحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على
كل شيء قدير اللهم اني اسألك خير هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك من شر
هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم اني اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر روى بسكون الباء
معناه الاستعاذة من التعظم على الناس فتحقارهم وبفتح الباء معناها الاستعاذة من الهرم
وارذل العمر اللهم اني اعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر كان يقوله اذا امسى
وانا اصبح قال مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك
لله م عائشة رضه روى حصل عنها بسم الله اللهم
تفعل من مجد والحمد ومن امته مجد قال عند التيمم
اى فجر كثيرا وفيه جواز هيبة التراب ق عائشة رضه اتفقا
على الرواية عنها بسم الله تربة ارضنا اى هذه تربة ارضنا اراد بها المدينة لبركتها او جملة
الارض بريقة بعضنا يعني مجبولة بريقة بعضنا قال الامام التوربشتي تربة ارضنا اشارة
الى اصل الفطرة وريقة بعضنا اشارة الى النطفة التي خلق الانسان منها كانه يتضرع بلسان
الحال اخترعت ادم من طين ثم ابدعت بنيه من ماء مهين فهين عليك ان تشفي من هذه
نشأته يشفى سقيمنا باذن ربنا قال القاضي ناصر الدين شهد الطب ان للريق مدخلا
في النضج ولتراب الوطن تاثيرا في حفظ المزاج الاصلي ودفع مضرته حتى قالوا ينبغي
وتغير مزاجه اما يسقى من تراب ارضه بالماء ثم للرقى والعزائم اثار عجيبة يعجز العقل
عن كنهها وقال الامام الطيبي الظاهر ان تلك المداواة كانت مختصة بتربة ذلك المكان
الشريف وبريقة نبينا عليه السلام لما صح انه بزق في عيني علي رضه فبرئ من الرمد كان اذا
اشتكى انسان الشيء منه او كانت به قرحة او جرح قال باصبعه اى وضعها بالارض ثم رفعها

يعني انه كان



يعني انه كان ياخذ من ريقه على اصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه
شيء فيمسح به على الموضع الجريح ويقول هذا الكلام حالة المسح ق ابن عباس رضه اتفقا
على الرواية عنه لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب
السموات ورب الارض رب العرش الكريم وصف العرش بوصف مالكه كان يقوله
عند الكرب فان قلت هذا ذكر وليس بدعاء لان الذي الكرب فكيف هذا الذكر
يستفتح به الدعاء ثم يدعو ما شاء او نقول كان عليه السلام في ذكر هذه الكلمات
على نية الحاجة وذلك كاف عن اظهاره لكون المذكور علام الغيوب وقد ورد ان الله
تعالى قال من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين ق المغيرة بن
شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا
الجد منك الجد كان يقوله في كل صلوة ق جابر رضه اتفقا على الرواية
عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء
قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب
وحده قاله على الصفا م عبد الله بن زبير بن العوام رضه بتشديد
الواو وانفرد به مسلم لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك و
له الحمد وهو على كل شيء قدير ولا حول ولا قوة الا بالله اى لا حركة
ولا استطاعة الا بمشية الله لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له
النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله
مخلصين له الدين ولو كره الكافرون يهلل بهن في دبر كل
صلوة ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك
تقدم معنى لبيك وان المراد به التكرار وليس بتثنية حقيقة
ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك روى
بكسر الهمزة وفتحها والمختار هو الاول لانه عام
معناه ان الحمد والنعمة لك على كل ومعنى الثاني
تعليل لقوله لبيك كان يلبي بهذه التلبية في حجة وعمرة

م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه لبيك عمرة وحجا

منصوب بتقدير اى مريدا عمرة او بنزع الخافض اى

بعمرة هذا يدل على انه كان قارنا تقدم الكلام

عليه وما هو اصح الروايات الواردة فيه في اول الباب

التاسع تمت الحمد لله على الاتمام وعلى رسوله افضل

الصلوة والسلام وعلى اله واصحابه العظام وعلى تابعيهم

الكرام انتم تسويده الحقير الفقير الى رحمة الله الغني الكثير

لكونه اذنب المذنبين يرجو غفران ربه ذنوبه من لطفه

وكرمه وفضله بلا اخفاق وهدايته في جميع

افعاله واقواله الى ما يوافق رضائه ما دام

سليمان بن الحاج احمد بن الحاج قوشجي بن علي

غفر الله لهم ولوالدين ولجميع المؤمنين

بحرمة سيد الانبيا والمرسلين

وكان اتمام كتابته واقعة

في وسط رمضان الشريف

في يوم اربعة في وقت الضحى

في شهر ... في مدرسة

... في شهور سنة

ثلث ومائة والف

سنة

١١٠٣